

دُرُوسٌ وَفَتَاوَى مِنْ  
الْحَرَمَيْنِ الشَّيْخِ الْفَقِيرِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ  
مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعَثِيمِ

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوْلَا دَيْتُهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الْمَجْلَدُ الْحَادِي عَشَرَ

فَتَاوَى (الْعَقِيدَةِ، الْعِلْمِ)

مِنْ إِصْدَارَاتِ  
مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعَثِيمِ الْحَبَشِيِّ



سَلْسَلَةُ مُؤَلَّفَاتِ  
فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

١٧٧

دُرُوسٌ وَفَتَاوَى مِنْ  
الْحَصَنِ الشَّيْخِ نَفِيِّ بْنِ  
الْمُحَلَّدِ الْحَادِي عَشَرَ



ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين، محمد بن صالح

دروس وفتاوى من الحرمين الشريفين . / محمد بن صالح العثيمين ط ١ -

القصيم، ١٤٣٩ هـ / ١٨ مج .

٧١٥ ص؛ ٢٤×١٧ سم ( سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين : ١٧٧ )

ردمك: ٣-٦٤-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٩-٧٥-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ١١)

١- الفتاوى الشرعية. ٢- الفقه الحنبلي. أ. العنوان

١٤٣٩ / ٢٠٣٥

ديوي ٢٥٨.٤

رقم الإيداع: ١٤٣٩ / ٢٠٣٥

ردمك: ٣-٦٤-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ ( مجموعة )

٩-٧٥-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ١١)

حقوق الطبع محفوظة

لِمُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعِثَمِينَ الْخَيْرِيَّةِ

إلا لمن أراد طبع الكتاب لتوزيعه خيرياً بعد مراجعة المؤسسة

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ

يُطلب الكتاب من:

مُؤَسَّسَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعِثَمِينَ الْخَيْرِيَّةِ

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص. ب: ١٩٢٩

هاتف: ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - فاكس: ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩

جوال: ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوال المبيعات: ٠٥٥٣٦٢٧٦٦

www.binothaimeen.net

info@binothaimeen.com



الموزع المعتمد والحصري في جمهورية مصر العربية

دار الذرة الدولية للطباعة والتوزيع

١٢٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .

هاتف وفاكس: ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول: ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤

دُرُوسٌ وَفَتَاوَى مِنْ  
الْحَرَمَيْنِ الشَّيْخِ فَيْزِ  
عَمْرٍ

لفضيلة الشيخ العلامة  
محمد بن صالح العثيمين  
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الحادي عشر  
فتاوى (العقيدة، العلم)

من إصدارات  
مؤسسة التبليغ محمد بن صالح العثيمين الخيرية





## فتاوى العقيدة

### التوحيد:

(١) السُّؤال: قال رَجُلٌ في تَعْرِيفِ كَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: هو إخراجُ اليَقينِ الفاسِدِ على الأشياءِ، وإدخالُ اليَقينِ الصادِقِ على الله، وأنه هو الصَّارُّ والنافِعُ والمُحْيِي والمُمِيتُ، وأنَّ كُلَّ ما نَراهُ لا يَضُرُّ ولا يَنْفَعُ، وأنَّ اللهَ هو الَّذي يَضَعُ فيه الضَّرَّ والنَّفْعَ. فقلتُ له: هذا توحيدُ الرُّبوبيَّةِ الذي كان عليه المَشْرِكُونَ، ولم يَجِئْ به النبي ﷺ، بل جاءَ بتوحيدِ الألوهيَّةِ، ومعنى لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هو: أنْ نَكْفُرَ بِكُلِّ ما يُعْبَدُ مِن دُونِ اللَّهِ، ونَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ بِجميعِ أنواعِ العباداتِ مِن دُعاءٍ، وَخُشوعٍ، وَخُشْيَةٍ، وَاسْتِغَاثَةٍ، وَاسْتِغَاثَةٍ، وَذَبْحٍ، وَنَذِيرٍ، إلى آخِرِهِ، وإنَّ صَرَفَ أَيِّ عِبَادَةٍ مِن هذه لغيرِ اللَّهِ شِرْكٌ أَكْبَرُ بِاللَّهِ عَزَّجَلَّ، والنوعُ الثالثُ مِنَ التوحيدِ: هو توحيدُ الأَسْماءِ وَالصِّفَاتِ، وَهُوَ أَنْ نُثَبِّتَ ما أَثَبَّتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَزَّجَلَّ مِن غيرِ تَشْبِيهِ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَحْرِيفٍ، ولا تَمَثِيلٍ، فما قولُكُمْ؟

الجوابُ: لا شَكَّ أَنَّ القَوْلَ الأوَّلَ في تَفْسِيرِ (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) قولٌ ناقِصٌ، فإن توحيدَ الرُّبوبيَّةِ، ومعناه: إخراجُ الشكِّ مِنَ القَلْبِ إلى اليَقينِ لِلرَّبِّ عَزَّجَلَّ هذا مِن مَعاني لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ومعناها الحَقِيقِيُّ الَّذي دَعَا إليه الرِّسولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَكَفَّرَ به المَشْرِكُونَ: أَنَّهُ لا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ عَزَّجَلَّ، هذا مَعْنَاهُ، فالإِلَهُ هُنا بِمَعْنَى المَعْبُودِ، فَهُوَ (فِعَالٌ) بِمَعْنَى (مَفْعُولٌ)، و(فِعَالٌ) تأتي بِمَعْنَى (مَفْعُولٌ) في اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ في

مواضع كثيرة، منها (فراش) بمعنى (مفروش)، و(بناء) بمعنى (مبنى)، و(غراس) بمعنى (مغروس)، ف(إله) بمعنى (مألوه)، أي: الَّذِي تَأْكُلُهُ الْقُلُوبُ وَتُحِبُّهُ وَتُعَظِّمُهُ، فلا أَحَدَ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ حَقًّا إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، هذا معنى قول (لا إله إلا الله).

وقول المناقش لهذا الرجل: إِنَّ التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. هذا حقٌّ أيضًا، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ قَسَّمُوا التَّوْحِيدَ إِلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ.

وتوحيد الربوبية: هو إفراد الله تعالى بالخلق والملك والتدبير.

وتوحيد الألوهية: هو إفراد الله تعالى بالعبادة.

وتوحيد الأسماء والصفات: هو إفراد الله تعالى بما يجب له من الأسماء والصفات بأن تُثَبَّتَها لله على وجه الحقيقة، من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكيف، ولا تمثيل.

فإذا قال قائل: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا التَّقْسِيمُ، وَهَذَا التَّقْسِيمُ بَدْعٌ؟ هَلْ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ، أَوْ فِي السُّنَّةِ أَنَّ التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ؟ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَأَرُونَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا تُقَسِّمُوا التَّوْحِيدَ هَذَا التَّقْسِيمَ، وَلَكِنْ نَقُولُ: نَحْنُ تَبَعْنَا، وَاسْتَقْرَأْنَا النُّصُوصَ الْوَارِدَةَ فِي التَّوْحِيدِ، وَوَجَدْنَاهَا لَا تَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ، وَالِاسْتِدْلَالُ الْمَبْنِيُّ عَلَى السَّبْعِ وَالِاسْتِقْرَاءُ ثَابِتٌ حَتَّى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي آخِرِ سُورَةِ مَرْيَمَ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۖ﴾ ﴿٧٧﴾ أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ۖ﴾ [مريم: ٧٧-٧٨] والجواب: لَا هَذَا، وَلَا هَذَا، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿كَأَلَّا سَكَنُتُمْ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ۖ﴾ ﴿٧٨﴾ وَرِثَهُ،



مَا يَقُولُ وَيَأْمُرُ فَرْدًا ﴿ [مريم: ٧٨-٧٩].

إذن فالعلماء قَسَمُوا التوحيدَ إلى ثلاثة أقسامٍ بعد أن تَبَعُوا الأمرَ تَبَعًا وَاضِحًا، ولم يَجِدُوا شاذَّةً ولا فاذَّةً تَخْرُجُ عن هذا التَّقْسِيمِ.

وهناك مَنْ قَسَمَ التوحيدَ إلى خَبَرِيٍّ وَطَلَبِيٍّ، وهُم بعض المتكلمين يَقُولُونَ في التوحيد: هو أن تُؤْمِنَ أَنَّ اللَّهَ -سبحانه- واحدٌ في أفعاليه لا شريكَ لَهُ، وواحدٌ في ذاته، لا جُزءَ لَهُ، وواحدٌ في صفاته، لا شَبِيهَ لَهُ. هذا عندهم لكنه لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فهذا تَقْسِيمٌ قَاصِرٌ بلا شك، هذا هو المشهور، ولا أعرفُ أولَ مَنْ قَسَمَهُ.

فالعلماء قَسَمُوا التوحيدَ إلى ثلاثة أقسامٍ:

الأول توحيدُ الرُّبُوبِيَّةِ: هو إفرادُ اللَّهِ بِالْحَلْقِ وَالْمُلْكِ وَالتَّدْبِيرِ، أي: أن تُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ هو الخالقُ المالكُ المُدَبِّرُ، ودليلُ هذا قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ أَنَّهُ حَصَرَ لَكَ فِي حَقِّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَقَالَ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾، وطريقُ الحَضَرِ هُنَا بِتَقْدِيمِ مَا حَقُّهُ التَّأخِيرُ؛ لِأَنَّهُ هُنَا قَدَّمَ الْخَبَرَ فَقَالَ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾.

إذن هذه الآية فيها دليلٌ على انفرادِ اللَّهِ بِالْحَلْقِ وَالْأَمْرِ الَّذِي هُوَ التَّدْبِيرُ، والدليلُ على إثباتِ الْمُلْكِ لِلَّهِ وَحْدَهُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [المائدة: ١٢٠] وطريقُ الحَضَرِ هُوَ تَقْدِيمُ مَا حَقُّهُ التَّأخِيرُ.

أما الثَّانِي فَهُوَ تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ: وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْعِبَادَةِ، فَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيْهِ إِلَيْهِ أَنَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، قَالَ: ﴿أَنَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾.

والثالثُ هو توحيدُ الأسماءِ والصفاتِ: ودليلُهُ قولُهُ تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقولُهُ: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، فهذا وأمثاله يدلُّ على ثبوتِ الصفاتِ لله عزَّ وجلَّ من غيرِ تمثيلٍ.



(٢) السُّؤال: ما حُكْمُ تفسيرِ قولِ: «لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بأنَّه لا مَعْبُودَ بِحَقِّ في الوجودِ إِلَّا اللهُ؟

الجوابُ: هذا صحيحٌ، فلا مَعْبُودَ بِحَقِّ في الوجودِ إِلَّا اللهُ، لكن أحسنُ من هذا أَنْ نقولَ: لا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ، لقولِ اللهِ تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَبَدَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وعليه يكونُ تَقْدِيرُ الخبرِ كَلِمَةً (حَقٌّ)، فالمعنى: لا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ تعالى فيوجدُ مَعْبُودٌ، لكن لَيْسَ بِحَقٍّ كما قالَ اللهُ تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [هود: ١٠١]، فَأُثْبِتَ أَنَّ هَذِهِ الْمَدْعُوتِ آلِهَةً، لكنها آلِهَةٌ باطِلَةٌ، لقولِ اللهِ تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَبَدَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾، هذا أَحْسَنُ ما تَقَدَّرَ بِهِ هَذِهِ الْكَلِمَةُ الْعَظِيمَةُ (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، أَنَّ التَّقْدِيرَ: لا إِلَهَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ.

وأنتم تعلمونَ الآنَ أَنَّ هُنَاكَ أَتَّاسًا مُشْرِكِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الشَّمْسَ إِلَهٌ، وبعضهم يَعْتَقِدُ أَنَّ الْقَمَرَ إِلَهٌ، وبعضهم يَعْتَقِدُ أَنَّ الْبَقَرَ إِلَهٌ، بَقَرَةٌ تُحْلَبُ وإذا اشْتَهَيْنَا اللَّحْمَ ذَبَحْنَاهَا، هذه عند قومٍ إِلَهٌ يَعْبُدُونَهَا وَيَتَّبِرُكُونُ بِبَوْلِهَا وَرَوْتِهَا، لكنها إِلَهٌ باطلٌ بلا شكٍّ.

فأحسنُ ما يقالُ في إِعْرَابِ (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) ومعناها: أنه لا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.



(٣) السُّؤَالُ: يذهبُ البعضُ في فَهْمِ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] إلى السُّكُوتِ عَنِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمَعِيَّةَ مَعِيَّةٌ عِلْمٌ، وَيَعُدُّونَ ذَلِكَ تَأْوِيلًا، وَيَقُولُونَ: هُوَ فِي السَّمَاءِ كَمَا أَرَادَ يَدْنُو مِنْ عِبَادِهِ كَمَا يَشَاءُ، وَيَقُولُونَ أَيْضًا فِي النُّزُولِ: يَنْزِلُ رَبُّنَا كَمَا أَرَادَ، وَلَا نَقُولُ: يَنْزِلُ بِذَاتِهِ، فَهَلْ هَذَا الْفَهْمُ فَهْمُ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَمْ أَنَّهُ تَفْوِيضٌ لِلْمَعِيَّةِ كَمَذْهَبِ الْمُفَوِّضَةِ؟

الْجَوَابُ: نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَكَرَ الْمَعِيَّةَ فِي كِتَابِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهِ: مَعِيَّةَ عَامَّةٍ، وَمَعِيَّةَ خَاصَّةٍ مُقَيَّدَةٍ بِأَوْصَافٍ، وَمَعِيَّةَ خَاصَّةٍ مُقَيَّدَةٍ بِأَشْخَاصٍ:

أَمَّا الْأَوَّلُ، وَهُوَ الْمَعِيَّةُ الْعَامَّةُ الشَّامِلَةُ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ؛ فَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ تعالى: ﴿أَلَمْ نَرِ أَنْ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]، وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤].

وَأَمَّا الْمَعِيَّةُ الْخَاصَّةُ الْمُقَيَّدَةُ بِوَقْتٍ فَمِثْلُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، فَهَذِهِ الْمَعِيَّةُ تَشْمَلُ كُلَّ مَنْ اتَّصَفَ بِهَذَا الْوَصْفِ الَّذِي قُيِّدَتْ بِهِ.

وَأَمَّا الْمَعِيَّةُ الْمُقَيَّدَةُ بِأَشْخَاصٍ فَمِثْلُ قَوْلِهِ تعالى عَنْ رَسُولِهِ ﷺ: ﴿إِذَا يَقُولُ

لَصَكِّجِهِ لَا تَحْزَنَ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴿[التوبة: ٤٠]، ومثل قوله تعالى لموسى وهارون: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦].

وموقف أهل السنة والجماعة من ذلك هو موقفهم في سائر الصفات، وهو إثبات معية حقيقته تليق بالله عز وجل، ولا يمكن أن يكون لها نظير من معية المخلوق للمخلوق، كما نقول كذلك في بقیة صفاته سبحانه وتعالى: إنها حق على حقيقتها، وإنها لا تُشبه ما يُثبت للمخلوق في مثل هذه الصفة، فنؤمن أن الله معنا.

ولكن يجب علينا أن نؤمن أن هذه المعية ليست كمعية الإنسان للإنسان، بل هي معية عظيمة لا ثقة بالله عز وجل ولا نُؤوِّها أو نُخرِجُها عن معناها. ولكن ما ورد عن السلف رحمهم الله أنهم فسروها بالعلم فإنها فسروها ببعض لوازمها، وكيس بمعناها المطابق للفظها؛ ردًا على من فسروها بغير ما أراد الله بها؛ حيث فسروها بمعنى لا يليق بالله عز وجل فقالوا: إن الله معنا بذاته في أمكيتنا؛ إن كنا على السطح فهو على السطح، وإن كنا في الحجرة فهو في الحجرة، وإن كنا في السوق فهو في السوق، وما أشبه ذلك من المعاني الباطلة التي من اعتقدها عالمًا فهو كافر، ومن اعتقدها جاهلاً فهو ضالٌّ، ومن نقلها عن السلف فهو كاذبٌ، فهذا أمرٌ لا يليق بالله عز وجل ولا يمكن أن يعتقده أو يتخيله من عرف الله عز وجل أو قدره حق قدره، بل ولا من عرف اللغة العربية ومواردها ومصادرها وأنها تنزل كلاً بمنزلة التي تليق به حسب إضافته وحسب القرائن المختصة به.

وأهل السنة والجماعة يُفسرون المعية بأنها معية حقيقته ثابتة لله كسائر الصفات، ويرون أن من لوازمها العلم والإحاطة بالخلق علماً وقُدرةً وسلطاناً وسمْعاً وبَصراً

وتدبيرًا، وغير ذلك مما تقتضيه الإحاطة التي هي مقتضى معية الله سبحانه وتعالى .

وإذا شئت أن يتبين لك هذا الأمر فاقرأ قول الله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، فهنا بين شيئا من مقتضيات المعية، وهو السمع والرؤية؛ فدل ذلك على أن مقتضى المعية العلم والسمع والبصر والتدبير والسلطان والإحاطة والحفظ والرقابة، وغير ذلك مما تقتضيه هذه الكلمة العظيمة، حتى إنه ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت»<sup>(١)</sup>.

لكن مع ذلك هو على عرشه تبارك وتعالى وهو في السماء، ولا يجوز أن يتصور المرء أنه ينزل إلى الأرض ليكون معه، بل هو جل وعلا محيط بكل شيء علما وتقديرًا وسلطانًا وتدبيرًا، وهذا مقتضى كونه معنا تبارك وتعالى.

والمهم أن الذي فسرها من السلف بالعلم إنما أرادوا به الرد على من قالوا: إنه معنا بذاته في أمكنتنا، ففسروا المعية بمعية المكان، أو إنهم فسروها بالعلم خوفاً من توهم هذا المذهب الباطل المنكر، والعياذ بالله.

ثم إن المعية تختلف مع مقتضياتها ولوازمها بحسب ما تُضاف إليه، فإذا أُضيفت لعلم ما كان مقتضاها العلم والإحاطة والسلطان والتدبير وغير ذلك، وإذا أُضيفت إلى أوصاف حميدة كان من مقتضاها النصر والتأييد والإعانة على العدو، سواء كان ذلك مقيداً بالأوصاف أو مقيداً بالأشخاص.

إذن خلاصة الجواب أن مذهب السلف أن المعية لله تبارك وتعالى حق ثابت على حقيقته، وأنه ليس محرفاً، بل هم فيها كسائر صفات الله عز وجل يؤمنون بأنه معنا حقاً

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ٣٣٦)، رقم (٨٧٩٦).



عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَلَكِنَّهُمْ يُنْزَهُونَ اللَّهَ تَعَالَى عَنِ الظُّنُونِ الْكَاذِبَةِ وَالْأَرَءِ الْخَاطِئَةِ الَّتِي ذَهَبَ إِلَيْهَا مَنْ ذَهَبَ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، حَيْثُ اعْتَقَدُوا أَنَّهَا مَعِيَّةُ مَكَانٍ وَمَخَالَطَةٌ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُنْزَهُ عَنْ ذَلِكَ تَنْزِيهَاً يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.



(٤) السُّؤَالُ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ تَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؟

الْجَوَابُ: تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ يَتَعَلَّقُ بِأَفْعَالِ اللَّهِ، فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنْ تُوحَّدَ اللَّهُ بِأَنَّهُ الرَّبُّ وَحْدَهُ، الْمَالِكُ الْمُدَبِّرُ لَجَمِيعِ الْأُمُورِ، وَأَنَّهُ الْخَالِقُ وَحْدَهُ، وَالرَّازِقُ وَحْدَهُ، وَالْمُحْيِي الْمُمِيتُ؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَأَمَّا تَوْحِيدُ الْأُلُوْهِيَّةِ فَمَعْنَاهُ أَنْ تُفْرَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعِبَادَةِ، فَلَا تَعْبُدَ مَعَهُ غَيْرَهُ؛ لَا مَلَكًا مُقَرَّبًا، وَلَا نَبِيًّا مُرْسَلًا، وَلِهَذَا سُمِّيَ تَوْحِيدَ الْأُلُوْهِيَّةِ، وَيسَمَى أَيْضًا تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ.



(٥) السُّؤَالُ: هَلِ الْإِيمَانُ هُوَ التَّوْحِيدُ، أَمْ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا؟

الْجَوَابُ: التَّوْحِيدُ: إِفْرَادُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ، وَيَجِبُ لَهُ، وَالْإِيمَانُ هُوَ: التَّصَدِيقُ الْمَتَّصِمُنُ الْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ، وَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ، فَكُلُّ مُوَحِّدٍ فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ فَإِنَّهُ مُوَحِّدٌ بِالْمَعْنَى الْعَامَّةِ، وَلَكِنْ أَحْيَانًا يَكُونُ التَّوْحِيدُ أَخْصَصَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ أَخْصَصَ مِنَ التَّوْحِيدِ.



(٦) السُّؤال: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «يَغْفِرُ ذَنْبًا، وَيَكْشِفُ كَرْبًا، وَيَرْفَعُ قَوْمًا، وَيَضَعُ آخَرِينَ»<sup>(١)</sup>. جَاءَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٢)</sup> مَوْقُوفًا. وَالْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ كِتَابُ (فَتْحِ الْبَارِي)<sup>(٣)</sup>.  
سؤالِي هُوَ: هَلْ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ أَدَلَّةِ الصِّفَاتِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، أَلَيْسَ هَذَا تَأْوِيلًا فِي الصِّفَةِ، نَرْجُو تَوْضِيحَ ذَلِكَ الْمَعْنَى جَلِيلًا، وَجَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا؟

الجواب: الْآيَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ يُدَبِّرُ أَمْرًا، يُغْنِي فَقِيرًا، وَيُفْقِرُ غَنِيًّا، وَيُصِحُّ مَرِيضًا، وَيُمَرِّضُ صَحِيحًا، وَيُخَيِّمُ أَقْوَامًا، وَيُمِيتُ آخَرِينَ، كُلَّ يَوْمٍ. وَلَا أَرَى أَنَّ لَهَا عِلَاقَةً بِالصِّفَاتِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا السَّائِلُ.



(٧) السُّؤال: مَا حُكْمُ مَنْ يَقُولُ بَعْدَ رُؤْيَا اللهِ عَزَّوَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا هِيَ أَدَلَّةُ ذَلِكَ؟

الجواب: مَنْ قَالَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ مِنْ هَذَا النَّعِيمِ الْعَظِيمِ، فَرُؤْيَا اللهِ عَزَّوَجَلَّ هِيَ الَّذِي عِنْدَ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ كُلِّ نَعِيمٍ، وَأَدَلَّةُ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ، أَمَّا الْأَدَلَّةُ مِنَ الْكِتَابِ فَهِيَ:

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ۖ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَابْنُ مَاجَهَ: افْتِتَاحُ الْكِتَابِ، بَابُ فِيمَا أَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ، رَقْمُ (٢٠٢).

(٢) شُعْبُ الْإِيمَانِ، لِلْبَيْهَقِيِّ (٢/ ٣٦١، رَقْمُ ١٠٦٧).

(٣) فَتْحِ الْبَارِي، لِابْنِ حَجَرٍ (٨/ ٦٢٣).

فَنَاضِرَةٌ الْأُولَى بِمَعْنَى حَسَنَةٍ، وَلِهَذَا تَكْتُبُ بِالضَّادِ، ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣] مِنْ  
النَّظَرِ وَلِهَذَا كَتَبْتَ بِالظَّاءِ الْمُشَالَةِ.

الدليل الثاني: قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ﴾ [المطففين: ١٥] يعني: الْفُجَّارُ،  
﴿يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]. قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>: لَمَّا أَنَّ حُجْبَ هَؤُلَاءِ  
فِي السُّخْطِ، كَانَ فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ يَرَوْنَهُ فِي الرِّضَا.

الدليل الثالث: قولُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]،  
فَقَدْ فَسَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الزِّيَادَةَ بِأَنَّهَا النَّظَرُ إِلَى وَجهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ،  
وَلَا أَحَدَ مِنَ الْخَلْقِ أَعْلَمُ بِمَعْنَى كَلَامِ اللَّهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥] فَإِنَّ الْمَزِيدَ  
هنا كالزِّيَادَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

الدليل الخامس: قوله تعالى فِي سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ: ﴿عَلَى الْأَرْأْيِكِ يَنْظُرُونَ﴾  
[المطففين: ٢٣] وهذه فِي شَأْنِ الْأَبْرَارِ، مَعَ أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فِي الْفُجَّارِ: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ  
عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿عَلَى الْأَرْأْيِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣]  
يَشْمَلُ النَّظَرَ لِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ النَّظَرُ إِلَى وَجهِ اللَّهِ تَعَالَى.

الدليل السادس: قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ  
وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَصْلِ وُجُودِ  
الرُّؤْيَةِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْأَخْصَصِ يَقْضِي وُجُودَ الْأَعْمَى، وَلَوْ كَانَ لَا يُرَى جَلَّ وَعَلَا لَقَالَ:  
«لَا تَرَاهُ الْأَبْصَارُ»، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ﴾ أَي: إِنَّهَا تَرَاهُ وَلَكِنَّهَا لَا تُدْرِكُهُ.

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص: ١٥٦).

الدليل السابع: قول موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿قَالَ رَبِّ ارْنِيْ أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] فإن موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يمكنُ أَنْ يسألَ اللهَ ما لا يليقُ به، والقائلون بأن الله لا يرى، يقولون: إنه لا يليقُ باللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَكُونَ مَرْتَبًا، وموسى -والله- أعلمُ باللهِ منهم، ومع ذلك سألَ رَبَّهُ الرؤيَّةَ، ولكنَّ اللهَ قَالَ: ﴿قَالَ لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] يعني: في الدنيا؛ لأن الأجسامَ لا تتحمَّلُ رؤيَّةَ اللهِ في الدنيا بِدَلِيلِ أَنَّ اللهَ تعالى قَالَ لَهُ: ﴿وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] فَتَجَلَّى اللهُ لِلْجَبَلِ، فَانْهَدَّ، وَصَارَ دَكًّا.

أما السُّنَّةُ: فَإِنَّ الأحاديثَ مشهورةً مُسْتَفِيضةً، صَرَّحَ بها النبي ﷺ تصرُّيحًا لا مِرْيَةَ فِيهِ، فَقَالَ النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلُبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا»<sup>(١)</sup>. فالأولى هي صَلَاةُ الْفَجْرِ، والثانية صَلَاةُ الْعَصْرِ.

وأخبر ﷺ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ كَمَا يَرَوْنَ الشَّمْسَ عِيَانًا لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ، قَالَ ﷺ لِلصَّحَابَةِ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»، قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>، والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ مشهورةٌ، ومعروفةٌ، وإجماعُ السَّلَفِ معلومٌ في هذا.

فنسألُ اللهَ تعالى أَنْ يَهْدِيَهُمْ؛ حَتَّى يُؤْمِنُوا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ دَلَالَةً وَاضِحَةً لَا إِشْكَالَ فِيهَا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، باب (٥٥٤)، مسلم: كتاب المساجد، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، رقم (٦٣٣).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الصراط جسر جهنم، برقم (٦٢٠٤).

إِذْنِ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَابِتُهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ، فَمَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ.

ولذلك أَدْعُو إِخْوَانِي الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقُولُوا فِي دَعَائِهِمْ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ»<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْأَدْعِيَةِ الْوَارِدَةِ، فَلِنَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى ذَلِكَ فِي الْمَوَاقِفِ الْعَظِيمَةِ فِي الْحَجِّ مِثْلَ:

الأول: على الصَّفَا.

الثاني: على المَرْوَةِ.

الثالث: في عَرَفَاتٍ.

الرابع: في مُزْدَلِفَةٍ.

الخامس: بَعْدَ رَمِي الْجُمُرَةِ الْأُولَى.

السادس: بَعْدَ رَمِي الْجُمُرَةِ الْوُسْطَى، وَذَلِكَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، سِتًّا وَقَفَاتٍ.



(٨) السُّؤَالُ: مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحَلْفَ عِبَادَةٌ، وَأَنَّ الْعِبَادَةَ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي التَّدْمِيرِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، وَحَقَّقَ أَنَّ أَحْصَى وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ كَوْنُهُ مَعْبُودًا، وَهُوَ وَصْفٌ لَا تُشَارِكُهُ فِيهِ صِفَاتُهُ، وَرَدَّ عَلَى

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ: كِتَابُ السَّهْوِ، بَعْدَ بَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ التَّشْهَدِ، رَقْمُ (١٣٠٥).

(٢) التَّدْمِيرِيَّةُ: تَحْقِيقُ الْإِثْبَاتِ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَحَقِيقَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْقَدْرِ وَالشَّرْعِ، لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ (ص: ١١٨).

مَنْ جَعَلَ أَخَصَّ أَوْصَافِهِ الْقَدَمَ. فَهَلْ يَجُوزُ الْحَلْفُ بِسَائِرِ صِفَاتِ اللَّهِ، كَالْمُصْحَفِ وَالْعِلْمِ وَالرَّحْمَةِ وَالْيَدِ وَالْقَدَمِ؟ وَهَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ: وَيَدِ اللَّهِ، أَوْ وَعَيْنِ اللَّهِ، وَنَحْوَهَا، فَسَبَبِ عَدَمِ إِتْقَانِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ أَفْتَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِجَوَازِ السُّجُودِ لِلْمُصْحَفِ إِنْ تَخَيَّلْتَ الصِّفَةَ، فَمَا جَوَابُكُمْ عَنْ ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: أَخَصُّ أَوْصَافِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ هِيَ الْأَوْصَافُ الَّتِي لَا يُوصَفُ بِهَا غَيْرُهُ، فَهَذِهِ أَخَصُّ الْأَوْصَافِ، مِثْلُ كَوْنِهِ رَبَّ الْعَالَمِينَ، أَوِ الْأَوَّلَ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَالْآخِرَ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجُوزُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّجَلَّ.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْمَعْبُودُ بِحَقٍّ، فَإِنْ هَذَا مِنْ أَخَصِّ أَوْصَافِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُعْبَدُ أَحَدٌ سِوَى اللَّهِ إِلَّا بِاطِلٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَبَدُ مَا كِدَعُوتُكَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢].

أَمَّا الْحَلْفُ بِصِفَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهُوَ جَائِزٌ، مِثْلُ أَنْ تَقُولَ: وَعِزَّةَ اللَّهِ، وَقُدْرَةَ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ صِفَاتِ الْخَالِقِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، فَجَازَ الْحَلْفُ بِهَا.

وَقَدْ حَلَفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهَا يَقْتَضِي ذَلِكَ، مِثْلُ قَوْلِهِ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ»<sup>(١)</sup>، «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»<sup>(٢)</sup>، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَلَكِنْ الْحَلْفُ بِالصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةِ مُحَلٌّ شَكٌّ عِنْدِي؛ لِأَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: صِفَاتِ ذَاتِيَّةٍ، وَصِفَاتِ فِعْلِيَّةٍ، وَصِفَاتِ خَبَرِيَّةٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْقَدْرِ، بَابُ ﴿يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]، رَقْمُ (٦٦١٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ بَدَأِ الْخَلْقِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، رَقْمُ (٣٠٨٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةُ نَعِيمِهَا، بَابُ تَرَائِي أَهْلِ الْجَنَّةِ أَهْلَ الْغُرَفِ، رَقْمُ (٢٨٣١).

الصفات الذاتية: هي الملازمة للذات التي لم يزل، ولا يزال موصوفاً بها عَزَّجَلَّ، مثل الحياة والعلم والقُدرة والقُوَّة والسمع والبصر، وأمثال هذا كثير.

والصفات الفعلية: هي ما يفعله عَزَّجَلَّ مما يكون بمشيئته، إن شاء فعل، وإن شاء لم يفعل، مثل الاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا، والإتيان للفصل بين العباد، والفرح بتوبة العبد، والضحك إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة<sup>(١)</sup>، وما أشبه ذلك، فهذه الصفات يُسمِّيها العلماء الصفات الفعلية؛ لأنها من أفعاله التي تتعلق بمشيئته، إن شاء فعلها، وإن شاء لم يفعلها.

الثالث: الصفات الخبرية: التي نظيرها بالنسبة لنا أجزاء وأعضاء، مثل اليد، والوجه، والعين، والقدم، والساق، وهذه يُطلق عليها صفات خبرية، يعني ثابتة بالخبر، وليست صفات معنوية.

فالصفات الذاتية لا شك في جواز الحلف بها، مثل العلم، تقول: وعلم الله، وحياة الله، وسمع الله، وبصر الله، وما أشبه هذا، والصفات الفعلية لا يحسن الحلف بها، كأن تقول: واستواء الله على عرشه.

أمَّا الحلف بالصفات الخبرية فهو محل شك عندي، مثل أن تقول: ووجه الله، وعين الله، ويد الله، وأنت في حل وسعة من هذا، يعني ليس بلام أن تحلف بذلك، بل هناك أقسام كثيرة يُحلف بها غير الصفات الخبرية.

(١) كما في الحديث: «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَيُسْتَشْهِدُ». أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم، برقم (٢٦٧١)، وأخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، برقم (١٨٩٠).

وأما قوله في السؤال: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ أَخَذَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ يَجُوزُ السُّجُودُ لِلْمَصْحَفِ؛ فالذي أَخَذَ مِنْ هَذَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا شَكَّ أَنَّهُ مُحْطٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى صَوَابٍ؛ لِأَنَّ الْمَصْحَفَ نَفْسَهُ قَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِ الْحَلْفِ بِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِجَوَازِ الْحَلْفِ بِالْمَصْحَفِ بِنَاءً عَلَى مَا فِيهِ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ الْحَلْفُ بِالْمَصْحَفِ؛ لِأَنَّ الْمَصْحَفَ عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوْرَاقِ وَالْجِلْدِ وَالْمِدَادِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ، لَا يَصِحُّ الْحَلْفُ بِهَا، بِخِلَافِ الْقُرْآنِ، فَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ يَصِحُّ الْحَلْفُ بِهِ.

وعلى هذا فنقول: لَا يَلْزَمُ مِنْ جَوَازِ الْحَلْفِ بِالْصِّفَةِ أَنَّ يَجُوزَ عِبَادَةُ هَذِهِ الصِّفَةِ، فَإِذَا جَازَ الْحَلْفُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ -مثلاً- فَلَا يَجُوزُ أَنْ أَسْجُدَ لْقُدْرَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا أَسْجُدُ لِلْقَادِرِ، وَهُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

وَلَا يَجُوزُ أَنْ أَدْعُو الصِّفَةَ فَأَقُولَ: يَا قُدْرَةَ اللَّهِ اغْفِرْ لِي، وَإِنَّمَا أَدْعُو الْقَادِرَ فَأَقُولَ: يَا قَادِرُ اغْفِرْ لِي، أَوْ يَا غَفُورَ اغْفِرْ لِي.

ولهذا ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ <sup>(١)</sup> لَا يَجُوزُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَدْعُو الصِّفَةَ، وَأَنَّ مَنْ دَعَا الصِّفَةَ فَهُوَ كَافِرٌ.

فَإِذَا دَعَا شَخْصٌ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ هَذِهِ الصِّفَةَ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الَّذِي يُدْعَى وَيُرْجَى.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا حَيُّ، يَا قَيُّوْمُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ» <sup>(٢)</sup>؟

(١) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٧٣/٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي: أبواب الدعوات، باب عقد التسييح باليد، باب منه، رقم (٣٥٢٤).



قلنا: بلى قاله، لكنه لا يريد أن يستغيث بالصفة، وإنما يريد أن يتوسل بالصفة إلى الإغاثة، يعني لأنك ذو رحمة أستغيثك.

كذلك «أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَازِرُ»<sup>(١)</sup>، جَعَلَ الْعِزَّةَ وَسِيلَةً، وليست هي المدعوة، أو المستعانة، فالمستعاذ به هو الله، لكن هذه الصفة يُؤتى بها، وسيلة لحصول المقصود.



(٩) السُّؤال: ما مَدَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ: «لَوْ أَنَّكُمْ دَلَّيْتُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَهَبَطَ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>؟ وما معناه؟

الجواب: هذا الحديث كما قال السائل -إن صحَّ-، والعلماء مختلفون في تصحيحه، والذين قالوا بصحَّته يقولون في معناه: لو أدلَّيْتُمْ بحبلٍ لوقع على الله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّ الله تعالى مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، فَكُلُّ شَيْءٍ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَكُلُّ شَيْءٍ فَإِنَّهُ لَا يُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ؛ حَتَّى إِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِنَا<sup>(٣)</sup>، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧].

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، رقم (٢٢٠٢).  
 (٢) أخرجه الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحديد، رقم (٣٢٩٨).  
 (٣) قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ بِهَا فِيهَا مِنَ الْخَلِيقَةِ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ بِهَا فِيهَا مِنَ الْخَلِيقَةِ، يَطْوِي كُلَّهُ بِيَمِينِهِ يَكُونُ ذَلِكَ فِي يَدِهِ بِمَنْزِلَةِ خَرْدَلَةٍ». أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٣٢٥٦/١٠).

وَلَا يُمَكِّنُ بَأْيَ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ،  
أَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي أَسْفَلِ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ، فَإِنْ هَذَا مِمْتَنَعٌ شَرْعًا وَعَقْلًا وَفِطْرَةً؛ لِأَنَّ  
عُلُوَّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْعَقْلُ وَالْفِطْرَةُ  
وَالِإِجْمَاعُ.

إِذْنٌ فَالْأَدِلَّةُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ خَمْسَةٌ: الْقُرْآنُ، وَالسُّنَّةُ،  
وَالِإِجْمَاعُ، وَالْعَقْلُ، وَالْفِطْرَةُ.

فَمِنَ الْقُرْآنِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى  
الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤]، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَكُلُّ آيَةٍ تَدُلُّ عَلَى صُعُودِ الشَّيْءِ  
إِلَى اللَّهِ، أَوْ رَفْعِ الشَّيْءِ إِلَى اللَّهِ، أَوْ نُزُولِ الشَّيْءِ مِنَ اللَّهِ، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.  
أَمَّا السُّنَّةُ فَإِنَّهَا أَيْضًا مَتَوَاتِرَةٌ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَقَدْ دَلَّتْ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ  
مِنْ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ وَفِعْلِهِ وَإِقْرَارِهِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِّنْ فِي السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>، فَهَذَا قَوْلٌ.  
وَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُمَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ هُمْ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟». قَالُوا: نَعَمْ.  
قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ أَصْبَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَيَنْكُتُهَا لِلنَّاسِ<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا  
فِعْلٌ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام، وخالد بن الوليد  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ، رَقْم (٤٣٥١)، وَمُسْلِم: كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رَقْم  
(١٠٦٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رَقْم (١٢١٨) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإقراره حين سأل الجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «أعنتها؛ فإنها مؤمنة»<sup>(١)</sup>.

وأما الإجماع: فقد أجمع الصحابة والتابعون لهم بإحسان، من أئمة هذه الأمة وعلمائها، على أن الله سبحانه وتعالى فوق كل شيء، ولم ينقل عنهم حرف واحد أن الله ليس في السماء، أو أنه مختلط بالخلق، أو أنه لا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصل ولا منفصل، ولا مبين ولا محايث، أبداً. بل النصوص عندهم كلها متفقة على أن الله تعالى في العلو، وفوق كل شيء.

أما العقل: فقد دلّ على علو الله، فالعلو صفة كمال، فكل وصف أكمل فهو لله عز وجل، وإذا كان العقل يدلّ على أن العلو كمال وجب أن يثبت العلو لله عز وجل، وتقرير ذلك أنه قال: إن الله عز وجل إما أن يكون في الأعلى، أو في الأسفل، أو في المحاذي، ففي الأسفل مستحيل لنقصه، وفي المحاذي أيضاً مستحيل لنقصه؛ لأنه يلزم أن يكون مساوياً للمخلوق، فلم يبق إلا العلو، فالله سبحانه وتعالى عال في كل شيء.

أما الفطرة: فإن كل إنسان مفطور على أن الله تعالى في السماء، تجد الإنسان حين يتجه بالدعاء، ويقول: يا الله. ينظر إلى السماء، يفعل ذلك المتعلم والأمي، ولهذا كان أبو المعالي الجويني - عفا الله عنه - كان يقرر في الاستواء على العرش، ويقول: إن الله كان ولا مكان، وهو الآن على ما كان عليه، يريد بذلك أن ينكر استواءه على عرشه، فقال له أبو جعفر الهمداني: يا شيخ - أو قال: يا أستاذ - دعنا من ذكر

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم (٥٣٧).

العَرْشِ، أَوْ مِنْ ذِكْرِ الاسْتِوَاءِ؛ لِأَنَّ الاسْتِوَاءَ عَلَى الْعَرْشِ إِنَّمَا ثَبَتَ بِالسَّمْعِ لَا بِالْعَقْلِ، وَأَخْبَرْنَا عَنْ هَذِهِ الضَّرُورَةِ الَّتِي نَجِدُهَا فِي نَفُوسِنَا، مَا قَالَ عَابِدٌ قَطُّ: يَا اللَّهُ، إِلَّا وَجَدَ مِنْ قَلْبِهِ ضَرُورَةً بَطْلَبِ الْعُلُوِّ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الرَّمَالَ وَهُوَ يَقِفُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَقُولُ: حَيَّرَنِي الِهْمْدَانِيُّ<sup>(١)</sup>. أَي: جَعَلَنِي فِي حَيْرَةٍ فَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ؛ لِأَنَّ الدَّلَالََةَ الْفِطْرِيَّةَ لَا يُمْكِنُ إِبْطَالُهَا أَبَدًا.

إِذَنْ، فَتَحْنُ نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِذَا كَانَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ فَإِنْ هَذَا الْحَدِيثُ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّكُمْ دَلَّيْتُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَهَبَطَ عَلَى اللَّهِ» لَا يُمْكِنُ أَنْ يُرَادَ بِهِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ.

وَقَدْ يَحْتَجُّ عَلَيْنَا أَحَدُهُمْ قَائِلًا: فِي الْقُرْآنِ مَا يَدُلُّ ظَاهِرُهُ عَلَى خِلَافِ مَا قَرَّرْتُمُوهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ، كَمَا هُوَ فِي السَّمَاءِ.

وَالْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخْبِرُ عَنْ أُلُوهِيَّتِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]، وَلَا يُخْبِرُ عَنْ مَكَانِهِ فِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الْأَرْضِ، لَكِنْ يُخْبِرُ أَنَّهُ إِلَهٌُ فِي السَّمَاءِ، وَإِلَهٌُ فِي الْأَرْضِ. كَمَا تَقُولُ: فَلَانُ أَمِيرٌ فِي الْمَدِينَةِ، وَأَمِيرٌ فِي مَكَّةَ. أَي: إِنَّ إِمَارَتَهُ ثَابِتَةٌ فِي الْمَدِينَةِ، وَفِي مَكَّةَ. وَإِنْ كَانَ هُوَ قِطْعًا فِي أَحَدِ الْبَلَدَيْنِ، وَلَيْسَ فِيهِمَا جَمِيعًا، فَهَذِهِ الْآيَةُ لَا تُعَارِضُ مَا ثَبَتَ مِنْ عُلُوِّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.



(١٠) السُّؤال: كَيْفَ التَّوْفِيقُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَدِيدِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] وبين حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الصَّحِيحِ عِنْدَمَا سَأَلَ الْجَارِيَةَ: «أَيْنَ اللَّهُ؟». فَقَالَتْ: فِي السَّمَاءِ<sup>(١)</sup>؟ وهل سؤال الشخص لأخيه: «أين الله» مِنَ السُّنَّةِ؟

الجواب: الظاهر أنه لا فَرْقَ ولا مُعَارَضَةَ بينهما؛ وذلك لِأَنَّ مَعِيَّةَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ لِحَلْقِهِ لَيْسَتْ كَمَعِيَّةِ الْمَخْلُوقِ لِلْمَخْلُوقِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُصَاحِبًا لِلْإِنْسَانِ فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، فَالَسَّمَوَاتُ كُلُّهَا وَالْأَرْضُونَ كُلُّهَا بِالنِّسْبَةِ لِكَفِّ اللَّهِ عَزَّجَلَّ كَخَرْدَلَةٍ أُلْقِيَتْ فِي فَلَائَةٍ، فَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ عُلُوِّ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَكَوْنِهِ مَعَ خَلْقِهِ.

وأما قول السائل: هل مِنَ السُّنَّةِ أَنْ نَسْأَلَ: «أَيْنَ اللَّهُ»؟

فالجواب: لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ، إِلَّا إِذَا وَقَعَ عَلَى وَجْهِ الْاِخْتِبَارِ: هل الْإِنْسَانُ مُؤْمِنٌ أَمْ غَيْرُ مُؤْمِنٍ؟ فَهَذَا لَا بَأْسَ أَنْ نَسْأَلَ. أَمَا بِدُونِ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ اخْتِبَارٌ، فَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ نَسْأَلَ: أَيْنَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ.



(١١) السُّؤال: هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: هَلْ لِلَّهِ مَكَانٌ؟

الجواب: هَذَا سَوْأَلٌ وَرَدَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لَكِنَّهُ بِصِغَةِ أُخْرَى، قَالَ لِلْجَارِيَةِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟»<sup>(٢)</sup>، وَ(أَيْنَ) يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْمَكَانِ فِي جَمِيعِ لُغَاتِ الْعَالَمِ، لَكِنْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم (٥٣٧).

(٢) انظر: التخریج السابق.

يَخْتَلِفُ اللَّفْظُ بِالنِّسْبَةِ لِلغَةِ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ، لَكِنَّ مَذْلُولَ (أَيْنَ) يُسْتَفْهَمُ بِهِ عَنِ الْمَكَانِ. وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَحْضُرُهُ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالَّذِي فَوْقَ الْمَخْلُوقَاتِ عَدَمٌ، لَا شَيْءٌ يُحِيطُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَيُشَارُ إِلَيْهِ بِالْعُلُوِّ، وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَأَلَ: «أَيْنَ اللَّهُ؟»، فَقَالَتِ الْجَارِيَةُ: فِي السَّمَاءِ، وَلَكِنْ هَذَا الْمَكَانَ لَا يُحِيطُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ مَا فَوْقَ الْمَخْلُوقَاتِ عَدَمٌ، وَمَعْنَى عَدَمٍ أَيُّ: لَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ، لَا يُوجَدُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ جَلَّ وَعَلَا، وَنَسْأَلُ كَمَا سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» فنقول: هُوَ فِي السَّمَاءِ.

أَنَا الْآنَ فِي مَكَانٍ فِي الْكُرْسِيِّ، وَالْكُرْسِيُّ مُحِيطٌ بِي مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، لَكِنَّ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَ سَمَوَاتِهِ، لَا يُحِيطُ بِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ.



(١٢) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ -حَفِظْتُمْ اللَّهَ وَرَعَاكُمْ- أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ ﷺ لَمْ يَذْكُرَا أَيْنَ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَمَا صِحَّةُ حَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ حِينَما سُئِلَ: أَيْنَ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَانَ فِي عَمَاءٍ»<sup>(١)</sup>، أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟

الْجَوَابُ: أَقُولُ: الْبَلَاءُ مِنْ سُوءِ الْفَهْمِ، أَوْ عَدَمِ التَّحَرِّيِ فِي النَّقْلِ، نَحْنُ لَمْ نَذْكُرْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ لَمْ يَذْكُرَا أَيْنَ اللَّهُ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ بَلْ قُلْنَا: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ لَمْ يَذْكُرَا أَنَّ اللَّهَ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ

(١) أخرجه الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة هود، رقم (٣١٠٩).

والأرض، أو لم يَسْتَوِ، وهذا الذي نقولُهُ.

أما قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فكَمَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ أَنَّهُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ، وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ» يعني: لَا تُوجَدُ مَخْلُوقَاتٌ، لَكِنْ لَا نَقُولُ: قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، أَوْ لَمْ يَسْتَوِ؛ لِأَنَّهُ لَا عِلْمَ لَنَا بِذَلِكَ.

وَمَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ عِلْمَ هَذَا الْأَمْرِ فَإِنَّا بَشَرٌ لَا نَحِيطُ بِكُلِّ شَيْءٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّبِعَ مَا ثَبَتَ عِنْدَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.



(١٣) السُّؤَالُ: أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»<sup>(١)</sup>. فَهَلْ مَعْنَى «يُنْسَأُ لَهُ فِي أَثَرِهِ» الْبَرَكَةُ فِي الْعُمُرِ وَالْوَقْتُ، أَمْ الزِّيَادَةُ فِي الْعُمُرِ زِيَادَةً حَقِيقَةً، وَإِذَا كَانَتْ زِيَادَةً حَقِيقَةً فَهَلْ هِيَ الْمَعْنِيَّةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» [الرعد: ٣٩]؟

الْجَوَابُ: هَذَا الْحَدِيثُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ» أَيُؤَخَّرُ لَهُ فِي الْحَيَاةِ فَيَبْقَى «فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الْحَثُّ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ، وَأَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ سَبَبٌ لِأَمْرَيْنِ مُهِمَّيْنِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: الْبَسْطُ فِي الرِّزْقِ، يَعْنِي: تَوْسِيعُ الرِّزْقِ.

وَالثَّانِي: التَّمْدِيدُ فِي الْأَجَلِ، وَهَذَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ، فَكَمَا أَنَّ الرِّزْقَ مَكْتُوبٌ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ مَنْ بَسَطَ لَهُ فِي الرِّزْقِ بِصِلَةِ الرَّحِمِ، رَقْمُ (٥٩٨٥).

ومُقَدَّر، ومع ذلك أخبر النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ سَبَبٌ لزيادته، فكَذَلِكَ الْأَجَلُ مَكْتُوبٌ وَمُقَدَّرٌ، وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ سَبَبٌ لزيادته، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا، فَالْكُلُّ مَكْتُوبٌ.

لَكِنْ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الرِّزْقَ إِذَا قَدَّرَ اللَّهُ أَنَّهُ وَاسِعٌ بِسَبَبِ صَلَةِ الرَّحِمِ، فَنَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَكُونُ الرِّزْقُ وَاسِعًا بِصَلَاةِ الرَّحِمِ، وَنَعْلَمُ أَنَّ الْأَجَلَ إِذَا كَانَ مَمْدُودًا بِصَلَاةِ الرَّحِمِ، فَإِنَّ هَذَا سَوْفَ يَصِلُ رَحْمَةً، وَيَكُونُ أَجَلُهُ مَمْدُودًا، كَمَا لَوْ قُلْتَ مَثَلًا: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوَلَّدَ لَهُ وَلَدٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَالْإِنْسَانُ سَوَاءٌ مُقَدَّرٌ لَهُ أَوْ لَا ذُو أَوْ لَيْسَ لَهُ أَوْ لَا ذُو فَهُوَ يَسْعَى بِالنِّزَاجِ لِأَجْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ الْوَلَدُ، كَذَلِكَ يَسْعَى فِي صَلَاةِ الرَّحِمِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَزِيدَ عُمرُهُ، أَوْ يَزِيدَ مَالُهُ، فَلَا فَرْقَ وَلَا إِشْكَالَ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالزِّيَادَةِ أَوْ بِالْإِنْسَاءِ الْبَرَكَةِ، فَهَذَا لَيْسَ بِصَوَابٍ، بَلِ الْمُرَادُ الزِّيَادَةُ، لَكِنْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ كَانَتْ مَكْتُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ فِي الْأَصْلِ عَلَى سَبَبٍ، وَهُوَ صَلَاةُ الرَّحِمِ.



(١٤) السُّؤَالُ: صِفَةُ الْعُلُوِّ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ هَلِ الْمُرَادُ بِهَا عُلوُّ الذَّاتِ، أَمْ الصِّفَةُ، أَرْجُو

التَّوْضِيحَ؟

الْجَوَابُ: الْمُرَادُ بِعُلُوِّ اللَّهِ عَزَّجَلَّ عُلوُّ الذَّاتِ، وَعُلُوُّ الصِّفَةِ، وَأَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ لَا يَفْهَمُونَ مِنْهَا إِلَّا عُلوُّ الذَّاتِ، فَالْعَامِّيُّ -مَثَلًا- لَوْ قُلْتَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، فَمَا مَعْنَى الْعَلِيِّ؟ قَالَ لَكَ: إِنَّهُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، لَكِنْ لَا يَعْرِفُ أَنَّ الْمُرَادَ عُلوُّ الصِّفَةِ، وَأَنَّ جَمِيعَ صِفَاتِهِ عُلْيَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠].



فَعُلُوُّ اللَّهِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: عُلُوُّ ذَاتٍ، بِمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ، وَلَا فِي السَّمَوَاتِ الَّتِي هِيَ الْأَجْرَامُ الْمُحِيطَةُ بِالْأَرْضِ، وَلَكِنَّهُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، فالأعلى اسمٌ تفضيل، يعني: الأعلى فوق كُلِّ شَيْءٍ، فَهُوَ جَلَّ وَعَلَا فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَجَمِيعُ الْمَخْلُوقَاتِ تَحْتَهُ، وَكُلُّهَا لَيْسَتْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ، فَالسَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِنَا<sup>(١)</sup>، فَلَيْسَتْ بِشَيْءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَظَمَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

أَمَّا عُلُوُّ الصِّفَةِ فَمَعْنَاهُ أَنَّ جَمِيعَ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا، لَيْسَ فِيهَا نَقْصٌ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]؛ أَي: الْوَصْفُ الْأَعْلَى. وَعُلُوُّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِذَاتِهِ أَمْرٌ فِطْرِيٌّ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَخْتَلَفَ فِيهِ اثْنَانِ إِلَّا مَنْ أَعْمَاهُ اللَّهُ، فَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ.

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ بِذَاتِهِ مَا لَا يُحْصَى، وَمَا هُوَ مُتَنَوِّعٌ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَرَّةً: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملوك: ١٦].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْغَافِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

(١) أخرج الطبري في التفسير (٣٢٤/٢١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي يَدِ اللَّهِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

وقال تعالى: ﴿يَذَرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ٥].

وقال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وقال تعالى: ﴿تَفْرُجُ الْمَتَافِكَةَ وَالرُّوحَ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤].

والآيات كثيرة في علو الله عز وجل.

وفي السنة أيضاً ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه أثبت لله العلو الذاتي، وذلك بجميع أنواع السنة: بالقول، والفعل، والتقرير:

أما القول فإنه جاء في حديث الرقية: «رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقَدَّسَ اسْمُكَ»<sup>(١)</sup>.

وكذلك الرسول عليه الصلاة والسلام يقول وهو ساجد: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»<sup>(٢)</sup>. فيقول بعُلو الله عز وجل.

وأما بالفعل فإنه عليه الصلاة والسلام خطب المسلمين في أكبر اجتماع لهم، وذلك في يوم عرفة، خطبهم عليه الصلاة والسلام وذكر لهم أصولاً من الشريعة، وقواعد مهمة، ثم قال: «وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قالوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّبْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثلاث مراتٍ<sup>(٣)</sup>، وهذه الإشارة معناها أن الله في السماء وليس في الأرض.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الطب، باب كيف الرقي، رقم (٣٨٩٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم (١٢١٨).

كذلك أيضًا جاء معاوية بن الحكم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخبره بأن جارية له مملوكة أغضبته يومًا، فصكها على وجهها، فندم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأراد أن يعتق الجارية، فأخبر النبي ﷺ بذلك، فقال: «ائتني بها»، وقال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعنفها، فإنها مؤمنة»<sup>(١)</sup>.

فأقرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ على قولها: إِنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ. والأحاديث في هذا كثيرة ومعروفة.

وقد أجمع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والسلف الصالح على إثبات علو الله تعالى الذاتي، وأن الله تعالى فوق كل شيء. ولا يحل بأي وجه من الوجوه أن نقول: «إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ»؛ فلو تأمل الإنسان هذا القول لوجد فيه الفظائع والطوامم الكبرى، فإذا قلت: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، فهل يمكن لأي إنسان أن ينطق لسانه فيقول: إِنَّ اللَّهَ فِي الْمَرَا حِضِّ؟!

أقول: لا والله لا يمكن، وهذا لازم القول بأنه في كل مكان، فكيف يكون في كل مكان: في السوق، وفي المسجد، وفي السيارة، وفي الطائرة، وفي المركب، وفي الأماكن التي لا يمكن أن يتفوه الإنسان بأن الله فيها إطلاقاً؛ الأماكن القذرة والوسخة يكون الله فيها!

ثم كيف يكون الله في كل مكان؟ أهو واحد أم متعدّد؟

نقول: هو واحد، فكيف يكون في كل مكان! فيلزم إذا قلنا: إنه في كل مكان إمّا التعدّد إمّا التجزؤ؛ أن جزءاً منه هنا، وجزءاً هناك، وإمّا الخُلُول؛ أن تقول:

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، رقم (٥٣٧).

الأشياء حَالَّةٌ فيه، وكُلُّ هَذَا لَا يُمَكِّنُ لِأَيِّ مُسْلِمٍ، بَلْ وَلَا لِعَاقِلٍ أَنْ يَتَفَوَّهَ بِهِ.

ولهذا يَجِبُ عَلَيْكَ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُ - أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَلْقَى رَبَّكَ بِغَيْرِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ، فَإِنْ لَقِيتَ رَبَّكَ بِغَيْرِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ، فَأَنْتَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ.

فَأَمِنْ بِأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، عَالِمٌ بِخَلْقِهِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ هَذِهِ الْقَوْلَةَ النَّكَرَاءَ الشَّيْعَةَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا.



(١٥) السُّؤَالُ: بَعْضُ مَنْ أَتَكَرَّ عُلُوَّ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ قَامَ بِتَأْوِيلِ حَدِيثِ الْجَارِيَةِ: «أَيَّنَ اللَّهُ؟»<sup>(١)</sup> بِأَنَّهُ يَسْأَلُ بـ(أَيْنَ) عَنِ الْمَكَانِ وَعَنِ الْمَكَانَةِ، وَأَنَّ الْجَارِيَةَ كَانَتْ عَجَمَاءَ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَكَيْفَ الرَّدُّ عَلَى ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: الرَّسُولُ لَمْ يُشِرْ إِلَى السَّمَاءِ فِي حَدِيثِ الْجَارِيَةِ، بَلْ قَالَ: «أَيَّنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، فَهِيَ الَّتِي قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُقَرِّهَا عَلَى بَاطِلٍ؟! لَا يُمَكِّنُ، ثُمَّ سُبْحَانَ اللَّهِ! أَلَمْ يَقْرَأْ هَؤُلَاءِ كِتَابَ اللَّهِ ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخِفَّ بِكُمْ الْأَرْضُ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ (١٦) أَمْ أَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴿ [الملك: ١٦-١٧].

فَالْمَسْأَلَةُ وَاضِحَةٌ، لَكِنَّا إِذَا قُلْنَا: إِنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ. أَتُظُنُّونَ أَنَّ مَعْنَى كَوْنِهِ فِي السَّمَاءِ كَكَوْنِنَا عَلَى السَّقْفِ، أَيْ إِنَّا مُحْتَاجُونَ لِأَنْ يَكُونَ السَّقْفُ تَحْتَنَا حَتَّى نَثْبِتَ؟ لَا،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَنَسَخَ مَا كَانَ مِنْ إِيَابَتِهِ، رَقْمُ (٥٣٧).

بل هُوَ فَوْقَ السَّمَاءِ وَهُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى السَّمَاءِ وَإِنَّمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ السَّمَاءُ، وَكُلُّ المَخْلُوقَاتِ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا فَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ السَّمَاءَ تُقَلُّهُ أَوْ تَحْمِلُهُ.

حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَمَّا ذَكَرَ الْقِيَامَةَ قَالَ: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧]، وَلَمْ يَقُلْ: يَحْمِلُ رَبِّكَ؛ لِأَنَّ الرَّبَّ عَزَّجَلَّ لَا يُحْمَلُ، فَالرَّبُّ مُسْتَعْنٍ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ مُفْتَقِرٌ إِلَى اللَّهِ، فَلَا تَظُنُّوا أَنَّهُ إِذَا قَالَ عَزَّجَلَّ: ﴿مَنْ فِي السَّمَوَاتِ﴾ أَنَّ السَّمَاءَ تُقَلُّهُ، أَبَدًا، لَكِنَّ السَّمَاءَ وَكُلَّ المَخْلُوقَاتِ تَحْتَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْأَعْلَى.

وَالْعَجَبُ أَنَّ هَؤُلَاءِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- إِذَا دَعَوْا اللَّهَ فَإِنَّهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْمَسَاجِدِ وَفِي الْمَشَاعِرِ الْمُعْظَمَةِ فِي مَكَّةَ وَيَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ. فَسُبْحَانَ اللَّهِ أَنْ يُكَذِّبُوا فِطْرَهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ.

فَام أَحَدُ الْعُلَمَاءِ يُقَرِّرُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مَعَهُ، يُرِيدُ أَنْ يُنْكِرَ اسْتِوَاءَ اللَّهِ عَلَى الْعَرْشِ، فَقَالَ لَهُ أَحَدُ الْحَاضِرِينَ: يَا فُلَانُ دَعْنَا مِنْ هَذَا، أَخْبِرْنَا عَنْ هَذِهِ الْفِطْرَةِ؛ مَا قَالَ قَائِلٌ قَطُّ: يَا اللَّهُ إِلَّا وَجَدَ مِنْ قَلْبِهِ ضَرُورَةً بِطَلَبِ الْعُلُوِّ. فَقَامَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يُقَرِّرُ عَلَى النَّاسِ يَضْرِبُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: حَيْرَنِي، حَيْرَنِي<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّهُ خَاطَبَهُ بِالْفِطْرَةِ، وَهَذِهِ لَا يُمَكِّنُ إِنكَارُهَا أَبَدًا.



(١) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/ ٤٤)، والاستقامة (١/ ١٦٧)، ومختصر العلو للذهبي (ص: ٢٧٧).

(١٦) السُّؤال: ما معنى حديث: «لَوْ دَلَّيْتُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَوَقَعَ عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>، وكيف تَرُدُّونَ عَلَى مَنْ قَالَ بأنه يَدُلُّ عَلَى الْحُلُولِ؟

الجواب: هَذَا الْحَدِيثُ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي صِحَّتِهِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَالَّذِينَ صَحَّحُوهُ قَالُوا: إِنَّ مَعْنَاهُ إِحَاطَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ أَذْلَى بِحَبْلِ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي هُوَ فِيهَا فَإِنَّهُ سَيَقَعُ عَلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، مَهْمَا كُنْتَ فِي أَيِّ بُقْعَةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَالسَّمَاءُ فَوْقَكَ، وَاللَّهُ فَوْقَ السَّمَاءِ.

إِذْنُ لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَذْلَى بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَإِنَّهُ سَوْفَ يَقَعُ عَلَى اللَّهِ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَنْتَهِي إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْأَرْضُ بِالنِّسْبَةِ لِلْكُرْسِيِّ وَبِالنِّسْبَةِ لِلْعَرْشِ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، هِيَ كَحَلَقَةٍ أُلْقِيَتْ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ. وَأَمَّا الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِالْحُلُولِ مُعْتَمِدًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْحُلُولَ مُنَافٍ لِكَمَالِ اللَّهِ، وَمُنَاقِضٌ لِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ مِنْ عُلُوِّ اللَّهِ بِذَاتِهِ. وَحِينَئِذٍ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ ذَكَرَ عَنْهُ مُنَاقِضًا لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ.



(١٧) السُّؤال: نَرَجُو مِنْكُمْ أَنْ تُبَيِّنُوا عُلُوَّ اللَّهِ، وَأَنَّهُ فِي السَّمَاءِ؛ لِأَنَّ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى الْحَرَمِ يَجْهَلُونَ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ؟

الجواب: يَقُولُ الشَّاعِرُ<sup>(٢)</sup>:

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: أَبْوَابَ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابِ وَمِنْ سُورَةِ الْحَدِيدِ، رَقْمُ (٣٢٩٨).

(٢) دِيوَانُ الْمُتَنَبِّئِ (٣/ ٩٢).

وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي الْأَذْهَانِ شَيْءٌ إِذَا احتَاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلٍ

فهل يحتاج أحدٌ إلى أن يُؤْتَى له بدليلٍ على علُوِّ الله؟! فهذا أمرٌ فطريٌّ، فكلُّ إنسانٍ مفطورٌ على أن الله في السماء، وهي فِطْرَةُ الله التي فَطَرَ النَّاسَ عليها.

يُقال: إن أبا جَعْفَرٍ الهمدانيَّ كان عند أبي المعالي الجوينيِّ، وكان الجوينيُّ -عفا الله عنه- على طريقِ الأشاعرة، يقول في الاستواء: استواءُ الله على العرشِ يعني استيلاءه عليه. وهذا لا شكَّ أنه تفسيرٌ باطلٌ، يريد بهذا أن يُنكِرَ علُوَّ الله، فقال له الهمدانيُّ: يا أستاذُ، دَعْنَا مِنْ ذِكْرِ العَرْشِ، أَخْبِرْنَا عَنْ هَذِهِ الْفِطْرَةِ: ما قال عارفٌ قطُّ يا الله إِلَّا وَجَدَ مِنْ قَلْبِهِ ضَرُورَةَ بَطْلَبِ الْعُلُوِّ؟ فجعل يَضْرِبُ على رَأْسِهِ ويقول: حَيَّرَنِي حَيَّرَنِي؛ لأنه ما يستطيعُ أن يَرُدَّ على هذا<sup>(١)</sup>.

فهذا أمرٌ فطريٌّ، فحتى الذين لا يؤمنون بالعلُوِّ -نسأل الله لهم الهدايةَ وأن يَهْدِيَهُمْ إلى إثباتِ العُلُوِّ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُوا فَيَلْقُوا اللهَ على هذه العقيدةِ الباطلةِ- إذا سَأَلُوا اللهَ فَإِنَّهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، ولا إشكالَ في هذا.

وعلُوُّ الله عَزَّجَلَّ ثابتٌ بالقرآنِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الصحابةِ والعقلِ والفِطْرَةِ، وأدلتُّه مِنْ القرآنِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَمِنْ السُّنَّةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُذَكَّرَ، وإجماعُ السَّلَفِ على ذلك مشهورٌ متواترٌ، والعقلُ يدلُّ عليه؛ لأنَّ العُلُوَّ صِفَةُ كِبَالٍ، واللهُ تعالى له صفاتُ الكمالِ؛ كما قال عن نفسه: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، والفِطْرَةُ تُثَبِّتُ ذلك، فأَيُّ إنسانٍ تسألُهُ على فِطْرَتِهِ لم يَصْرِفْهُ عنها صَارِفٌ سيقول لك: إِنَّ اللهَ في السَّمَاءِ، ولا إشكالَ في هذا.

(١) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤ / ٤٤)، ومختصر العلو للذهبي (ص: ٢٧٦).

(١٨) السُّؤال: قيل: إِنَّ استواءَ اللهِ عَلَى عَرْشِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالْعُلُوِّ

مِنَ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ، فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟

الجواب: الصِّفَاتُ الْعَقْلِيَّةُ هِيَ الَّتِي يُثْبِتُهَا الْعَقْلُ، وَالصِّفَاتُ الذَّاتِيَّةُ هِيَ الصِّفَاتُ الْمُلَازِمَةُ لِلذَّاتِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ الْإِسْتِوَاءَ عَلَى الْعَرْشِ مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَإِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وَالْعَقْلُ لَا يَهْدِي إِلَيْهِ، فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَنَا بِالْإِسْتِوَاءِ مَا عَلِمْنَا أَنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، وَالصِّفَاتُ الْعَقْلِيَّةُ يُثْبِتُهَا الْعَقْلُ بِمُجَرَّدِهِ، مَثَلًا: عِلْمُ اللَّهِ، وَقُدْرَةُ اللَّهِ صِفَتَانِ عَقْلِيَّتَانِ، وَهُمَا أَيْضًا سَمْعِيَّتَانِ، لَكِنِ الْإِسْتِوَاءُ ثُبُوتُهُ بِالذَّلِيلِ السَّمْعِيِّ الْمَخْضِ فَقَطْ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا جَازَ لَنَا أَنْ تُثْبِتَ أَنَّ اللَّهَ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ. نَعَمْ الْعَقْلُ دَلٌّ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، لَكِنِ عَلَى كَوْنِهِ مُسْتَوِيًّا عَلَى الْعَرْشِ هَذَا لَمْ نَعْلَمْهُ إِلَّا بِطَرِيقِ النَّقْلِ بِالطَّرِيقِ السَّمْعِيِّ.

ولهذا كَانَ أَبُو الْمَعَالِي الْجَوْنِيُّ يَتَكَلَّمُ وَيَقُولُ: «كَانَ اللَّهُ وَلَا عَرْشَ»، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ صَحِيحَةٌ، كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مَعَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْأَوَّلُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ. ثُمَّ قَالَ: «وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا كَانَ»، يَرِيدُ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا كَانَ» أَنْ يَنْفِيَ اسْتِوَاءَهُ عَلَى الْعَرْشِ. فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْهَمْدَانِيُّ: «يَا أَسْتَادُ، دَعْنَا مِنْ ذِكْرِ الْعَرْشِ». يَعْنِي لِأَنَّ دَلِيلَهُ سَمْعِيٌّ وَلَيْسَ عَقْلِيًّا، «أَخْبَرْنَا عَنْ هَذِهِ الضَّرُورَةِ الَّتِي نَجِدُهَا فِي قُلُوبِنَا، فَإِنَّهُ مَا قَالَ عَارِفٌ قَطُّ: يَا اللَّهُ، إِلَّا وَجَدَ مِنْ قَلْبِهِ ضَرُورَةً بِطَلَبِ الْعُلُوِّ، وَلَا يَلْتَفِتُ يَمَنَةً وَلَا يَسْرَةً، فَكَيْفَ نَدْفَعُ هَذِهِ الضَّرُورَةَ عَنْ قُلُوبِنَا؟». وَهَذَا صَحِيحٌ، فَلَوْ قُلْتَ: يَا اللَّهُ. فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ قَلْبُكَ إِلَى الْيَمِينِ أَوْ الْيَسَارِ، بَلْ يَذْهَبُ إِلَى فَوْقَ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ فِطْرِيٌّ. فَصَرَخَ أَبُو الْمَعَالِي الْجَوْنِيُّ وَلَطَمَ عَلَى رَأْسِهِ وَقَالَ: «حَيْرَنِي



الْهَمْدَانِي، حَيَّرَنِي الْهَمْدَانِي<sup>(١)</sup>.

لَأَنَّهُ مَا يَقْدِرُ أَنْ يُخَالَفَ هَذِهِ الْفِطْرَةَ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ بِفِطْرَتِهِ إِذَا قَالَ: يَا رَبِّ، فَمَا يَفِرُّ قَلْبُهُ إِلَّا إِلَى السَّمَاءِ فَقَطْ.

الْمِهُمُّ أَنَّ الْإِسْتِوَاءَ عَلَى الْعَرْشِ دَلِيلُهُ سَمْعِيٌّ، وَالْعُلُوُّ دَلِيلُهُ عَقْلِيٌّ، أَمَّا الصِّفَاتُ الذَّاتِيَّةُ فَهِيَ الَّتِي تَكُونُ لَزِمَةً لِذَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

مَعْنَوِيَّةٌ كَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ، وَخَبَرِيَّةٌ، نَظِيرُهَا أِبْعَاضٌ وَأَجْزَاءٌ لَنَا، مِثْلُ الْوَجْهِ وَالْيَدِ وَالْعَيْنِ، فَهَذِهِ بِالنِّسْبَةِ لَنَا أَجْزَاءٌ وَأِبْعَاضٌ، لَكِنْ بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ مَا تَقُولُ: إِنَّهَا أَجْزَاءٌ وَأِبْعَاضٌ، وَلَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْجُزْءَ وَالْبَعْضَ مَا جَازَ عَدَمُهُ مَعَ وُجُودِ أَصْلِهِ، وَيَدُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَوَجْهُهُ وَعَيْنُهُ لَا يُمْكِنُ أَبَدًا، وَلَا يَجُوزُ عَقْلًا انْفِكَائُهَا عَنِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

إِذْنُ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ نَقُولُ فِي تَعْرِيفِهَا: هِيَ اللَّازِمَةُ لِلَّهِ الَّتِي لَا يَنْفَكُ عَنْهَا، مِثْلُ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ، وَهِيَ إِمَّا خَبَرِيَّةٌ مُحَضَّةٌ، أَوْ مَعْنَوِيَّةٌ كَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْعِلْمِ، وَالصِّفَاتُ الْخَبَرِيَّةُ كَالْيَدِ وَالْوَجْهِ وَالْعَيْنِ وَأَشْبَاهِهَا هَذِهِ صِفَاتٌ خَبَرِيَّةٌ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: أَجْزَاءٌ. فَهَذَا حَرَامٌ عَلَيْكَ بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ أَبَدًا، لَكِنْ نَظِيرُهَا بِالنِّسْبَةِ لَنَا أَجْزَاءٌ؛ فَيَدُ الْإِنْسَانِ جُزْءٌ، وَوَجْهُهُ جُزْءٌ مِنْ بَدَنِهِ، وَعَيْنُهُ كَذَلِكَ. فَهَذِهِ الصِّفَاتُ الذَّاتِيَّةُ إِذْنُ مَعْنَوِيَّةٌ وَخَبَرِيَّةٌ.



(١) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤ / ٤٤)، والاستقامة (١ / ١٦٧)، ومختصر العلو للذهبي (ص: ٢٧٧).

(١٩) السُّؤال: قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]،

لو قيل: المراد ذاته. هل هذا تأويل أم صحيح؟

الجواب: هذا صحيح، فإذا فُسِّرَ قوله تعالى ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ أي: ذاته؛ ردًّا على قول من يقول: إنَّ الَّذِي يَبْقَى هُوَ الْوَجْهُ فَقَطْ دُونَ الذَّاتِ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - فهذا صحيح، أمَّا إِذَا فُسِّرَ ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ أي ذاته إنكارًا للوجه، فهذا غير صحيح.

يعني إنَّ قَالَ: إنَّ اللَّهَ لَهُ وَجْهٌ وَعَبَّرَ عَنْ وَجْهِهِ بِذَاتِهِ فَهَذَا صَحِيحٌ، وَهَذَا رَدٌّ لِقَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إنَّ اللَّهَ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - يَفْنَى إِلَّا وَجْهَهُ. نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا قَالَ: أَنَا أُرِيدُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ رَدَّ قَوْلِ هَؤُلَاءِ. قُلْنَا: هَذَا صَحِيحٌ، لَكِنْ يَلْزَمُكَ أَنْ تُثَبِّتَ الْوَجْهَ، وَإِذَا كَانَ يُرِيدُ بِهَذَا التَّفْسِيرِ أَنْ يَنْفِي الْوَجْهَ قُلْنَا: هَذَا خَطَأً.



(٢٠) السُّؤال: فُسِّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ ﴿أَسْتَوَى﴾ بِمَعْنَى: اسْتَقَرَّ، وَأُسْنَدَ ذَلِكَ إِلَى

السَّلَفِ الصَّالِحِ، مَعَ أَنَّ بَعْضَ الْأَئِمَّةِ يَذْكُرُونَهُ كَالذَّهَبِيِّ فِي كِتَابِهِ (الْعُلُوُّ لِلْعَلِيِّ الْغَفَّارِ)، وَقَالَ: فِي تَرْجُمَتِهِ لِأَبِي أَحْمَدَ الْقَصَّابِ: «لَيْتَهُ حَذَفَ اسْتِوَاءَ اسْتِقْرَارٍ وَمَا بَعْدَهُ، فَإِنْ ذَلِكَ لَا فَايِدَةَ فِيهِ بِوَجْهِهِ»<sup>(١)</sup>.

وكذلك رَدَّهُ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ فِي (الْعُلُوِّ) (ص: ٢)، وَقَالَ: «لَا يُعْجِبُنِي قَوْلُهُ:

اسْتَقَرَّ، بَلْ أَقُولُ كَمَا قَالَ مَالِكُ الْإِمَامُ: الْاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ». ثُمَّ وَافَقَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي (فَتْحِ الْبَارِيِّ) (ص: ٣) الْجُزْءَ الثَّلَاثَ عَشَرَ،

(١) العلو للعلي الغفار، للذهبي، رقم (٥٦٠).

(٢) العلو للعلي الغفار، للذهبي، رقم (٥٨٦).

(٣) فتح الباري، للحافظ ابن حجر (٤٠٦/١٣).

كتاب التوحيد، وَهُوَ يُنْقَلُ عَنِ ابْنِ بَطَّالٍ، فهل كان هذا مِنْ تَفْسِيرِ الْمُجَسِّمَةِ؟ أَفِيدُونَا جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا.

الجواب: ما معنى قول الله تعالى: ﴿إِن رَّبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، يعني: علا عليه، واستقرَّ، هذا هو الَّذِي يفهمه كلُّ إنسانٍ.

فإذا كان هذا هو المفهوم من لغة العرب حتى عند عامة الناس، فإنَّ تفسيره (استوى) باطلٌ مُحَالِفٌ للنص، ومُخَالِفٌ للمعقول، فلو قلنا: ﴿اسْتَوَىٰ﴾ بمعنى: استوى، لكان العرش حين خلق السموات والأرض لغير الله، ولكن الله تعالى حارب الذي عنده هذا العرش، ثم استوى عليه! وهذا غيرُ معقولٍ.

ولو قلنا: ﴿اسْتَوَىٰ﴾ مرادفةٌ لاستوى. لصحَّ أن نقول: إِنَّ اللَّهَ استوى على الجبل، واستوى على البعير، واستوى على السيارة، واستوى على كُلِّ ما يملكه الله عزَّ وجلَّ وهو مالكٌ لكلِّ شيءٍ، فيكونُ على هذا مستويًا على كلِّ شيءٍ.

ثم إن قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ ١٢ ﴿لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ﴾ [الزخرف: ١٢-١٣] لا يعني: لتستولوا على ظهوره، هذا لا يصحُّ؛ لأنه قال: ﴿مَا تَرْكَبُونَ﴾ وأنت مُستولٍ على ظهرِكَ قبل أن تركبَ وبعد أن تركبَ، فبعيرُكَ أنت مُستولٍ عليه قبل الركوبِ وبعده، وهذا يدلُّ دلالةً واضحةً على أن ﴿اسْتَوَىٰ﴾ بمعنى علا على الشيء، واستقرَّ عليه.

لكن يجب أن نعلم أن صفات الله عزَّ وجلَّ لا تُماثل صفات المخلوقين، فليس استواؤه تبارك وتعالى على عرشه كاستواء الإنسان على الفلِّك، وعلى السرير، وعلى

الدَّابَّةَ، وما أشبه ذلك، بل هو استواءٌ يليقُ بجلاله وعظمته، لا نعلمُ كيفيته، ولهذا لما سئل الإمام مالكٌ رَحِمَهُ اللهُ جَاءَهُ رَجُلٌ وَهُوَ يُقْرَأُ فِي الْحَلَقَةِ، قال: يا أبا عبد الله ﴿الرَّحْنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كيف استوى؟ فأطرق مالكٌ برأسه حتَّى علاه الرَّحْضَاءُ -يعني: العرق- تعظيماً لهذا السؤال، وخجلاً، وحياءً مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ. ونحن نقول: تَمَرُّ بِنَا صِفَاتُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَمَعَ هَذَا كَأَنَّهَا مَا مَرَّتْ عَلَى الْقَلْبِ؛ لَأَنَّ قُلُوبَنَا لَيْسَتْ كَقَلْبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ.

ثم رفع رأسه وقال كَلِمَتَهُ المشهورة التي هي ميزانُ لجميعِ الصِّفَاتِ: «الاستواءُ غيرُ مجهولٍ، والكيفُ غيرُ معقولٍ، والإيمانُ به واجبٌ، والسؤالُ عنه بدعةٌ»<sup>(١)</sup>، ثم أمر به أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.

كلامُهُ: الاستواءُ غيرُ مجهولٍ، يعني: معلومٌ في اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ التي نَزَلَ الْقُرْآنُ بها، والكيفُ غيرُ معقولٍ، يعني: أننا لا نُدْرِكُهُ بِعُقُولِنَا، فإذا لم نُدْرِكْهُ بِعُقُولِنَا، فلنَرْجِعْ إِلَى الدَّلِيلِ السَّمْعِيِّ، فهل وَرَدَ السَّمْعُ بِهِ بِالْكِيفِ، يعني: هل ذَكَرَ اللهُ كَيْفَ اسْتَوَى؟ لا، فإذا انْتَفَى عَنِ الدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ وَالسَّمْعِيِّ، وَجَبَ الْكَفُّ عَنْهُ.

والإيمانُ بِهِ -أي: بالاستواء- واجبٌ. والسؤالُ عَنْهُ -أي: عن كَيْفِيَّتِهِ- بدعةٌ.

وهنا سؤال: هل معنى كلام الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ لَا كَيْفِيَّةَ لاسْتِوَاءِ اللهِ، أَمْ مَعْنَاهُ: أَنَّنَا لَا نَعْلَمُ الْكَيْفِيَّةَ؟ لا نعلمُ الْكَيْفِيَّةَ، وإلا فله كَيْفِيَّةٌ قَطْعاً؛ لِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ لَهُ صِفَةٌ، لكن هذه الْكَيْفِيَّةُ غيرُ معلومةٍ لنا؛ لِأَنَّ الله أَخْبَرَنَا عَنْ

(١) ذكره البيهقي في الأسماء والصفات (٥١٥)، عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ جَوْدُهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٤٠٧/١٣).

الاستواء، ولم يُخْبِرْنَا عن كَيْفِيَّةِ الاستواء.

وأما ما نَقَلَهُ عن بعضِ هؤلاء العلماء، فإذا كان ما نَقَلَهُ صحيحًا عَنْهُمْ؛ فَإِنَّا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ حَالَ الزَّلَلِ؛ لأنهم أخطؤوا خطأً عَظِيمًا.



(٢١) السُّؤَال: يقولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، فما الْفَرْقُ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ، وهلِ الْقُرْآنُ مِنَ الْخَلْقِ أَمْ الْأَمْرِ، وما هي الأشياءُ الْمُرْتَبَةُ عَلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ؟

الْجَوَابُ: اسْتَمِعْ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾، يقولُ العلماءُ: إِنَّ الْعَطْفَ يَقْتَضِي الْمُغَايِرَةَ، وَأَنْوَاعُ التَّغَايُرِ كَثِيرَةٌ: تَغَايُرٌ لَفْظِيٌّ، وَتَغَايُرٌ مَعْنَوِيٌّ، وَالْأَصْلُ أَنَّهُ لِلتَّغَايُرِ الْمَعْنَوِيِّ، وَقَدْ يَكُونُ لِلتَّغَايُرِ اللَّفْظِيِّ، وَقَدْ يَكُونُ لِلتَّغَايُرِ الْوَصْفِيِّ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ (١) الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ۝ (٢) وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ۝ (٣) وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى ۝ [الأعلى: ١-٤]﴾ فهذه الْآيَاتُ قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى تَغَايُرٍ لَفْظِيٍّ، وَتَغَايُرٍ وَصْفِيِّ، وَتَغَايُرٍ مَعْنَوِيٍّ، مَعْنَوِيٌّ بِمَعْنَى: أَنَّ هَذِهِ الذَّاتِ غَيْرُ هَذِهِ الذَّاتِ، إِذَا قُلْتُ: جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو. فَالْعَطْفُ هُنَا لِلتَّغَايُرِ الْمَعْنَوِيِّ الذَّاتِيِّ، هَذَا زَيْدٌ غَيْرُ عَمْرٍو، ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ (١) الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ۝ (٢) وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ۝ [الأعلى: ١-٣]﴾ تَغَايُرٌ وَصْفِيٌّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ صِفَاتٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ. وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيْنَا<sup>(١)</sup>

(١) هَذَا عَجْزُ بَيْتٍ مَنسُوبٍ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَصَدْرُ الْبَيْتِ قَوْلُهُ: فَقَدَّمَتِ الْأَدِيمَ لِرَاهِشِيهِ. وَفِي رِوَايَةِ اللَّسَانِ: فَقَدَّدَتْ.

الْمَيْنُ: هُوَ الْكَذِبُ، هَذَا تَغَايِرٌ لَفْظِيٌّ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] الْخَلْقُ غَيْرُ الْأَمْرِ، وَافْرُقُوا إِنْ شِئْتُمْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] فَلَا أَمْرُ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَهُوَ إِمَّا كَوْنِيٌّ، وَإِمَّا شَرْعِيٌّ، فَمَا يَكُونُ بِهِ الْإِبْجَادُ أَمْرٌ كَوْنِيٌّ، وَمَا يَكُونُ بِهِ الشَّرْعُ أَمْرٌ شَرْعِيٌّ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] هَذَا شَرْعِيٌّ، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ: ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [فصلت: ١١] هَذَا أَمْرٌ كَوْنِيٌّ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، الْأَمْرُ غَيْرُ الْخَلْقِ، فَلَا أَمْرُ هُوَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ؛ سِوَاءِ أَكَانَ كَوْنِيًّا أَوْ شَرْعِيًّا، وَالْخَلْقُ هُوَ إِبْجَادُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَصُنْعُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

أَمَّا مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ إِبْطَالُ الشَّرَائِعِ فِي الْوَاقِعِ؛ لِأَنَّا إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ مَخْلُوقٌ انْتَفَى أَنْ يَكُونَ أَمْرًا أَوْ نَهْيًا؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: مَخْلُوقٌ، كَأَنَّهُ شَيْءٌ خُلِقَ عَلَى صُورَةٍ مُعَيَّنَةٍ لَا يَتَضَمَّنُ الْأَمْرَ، مِثْلُ: ﴿وَأَقِيمُوا﴾ إِذَا قُلْنَا: إِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، صَارَتْ كَخَلْقِ الشَّمْسِ وَكَخَلْقِ الْقَمَرِ، يَعْنِي: حُرُوفٌ خُلِقَتْ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ لَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ إِبْجَادٌ، يَعْنِي: أَوْجَدَ اللَّهُ كَلَامًا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ، وَلَكِنْ لَا يَتَضَمَّنُ أَمْرًا وَلَا يَتَضَمَّنُ نَهْيًا.

وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، يَعْنِي: إِبْطَالُ أَمْرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ، وَهَذَا صَحِيحٌ، فَالْقُرْآنُ قَوْلٌ، وَحَيٌّ، فِيهِ الْأَمْرُ وَالنَهْيُ، وَالْخَبَرُ، وَالْقَصَصُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ.



(٢٢) السُّؤال: مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا تَكْيِيفَ وَلَا تَشْبِيهَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ، وَفِيهَا صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَبَضَ يَدَهُ وَبَسَطَهَا لَمَّا قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]<sup>(١)</sup>، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَشَارَ إِلَى سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ لَمَّا قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]<sup>(٢)</sup>، فَمَاذَا نَفْهَمُ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ؟ أَفِيدُونَا مَشْكُورِينَ.

الجواب: هَذَا السُّؤالُ تَضَمَّنَ عِدَّةَ أَسْئَلَةٍ مُفِيدَةٍ فِي ذَاتِ الْعَقِيدَةِ:

أَوَّلًا: أَنَّهُ لَا تَكْيِيفَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ، وَالتَكْيِيفُ مَعْنَاهُ: أَنْ يَذْكَرَ الْإِنْسَانُ كَيْفِيَّةَ لُصْفَاتِ اللَّهِ، مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: كَيْفِيَّةَ وَجْهِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، أَوْ كَيْفِيَّةَ نُزُولِ اللَّهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي آخِرِ اللَّيْلِ كَذَا وَكَذَا، أَوْ كَيْفِيَّةَ اسْتَوَائِهِ عَلَى الْعَرْشِ كَذَا وَكَذَا.

والتكْيِيفُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ حَرَامٌ بِدَلَالَةِ السَّمْعِ وَدَلَالَةِ الْعَقْلِ:

أَمَّا دَلَالَةُ السَّمْعِ فَمِنْهَا دَلَالَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنَ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾، فَإِنَّ هَذَا يَشْمَلُ تَحْرِيمَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ إِذَا كَيَّفَ صِفَةً مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٧/ ١٣٩)، رَقْم (٧٦٤٩)، وَابْنُ مَاجَةٍ: كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ ذِكْرِ الْبَعْثِ، رَقْم (٤٢٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ السُّنَنِ، بَابُ فِي الْجَهْمِيَّةِ، رَقْم (٤٧٢٨).

صفاتِ اللهِ فقد قَالَ على اللهِ ما لا يعلمُ.

ومن أدلِّته أيضًا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] تَقْفُ بمعنى: تَتَّبِعْ، يعني لا تَتَّبِعْ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ؛ لأنَّكَ مسؤولٌ.

وأما العقل -تحريم التكيف من الناحية العقلية- فلأنه من المعلوم أَنَّ الشيءَ لا تُعْلَمُ كَيْفِيَّتُهُ إِلَّا بِمُشَاهَدَتِهِ، أو مُشَاهَدَةِ نَظِيرِهِ، أو الحَبْرِ الصَادِقِ عنه، وكُلُّ هَذِهِ الثلاثةِ مُتَنَفِّيةٌ بِالنِّسْبَةِ لصفاتِ الله:

فإننا لم نُشَاهِدْ رَبَّنَا، وقد قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»<sup>(١)</sup>، وهل شَاهَدْنَا نَظِيرًا لَهُ؟ لا، لَيْسَ لِلَّهِ نَظِيرٌ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وهل أَخْبَرَنَا الصَادِقُ عن كَيْفِيَةِ صفاته؟ لا.

ولهذا قَالَ بعضُ السَّلَفِ: إِذَا قَالَ لَكَ الْجَهْمِيُّ -والجَهْمِيُّ الَّذِي يَتَّبِعُ الْجَهْمَ بَنَ صَفْوَانَ أَحَدِ أُمَّةِ الْمُعْطَلَةِ-: إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَكَيْفَ يَنْزِلُ؟ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَخْبَرَنَا أَنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ وَلَمْ يُخْبِرْنَا كَيْفَ يَنْزِلُ. وَهُوَ جَوَابٌ سَدِيدٌ: أَخْبَرَنَا أَنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ وَلَمْ يُخْبِرْنَا كَيْفَ يَنْزِلُ، فَتَقْتَصِرْ عَلَى مَا أَخْبَرَنَا بِهِ وَلَا تَتَجَاوَزْهُ.

إِذْنِ فَالْخَبْرُ الصَادِقُ فِي كَيْفِيَةِ صفاتِ اللهِ مَفْقُودٌ، فَإِذَا كَانَ مَفْقُودًا فَقَدْ انْتَفَى عَنْهَا الدَّلِيلُ، وَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُمْسِكَ عَنْهَا.

أَضْرِبْ لِهَذَا مَثَلًا بِغَيْرِ صفاتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، لَوْ شَاهَدْتَ شَخْصًا فَأَنْتَ تَعْرِفُ

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٧/ ١٦٥، رقم ٧٧١٦).



كيفيته لَأَنَّكَ شَاهِدَتُهُ، فَلَوْ شَاهَدْتَ سَيَارَةً بِعَيْنِكَ فَإِنَّكَ تَعْرِفُ كَيْفِيَّتَهَا وَتَعْرِفُ مَرَاتِبَهَا مِنَ الدَّخْلِ، فَإِذَا جَاءَكَ إِنْسَانٌ وَقَالَ: عِنْدِي سَيَارَةٌ مِثْلُ هَذِهِ مَرَاتِبُهَا كَهَذِهِ. فَقَدْ عَرَفْتَ كَيْفِيَّةَ السَّيَارَةِ بِمُشَاهَدَةِ النَّظِيرِ، فَلَوْ جَاءَكَ رَجُلٌ صَدُوقٌ وَقَالَ: عِنْدِي سَيَارَةٌ كَيْفِيَّةُ مَرَاتِبِهَا كَذَا وَكَذَا، عَرَفْتَ كَيْفِيَّتَهَا بِالْخَبَرِ الصَّادِقِ.

فَصِفَاتُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَمْ تُكَيَّفْ لَنَا، وَلَمْ تُشَاهَدْهَا، وَلَمْ تُشَاهَدْ لَهَا نَظِيرًا، فَوَجَبَ الْكَفُّ عَنِ الْكَيْفِيَّةِ، إِذِنْ امْتَنَاعُ الْكَيْفِيَّةِ ثَابِتٌ مِنْ دَلِيلِ السَّمْعِ وَالْعَقْلِ.

وهنا سؤال: هل الممتنع الكيف أو التكييف؟

الجواب: الممتنع التكييف، أما الكيف فلا بد لها من كيف، يعني أنه لا بد أن نزول الله يكون على كيفية معينة؛ لأن ما لا كيفية له لا وجود له، فكل شيء موجود لا بد له من كيفية، لكن بالنسبة لنا الكيفية مجهولة، ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله حين سأل رجل قال: يا أبا عبد الله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ فأطرق مالك برأيه كأن شيئاً ضربه، وجعل يتصبب عرقاً من شدة وقع السؤال عليه، ثم رفع رأسه وقال: يا هذا، الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعاً. ثم أمر به فأخرج<sup>(١)</sup> من مكانه لأنه سأل عن كيفية استواء الله على العرش، فهل سأل عنه الصحابة؟ لا، والصحابة -والله- أحرص منا على الخير وعلى معرفة الله، ولم يسألوا عنه الرسول عليه الصلاة والسلام، وهو أعلم الخلق بالله، ولهذا غضب وتأثر وأمر بأن يُجرح.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٢٥).

ومع الأسف أن هذا الذي حصل لهذا السائل يحصل الآن لكثير من الشباب الذين يحبون أن يضطربوا بعلم التوحيد، فتجد الواحد منهم يجيء ويقول: إن الله ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، وثلث الليل الآخر في أمريكا بالنهار. فهذا السؤال غير وجيه، ويجب أصلاً أن يقال للسائل: أنت مبتدع، فالسؤال عن هذا بدعة، والنبي عليه الصلاة والسلام قال: «يُنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ»<sup>(١)</sup>، فما دمت في مكان فيه الثلث الآخر فالنزول الإلهي ثابت، وإذا كنت في مكان ليس فيه الثلث الآخر فلا نزول، ولا تتكلف أكثر من هذا، فلا تقل: كيف ولم، فإذا قلت: كيف ولم، فمعناه أنك شككت وابتدعت.

ويقول مثلاً: إن الله ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فهل يزول استواؤه على العرش أو يبقى مستوياً على العرش، فنقول له: هذا سؤال ساقط من الأصل، فلا تسأل هذا السؤال، وهل سأل الصحابة رسول الله ﷺ لما قال: ينزل إلى السماء الدنيا وقالوا: يا رسول الله، كيف ينزل وهو في السماء على العرش؟ ما سألوه، بل يسعاه ما وسعهم، فترك هذه التساؤلات بجانب الله، فالأمر أعظم من أن تدركه عقولنا، وعلينا إزاء هذه الأمور بالتسليم وإثبات المعنى، وأما الكيفية والمعارضات فهذه ليست إلينا، ويجب أن نتأدب مع الله ورسوله.

إذن الممتنع التكيف، فقول الإمام مالك: «الكيف غير معقول» يريد بذلك أننا لا ندرك كيفية صفات الله في عقولنا، وإذا لم نذكرها في عقولنا ولم تأت بها

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل، رقم (١٠٩٤)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، رقم (٧٥٨).

النَّصُوصُ، فالواجبُ الكَفُّ عنها، وألَّا نَسْأَلَ عنها.

قَالَ أَيْضًا فِي السُّؤَالِ: «وَلَا تَشْبِيهِ» وَعِنْدَنَا مِلَاحَظَةٌ عَلَى كَلِمَةِ (وَلَا تَشْبِيهِ)؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ نَفْيُ التَّشْبِيهِ، فَلَا دَلِيلَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى نَفْيِ التَّشْبِيهِ، إِنَّمَا الَّذِي فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ نَفْيُ التَّمْثِيلِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿فَلَا تَضَرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]، فَاَلْمَنْفِيُّ هُوَ التَّمْثِيلُ أَوْ الْمِمَّاثِلُ أَيْضًا، فَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَا مِثْلَ لَهُ، وَقَدْ نَفَى اللَّهُ التَّمْثِيلَ بِطَرِيقَتَيْنِ:

الطَّرِيقَةُ الْأُولَى: خَبَرِيَّةٌ، وَالثَّانِيَّةُ: إِنْشَائِيَّةٌ.

الْخَبَرِيَّةُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وَالْإِنْشَائِيَّةُ: ﴿فَلَا تَضَرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]؛ فَهَذَا نَهْيٌ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، وَلِهَذَا نَقُولُ: عَبَّرَ بِنَفْيِ التَّمْثِيلِ دُونَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ؛ لِأَنَّ التَّعْبِيرَ بِنَفْيِ التَّمْثِيلِ أَوْلَى مِنَ التَّعْبِيرِ بِنَفْيِ التَّشْبِيهِ مِنْ وَجْهِ ثَلَاثَةٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ ذَلِكَ هُوَ اللَّفْظُ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّصُّ، وَلَمْ يَأْتِ النَّصُّ بِنَفْيِ التَّشْبِيهِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ نَفْيَ التَّشْبِيهِ إِنْ أُريدَ بِهِ الْمُشَابَهَةُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ فَهَذَا لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ، فَمَا أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مِمَّاثِلٌ لِلْمَخْلُوقِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَإِنْ أُريدَ بِهِ مُطْلَقُ الْمُشَابَهَةِ فَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَصْلٍ تَشْتَرِكُ فِيهِ الصِّفَةُ الَّتِي تَكُونُ لِلْخَالِقِ وَلِلْمَخْلُوقِ.

وَإِذَا لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ فَلَا نَحْتَاجُ إِلَى نَفْيِهِ، وَلِهَذَا لَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: عِنْدِي لَكَ خَبَرٌ مُهِمٌّ جِدًّا، فَقُلْتَ: تَفَضَّلْ، قَالَ: السَّمَاءُ فَوْقَنَا وَالْأَرْضُ تَحْتَنَا! يَكُونُ هَذَا الْخَبَرُ غَيْرَ مُهِمٍّ. وَلِهَذَا ذَهَبَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ لَيْسَتْ كَلَامًا؛ لِأَنَّهَا

لم تُردْ معنىً جَدِيدًا<sup>(١)</sup>:

كَأَنَّا وَالْمَاءَ مِنْ حَوْلِنَا قَوْمٌ جُلُوسٌ حَوْلَهُمْ مَاءٌ

فما فيها فائدةٌ.

فلا أحدَ قال: إِنَّ الخَالِقَ مُشَابِهٌ لِلْمَخْلُوقِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ؛ إذن فلا حاجةَ لنفي التشبيهِ مِنْ هَذَا النوعِ.

وإنَّ أَرَادَ بنفي التشبيهِ أَنَّهُ لَا يَشْتَرِكُ أَصْلُ الصِّفَةِ لِلخَالِقِ مَعَ أَصْلِ الصِّفَةِ لِلْمَخْلُوقِ فَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ فِي أَصْلِ الصِّفَةِ حَتَّى يَحْصُلَ فَهْمُ الْمَعْنَى.

مثال ذلك العلمُ، فَقَدْ أَثْبَتَ اللهُ لِنَفْسِهِ عِلْمًا، وَأَثْبَتَ لِلْمَخْلُوقِ عِلْمًا، فقال: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وَأَثْبَتَ لِلْمَخْلُوقِ عِلْمًا: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾ [النحل: ٧٨] فالْمَخْلُوقُ لَهُ عِلْمٌ، وَالْخَالِقُ لَهُ عِلْمٌ، وَأَصْلُ مَعْنَى الْعِلْمِ ثَابِتٌ لِلخَالِقِ وَلِلْمَخْلُوقِ، وَهَذَا نَوْعُ إِشْتِرَاكِ، لَكِنْ يَتَمَيَّزُ عِلْمُ الْخَالِقِ عَنْ عِلْمِ الْمَخْلُوقِ، فَالْخَالِقُ ﴿وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]، وَالْمَخْلُوقُ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فَالرُّوحُ فِي بَدَنِكَ مَا تَدْرِي عَنْهَا شَيْئًا، فَإِنَّكَ لَا تَعْرِفُ مَا هِيَ الرُّوحُ الَّتِي إِنَّ وَجَدْتَ فِي بَدَنِكَ صِرَتْ حَيًّا، وَإِنْ خَرَجَتْ مِنْهُ صِرَتْ جَمَادًا، وَشَخْصٌ يَجْهَلُ رُوحَهُ الَّتِي بِهَا حَيَاتُهُ لَا يُمَكِّنُ

أَنْ يُقَالَ: إِنَّ عِلْمَهُ كَامِلٌ، بَلْ عِلْمُهُ نَاقِصٌ إِلَى أَبْعَدِ الْحُدُودِ.

كذلك الحياة: أثبت الله للمخلوق حياةً، وأثبت لنفسه حياةً، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الأنعام: ٩٥]. فالحيُّ الَّذِي سَمَّى اللهُ بِهِ نَفْسَهُ، والحيُّ الَّذِي وَصَفَ بِهِ المَخْلُوقَ لَيْسَا سَوَاءً، فَهُمَا يَشْتَرِكَانِ فِي أَصْلِ الْحَيَاةِ، لَكِنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ.

أَيْضًا الخَالِقُ لَهُ ذَاتٌ، والمَخْلُوقُ لَهُ ذَاتٌ، وَفَرْقٌ بَيْنَ الذَّاتَيْنِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ نَنْفِي التَّشْبِيهَ مُطْلَقًا، فَلَا بَدَّ مِنْ اشْتِرَاكِ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى.

الوجه الثالث: وَهُوَ أَصْعَبُ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، نَذْكُرُهُ مَعَ التَّوْضِيحِ، فنقول: التَّشْبِيهُ صَارَ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ يُطْلَقُ عَلَى إِبْثَاتِ الصِّفَاتِ، فيقولون: كُلُّ مَنْ أَثْبَتَ لِلَّهِ صِفَةً فَهُوَ مُشَبَّهٌ، أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَهْلَ التَّعْطِيلِ يُسَمُّونَنَا نَحْنُ أَهْلَ السَّنَةِ مُشَبَّهِينَ وَمُجَسِّمِينَ، فَإِذَا كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَفْهَمُ مِنَ التَّشْبِيهِ إِبْثَاتِ الصِّفَاتِ فَقُلْتُ أَنْتَ: مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ، فَيَكُونُ مَدْلُولُ الْكَلِمَاتِ: أَيِ مِنْ غَيْرِ إِبْثَاتِ الصِّفَاتِ، فَيَتَوَهَّمُ مَنْ يَسْمَعُ قَوْلَنَا: «مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ» أَنَّهَا لَا تُثْبِتُ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ إِبْثَاتِ الصِّفَاتِ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ تَشْبِيهٌُ، لَكِنْ قَوْلُنَا: «مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ» لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَوَهَّمُ إِنْسَانٌ هَذَا الْوَهْمَ فِيهِ.

إِذْنِ التَّعْبِيرِ بِنَفْيِ التَّمْثِيلِ أَوْلى مِنَ التَّعْبِيرِ بِنَفْيِ التَّشْبِيهِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الأول: أَنَّهُ اللَّفْظُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]،

﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤].

الثاني: أَنَّ لَفْظَ التَّشْبِيهِ إِنْ أُريدَ بِهِ الْمِشَابَهَةُ الْكَامِلَةُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ؛ فَهَذَا لَمْ يَقُلْ

به أحدٌ، وحيثُذ يكون نَفْيُهُ لَغْوًا مِنَ الْقَوْلِ لَا فَائِدَةَ مِنْهُ، وَإِنْ أُريدَ بِهِ مُطْلَقُ الْمِشَابَهَةِ فهذا غيرُ صحيحٍ.

الثالث: أَنَّ التشبيهَ صارَ خاصًّا عند بعضِ النَّاسِ بِإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، فيكون معنى قولنا: «مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ» أي: مِنْ غَيْرِ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، وهذا معنى غيرُ صحيحٍ أيضًا.

وأنا أقول: إِنَّ الْأَلْفَاظَ الْقُرْآنِيَّةَ وَالنَّبَوِيَّةَ هِيَ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ نُحَافِظَ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا مُحْكَمَةٌ لَا يَرِدُ عَلَيْهَا نَقْذٌ وَلَا مُعَارَضَةٌ، فَنُعَبِّرُ إِذْنًا بِنَفْيِ التَّمثِيلِ دُونَ أَنْ نُعَبِّرَ بِنَفْيِ التَّشْبِيهِ.

بَقِيَ عَلَيْنَا الْجَوَابُ عَنْ أَصْلِ السُّؤَالِ، يَقُولُ السَّائِلُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَضَ يَدَيْهِ وَبَسَطَهُمَا، وَأَشَارَ إِلَى عَيْنِهِ وَأُذُنِهِ حِينَما تَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يُعْظِمُ بِهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨] فَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ.

نقول: هَلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَرَادَ بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ أَنْ نَفْهَمَ أَنَّ بَصَرَ اللَّهِ وَسَمْعَهُ كَسَمْعِنَا وَبَصَرِنَا؟ لَا، مَعَاذَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ تَحْقِيقَ هَذِهِ الصِّفَةِ، يَعْنِي مِثْلَمَا أَنَّ عَيْنَ الْإِنْسَانِ مُحَقَّقَةٌ يُبْصِرُ بِهَا، وَأُذُنُهُ مُحَقَّقَةٌ يَسْمَعُ بِهَا، فَكَذَلِكَ سَمِعُ اللَّهِ وَبَصَرُهُ ثَابِتَانِ حَقِيقَتَانِ لَا يُعَبَّرُ بِهِمَا عَنِ الْعِلْمِ فَقَطْ كَمَا قَالَ بِهِ أَهْلُ التَّعْطِيلِ، فَأَهْلُ التَّعْطِيلِ إِذَا مَرَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤] قَالُوا: أَيْ: وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُشْتَبُونَ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ لِلَّهِ، وَيُحَوِّلُونَ مَعْنَى السَّمْعِ وَالْبَصَرِ إِلَى الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِإِشَارَتِهِ إِلَى عَيْنِهِ وَأُذُنِهِ بَيَّنَّ أَنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ حَقِيقَتَانِ، وَأَنَّهَا صِفَتَانِ

زائدتان عَنِ الْعِلْمِ، وَهُوَ كَذَلِكَ.

أما بالنسبة لنا نحن الآن فهل يَحْسُنُ أَنْ نُشِيرَ كما أشارَ الرَّسُولُ ﷺ أو نقول:  
يُنْظَرُ لِلْمَصْلَحَةِ؛ فإذا كنتَ بين قَوْمٍ لو أَشَرْتَ هَذِهِ الإِشَارَةَ لَفَهِمُوا التَّمثِيلَ فلا تُشِرْ،  
وإن كنتَ بين قَوْمٍ لا يفهمون التَّمثِيلَ لو أَشَرْتَ هَذِهِ الإِشَارَةَ فلا بأسَ.



(٢٣) السُّؤَالُ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ (العَقِيدَةِ الوَاسِطِيَّةِ) أَنَّ حَيَاةَ اللَّهِ حَيَاةٌ كَامِلَةٌ،  
وَلَكِنَّهَا تُسَبِّقُ بَعْدَمَ. فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟

الجَوَابُ: حَيَاةُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ حَيَاةٌ كَامِلَةٌ لَمْ تُسَبِّقْ، وَلَا يَلْحَقُهَا زَوَالٌ، وَقَدْ قَرَأَ  
السَّائِلُ شَرَحَ الْعَقِيدَةِ الوَاسِطِيَّةِ، وَفِيهِ أَنَّ حَيَاةَ اللَّهِ تَعَالَى تُسَبِّقُ بَعْدَمَ بِلَا شَكٍّ، وَهَذَا  
خَطَأٌ مَطْبَعِي فِيمَا يَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ: حَيَاةٌ كَامِلَةٌ. فَالْحَيَاةُ الْكَامِلَةُ لَا تُسَبِّقُ بَعْدَمَ،  
فَحَيَاةُ اللَّهِ تَعَالَى حَيَاةٌ كَامِلَةٌ مَتَضَمِّنَةٌ لْجَمِيعِ الصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ، وَلَمْ تُسَبِّقْ بَعْدَمَ،  
وَلَا يَلْحَقُهَا زَوَالٌ.

وَمَا دُمْنَا بِهَذَا الصَّدَدِ فَقَدْ سَأَلَنِي سَائِلٌ عَنْ أَنْوَاعِ الدَّلَالَةِ، وَهِيَ: دَلَالَةُ مَطَابَقَةٍ  
وَدَلَالَةُ تَضَمُّنٍ وَدَلَالَةُ التَّزَامٍ، وَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ.  
وَقَبْلَ أَنْ نُجِيبَ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُشَرِّحَهَا، وَإِلَيْكُمْ هَذَا الْمَثَالُ: أَمَامِي الْآنَ بَيْتٌ  
أَوْ دَارٌ، فَأَقُولُ: هَذِهِ دَارٌ. فَكَلِمَةُ (دَار) تَدُلُّ عَلَى هَذِهِ الْبِنَايَةِ كُلِّهَا دَلَالَةً مَطَابَقَةً؛  
لَأَنَّهَا تَشْمَلُ كُلَّ مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَرِ وَالصَّلَاتِ وَالْفُسْحَاتِ وَالْحَمَّامَاتِ وَالسُّطُوحِ،  
وَكُلِّ شَيْءٍ. وَلَوْ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُ دَارًا. فَيُفْهَمُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ أَنَّهَا شَامِلَةٌ لِكُلِّ هَذِهِ  
الْبِنَايَةِ، لَا أَنَّ الْمَرَادَ حُجْرَةً وَاحِدَةً مِنْ هَذِهِ الْبِنَايَةِ، فَدَلَالَةُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ (دَار) عَلَى

وَاحِدَةٍ مِنَ الْحَجَرِ، أَوْ عَلَى وَاحِدَةٍ مِنَ السَّاحَاتِ، أَوْ وَاحِدَةٍ مِنَ الشُّطُوحِ دَلَالَةٌ تَضْمَنُ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ دَلَّ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ، فَإِذَا دَلَّ اللَّفْظُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ فَهِيَ دَلَالَةٌ تَضْمَنُ.

هَذِهِ الدَّارُ لَمْ تَبْنِ نَفْسَهَا، بَلْ بَنَاهَا بَانٍ، فَدَلَّالَتُهَا عَلَى الْبَانِي دَلَالَةُ التِّزَامِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ دَارٍ إِلَّا وَلَهَا بَانٍ.

وكَذَلِكَ مِثْلًا دَلَالَةُ كَلِمَةِ يَدٍ عَلَى الْكَفِّ كُلِّهِ دَلَالَةُ مِطَابَقَةٍ، وَدَلَالَةُ كَلِمَةِ يَدٍ عَلَى أَصْبُعٍ مِنَ الْأَصَابِعِ الْخُمْسَةِ دَلَالَةُ تَضْمَنِ، ثُمَّ دَلَالَةُ هَذِهِ الْيَدِ عَلَى الْخَالِقِ دَلَالَةُ التِّزَامِ. هَذِهِ أَنْوَاعُ الدَّلَالَاتِ.

مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: الْخَالِقُ، وَكَلِمَةُ (الْخَالِقِ) تَدُلُّ عَلَى ذَاتِ اللَّهِ، وَعَلَى خَلْقِهِ، فَهَلْ تَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالصِّفَةِ دَلَالَةُ مِطَابَقَةٍ، وَدَلَّالَتُهَا عَلَى الذَّاتِ وَخُذَهَا، أَوْ عَلَى صِفَةِ الْخَلْقِ وَخُذَهَا، دَلَالَةُ تَضْمَنِ، وَدَلَّالَتُهَا عَلَى الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ دَلَالَةُ التِّزَامِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ إِلَّا وَعِنْدَهُ عِلْمٌ وَقُدْرَةٌ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

وَإِذَا قُلْتُ لَكَ مِثْلًا: جَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَوَقَفَتْ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. فَكَلِمَةُ (سَيَّارَةٌ) تَدُلُّ عَلَى الْهِكَلِ كَامِلًا بِمَا فِيهِ دَلَالَةُ مِطَابَقَةٍ، وَعَلَى الْعَجَلَاتِ دَلَالَةُ تَضْمَنِ؛ لِأَنَّهُ بَعْضُ الْمَعْنَى، وَعَلَى أَنَّ لَهَا صَانِعًا صَنَعَهَا دَلَالَةُ التِّزَامِ، وَعَلَى هَذَا فِقْسُ.





(٢٤) السُّؤال: أسأل عَنْ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ، هَلْ هِيَ مِنَ الرُّؤْيَةِ الْكُونِيَّةِ؟ وهل صَحَّ ما رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ؟ وَإِنْ كَانَ بِهَذَا الْمَجَالِ فَمَا الْمَرْجِعُ؟

الجواب: رُؤْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي الْيَقَظَةِ لَمْ تُثَبِّتْ، حَتَّى مَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup> قَالَ عَنْهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ<sup>(٢)</sup>: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا بِعَيْنِهِ يَقَظَةً؛ لِأَنَّ مُوسَى لَمَّا قَالَ لِلَّهِ: ﴿رَبِّ ارْنِيْ أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ قَالَ اللَّهُ لَهُ: ﴿لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا بَلَغَ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾، أُنْظِرَ الْجَبَلَ وَهُوَ صَخْرٌ أَصَمٌّ، ﴿وَحَرَّ مُوسَى صَبْعًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ ثُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

أما رُؤْيَتُهُ تَعَالَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ وَرَدَ حَدِيثٌ فِي السُّنَنِ صَحَّحَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْخُفَاطِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ شَرَحَ ابْنُ رَجَبٍ هَذَا الْحَدِيثَ فِي رِسَالَةٍ مُخْتَصَرَةٍ<sup>(٤)</sup>، وَهَذَا الْكِتَابُ الصَّغِيرُ أُحِيلُ الْأَخَ السَّائِلَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ ابْنَ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَحَدُ تَلَامِيذِ ابْنِ الْقَيِّمِ، وَابْنُ الْقَيِّمِ تَلْمِيذٌ لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج، رقم (٣٨٨٨).

(٢) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٥١٠/٦).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، رقم (٢٨٥).

(٤) هي رسالة (اختيار الأولى في شرح حديث اختصاص الملائكة بالأعلى).

(٢٥) السُّؤال: هل يُوصَفُ كلامُ الله عَزَّوَجَلَّ بالتعاقب، نَرْجُو البَيانَ؟

الجواب: كلام الله عَزَّوَجَلَّ يُوصَفُ بالتعاقب ولا شكَّ، وأمَّا مَنْ قال: إنه لا يُوصَفُ بالتعاقب بناءً عَلَى أَنَّ الكلامَ هُوَ المعنى القائم بنفسه تَبَارَكَ وَتَعَالَى أو بناءً عَلَى اقتران الحُرُوفِ بعضها ببعضٍ في كلامنا، فهذا قولٌ ضالٌّ، وَلَيْسَ بصوابٍ.

فالله تعالى أنزل عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ الْقُرْآنَ وَسَمَّاهُ كلامه، قال: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]. وَالْقُرْآنُ مُتَرَتِّبٌ مُتَعاقِبٌ لا شكَّ، يَنْزِلُ بعضُهُ قَبْلَ بعضٍ، وَيُرَتَّبُ كذلك؛ ففي قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] نزلت (ال) أولاً ثم (العالمين)، وهذا لا إشكال فيه.

لكن ظهرت هَذِهِ التقديرات، وهذه التفكيرات، بعد أَنْ ظَهَرَ عِلْمُ الكلامِ المذموم الَّذِي ما أُصِيبَتِ الأُمَّةُ بِمِثْلِهِ حَتَّى اتَّبَعَهُ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَضَلَّ بِهِ مَنْ ضَلَّ، وإلا لو بَقِيَ الأمرُ عَلَى الفِطْرَةِ، ما حَصَلَتِ هَذِهِ الإشكالاتُ.

وكثيرٌ مِنَ علماء الكلام الَّذِينَ هُمُ أئِمَّةٌ فِي عِلْمِ الكلامِ يقولون عند الموت: أنا أموت عَلَى عَقِيدَةِ أُمِّي، يعني: تَخَلَّى عن كل ما كَانَ يقولُه، وَرَجَعَ إِلَى الفِطْرَةِ، ولهذا مَنْ ابْتُلِيَ بِعِلْمِ الكلامِ -أعاذنا الله وإياكم منه- فَإِنَّهُ رَبِّياً يُخْتَمُ لَهُ بِسُوءِ الخاتمةِ.

قالَ بعضُ الْعُلَمَاءِ: أَكْثَرُ النَّاسِ شَكًّا عِنْدَ الموتِ أَهْلُ الكلامِ<sup>(١)</sup>، وَهُمُ أَهْلُ الكلامِ الَّذِينَ يُقَدِّرونَ مِثْلَ هَذِهِ التقديرات: كلامُ الله غَيْرُ مُتَعاقِبٍ، أو كلامُ الله هُوَ المعنى القائمُ بالنَفْسِ.. وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

يا أخي، سُبْحَانَ اللهِ! الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ يَتَكَلَّمُ مَعَ أنبيائه وَرُسُلِهِ، يقول: ﴿وَنَذِيتَهُ

(١) انظر ما نقله عنهم شيخ الإسلام رحمه الله في مجموع الفتاوى (٤/ ٢٨).

مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴿٥٢﴾ [مريم: ٥٢] وَأَنْتَ تَقُولُ: لَا، لَيْسَ هُنَاكَ صَوْتُ  
وَلَا نِدَاءٍ. سُبْحَانَ اللَّهِ! أَنْتَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنَ اللَّهِ!

وَكُلُّ هَذَا سَبَبُهُ عِلْمُ الْكَلَامِ، وَالرَّجُوعُ إِلَى الْعَقْلِ وَتَحْكِيمُ الْعَقْلِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ  
بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ.

سُبْحَانَ اللَّهِ! نَحْنُ نُنَكِّرُ غَايَةَ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ يُحَكِّمُونَ الْقَوَانِينَ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ،  
فَكَيْفَ يَأْتِي هَؤُلَاءِ وَيُحَكِّمُونَ الْعُقُولَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؟ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ!

وَكَمَا قِيلَ: «يَا لَيْتَ شِعْرِي، بِأَيِّ عَقْلٍ يُوزَنُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؟»<sup>(١)</sup>، بِعَقْلِ زَيْدٍ،  
أَمْ عُبَيْدٍ، أَمْ بِعَقْلِ مَنْ. وَيَقُولُ الْإِمَامُ مَالِكٌ: «أَفْكَلَّمَا جَاءَ رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ أَرَدْنَا  
أَنْ نَرُدَّ مَا جَاءَ بِهِ جِزِيلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ!»<sup>(٢)</sup>.

فَأَنَا أَحْذَرُ طُلَّابَ الْعِلْمِ، وَأَحْذَرُ أَيْضًا مَنْ قَرَأَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، أُحَذِّرُهُمْ مِنْ أَنْ  
يَتَلَبَّسُوا بِهَذَا الْعِلْمِ، فَيَجِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقُولُوا فِيمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ: سَمِعْنَا  
وَصَدَّقْنَا وَأَمَنَّا، فَيَكُونُ مَعْنَى ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ  
حَقِيقَةً، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ اسْتَوَى، وَيَكُونُ مَعْنَى ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾: عَلَا عَلَى الْعَرْشِ  
عُلُوًّا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] وَجْهُ اللَّهِ حَقٌّ، لَكِنْ  
لَيْسَ كَمِثْلٍ وَجْوهِنَا؛ وَلَكِنْ اجْمَعْ: ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ  
شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وَالنَّاتِجَةُ أَنَّ اللَّهَ وَجْهًا لَا يُمِثَّلُ وَجْوهَنَا.

(١) الفتوى الحموية الكبرى (ص: ٢٧٢).

(٢) أخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم شأن الصلاة (٢/ ٦٧٠، رقم ٧٣١).

كذلك يَدُ الله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، فَأُثْبِتَ الْيَدَ لِلَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ يَدَيْنِ ثِنْتَيْنِ، ثُمَّ إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ يَقُولُ: إِنَّ أَثْبِتَ هَذَا وَمِثَّلْتَ اللَّهَ بِالْخَلْقِ، فَقُلْ: لَا، أَنَا أُثْبِتُهَا وَأَقْرُبُهَا بِقَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]. وأقول: أُثْبِتُ لِلَّهِ يَدَيْنِ لَا يُمِثِّلَانِ أَيْدِيَ الْمَخْلُوقَاتِ، لَا الْبَشَرِ وَلَا غَيْرَ الْبَشَرِ.

إِذَنْ يَا أَخِي اتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ، وَلَا تُقَابِلِ رَبَّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَقَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ - وَأَنْتَ تُنَكِّرُ شَيْئًا مِنْ صِفَاتِهِ بِنَاءً عَلَى عُقُولٍ وَاهِيَةٍ، تُعَارِضُ بِهَا كَلَامَ اللَّهِ وَكَلَامَ رَسُولِهِ ﷺ.

إِذَنْ كَلَامُ اللَّهِ حَقٌّ يُسْمَعُ، وَيَكُونُ بِصَوْتٍ خَفِيٍّ، وَبِصَوْتٍ غَيْرِ خَفِيٍّ، وَكَلَامُ اللَّهِ مُتَعَاقِبٌ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] السِّينَ بَعْدَ الْبَاءِ، وَالْمِيمَ بَعْدَ السِّينِ، وَ(ال) بَعْدَ الْمِيمِ، وَهَكَذَا.

وَلَا عَيْبَ يَكُونُ إِذَا وَصَفْنَا اللَّهَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَوَاللَّهُ مَا جَنَى أَحَدٌ عَلَى الْإِسْلَامِ مِثْلَمَا جَنَى عُلَمَاءُ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهُ ضَلَّ بِهِمْ أُمَّمٌ.

وَيَا سُبْحَانَ اللَّهِ! مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَرَزَقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ شِفَاعَتَهُ - لَمْ يَذْهَبْ إِلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ، فَالْصَّحَابَةُ - وَهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ حِرْصًا عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ - مَا ذَهَبُوا هَذَا الْمَذْهَبَ، وَلَا جَعَلُوا يَسْأَلُونَ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِثْلَ هَذَا السُّؤَالِ، بَلْ كَانُوا يَقُولُونَ: آمَنَّا وَصَدَّقْنَا، وَسُبْحَانَكَ لَيْسَ كَمِثْلِكَ شَيْءٌ، وَبِهَذَا تَسَلَّمُ فِي الْعَقِيدَةِ؛ تَسَلَّمُ مِنَ الْإِثْمِ، وَتَسَلَّمُ مِنَ الضَّلَالِ.

وَإِنَّ عُلَمَاءَ الْكَلَامِ - بَلْ فُحُولَ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ - كُلُّهُمْ يُقَرُّ أَنَّهُ لَمْ يَحْضُلْ عَلَى

شيء؛ يقول الرَّازِيُّ، وَهُوَ مِنْ عُلَمَائِهِمْ وَفُحُولِهِمْ<sup>(١)</sup>:

نَهَايَةُ إِقْدَامِ الْعُقُولِ عِقَالٌ      وَأَكْثَرُ سَعْيِ الْعَالَمِينَ ضَلَالٌ  
وَأَرْوَاحُنَا فِي وَحْشَةٍ مِنْ جُسُومِنَا      وَحَاصِلُ دُنْيَانَا أَدَى وَوَبَالٌ  
وَلَمْ نَسْتَفِدْ مِنْ بَحْثِنَا طُولَ عُمْرِنَا      سِوَى أَنْ جَمَعْنَا فِيهِ قِيلَ وَقَالُوا

وقال: «لَقَدْ تَأَمَّلْتُ الطُّرُقَ الْكَلَامِيَّةَ، وَالْمَنَاهِجَ الْفَلَسَفِيَّةَ، فَمَا رَأَيْتُهَا تَشْفِي عَالِيًّا، وَلَا تَرَوِي غَلِيلًا، وَرَأَيْتُ أَقْرَبَ الطُّرُقَ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ، أَقْرَأُ فِي الْإِثْبَاتِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وَأَقْرَأُ فِي النَّفْيِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، وَمَنْ جَرَّبَ مِثْلَ تَجَرِّبَتِي عَرَفَ مِثْلَ مَعْرِفَتِي»<sup>(٢)</sup>.

انظر هُمْ فُحُولٌ مِنْ فُحُولِ أُمَّةِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَمَعَ ذَلِكَ أَقَرُّوْا بِأَنَّهُمْ لَمْ يَجْمَعُوا طِيلَةَ حَيَاتِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَقَالُوا، وَأَنَّ أَقْرَبَ الطُّرُقِ طُرُقَ الْقُرْآنِ.

يقول: «أَقْرَأُ فِي الْإِثْبَاتِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾» يعني: أُثْبِتُ الْإِسْتِوَاءَ وَأَقُولُ: لَيْسَ كَأَسْتِوَانَا، هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ، وَهَذَا حَقٌّ، وَنَحْنُ نَقْبَلُ مِنَ الرَّازِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ يَقُولَ الْحَقَّ، لَكِنْ لَا نَقْبَلُ الْبَاطِلَ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

وَنَصِيحَتِي لَكُمْ -أَيُّهَا الْإِخْوَةُ- أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ تُؤْمِنُوا بِمَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَلَّا تَبْغُوا بَدِيلًا عَنْهَا، وَأَلَّا تَرْجِعُوا

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٦٠).

(٢) المصدر السابق.

إِلَى عُقُولٍ وَاهِيَةٍ، فَارْجِعُوا إِلَى كَلَامِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ، وَهُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.  
فهذه نصيحة أقولها لكم من هذا المكان؛ مِنَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ؛ مَسْجِدِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.



(٢٦) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الْحَلْفِ بِبَعْضِ صِفَاتِ اللَّهِ، كَالْغَضَبِ وَالرَّضَا، سَوَاءً  
بِإِضَافَتِهَا إِلَى اللَّهِ، أَوْ بِدُونِ إِضَافَةٍ، أَرْجُو التَّوَسُّعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟

الْجَوَابُ: الْحَلْفُ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ، أَمَا الْحَلْفُ  
بِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ شِرْكٌ، سَوَاءً كَانَ الْمُحْلُوفُ بِهِ وَجِيهًا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ أَمْ كَانَ مِنْ سَائِرِ  
الْعِبَادِ، وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَحْلِفَ بِالنَّبِيِّ، أَوْ أَنْ نَحْلِفَ بِجِبْرِيلَ، أَوْ بِالْكَعْبَةِ،  
أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ»<sup>(١)</sup>،  
وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»<sup>(٢)</sup>.

وَالنَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ هُوَ نَفْسُهُ لَا يَرْضَى أَنْ تَحْلِفَ بِهِ.

وَلَمَّا قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. قَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ  
وَحْدَهُ»<sup>(٣)</sup>، فَتَحْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَتَقُولُ: وَاللَّهِ، وَالرَّحْمَنِ، وَرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمُنْزِلِ  
السَّحَابِ، وَمُنْزِلِ الْكِتَابِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ تَحْلِفُ بِصِفَاتِهِ مِثْلَ: وَعِزَّةَ اللَّهِ،  
وَقُدْرَةَ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَهَا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب كَيْفَ يَسْتَحْلِفُ، رقم (٢٦٧٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٠/٢٤٩، رقم ٦٠٧٢)، والترمذي أبواب النذور والإيمان، باب ما جاء في  
كراهة الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/٢٧٤، رقم ٧٨٣)، والطبراني (١٢/٢٤٤، رقم ١٣٠٠٥).

وَتَحْلِفُ كَذَلِكَ بِالمَصْحَفِ؛ لأنه كَلَامُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَأَنْتَ لَا تُرِيدُ الحَلِفَ بِالوَرَقِ  
وَالجُلُودِ، وَإِنَّمَا تُرِيدُ الحَلِفَ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الأَوْرَاقُ وَالْجُلْدُ.

أما الحَلِفُ بِآيَاتِ اللَّهِ بِأَنْ تَقُولَ: وَآيَاتِ اللَّهِ، أَوْ بِآيَاتِ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا. فَإِنْ  
قَصَدَ بِالآيَاتِ الآيَاتِ الشَّرْعِيَّةَ وَهِيَ الْقُرْآنُ، فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ قَصَدَ بِالآيَاتِ الآيَاتِ  
الْكُونِيَّةَ، كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ.

وَالْعَامَّةُ الْآنَ يَحْلِفُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَالظَّاهِرُ لِي أَنَّ الْعَامَّةَ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ  
لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا الْقُرْآنَ، وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ الحَلِفُ بِآيَاتِ اللَّهِ جَائِزًا، بِنَاءً عَلَى مَا كَانَ  
مَعْرُوفًا وَمَعْهُودًا عِنْدَ الحَالِفِينَ بِهَا.



(٢٧) السُّؤَالُ: هَلْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْجَوَازِ وَالْإِبَاحَةِ؟ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّشْبِيهِ

والتَّمثِيلِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟

الجَوَابُ: الْجَوَازُ وَالْإِبَاحَةُ مِنْ حَيْثُ الْحُكْمُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، يَقَالُ: هَذَا جَائِزٌ،  
وَهَذَا مَبَاحٌ، وَيَقَالُ: هَذَا حَلَالٌ، وَكُلُّ هَذَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَأَمَّا فِي الْأُمُورِ الْعَقْلِيَّةِ  
فَالجَائِزُ عِنْدَهُمْ مَا كَانَ ضِدًّا لِلْمُسْتَحِيلِ، وَضِدُّ الْوَاجِبِ يَسْمَى جَائِزًا، وَيُسَمَّى أَيْضًا  
مُمْكِنًا، فَمَثَلًا إِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ مَفْعُولٌ بِلا فَاعِلٍ؟ قُلْنَا: لَا يُمَكِّنُ.  
إِذَنْ مُسْتَحِيلٌ أَنْ يُوجَدَ مَفْعُولٌ بِلا فَاعِلٍ، يَعْنِي مَصْنُوعٌ بِلا صَانِعٍ، أَوْ مَبْنَى بِلا بَانٍ،  
أَوْ مَكْتُوبٌ بِلا كَاتِبٍ، هَذَا مُسْتَحِيلٌ، إِذَا وُجِدَ مَفْعُولٌ وَجَبَ أَنْ يُوجَدَ فَاعِلٌ،  
فوجودُ الْفَاعِلِ لِلْمَفْعُولِ وَاجِبٌ، وَوُجُودُ الْمَفْعُولِ بِلا فَاعِلٍ مُسْتَحِيلٌ.

وَالشَّيْءُ الْجَائِزُ مَا كَانَ غَيْرَ وَاجِبٍ الوجودِ، وَغَيْرَ وَاجِبٍ الْعَدَمِ، الَّذِي يُمْكِنُ

ووجوده وعدمه هذا يُسمونه جائزاً، وهذا معروفٌ.

أما بالنسبة للتمثيل والتشبيه فينبغي أن نفرق، ولهذا فإنه ينبغي عندما نتكلم على الأسماء والصفات أن نقول: من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكيف، ولا تمثيل، بدلاً من أن نقول: من غير تأويل، ولا تعطيل، ولا تكيف، ولا تشبيه. فالتعبير بالتمثيل أولى:

أولاً: لأنه هو الموافق لللفظ القرآن، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقال: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]، ولم يقل: ليس كشيئه شيء، ولا تضربوا لله الأشباه، هذه واحدة.

ثانياً: أن التشبيه صار اسماً، أو صار وصفاً يختلف الناس في فهمه، فعند بعض الناس أن إثبات الصفات تشبيه، ويقولون: من أثبت لله صفة فهو مشبه. حتى المعتزلة الآن يسمون المثبتين مشبهةً، تجدون مثلاً في تفسير الزمخشري المسمى بـ(الكشاف) إذا قال: «وقالت المشبهة» فإنه يعني أهل السنة والجماعة، فإذا قلنا بهذا التشبيه، وكان الإنسان يعتقد أن التشبيه إثبات الصفات صار معنى قولنا: «من غير تشبيه» يعني: من غير إثبات صفات.

ثالثاً: أن نفي التشبيه على سبيل الإطلاق لا يصح، يعني: نفي التشبيه بين صفات الخالق وصفات المخلوق على سبيل الإطلاق لا يصح، لأنه ما من صفتين ثابتتين إلا وبينهما اشتراك في أصل المعنى، وهذا الاشتراك نوع من المشابهة، وهذا -والله- بحث صعب، فمثلاً: صفة العلم، الإنسان له علم، والرب عز وجل له علم، فحصل اشتراك الآن بين علم المخلوق وعلم الخالق في أصل المعنى، لكن لا سواء



بَيْنَ عِلْمِ الْخَالِقِ، وَعِلْمِ الْمَخْلُوقِ، لَكِنَّ أَصْلَ الْمَعْنَى ثَابِتٌ، يَعْنِي: اشْتِرَاكُهُمَا فِي أَصْلِ الْمَعْنَى فِيهِ نَوْعٌ مِنَ التَّشَابُهِ فِي هَذَا الْأَصْلِ، وَلِهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ بِالرَّدِّ فِيهِ مُطْلَقًا حَتَّى لَا يَتَوَهَّمِ الْإِنْسَانُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ التَّعْطِيلَ الْمُخَضَّ.

أَمَّا إِذَا قُلْنَا: مِنْ غَيْرِ تَمْثِيلٍ. فَنَعَمْ، لِأَنَّا هُنَا نَنْفِي الْمِثَالَةَ، وَهِيَ التَّسَاوِي مِنْ كُلِّ وَجْهِ بَيْنَ صِفَاتِ الْخَالِقِ وَصِفَاتِ الْمَخْلُوقِ.

وَهَنَّاكَ أَيْضًا بَعْضُ النَّاسِ يُعَبِّرُ يَقُولُ: مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ. وَالصَّوَابُ أَنْ نَقُولَ: مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، لِأَنَّ التَّأْوِيلَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ لَيْسَ مَنْفِيًّا عَلَى كُلِّ حَالٍ، بَلِ التَّأْوِيلُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ ثَابِتٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى التَّفْسِيرِ، وَالْمَذْمُومُ هُوَ التَّحْرِيفُ الَّذِي هُوَ صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ بِلا دَلِيلٍ، كَمَا صَنَعَ أَهْلُ التَّعْطِيلِ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِمَا أَثْبَتُوا وَنَفَوْا مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ.

فَأَهْلُ التَّعْطِيلِ الْآنَ مِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَ الْأَسْمَاءَ، وَبَعْضُ الصِّفَاتِ، وَنَفَى أَكْثَرَ الصِّفَاتِ، هَذَا وَاحِدٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَ الْأَسْمَاءَ وَنَفَى الصِّفَاتِ كُلَّهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ نَفَى الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ كُلَّهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ نَفَى كُلَّ إِثْبَاتٍ، وَكُلَّ نَفْيٍ وَقَالَ: لَا تَصِفُوا اللَّهَ بِثَابِتٍ وَلَا بِمَنْفِيٍّ.

وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَكُلُّهُمْ بَرِيءُونَ مِنْ هَذَا، وَيُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ مَا أُثْبِتَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، لَكِنَّ التَّحْرِيفَ أَوْلَى مِنَ التَّأْوِيلِ لِلْسَّبَبِ الَّذِي عَرَفْتُمْ الْآنَ، وَهُوَ أَنَّ التَّأْوِيلَ قَدْ يَكُونُ صَحِيحًا غَيْرَ مَنْفِيٍّ.

وَهَنَّاكَ وَجْهُ آخَرُ وَهُوَ أَنَّ التَّحْرِيفَ هُوَ الَّذِي جَاءَ النَّصُّ بِذِمِّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦] وَلَمْ يَقُلْ: «يُأْوِلُونَهُ»، وَالتَّزَامُ الْأَلْفَاظِ

الشَّرْعِيَّةَ التي جاءَ بها الكتابُ والسُّنَّةُ أُولَى مِنْ إِحْدَاثِ أَلْفَاظٍ أُخْرَى، لَأَنهَا أَسَدُ وَأَقْوَمُ.



(٢٨) السُّؤَالُ: هل يُمكن وَصْفُ اللَّهِ تعالى بأنه وِثْرٌ، وذلك كما جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَثْرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ»<sup>(١)</sup>؟

الجَوَابُ: هذا سؤالٌ غريبٌ، وَمِنْ أَغْرَبِ مَا يَرِدُ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَوَجْهُ غَرَابَتِهِ أَنَّهُ سَأَلَ: هل يُوصَفُ اللَّهُ بأنه وِثْرٌ، ورسولُ اللَّهِ يقول: «إِنَّ اللَّهَ وَثْرٌ»، فهل هذا السؤالُ له وجهٌ؟ لا. ما جاءَ عنِ اللَّهِ، أو صحَّ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، أو صفاتِهِ، فلا تسألُ عنه، هو ثابتٌ مَهْمَا كانَ لَفْظُهُ.

ولهذا كانَ مِنْ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْإِيمَانُ بِكُلِّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ، أو وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، والمرادُ بِالرَّسُولِ الْجِنْسُ، حَتَّى غَيْرَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا صحَّ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ وَصَفُوا اللَّهَ بِصِفَةٍ، فَإِنَّا نَصِفُ اللَّهَ بِهَا؛ لَأَنَّهُ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَأَعْلَمُ بِغَيْرِهِ، وَرُسُلُهُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَمَا صحَّ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلَا تَسْتَوْحِشُ مِنْهُ، بل استَوْحِشْ مِنَ الْآرَاءِ الْحَدِيثَةِ الْمُحَدَّثَةِ، فَإِنهَا الْبَلَاءُ، أَمَا مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أو صحَّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَيجبُ عَلَيْكَ اعتقادهُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب: لله مئة اسم غير واحد، رقم (٦٤١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، رقم (٢٦٧٧).

ولا فرق فيما صحَّ عن الرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بين أخبارِ الآحادِ والأخبارِ المتواترة؛ لأن ما صحَّ عن الرسولِ فَهُوَ حَقٌّ، وأمَّا قولُ بعضِ المتكلمين: إِنَّ أخبارَ الآحادِ لا يُحتجُّ بها في العقائد. فَهُوَ قولٌ باطلٌ متناقضٌ؛ لأن أحاديثَ الآحادِ في الأحكامِ العمليَّةِ تَتَضَمَّنُ أحكامًا عقديَّةً.

فمثلاً الآن إذا صليتَ، فهذه الصَّلَاةُ ليستْ عقيدةً، ولكنها فعلٌ وقولٌ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ وَالْقَوْلَ مَصْحُوبٌ بِعَقِيدَةٍ، وهي أنها عبادةٌ، وَأَنَّهَا فَرِيضَةٌ، إِنَّ كَانَتْ فَرَضًا، أو تَطَوُّعًا، حَتَّى الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ لَا شَكَّ أَنَّهَا مَقْرُونَةٌ وَمَصْحُوبَةٌ بِعَقِيدَةٍ، فهذا قولٌ مُتَنَاقِضٌ.



(٢٩) السُّؤَالُ: نحنُ شبابٌ نُضْطَرُّ إِلَى الصَّلَاةِ خَلْفَ أَشْخَاصٍ يَعْتَقِدُونَ خَلْقَ الْقُرْآنِ وَتَخْلِيدَ الْعَاصِي فِي النَّارِ، فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ؟

الْجَوَابُ: لَا شَكَّ أَنَّ الَّذِي يَقُولُ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ قَالَ فِرْيَةً عَظِيمَةً، فَإِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِهِ، وَصِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَقَدْ دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، فَهَذَانِ شَيْئَانِ قَسِيمَانِ؛ يَعْنِي أَحَدُهُمَا غَيْرُ الْآخَرِ ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ﴾ هَذَا وَاحِدٌ، وَالثَّانِي: ﴿وَالْأَمْرُ﴾.

وَالْقُرْآنُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَلَيْسَ مِنْ خَلْقِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَضَافَ الْقُرْآنَ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي

إِلَى قَوْمِهِ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّوَجَلَّ<sup>(١)</sup>، والكلام من المعلوم أنه صِفَةُ الْمُتَكَلِّمِ، وليسَ شَيْئًا بَاطِنًا مِنْهُ، والمخلوقُ بَاطِنٌ عَنِ الْخَالِقِ مُنْفَصِلٌ؛ فَالْسَّمَوَاتُ -مَثَلًا- لَيْسَتْ مِنَ الْخَالِقِ، بَلِ الْخَالِقُ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ عَزَّوَجَلَّ، فَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ.

وَقَدْ دَلَّ الْعَقْلُ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّا لَوْ جَعَلْنَا الْقُرْآنَ مَخْلُوقًا، لَكَانَ مُقْتَضَاهُ بَطْلَانُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (قُلْ) إِذَا جَعَلْنَا أَنَّهَا شَيْءٌ مَخْلُوقٌ عَلَى هَذَا الْوَصْفِ (قَاف، لَام) لَمْ تَكُنْ دَالَّةً عَلَى الْأَمْرِ، وَإِنَّمَا هِيَ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ، كَمَا تُخْلَقُ الثَّرَيَّا عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ النُّجُومِ، وَكَمَا يُخْلَقُ السَّحَابُ وَكَأَنَّهُ جِبَالٌ مَتَرَاكِمَةٌ.

إِذَا قُلْنَا: إِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ. فَلَا يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] أَمْرًا بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، بَلْ تَكُونُ شَكْلًا مَرْسُومًا عَلَى هَذَا الرِّسْمِ، لَيْسَ فِيهِ أَمْرٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ مَنْ قَالَ بَأَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؛ فَقَدْ أَبْطَلَ أَمْرَ اللَّهِ وَهَيْئَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْخَيْرِ فَائِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ خُلِقَ عَلَى صُورَةٍ مَعْيَنَةٍ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى.

فَمَنْ قَالَ هَذَا فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ يَرْجِعَ عَنْ قَوْلِهِ، وَأَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَصِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَلْ قَالَ السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ: إِنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟

قُلْنَا: إِنْ الصَّحَابَةُ لَمْ يَعْرِفُوا أَحَدًا يَقُولُ: إِنَّهُ مَخْلُوقٌ، وَلَا ابْتَدَعَتِ الْبِدْعَةُ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ السَّنَةِ، بَابُ فِي الْقُرْآنِ، رَقْمُ (٤٧٣٤)، وَابْنُ مَاجَهَ: كِتَابُ الْمَقْدِمَةِ، بَابُ فِيمَا أَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ، رَقْمُ (٢٠١).

زمنهم إطلاقاً، وكلُّهم يعرفُ أنَّ القرآنَ كلامُ الله، وأنَّ الكلامَ صِفَةُ المتكلم، ولا حاجةَ إلى أن يقول: «مخلوق»؛ لأنه لا قائلَ به في عهدِهِم، لكن لما حدثَ القولُ بأن القرآنَ مخلوقٌ احتاجَ أئمةُ هذه الأمة أن يقولوا إنه غيرُ مخلوق. فصيحيتي لهذا القائل أن يتوبَ إلى ربِّه، وأن يرجعَ إلى رُشده، ومن تابَ تابَ الله عليه.

أما الصلاةُ خلفه؛ فإذا كان يُصرِّحُ بذلك، ويدعوُ الناسَ إليه، ويُقرِّره عليهم، فلا يُصلِّي خلفه؛ لأنه داعٍ إلى بدعةٍ عظيمةٍ منكِّرة، مخالفةٌ لكتابِ الله، وسُنَّةِ رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

أما قوله: بأن العاصيَ يخلدُ في النَّارِ؛ فإن هذا القولَ قالَ به الخوارجُ والمعتزلةُ، لكن انفصلَ بعضهم عن بعضٍ، فقال الخوارجُ: إن فاعِلَ الكبيرةِ كافرٌ، مخلدٌ في النَّارِ. وقالت المعتزلةُ: إن فاعِلَ الكبيرةِ مخلدٌ في النَّارِ، وليسَ بكافرٍ ولا مؤمنٍ، بل في منزلةٍ بين منزلتين. فأحدثوا منزلةً خارجةً عن كتابِ الله عزَّ وجلَّ؛ قالَ اللهُ تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢].

وعلى رأيِ المعتزلةِ يُزادُ قِسْماً ثالثاً: ومنكم مَنْ هو في منزلةٍ بينَ المنزلتين، ليسَ في الخلقِ إلَّا مؤمنٌ أو كافرٌ؛ كما قالَ تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، وهذا كقولِهِ تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِئٌ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]، أي: ومنهم سَعِيدٌ، وليسَ هناكَ قِسْمٌ ثالثٌ.

اتَّفَقَتِ الخوارجُ والمعتزلةُ على أن فاعِلَ الكبيرةِ مخلدٌ في النَّارِ، واختلَفوا في تكفيرِهِ؛ أكافرٌ هو أم لا؟ فقال الخوارجُ: إنه كافرٌ. وقالتِ المعتزلةُ: ليسَ بكافرٍ ولا مؤمنٍ، وإنما هو في منزلةٍ بينَ منزلتين. ولو قالَ المعتزلةُ: إنه مؤمنٌ وليسَ بكاملٍ

الإيمان، وإن فيه خَصْلَةٌ كُفْرٍ. لكانوا موافقين لأهل السُّنَّة؛ إذ لم يَقُولُوا: إنه مَخْلَدٌ في النَّارِ؛ أي: موافقين لأهل السُّنَّة في الاسم. لكن إن قالوا: إنه مَخْلَدٌ في النَّارِ. فإنَّهم مَخَالِفُونَ لأهل السُّنَّة في الحُكْم. وإن قالوا: إنه تحت المَشِيئَةِ. وافقوا أهل السُّنَّة في الاسم والحُكْم.

وهذا الجانب المتطَرَّفُ قابِلُهُ جانبٌ متطَرَّفٌ من جِهَةٍ أُخْرَى؛ وهُم المَرْجِيَّةُ؛ قالوا: إن فاعِلَ الكِبِيرَةِ لا يَنْقُصُ إيمَانُهُ بِفِعْلِهَا، وأنه مؤمنٌ كَامِلُ الإيمان. وقالوا: افْعَلْ مَا شِئْتَ مِنَ المعاصي؛ مِن زِنَا، وَلُوطٍ، وَسَرِقَةٍ، وَشُرْبِ خَمْرٍ، وَلَنْ يُنْقِصَ ذَلِكَ مِنْ إيمانِكَ شَيْئًا، بل أنت مؤمنٌ كَامِلُ الإيمان. وبعضُهُم يبالغُ فيقول: كإيمانِ جِبْرِيلَ ومُحَمَّدٍ. أعوذ بالله من ذلك.

أما الخوارجُ فيقولون: هو كافرٌ؛ ككُفْرِ فرعونَ وهامانَ. ولكن هناك فَرْقٌ بينَ هَذَا وَهَذَا.

والعَدْلُ: أَنْ يُعْطَى كُلُّ إنسانٍ ما يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الوَصْفِ. فنقول: هذا العاصي الَّذِي فَعَلَ الكِبِيرَةَ فيه خَصْلَةٌ إيمانٍ، وفيه خَصْلَةٌ كُفْرٍ. فلا نُعْطِيهِ الاسمَ المطلقَ بالإيمان، ولا نَنْفِيهِ عنه، فنقول: لستَ بمؤمنٍ. بل لنا في ذلك تعبيران: التعبيرُ الأوَّلُ: مؤمنٌ ناقِصُ الإيمان.

التعبيرُ الثَّانِي: أو مؤمنٌ بإيمانه، فاسقٌ بكِبِيرَتِهِ. وهذا هُوَ العَدْلُ.

ماذا تَرَوْنَ في قَتْلِ المؤمنِ عَمْدًا، أَكْبَرُ هُوَ أَمْ لا؟ هو كِبِيرَةٌ مِنَ المَوْبِقَاتِ، ومع ذلك قال اللهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُذِّبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ ﴿[البقرة: ١٧٨]، فجَعَلَ القَاتِلَ

الْمَعْمَدُ أَخًا لِلْمَقْتُولِ الْمَظْلُومِ، وَلَوْ كَانَ الْقَتْلُ عَمْدًا - وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ - كَانَ مُخْرِجًا مِنَ الْمِلَّةِ مَا صَارَ أَخًا لِلْمَقْتُولِ.

وكذلك قتال المؤمنين بعضهم بعضًا كبيرة؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(١)</sup>. وقال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(٢)</sup>، ومع ذلك استمعوا إلى قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَفْتِنُوا إِلَى تَبَئِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]، ثم قَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، فلَدَيْنَا ثَلَاثُ طَوَائِفَ: طَائِفَةٌ بَاغِيَّةٌ، وَطَائِفَةٌ مَبْغِيٌّ عَلَيْهَا، وَطَائِفَةٌ مُصْلِحَةٌ، ومع ذلك يقول: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، ولو كانت الكِبِيرَةُ تُخْرِجُ مِنَ الْإِيْمَانِ مَا صَحَّ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ إِخْوَةً لَنَا، فَالْقُرْآنُ دَلٌّ عَلَى أَنَّ فَاعِلَ الْكِبِيرَةِ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْإِيْمَانِ، لَكِنَّهُ لَا يُعْطَى الْإِيْمَانُ الْمَطْلَقَ، فنقول: إِنَّ إِيْمَانَهُ كإِيْمَانِ جَبْرِيلَ وَمُحَمَّدٍ -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَلَيْسَ مُطْلَقَ الْإِيْمَانِ، فيقال: إِنَّهُ كَافِرٌ ككُفْرِ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ.



(٣٠) السُّؤَالُ: إِنَّ الْإِيْمَانَ بِأَثَارِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَتَطْبِيقِهَا عَلَى النَّفْسِ، لَهُ أَثَرٌ كَبِيرٌ عَلَى نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، فَهَلَّا أَرَشَدْتَنَا يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ لِكَيْفِيَّةِ تَعَلُّمِ هَذِهِ الْأَثَارِ؛

(١) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»، رقم (٧٠٧٠)،

ومسلم: كتاب الإِيْمَانِ، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»، رقم (٩٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإِيْمَانِ، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم (٤٨)،

ومسلم: كتاب الإِيْمَانِ، باب قول النبي ﷺ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، رقم (٦٤).

حَتَّى يَحْصُلَ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْآثَارِ الْمُرْتَبَةِ عَلَى الْإِيمَانِ بِصِفَاتِ اللَّهِ.

الْجَوَابُ: هَذَا سَوَالٌ مُهِمٌّ، وَذَلِكَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى، يَعْنِي: لَيْسَ فِيهَا اسْمٌ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى أَبَدًا، حَتَّى لَفْظُ الْجَلَالَةِ الَّذِي ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ اسْمٌ جَامِدٌ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مُشْتَقٌّ، وَيَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي يَتَضَمَّنُهُ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْإِيمَانُ بِالْأَسْمَاءِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ حَسَبَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ، فَإِذَا كَانَ الْأِسْمُ مُتَعَدِّيًا، فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهِ لَا يَتِمُّ إِلَّا إِذَا آمَنَ بِهِ اسْمًا لِلَّهِ، وَآمَنَ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ صِفَةٍ، وَإِذَا كَانَ مُتَعَدِّيًا فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ بِهِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ اسْمًا لِلَّهِ وَيُؤْمِنَ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ صِفَةٍ، وَيُؤْمِنَ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ أَثَرٍ، أَوْ مِنْ حُكْمٍ.

إِذَنْ، يَزِيدُ الْأِسْمُ الْمُتَعَدِّي شَيْئًا ثَالِثًا، وَهُوَ أَنَّ يُؤْمِنَ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ أَثَرٍ، أَوْ إِنْ شِئْتَ فَقُلْ: مِنْ حُكْمٍ. هَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ فِي الْإِيمَانِ بِالْأَسْمَاءِ.

نَضْرِبُ لِهَذَا مَثَلًا: الْعَلِيُّ مِنَ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعُلُوِّ، فَلَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ بِالْعَلِيِّ إِلَّا أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، هَذَا وَاحِدٌ. وَأَنْ تُؤْمِنَ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ صِفَةٍ، وَهِيَ الْعُلُوُّ، فَلَوْ قُلْتَ: أَنَا أُؤْمِنُ بِأَنَّ الْعَلِيَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، لَكِنْ لَا أُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْعُلُوِّ، كَمَا فَعَلَ الْمُعْتَزَلَةُ، آمَنُوا بِالْأَسْمَاءِ وَأَنْكَرُوا الصِّفَاتِ، قَالَ: أَنَا أُؤْمِنُ بِأَنَّ الْعَلِيَّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، لَكِنْ لَا أُؤْمِنُ بِأَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِالْعُلُوِّ. نَقُولُ: هَذَا لَمْ يُؤْمِنَ بِالْاسْمِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُؤْمِنَ بِالْاسْمِ وَالصِّفَةِ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا. هَلْ هَذَا الْاسْمُ مُتَعَدِّ أَوْ لَا زَمَ؟

وَأَظُنُّ كَثِيرًا مِنْكُمْ لَا يَعْرِفُ الْمُتَعَدِّيَ وَاللَّازِمَ، الْمُتَعَدِّي: هُوَ الَّذِي يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ، وَاللَّازِمُ: هُوَ الَّذِي لَا يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِ. الْعُلُوُّ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، فَهَلْ يَتَعَدَّى إِلَى



غيره؟ العُلُوُّ صفةٌ مِنْ صفاته.

كذلك السميعُ، لا يَتِمُّ الإيمانُ به حَتَّى تُؤْمِنَ بِأَنَّ السميعَ اسمٌ مِنْ أسماءِ الله، هذا واحدٌ، وتُؤْمِنُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ صِفَةٍ، وهي السَّمْعُ، أي: إِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ بِسَمْعٍ، وتُؤْمِنُ بِأَمْرٍ ثَالِثٍ، وَهُوَ أَنَّهُ يَسْمَعُ الأصواتَ. فلو قُلْتَ: أَنَا أُؤْمِنُ بِأَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ السميعَ، وبأنَّ له صِفَةً هي السمعُ، وَلَكِنْ لَا أُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَسْمَعُ، قلنا: لَا يَصْلُحُ إِيمَانُكَ الْآنَ بِالاسْمِ، فَلَا بُدَّ أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّهُ يَسْمَعُ.

مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْبَصِيرُ، فتُؤْمِنُ بِالْبَصِيرِ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وتُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ بَصَرًا، هذه الصِّفَةُ، وتُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يُبْصِرُ جَمِيعَ الْمَبْصُرَاتِ، وهذا هو الأثرُ، أَوْ الْحُكْمُ، وَإِنَّمَا جَاءَ الْأَثَرُ أَوْ الْحُكْمُ؛ لِأَنَّ الْبَصِيرَ يَتَعَدَّى، فنقول: إِنَّ اللَّهَ يُبْصِرُ كُلَّ شَيْءٍ، كما تقول: إِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ كُلَّ شَيْءٍ.

إذن هذه هي شروطُ الإيمانِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

هل يمكنُ أَنْ يَتَضَمَّنَ الاسمُ الواحدُ أَكْثَرَ مِنْ صِفَةٍ؟ نَعَمْ، يُمَكِّنُ أَنْ يَتَضَمَّنَ أَكْثَرَ مِنْ صِفَةٍ، وذلكُ بِدَلَالَةِ اللزومِ، مثالُ ذلك: الْخَالِقُ، اسمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، أَيْنَ ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ؟ فِي سُورَةِ الْحَشْرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]، الشاهدُ قَوْلُهُ: ﴿الْخَالِقُ﴾. وكذلك مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْخَلَّاقُ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [الحجر: ٨٦]، الْخَالِقُ يُؤْمِنُ بِأَنَّ الْخَالِقَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وبأنَّ اللَّهَ موصوفٌ بِالْخَلْقِ. وَالْخَلْقُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِعِلْمٍ وَبِقُدْرَةٍ، فهل يمكنُ أَنْ يَخْلُقَ مَنْ لَا يَعْلَمُ؟ أَبَدًا، وَكَيْفَ يَخْلُقُ وَهُوَ لَا يَدْرِي كَيْفَ يَخْلُقُ؟ هل يمكنُ أَنْ يَخْلُقَ مَنْ لَا قُدْرَةَ لَهُ؟ الْعَاجِزُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَخْلُقَ.

ونحنُ نَضْرِبُ مثلاً بالبشر: هل يُمكنُ أن يَصْنَعَ الإنسانُ مثْلَ هذا المُسَجِّلِ وهو لا يَعْرِفُ الصنعة؟ لا يُمكنُ. كَذَلِكَ لو فَرَضْنَا أن إنساناً عنده عِلْمٌ بالصنعة، لكن يداؤه شَلَاءٌ، لا يَقْدِرُ أن يَتَحَرَّكَ، فهل يُمكنُ أن يَصْنَعَ؟ لا، لأنه ليس عنده قدرة. إذن، الخالقُ يَتَضَمَّنُ الآنَ ثلاثَ صفاتٍ: الخلقُ، والعِلْمُ، والقُدرةُ، وتَضَمُّنُهُ للخلقِ دلالةٌ تَضَمِّنُ، وتَضَمُّنُهُ للعِلْمِ والقُدرةِ دلالةٌ التزامٍ، وثَمَّةُ فَرْقٍ بينَ دلالةِ التَضَمُّنِ ودلالةِ الالتزامِ، فدلالةُ التَضَمُّنِ هي دلالةُ اللفظِ على بَعْضِ مَوْضِعِهِ، أمَّا دلالةُ الالتزامِ فهي دلالةُ اللفظِ على خَارِجٍ عَنِ مَوْضِعِهِ.

ولِمَزِيدٍ مِنَ الإيضاحِ نقولُ: الآنَ لو قلتُ لكم: اشتريتُ بيتاً، فكلمةُ (بيتِ) تَتَضَمَّنُ كُلَّ الدارِ بما فيها مجلسُ الرِّجالِ، ومجلسُ النساءِ، وغُرْفُ النومِ، وساحاتُ الاستقبالِ، وما أَشَبَهَ ذلكَ، وكلمةُ (بيتِ) تَدُلُّ على الغُرْفَةِ الواحدةِ أو المجلسِ الواحدِ دلالةٌ تَضَمِّنُ؛ لأنَّ البيتَ تَضَمَّنَ هذه الأشياءُ، كُلُّ واحدٍ عَنِ انفرادِهِ، ودلالةُ كلمةِ (بيتِ) على رَجُلٍ أو جماعةٍ بَنَوْا البيتَ دلالةٌ التزامٍ؛ لأنَّهُ مِن لَازِمِ وجودِ البيتِ أن يكونَ له بَابٌ، فلا يمكنُ للبيتِ أن يَبْنِيَ نَفْسَهُ، ولا أن يُبْنَى هَكَذَا صُدْفَةً.

إذن الخالقُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَضَمَّنَ صِفَةَ الخلقِ، واستَلْزَمَ صِفَةَ العِلْمِ، وصفَةَ القُدرةِ.

ولهذا دلالةُ الالتزامِ تَخْتَلِفُ فيها أفهامُ الناسِ اختلافاً كثيراً؛ حتَّى إنَّ بَعْضَ الناسِ يقولُ: إنَّ هذا اللفظَ يستلزمُ كذا وكذا لمعانٍ لا يَسْتَلْزِمُها، فيُضِلُّ.

مثالُ ذلكَ: قال أهلُ التعطيلِ، وأعني بأهلِ التعطيلِ الذين يُنْكِرُونَ صفاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ إمَّا أن يُنْكِرُوا جميعها، أو يُنْكِرُوا بَعْضَها، قالوا: إننا لو أثبتنا صفةً لَزِمَ أن

تكون ماثلة للمخلوق، فلو أثبتنا لله وجهًا حقيقيًا، لزم أن يكون ماثلاً للمخلوقين. نقول: هذا اللازم باطل، نقلًا وعقلًا، أمّا نقلًا فقد قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وأمّا عقلًا فلأنّ الخالق لا يُمكن أن يُماثلهُ المخلوق.

فالحاصل، أن الإيمان بالأسماء إذا كانت الأسماء لازمة يُشترط لصحّته شرطان:

الأول: الإيمان بالاسم.

الثاني: الإيمان بالصفة. وإن كان مُتعدّيًا فلا بُدّ من الإيمان بالاسم، والصفة، والأثر الذي يترتب على ذلك.

ونضربُ مثالًا على الآثار: إذا كان من أسماء الله (السميع)، وأنا أُؤمنُ بأنّ الله سميعٌ، وبأنّ الله له سَمْعٌ، فالأثر المترتب على هذا الإيمان أن أخشى الله سبحانه وتعالى وألا أتكلّمَ بما لا يُرضيه، فإذا آمَنْتُ بأنّ الله سبحانه وتعالى بصيرٌ يُبصرُ ما يَعْمَلُهُ الْعِبَادُ، فإنّ أثر ذلك في نفسي ألا أفعلَ فعلاً يراه الله تعالى مِنِّي وهو يُغضبُ الله عزّ وجلّ وهلمّ جرّا.

كذلك إذا عَلِمْنَا أنّ الله يُحبُّ التوايينَ ويحبُّ المتطهرين، فأثر الإيمان بهذه الصفة أن أقوم بالتوبة، وأن أقوم بالتطهّر، وهلمّ جرّا.

ولهذا يغفل كثيرٌ من طلاب العلم عن أثر الإيمان بصفات الله عزّ وجلّ، فتجد غاية ما عنده أن يؤمن بالاسم وبالصفة؛ لكنّه لا يلاحظ ما يترتب على الإيمان بذلك من آثار على مسلكه ومنهجه.



(٣١) السُّؤال: ما الفرقُ بين الاسمِ والصفةِ بالنسبةِ لأسماءِ الله وصفاته؟

الجواب: الفرقُ بينهما أنَّ الاسمَ علَّم على الله تسمَّى الله به، والصفةُ وصفٌ لله عزَّ وجلَّ، مثال ذلك قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْودُودُ﴾ [البروج: ١٤]، فكلمة الغفور اسمٌ، والصفة: المغفرة، والودود اسمٌ، والصفة: الود، فالصفة تكون أصل الاسم، يعني أنَّ الاسم يكون مُشتقاً منها، وتكون ضمناً منه في الدلالة، يعني أنَّ الاسم يدلُّ عليها بالتضمن.

وإنني بهذه المناسبة أودُّ أن أذكر بأن أسماء الله كُلِّها حُسنى؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠]، ومعنى حُسنى أنها بالغة في الحُسن غايته، ولذلك لا يُمكن أن تَرى في أسماء الله اسماً يتضمَّن النقص بأيِّ حالٍ من الأحوال، بل كلُّ أسمائه كمالٌ، وكلُّ أسمائه في قِمة الحُسن.

وأما الصِّفة فالصفة تنقسمُ إلى قسمين: صِفة ذاتية وصِفة فعلية، والصِّفة الذاتية تنقسمُ إلى قسمين: خَبَرية ومعنوية.

فالصفة الذاتية ما كانت لازمةً لِذاتِ الربِّ عزَّ وجلَّ، مثل الحياة، والسَّمع، والبَصَر، والقُوَّة، والقدرة، فهذه صفاتٌ لم يزلِ الله، ولا يزالُ مُتصِّفاً بها، ولا يُمكن أن ينفكَّ عنها، ولهذا سمَّيناها صفاتٍ ذاتيةً؛ لِمَلازمتها للذات.

وأما الصِّفات الخَبَرية، وهي من الصِّفات الذاتية، فهي التي نَظيرُ مُسمَّاهَا أبعاضٌ لنا وأجزاءٌ، فهذه يُسمِّيها أهلُ العِلْمِ صفاتٍ خَبَريةً، نَظيرُ مُسمَّاهَا أجزاءٌ وأبعاضٌ لنا مثل اليدِ والوجهِ والعينِ والسَّاقِ والقدَمِ، فهذه بالنسبةِ لنا أبعاضٌ وأجزاءٌ، وبالنسبةِ للربِّ عزَّ وجلَّ لا تقول: هي أبعاضٌ وأجزاءٌ؛ لأنَّ الجزءَ ما جازَ

أَنْ يُفَارِقَ الْكُلَّ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ لَا يَتَجَزَّأ وَلَا يَتَقَسَّم، وَعَلَى هَذَا فَنُسَمِّي هَذِهِ الصِّفَاتِ صِفَاتٍ خَبَرِيَّةً، يَعْنِي جَاءَ بِهَا الْخَبَرُ.

أَمَّا الصِّفَاتُ الْفِعْلِيَّةُ فَهِيَ مَا تَدُلُّ عَلَى فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِ اللَّهِ، مِثْلُ الْإِسْتِوَاءِ عَلَى الْعَرْشِ، فَالْإِسْتِوَاءُ عَلَى الْعَرْشِ صِفَةُ فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى فِعْلٍ، وَمِثْلُ خَلْقِ السَّمَوَاتِ فَالْخَلْقُ صِفَةُ فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْإِبْجَادِ، وَهَكَذَا.

وَالصِّفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ الذَّاتِيَّةُ مِثْلُ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْقُدْرَةُ وَالْقُوَّةُ.



(٢٢) السُّؤَالُ: أَرْجُو مِنْكُمْ تَوْضِيحَ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ

عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لِمِنَ السَّادِّخِينَ﴾ [الزمر: ٥٦]، فَمَا تَفْسِيرُ الْجَنْبِ هُنَا؟ وَهَلْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ صِفَةُ الْجَنْبِ؟ أَفِيدُونَا حِفْظَكُمُ اللَّهَ.

الْجَوَابُ: مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُذَكِّرُ عِبَادَهُ حِينَ أَمَرَهُمْ بِالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ؛ يُذَكِّرُهُمْ بِهَذِهِ الْحَالِ الَّتِي تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ فِيهَا الْإِنْسَانُ: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لِمِنَ السَّادِّخِينَ﴾، أَي: مَا فَرَّطُ فِي حَقِّهِ وَفِي جَانِبِهِ عَزَّجَلَّ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ يَفَرِّطُ فِي جَنْبِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ جَنْبُهُ جَلَّ وَعَلَا إِنَّمَا يَفَرِّطُ فِي حَقِّهِ وَفِي جَانِبِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

هَذَا هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي لَا يَتَبَادَرُ مِنَ الْآيَةِ سِوَاهُ، وَالْجَنْبُ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ لَا أَعْلَمُ فِي النُّصُوصِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنَّ اللَّهَ أَثَبَّتَ لِنَفْسِهِ جَنْبًا بِمَعْنَى الْجَنْبِ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ، أَمَّا بِمَعْنَى الْجَنْبِ الَّذِي هُوَ الْجَانِبُ أَوْ الْحَقُّ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ.

وَلْيُعْلَمَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَفْهَمُونَ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَجْرُوا آيَاتِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا. يَفْهَمُونَ مِنْهَا فِي بَعْضِ الْآيَاتِ خَطَأً، مِثْلَمَا يَقُولُ لِي بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ عِنْدَنَا أَسْتَاذًا يُقَرِّرُ عَلَيْنَا وَيُحَرِّفُ. قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧] أَي: بِقُوَّةٍ، وَهَذَا تَحْرِيفٌ. فَقُلْتُ: لَمْ؟ قَالَ: لِأَنَّ الْأَيْدِ أَيْدِي اللَّهِ! وَهَذَا خَطَرٌ، وَلَا يَجُوزُ أَبَدًا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿بِأَيْدٍ﴾ أَيِ أَيْدِي اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُضِفْهَا لِنَفْسِهِ، فَإِذَا قُلْتُ: الْمُرَادُ بِالْأَيْدِي هُنَا جَمْعُ يَدٍ، أَيِ أَيْدِي اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا أَضَافَهَا لِنَفْسِهِ فَقَدْ قُلْتُ عَلَى اللَّهِ مَا لَمْ يَقُلْهُ.

إِذْنِ مَعْنَى ﴿بِأَيْدٍ﴾ أَيِ بِقُوَّةٍ؛ لِأَنَّ آدَ يَيْدُ مَصْدَرُهَا أَيْدٍ، فَمَعْنَى أَيْدٍ أَيِ بِقُوَّةٍ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا﴾ [النبا: ١٢] أَيِ قُوَّةً، وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ تُضِيفَ إِلَى اللَّهِ مَا لَمْ يُضِفْهُ إِلَى نَفْسِهِ.

فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: مَاذَا تَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]، هَلْ هَذِهِ سَاقُ اللَّهِ أَمْ مَاذَا؟

فَالْجَوَابُ أَنْ نَقُولَ: لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ قَوْلَانِ:

■ قول: إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ سَاقُ اللَّهِ.

■ وقول: إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ الشِّدَّةُ.

يَعْنِي يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ شِدَّةٍ وَتَبَيَّنَ وَتَظْهَرَ، وَذَلِكَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

فَلَوْ قَالَ هَذَا الْقَائِلُ: أَلَسْتُمْ تَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى اللَّهِ مَا لَمْ يُضِفْهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَأَنْتُمْ قُلْتُمْ: قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ سَاقُ اللَّهِ، وَاللَّهُ

تعالى لم يُضِفْهُ إِلَى نَفْسِهِ، فَتَكُونُ الْقَاعِدَةُ مُتَقَضَّةً، فَكَيْفَ تُضِيفُونَ إِلَى اللَّهِ مَا لَمْ يُضِفْهُ إِلَى نَفْسِهِ؟

قلنا: نعم هَذَا حَقٌّ، وَيَجِبُ أَنْ تُنْقَضَ قَاعِدَتُنَا بِهِ، لَكِنْ لَنَا دَلِيلٌ فِي ذَلِكَ؛ وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَشْهُورِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ وَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ، وَأَمَّا مَنْ لَا يَسْجُدُ لِلَّهِ فَلَا يَسْتَطِيعُ السُّجُودَ<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ مُوَافِقٌ لِسِيَاقِ الْآيَةِ، وَلِهَذَا قُلْنَا بِهَذَا الْقَوْلِ، وَلَوْلَا الْحَدِيثُ مَا جَازَ أَنْ نَقُولَ: هُوَ سَاقُ اللَّهِ.

وَلَكِنْ يَجِبُ يَا إِخْوَانِي أَنْ تُلَاحِظُوا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ ذَلِكَ لِلَّهِ أَنْ يَكُونَ مَثَالًا لِسُوقِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].  
وَانْتَبِهُوا لِهَذِهِ الْآيَةِ، وَلِتَكُنْ دَائِمًا مِنْكُمْ عَلَى بَالٍ، كَمَا أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مِنْكُمْ عَلَى بَالٍ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نُكَيِّفَ صِفَاتِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وَيَقُولُ: ﴿وَلَا نَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

فَلَا تَتَخَيَّلْ صِفَةً تُكَيِّفُ بِهَا صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَ، وَلِهَذَا لَمَّا سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] قَالَ: «الْإِسْتَوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، رقم (٧٤٣٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٣).  
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٢٥/٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٠٥/٢)، رقم (٨٦٧).

(٣٣) السُّؤَال: ما معنى قولِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]؟

الجَوَاب: يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ

خَشِيعَةً أَنْصَرُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَلِيمُونَ﴾ [القلم: ٤٢-٤٣].

هَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا قَوْلَانِ لِلسَّلَفِ:

الأَوَّل: أَنَّ المرَادَ بالسَّاقِ الشُّدَّةَ، يعني يُكْشَفُ عن شِدَّةٍ، وَتَشْتَدُّ الْأُمُورُ، وَيُدْعَى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ إِلَى السُّجُودِ، وَلَكِنْ لَا يَسْتَطِيعُونَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَسْجُدُوا لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي الدُّنْيَا، فَلَمْ يَتِمَّ كُنُوزُهَا مِنْ إِجَابَةِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ المرَادَ بِالسَّاقِ هُنَا سَاقُ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ.

أَمَّا الْأَوَّلُ فَيُؤَيِّدُهُ اللَّفْظُ، وَأَمَّا الثَّانِي فَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الطَّوِيلِ؛ حَيْثُ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ<sup>(١)</sup>.

فَهَلْ نَأْخُذُ بِظَاهِرِ اللَّفْظِ أَوْ نَقُولُ: إِنَّ السُّنَّةَ تُبَيِّنُ الظَّاهِرَ وَتُحَدِّدُ الْمَعْنَى، أَيْ هَلْ نَأْخُذُ بِظَاهِرِ اللَّفْظِ وَنَقُولُ: المرَادُ بِالسَّاقِ هُنَا الشُّدَّةُ، أَوْ نَقُولُ: إِنَّ الْآيَةَ تُفَسِّرُ بِهَا يُطَابِقُ الْحَدِيثُ؟

نَقُولُ: لَوْلَا الْحَدِيثُ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللَّهَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ جَلَّ وَعَلَا لَحُرْمَ أَنْ نُفَسِّرَ السَّاقَ بِأَنَّهَا سَاقُ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُضِفْهَا إِلَى نَفْسِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يُضِيفُهُ إِلَى نَفْسِهِ لَا يَجُوزُ أَنْ تُضِيفَهُ أَنْتَ إِلَى اللَّهِ، لَكِنْ مَا دَامَتِ السُّنَّةُ جَاءَتْ بِالسِّيَاقِ الْمُطَابِقِ لِلآيَةِ وَأَنَّ السَّاقَ هِيَ سَاقُ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّا نُرْجِّحُ أَنَّ المرَادَ بِالسَّاقِ هُنَا سَاقُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ رقم (٤٩١٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٢).



ولكن يجب أن نعلم أنّها لا تُماثل سُوقَ المخلوقين؛ لأنَّ عِنْدَنَا آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مُحْكَمَةٌ وَاضِحَةٌ هِيَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]  
هذا خبرٌ، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَصْرِيحُوا لِلَّهِ الْآمَثَالَ﴾ [النحل: ٧٤] هذا نهيٌ.



(٣٤) السُّؤال: فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، وَالَّذِي يَقُولُ فِيهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَبِسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»<sup>(١)</sup>، هل فِيهِ إِبْثَاتُ صِفَةِ الْقَدَمِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ؟

الجواب: كلمة (القَدِيم) صِفَةُ لِسُلْطَانٍ، وَلَيْسَتْ صِفَةً لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَوَصَفُ السُّلْطَانِ بِالْقَدَمِ لَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ وَصْفِ الرَّحْمَنِ بِالْقَدَمِ، وَلِهَذَا لَمْ يَرِدْ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ (القَدِيم)، إِنَّمَا وَرَدَ مِنْ أَسْمَائِهِ (الأول) الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ مُغْنٍ عَنِ (القَدِيم) وَأَوَّلَى مِنْهُ وَأَحْسَنُ مِنْهُ، وَلَا يَحْتَمِلُ مَا يَحْتَمِلُهُ (القَدِيم) بِمَعْنَى الْحَادِثِ، فَالْقَدِيمُ يُقْصَدُ بِهِ الْقَدِيمُ الْأَزْلِيُّ، وَيُقْصَدُ بِهِ الْقَدِيمُ الْحَادِثُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩].

ولِهَذَا لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ (القَدِيم) وَمِنْ أَسْمَائِهِ «الأَوَّلُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ»<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب فيما يَقُولُهُ الرَّجُلُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْمَسْجِدَ، رَقْم (٤٦٦).  
(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخَذَ الْمَضْجَعِ، رَقْم (٢٧١٣).

(٣٥) السُّؤال: ما الفرقُ بين الإرادة، والمشيئة الشرعية والمشيئة القدريّة؟

الجواب: الإرادة تنقسمُ إلى قسمين: إرادة كونيّة، وإرادة شرعيّة، فما كان بمعنى المشيئة فهي إرادة كونيّة، وما كان بمعنى المحبة فهو إرادة شرعيّة، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٧]، فهذه إرادة شرعيّة؛ لأنها بمعنى: يُحبُّ، ولا تكون بمعنى المشيئة، لأنه لو شاء الله أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا لَتَابَ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ، وهذا أمرٌ لم يَكُنْ؛ فَإِنْ أَكْثَرَ بَنِي آدَمَ مِنَ الْكُفَّارِ.

إذن ﴿يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾، يعني: يُحبُّ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ.

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] إرادة شرعيّة، فهي بمعنى المحبة، يُحبُّ اليسرَ بكم، لكن قد يقع اليسرُ وقد لا يقع، قال تعالى ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٦]، معناه: أَنَّ الْعُسْرَ موجودٌ، ولو كانت الإرادة هنا بمعنى المشيئة ما وُجِدَ عُسْرٌ أَبَدًا؛ لأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يَكُنْ. إذن ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] إرادة شرعيّة.

ويقول هودٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِقَوْمِهِ: ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤] الإرادة هنا إرادة كونيّة؛ لأن الله لا يُحبُّ أَنْ يُغْوِيَ الْعِبَادَ، إذن لا يصحُّ أَنْ يكون المعنى: إِنْ كَانَ اللَّهُ يُحِبُّ أَنْ يُغْوِيَكُمْ، فلا يمكنُ هذا، بل المعنى: ﴿يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ أي: يشاء أَنْ يُغْوِيَكُمْ، فهي إذن إرادة كونيّة.

والإرادة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] إرادة كونيّة بمعنى المشيئة، وهناك

شَاهِدُ مِنَ الْقُرْآنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى الْمَشِيئَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَشَاءِ اللَّهُ يُضِلَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٩].

إِذَنْ، هَذَا تَوَازُنٌ: مَنْ يُرِيدُ لَهُ أَنْ يَهْدِيَهُ، وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُضِلَّهُ، فَصَارَتْ الْإِرَادَةُ هُنَا بِمَعْنَى الْمَشِيئَةِ، فَهِيَ إِذَنْ كَوْنِيَّةٌ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِرَادَةِ الْكُونِيَّةِ وَالْإِرَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْمُرَادِ، أَيْ: مِنْ حَيْثُ وَقُوعِ الْمُرَادِ أَنَّ الْإِرَادَةَ الْكُونِيَّةَ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ وَقُوعِ الْمُرَادِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ شَيْئًا كَوْنًا فَلَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، أَمَا الْإِرَادَةُ الشَّرْعِيَّةُ فَقَدْ يَقَعُ وَقَدْ لَا يَقَعُ، قَدْ يَرِيدُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ هَذَا الشَّيْءَ شَرْعًا وَيُحِبُّهُ، وَلَكِنْ لَا يَقَعُ؛ لِأَنَّ الْمَحْبُوبَ قَدْ يَقَعُ وَقَدْ لَا يَقَعُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلِ اللَّهُ يُرِيدُ الْمَعَاصِي؟ الْجَوَابُ: يُرِيدُهَا كَوْنًا لَا شَرْعًا؛ لِأَنَّ الْإِرَادَةَ الشَّرْعِيَّةَ بِمَعْنَى الْمَحَبَّةِ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَعَاصِي، لَكِنْ يُرِيدُهَا كَوْنًا، أَيْ: مَشِيئَةً، فَكُلُّ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَهُوَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ.

وَإِيْمَانُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُرَادٌ كَوْنًا وَشَرْعًا، شَرْعًا لِأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ، وَكَوْنًا لِأَنَّهُ وَقَعَ. وَإِيْمَانُ أَبِي جَهْلٍ مُرَادٌ شَرْعًا لَا كَوْنًا، يَعْنِي: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْمِنَ أَبُو جَهْلٍ، لَكِنَّهُ -سَبْحَانَهُ- مَا أَرَادَهُ لِلْحَكْمَةِ، إِذَنْ، هُوَ مُرَادٌ شَرْعًا لَا كَوْنًا.

وَكُفْرُ الْمُؤْمِنِ: هَذَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ، لَكِنْ كُفِرَهُ بِالنِّسْبَةِ لِلْإِرَادَةِ غَيْرِ مُرَادٍ شَرْعًا، وَلَا كَوْنًا، غَيْرِ مُرَادٍ شَرْعًا، لِأَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ أَنْ يَكْفُرَ، وَلَا كَوْنًا لِأَنَّهُ لَمْ يَكْفُرْ.

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الْإِرَادَتَيْنِ قَدْ تَجْتَمِعَانِ، وَقَدْ تَنَتَّفَيَانِ، وَقَدْ تَنَتَّفَيَا إِحْدَاهُمَا دُونَ الْأُخْرَى عَلَى حَسَبِ مَا فَهِمْتُمُوهُ وَقَرَّرْتُمُوهُ الْآنَ.

أما المشيئة فإنها ليست إِلَّا قِسْمًا وَاحِدًا فَقَطْ، وهي أَنَّ ما شاءَ اللهُ كانَ، وما لم يَشَأْ لم يكنْ، وكلُّ ما في الكونِ مِنْ وجودٍ أو عَدَمٍ؛ فإنه بمشيئةِ اللهِ عَزَّجَلَّ.

فإذا قالَ قائلٌ: كيف يشاءُ اللهُ عَزَّجَلَّ أَنْ يَكْفُرَ الكافرُ؟

فالجواب: أنه يشاءُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَلِكَ؛ لما فيه مِنَ المصلحةِ العظيمةِ، فلولا وجودُ الكُفْرِ لم يحصلْ فضلٌ للإيمان؛ لأنَّ الأشياءَ تَبَيَّنُ بِضِدِّها، فلولا وجودُ الكُفْرِ ما قامَ الجهادُ في سبيلِ اللهِ، ولولا وجودُ المعاصي، ما وُجِدَ أمرٌ بالمعروفِ ونَهْيٌ عَنِ المنكرِ، ولولا وجودُ الكُفْرِ والعصاةِ، ما صارَ هناكَ امتحانٌ للإنسانِ؛ لأنَّ الإنسانَ إذا وَجَدَ كُلَّ الناسِ مُؤْمِنِينَ، صارَ إيمانه عاديًّا، وتَبَعًا لغيره، فصارَ وجودُ المعاصي لا شكَّ أنها حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ، بل لولا وجودُ المعاصي ما كُنَّا نرفعُ أَيْدِيَنَا إلى اللهِ، ولا نقولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وارْحَمْنَا.

فإذا تَأَمَّلْتَ وَجَدْتَ أَنَّ ما شاءَ اللهُ تعالى فَهُوَ حِكْمَةٌ، وَيَجِبُ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ كُلَّ ما شاءَهُ اللهُ، وَكُلَّ نَصٍّ يَأْتِي مَقْرُونًا بِالمشيئةِ فإنه مُتَضَمِّنٌ لِلْحِكْمَةِ، فكلُّ شيءٍ مُعَلَّقٌ بِالمشيئةِ؛ فإنه مَقْرُونٌ بِالْحِكْمَةِ، ودليلُ ذلكَ قولُه تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، اقرأَ التي بَعْدَها: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان: ٣٠]، فَمَشِيئَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَبْنِيَّةٌ عَلَى عِلْمٍ وَحِكْمَةٍ، بخلافِ مشيئةِ الخلقِ؛ فإنَّ الإنسانَ قَدْ يَشَاءُ الشيءَ بِغَيْرِ حِكْمَةٍ، أما مشيئةُ اللهِ، فإنها مَقْرُونَةٌ بِالْحِكْمَةِ.



(٣٦) السُّؤال: هل نُثْبِتُ لِلَّهِ مِنْ آيَةٍ ﴿فَأَيْنَمَا تُولَوُا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]

الوجه؟ أي: هل هَذِهِ الآيَةُ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ أَوْ لَا؟ وَكَيْفَ تكونُ الإجابةُ عَلَى

القول بأنها ليست من آيات الصفات؟

الجواب: اختلف السلف في قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ فقال بعضهم: إنَّ المراد به وجه الله الحقيقي، وأنَّ الله تعالى قَبْلَ وجه المصلي، وهذا القول هو الصحيح.

وعلى هذا فتكون الآية محمولة على ظاهرها، وأنَّ المراد: إلى أيِّ جهة تتجهون، فإنَّ الله سبحانه وتعالى يكون وجهه هناك، أي: أمامكم إذا اتجهتم إلى هذه الجهة.

ويؤيد هذا الحديث الصحيح: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقُ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى»<sup>(١)</sup>، وذلك لأنه قد يكون الشيء عاليًا، وهو قَبْلَ وجهك، أرأيت لو استقبلت الشمس عند الشروق، أو عند الغروب، إذن لكانت قَبْلَ وجهك وهي في السماء عالية، فلا منافاة بين العلو، وبين كون الله تعالى قَبْلَ وجه المصلي؛ ولأنَّ الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء في صفاته، ولا يُقاسُ بخلقه، بل صفاته أعظم، وأجل من أن تحيط بها العقول.

أما القول الثاني للسلف في هذه الآية فهو: أنَّ المراد بالوجه الجهة كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيًا﴾ [البقرة: ١٤٨] فالمعنى: أنكم إلى أيِّ جهة تتجهون، فإنَّ الله سبحانه وتعالى هناك؛ لأن الله محيط بكل شيء، وكلا المعنيين صحيح، وإذا كانت الآية تحتمل معنيين صحيحين، فالواجب حملها على المعنيين توسيعًا لمعنى كلام الله عز وجل.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب حك البزاق باليد من المسجد، رقم (٣٩٨)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البزاق في المسجد، رقم (٥٤٧).

(٣٧) السُّؤال: تَكَلَّمْتَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنِ إِبْثَاتِ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ وَنَفَى مَا نَفَاهُ، فَكَيْفَ الْأَمْرُ بِهَا لَمْ يَرِدْ إِبْثَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ، فَمَا الْإِعْتِقَادُ فِيهِ؟ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا.

الجواب: هَذَا السُّؤالُ جَيِّدٌ، فَمَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ أَثْبَتْنَاهُ، وَمَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ نَفَيْنَاهُ، وَمَا لَمْ يَرِدْ إِبْثَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَوَقَّفَ فِي لَفْظِهِ، فَمَا نُثْبِتْ وَلَا نُنْفِي.

أما المعنى فلا بأس أن نُسْتَفْصِلَ، وَلِذَلِكَ أَمْثَلْتُ: مِنْهَا الْجِسْمُ، فَأَهْلُ التَّعْطِيلِ يَرْمُونُ أَهْلَ الْإِبْثَاتِ بِكُلِّ سَهْمٍ يَجِدُونَهُ، وَلَوْ يَرْمُونَهُم بِالرِّيشَةِ، يَقُولُ أَهْلُ التَّعْطِيلِ لِأَهْلِ الْإِبْثَاتِ: أَتَقُولُونَ: اللَّهُ جِسْمٌ؟ فَإِذَا قُلْتُمْ: اللَّهُ لَهُ وَجْهٌ، وَلَهُ يَدٌ، وَلَهُ عَيْنٌ، وَلَهُ قَدَمٌ، فَمَعْنَاهُ إِبْثَاتُ أَنَّ لِلَّهِ جِسْمًا.

فنقول: الْجِسْمُ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَا إِبْثَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ، فَمَا فِي الْقُرْآنِ أَنَّ لِلَّهِ جِسْمًا، فَمَوْقِفُنَا أَنْ نَتَوَقَّفَ فِي اللَّفْظِ وَنَقُولَ: لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ جِسْمٌ، وَلَا إِنَّهُ غَيْرُ جِسْمٍ.

وهذا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، أما مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فنقول: ماذا تريد بِالْجِسْمِ؟ أتريدُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ جِسْمٌ تَعْنِي مُرَكَّبًا مِنْ عَظْمٍ وَعَصَبٍ وَلَحْمٍ؟ فَهَذَا مُتَمَنِّعٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نُورٌ، لَيْسَ كَالْأَجْسَامِ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِجَمِيعِ الْعُنَاصِرِ الْمَخْلُوقَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وَلَمَّا سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَبِّهِ هَلْ رَأَى رَبَّهُ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ نُورًا»<sup>(١)</sup>. وَلَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَنْهُ نَفْسِهِ: «اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» [النور: ٣٥].

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»، وفي قوله: «رَأَيْتُ نُورًا»، رقم (١٧٨).

فنحن لا نقول: إِنَّ له جِسْمًا، ولا نقول: إنه جِسْمٌ، ولا نُثَبِّتُ أنه جِسْمٌ، هَذَا باللفظ، أما بالمعنى فإن أردت بالجِسْمِ الشيءَ المركَّبَ من لَحْمٍ وَعَظْمٍ وَعَصَبٍ، وما أشبه ذلك، فهذا ممنوعٌ، وإن أردت بالجِسْمِ القائمَ بنفسه المتَّصِفِ بصفات الكمال، فهذا حقٌّ، وَلَيْسَ بباطلٍ.

وعلى هَذَا فِقِسْ كُلَّ لَفْظٍ لم يَرِدْ إثباته ولا نفيه، فتوقَّف فيه، واستَقْصِلْ في معناه. هَذِهِ الْقَاعِدَةُ.



(٣٨) السُّؤال: هل يَثْبُتُ لله شَخْصٌ وَحَيَاءٌ من قَوْلِ الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] ومن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً﴾ [البقرة: ٢٦] ومن قوله: ﴿إِنَّ اللهَ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ؟﴾

الجواب: أما الحَيَاءُ فثَابِتٌ لله عَزَّجَلَّ، فقد قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ حَيٌّ كَرِيمٌ»<sup>(١)</sup> وهذا مِنَ الحَيَاءِ، وَأَمَّا النَّفْسُ فَلَيْسَتْ النَّفْسُ صِفَةً، بل النَّفْسُ هي الذاتُ فقوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] أي: يُحَذِّرُكُمْ ذاتَه، كما إذا قَالَ القائل: جاء مُحَمَّدٌ نَفْسُهُ -يعني: ذاتَه- وَلَيْسَتْ النَّفْسُ مَعْنَى ثَانِيًا، بل النَّفْسُ والذَّاتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، فَمَعْنَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] أي: يُحَذِّرُكُمْ اللهَ ذاتَه، وَلَيْسَتْ النَّفْسُ صِفَةً زَائِدَةً على الذاتِ.



(١) أخرجه أبو داود: باب تفريع أبواب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٨٨)، والترمذي: أبواب الدعوات، رقم (٣٥٥٦)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء، رقم (٣٨٦٥) من حديث سلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣٩) السُّؤال: ما الفرقُ بين الأمرِ الكونيِّ والأمرِ الشرعيِّ؟

الجواب: الأمرُ الكونيُّ: ما يُقدِّره اللهُ عَزَّوَجَلَّ ويخلقه، والأمرُ الشرعيُّ ما جاء عن طريق الوحي.

فبنو إسرائيل في قصة البقرة شُددَ عليهم تشديدًا شرعيًّا وليس كونيًّا، أي: بطريق الوحي.

والمبتلى بالوسواس الذي يزيد على ثلاث مرات، ثم يُبتلى فيغسل أربع مرات، ثم خمس مرات، ويقول: ما طهرت. هذا تقدير كونيٍّ وليس شرعيًّا؛ لأنَّ الله قدَّر عليه الوسواس لما كان هو لم يمتثل حدود الله عَزَّوَجَلَّ.



(٤٠) السُّؤال: ما الفرقُ بين الأمرِ الكونيِّ والأمرِ الشرعيِّ، وكيف نُفرِّق بين

كلٍّ منهما؟

الجواب: الأمرُ الكونيُّ: هو ما يأمرُ اللهُ به الكائنات، فتكونُ ويكونُ فيما أحبه اللهُ وفيما كرهه اللهُ، ودليلُه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، فوقوعُ المعاصي من العباد بأمره الكونيِّ وليس بأمره الشرعيِّ.

وأما الأمرُ الشرعيُّ: فيتعلَّقُ بما يحبه اللهُ عَزَّوَجَلَّ، فأمرُه بالصلاة أمرٌ شرعيٌّ؛ لأنه يتعلَّقُ بما شرَّعه اللهُ.

ثم إن هناك فرقًا آخر: أنَّ أمره الكونيَّ نافذٌ ولا بُدَّ، فما أمر به كونا فلا بُدَّ أن يقع، وأما أمره الشرعيُّ فقد يقع وقد لا يقع، يأمر العباد بالصلاة، فيُصلي بعضهم،



وبعضُهم لا يُصلي، يأمر بالزكاة، فيزكي بعضهم، وبعضُهم لا يزكي، فهذا هو الفرق بين الأمر الكوني والأمر الشرعي، الكوني يتعلّق بالكائنات ولا بُدَّ من وقوعه، والشرعي يتعلّق بالمشروعات وقد يقع وقد لا يقع.



(٤١) السُّؤَالُ: هل القرآنُ مخلوقٌ أَوْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ؟

الجواب: القرآن كلام الله غير مخلوق، بدليل قول الله تعالى: ﴿وَلَنُزِّلُكَ رَبِّ الْأَعْلَمِينَ ﴿١٩٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٤﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤]، وقال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّقِ اللَّهَ مَأْمُونًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ [التوبة: ٦].

فَمَنْ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ مُبْتَدَعٌ ضَالٌّ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَامُ اللَّهِ مِنْ صِفَاتِهِ، وَصِفَاتُ الْخَالِقِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ.

وقد أنكر أئمة أهل السنة على من قال: إن القرآن مخلوق إنكاراً شديداً، وحصلت بذلك الفتنة المشهورة التي جرت في زمن إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله، حتى إن بعض الأئمة أطلق الكفر على من قال: إن القرآن مخلوق. ولا شك أن من قال: إن القرآن مخلوق، قد أبطل الأمر والنهي؛ لأنه إذا كان مخلوقاً فمعناه أنه شيءٌ خلق على هذه الصورة المعينة، فهو كالنقوش في الجدران والورق وشبهها لا يُفدُ شيئاً.



(٤٢) السُّؤال: هل بعض صفاتِ الله عَزَّوَجَلَّ كالمَكْرِ والكَيْدِ والاستِهْزاءِ لا تأتي إِلَّا مُقَيَّدَةً دائِماً، وإذا كانَ كَذَلِكَ، فما هُوَ الجوابُ عن بعضِ الآياتِ الَّتِي وَرَدَتْ مُطْلَقاً، مثل قولهِ تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ [يوسف: ٧٦]، وقوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩]؟

الجوابُ: أما قولُهُ تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ فهذا كيدٌ محمودٌ، يعني أننا يَسَّرنا الأمرَ حَتَّى تَوَصَّلَ إِلَى أَخِيهِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ، والكَيْدُ هنا مِنَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ يُوسُفَ؟ أي: مِنَ الَّذِي كَادَ حَتَّى جَعَلَ الصُّوَاعَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ؟ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لكن المعنى: كَذَلِكَ دَبَّرَنا هَذِهِ المَكِيدَةَ حَتَّى يَتَوَصَّلَ إِلَى أَخِيهِ عِنْدَهُ.

وأما قولهُ تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ فَإِنَّهُ يُحَاطَبُ مَنْ مَكَّرُوا وَكَفَرُوا، فلا يَأْمَنُونَ مَكْرَ اللَّهِ، فَإِنَّ مَنْ كانَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ يُدِيرُ عَلَيْهِ النِّعَمَ وَهُوَ يُقَابِلُ هَذِهِ النِّعَمَ بِالْمَعَاصِي، قد مَكَّرَ اللهُ بِهِ، وقد حَذَّرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مِنْ هَذَا فقال: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا أَلقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، فيكون معنى مَكْرِ اللهِ فِي مُحَلِّهِ؛ فإذا مَكَّرُوا مَكْرَ اللهِ بِهِم.



(٤٣) السُّؤال: كيفَ تكونُ المَعِيَّةُ في قولِهِ تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] هل هِيَ مَعِيَّةٌ ذاتِيَّةٌ أَوْ مَعِيَّةٌ عِلْمٍ وإِحاطَةٍ؟ أفيدونا جزاكم اللهُ خيراً.

الجوابُ: نحنُ نَعْلَمُ جميعاً أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فوقَ كُلِّ شيءٍ وأنه على العَرْشِ اسْتَوَى، وإذا قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن نَفْسِهِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ فإنه لا يُمكنُ لأيِّ إنسانٍ أَنْ يَتَصَوَّرَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَنَا في الأَرْضِ، ولا يُمكنُ لأيِّ عَاقِلٍ أَنْ

يَتَصَوَّرَ ذَلِكَ، فَضْلاً عَنْ مُؤْمِنٍ، وَلَكِنَّهُ مَعَنَا عَرْجَلٌ وَهُوَ نَفْسُهُ فَوْقَ الْعَرْشِ فَوْقَ سَمَوَاتِهِ.

وَلَا تَسْتَغْرِبُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ فَوْقَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَيَقُولُ عَنْ نَفْسِهِ: إِنَّهُ مَعَنَا. لَا تَسْتَغْرِبُ هَذَا، فَإِنَّ الْمَخْلُوقَاتِ وَهِيَ لَا تُنْسَبُ إِلَى الْخَالِقِ تَكُونُ فِي السَّمَاءِ وَيُقَالُ: إِنَّهَا مَعَنَا، يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَام<sup>(١)</sup>: «مَا زِلْنَا نَسِيرُ وَالْقَمَرَ مَعَنَا، أَوْ: وَالنَّجْمَ مَعَنَا. وَيُقَالُ: هَذَا الْمَتَاعُ مَعِيَ لِمَجَامَعَتِهِ لَكَ؛ وَإِنْ كَانَ فَوْقَ رَأْسِكَ، فَاللَّهُ مَعَ خَلْقِهِ حَقِيقَةً وَهُوَ فَوْقَ عَرْشِهِ حَقِيقَةً».

فَالْقَمَرُ فِي السَّمَاءِ، وَالنَّجْمُ كَذَلِكَ فِي السَّمَاءِ، فَاللَّهُ عَرْجَلٌ مَعَ خَلْقِهِ، وَلَكِنَّهُ فِي السَّمَاءِ، وَمَنْ زَعَمَ بِأَنَّهُ مَعَ خَلْقِهِ فِي الْأَرْضِ كَمَا تَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ، فَأَنَا أَرَى أَنَّهُ كَافِرٌ يَجِبُ أَنْ يُتَوَبَّ إِلَى اللَّهِ عَرْجَلٌ مِنْ هَذَا، وَأَنْ يُقَدَّرَ رَبُّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَأَنْ يُعَظَّمَهُ حَقَّ تَعْظِيمِهِ، وَأَنْ يَعْلَمَ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَكَيْفَ تَكُونُ الْأَرْضُ مَحَلًّا لِلَّهِ عَرْجَلٌ؟

الْكُرْسِيُّ وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ»، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَلَقَةُ: يَعْنِي حَلَقَةُ الْمَغْفَرِ، وَهِيَ حَلَقَةٌ صَغِيرَةٌ، قَالَ: «وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلَقَةِ»<sup>(٢)</sup>.

هَذَا هُوَ الْعَرْشُ مَخْلُوقٌ، وَالْكُرْسِيُّ مَخْلُوقٌ، فَمَا بِالْكَ بِالْخَالِقِ عَرْجَلٌ، فَمِنْ بَعْضِ

(١) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠٣/٥).

(٢) أخرجه ابن حبان (٧٧/٢)، رقم (٣٦١).

مخلوقاته كالكرسي والعرش وسِعَ السموات والأرض، فكيف يقال: إِنَّ الْأَرْضَ تَسَعُ اللَّهَ، وَأَنَّ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ؟ وَاللَّهُ لَا يَقُولُ هَذَا أَحَدٌ عَرَفَ قَدَرَ اللَّهِ، وَعَظَمَهُ حَقَّ تَعَظِيمِهِ، فَالرَّبُّ عَزَّجَلُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمُ.



(٤٤) السُّؤَالُ: ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»<sup>(١)</sup>. فكيف تُطْلَقُ صِفَةُ الْمَلَلِ عَلَى اللَّهِ؟

الْجَوَابُ: أَوَّلًا: أَسْأَلُ هَذَا السَّائِلَ: هَلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ الْمَلَلِ، أَوْ نَفْيُ الْمَلَلِ؟ قَالَ: «لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، المعنى: أَنَّهُ سَيُعْطِيكُمْ مَا أَنْتُمْ تَرِيدُونَ بِعَمَلِكُمْ، وَلَا يَمَلُّ مِنْ ذَلِكَ، كَمَا لَوْ قُلْتَ: لَا أَقُومُ حَتَّى تَقُومَ، فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ قِيَامِكَ أَنْ أَقُومَ، وَلَكِنْ اللَّفْظُ يَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعِ قِيَامِي حَتَّى تَقُومَ أَنْتَ.

نعم في الحديث دليلٌ عَلَى جَوَازِ ثُبُوتِ الْمَلَلِ لِلَّهِ عَزَّجَلُ، فَإِذَا أَجَرْنَا هَذَا النَّصَّ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَعْرُوفَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقُلْنَا: إِذَا دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى ثُبُوتِ الْمَلَلِ لِلَّهِ، فَإِنَّهُ مَلَلٌ لَيْسَ كَمَلَلِ الْبَشَرِ، فَمَلَلُ الْبَشَرِ يَدُلُّ عَلَى الضَّعْفِ، وَعَدَمِ التَّحْمُلِ، وَيَدُلُّ عَلَى الضَّجَرِ مِنَ الْعَمَلِ، أَمَّا مَلَلُ اللَّهِ -إِنْ ثَبَتَ- فَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَطْعًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿[الشورى: ١١]﴾.

وقد تكلَّم ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِكَلَامٍ ذَكَرَ فِيهِ اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، رقم (١١٥١)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم (٧٨٢).

في توجيه هذا الحديث<sup>(١)</sup>.



(٤٥) السُّؤال: تَجَادَلْتُ مَعَ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَكَانَ مِمَّا يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَيَّ عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ الْآيَةُ: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فهل يَصِحُّ استدلاله بهذه الآية؟

الجواب: أهل الباطل لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ شُبْهَةٌ، فَحَتَّى النصارى في دعواهم أَنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ هُمْ شُبْهَةٌ، يقولون: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ ذِكْرٌ﴾ [الحجر: ٩]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتُ﴾ [يس: ١٢]، والضمير هنا ضمير جمع، وَلَيْسَ ضَمِيرَ وَاحِدٍ، فَكُلُّ صَاحِبٍ بَاطِلٍ لَهُ شُبْهَةٌ، لَكِنْ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].

فَالَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ -وحاشاه ذلك، ونسأل الله تعالى أَنْ يَهْدِيَهُمْ إِلَى الْحَقِّ حَتَّى لَا يَمُوتُوا عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الْبَاطِلَةِ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُنْقِذَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ عَرَفَى حَرْقِي فِي سَعِيرٍ، وَفِي لُجَّةٍ، وَفِي بَحْرِ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ، فَاسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَنَا وَأَنْ يُنْقِذَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الْبَاطِلَةِ، فَنَحْنُ لَا نُكِنُّ لَهُمْ سُوءًا، بَلْ نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَهُمْ - يستدلون بالآياتِ المتشابهاتِ، فيقولون: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، فيقال: كُلُّ إِنْسَانٍ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا تُحِيطُ بِهِ الْمَخْلُوقَاتُ، وَلَوْ كَانَ مَعَنَا لَأَحَاطَتْ بِهِ جُدْرَانُ الْحُجْرَةِ وَالسَّقْفُ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَعَنَا بِعِلْمِهِ وَسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَسُلْطَانِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) فتح الباري، لابن حجر (١/١٠٢).

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ: وَهُوَ مَعَنَا لَا يُنَافِي أَنْ يَكُونَ عَالِيًا، فَقَدْ يُعَبَّرُ عَنِ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ مَعَكَ وَهُوَ فَوْقَكَ، فَالْعَرَبُ فِي لُغَتِهِمْ يَقُولُونَ: مَا زِلْنَا نَسِيرُ وَالْقَمَرُ مَعَنَا. وَمَوْضِعُ الْقَمَرِ فِي السَّمَاءِ.

وَاسْتَدْلُوا أَيْضًا بِاسْتِدْلَالٍ غَيْرِ صَحِيحٍ، قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤] نقول: لَوْ أَخَذْنَا بِاسْتِدْلَالِكُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ لَكَانَ اللَّهُ اثْنَيْنِ: فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ، وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ، فَإِذَا اعْتَقَدْتُمْ هَذَا الْاِعْتِقَادَ فَالْكَفَرُ وَاضِحٌ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ فِي السَّمَاءِ وَفِي الْأَرْضِ، وَهُوَ وَاحِدٌ. قُلْنَا: هَذِهِ الْآيَةُ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ الْمَعْنَى: وَهُوَ الَّذِي إِلَهُ أَهْلِ السَّمَاءِ وَإِلَهُ أَهْلِ الْأَرْضِ.

وَنظِيرُ ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ: فَلَانُ أَمِيرٌ فِي الْمَدِينَةِ وَفِي مَكَّةَ. وَمَكَانُهُ إِمَّا فِي مَكَّةَ وَإِمَّا فِي الْمَدِينَةِ، وَلَكِنْ إِمَارَتُهُ وَسُلْطَتُهُ فِي الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، فَهَكَذَا أَيْضًا الْآيَةُ.

قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ [الأنعام: ٣]. وَنَقُولُ: الْجَوَابُ كَالْآيَةِ الْأُولَى، فَاللَّهُ بِمَعْنَى الْمَالُوه، يَعْنِي وَهُوَ الْمَالُوه فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ، يَعْنِي الْمَعْبُودِ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْبُدُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ﴾ قِفْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ فِي الْأَرْضِ وَهُوَ فِي السَّمَوَاتِ، فَلَيْسَ عُلُوُّهُ فِي السَّمَوَاتِ بِمَنْعٍ مِنْ عِلْمِهِ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ فِي الْأَرْضِ. لَكِنْ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ أَوْضَحُ، وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ بِمَعْنَى الْمَالُوه: ﴿وَهُوَ اللَّهُ﴾ أَيِ الْمَالُوه ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾.

واستدلوا بالآية التي ذكرها السائل: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. نقول: هذه الآية فيها قولان للسلف:

القول الأول: أَنَّ الوجهَ يعني الجهة، وَلَيْسَ وجهَ الله الموصوفَ بالجلال والإكرام، يعني أينما تُولُوا إِلَى أَيِّ جِهَةٍ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ، يعني تَمَّ الجِهةُ التي يَرْضَاهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

ونظير هذا قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا﴾ [البقرة: ١٤٨] أي: اتجاهه، فالمعنى: أينما تُولُوا فاتجاهكم إِلَى اللَّهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ.

وإن قلنا: إنَّ المراد وجهُ الله الموصوفِ بالجلال والإكرام فالله تعالى لا يُماثلُه شيءٌ، فقد يكون مُقابلاً لِكُلِّ مُصَلٍّ وَهُوَ فِي السَّمَاءِ، ومعلومُ الآن أننا نُصلي في الحرم ووجوهنا جهة المشرق أو المغرب أو الجنوب أو الشمال، ومع هذا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>، قَبْلَ وَجْهِ كُلِّ مُصَلٍّ أَيْنَ كَانَ اتِّجَاهُهُ.

قد تقول: كَيْفَ ذَلِكَ؟ ولكن ذلك إذا كنتَ تتصوَّرُ أَنَّ صفاتِ الله كصفاتِ المخلوق، أما إذا كنتَ تَؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فَلَا تَقْسُهُ بِالْخَلْقِ.

وهذه فائدة أرجو التنبُّهَ لها: كُلُّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ أَخْبَرَ بِهِ عَنْهُ رَسُولُهُ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا تَقُلْ: كَيْفَ وَلَا لِمَ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ أَوْسَعُ مِنْ أَنْ تَتَصَوَّرَ، وَلَوْ سَأَلْتَ أَيَّ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب حك البزاق باليد من المسجد، رقم (٤٠٦)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عَنِ البصاقِ فِي المسجدِ فِي الصلاةِ وَغَيْرِهَا، رقم (٥٤٧).

إنسانٍ عن رُوحه: صِفها لي وما لَوُئِها: بيضاء أم سَوْداء، طَوِيلَة أم قصيرة؟ فإنه لا يعرف.

فالآن الواحدُ مِنَّا لا يدري ما رُوحُه، وهي مادَّةُ حياته، فلا يَحْيَا إِلَّا بِالرُّوحِ، ومع ذلك لا يدري ما هَذِهِ الرُّوحُ، ولا نَعْرِفُ مِنَ الرُّوحِ إِلَّا ما أَخْبَرَنَا به اللهُ ورسولُه؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَسْتَلُونَا عَنْ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، وما أَحْسَنَ لَذَعَةَ هَذَا الانتقاد؛ وَهُوَ قَوْلُه: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، كأنَّ الله يقول: ما بَقِيَ عليكم مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا أَنْ تَعْلَمُوا الرُّوحَ وقد فَاتَكُمْ أَكْثَرُ الْعُلُومِ، ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ مِنْ كَثِيرٍ؛ فإذا كان الْإِنْسَانُ لا يَعْرِفُ رُوحَه التي بين جَنْبَيْه، والتي بها يَحْيَا إِنْ كانت موجودةً فِي الْجِسْمِ، أو يَمُوتُ إِنْ فَارَقَتْ الْجِسْمَ، فكيف يَسْأَلُ عَنِ اللهِ عَزَّجَلَّ وَهُوَ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بِهِ الْعُقُولُ وَالْأَفْهَامُ.

فالواجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِكُلِّ ما وَصَفَ اللهُ به نَفْسَه، أو وَصَفَهُ به رسولُه، سواءً أَدْرَكْنَاهُ بِعُقُولِنَا أو لَمْ نُدْرِكْه، فكلُّ شيءٍ وَجَدَ فِي الْقُرْآنِ نُؤْمِنُ بِهِ.



(٤٦) السُّؤال: هل مِنْ أَسْماءِ اللهِ تَعَالَى الْهَادِي وَالْمُحْسِنِ؟ وهل يَجُوزُ التَّسْمِي

بهما؟

الجَوَابُ: أَمَّا الْمُحْسِنُ فَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُ مِنْ أَسْماءِ اللهِ؛ ولهذا نَجِدُ فِي أَسْماءِ الْمُسْلِمِينَ كَثِيرًا مِنْ اسْمِهِ عَبْدُ الْمُحْسِنِ، وأما (الهادي) فقال بعض العلماء: إِنَّ الْهَادِي مِنْ أَسْماءِ اللهِ، ولكننا نقول: الْهَادِي ما نَعْلَمُ أَنَّهُ وَرَدَ مِنْ أَسْماءِ اللهِ، إِلَّا أَنْ وَصَفَ اللهُ بِالْهَادِي



صحيح، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣]، ولهذا يُسَمَّى بِعَبْدِ الْهَادِي مُنْذُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَلَا أَحَدَ يُنْكِرُهُ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ إِذَا سَمِعَ عَبْدَ الْهَادِي فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ ذِهْنُهُ إِلَى أَنَّ عَبْدَ الْهَادِي بِمَعْنَى عَبْدَ الرَّسُولِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ هَادٍ يَهْدِي النَّاسَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، بَلْ يَعْرِفُ أَنَّ الْهَادِي هُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] الصحيح أَنَّ الْمُرَادَ: وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ أَيَّ رَسُولٍ يَهْدِيهِمْ.



(٤٧) السُّؤَالُ: مَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُشْرِكُ بِاللَّهِ؛ كَالدَّعَاءِ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَالذَّبْحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَهُوَ جَاهِلٌ، هَلْ يَدْخُلُ النَّارَ؟ وَهَلْ يُجُوزُ قَتْلُهُ؟

الْجَوَابُ: سَبَّحَانَ اللَّهِ! هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَرُدَّ هَذَا السُّؤَالُ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ (٢٠٨) ذَكَرْنِي وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿ [الشعراء: ٢٠٨-٢٠٩]، أَيْعَذَّبُ اللَّهُ تَعَالَى أَحَدًا بِدُونِ عِلْمٍ؟! حَاشَاهُ، فَالرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ رَحْمَتُهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ، وَهُوَ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ أُمَهَاتِهِمْ، وَيَقُولُ فِي الْقُرْآنِ: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ (٢٠٨) ذَكَرْنِي ﴿ فَلَا بُدَّ مِنْ تَذْكِيرٍ ﴿ وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾.

أَيْعَذَّبُ اللَّهُ تَعَالَى أَحَدًا بِدُونِ عِلْمٍ! حَاشَاهُ ذَلِكَ.



(٤٨) السُّؤَالُ: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يُبَايِعُوْنَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُوْنَكَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ

أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، فَهَلْ مِنَ السُّنَّةِ تَأْوِيلُ الْيَدِ بِالْقُدْرَةِ، أَفِيدُونَا جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟  
الْجَوَابُ: أَوَّلًا: يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ التَّأْوِيلَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِصَرْفِ الْمَعْنَى لِمَا دَلَّ

الدليل عليه ليس بتأويل، فلا تَظُنُّوا أَنَّ صَرَفَ الدليلِ عن ظاهره يكون تأويلاً مَذْمُومًا على الإطلاق، بَلْ تأويل الدليلِ عن ظاهره إذا قام عليه دليلٌ هو تفسيرٌ، سواءً كان الدليلُ الدالُّ على صَرفه عن ظاهره دليلًا مُتَّصِلًا بالنصِّ أم مُنفصلًا عنه.

مثال الدليلِ على التأويلِ وهو مُتَّصِلٌ: الحديثُ الثابتُ في صحيحِ مُسلمٍ من قوله تعالى في الحديثِ القدسيِّ يُخَاطَبُ العبدَ «عَبْدِي جُعْتُ فَلَمْ تُطْعِمْنِي وَمَرِضْتُ فَلَمْ تُعْذِنِي»<sup>(١)</sup>، فظاهرُ هذا الحديثِ أَنَّ اللهَ نفسَهُ هو الذي جَاعَ وهو الذي مَرِضَ، وهذا غيرُ مُرادٍ قطعًا، وفُسِّرَ هذا الحديثُ بنفسِ الحديثِ حيثُ قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانَا جَاعَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، وَعَبْدِي فَلَانَا مَرِضَ فَلَمْ تُعْذِرْهُ»، فالذي صَرَفَ ظاهرَ اللفظِ الأولِ إلى هذا المعنى وَأَنَّ الجُوعَ مِنَ الإنسانِ والمرَضَ مِنَ الإنسانِ هو اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

فلا نقولُ: إِنَّ صَرَفَ اللفظِ الأولِ إلى هذا المعنى الثاني تأويلٌ دليلٌ.

وقال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، فظاهرُ اللفظِ أنك إذا أتممتَ القراءةَ فاستعِذْ، لكن قد دَلَّ الدليلُ المُفسِّرُ على أَنَّ المرادَ بقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ﴾ إذا أردتَ أن تقرأَ، لكن عَبَّرَ عن الإرادةِ بالفعلِ لِيُبَيِّنَ أَنَّ المرادَ بذلكَ إرادةَ المكلفِ بالفعلِ لا الإرادةَ التي يَقْتَرِنُ بها الفعلُ.

وعليه فالآيةُ التي سَاقَهَا السائلُ وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهَ﴾، نقول فيها: الصحابةُ حينَ بايَعُوا النبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في صلحِ الحُدَيْبِيَّةِ على القتالِ كانوا في الحقيقةِ يُبايعُونَ الرسولَ مباشرةً، لكن لما كان الرسولُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، رقم (٢٥٦٩).

رسولاً عن الله مُبَلَّغاً عنه صارت مُبَايَعَتُهُ كُمُبَايَعَةِ اللَّهِ، فصارَ مَنْ يُبَايِعُهُ كأنما يُبَايِعُ اللَّهَ.

وقوله: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ معلومٌ أَنَّ يَدَ اللَّهِ حقيقة ليست فوق أَيْدِيهِمْ، بل التي فوق أَيْدِيهِمْ عندَ المِبايعةِ يَدُ الرسولِ، لكنِ الرسولُ ﷺ كَانَ مُبَلَّغاً عَنِ اللَّهِ فهو يُبَايِعُ المُبَايَعَةَ وَيَدُهُ فوقَ أَيْدِي المُبَايَعِينَ، ويجوزُ أَنْ نقولَ يَدُ اللَّهِ فوقَ أَيْدِيهِمْ عَلَى سَبِيلِ العُلُوِّ المُطْلَقِ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِذَاتِهِ فوقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(٤٩) السُّؤال: ما موقفُ طَالِبِ العِلْمِ مِنَ العُلَمَاءِ الَّذِينَ وَقَعَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ التَّأْوِيلِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟ هل يجوزُ إِذَا ذُكِرُوا عِنْدَهُ أَنْ يَقُولَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ ضَالُّونَ أَوْ مُبْتَدِعُونَ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، عِلْماً بِأَنْ لَهُمْ جُهِودًا فِي خِدْمَةِ الْعِلْمِ وَنَشْرِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَمِنْهُمْ الْمُشْهُودُ لَهُ بِالزُّهْدِ وَالصَّلَاحِ؟

الجوابُ: أَوَّلًا: يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي بَابِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ أَنْ يُجَرِّبَهَا عَلَى ظَاهِرِهَا اللَّائِقِ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمَثِيلٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَالَ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، فَهَذِهِ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أَمْرٍ لَا يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ، وَإِذَا كَانَ خَبَرًا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أَمْرٍ لَا يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ، فَالوَاجِبُ التَّسْلِيمُ وَإِقْرَارُهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ.

فمثلاً وصفَ اللهُ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، فَقَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

أَسْتَوَى ﴿طه:٥﴾، ووصف نفسه بأن له يَدَيْنِ، وبأن له وَجْهًا، فَمَوْقِفُنَا مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ أَنْ نُسَلِّمَ بِهَا، وَأَلَّا نُحَرِّفَهَا، وَلَكِنْ لِنَعْلَمَ أَنَّ اسْتِوَاءَ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ لَيْسَ كَاسْتِوَاءِ الْإِنْسَانِ عَلَى الْكَرْسِيِّ، أَوْ عَلَى الدَّابَّةِ، أَوْ عَلَى الْفُلْكِ، وَلِنَعْلَمَ أَنَّ يَدَ اللَّهِ الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ لَيْسَتْ كَيَدِ الْمَخْلُوقِ، وَلِنَعْلَمَ أَنَّ وَجْهَ اللَّهِ لَيْسَ كَوَجْهِ الْمَخْلُوقِ، فَإِذَا أَثْبَتْنَا ذَلِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ سَلِمْنَا.

أما التَّحْرِيفُ فِي هَذَا الْبَابِ فَإِنَّهُ بَاطِلٌ، وَالْمُحَرِّفُ ارْتَكَبَ مَحْظُورَيْنِ عَظِيمَيْنِ:  
أحدهما: صَرَفُ النَّصِّ عَمَّا أَرَادَ اللَّهُ بِهِ.

والثاني: إثبات معنى لم يُرِدْهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

مثال ذلك مما حَرَفَهُ أَهْلُ التَّأْوِيلِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، وَنَفَهُمْ مِنْهَا بِظَاهِرِهَا أَنَّهُ مَجِيءُ اللَّهِ بِنَفْسِهِ، لَكِنْ هَذَا الْمَجِيءُ لَيْسَ مُثَاقِلًا لِمَجِيءِ الْبَشَرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَضَافَ الْمَجِيءَ إِلَى نَفْسِهِ، وَكَمَا أَنَّ نَفْسَهُ لَا مَثِيلَ لَهَا، فَكَذَلِكَ مَجِيئُهُ لَا مَثِيلَ لَهُ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ تَابِعَةٌ لِلْمَوْصُوفِ.

أما أَهْلُ التَّحْرِيفِ فَقَالُوا: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] أَي: وَجَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ، فَارْتَكَبُوا الْمَحْظُورَيْنِ:

المَحْظُورُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُمْ صَرَفُوا اللَّفْظَ عَنْ ظَاهِرِهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ.

وَالْمَحْظُورُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ أَثْبَتُوا شَيْئًا لَمْ يُرِدْهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] وَجَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ. هَذَا قَوْلٌ بَلَا عِلْمٍ.

وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْنَا إِذَا رَأَيْنَا شَخْصًا سَلَكَ هَذَا الْمَسْلَكَ -أَي: تَحْرِيفَ

نُصوص الكتاب والسنة - في صفات الله، يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَذِّرَ مِنْهُ وَمِنْ طَرِيقَتِهِ، وَأَنْ نُبَيِّنَ أَنَّهُ عَلَى خَطَأٍ.

أما بالنسبة لوصفه بأنه ضالٌّ على سبيل الإطلاق، مَعَ أَنْ لَهُ مَقَامَ صِدْقٍ فِي أُمُورٍ أُخْرَى مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، فهذا لَا يَنْبَغِي؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ الْقَوْلَ بِالْعَدْلِ، وَالْإِنْسَانَ إِذَا انْحَرَفَ فِي شَيْءٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ نَصِفَهُ بأنه مُنْحَرِفٌ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ.

إِذَنْ لَا نَقُولُ: هَذَا ضَالٌّ. لَكِنْ نَقُولُ: هَذَا ضَالٌّ فِي هَذَا الشَّيْءِ الْمُعَيَّنِ، حَتَّى نُعْطِيَهُ حَقَّهُ.

إِذَنْ لَنَا تَجَاهَ هَذَا الْمَحْرَفِ مَقَامَانِ:

المقام الأول: التَّحْذِيرُ مِنْ طَرِيقِهِ، وَهَذَا وَاجِبٌ لِئَلَّا يَضِلَّ النَّاسُ بِهِ.

المقام الثاني: الْإِنْصَافُ مَعَهُ، فَنَقُولُ هُوَ ضَالٌّ فِي هَذَا، لَكِنْ لَيْسَ بَضَالٌّ فِي الْمَسَائِلِ الْأُخْرَى الَّتِي أَصَابَ فِيهَا الْحَقُّ.

فَنُعْطِيهِ مَا يَسْتَحِقُّ، وَنَصِفُهُ بِمَا هُوَ لَهُ، وَأَمَّا ذَمُّهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَجَحْدُ مَا قَامَ بِهِ مِنَ الْحَقِّ فَهَذَا خِلَافُ الْإِنْصَافِ.



(٥٠) السُّؤَالُ: مَا مَعْنَى قَوْلِ الْأَشَاعِرَةِ فِي الرَّوْيَةِ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى إِلَّا بِجِهَةٍ؟

وَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؟

الْجَوَابُ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ حِينَ ذَكَرَ الْقِيَامَةَ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ (٢٢)

إِلَى نَظَرِهَا نَظَرَةٌ ﴿[القيامة: ٢٢-٢٣] فَأَصَافَ النَّظَرَ إِلَى الْوُجُوهِ، وَالَّذِي يُمْكِنُ بِهِ النَّظَرُ فِي

الوجه هو العين، ففي الآية دليل على أن الله سبحانه وتعالى يرى بالعين.

ولكن هل رؤيتنا لله عز وجل تقتضي الإحاطة به؟ لا، أبداً، ولا يمكن أن نحيط به؛ لأن الله يقول: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ﴾ [طه: ١١٠] فإذا كنا لا يمكن أن نحيط بالله علماً، والإحاطة العلمية أوسع وأشمل من الإحاطة البصرية، دل ذلك على أنه لا يمكن أن نحيط به إحاطة بصرية، ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْبَصَرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

فالأبصار وإن رأت لا يمكن أن تدركه، والله عز وجل يرى بالعين رؤيا حقيقية، ولكنه لا يدرك بهذه الرؤيا؛ لأنه عز وجل أعظم من أن يحاط به، وهذا الذي ذهب إليه السلف، ويرون أن أكمل نعيم ينعم به الإنسان، أن ينظر إلى وجه الله عز وجل ولهذا كان من دعاء الرسول عليه الصلاة والسلام: «وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ»<sup>(١)</sup>. ما قال: النظر، بل قال: «لَذَّةَ النَّظَرِ»؛ لأن لهذا النظر لذة عظيمة، لا يدركها إلا من أدركها بنعمة من الله وفضل منه، وأرجو الله تعالى أن يجعلني وإياكم منهم.

هذه هي حقيقة الرؤية التي أجمع عليها السلف، أما من زعم أن الله لا يرى بالعين، وأن الرؤية عبارة عن كمال اليقين؛ فإن قوله هذا باطل، مخالف للأدلة، ويكذبه الواقع أيضاً؛ لأن كمال اليقين موجود في الدنيا أيضاً، قال النبي ﷺ في تفسير الإحسان: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»<sup>(٢)</sup>. وعبادتك

(١) أخرجه النسائي: كتاب السهو، بعد باب الذكر بعد التشهد، رقم (١٣٠٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، وعلم الساعة، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم (٩).

للهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، هذا هو كمالُ اليقينِ.

فدعوى أَنَّ النُّصُوصَ الوَارِدَةَ فِي الرُّؤْيَا تُعْنِي كَمَالَ الْيَقِينِ؛ لِأَنَّ الْمُتَيَقِّنَ يَقِينًا كَامِلًا كَالَّذِي يُشَاهِدُ بِالْعَيْنِ، أَقُولُ: إِنَّ هَذَا تَحْرِيفٌ وَلَيْسَ بِتَأْوِيلٍ، بَلْ هُوَ تَحْرِيفٌ بَاطِلٌ يَجِبُ رَدُّهُ عَلَى مَنْ قَالَ بِهِ.

وهنا مسألة، أو هنا مَثَلٌ أَضْرِبُهُ لَكُمْ؛ لَتَحَرَّزُوا مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْبِدْعِ؛ فَإِنَّ أَهْلَ الْبِدْعِ عَفَارِيتٌ، يَأْتُونَ بِأَسَالِيبَ إِذَا قَرَأَهَا الْإِنْسَانُ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، هَذَا كَلَامٌ طَيِّبٌ، وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ. فَيَغْتَرُّ بِهَا.

الزَّمْخَشَرِيُّ صَاحِبُ الْكَشَافِ، وَهُوَ كِتَابُ تَفْسِيرٍ مَعْرُوفٍ، جَيِّدٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لَكِنَّهُ فِي الْإِعْتِقَادِ رَدِيٌّ؛ لِأَنَّهُ مُعْتَزِلِيٌّ، لَمَّا أَتَى عَلَى تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ ذُحِرَ عَنْ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] قَالَ <sup>(١)</sup>: «فَقَدْ حَصَلَ لَهُ الْفَوْزُ الْمَطْلُوقُ الْمُتَنَاوِلُ لِكُلِّ مَا يُفَازُ بِهِنَّ وَلَا غَايَةَ لِلْفَوْزِ وَرَاءَ النَّجَاةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَالْعَذَابِ السَّרْمَدِ، وَنَيْلِ رِضْوَانِ اللَّهِ وَالنَّعِيمِ الْمَخْلَدِ».

هَذَا الْكَلَامُ ظَاهِرُهُ جَيِّدٌ، صَحِيحٌ أَنَّهُ قَدْ حَصَلَ لَهُ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، فَأَيُّ فَوْزٍ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُزَحَرَ الْإِنْسَانُ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ! هَذَا يَعْدِلُ الدُّنْيَا كُلَّهَا، لَكِنَّهُ أَرَادَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ نَفْيَ رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّجَلَّ، لِأَنَّ رُؤْيَا اللَّهِ أَعْظَمُ فَوْزًا مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَلَكِنْ عِنْدَمَا يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ الْعَادِي لَا يَظُنُّ هَذَا الظَّنَّ.

وَأَنَا صَرَبْتُ لَكُمْ هَذَا الْمَثَلَ؛ لَتَحَرَّزُوا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي أَلْفَهَا أَهْلُ الْبِدْعِ؛ فَإِنَّهَا قَدْ تُضِلُّكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ، وَكَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتَاوَى

(١) تفسير الزمخشري (١/ ٤٤٩).

الْحَمَوِيَّة<sup>(١)</sup>: «ثم إن ذلك إذا رُكِبَ بألفاظ كثيرة طويلة غريبة عَمَّنْ لم يعرف اصطلاحهم، أو هَمَّتِ الغرَّ ما يوهمه السَّرابُّ للعطشان، ازدادَ إيمانًا وعلْمًا بما جاء به الكتابُ والسُّنة، فإنَّ الضِدَّ يُظهرُ حُسْنَه الضِدُّ، وكلَّ مَنْ كان بالباطل أعلمَ كان للحقِّ أشدَّ تعظيمًا، وبِقَدْرِهِ أعرف».

يعني: يَحْسَبُهَا الإنسانُ حقًّا بما كُسيته من زخارف القول، ولكنها كما قيل:  
حُجَجٌ تَهَافُتُ كَالزَّجَاجِ تَخَالُهَا حَقًّا وَكُلُّ كَاسِرٍ مَكْسُورٌ<sup>(٢)</sup>



(٥١) السُّؤال: هَلِ اللهُ يَدُّ يُسْرَى؟

الجواب: أَعُوذُ بِاللَّهِ! مَا هَذَا السُّؤال؟! إِذَا قَدَّرْنَا أَنَّ اللهَ يَدُّ يُسْرَى، أَوْ لَيْسَ لَهُ يَدُّ يُسْرَى، فَمَا فائِدَتُهُ؟ ثُمَّ هَلِ الصَّحَابَةُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلِ اللهُ يَدُّ يُسْرَى؟! مَا دَامَ الصَّحَابَةُ -وَهُمْ أَخْرَصُ مَنْ عَلَى الْعِلْمِ، وَأَشَدُّ مَنْ تَعْظِيمًا لِلَّهِ، وَأَشَدُّ مَنْ حِرْصًا عَلَى مَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ لِلَّهِ، وَمَا يَمْتَنِعُ- قَدْ سَكَّتُوا عَنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسَعُنَا حَوْلَ هَذَا إِلَّا السُّكُوتُ.

لكن يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ «كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»<sup>(٣)</sup>، يعني: أَنَّ إِحْدَاهُمَا لَا تَنْقُصُ عَنِ الْآخَرَى، بخلافِ الْبَشْرِ، فعند الْبَشْرِ الْيُسْرَى ناقِصَةٌ عَنِ الْيُمْنَى، هذا في غَالِبِ النَّاسِ، وَيُوجَدُ مَنْ هُوَ أَعْسَرُ، تَكُونُ الْيُسْرَى هِيَ الْقَوِيَّةُ، لَكِنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْيُمْنَى هِيَ

(١) الفتوى الحموية الكبرى (ص: ٥٥٤).

(٢) انظر غاية الأمان في الرد على النبهاني (٢/ ٢٢٨).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الفرق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، رقم (١٨٢٧).



الْقَوِيَّةُ، وَأَنَّ لَهَا الْفَضْلَ عَلَى الْيَسْرَى، أَمَّا يَدُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَأَقْصَدُ يَدَيْهِ الثَّتَيْنِ، فَإِنْ كَلَّتِيهِمَا يَمِينٌ، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَيْسَ فِي إِحْدَاهُمَا نَقْصٌ عَنِ الْآخَرَى.



(٥٢) السُّؤَالُ: ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup> عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>، فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ رِوَايَةً أَخْرَجَهَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي سُنَنِهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهَا، وَهِيَ بِلَفْظٍ: «فِي ظِلِّ عَرْشِهِ»، فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تَقْتَضِي أَنْ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَالَ فِيهِ: «يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» أَيِ إِنَّ الظِّلَّ هُنَا هُوَ ظِلُّ الْعَرْشِ، وَهُوَ مَخْلُوقٌ، وَلَيْسَ بِصِفَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ فَوْقَ الْعَرْشِ؛ لِأَنَّ هَذَا نَظَرٌ عَقْلِيٌّ فِي مُقَابَلَةِ نَصِّ أَثَرِيٍّ، وَلَوْ قِيلَ بِهِ فَلِمَ إِذَا لَا يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الظِّلَّ النَّاتِجَ مِنَ الْعَرْشِ لَيْسَ مِنْ نُورِ اللَّهِ؛ إِذْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَلَا يَلْزَمُ إِلَّا يَكُونَ الظِّلُّ إِلَّا مِنْ وَجُودِ الشَّمْسِ؟ كَمَا أَنَّ الظِّلَّ فِي قَوْلِهِ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ» لَا يَعْنِي أَنَّهُ ظِلُّ الْبَارِئِ، فَهَذَا فَهْمٌ خَاطِئٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِيمَا سَبَقَ، أَمَّا ظِلُّ عَرْشِهِ -فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ- فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ لِلْعَرْشِ حَافَتُهُ -مَثَلًا- تَنْزِلُ تَحْتَ الشَّمْسِ، وَيَكُونُ فِيهَا الظِّلُّ، وَإِلَّا فَلَا شَكَّ أَنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو مِنَ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدَرٍ مِيلٍ، فَيَعْرِقُ النَّاسُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ.

وَأَمَّا مَسْأَلَةٌ أَنَّهُ لَا دَخَلَ لِلْعَقْلِ فِي الْعَقَائِدِ، فَهَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، فَالشَّيْءُ

(١) فتح الباري، للحافظ ابن حجر (٢/١٤٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم

(٦٦٠)، ومسلم: كتاب الكسوف، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١).

المتنمي للعقل لا يُمكن أن تأتي به النصوص أبداً، فما كان مُحالاً عقلاً فهو مُحالٌ سمعاً، ولكن الشأن كُلُّ الشأن هل هذا من المُحالات العقلية أو لا؟ هذا هو الَّذي يفتضح فيه الناس، فتجد -مثلاً- الأشاعرة وأشباههم ممن يُحرِّفون آيات الصفات إلا السَّبع التي أثبتوها تجدهم يقولون: إنَّ العقل يمنع ذلك.

وبعضهم يقول: إنَّ العقل لا يدلُّ عليه، ونحن لا نُثبت إلا ما أثبتَّه العقل، هذا هو الخطأ، لكن إذا علمنا يقيناً أنَّ مثل هذا لا يمكن أن يقع، فإنَّ الشرع لا شكَّ أنه لا يأتي بما تُحيله العقول أبداً، رأيت قولَ الله عزَّ وجلَّ في الحديث الصَّحيح: «يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تُعْذِنِي»، «اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي»، «اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تُسْقِنِي»<sup>(١)</sup>. فهل يمكن أن يقول أحدٌ، أو يتصور أحدٌ أن هذه الأوصاف لله عزَّ وجلَّ؟ لا يُمكن، مع أنَّ الله بيَّن في آخر الحديث أنَّ المراد بذلك مرضٌ عبدٍ من عباده، وجوعُ عبدٍ من عباده، وعطشُ عبدٍ من عباده.

الجواب: إنَّ صَحَّتْ لَفْظَةُ «ظِلُّ عَرْشِهِ»، فإننا نقول: هذا ليس بِمُمتنعٍ أن يكون الشيء بجانبٍ من العرشِ يُظِلُّ النَّاسَ مِنَ الشَّمْسِ.

على أننا ذكرنا فيما سبق أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، رقم (٢٥٦٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧/٤)، رقم (١٧٣٧١)، وابن حبان (١٠٤/٨)، رقم (٣٣١٠)، والطبراني (١٧/٢٨٠)، رقم (٧٧١)، والحاكم (٥٧٦/١)، رقم (١٥١٧) وقال: صحيح على شرط مسلم. وصححه الألباني.

(٥٣) السُّؤال: هناك بعضُ المُفكرينَ قَسَمَ معنى (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) إلى عِدَّةِ أقسامٍ: أولاً: أَنَّ اللهَ واحدٌ في ذاتهِ وأسمائه وصفاته.

ثانياً: التوجُّه إلى اللهِ وحدهُ بالشعائرِ التَّعبُديَّةِ التي فرضها على عباده.

ثالثاً: الالتزامُ بما أنزلَ اللهُ مِنَ التَّحْلِيلِ والتَّحْرِيمِ والإباحةِ والمنعِ والتَّحْسِينِ والتَّقْصِيحِ، فما مَدَى صحَّةِ ذلك؟

الجوابُ: هذا التَّقْسِيمُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، والتَّقْسِيمُ الذي عليه عامَّةُ العلماءِ أَنَّ التَّوْحِيدَ يَنْقَسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ: توحيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وتوحيدِ الألُوهِيَّةِ، وتوحيدِ الأسماءِ والصفاتِ.

أما توحيدِ الرُّبُوبِيَّةِ: فهو اعتقادُ أَنَّ اللهَ تعالى واحدٌ مُنفَرِدٌ بِالخَلْقِ والمُلْكِ والتَّدْبِيرِ.

وأما توحيدِ الألُوهِيَّةِ -ويقالُ له توحيدُ العِبَادَةِ-: فهو اعتقادُ الإنسانِ أَنَّ اللهَ واحدٌ مُنفَرِدٌ في ألُوهِيَّتِهِ، لا يُعْبَدُ إِلَّا هُوَ، ولا يُتَأَلَّهُ إِلَّا إِلَهُهُ.

وأما توحيدِ الأسماءِ والصفاتِ، فاعتقادُ الإنسانِ بأنَّ اللهَ تعالى مُتَّصِفٌ بصفاته الكَامِلَةِ، وأنه مُتَّسِمٌ بأسمائه الحُسْنَى مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكْيِيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

وأما التزامُ الأحكامِ، فإنه ليسَ مِنَ التَّوْحِيدِ، بل هو مِنْ لُوازِمِ التَّوْحِيدِ، ومقتَضياتِ التَّوْحِيدِ، وهو دَاخِلٌ في توحيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، فلا حاجةَ إلى التَّقْسِيمِ.

والذي أَرى أَنَّ بابَ التَّوْحِيدِ والعقيدةِ يَجِبُ أَنْ يُحْتَرَمَ، وألَّا يُقَسَّمِ الإنسانُ

هذا الفن - أو هذا الموضوع من العلم - كما يشاء، لأنه إذا فُتِحَ للناسِ بابُ التَّقْسِيمِ  
حَصَلَتْ تَقْسِيمَاتٌ خَطَأً، قد تكون مَخَالِفَةً لما كان عليه السَّلَفُ وأهلُ العلمِ وهُوَ  
لا يَشْعُرُ.

أما موضوعُ الفقه والأحكامِ العَمَلِيَّةِ، فهذه لا حَرَجَ أَنَّ الإنسانَ يُقَسِّمُ فِيهَا،  
ويأتي بشيءٍ لم يكنْ قد أُتِيَ به مِنْ قَبْلُ، ولكن بشرطٍ أَلَّا يَخَالَفَ في الحُكْمِ إجماعاً  
لأهلِ العلمِ.

والَّذِي أُحِبُّهُ، وأودُّ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَنْ يُنْقُوا بِابِ التَّوْحِيدِ والعقائدِ بِدُونِ  
تَصَرُّفٍ قَدْ يُحِلُّ به مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ الْكَاتِبُ، أو الْمَفَكِّرُ كما يقولُ السَّائِلُ.



(٥٤) السُّؤَالُ: كَيْفَ نَتَعَلَّمُ عِلْمَ التَّوْحِيدِ، وما أَسْهَلُ طَرِيقٍ وَأَسْرَعُهُ؟

الجَوَابُ: عِلْمُ التَّوْحِيدِ - وللهِ الْحَمْدُ - معلومٌ، ولا سِيَّما فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛  
فإن الله تعالى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قد أَبْدَأَ وَأَعَادَ<sup>(١)</sup> بِالنُّسْبَةِ لِلتَّوْحِيدِ، وَكَرَّرَ وَفَصَّلَ  
وأَوْضَحَ لِعِبَادِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ، وَمَعَ ذَلِكَ هُنَاكَ كُتُبٌ مَعْرُوفَةٌ مُعْتَمَدَةٌ، مِثْلُ  
كِتَابِ (التَّوْحِيدِ) لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهَذَا فِي تَوْحِيدِ  
الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأَلُوْهِيَّةِ، وَمِثْلُ كِتَابِ (التَّوْحِيدِ) لِابْنِ خُزَيْمَةَ، وَهَذَا فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ  
وَالصِّفَاتِ، وَمِثْلُ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَأَقْرَبُ طَرِيقٍ لِإِدْرَاكِ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ أَنْ تَتَأَمَّلَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَتَتَدَبَّرَهُ،  
وَتُرَاجِعَ عَلَيْهِ كُتُبَ التَّفْسِيرِ، وَتُنَاقِشَ فِيهِ الْعُلَمَاءَ، حَتَّى تَأْخُذَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

(١) أي كرر ذكره عدة مرات.

ثُمَّ هُنَاكَ أَيْضًا كُتِبَ مُؤَلَّفَةٌ مَخْتَصِرَةٌ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، كـ (العقيدة الواسطية) لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ؛ فَإِنَّ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى صِغَرِهِ يُعْتَبَرُ زُبْدَةً عَقِيدَةً أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ.



(٥٥) السُّؤَالُ: مَا عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَكَيْفَ تُمَيِّزُ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالصِّفَةِ، وَهَلْ يَلْزَمُ مِنْ ثُبُوتِ الْأِسْمِ ثُبُوتُ الصِّفَةِ، وَمِنْ ثُبُوتِ الصِّفَةِ ثُبُوتُ الْأِسْمِ، وَمَثَلٌ لِلصِّفَةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَلِلصِّفَةِ لِلْخَبَرِيَّةِ؟

الْجَوَابُ: طَرِيقُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالصِّفَةِ أَنَّ الْأِسْمَ عَلَمٌ؛ يَعْنِي مَا سُمِّيَ اللَّهُ بِهِ، وَالصِّفَةُ: مَا وُصِفَ اللَّهُ بِهِ، وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ ظَاهِرٌ، مِنْهَا مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الصِّفَةَ عَلَمٌ، فَالْأِسْمُ يُعْتَبَرُ عَلَمًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُتَضَمِّنًا لِلصِّفَةِ.

وَيَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ الْأِسْمِ ثُبُوتُ الصِّفَةِ، وَمِثَالُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]. فغفور اسمٌ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ الْمَغْفِرَةُ، وَرَحِيمٌ يَلْزَمُ مِنْهُ إِثْبَاتُ الرَّحْمَةِ.

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِ الصِّفَةِ إِثْبَاتُ الْأِسْمِ، مِثَالُ صِفَةِ النَّزُولِ، فَلَا يَلْزَمُ أَنْ نَشْتَقَّ مِنْ نَزُولِ اللَّهِ لِلْسَّمَاءِ الدُّنْيَا اسْمَ النَّازِلِ، أَوِ الْكَلَامَ لَا يَلْزَمُ أَنْ نَقُولَ: نُثِبْتُ لِلَّهِ اسْمًا فنقول: المتكلم، مثلاً.

وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ، فَالصِّفَاتُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَسْمَاءِ؛ لِأَنَّ كُلَّ اسْمٍ مُتَضَمِّنٌ لِصِفَةٍ، وَلَيْسَ كُلُّ صِفَةٍ مُتَضَمِّنَةً لِاسْمٍ.

ومثال الصِّفة الفِعْلِيَّة: صِفَةُ الْمَجِيءِ؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، وكذلك الإتيان والاستواء على العرش.  
والخَبَرِيَّة كالوَجْهِ، واليَدَيْنِ، والعَيْنَيْنِ، والقَدَمِ، والسَّاقِ، وما أَشَبَّهَا.



(٥٦) السُّؤال: يقول تعالى في سورة يوسف: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، فَمِنْ المَعْلُومِ أَنَّ الإِيْمَانَ هُوَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَأَيُّ نَاقِضٍ لِأَحَدِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مِنَ التَّوْحِيدِ يَنْفِي الإِيْمَانَ، وَقَدْ فَسَّرَ مُجَاهِدٌ الْآيَةَ بِأَنَّ الشِّرْكَ هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ فِي تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، فَمَا تَوْجِيهِكُمْ لِلآيَةِ بِإِثْبَاتِ الإِيْمَانَ، وَإِثْبَاتِ الشِّرْكَ؟  
الجواب: إِنَّ المَرَادَ بِالشِّرْكِ هُنَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ، وَهُوَ لَا يُنَافِي الإِيْمَانَ، الَّذِي يُنَافِي الإِيْمَانَ هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.



(٥٧) السُّؤال: مَا الْآيَةُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ؟ وَفِي أَيِّ سُورَةٍ هِيَ؟ وَمَا رَقْمُهَا؟

الجواب: هِيَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ هَذِهِ الرُّبُوبِيَّةُ، ﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ هَذِهِ الْأُلُوهِيَّةُ، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] هَذِهِ الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ، لِأَنَّ مَعْنَى ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ هَلْ تَعْلَمُ مَنْ يُسَامِيهِ وَيُضَاهِيهِ؟ الجواب: لَا، فَهَذِهِ الْآيَةُ جَمَعَتْ أَنْوَاعَ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ.

واعلم أَنَّ الْعُلَمَاءَ السَّابِقِينَ قَالُوا: إِنَّ التَّوْحِيدَ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ فَقَطُّ،

وَحَدَّثَ مَنْ حَدَّثَ، وَقَالَ: إِنَّهُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ، وَجَعَلُوا الرَّابِعَ تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ، وَهَذَا يُشَمُّ مِنْهُ رَائِحَةٌ نَتْنَةٌ، فَتَوْحِيدُ الْحَاكِمِيَّةِ دَاخِلٌ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ مِنْ حَيْثُ نِسْبَتُهُ إِلَى اللَّهِ، وَفِي تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ مِنْ حَيْثُ نِسْبَتُهُ إِلَى الْمَخْلُوقِ، لِأَنَّ الْحَاكِمَ هُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، وَالْمَنْفَعْدُ لِلْحُكْمِ هُوَ الْمَخْلُوقُ، يَعْبُدُ اللَّهُ تَعَالَى بِحُكْمِهِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى تَخْصِيصِهِ، لِأَنَّهُ دَاخِلٌ فِيهِمَا سَبَقُ، لَكِنِ الَّذِينَ اتَّوَا بِهِ تَخْصِيصًا، اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِمْ، لَكِنَّهُ لَيْسَ جَيِّدًا. وَزَادَ بَعْضُهُمْ قِسْمًا خَامِسًا وَهُوَ: تَوْحِيدُ الْمَتَابَعَةِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ، هَذَا مِنْ تَوْحِيدِ الْإِتِّبَاعِ، وَلَيْسَ مُرَادُ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَذَلِكَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُوحِّدَ الرَّسُولَ ﷺ فِي اتِّبَاعِ شَرِيعَتِهِ، بِمَعْنَى أَلَّا يَتَّبِعَ آرَاءَ الْعُلَمَاءِ، وَيَدْعَ الشَّرِيعَةَ، وَهَذِهِ دَاخِلَةٌ فِي ضَمَنِ الْعِبَادَةِ، لِأَنَّ الْعِبَادَةَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَتِمَّ إِلَّا بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.



(٥٨) السُّؤَالُ: كَيْفَ نَرُدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِأَنَّ هُنَاكَ تَعَارُضًا بَيْنَ أَحَادِيثِ نُزُولِ اللَّهِ جَلَّوَعَلَا فِي الثَّلَاثِ الْآخِرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَبَيْنَ عُلُوِّهِ -سَبْحَانَهُ- عَلَى عَرْشِهِ؟  
الْجَوَابُ: نَعَمْ، نَقُولُ: لَا أَحَدٌ يَنْطِقُ بِأَنَّ بَيْنَهُمَا تَعَارُضًا إِلَّا مَنْ لَا يَقْدِرُ اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا اعْتَقَدَ أَنَّ بَيْنَهُمَا تَعَارُضًا، حَيْثُ قَاسَ الْخَالِقَ عَلَى الْمَخْلُوقِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ.

نَقُولُ: نَحْنُ نُثَبِّتُ مَا أَثْبَتَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، وَمَا أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ، وَلَا نَقُولُ: كَيْفَ؟ فَنَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ، وَيَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ الْمَوْصُوفَ بِذَلِكَ هُوَ اللَّهُ، وَهُوَ -سَبْحَانَهُ- لَا يُشَبِّهُ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا يُحِيطُ بِهِ شَيْءٌ مِنَ مَخْلُوقَاتِهِ،

وعلينا أن نُؤْمِنَ بِهَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ عُلُوِّهِ وَنُزُولِهِ.

وَإِذَا سَأَلَ سَائِلٌ عَنِ الْكِفَيَّةِ قُلْنَا: صِفَاتُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَا يُقَالُ فِيهَا كَيْفَ.



(٥٩) السُّؤَالُ: اذْكُرْ أَرْبَعَةَ أَدَلَّةٍ عَلَى رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

الْجَوَابُ: هُنَاكَ أَدَلَّةٌ كَثِيرَةٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تُدَلُّ كُلُّهَا عَلَى رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ رَبِّهِمْ فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ أَعْظَمُ نَعِيمٍ يُعْطَاهُ الْعِبَادُ فِي الْجَنَّةِ.

فَفِي الْقُرْآنِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٢-٢٣]، وَهَذَا النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ هُوَ الزِّيَادَةُ الَّتِي وَعَدَ بِهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، وَهُوَ الْمَزِيدُ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥].

وَقَدْ جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ مُتَوَاتِرَةً، مَصَرَّحَةً بِذَلِكَ غَايَةَ التَّصْرِيحِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟». قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلْ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ»<sup>(١)</sup>. وَالتَّشْبِيهُ هُنَا لِلرُّؤْيَا بِالرُّؤْيَا، لَا لِلْمَرْتَبَةِ بِالْمَرْتَبَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ الصَّرَاطِ جَسْرُ جَهَنَّمَ، رَقْمُ (٦٢٠٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَا، رَقْمُ (١٨٢).



وفي الصحيحين عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فنَظَرُوا إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيْنًا كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَلَّا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا»<sup>(١)</sup>.

وهناك بيتان في هذا الأمر<sup>(٢)</sup>:

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبَ      وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا وَاحْتَسَبَ  
وَرُؤْيَا شَفَاعَةَ وَالْحَوْضِ      وَمَسَحَ خُفَيْنِ وَهَدِي بَعْضُ

(٦٠) السُّؤَال: هل رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ اللهُ تعالى

لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ رُؤْيَا الْعَيْنِ؟

الْجَوَاب: لا، ما رأى الله، ولا يمكن أَنْ يَرَى اللهُ يَقْظَةً أَبَدًا؛ لأن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا طَلَبَ مِنَ اللهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ قَالَ: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] فلا يمكن للبشر أَنْ يُقَاقِمَ رُؤْيَا اللهِ فِي الدُّنْيَا؛ لأنَّ البَشَرَ أضعفُ مِنْ أَنْ يُقَاقِمَ رُؤْيَا اللهِ، ولهذا قَالَ اللهُ لِمُوسَى: ﴿انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ لِيَضْرِبَ لَهُ الْمَثَلَ بِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ وصار كالرَّمْلِ، فلما رأى موسى هَذَا غَشِيَ عَلَيْهِ ﴿وَحَرَّ مُوسَى صَعَقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَبُيُوتُهُمْ يُؤْمَرُ نَاصِرَةً﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةً ﴿[القيامة: ٢٢-٢٣]، رقم (٧٤٣٥).

(٢) ذكره الكتاني في نظم المتناثر (ص: ١٨)، نقلًا عن الشيخ أبي الله محمد التاودي (ت ١٢٠٩هـ) في حواشيه على الجامع الصحيح.

فالنَّبِيُّ ﷺ لم يَرِ رَبَّهُ لَيْلَةَ المعراج، بل قد سُئِلَ هُوَ نَفْسُهُ ﷺ: هل رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: «رَأَيْتُ نُورًا»<sup>(١)</sup>، وهذا النورُ هُوَ نور الحُجُبِ الَّتِي احتجبَ اللهُ بها عَنِ الخلقِ، ولهذا جاء في لفظٍ آخَرَ: «نورٌ أَنَّى أَرَاهُ»، يعني لا يَمَكِنُ أن أراه مَعَ هَذِهِ الأنوارِ العظيمةِ الَّتِي تحجبه جَلَّ وَعَلَا.

ولهذا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «حِجَابُهُ» أي حِجَابُ اللهِ «النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»<sup>(٢)</sup>. يعني لَأَحْرَقَ نُورُهُ كُلَّ شَيْءٍ.

فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِجَابُهُ النُّورُ، وَلَمْ يَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا غَيْرُهُ يَقْظَةً فِي الدُّنْيَا أَبَدًا، بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»<sup>(٣)</sup>.

بَعْضُ أَهْلِ الْبِدْعِ يَقُولُ: رَأَيْتُ اللهَ وَحَدَّثَنِي وَحَدَّثْتَهُ بِلِسَانٍ طَلِقٍ، فَقَالَ لِي: أَنْتَ وَلِيٌّ، وَأَوْلِيَاءُ اللهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، وَاسْتَطَرَدَ فِي هَذَا الْهَذْيَانِ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ مِنْ أَكْذَابِ الْعَالَمِ أَنْ يَدَّعِي هَذِهِ الدَّعْوَى الْبَاطِلَةَ أَنَّهُ تَحَدَّثَ مَعَ اللهِ، وَأَنَّ اللهَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ وَلِيٌّ وَيُفِيضُ عَلَيْهِ مِنَ الْكَرَامَةِ.

وَرَبِمَا يَلْعَبُ عَلَى أَتْبَاعِهِ وَيَقُولُ: إِنَّ وَجْهِي الْيَوْمَ فِيهِ أَنْوَارٌ؛ لِأَنِّي خَلَوْتُ بِاللَّهِ الْبَارِحَةِ! قَاتَلَكُ اللهُ، كَيْفَ تَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ! لَكِنَّهُمْ يُدْجِلُونَ عَلَى الْعَالَمِ وَيَلْعَبُونَ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نور أنى أراه»، وفي قوله: «رأيت نورا»، رقم (١٧٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إن الله لا ينام، وفي قوله: حجاب الله لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»، رقم (١٧٩).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٧/ ١٦٥)، رقم (٧٧١٦).

بِعُقُولِهِمْ، وَالْعَوَامُّ - كَمَا يُقَالُ - هَوَامُّ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُصَدِّقُونَهُ، لَا سِيَّيَا إِذَا كَانَ هَذَا  
الْوَلِيُّ كَبِيرَ الْعِمَامَةِ، وَاسِعَ الْأَكْثَامِ، كَثِيرَ عَدَدِ خَرَزَاتِ الْمِسْبَحَةِ، طَوِيلَ الْمِسْوَاكِ.



(٦١) السُّؤَالُ: تَظْهَرُ فِي الْأَسْوَاقِ كُتُبٌ مِنْهَا مَا يَنْفِي الْقَضَاءَ وَالْقَدَرَ، وَمِنْهَا  
مَا يَقُولُ صَاحِبُهَا: إِنَّهُ لَا نَاسِخَ وَلَا مَنْسُوخَ فِي الْقُرْآنِ، وَيَنْفِي رُؤْيَا اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،  
وَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَرَى اللَّهَ، فَهَلْ مِنْ نَصِيحَةٍ لَهُؤُلَاءِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ كُتُبِهِمْ.

الْجَوَابُ: الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ رَأَى هَذِهِ الْكُتُبَ تُبَاعَ أَنْ يُبَلِّغَ بِذَلِكَ وَزَارَةَ الشُّؤُونِ  
الْإِسْلَامِيَّةِ، أَوْ دَارَ الْإِفْتَاءِ، أَوْ الْإِعْلَامِ، وَيَجِبُ سَحْبُ هَذِهِ الْكُتُبِ مِنَ الْأَسْوَاقِ؛  
لَأَنَّهَا كُتُبٌ ضَلَالٍ، وَالنَّاسُ إِذَا أَخَذُوهَا وَقَرَأُوهَا مَا فِيهَا، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ حَصِيلَةٌ  
عِلْمِيَّةٌ سَابِقَةٌ، فَسَوْفَ يَعْتَقِدُونَ مَا فِيهَا مِنْ نَفْيِ الْقَدَرِ، وَنَفْيِ رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَغَيْرِ  
ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَهُ السَّائِلُ.

فَالوَاجِبُ عَلَيْنَا يَا إِخْوَانَنَا أَنْ نَتَعَاوَنَ عَلَى أَلَّا تَفْشُو بَيْنَنَا مِثْلَ هَذِهِ الْكُتُبِ.

سُبْحَانَ اللَّهِ! هَلْ هُنَاكَ أَحَدٌ يَنْفِي الْقَضَاءَ وَالْقَدَرَ وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّا كُلُّ  
شَيْءٍ خَلَقْتُهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

هَلْ هُنَاكَ أَحَدٌ يَنْفِي الْقَدَرَ وَالنَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الْإِيمَانِ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ،  
وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»<sup>(١)</sup>.

هَلْ هُنَاكَ أَحَدٌ يَنْفِي رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَجِئْهُ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا  
نَاطِرَةٌ ﴿[القيامة: ٢٢-٢٣].

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام والقدر وعلامة الساعة، رقم (٨).

سُبْحَانَ اللَّهِ، لولا أني أسأل الله لهؤلاء أن يهديهم صراطه المستقيم؛ لقلت:  
اللَّهُمَّ مَنْ أَنْكَرَ رُؤْيَتَكَ فِي الْآخِرَةِ فَاحْرِمْهُ مِنْهَا. لكني لا أقول هذا، بل أقول:  
اللَّهُمَّ مَنْ أَنْكَرَ رُؤْيَتَكَ فِي الْآخِرَةِ فَاهْدِهِ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا لِإِخْوَانِنَا  
الَّذِينَ يَسْتَقْبِلُونَ قِبَلَتَنَا، وَيَنْحَرُونَ نُسْكِنَا أَنْ نَدْعُو لَهُمْ بِالْهُدَايَةِ، لَا أَنْ نَدْعُو عَلَيْهِمْ  
بِالشَّرِّ.

وفي ظني أنه لو قابلتك رجل من هؤلاء وقلت: تعال نَقِفْ أنا وأنت أمام  
بيت الله، وندعو: اللَّهُمَّ مَنْ أَنْكَرَ رُؤْيَتَكَ فِي الْآخِرَةِ فَاحْرِمْهُ مِنْهَا، فَإِنَّ الَّذِي يُنْكِرُهَا  
ما يستطيع أَنْ يُوَافِقَ؛ لِأَنَّهُ يَخْشَى، فَالنَّصُوصُ فِيهَا وَاضِحَةٌ قَطْعِيَّةٌ، مَا فِيهَا إِشْكَالٌ  
لَا فِي الثُّبُوتِ وَلَا فِي الدَّلَالَةِ.

فعلينا أن نتكاتف، وإذا رأينا كُتِبَ بِدَعٍ أَنْ نُبَلِّغَ الْمَسْئُولِينَ وَنُحَذِّرَ إِخْوَانَنَا  
مِنْهَا، وَبِذَلِكَ تَبَرُّأُ الذِّمَّةُ.



(٦٢) السُّؤَالُ: مَا الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ﴾  
[المطففين: ١٥] وقول النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ  
تَرْجُمَانٌ»<sup>(١)</sup>.

الْجَوَابُ: لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْآيَةِ وَبَيْنَ مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ رُؤْيَةَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ  
تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: رُؤْيَاةٍ إِحَاطَةٍ، وَهَذِهِ عَامَّةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، فَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَرَى كُلَّ أَحَدٍ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب، رقم (٦٥٣٩)، ومسلم: كتاب  
الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم  
(١٠١٦).

في السرِّ والعَلَن، وفي اللَّيْلِ وفي النَّهَار، وفي الغضبِ والسَّخَط.

والثَّانِي: رؤية رَحْمَةٍ وَحَنَانٍ، فَهَذِهِ خَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ الَّتِي نَفَاها اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَنِ الْكُفَّارِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِذٍ لَمَّحُجُوبُونَ﴾ فَهَذِهِ رُؤْيَا رِضَا وَقَبُولٍ، وَهِيَ مُتَمَتِّعَةٌ بِالنِّسْبَةِ لِلْكَافِرِينَ، وَثَابِتَةٌ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ.



(٦٣) السُّؤَال: وَرَدَ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ...»<sup>(١)</sup> الْحَدِيثُ. وَالسُّؤَال: إِذَا كَانَتْ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحَيًّا، فَكَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ وَبَيْنَ مَا هُوَ ثَابِتٌ وَمَعْلُومٌ مِنْ امْتِنَاعِ رُؤْيَا اللهِ عَزَّوَجَلَّ فِي الدُّنْيَا؟

الْجَوَابُ: هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَقَدْ تَوَلَّى تَخْرِيجَهُ وَشَرْحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ وَكَتَبَ فِي ذَلِكَ رِسَالَةً مُسْتَقِلَّةً<sup>(٢)</sup>، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ مُفِيدٌ.

وَلَكِنْ السُّؤَالُ الَّذِي وَرَدَ يَقُولُ السَّائِلُ: كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ امْتِنَاعِ رُؤْيَا اللهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا؟

فَالْجَوَابُ: إِنَّ رُؤْيَا اللهِ -سُبْحَانَهُ- فِي الدُّنْيَا مَمْتَنَعَةٌ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى لِمُوسَى لَمَّا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/٣٦٨، رَقْمُ ٣٤٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ: سُورَةُ ص، رَقْمُ (٣٢٣٥) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) هَذِهِ الرِّسَالَةُ بِعُنْوَانِ: (اخْتِيَارُ الْأَوَّلَى فِي شَرْحِ حَدِيثِ اخْتِصَامِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى).

قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ قَالَ لَنْ تَرَنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرَنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ﴿[الأعراف: ١٤٣]، وامتناع رؤية الله عَزَّوَجَلَّ في الدنيا ليس امتناعاً لذات الرؤية؛ ولكنّه امتناعٌ لأنَّ الإنسان لا يتحمَّلُ رؤيةَ الله عَزَّوَجَلَّ في الدنيا، ولهذا قال الله لموسى: ﴿أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ﴾ ومعلومٌ أنَّ صَبْرَ الجبلِ أَقْوَى مِنْ صَبْرِ البشري، فإذا كَانَ الجبلُ لم يَمْلِكْ أَنْ يَنْقَى كما هو لرؤية الله عَزَّوَجَلَّ فكذلك البشري لا يُمكنُ أَنْ يتحمَّلوا رؤيةَ الله تعالى في الدنيا.

إذن، امتناع رؤية الله عَزَّوَجَلَّ في الدنيا ليس لامتناع ذات الرؤية؛ ولكن لعدم قدرة الإنسان وتحمله على رؤية الله تعالى في الدنيا.

لَكِنْ فِي الْآخِرَةِ يُعْطَى الْإِنْسَانُ مِنَ الْقُوَّةِ مَا يَتِمَكَّنُ بِهِ مِنْ رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، ولهذا كَانَ مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَالْأَدْلَةُ عَلَى ذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ.

أَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ رُؤْيَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَحِيٍّ، وَإِنَّ اللَّهَ يَمْتَنِعُ أَنْ يُرَى فِي الدُّنْيَا، فَيُقَالُ: بِالنِّسْبَةِ لِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ فِي الدُّنْيَا، لَيْسَتْ مُحَلٌّ اتِّفَاقٍ فِي الْإِنْتِفَاءِ، بِمَعْنَى: أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ رُؤْيَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِرَبِّهِ لَيْسَتْ مُتَمَنِّعَةً؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَاهُ مِنَ الْقُدْرَةِ وَالْقُوَّةِ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْبَشَرِ.

وَلَكِنْ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرِ رَبَّهُ فِي الدُّنْيَا. وَأَمَّا فِي الْمَنَامِ؛ فَلَمَنَامٌ لَهُ شَأْنٌ آخَرُ.

فهذا الحديث لا يُنَافِي قَوْلَنَا: إِنَّهُ لَا تَمَكُنُ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ لِلْمَنَامِ شَأْنًا آخَرَ.



(٦٤) السُّؤَالُ: جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»<sup>(١)</sup>. فَهَلِ الدَّهْرُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ؟ وَمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ؟

الْجَوَابُ: قَوْلُهُ «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ» هَذَا وَاقِعٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَإِذَا حَصَلَ لَهُمْ شِدَّةٌ أَوْ ضِيقٌ، جَعَلُوا يَسُبُّونَ الدَّهْرَ: هَذِهِ سَنَةٌ فِيهَا كَذَا، وَهَذِهِ سَنَةٌ فِيهَا كَذَا، أَوْ رَبِّهَا -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- يَشْتُمُونَ السَّنَةَ، يَقُولُونَ: لَعَنَ اللَّهُ هَذِهِ السَّنَةَ، مَا رَأَيْنَا خَيْرًا، وَلَا رَأَيْنَا الْمَطَرَ، وَلَا رَأَيْنَا رَبِيعًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَهَذَا إِيْدَاءُ اللَّهِ، يُؤْذِيهِ ابْنُ آدَمَ.

وَعِنْدَ هَذِهِ النِّقْطَةِ نَسْأَلُ: هَلِ اللَّهُ يَتَأَذَّى بِمَعْصِيَةِ الْإِنْسَانِ؟

إِنْ قُلْنَا: نَعَمْ، صَارَ إِشْكَالًا، وَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ: نَعَمْ وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْيَ فَتَضُرُّوَنِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي»<sup>(٢)</sup> وَيَقُولُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٧٦]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ النُّصُوصِ الْقَطْعِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَتَضَرَّرُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ ﴿وَمَا يُلْكَأُ إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجنائية: ٢٤]، رَقْمُ (٤٨٢٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَلْفَاظِ مِنَ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا، بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ، رَقْمُ (٢٢٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاتِ وَالْأَدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ، رَقْمُ (٢٥٧٧).

والجواب أَنَّ الأذى غيرُ الضَّرَرِ، فقد يحصلُ الأذى بِدُونِ ضَرَرٍ، أَرَأَيْتَ لو جَلَسَ إِلَى جَنْبِكَ رَجُلٌ رَائِحَتُهُ كَرِيمَةٌ، فَإِنَّكَ تَتَأَذَّى، وَلَكِنَّكَ لَا تَتَضَرَّرُ، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْأَذْيَةِ الضَّرَرُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧] فَأُثْبِتَ الْأَذْيَةَ، لَكِنْ الضَّرَرُ شَيْءٌ وَالْأَذْيَةُ شَيْءٌ آخَرُ.

قال في الحَدِيثِ القدسي: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ»، يعني يقول: إِنَّ ما يحصلُ فِي الدَّهْرِ فَهُوَ بِيَدِي أَنَا، وَلَيْسَ اللهُ هُوَ الدَّهْرُ؛ لَأَنَّا كُلُّنَا نَعْلَمُ أَنَّ الدَّهْرَ لَيْلٌ وَنَهَارٌ، فَاللهُ لَيْسَ هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، لَكِنْ الْمَعْنَى: أَنَا الْمُدَبِّرُ لِلدَّهْرِ، وَلِهَذَا قَالَ: «بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

والْحَدِيثُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدَّهْرَ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، ثُمَّ إِنَّ الْقَاعِدَةَ فِي أَسْمَاءِ اللهِ ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠]، يعني الَّتِي بَلَغَتْ أَكْمَلَ الْحُسْنِ، وَأَتَمَّتْ، وَأَبْلَغَتْ، والدَّهْرُ لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي حَتَّى يَقَالَ: إِنَّهُ حَسَنٌ، فَالدَّهْرُ اسْمٌ جَامِدٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ، وَأَسْمَاءُ اللهِ كُلُّهَا مُشْتَقَّةٌ، وَتَدُلُّ عَلَى مَعَانٍ عَظِيمَةٍ، فَلَيْسَ الدَّهْرُ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ: «أَنَا الدَّهْرُ» يعني أَنَّ الدَّهْرَ بِيَدِي.



(٦٥) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ قَوْلٍ: هَذِهِ لَيْلَةٌ سَوْدَاءُ، أَوْ هَذَا يَوْمٌ أَسْوَدُ؟

الْجَوَابُ: الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ، أَيِ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: هَذَا يَوْمٌ أَسْوَدُ وَهَذِهِ لَيْلَةٌ سَوْدَاءُ، الَّذِي يَظْهَرُ مِنْهَا السَّبُّ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ



يقول: «يُؤَذِّنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ»<sup>(١)</sup>، لكن لو أَنَّ الْإِنْسَانَ وَصَفَ الْيَوْمَ أَوْ الدَّهْرَ بِوَصْفٍ شَدِيدٍ، لَكُنْ لَا يَرِيدُ السَّبَّ، وَإِنَّمَا يَرِيدُ الْخَبَرَ فَقَطْ؛ فَإِنْ ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهِ؛ كَمَا قَالَ لُوطٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: ٧٧]، يَعْنِي شَدِيدًا، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، فَفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ يَقُولُ الشَّيْءَ عَلَى وَجْهِ السَّبِّ، وَبَيْنَ مَنْ يَقُولُهُ عَلَى وَجْهِ الْخَبَرِ فَقَطْ؛ فَالْأَوَّلُ حَرَامٌ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ مَا يُفْضِي إِلَى سَبِّ الدَّهْرِ، وَالثَّانِي جَائِزٌ.

(٦٦) السُّؤَالُ: كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَكُمْ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»<sup>(٢)</sup>، فَهَلْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ لَهُ صِفَةُ الْمَلَلِ، أَوْ أَنَّ هُنَاكَ مَعْنَى آخَرَ لَهَا؟

الْجَوَابُ: مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقَاعِدَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ نَصْفَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، مِنْ غَيْرِ تَمَثُّلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ مَلَلًا، فَإِنَّ مَلَلَ اللَّهِ لَيْسَ كَمَلَلِنَا نَحْنُ، بَلْ هُوَ مَلَلٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ النِّقْصِ، أَمَا مَلَلُ الْإِنْسَانِ فَإِنَّ فِيهِ شَيْئًا مِنَ النِّقْصِ، فَإِنَّهُ يَتَعَبُ نَفْسِيًّا وَجِسْمِيًّا مِمَّا نَزَلَ بِهِ؛ لِعَدَمِ قُوَّةِ تَحْمُلِهِ، وَأَنَّ مَلَلَ اللَّهِ إِنْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَلَلٌ يَلِيقُ بِهِ، وَلَا يَتَضَمَّنُ نَقْصًا بَوَاجِهِ مِنَ الْوُجُوهِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَمَا يَلِكَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجنائية: ٢٤]، رقم (٤٨٢٦)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر، رقم (٢٢٤٦).  
(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله عز وجل أذومه، رقم (٤٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب أمر من نكس في صلاته أو استعجم عليه القرآن، رقم (٧٨٥).

(٦٧) السُّؤال: هل نستطيع أن نُثبِتَ صِفَةَ الْمَلَلِ وَالْهَرَوَلَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟

الجواب: جاء في الحديث عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»<sup>(١)</sup>. فَإِنَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِثْبَاتِ الْمَلَلِ لِلَّهِ، لَكِنْ مَلَلِ اللَّهِ لَيْسَ كَمَلَلِ الْمَخْلُوقِ؛ إِذْ إِنَّ مَلَلِ الْمَخْلُوقِ نَقْصٌ، إِذْ إِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى سَأَمِهِ وَضَجَرِهِ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ، أَمَّا مَلَلُ اللَّهِ فَهُوَ كِمَالٌ، وَلَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ، وَيَجْرِي هَذَا كَسَائِرِ الصِّفَاتِ الَّتِي تُثْبِتُهَا اللَّهُ عَلَى وَجْهِ الْكِمَالِ، وَإِنْ كَانَتْ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِ لَيْسَتْ كَمَا لَا. وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ قَوْلَهُ: «لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» يُرَادُ بِهِ بَيَانُ أَنَّهُ مَهْمَا عَمِلْتَ مِنْ عَمَلٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُجَازِيكَ عَلَيْهِ، فَاعْمَلْ مَا بَدَا لَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ مِنْ ثَوَابِكَ حَتَّى تَمَلَّ مِنْ الْعَمَلِ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْمَلَلِ لَازِمَ الْمَلَلِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَدُلُّ عَلَى صِفَةِ الْمَلَلِ لِلَّهِ إِطْلَاقًا؛ لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: لَا أَقُومُ حَتَّى تَقُومَ لَا يَسْتَلْزِمُ قِيَامَ الثَّانِي، وَهَذَا أَيْضًا «لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» لَا يَسْتَلْزِمُ ثُبُوتَ الْمَلَلِ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ.

فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ مُتَزَّهٍ عَنْ كُلِّ صِفَةٍ نَقْصٍ مِنَ الْمَلَلِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ دَلِيلٌ عَلَى الْمَلَلِ، فَالْمُرَادُ بِهِ مَلَلٌ لَيْسَ كَمَلَلِ الْمَخْلُوقِ، لَا فِيهِ ضَجَرٌ، وَلَا فِيهِ تَبَرُّمٌ مِمَّا حَصَلَ.

وَأَمَّا الْهَرَوَلَةُ؛ فَجَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: «مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً»<sup>(٢)</sup>،

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، رقم (١١٥١)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم (٧٨٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ أَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٨]، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، رقم (٢٦٧٥).

فاختلف العلماء في قوله: «مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً»، فقال بعضهم: إن المعنى: مَنْ فَعَلَ الطَّاعَاتِ عَلَى وَجْهِ بَطِيءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُثَبِّهَ عَلَى وَجْهِ سَرِيعٍ، وَلَيْسَ هَذَا إِثْبَاتًا لِلْهَرَوَلَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُهْرُولُ.

ومن العلماء مَنْ قَالَ: بَلْ نُثَبِّتُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَنَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ هَرَوَلَةً تَلِيقٌ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.



(٦٨) السُّؤَالُ: هل لله - جَلَّ جَلَالُهُ وَعَظُمَ سُلْطَانُهُ - صِفَةُ الْمَلَلِ فِي حَدِيثٍ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»<sup>(١)</sup>، وَالظَّلُّ فِي حَدِيثٍ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»<sup>(٢)</sup>؟

الْجَوَابُ: أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يُشَدِّدُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْعِبَادَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، فَهَلْ مِثْلُ هَذِهِ الصِّيغَةِ تَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ الْمَلَلِ لِلَّهِ؟ إِنْ كَانَتْ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فَيَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الْمَلَلَ الَّذِي ثَبَتَ اللَّهُ بِمُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ كَمَلَلِنَا نَحْنُ، فَتَنْحُنُ إِذَا مَلَلْنَا ضَجِرْنَا وَتَعَبْنَا وَضَعُفَتِ النُّفُوسُ، لَكِنْ مَلَلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذَا نَقْصٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَزَّهِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ.

وَمِثَالُ ذَلِكَ الْغَضَبُ، فَبِالنِّسْبَةِ لَنَا قَدْ يَحْدُثُ مِنَ الْغَاظِبِ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ، فَقَدْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، رقم (١١٥١)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم (٧٨٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحدود، باب فضل من ترك الفواحش، رقم (٦٨٠٦)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١).

يُطَلَّقُ زَوْجَتَهُ، وَيَضْرِبُ أَوْلَادَهُ، وَيَكْسِرُ أَوَانِيَهُ، فَهَلْ غَضِبُ اللهَ عَزَّوَجَلَّ كَهَذَا؟ لَا،  
إِذَنْ إِنَّ صَحَّتْ دَلَالَةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى ثُبُوتِ الْمَلَلِ لِهَـوَ فَيَجِبُ أَنْ نَعْتَقِدَ بِأَنَّهُ مَلَلٌ  
مُغَايِرٌ لِمَلَلِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾  
[الشورى: ١١].

أما قوله تعالى: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّهُ» فالمرادُ أَنَّهُ إِذَا  
كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَجْعَلُ الْأَرْضَ كَالْأَدِيمِ؛ كَالْجِلْدِ الْمُدَوَّدِ، مَا فِيهَا  
جِدَارٌ وَلَا فِيهَا جَبَلٌ، وَلَا فِيهَا شَجَرٌ وَلَا فِيهَا ظِلٌّ إِلَّا مَنْ أَظَلَّهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِمَا يَخْلُقُ  
لَهُ مِنَ الظِّلِّ.

وهذا كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى  
يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

وليس المراد ظِلُّ الْبَارِي جَلَّوَعَلَا؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى نُورٌ، وَحِجَابُهُ النُّورُ، وَهُوَ  
عَالٍ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَصَوَّرَ إِنْسَانٌ أَنَّ الْمَرَادَ ظِلُّ اللهِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ  
إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ ظِلُّ اللهِ نَفْسِهِ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ فَوْقَ اللهِ، وَهَذَا شَيْءٌ مُسْتَحِيلٌ؛  
فَلِذَلِكَ نَقُولُ: يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ مِثْلَ بَيْتِ اللهِ؛ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَيْسَ هُنَاكَ  
بَنَآوُونَ يَبْنُونَ لَكَ ظِلًّا، وَإِنَّمَا اللهُ عَزَّوَجَلَّ يَخْلُقُ لَكَ مِنَ الظِّلِّ مَا يَقْتَضِيهِ عَمَلُكَ.



(١) أخرجه أحمد (١٤٧/٤)، رقم (١٧٣٧١)، وابن حبان (١٠٤/٨)، رقم (٣٣١٠)، والطبراني  
(١٧/٢٨٠)، رقم (٧٧١)، والحاكم (١/٥٧٦)، رقم (١٥١٧) وقال: صحيح على شرط مسلم.  
وصححه الألباني.

(٦٩) السُّؤال: هناك قَاعِدَةٌ ثَابِتَةٌ لَدَى الْكَيْمِيَّائِينَ وَالْفِيزِيَّائِينَ مَفَادُهَا: أَنَّ الْمَادَّةَ لَا تَفْنَى، وَلَا تُسْتَحْدَثُ مِنَ الْعَدَمِ، وَأَغْلَبُ الْعُلُومِ تَقُومُ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ۝﴾ [الرحمن: ٢٦-٢٧]، فهل هناك تناقُضٌ بين القَاعِدَةِ وَالْآيَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَنَاقُضٌ، فَمَا هُوَ وَجْهُ التَّوْبِيخِ؟

الجواب: نقولُ لهؤلاءِ الْفِيزِيَّائِينَ وَالْكَيْمِيَّائِينَ: إِنَّ عُلُومَهُمْ مَبْنِيَّةٌ عَلَى التَّجَارِبِ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا يَكُونُ ظَنُّونًا لَا حَقِيقَةً، لَكِنْ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ دَلَالَةً صَرِيحَةً، فَهُوَ يَقِينِي حَقِيقِي؛ لِأَنَّهُ جَاءَ مِنَ خَالِقِ الْكَوْنِ.

ونقول لهم ثانياً: لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْكَوْنَ وُجِدَ مِنْ عَدَمٍ، وَمَا وُجِدَ مِنْ عَدَمٍ، فَهُوَ قَابِلٌ لِلْعَدَمِ، وَهَذِهِ قَضِيَّةٌ نَظَرِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ: كُلُّ مَا كَانَ وَجُودُهُ مُمْكِنًا، كَانَ عَدَمُهُ مُمْكِنًا، وَلَيْسَ شَيْءٌ فِي الْوُجُودِ وَجُودُهُ وَاجِبٌ إِلَّا خَالِقُ الْوُجُودِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَكُلُّ الْكَوْنِ أَوْجَدَ مِنْ عَدَمٍ، وَمَا جازَ وَجُودُهُ جازَ عَدَمُهُ، فَإِذَا كَانَتْ دَلَالَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الْمَادَّةَ تَفْنَى، كَانَتِ الْمَادَّةُ تَفْنَى، وَنَضْرِبُ بِكُلِّ قَاعِدَةٍ يُوَصِّلُهَا هَؤُلَاءِ وَجُوهَهُمْ، لَا أَقُولُ غُرُضَ الْحَائِطِ، وَلَكِنْ نَضْرِبُ بِهَا وَجُوهَهُمْ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ مُخَالَفَةٌ صَرِيحَةٌ؛ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يُضْرَبَ بِهِ وَجْهُ صَاحِبِهِ؛ حَتَّى يَرْتَدَّ عَلَى عَقِبِهِ.



(٧٠) السُّؤال: هناك قولٌ فِي مَسْأَلَةِ الْاِسْتِواءِ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ؛ أَيِ: انْتَهَى إِلَيْهِ بَعْدَمَا خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَشَرَعَ فِي خَلْقِهِ بَعْدَهُمَا.

فما رأيكم في هذا القول؟

الجواب: رأينا في هذا القول أنه باطل؛ لأن الله لم يقل: استوى إلى العرش بل قال: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ ولأن العرش قبل السموات والأرض؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، فالعرش لا شك بإجماع المسلمين أنه قبل السموات والأرض، وإنما اختلف العلماء في العرش والقلم، القلم الذي كتب به القضاء هل العرش قبله، أو العرش بعده؟ فيه قولان أشار إليهما ابن القيم - رحمه الله تعالى - في النونية التي تُعرف بالكافية الشافية، وهي جيدة في بابها في العقيدة، قال<sup>(١)</sup>:

|                                                |                                               |
|------------------------------------------------|-----------------------------------------------|
| وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فِي الْقَلَمِ الَّذِي | كُتِبَ الْقَضَاءُ بِهِ مِنَ الدِّيَانِ        |
| هَلْ كَانَ قَبْلَ الْعَرْشِ أَوْ هُوَ بَعْدَهُ | قَوْلَانِ عِنْدَ أَبِي الْعَلَا الْهَمْدَانِي |
| وَالْحَقُّ أَنَّ الْعَرْشَ قَبْلُ لِأَنَّهُ    | قَبْلَ الْكِتَابَةِ كَانَ ذَا أَرْكَانٍ       |

أمّا هذا المعنى الجديد الذي قاله السائل، فهذا لم أعلم أن أحداً قال به، وإذا قال به أحد فهو قولٌ باطلٌ.



(٧١) السُّؤال: بعض الناس يقول: كيف ينزل الله جَلَّ وَعَلَا ليلاً، مع العلم أن نصف الأرض إذا كان ليلاً فإنه يكون النصف الآخر نهاراً؟ وكيف نُجيب على قولهم؟

(١) متن القصيدة النونية، لابن القيم (ص: ٦٥).

الجواب: نرُدُّ على قولهم بأسهل ما يكون، فنقول: هل تؤمنون بالله ورسوله؟ فنسأل هذا السائل أولاً، فإذا قال: نعم أؤمن بالله ورسوله. فإننا نقول: قل ما قال الله ورسوله، فما دام ثلث الليل، أو نصف الليل باقياً، فالنزول الإلهي ثابت، وإذا طلع الفجر انتهى وقت النزول، ولا يمكن أن يسأل هذا السؤال إلا رجل متنتعٍ متعمق هالك؛ لقول النبي ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قالها ثلاث مرَّات <sup>(١)</sup>.

وليفرأ هذا السائل وأمثاله قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١]، فليقل الإنسان: سَمِعْنَا وَصَدَّقْنَا وَآمَنَّا.

أمَّا كيف ينزل والنصف الثاني من الكرة الأرضية عليهم الليل، أو عليهم النهار، فهذا غلطٌ عظيم، وهذا السؤال محرم، ولا يجوز للإنسان أن يسأل هذا السؤال؛ لأن هذا يعني أنه شاكٌّ في الأمر، والشك في أخبار الله ورسوله كفر، وكيس الأمر بالهين، فهذا السؤال يُضربُ به وجه صاحبه، ويُقال له: أنت هالك؛ لأنك متنتعٍ، وقد قال النبي ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ».

فياك -أخي المسلم- أن تعترض على أخبار الله ورسوله بمثل هذه الإيرادات الفاسدة، بل قل: سَمِعْنَا وَصَدَّقْنَا، وَيَنْزِلُ الرَّبُّ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا مَا دَامَ ثُلُثُ اللَّيْلِ باقياً، فإذا طلع الفجر فلا نزول، أمَّا كيف والثُلث الآخر يدور على الكرة الأرضية، فهذا لا يمكن أن يورده أحدٌ إلا إذا كان شاكاً. نسأل الله العافية.

(١) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنتعون، رقم (٢٦٧٠).

(٧٢) السُّؤال: كَيْفَ نَزُّدُ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّهُ ثَبَتَ أَنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ<sup>(١)</sup> ولكن اللَّيْلَ يَخْتَلِفُ مِنْ مَنْطِقَةٍ إِلَى أُخْرَى، فَهَذَا نَهَارٌ وَهُنَاكَ لَيْلٌ، فَهَلْ يَتَكَرَّرُ النُّزُولُ؟

الجواب: هَذَا السُّؤالُ بِدَعَاةٍ، وَيُرَدُّ عَلَى قَائِلِهِ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ مَا سَأَلُوا هَذَا السُّؤالَ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْنا، وَأَشَدُّ حُبًّا مِنْنا لِلْعِلْمِ، وَأَتَقَى مِنْنا اللَّهَ، وَأَشَدُّ تَعْظِيمًا مِنْنا لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَيَسْعُنَا مَا يَسْعُهُمْ، فنقول: مَا دَامَ ثُلُثُ اللَّيْلِ بَاقِيًا عَلَى مَنْطِقَةٍ فَالنُّزُولُ الْإِلَهِيُّ ثَابِتٌ، وَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا نُزُولَ بِاعتبارِ هَذِهِ الْمَنْطِقَةِ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَا يُقَاسُ بِخَلْقِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نُذَرِكَ كَيْفِيَةَ صِفَاتِهِ.



(٧٣) السُّؤال: مَا عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي مَسْأَلَةِ اهْتِزَازِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ بِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَاضِحَةٌ جَلِيَّةٌ مِثْلُ الشَّمْسِ، وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ قَبُولُهُ؛ سِوَاهُ أَذْرَكَتُهُ عُقُولُنَا أَمْ لَمْ تَذَرِكْهُ، هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ.

فَإِذَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيُّ حَدِيثٍ فِي اهْتِزَازِ الْعَرْشِ أَوْ غَيْرِهِ، فَالْوَاجِبُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّهَجُّدِ، بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، رَقْمُ (١١٤٥)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَالْإِجَابَةُ فِيهِ، رَقْمُ (٧٥٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْمُ (٣٨٠٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ مَنْ فَضَائِلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْمُ (٢٤٦٦).



الإيمانُ به وقبُولُهُ، ولا يجوزُ أَنْ يُؤَوَّلَ إلى خلافِ ظاهرِهِ إِلَّا إذا قامَ الدَّلِيلُ على ذلك، فهذا شيءٌ آخرٌ.

فمثلاً: لو قال قائلٌ في قوله تعالى: ﴿أَنَّى أَمَرَ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١]، لو قال: ﴿أَنَّى﴾ هنا بمعنى يأتِي، لقلنا: إنه صَرَفٌ عن ظاهرِها، لكن هذا هو المرادُ، والدَّلِيلُ ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾، وهذا يدلُّ على أن ﴿أَنَّى﴾ هنا بمعنى المضارع، لكن لما كان أمراً محققاً صار كأنه أمرٌ واقعٌ يُخَبِّرُ عنه بالماضي.

(٧٤) السُّؤال: ذكرتم في كتاب (القواعد المثلى) أَنَّ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ ما هُوَ مُتَعَدِّ، ومنها ما هُوَ غَيْرُ مُتَعَدِّ، فما هُوَ الضَّابِطُ لمعرفةِ كُلِّ منها؟

الجواب: أسماءُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ منها ما هُوَ متعَدِّ، ومنها ما هُوَ غيرُ متعَدِّ، فالحيُّ غيرُ متعَدِّ، بل لازمٌ، فالحيُّ يعني أنه حيٌّ في نَفْسِهِ، والمُحْيِي مُتَعَدِّ. والسَّمِيعُ متعَدِّ؛ فالسَّمِيعُ يَسْتَدْعِي وجودَ مَسْمُوعٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]. إذنِ الحيُّ من الأَسْمَاءِ اللَّازِمَةِ، والسَّمِيعُ من الأَسْمَاءِ الْمُتَعَدِّيةِ.

والأَسْمَاءُ الْمُتَعَدِّيةُ لا يَتِمُّ الإِيْمَانُ بِهَا إِلَّا إذا تَمَّ الإِيْمَانُ بِهَا أَسْمَاءً مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وبها تَضَمَّنَتْهُ مِنْ صِفَاتٍ، وبما يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ أَثَرٍ.

وأما اللَّازِمُ فَإِنَّ ما يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ أَثَرٍ لا تدخل فيه التسمية؛ لِأَنَّهُ لا أَثَرُ لَهُ، فالحيُّ لا يَتَعَدَّى الموصوفَ به.

(٧٥) السُّؤال: ما تَوْجِيهٌ فَضِيلَتِكُمْ لمسألةِ المَعِيَّةِ؟

الجواب: مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعْنَا فِي الْأَرْضِ، أَبَدًا، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَعْنَا فِي كُلِّ مَكَانٍ، فَنَرَى أَنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مَكْذُوبٌ لِلْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْعَقْلِ، وَالْفِطْرَةِ. وَهَلْ يَلِيقُ أَنْ يَكُونَ رَبُّ السَّمَوَاتِ الْعُلَا مَوْجُودًا فِي كُلِّ مَكَانٍ؟! لَا يُمْكِنُ أَبَدًا، هَذَا كَفَرٌ مَا فِيهِ إِشْكَالٌ عِنْدِي، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يُبَازِغُ فِي هَذَا.

وَأَمَّا الْمَعِيَّةُ بِمَعْنَى أَنَّهُ مُحِيطٌ بِالْحَلْقِ وَهُوَ فَوْقَهُمْ، فَهَذَا حَقٌّ، وَلَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ، وَالْمَعِيَّةُ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا تُنَافِي الْعُلُوَّ.

وَقَدْ ضَرَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (العقيدة الواسطية) وهي عقيدة مباركة مِنْ أَنْفَعِ الْعَقَائِدِ، ضَرْبَ لَذَلِكَ مَثَلًا، وَذَكَرَ أَنَّ مَعِيَّةَ اللَّهِ لِحَلْقِهِ حَقٌّ عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُؤَوَّلَ، وَلَيْسَ بِغَرِيبٍ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ مَعَكَ وَهُوَ عَالٍ عَنْكَ، وَضَرْبَ لَذَلِكَ مَثَلًا بِالْقَمَرِ، فَالْقَمَرُ يَقُولُ الْعَرَبُ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: الْقَمَرُ مَعْنَا؛ وَهُوَ فِي السَّمَاءِ<sup>(١)</sup>، فَالرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مَعْنَا وَهُوَ فَوْقَ عَرْشِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَمَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّهِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِنَا.



(٧٦) السُّؤال: هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تُنْسَبَ الظَّلُّ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ،

أَمْ هُوَ مَكَانٌ أَعَدَّهُ اللَّهُ فَقَطُّ لِلْمُتَحَابِّينَ فِيهِ فِي الدُّنْيَا كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ؟

الجواب: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ

(١) انظر العقيدة الواسطية (ص: ٨٤).

الْعَادِلُ، وَشَابَّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ»<sup>(١)</sup>.

فقال ﷺ: «يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ»، ومن المعلوم أَنَّ المراد بالظل هنا الظلُّ المَخْلُوق؛ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ظِلُّ الْعَرْشِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ظِلًّا آخَرَ غَيْرَ ظِلِّ الْعَرْشِ، كما جاء في الْحَدِيثِ: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>، ولا يَمَكِنُ أَنْ يَكُونَ ظِلًّا لِلَّهِ عَزَّجَلَّ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلأنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِنَا: إِنَّهُ ظِلُّ اللَّهِ نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ الشُّعَاعُ مِنْ فَوْقِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الظِّلَّ يُظِلُّ مَنْ فِي الْأَرْضِ، إِذَنْ فَالْمُظَلَّلُ عَنْهُ يَكُونُ فَوْقَ الظِّلِّ، وَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ شَيْءٌ فَوْقَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَهَذَا شَيْءٌ مُسْتَحِيلٌ.

ولذلك مَنْ تَوَهَّمَ مِنَ النَّاسِ أَنَّنَا إِذَا قُلْنَا: إِنَّ الْمُرَادَ بِالظِّلِّ هُنَا ظِلٌّ يَخْلُقُهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ وإِضافته لله مِنْ بابِ إِضافةِ المَخْلُوقِ إِلَى خَالِقِهِ كَبَيْتِ اللَّهِ، وَناقَةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَظُنُّ أَنَّ هَذَا مِنْ بابِ التَّأْوِيلِ، وَيَقُولُ: كَيْفَ تُؤَوَّلُ هَذَا الْحَدِيثُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يُؤَوَّلُونَ صِفَةَ اللَّهِ؟

فَنَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِتَأْوِيلٍ؛ لِأَنَّ تَأْوِيلَ النِّصِّ هُوَ صَرْفُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَهنا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، رقم (١٤٢٣)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧/٤)، رقم (١٧٣٧١)، وابن حبان (١٠٤/٨)، رقم (٣٣١٠)، والطبراني (١٧/٢٨٠)، رقم (٧٧١)، والحاكم (٥٧٦/١)، رقم (١٥١٧) وقال: صحيح على شرط مسلم. وصححه الألباني.

لَيْسَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ مَا تَوَهَّمَهُ هَذَا الْوَاهِمُ بِأَنْ شَيْئًا يَكُونُ فَوْقَ اللَّهِ، وَيَكُونُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَلْقِ يُظِلُّ عَنِ الشَّمْسِ مَنْ كَانَ تَحْتَهَا، فَإِنْ هَذَا الْمَعْنَى مُسْتَحِيلٌ يَأْبَاهُ سِيَاقُ الْحَدِيثِ.

وَعَلَى هَذَا فَنَقُولُ: إِنَّ الظِّلَّ الَّذِي أَضَافَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى اللَّهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي غَيْرِهِ، هُوَ ظِلُّ خَلْقٍ يُخْلُقُهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ يُضِيفُ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ إِلَيْهِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ صَالِحٍ: ﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾ [الشمس: ١٣].

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَطَهَّرَ بَيْنِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ﴾ [الحج: ٢٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ...»<sup>(٢)</sup>.

فَهَذِهِ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ، وَأَضَافَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ مِنْ بَابِ التَّشْرِيفِ وَالتَّعْظِيمِ.

كَذَلِكَ الظِّلُّ الَّذِي يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَضَافَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنْ بَابِ التَّشْرِيفِ وَالتَّعْظِيمِ؛ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَيْسَ هُنَاكَ سَقْفٌ يَسْتَظِلُّ بِهِ النَّاسُ، وَلَيْسَ هُنَاكَ شَجَرَةٌ وَلَا جَبَلٌ وَلَا جِدَارٌ وَلَا مَغَارَةٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ ظَاهِرٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، رقم (٩٠٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد، رقم (٤٤٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم (٢٦٩٩).

يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ ﴿١٦﴾ [غافر: ١٦]، وقال تعالى ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٧]، فكلُّ شيءٍ بارزٌ، فما يَبْقَى إِلَّا الظِّلُّ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ تعالى ويُضَافُ إليه، وَهُوَ ظِلٌّ يَخْلُقُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ؛ إما العرش وإما غيره.



(٧٧) السُّؤَال: هل تُثَبِّتُ اللَّهُ مِنْ آيَةٍ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَوْنَ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] الوجه؟ أي: هل هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ أَوْ لَا؟ وَكَيْفَ نُجِيبُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَمِنْ أَدَلَّتِهِ السِّيَاقُ، فَإِنَّ السِّيَاقَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ؟

الجَوَابُ: اختلف السلفُ في قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَوْنَ فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ فقال بعضهم: إن المراد به وجهُ الله الحقيقي، وإن الله تعالى قِبَلَ وَجْهِ الْمُصَلِّي، وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ، فعلى هَذَا تَكُونُ الْآيَةُ مَحْمُولَةً عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّ الْمُرَادَ: إِلَى أَيِّ جِهَةٍ تَتَّجِهُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَجْهُهُ هُنَاكَ، أَي: أَمَامَكُمْ إِذَا اتَّجَّهْتُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِهَةِ. وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ الْمُصَلِّي<sup>(١)</sup>.

ولكن لا يعني هَذَا أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ عَالِيًا عَلَى الْخَلْقِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ عَالِيًا وَهُوَ قِبَلَ وَجْهِكَ، أَرَأَيْتَ لَوْ اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ عِنْدَ الْغُرُوبِ، أَوْ عِنْدَ الشَّرُوقِ، لَكَانَتْ قِبَلَ وَجْهِكَ، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ عَالِيَةً، فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْعُلُوِّ وَبَيْنَ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ الْمُصَلِّي، وَلَئِنْ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب حك البزاق باليد من المسجد، رقم (٤٠٦)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (٥٤٧).

صفاته، ولا يُقاس بخلقه، بل صفاته أعظم وأجل من أن تحيط بها العقول.  
 أما القول الثاني للسلف في هذه الآية فهو أن المراد بالوجه الجهة، كما قال  
 تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وُجْهٌ هُوَ مُوَلِّيًا﴾ [البقرة: ١٤٨]، فالمعنى أنكم إلى أي جهة تتجهون فإن  
 الله سبحانه وتعالى هناك؛ لأن الله محيط بكل شيء.

وكلا المعنيين صحيح، وإذا كانت الآية تحتل معنيين صحيحين، فالواجب  
 حملها على المعنيين؛ توسيعاً لمعنى كلام الله عز وجل.



(٧٨) السؤال: القول الذي رجحتموه هو أنه يؤخذ من أسماء الله صفات،  
 أي إن كل اسم فهو متضمن الصفة، ولكن على القول الآخر لأهل العلم، وارتضاه  
 بعض المحققين: أنه يؤخذ من الصفة الاسم وليس العكس، فما هي حجة هؤلاء،  
 وكيفية الرد عليها؟ وماذا يلزم من هذا القول؟

الجواب: هذا القول ليس قول المحققين إلا على تحقيق هذا القائل، ونحن  
 نطالبه بصحة الدعوى، فمن المحقق الذي يقول: يجوز أن يشتق من الصفات أسماء  
 الله، ولا يجوز أن تثبت من أسماء الله صفات الله؟! هذا القول مخالف لقول أهل كل  
 لغة ولسان؛ لأن جميع أهل اللغات حتى غير العربية يقرّون بأن المشتق يدل على  
 المعنى المشتق منه، فالسميع يدل على السمع، والعليم يدل على العلم، وهكذا، ولهذا  
 لا يمكن أن تصف الشخص بأنه عالم حتى يكون ذا علم، ولا يمكن أن تصفه بأنه  
 جاهل حتى يكون ذا جهل، ولا يمكن أن تصفه بأنه سميع حتى يكون ذا سمع،  
 وأما أن نأخذ من كل صفة اسماً، فليس بصحيح، ولهذا لا نقول: من أسماء الله

الصانعُ بناءً عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨]، وَلَا نُسَمِّي اللَّهَ بِالْمُتَقِنِ لِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ وَهَكَذَا.

فَهَذَا الْقَوْلُ الَّذِي ادَّعَى أَنَّهُ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَلَيْسَ قَوْلُ الْمُحَقِّقِينَ، فَهُوَ خَطَأً.



(٧٩) السُّؤَالُ: هَلْ ثَبَتَ فِي حَدِيثِ تَسْمِيَةِ خَازِنِ الْجَنَّةِ بِرِضْوَانٍ؟

الْجَوَابُ: لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ ثَبَتَ عَنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَكُنْهُ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَمَشْهُورٌ بَيْنَ الْعَوَامِّ تَسْمِيَةُ مَلِكِ الْمَوْتِ بِعِزْرَائِيلَ، وَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ، حَتَّى إِنَّ الْعُلَمَاءَ نَصُّوا عَلَى أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ.



(٨٠) السُّؤَالُ: مَا هُوَ تَوْجِيهِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

الْجَوَابُ: هَذَا لَيْسَ مَحَلَّ إِشْكَالٍ، فَهَذَا الْحَدِيثُ حَدَّثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ وَمِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ اسْتَشْكَلَهُ، وَلَا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَعْنَى الْكَلَامِ؟ وَكَيْفَ ذَلِكَ؟

فَنُؤْمِنُ بِمَا قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، وَنُؤْمِنُ بِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وَنَقُولُ: صُورَةٌ لَكِنْ لَا تُمَازِلُ صُورَ الْمَخْلُوقِينَ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، رقم (٦٢٢٧)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، رقم (٢٨٤١).

فإذا قال قائل: هل هذا معقول أن يقال: على صورته ثم يقال: لا تماثل؟

قلنا: نعم، أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر<sup>(١)</sup>، فهل معنى

هذا - جعلني الله وإياكم منهم - أنهم على صورة القمر مماثلين للقمر؟

نقول: لا، إذن خلق الله آدم على صورته من غير مماثلة، وهذا سائغ لغة

وشرعاً، والناس الآن إذا رأوا شخصاً جميلاً قالوا: وجهه وجه قمر، ووجهها وجه قمر، ولا يرون هذا يعني أنه مثل القمر تماماً.

ولما كنا صغاراً كنا نعتقد أن القمر إنسان، وفيه أشياء مظلمة أو بقع مظلمة

نقول: هذه عيوبه.

وكانت المرأة المحدث إذا خرجت إلى الحوش أو إلى السطح تغطت من القمر

لأنه رجل! لكن الواقع ليس كذلك، فهذه البقع يعرفها أهل الفلك وما نعرفها.

والحمد لله، الحديث واضح والصحابة تلقوه بالقبول ولم يشكّل عليهم،

ولو أشكّل لسألوا.

وفي حديث أبي رزين العقيلي لما ذكر النبي ﷺ أن الله يضحك قال: يا رسول

الله، أو يضحك الرب؟ قال: «نعم». قال: لن نعدم من رب يضحك خيراً<sup>(٢)</sup>.

فانظر إلى قبول الصحابة وتصديقهم، والحديث معروف الكلام فيه، لكن

على كل حال، الصحابة يقبلون، فلما قال: خلق آدم على صورته ما استشكلوا

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة، رقم (٣٢٤٦)،

ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب أول زمرة تدخل الجنة، رقم (٢٨٣٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه: افتتاح الكتاب، باب فيما أنكرت الجهمية، رقم (١٨١).



الأمر؛ لأن لديهم قاعدة لا تُزلزها الرياح: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، فكل ما ورد من صفات الله فَإِنَّهُ غَيْرُ مِمَّاثِلٍ للمخلوقين.

فنقول: خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صورته لكن بدون ماثلة، وضربت لكم مثلاً بإمكان أن يَكُونَ الشَّيْءُ عَلَى صورة شيء بدون ماثلة.



(٨١) السُّؤال: كيف يكون الجمع بين الأحاديث التالية: «كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ». رواه البخاري<sup>(١)</sup>، وفي مسند أحمد رَحِمَهُ اللهُ عَنْ أَبِي لَقِيْطٍ قَالَ: قلت يا رسول الله أين كان رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ؟ قال: «كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ ثُمَّ خَلَقَ الْعَرْشَ بَعْدَ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>. وحديث: «أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ». رواه أحمد والترمذي<sup>(٣)</sup>، فالحديث الأول يبين أنه كان عرشه على الماء يدل على أسبقية خلق الماء والعرش قبل كتابة الأشياء في الصحف، والحديث الثاني يبين أسبقية خلق الهواء قبل العرش، والحديث الثالث يبين أن أول ما خلق الله القلم؛ فكيف يتم الجمع بينها بمعرفة أول المخلوقات بارك الله فيكم؟ لأن ذلك يمس العقيدة.

الجواب: هذه الأحاديث التي ذكرها الأخ السائل ظاهراً أنها متعارضة،

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]، رقم (٦٩٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة هود، رقم (٣١٠٩).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر، برقم (٤٧٠٠)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، سورة ن، برقم (٣٣١٩).

ولكنها في الواقع متفقة، وليست بمختلفة، فأول ما خلق الله من الأشياء المعلومة لنا هو العرش، خلق الله العرش واستوى عليه عزَّجَلَّ بعد خلق السموات والأرض، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود:٧].

وأما القلم فليس في الحديث دليل على أن القلم هو أول شيء خلق، بل معنى الحديث أنه لما خلق القلم أمره الله عزَّجَلَّ بالكتابة فكتب مقادير كل شيء.

وأما محمد ﷺ فإنه كغيره من البشر خلق من ماء أبيه عبد الله بن عبد المطلب، ولم يتميز عن البشر بشيء من حيث الخلقة، كما قال النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن نفسه: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ»<sup>(١)</sup>، فهو ﷺ يجوع ويعطش ويبرد ويحس بالحر ويمرض ويموت، وكل شيء يعترى البشرية من حيث الطبيعة البشرية فإنه يعترى ﷺ، لكنه يتميز عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بأنه يُوحى إليه، وأنه أهل للرسالة، كما قال تعالى ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].



(٨٢) السُّؤال: هل المَعِيَّةُ في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] مَعِيَّةٌ ذَاتِيَّةٌ، أَمْ مَعِيَّةٌ عِلْمٌ وَإِحَاطَةٌ؟

الجواب: نَحْنُ نَعْلَمُ جَمِيعًا أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَإِذَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ فإنه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان، رقم (٤٠١)، مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، رقم (٥٧٢).

لا يُمكنُ لأيِّ إنسانٍ أَنْ يتصوَرَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعْنَا فِي الْأَرْضِ، وَلَا يُمكنُ لأيِّ عاقلٍ أَنْ يتصوَرَ ذَلِكَ، فضلاً عنِ المؤمنِ، ولكنه مَعْنَا عَزَّوَجَلَّ، وَهُوَ نَفْسُهُ فَوْقَ الْعَرْشِ فَوْقَ سَمَوَاتِهِ.

وَلَا تَسْتَغْرِبُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ فَوْقَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، وَيَقُولُ عَنْ نَفْسِهِ إِنَّهُ مَعْنَا؛ فَإِنَّ المَخْلُوقَاتِ، وَهِيَ لَا تُنسَبُ لِلْخَالِقِ، تَكُونُ فِي السَّمَاءِ، وَيُقَالُ إِنَّهَا مَعْنَا.

يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: يَقُولُ الْعَرَبُ مَا زِلْنَا نَسِيرُ وَالنَّجْمُ مَعْنَا، مَا زِلْنَا نَسِيرُ وَالْقَمَرُ مَعْنَا<sup>(١)</sup>. وَمَعَ ذَلِكَ فَالْقَمَرُ فِي السَّمَاءِ، وَالنَّجْمُ كَذَلِكَ فِي السَّمَاءِ، فَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مَعَ خَلْقِهِ، وَلَكِنَّهُ فِي السَّمَاءِ.

وَمَنْ زَعَمَ بَأَنَّهُ مَعَ خَلْقِهِ فِي الْأَرْضِ - كَمَا تَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ - فَأَنَا أَرَى أَنَّهُ كَافِرٌ؛ يَجِبُ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ مِنْ هَذَا، وَأَنْ يَقْدِرَ رَبَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَأَنْ يُعْظِمَهُ حَقَّ تَعْظِيمِهِ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَكَيْفَ تَكُونُ الْأَرْضُ مُحَلًّا لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لِلْكُرْسِيِّ كَحَلَقَةِ أُلْقِيَتْ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>. وَحَلَقَةُ الْمِغْفَرِ حَلَقَةٌ صَغِيرَةٌ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلِإِنَّ فَضْلَ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى هَذِهِ الْحَلَقَةِ»<sup>(٣)</sup>. هَذَا هُوَ الْعَرْشُ وَهُوَ مَخْلُوقٌ، وَالْكُرْسِيُّ مَخْلُوقٌ، فَمَا بَالُكَ بِالْخَالِقِ عَزَّوَجَلَّ؟

(١) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠٣/٥).

(٢) أخرجه ابن حبان (٧٧/٢)، وسعيد بن منصور في التفسير (٩٥٢/٣).

(٣) أخرجه ابن حبان (٧٧/٢)، رقم (٣٦١).

وَإِذَا كَانَتْ بَعْضُ مَخْلُوقَاتِهِ كَالْكُرْسِيِّ وَالْعَرْشِ وَسِعَتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ،  
فَكَيْفَ يُقَالُ: إِنَّ الْأَرْضَ تَسَعُّ اللَّهُ، وَإِنَّ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ؟! لَا يَقُولُ هَذَا أَحَدٌ عَرَفَ  
قَدْرَ اللَّهِ، وَعَظَمَهُ حَقَّ تَعْظِيمِهِ، بَلِ الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ،  
وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.



(٨٣) السُّؤَالُ: هل (الْحَنَانُ وَالْمَنَانُ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى؟

الْجَوَابُ: أَمَّا الْمَنَانُ فَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى.

وَأَمَّا الْحَنَانُ فَلَمْ يَصِحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَوَرَدَ بِسَنَدٍ  
ضَعِيفٍ فِي (مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ)<sup>(١)</sup>، وَلَكِنْ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى لَا بُدَّ  
أَنْ تَصِحَّ؛ إِمَّا فِي الْكِتَابِ، وَإِمَّا فِي السُّنَّةِ، فَأَمَّا الْمَنَانُ فَثَابِتٌ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ.



(٨٤) السُّؤَالُ: مَا الضَّابِطُ فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الْحُسْنَى؟

الْجَوَابُ: الضَّابِطُ فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ: أَنْ نَرْجِعَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَا ثَبَتَ  
فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَهُوَ مِنْهَا، وَمَا لَمْ يَثْبُتْ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُسَمِّيَ  
اللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمَّ بِهِ نَفْسَهُ.



(١) أخرج أحمد في مسنده (٣/ ٢٣٠)، رقم (١٣٤٤٤) عن أنس بن مالك، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ  
عَبَدَا فِي جَهَنَّمَ لِيَنَادِي أَلْفَ سَنَةٍ: يَا حَنَّانُ، يَا مَنَّانُ...» الْحَدِيثُ.

(٨٥) السُّؤال: هل يجوز ترجمة أسماء الله الحُسنى إلى لغة غير عربيّة، يعني أجنبيّة؟ وهل يمكن الدُّعاء بأسماء أجنبيّة لم تَرِد في الكتاب ولا في السُّنة أو يُستغاث بها؟ وجزاكم الله خيراً.

الجواب: ترجمة أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَنْ يَرِيد أَنْ يَتَفَهَّمَهَا هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا؛ إِذْ إِنْ الَّذِي لَا يَعْرِفُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ يَحْتَاجُ إِلَى فَهْمِ الْمَعْنَى، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ يعني بلغتهم ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤].

فترجمتها لأجل التفهيم لا بأس به، أما لأجل التأسيس، بمعنى أن نحلّ غير اللُّغة الْعَرَبِيَّةَ محلّ اللُّغة الْعَرَبِيَّةَ، فهذا لا يجوز؛ لِأَنَّهُ طَمَسَ لِلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وبهذه المناسبة أعتب على قوم منّا، من جلدتنا، يكتبون على محلاتهم التَّجاريّة باللُّغة الإنجليزيّة، ولا تجد على اللافتة شيئاً من اللُّغة الْعَرَبِيَّةَ، يعني كأننا في لندن أو في باريس، سُبْحَانَ اللَّهِ! أنت في بلدٍ عربيٍّ فاكُتِبِ اللُّغة الْعَرَبِيَّةَ، وإذا كان عندك أناسٌ كثيرون لا يُحَدِّثُونَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ فاكُتِبِ الإنجليزيّة ولا مانع، أما أن تكتب اللغة الأجنبيّة وتنسى العربية فهذا كفرٌ بِلِغَتِكَ، فَاسْتَحِ عَلَى نَفْسِكَ، كَيْفَ تَرْضَى لِنَفْسِكَ أَنْ تُمَحَى لُغَتُكَ الْعَرَبِيَّةَ وَالَّذِي يَمُرُّ بِكَ أَكْثَرُهُمْ عَرَبٌ! حَتَّى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَكْثَرُهُمْ عَرَبًا فَدَعُهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَتَعَلَّمُونَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ؛ لِأَنَّهُمْ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهَا، وَهَذَا مُشْكِلٌ.

وأشكّل من ذلك وأبين في ضعف الشخصية عند بعض الناس أَنَّهُ يُعَلِّمُ صِبْيَانَهُ الصِّغَارَ اللُّغَةَ غَيْرَ الْعَرَبِيَّةِ، وَهُوَ نَفْسُهُ لَا يَعْرِفُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ، وَصِبْيَانَهُ

لا يعرفون اللُّغة العَرَبِيَّةَ، أعني لا يعرفون قواعدها، وإن كانوا يَعْرِفُونَ اللُّغة العَرَبِيَّةَ العامِّيَّةَ، فتجده يُعَلِّمُ صبيانَه اللُّغة غير العَرَبِيَّةَ، يقول للصَّبِيِّ إذا أراد أن يُفَارِقَهُ بدل أن يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ: بَايَ بَايَ، يعني كأنه يقول: خُذْ هَذَا اللفظَ ودَعْ اللفظَ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ، بل جاء به الْقُرْآنُ أَوَّلًا، وجاءت به السُّنَّةُ، وجاءت به لُغَتُكَ.

وإني لَأَسَفُ وَاللهِ عَلَى هَذَا، آسَفُ عَلَى قَوْمٍ لَا يَفْخَرُونَ بِلُغَتِهِمُ الْعَرَبِيَّةَ الَّتِي هِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، والتي جاء ببعضِ الْأَثَارِ أَنَّهَا لُغَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وليستْ هَذِهِ الْأَثَارُ بِبَعِيدَةٍ مِنَ الصَّحَّةِ؛ لِأَنَّ ثُلُثِي أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ أَتْبَاعِهِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.



(٨٦) السُّؤَالُ: أَشْكَلَ عَلَيَّ حَدِيثُ: «جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِثَّةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَأَّى خَلْقُ، حَتَّى تَرَفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ»<sup>(١)</sup>. مَعَ الْقَوْلِ بَعْدَ خَلْقِ صِفَاتِ اللهِ عَزَّجَلَّ؟

الْجَوَابُ: هَذَا الْإِشْكَالُ الَّذِي أوردَهُ يُعْتَدُّ بِهِ إِذَا جَعَلْنَا الرَّحْمَةَ صِفَةً لِلَّهِ عَزَّجَلَّ، أَمَّا إِذَا جَعَلْنَاهَا مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ، وَأَنَّهَا الرَّحْمَةُ الْمَخْلُوقَةُ، فَلَا إِشْكَالَ.

وَالرَّحْمَةُ تُطْلَقُ عَلَى الشَّيْءِ الْمَخْلُوقِ، كَقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ فِي

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب: جعل الله الرحمة مئة جزء، رقم (٦٠٠٠)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ، رقم (٢٧٥٢).

الجنة: «أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ»<sup>(١)</sup>. وبهذا يزول الإشكال.



(٨٧) السُّؤال: ما صِحَّة قول: إِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ؟

الجواب: هذا لَيْسَ صحيحًا، فَلَا يَصِحُّ أَنْ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَلِهَذَا فَإِنْ حَدِيث: «لَا تَقُولُوا: رَمَضَانُ؛ فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَلَكِنْ قُولُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ»<sup>(٢)</sup>، هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٣)</sup>، و«مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٤)</sup>، لَكِنْ فِي الْقُرْآنِ شَهْرُ رَمَضَانَ.



(٨٨) السُّؤال: هل الخليفةُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ اسْتِفَادَةً مِنْ حَدِيثِ «أَنْتَ

الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ»<sup>(٥)</sup>؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقُولُوا هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، رقم (٤٨٥٠)، مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون، رقم (٢٨٤٦).  
(٢) أخرجه ابن عدي (٥٣/٧)، ترجمة ١٩٨٤ نجيج أبو معشر، وقال: مَعَ ضَعْفِهِ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ. والبيهقي (٢٠١/٤)، رقم (٧٦٩٣) وقال: رواه الحارث بن عبد الله الخازن عن أبي معشر، وأبو معشر هو نجيج السندي، ضعفه يحيى بن معين، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه، وكان عبد الرحمن ابن مهدي يحدث عنه، والله أعلم. وقد قيل: عن أبي معشر عن محمد بن كعب من قوله وَهُوَ أَشْبَهُ. والدليلمي (٥٢/٥)، رقم (٧٤٣٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، رقم (٣٨).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان، رقم (٣٧)، ومسلم: صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (٧٥٩).

(٥) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره، رقم (١٣٤٢).

الجواب: الخليفة نوحان:

الأول: خليفة يخلفه من هو أعلى منه، مثل استخلاف أبي بكر رضي الله عنه عمر ابن الخطاب، فهذا لا يمكن أن يكون من أوصاف الله.

الثاني: خليفة يكفي عباده ما يهمهم من أمور دنياهم ودينهم، وهذا حق، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في دعاء السفر: «الخليفة في الأهل»، وقال النبي ﷺ في حديث الدجال: «إن يخرج فيكم، فالله خليفة على كل مسلم»<sup>(١)</sup>، فوصف الخلافة لله جائز، بشرط أن يكون المعنى أنه عز وجل متكفل بعباده، فيكون وصفاً، وليس اسماً.



(٨٩) السؤال: هل نستطيع أن نقول للذي يسأل عن صفات الله تعالى - كأن يقول: كيف ينزل الله؟ - نقول له: كيف ذاته؟ فإذا قال: لا أدري، قلنا له: كيف تسأل عن صفاته؟

الجواب: لا نسأله، لكن لإلزامه بأنه إذا نفى العلم بكيفية الذات فإنه يلزمه أن ينفي العلم بكيفية الصفات، وإلا فإننا نقول: السؤال عن الكيفية سواء تعلّق بالذات أو بالصفات من الأمور البدعية، لكننا نقول: هذا من باب الإلزام، نقول: إذا كنت لا يمكن أن تسأل عن كيفية ذاته، فلا يمكن أن تسأل عن كيفية صفاته؛ لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشرار الساعة، باب ذكر الدجال وصفته، رقم (٢٩٣٧).



(٩٠) السُّؤَال: بماذا تَرُدُّ عَلَى مَنْ يَقُولُونَ (اللهُ موجودٌ) عَلَى وَزْنِ مَفْعُولٍ؟

الجَوَابُ: هَذَا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ؛ لِأَنَّ (موجود) هَذَا فِي الصَّيْغَةِ فَقَطْ، وَلَيْسَ (موجود) هُنَا بِمَعْنَى مُوجَدٍ، فَلَوْ كَانَتْ بِمَعْنَى مُوجَدٍ مَا صَحَّ؛ لِأَنَّا نَكُونُ قَدْ قَضَيْنَا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ خَلَقَهُ، أَمَّا مِنَ الْمَوْجُودِ بِمَعْنَى أَنَّهُ كَائِنٌ، فَهَذَا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَلَا يَدُلُّ عَلَى الْحُدُوثِ بَعْدَ الْعَدَمِ إِطْلَاقًا.



(٩١) السُّؤَال: كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِنُصْنَعَ عَلَى عَيْنَيْ﴾ [طه: ٣٩]

مَفْرَدَةً وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، وَكَمْ لِلَّهِ مِنْ عَيْنٍ؟

الجَوَابُ: الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلِنُصْنَعَ عَلَى عَيْنَيْ﴾ مُفْرَدٌ مُضَافٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْمَفْرَدَ الْمُضَافَ إِلَى الْمَعْرِفَةِ يَكُونُ لِلْعُمُومِ، فَيَشْمَلُ كُلَّ مَا ثَبَتَ لِلَّهِ مِنْ عَيْنٍ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ فَهُوَ لِلتَّعْظِيمِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ أَحَدُ أَدَلَّةِ التَّعْظِيمِ. وَأَمَّا كَمْ لِلَّهِ مِنْ عَيْنٍ فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عَيْنَيْنِ اثْنَتَيْنِ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ فِي الدِّجَالِ: «إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»<sup>(١)</sup>.



(٩٢) السُّؤَال: مَا مَعْنَى حَدِيثِ «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»<sup>(٢)</sup>؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْفِتَنِ، بَابُ ذِكْرِ الدِّجَالِ، رَقْمُ (٧١٣١)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطُ السَّاعَةِ، بَابُ ذِكْرِ الدِّجَالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ، رَقْمُ (٢٩٣٣).  
(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِسْتِثْنَانِ، بَابُ بَدَأِ السَّلَامِ، رَقْمُ (٦٢٢٧)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَابُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتَدَةِ الطَّيْرِ، رَقْمُ (٢٨٤١).

الجواب: يقول الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، ونهى  
أَنْ يُقَبَّحَ الْوَجْهُ أَوْ يُضْرَبَ<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف العلماء في معنى هَذَا الْحَدِيثِ بعد أن صَحَّحُوهُ، أَمَّا مَنْ أَنْكَرَ  
صِحَّتَهُ، فهذا له بابٌ وجوابٌ، لكن مَنْ أَثْبَتَهُ اختلفوا فيه عَلَى وجهين:

الوجه الأول: خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، أي عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ،  
فتكون مِنْ بابِ إِضَافَةِ الْمَخْلُوقِ إِلَى خَالِقِهِ، مِثْلُ نَاقَةِ اللَّهِ، وَبَيْتِ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

ومنهم مَنْ قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ، ولكن لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ  
مُمَائِلًا لَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

فإذا قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يَكُونُ غَيْرُ مُمَائِلٍ وَقَدْ قَالَ: «عَلَى صُورَتِهِ»؟

قلنا: لَا يَلْزَمُ مِنَ الصُّورَةِ التَّمَائُلُ، أَلَمْ يَكُنْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ  
الْجَنَّةِ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»<sup>(٢)</sup>، فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونُوا  
مُمَائِلِينَ لِلْقَمَرِ، إِذَنْ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ الشَّيْءِ عَلَى صُورَةِ الشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ مُمَائِلًا لَهُ.



(٩٣) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ أَنَّهُ إِذَا حَكَمَ الْأَطْبَاءُ بِأَنَّ الْجَنِينَ قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ  
مُشَوَّةٌ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ إِسْقَاطُهُ، فَكَيْفَ يُقْبَلُ هَذَا مِنْهُمْ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ  
تَعَالَى؟

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، رَقْمُ (٢١٤٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَتَمَّتْهَا مَخْلُوقَةٌ، رَقْمُ (٣٢٤٦)،  
وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجَنَّةِ وَصِفَةُ نَعِيمِهَا، بَابُ أَوَّلِ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، رَقْمُ (٢٨٣٤).

الجواب: لا يا أخي، الأطباء يعلمون نوع الجنين، ويعلمون أنه مُشَوَّه أو غير مُشَوَّه، وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ [لقمان: ٣٤] وقول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup> لَيْسَ مُحْتَصًّا بِالْخِلْقَةِ، لكن بمستقبل الجنين، فالله هو الذي يعلمه، فيعلم سيقى طويلاً أم سيموت عاجلاً، وما رزقه، وما أجله، وما عمّله، وما أشبه ذلك، فجهات العلم بالجنين ليست مختصة بالخلقة.

ومن المعلوم أَنَّ الْمَلَكَ الَّذِي يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، فلذلك العلم بما في الأرحام له متعلقات كثيرة، منها ما قد يُعلم قبل أَنْ يَخْرَجَ الْجَنِينُ، ومنها ما لا يعلمه إِلَّا اللَّهُ حَتَّى بَعْدَ خُرُوجِ الْجَنِينِ.



(٩٤) السُّؤَالُ: أَحَدُ مَشَايِخِي مِنْ أَهْلِ الثِّقَةِ يَقُولُ: إِنَّ مُسْتَقَرَّ رَحْمَةِ اللَّهِ هِيَ ذَاتُ اللَّهِ. فَمَا هُوَ قَوْلُ فَضِيلَتِكُمْ؟

الجواب: هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فمُسْتَقَرَّ رَحْمَةِ اللَّهِ هِيَ الْجَنَّةُ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وأما رَحْمَةُ اللَّهِ الَّتِي هِيَ صِفَتُهُ، فَلَا يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ مُسْتَقَرَّ هَذِهِ الصِّفَةِ، بَلْ يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ مُوصُوفٌ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ مُسْتَقَرٌّ لَهَا؛ لِأَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: إِنَّهُ مُسْتَقَرٌّ لَهَا، لَزِمَ أَنْ تَكُونَ الصِّفَةُ شَيْئًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ اسْتَقَرَّ فِي شَيْءٍ آخَرَ، وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، بَلْ مُسْتَقَرُّ رَحْمَتِهِ هِيَ جَنَّتُهُ.

أَلَمْ يَعْلَمْ هَذَا الْقَائِلُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِي الْجَنَّةِ: «أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿عَلَيْكُمُ الْغَيْبُ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦].. رقم (٧٣٧٩)، واللفظ لأحمد (٥٢/٢).

أَشَاءُ»<sup>(١)</sup>، فلا بأس أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ: جَمَعَنِي اللَّهُ وَإِيَاكَ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ. أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَنِي وَإِيَّاكُمْ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ.



(٩٥) السُّؤَالُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»<sup>(٢)</sup>،

فما معنى قوله: «فِي ظِلِّهِ»؟

الْجَوَابُ: «فِي ظِلِّهِ» يَعْنِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَوْفَ يَجِدُ أَرْضًا ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾<sup>(١٠٦)</sup> لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا ﴿طه: ١٠٦-١٠٧﴾ لَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ، وَلَيْسَ فِيهَا مَغَارَاتٌ يَدْخُلُ فِيهَا النَّاسُ، وَلَيْسَ فِيهَا أَشْجَارٌ، فَكُلُّهَا أَرْضٌ كَمَا وَصَفَهَا اللَّهُ عَزَّجَلُ: ﴿فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا﴾<sup>(١٠٦)</sup> لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا ﴿١٠٦﴾.

وَفِي الدُّنْيَا يَجِدُ الْإِنْسَانُ ظِلًّا هُوَ نَفْسُهُ يَصْنَعُهُ، فَيَبْنِي -مَثَلًا- بِنَاءً وَيَتَظَلَّلُ بِهِ، لَكِنْ فِي الْآخِرَةِ لَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا ظِلُّ اللَّهِ عَزَّجَلُ الَّذِي يُظِلُّ بِهِ مَنْ شَاءَ مِنَ الْعِبَادِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(٣)</sup>، فَتَكُونُ الصَّدَقَةُ ظِلًّا عَلَى الْإِنْسَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتُظِلُّهُ مِنَ الشَّمْسِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِمَّنْ أَلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، رَقْمُ (٧٤٤٩)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، بَابُ النَّارِ يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الضَّعَفَاءُ، رَقْمُ (٢٨٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ فَضْلِ مَنْ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ، رَقْمُ (٦٨٠٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ، رَقْمُ (١٠٣١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٧/٤)، رَقْمُ (١٧٣٧١)، وَابْنُ حِبَانَ (١٠٤/٨)، رَقْمُ (٣٣١٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٨٠/١٧)، رَقْمُ (٧٧١)، وَالْحَاكِمُ (٥٧٦/١)، رَقْمُ (١٥١٧) وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فمعنى قوله: «فِي ظِلِّهِ يَوْمٌ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» يعني بذلك الظلَّ الَّذِي يَخْلُقُهُ عَزَّجَلَّ لمن شاء من عِبَادِهِ.

أَمَّا الرَّبُّ عَزَّجَلَّ فَإِنَّهُ نُورٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورٍ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥] إِلَى آخِرِهِ، وَالرَّبُّ عَزَّجَلَّ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُرَادَ بِهِ ظَاهِرُهُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أُرِيدَ بِهِ ظَاهِرُهُ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ فَوْقَ الرَّبِّ عَزَّجَلَّ يُظِلُّ بِنَفْسِهِ عِبَادَهُ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ.

وَعَلَى هَذَا فَنَقُولُ: «فِي ظِلِّهِ» كَقَوْلِهِ: ﴿نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣]، وَبَيَّتُ اللَّهُ، وَ﴿مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٤] وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.



(٩٦) السُّؤَالُ: هَلْ يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ بَعِلِمِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَلَيْسَ بِذَاتِهِ؟  
الْجَوَابُ: أَبَدًا، نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْعِبَادِ، وَلَكِنَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ، هَكَذَا نَقُولُ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، أَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ بَعِلِمِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ» فَكَيْفَ ذَلِكَ! هَلِ الْعِلْمُ يَنْفَصِلُ عَنِ الْعَالَمِ! فَالْعِلْمُ صِفَةٌ فِي الْعَالَمِ، فَإِذَا قُلْتَ: إِنَّ اللَّهَ بَعِلِمِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ. فَهَذَا لَا يَجُوزُ، كَالَّذِي يَقُولُ: اللَّهُ بِذَاتِهِ، لَكِنِ السَّلَفُ رَجَّهَهُ اللَّهُ لَمَّا انْتَشَرَ قَوْلُ الْجَهْمِيَّةِ: إِنَّ اللَّهَ بِذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ أَرَادُوا أَنْ يَبِينُوا لِعَامَّةِ النَّاسِ أَنَّ اللَّهَ بَعِلِمِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، أَيْ إِنَّ عِلْمَ اللَّهِ شَامِلٌ لِكُلِّ مَكَانٍ؛ حَتَّى لَا يَتَوَهَّمَ الْعَوَامُّ أَنَّ اللَّهَ نَفْسَهُ فِي الْأَمَكِنَةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: يَكُونُ مَعْنَى بَعِلِمِهِ؟

قلنا: نقول: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]؛ كما قال الله عزَّ وجلَّ.



(٩٧) السُّؤال: ما الفرق بين الإرادة والمشيئة لله عزَّ وجلَّ؟

الجواب: الفرق بينهما أنَّ المشيئة حُكم قَدَرِيٌّ؛ ما شاء الله كان، وما لم يشأْ لم يكن، وتكون المشيئة فيما أَحَبَّهُ الله وفيما لا يُحِبُّه الله، فلو سألنا سائل: هل الطاعات واقعةٌ بمشيئة الله؟ فإننا نقول: نعم، وكذلك المعاصي واقعةٌ بمشيئة الله.

إذن المشيئة تتعلَّق بالقضاء والقَدَر، ولهذا أجمع المسلمون على قولهم: ما شاء الله كان، وما لم يشأْ لم يكن.

والإرادة تنقسم إلى قسمين: إرادةٌ بمعنى المشيئة فتتعلَّق بالقَدَر، وإرادةٌ بمعنى المحبة فتتعلَّق بالشرع، فهناك إرادةٌ بمعنى المشيئة تتعلَّق بالقَدَر، وتكون هي والمشيئة سواءً، وإرادةٌ تتعلَّق بالمحبة بالشرع، فتكون بمعنى المحبة.

وانظر إلى قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، فإننا نُفسِّر الإرادة هنا بأنها إرادةٌ قَدَرِيَّةٌ بمعنى المشيئة؛ كما قال تعالى: ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، فهذه إرادةٌ قَدَرِيَّةٌ بمعنى المشيئة، تتعلَّق بما يُحِبُّه الله وبما لا يُحِبُّه الله.

وانظرُ إلى قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، فتجدُها بمعنى المحبة، يعني أنَّ الله يُحِبُّ أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ، وقد بيَّن عزَّ وجلَّ.

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]،  
فهذه إرادة بمعنى إرادة شرعية بمعنى المحبة، فهذا هو الفرق بين المشيئة والإرادة.  
إذن المشيئة قسمٌ واحدٌ، وهي مشيئةٌ كونيةٌ قدريةٌ، والإرادة تنقسم إلى قسمين:  
شرعية بمعنى المحبة، وقدرية بمعنى المشيئة.



(٩٨) السُّؤال: رجلٌ تخرَّج في الجامعة الإسلامية، ودرَّس فيها أربع سنواتٍ  
عقيدة السلف، ثم تخرَّج، وبعد تخرُّجه أظهر أنه أشعريٌّ، وبدأ ينفي العلوَّ، وكثيراً  
من الصفات، فهل دراسته في الجامعة تكفي أن تكون حُجَّةً عليه، ويُحكَّم عليه  
بأنه مُبتدِعٌ؟

الجواب: أوَّلاً: في هذا المكان -المسجد النبوي- نَسأل الله لأخينا أن يَهْدِيَهُ  
الصوابَ إلى مذهب السلف الصالح، وأن يُبْعِدَهُ عَنِ المذاهبِ الباطِلَةِ، هَذِهِ واحدة،  
وَحَقُّهُ عَلَيْنَا أَنْ نَدْعُو لَهُ.

ثانياً: هَذَا الرَّجُلُ قد قامت عليه الْحُجَّةُ، إِذَا كَانَ الَّذِينَ يُدَرِّسُونَهُ سَلَفِيِّينَ،  
يعني: عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ؛ لأننا لَا نَدْرِي مَنْ الَّذِي يُدَرِّسُهُ الْعَقِيدَةَ، لَكِنِ الَّذِي  
يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ الَّذِينَ يُدَرِّسُونَهُ الْعَقِيدَةَ كُلُّهُمْ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ، وَحَيْثُ  
يَكُونُ قد قامت عليه الْحُجَّةُ.

ونصيحتي لهذا الرَّجُلِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ، وَأَنْ يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْمَذْهَبِ  
الْبَاطِلِ، الَّذِي هُوَ مُخَالِفٌ لِمَذْهَبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَلَّا يَحْكُمَ إِلَّا بِمَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ.

(٩٩) السُّؤال: هل وَرَدَ تَفْسِيرُ الْيَدِ بِالْقُوَّةِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ:

﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧]؟

الجواب: قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ لا تَظُنُّوا أَنَّ (أَيْدٍ) جَمْعُ يَدٍ، بَلْ هِيَ مَصْدَرٌ: آدٍ، يَيْدٍ، أَيْدَاءٌ، مِثْلُ: كَالِ يَكِيلُ كَيْلًا، وَمِثْلُ: بَاعَ يَبِيعُ، يَبِيعًا، فَأَيْدٍ هُنَا مَصْدَرٌ، فِعْلُهَا: آدٍ، وَلَيْسَتْ جَمْعُ يَدٍ أَبَدًا، وَآدٌ بِمَعْنَى قَوِيٍّ، وَعَلَى هَذَا فَمَعْنَى بِأَيْدٍ أَيُّ: بِقُوَّةٍ، وَلَيْسَ فِيهَا تَأْوِيلٌ أَبَدًا، لَكِنْ ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهَا جَمْعُ يَدٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ مَصْدَرٌ آدٍ يَيْدٍ أَيْدَاءً.



(١٠٠) السُّؤال: هل مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحْسِنُ؟ وَمَا الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟

الجواب: نعم، مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْمُحْسِنِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ»<sup>(١)</sup>.



(١٠١) السُّؤال: هل يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ الصَّانِعُ؟

الجواب: لا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَوْقِيفِيَّةً، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَسْمِيَ اللَّهَ بِمَا لَمْ يُسَمَّ بِهِ نَفْسَهُ، لَكِنْ يَجُوزُ أَنْ تُخْبِرَ عَنْهُ بِأَنَّهُ صَانِعٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَنَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧/ ٢٧٥، رقم ٧١٢١).



فيجوز أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُتَقِنٌ، لكن لا تُسَمِّهِ بهذا؛ لأنَّ الاسمَ إنشاءً، والخبرَ لَيْسَ بإنشاءً، فيجوز أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مُتَكَلِّمٌ، ولا يجوز أَنْ تُسَمِّيه بالمتكلم، ويجوز أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مُرِيدٌ، ولا يجوز أَنْ تُسَمِّيه بالمريد.

إذن باب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، والتسمية إنشاءً، فلا تجوز إِلَّا بتوقيف.



(١٠٢) السُّؤَالُ: قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، كَيْفَ نفهم هَذِهِ الْآيَةَ فضيلة الشيخ؟

الجواب: نفهمها كما أراد الله، والمكرُ هُوَ الإيقاعُ بالخصمِ بأسبابٍ خفية لا يُشعر بها. فهؤلاء الماكرون مَكَّرُوا بالرُّسُلِ -عليهم الصَّلَاة والسلام- والله تعالى أَشَدُّ مَكْرًا وَأَعْظَمُ، والمكرُ في المُقَابَلَةِ يُعْتَبَرُ قُوَّةً وَصِفَةً كاملةً، ولهذا لا يجوز أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مَكِرٌ، لكن يجوز أَنْ تَقُولَ: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾.

وأضرب لذلك مثلاً: مَكَرَتْ قُرَيْشٌ بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَمَكَرَ اللَّهُ بِهِمْ، قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠] ثلاثة آراء، فاجتمعت قُرَيْشٌ لِيَنْظُرُوا ماذا يصنعون بهذا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَطَرَحُوا ثلاثة آراء: الإثبات، والقتل، والإخراج. والإثبات يعني الحبس، أي: ثَبَّتَهُ بِالْقَيْدِ حَتَّى لَا يَخْرُجَ. والقتل معروف. والإخراج من البلد نفياً. واستقرَّ رأيهم عَلَى أَنْ يَجْمَعُوا مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ شَابًا جَلْدًا قَوِيًّا، وَيُعْطَى سَيْفًا صَارِمًا، ثُمَّ يَضْرِبُونَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ ضَرْبَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَحِينَئِذٍ يَنْفَرُ دَمُهُ فِي الْقَبَائِلِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ بَنُو هَاشِمٍ أَنْ يَقْتُلُوا مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ، فَإِذَا لَمْ يَتِمَكَّنُوا مِنْ قَتْلِهِ فَإِنَّهُمْ يَلْجَأُونَ إِلَى الدِّيَةِ، وَهَذَا مَا تَرِيدُهُ قُرَيْشٌ، لَكِنْ مَكَّرُوا هَذَا الْمَكْرَ، فَمَكَّرَ اللَّهُ بِهِمْ، اجْتَمَعُوا عِنْدَ بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ لِيَقْتُلُوهُ إِذَا خَرَجَ، وَلَكِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يُمْكِّنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ قَبْلَ هَذَا، وَقِيلَ: إِنَّهُ خَرَجَ وَهُمْ جُلُوسٌ، وَجَعَلَ يَذُرُّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ التُّرَابَ وَيَقْرَأُ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٩] <sup>(١)</sup>.

إِذْنِ مَكْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ حَقٌّ فِي مُقَابِلِ مَكْرِ أَعْدَائِهِ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ ١٥ ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٥-١٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ ١١ ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤-١٥]، وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرٌ، وَهِيَ صِفَاتٌ تَدُلُّ عَلَى الْقُوَّةِ فِي مُقَابَلَةِ الْأَعْدَاءِ، أَمَّا الْمَكْرُ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ بَأَن تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مَاكِرٌ. فَهَذَا حَرَامٌ.

وَهَلْ يُوصَفُ اللَّهُ بِالْخِدَاعِ؟

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ يُخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، فَهُوَ كَالْمَكْرِ سِوَاءٍ.

وَهَلْ يُوصَفُ اللَّهُ بِالْخِيَانَةِ؟

الْجَوَابُ: لَا، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧١]، وَلَمْ يَقُلْ: فَخَانَهُمْ؛ لِأَنَّ الْخِيَانَةَ هِيَ

(١) يُنْظَرُ السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هَشَامٍ (٢/ ٩١).

الْغَدْرُ بِالْغَيْرِ فِي مَوْضِعِ الْإِثْمَانِ، وَهَذِهِ صِفَةُ نَقْصٍ، بِخِلَافِ الْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ، فَإِنَّهَا فِي مَكَانِهَا صِفَةُ كِبَالٍ.

وَيُذَكَّرُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرَادَ أَنْ يُبَارِزَ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ وُدٍّ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْرُوفٌ بِالشَّجَاعَةِ وَالْقُوَّةِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ هَذَا الرَّجُلُ لِيُبَارِزَهُ، وَهَذَا فَنٌ يَسْتَعْمَلُهُ الْمُقَاتِلُونَ، يُخْرَجُونَ أَقْوَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَأَشْجَعَ وَاحِدٍ؛ لِيُقَابَلَ نَظِيرُهُ فِي الطَّرَفِ الْآخَرِ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدَهُمَا الْآخَرُ ذَلَّ قَوْمُ الْمَقْتُولِ.

فَلَمَّا خَرَجَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وُدٍّ لِيُقَاتِلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، صَاحَ بِهِ عَلِيٌّ وَقَالَ: مَا خَرَجْتُ لِأُبَارِزَ رَجُلَيْنِ. وَهَذِهِ خَدِيعَةٌ، فَالْتَفَتَ هَذَا الرَّجُلُ، وَظَنَّ أَنَّ أَحَدًا لِحَقِّهِ، فَلَمَّا التَفَتَ صَارَ ضَرْبُ رَقَبَتِهِ سَهْلًا، فَضَرَبَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَقَبَتَهُ وَأَمَاتَهُ. فَهَذِهِ الْخَدِيعَةُ جَائِزَةٌ لَا شَكَّ؛ لِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الْمُبَارِزَ خَرَجَ لِيُقَاتِلَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْهُ.

وَالرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ لَا يُوصَفُ بِالْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، إِلَّا فِي مَقَامِ الْقُوَّةِ، وَلَا يُوصَفُ بِالْخِيَانَةِ أَبَدًا، وَبِهَذَا نَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَ الْعَامَّةِ: «خَانَ اللَّهُ مَنْ يَخُونُ» حَرَامٌ، وَلَا يَجُوزُ.



(١٠٣) السُّؤَالُ: سَمِعْتُ مِنْكُمْ أَنَّ اسْمَ (الرَّازِقِ) يَدُلُّ عَلَى الرَّزْقِ، فَهَلْ

(الرَّازِقِ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ أَمْ (الرَّزَاقِ)؟

الْجَوَابُ: كِلَاهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ: الرَّازِقُ وَالرَّزَاقُ.



(١٠٤) السُّؤال: نَحْنُ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ، وَنَفَى مَا نَفَاهُ عَنْهُ، فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَنْفِي عَنْهُ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ مِنَ الصِّفَاتِ لَا نَفْيًا وَلَا إِثْبَاتًا؟

الجواب: لا يجوز، وما يُضَافُ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ، فَثَبَّتَهُ، مِثْلُ: الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، فَثَبَّتَهَا.

وإِذَا أَنْ يَكُونَ مِمَّا نَفَاهُ اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَيَجِبُ أَنْ نَنْفِيَهُ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢]، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَنْفِيَهُ، فَنَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفَلُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا.

وَهَنَّاكَ شَيْءٌ ثَالِثٌ لَمْ يَرِدْ إِثْبَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُثَبِّتَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَنْفِيَهُ، مِثَالُ ذَلِكَ مَا دَنَدَنَ بِهِ أَهْلُ التَّعْطِيلِ وَالْإِنْكَارِ مِثْلُ قَوْلِهِمْ: هَلِ اللَّهُ جِسْمٌ، أَمْ لَيْسَ بِجِسْمٍ؟ وَأَهْلُ التَّعْطِيلِ جَعَلُوا هَذَا قَاعِدَةً أُسَاسِيَةً لِإِنْكَارِ الصِّفَاتِ، فَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ. قَالُوا: إِذَا قُلْنَا بِاسْتَوَائِهِ عَلَى الْعَرْشِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا، وَالْجِسْمُ مُتَمَتِّعٌ عَنِ اللَّهِ، فَجَعَلُوا هَذَا الطَّاغُوتَ الَّذِي ارْتَكَبُوهُ الْمِيزَانَ لِلْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ.

وَالْجِسْمُ لَوْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ -يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَنَا-: أَثْبِتْ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ، فَمَاذَا أَقُولُ؟

إِنْ قُلْتُ: لَا، أَخْطَأْتُ، وَإِنْ قُلْتُ: نَعَمْ، أَخْطَأْتُ، فَمَا الْوَاجِبُ عَلَيْكَ إِذَا كَانَ

الأمْرُ إِنَّ أُثْبِتَ أَخْطَأَتْ، وَإِنْ نَفَيْتَ أَخْطَأَتْ؟

الواجب أن أتوقّف، أقول: والله أنا لا أُثْبِتُ شيئاً لم يُثْبِتْهُ اللهُ لِنَفْسِهِ، ولا أَنْفِي شيئاً لم يَنْفِهِ اللهُ عن نفسه، ولا تُلْزِمْنِي أَنْتِ بَأَنْ أُثْبِتَ أو أَنْفِي، فأنا أشدُّ أدباً منك مَعَ اللهُ ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يعني: لا أتمجاوز ما حَدَّهُ اللهُ ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لكن أَنْتِ قُلْتَ: أُثْبِتِ الْجِسْمَ أوِ انْفِهِ، فأسألك أَنْتِ: ماذا تُريدُ بالجِسم؟

إذا قال: أريدُ بِالْجِسْمِ الشَّيْءَ الْمَكُونُ مِنْ أَجْزَاءٍ، بحيثُ يُمكنُ تَفَرُّقُ هَذِهِ الأجزاء، وَتَقَطُّعُهَا أوْصَالاً، إذا قال: أنا أُريدُ بِالاسْمِ هَكَذَا، قلنا: نَنْفِي هَذَا الْمَعْنَى قَطْعاً.

وإذا قال: أُريدُ بِالْجِسْمِ مَا يَتَّصِفُ بِالصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ. قلنا: هَذَا غَيْرُ مَنْفٍ عَنِ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَيٌّ، قَيُّومٌ، فَعَالٌ لِمَا يُريدُ، يَسْتَوِي عَلَى الْعَرْشِ، وَيَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَيَأْتِي لِلْفَضْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ، وَيَقْبِضُ السَّمَوَاتِ، كُلُّ هَذَا ثَابِتٌ.



(١٠٥) السُّؤَالُ: أَنَا أُحِبُّ أَنْ أُدْرُسَ الْعَقِيدَةَ وَالتَّوْحِيدَ، وَأَفْهَمَهَا كَمَا فَهَمَهَا السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَلَكِنِّي إِنْسَانٌ كَثِيرُ الْوَسْوَاسِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ، وَتَرَكْتُ الدِّرَاسَةَ لَذَلِكَ؛ خَوْفاً مِنْ حُدُوثِ هَذَا الْوَسْوَاسِ وَأَنْشِغَالِي بِهِ، فَبِإِذَا تَنْصَحُونَنِي؟  
الْجَوَابُ: أَنْصَحَ هَذَا الْأَخَ السَّائِلَ أَنْ يَسْتَمِرَّ فِي مَعْرِفَةِ مَذْهَبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَهُوَ إِذَا عَرَفَ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ وَسْوَاسٌ، لَكِنِ الْوَسْوَاسُ وَالشُّكُوكُ إِنَّمَا تَأْتِي حِينَما يَقْرَأُ

الإنسان في كُتُبِ أهلِ الكلام، هذا هو الَّذِي سَوْفَ يَتَحَيَّرُ، وسوف تَرِدُ عليه أسئلةٌ ذهنيَّةٌ لا يستطيعُ الحَلاصَ منها.

وإن أكثرَ النَّاسِ شَكًّا عند الموتِ أهلُ الكلام، لكن لو سِرَتْ عَلَى ما سارَ عليه السلفُ الصَّالِحُ دونَ أَنْ تُقَدَّرَ أسئلةٌ، ما حصل لك هذا الوسواسُ.

ولنضربَ مَثَلًا باستواءِ اللهِ عَلَى العرشِ، فمعنى استوى اللهُ عَلَى العرشِ أي: علا وارتفعَ عليه، ولا شَكَّ في هذا، كما قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَكَ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ (١٢) لَتَسْتَبْرَأُوا عَلَى ظُهُورِهِ ﴿[الزخرف: ١٢-١٣] أي: تركبون عليها.

وقد سُئِلَ الإمامُ مالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ إمامُ دارِ الهجرة، إمامُ المَدِينَةِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كَيْفَ استوى؟ فَهُوَ قد سُئِلَ الآنَ عَنِ الكَيْفِيَّةِ وَلَيْسَ المعنى، وهذا السُّؤالُ يَرِدُ مِنْ أَهْلِ التَّعْطِيلِ لِيُحَرِّجُوا أَهْلَ السُّنَّةِ بِمِثْلِ هَذَا الإِيرادِ، ولكن أَهْلَ السُّنَّةِ -والحمد لله- عِنْدَهُمْ مِنَ السَّلاحِ ما يَقْطَعُونَ بهِ أَعْنَاقَ أَهْلِ الكلام.

حسنًا، فأطرقَ مالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ برأسه، وجعلَ يَتَصَبَّبُ عَرَقًا، حَتَّى عَلاهُ العَرَقُ؛ لِأَنَّ هَذَا السُّؤالَ عَظِيمٌ، فَهُوَ سَؤالٌ بِدْعِيٍّ وَمُحَدَّثٍ، فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ما قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ استوى اللهُ عَلَى العَرْشِ؟ بل آمَنُوا بِمعنى الاستواءِ لكن بِدُونِ كَيْفِيَّةٍ ولا تَمثِيلٍ.

ثُمَّ قَالَ الإمامُ مالِكٌ كَلِمَتَهُ المشهورة: «الِاسْتِواءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالِإِيْمانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا» أي:

ما أظنك إلا مبتدعاً. ثم أمر به فأخرج من المسجد<sup>(١)</sup>.

أخرجه مالك رحمه الله على ما له من سهولة الأخلاق واللين؛ لأن هذا فتح على الناس باب شر.

فالسؤال عن كيفية صفة من صفات الله بدعة، ولا يجوز أن نسأل عن أي كيفية من كفيات صفات الله، فهو حرام علينا؛ لأنه بدعة، وقد قال النبي ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

ولأن في هذه الأمة من هم خير منّا، ولم يسألوا الرسول ﷺ عن ذلك، فالصحابة -والله- خير منّا، والنبي ﷺ أعلم منّا، فإذا كانت أسباب العلم متوفرة، والموانع متفتية، ولم يحصل السؤال، علم أن السؤال بدعة.

فأنت أيها السائل: «كيف استوى» لست أشد حرصاً من الصحابة على معرفة كيفية صفات الله، ولو كان السؤال عن الكيفية جائزاً، لكان أول من يبادر إليه الصحابة رضي الله عنهم؛ لأن الجواب من النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام متوفر، وهو عالم.

ونقول: السؤال عن كيفية أي صفة بدعة، ولا يجوز، بل علينا أن نسلم، ولكن بدون تمثيل، وقد قال الرازي -وهو من فحول علماء الكلام-: «لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلًا، ولا تروي غليلًا، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وأقرأ في النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ﴾

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٢٥)، والبيهقي في الأساء والصفات (٢/ ٣٠٥، رقم ٨٦٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

شَيْءٌ» [الشورى: ١١]، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] يعني: فَأُثِّبْتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ، وَأَنْفِي مَا نَفَاهُ اللَّهُ «وَمَنْ جَرَّبَ مِثْلَ تَجْرِيبَتِي عَرَفَ مِثْلَ مَعْرِفَتِي»<sup>(١)</sup>.



(١٠٦) السُّؤال: ما صِحَّةُ نِسْبَةِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ: (الهادي، المعين، المَنَّان، الْمُتَّقِم)؟

الجواب: أَمَّا الْمَنَّان، فَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٢)</sup>، وَأَمَّا الْمُتَّقِمُ فَلَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْوَصْفَ لِنَفْسِهِ إِلَّا مُقَيَّدًا، وَكُلُّ وَصْفٍ جَاءَ مُقَيَّدًا فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ كِهَالٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدٍ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَ الْمُتَّقِمَ فِي مُقَابَلَةِ الْإِجْرَامِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]، وَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ الْمُتَّقِمُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ.

والثالث: (الهادي) بعض العلماء أثبتوه من أسماء الله، وبعضهم قال: بل هذا من أوصاف الله وَلَيْسَ اسْمًا.

والرَّابِع: (المُعِين) كَذَلِكَ الْمُعِينُ لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ مِنْ صِفَاتِهِ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يُعِينُ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: هُوَ مِنْ أَسْمَائِهِ؛ لِأَنَّهُ دَالٌّ عَلَى مَعْنَى حَسَنِ، وَلَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلِلَّهِ

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٦٠).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٤٩٥)، والترمذي: أبواب الدعوات، باب، رقم (٣٥٤٤)، والنسائي: كتاب السهو، باب الدعاء بعد الذكر، رقم (١٣٠٠)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب اسم الله أعظم، رقم (٣٨٥٨).



الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴿[الأعراف: ١٨٠].

(١٠٧) السُّؤال: كيف نَرُدُّ على مَنْ قَالَ بَأَنَّ هُنَالِكَ تَعَارُضًا بَيْنَ أَحَادِيثِ نَزُولِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الثَّلَاثِ الْآخِرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَبَيْنَ عُلُوِّهِ -سُبْحَانَهُ- عَلَى عَرْشِهِ؟  
الجَوَابُ: لَا تَعَارُضَ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ، إِلَّا لِمَنْ لَا يَقْدُرُ اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ؛ لِأَنَّهُ قَاسَ الْخَالِقَ عَلَى الْمَخْلُوقِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، فَنَحْنُ نُنْبِتُ لِلَّهِ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ، وَمَا أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَقُولُ كَيْفَ، فَنَقُولُ: إِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ، وَيَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ الْمَوْصُوفَ بِذَلِكَ هُوَ اللَّهُ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَا يُشَبَّهُ الْمَخْلُوقِينَ.

فَلَوْ كَانَ شَخْصٌ فِي السَّطْحِ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ فِي السَّطْحِ، وَإِنَّهُ فِي الدُّوَرِ الثَّانِي، فَهَذَا لَا يُمْكِنُ؛ لِأَنَّ الْبَشَرَ يَحِيطُ بِهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ، يَعْنِي: السَّطْحَ يَحِيطُ بِكَ، وَالدُّوَرُ الثَّانِي أَيْضًا يَحِيطُ بِكَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ فَوْقَ وَتَحْتَ فِي آنٍ وَاحِدٍ، أَمَّا الرَّبُّ عَزَّجَلَّ فَلَا يُحِيطُ بِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ عُلُوِّهِ وَنَزُولِهِ.

وَإِذَا سَأَلَ سَائِلٌ عَنِ الْكَيْفِيَّةِ؟ فَنَقُولُ لَهُ: صِفَاتُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ لَا يَقَالُ فِيهَا كَيْفَ.

(١٠٨) السُّؤال: مَا حُكْمُ الْقَوْلِ بَأَنَّ الْخَلْقَ عِيَالُ اللَّهِ؟

الجَوَابُ: هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(١)</sup>، وَمَعْنَى:

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (٤/٢٣٧)، وَابِيهَقِي فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ (٦/٤٣، رَقْم ٧٤٤٨).

أَنَّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعُولُهُمْ، أَي: يَقُومُ بِرِزْقِهِمْ وَيَتَكَفَّلُ بِهِمْ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ: أَنَّهُ لَهُ أَوْلَادٌ عَزَّوَجَلَّ، حَاشَاهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ، ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، فَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ.



(١٠٩) السُّؤَال: هُنَاكَ أَحَادِيثُ مُشْكِلَةٌ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَذْكُرُهَا اسْتِدْلَالًا عَلَى التَّأْوِيلِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ نَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى بَيَانٍ؛ كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله: «إِنِّي لَأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: «وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ...» إِلَى آخِرِهِ<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطَعْمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: «كُنْتُ سَمْعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ»<sup>(٥)</sup>. إِلَى آخِرِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي

نَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى بَيَانٍ؟

الْجَوَابُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ

(١) أَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ (١٥٩/٢)، رَقْم (٢٨٠٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَابْنِ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٢١٧/٥٢) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْأَزْرَقِيِّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٢٥٧/١) مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٥٢/٧)، رَقْم (٦٣٥٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ التَّوَاضُعِ، رَقْم (٦٥٠٢).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، رَقْم (٢٥٦٩).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ التَّوَاضُعِ، رَقْم (٦٥٠٢).

مَا يَنْتُ تُحْكَمْتُ هُنَّ أُمُّ الْكَنْبِ وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴿

[آل عمران: ٧].

والأحاديث التي ذكرها السائل منها ما هو ضعيف لا يصح عن النبي ﷺ كالحديث الأول الذي قال فيه: «إِنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»، فإن هذا لا يصح عن النبي ﷺ، بل هو حديث باطل، لا يجوز لأحد أن ينسبه إلى رسول الله ﷺ، وإنما يروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من قوله، على شك في صحته عنه، ثم على تقدير صحته فليس معناه أَنَّ الْحَجَرَ يَدُ اللَّهِ، فَإِنَّ الْحَجَرَ مَخْلُوقٌ مِنْ جُمْلَةِ المَخْلُوقَاتِ، والحديث يبين معنى هذه الكلمة لو صحَّ؛ لَأَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «فَمَنْ صَافَحَهُ فَكَأَنَّمَا صَافَحَ اللَّهَ»، والمعروف في اللغة العربية أَنَّ الْمُشَبَّهَ غَيْرُ الْمُشَبَّهِ بِهِ، وَلَيْسَ عَيْنُهُ، وحينئذٍ فيكون معنى الحديث -إن صحَّ، ولكن لا يصحَّ-: أَنَّ مَنْ اسْتَلَمَ هَذَا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ بِيَدِهِ، فَكَأَنَّمَا أَخَذَ عَهْدًا عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَأَجْلِ هَذَا تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ، وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ رَسُولِكَ ﷺ (١).

وأما الحديث الثاني: «إِنِّي لَأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ»، فالمراد بالنفس هنا اسم مصدر، مَنْ نَفْسٌ يُنْفَسُ تَنْفِيسًا، فَالنَّفْسُ كَالْفَرْجِ، أَيِ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُفَرِّجُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَهْلِ الْيَمَنِ، وَمِنْهُمْ الْأَنْصَارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ مِنْ قَحْطَانَ مِنَ الْيَمَنِ، فالمعنى أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ أَنَّ تَنْفِيسَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَتَفْرِيجَهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ، أَيِ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ قَحْطَانَ، وَقَحْطَانُ مَنْ

(١) أخرجه البيهقي في المعرفة (٧/ ٢١٤)، رقم (٩٨٥٠) عن الشافعي. وروي موقوفا على علي ابن أبي طالب وابن عمر وابن عباس.

اليمن، ولا شك أن الله تعالى فرّج عن المسلمين الذين هاجروا إلى المدينة بالأنصار رضي الله عنهم، هذا هو معنى الحديث، فيكون المراد بالنفس هنا اسم مصدر نفس يُنفس تنفيساً، هذا المصدر، واسم المصدر: نفس، مثل فرّج يفرّج تفرّجاً، واسم المصدر فرّج.

والحديث الثالث يقول فيه: «وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»، هذا الحديث أيضاً ليس معناه أن الله عز وجل يتردد لأنه مُشْكِل عليه الأمر، فنحن إذا تَرَدَّدْنَا فالتردد الواقع منّا في الشيء لأننا لا نعرف عاقبته لجهلنا، أمّا الله عز وجل فإنه كامل العلم، يعلم ما كان وما يكون، ولا يتردد عن الشيء من أجل أنه جاهل بمآله وعاقبته.

فهنا عز وجل يتردد لأن عبده المؤمن يكره الموت، والله عز وجل يكره مساءة عبده المؤمن، ولكنه عز وجل لما تقتضيه حكمته يفعل ذلك ويقبض نفس عبده المؤمن؛ لأن هذه الحكمة تقتضيه، فصار هذا التردد ليس عيباً، ولكنه كرم من الله عز وجل أن يفعل ما فيه مساءة عبده المؤمن، وهو قبض نفسه، لكن لما كان لا بدّ له من الموت فإن الله تعالى يفعل ذلك.

وفي الحديث الرابع: «يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطَعْمَتَكَ فَلَمْ تُطْعَمْنِي»، هذا الحديث بيّنه الله عز وجل بأن المراد أنه جاع أحد عباده الصالحين فلم يطعمه، فقد بيّن هذا في الحديث نفسه، وما بيّن معناه في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ فإنه يحب المصير إليه، وإن خالف ظاهر اللفظ.

وهذا الحديث الأخير مما يقصم ظهور أهل التأويل؛ لأنه لو كان ما أولوه

حَقًّا لَبَّيْهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، فَلَمَّا بَيَّنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُرَادَهُ عَلِمَ أَنَّ مَا سِوَى ذَلِكَ يَبْقَى عَلَى ظَاهِرِهِ حَتَّى يَوْجَدَ تَفْسِيرٌ لَهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، أَوْ مِنْ عِنْدِ الرَّسُولِ ﷺ.

ونحن في الواقع لا نُنْكِرُ التَّأْوِيلَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ النِّصُّ، لَكِنْ نُنْكِرُ التَّأْوِيلَ الَّذِي لَا دَلِيلَ فِيهِ، وَلِهَذَا نَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]: إِنَّ الْمُرَادَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقْرَأَ، مَعَ أَنَّا لَوْ أَخَذْنَا بِظَاهِرِ اللَّفْظِ لَكَانَ الْمَعْنَى: إِذَا قَرَأْتَ أَيَّ إِذَا أَتَمَمْتَ الْقِرَاءَةَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، لَكِنْ فَعُلَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَكَوْنُهُ يَسْتَعِذُّ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ: إِذَا قَرَأْتَ؛ أَيَّ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقْرَأَ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ»، هَذَا أَيْضًا لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرُهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا». وَكَلِمَاتُهَا تَعْلِيْقٌ عَلَى الْمَعْنَى الْحَدِيثِ، وَلَا ظَاهِرَ الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكُونُ سَمْعَ الْإِنْسَانِ وَبَصَرَهُ وَيَدَهُ وَرِجْلَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ حَدَثٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ جُزْءًا مِنَ الْمَخْلُوقِ، لَكِنْ الْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ يُسَدِّدُ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي أَحَبَّهُ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدِهِ وَرِجْلِهِ، وَهَذِهِ الْجَوَارِحُ هِيَ جَوَارِحُ الْعَمَلِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ يُسَدِّدُهُ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ.

وَكَمَا نَعْلَمُ جَمِيعًا الْحَدِيثُ فِيهِ رَبٌّ وَعَبْدٌ وَحَبِيبٌ وَمُحَبَّبٌ، وَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى التَّغَايُرِ، وَأَنَّ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ لَيْسَ كَمَا أَوْرَدَهُ هَذَا السَّائِلُ.



(١١٠) السُّؤال: ما رأيكم فيمن يستدلُّ بحديثِ خُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ<sup>(١)</sup> عَلَى صِفَةِ الشَّمِّ لِلَّهِ تَعَالَى؟

الجواب: هَذَا مِنَ التَّنَطُّعِ وَالتَّعَمُّقِ وَسؤال ما لا حاجةَ إِلَى سؤَالِهِ، وَأنا أسأل هَذَا السَّائِلَ: هل صحابة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سألوا حينَ تَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هل اللهُ يَشْمُ أو لا؟ أبداً ما قالوا هذا، فليَسْعَكُ يا أخي الْمُسْلِمُ ما وَسِعَ الصَّحَابَةُ الَّذِينَ هُم - وَاللَّهِ - أَتَقَى مِنْكَ اللَّهُ، وَأَعْلَمُ مِنْكَ بِاللَّهِ، وَلَدَيْهِمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ مَسْئُولٍ عَنِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

فَيَاكُمْ أَيُّهَا الشَّبَابُ، يا طَلَبَةَ الْعِلْمِ، إياكم أَنْ تَتَعَمَّقُوا فِي هَذِهِ الْأُمُورِ، وَأَنْ تَسْأَلُوا: هل اللهُ يَشْمُ أو لا؟ وربما يَأْتِي غَدًا مَنْ يَقُولُ: هل اللهُ أَنْفٌ أو لَيْسَ لَهُ أَنْفٌ؟ أو مَنْ يَقُولُ: لله عَيْنَانِ فهل لهما أَهْدَابٌ أو لَيْسَ لهما أَهْدَابٌ؟ وهل لهما أَجْفَانٌ أو لَيْسَ لهما أَجْفَانٌ؟ وكل هَذِهِ أَسْئَلَةٌ لا تَجُوزُ.

يقول الإمام مالِكُ رَحِمَهُ اللَّهُ: السُّؤالُ عَنْ كَيْفِيَّةِ الاسْتِواءِ بِدَعَةٍ<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا أَيْضًا مِنْ جِنْسِهِ.

فَنَقُولُ: إِنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مَوْصُوفًا بِالشَّمِّ فَهُوَ صِفَتُهُ، وَهِيَ كِمَالٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْصُوفًا فَلَيْسَ عَلَيْكَ فِي هَذَا شَيْءٌ، وَاتَّبِعْ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَثَارُ وَدَعْ عَنْكَ الْفُرُوضَاتِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب ما يذكر في المسك، رقم (٥٩٢٧)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم (١١٥١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٣٢٥).

(١١١) السُّؤَال: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] أليس هذا يدلُّ

على أَنَّ اللهَ معنا في كُلِّ مكانٍ؟

الجَوَابُ: هذا الكلامُ الذي ذكرته -أسألُ اللهَ تعالى أَنْ يُصَحِّحَ عقيدَتَكَ، وَأَنْ يَتَشَبَّهَ مِنْ هَذِهِ الْوَرُطَةِ- فقولُكَ: إِنَّ اللهَ تعالى في كُلِّ مكانٍ مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] هذا خطأ عظيمٌ، فالمَعِيَّةُ لا تستلزمُ الاختلاطَ في المكانِ، ويجبُ أن نعلمَ أَنَّ اللهَ فوقَ كلِّ شيءٍ، وأنه استوى على العرشِ، فإذا سمعنا قوله -سبحانهُ-: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، فلا يمكنُ أَنْ يفهمَ أحدٌ أنه مَعَنَا على الأرضِ، لا يتصورُ ذلكَ عاقلٌ فضلاً عن كونه مؤمناً، ولكنهُ معنا -سبحانه- وهو فوقَ العرشِ فوقَ سَمَوَاتِهِ.

ولا يُستغربُ هذا، فَإِنَّ المخلوقاتِ وهي لا تُنسبُ للخالقِ تكونُ في السماءِ ونقولُ: إنها معنا، فالقرآنُ بلسانِ عربيٍّ، والعربُ يقولونَ: ما زلنا نسيرُ والقمرُ معنا، ما زلنا نسيرُ والنجمُ معنا، ما زلنا نسيرُ والجبلُ الفلانيُّ معنا، وهو بَعِيدٌ منهم، ومعَ ذلكَ القمرُ مكانُهُ في السماءِ والنجمُ كذلكَ.

فاللهُ مَعَ خَلْقِهِ، ولكنهُ في السماءِ، وَمَنْ زعمَ بأنه مَعَ خَلْقِهِ في الأرضِ كما تقولُ الجَهمِيَّةُ فأرى أنه كافرٌ يجبُ أَنْ يتوبَ إلى اللهِ ويُقدِّرَ رَبَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَيُعَظِّمَهُ حَقَّ تَعَظِيمِهِ، وَأَنْ يعلمَ أنه -سبحانه- وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَكَيْفَ تكونُ الأرضُ محلاً لهُ.

فلا بدَّ أن تتوبَ مِنْ هذا القولِ، وألَّا تموتَ على ذلكَ.



(١١٢) السُّؤال: هناك حديثٌ يقولُ: «وَكَلَّمْنَا يَدَيَّ رَبِّي يَمِينٌ»<sup>(١)</sup>، والحديثُ الآخرُ يقولُ: «اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي»، وهذا مُشْكِلٌ أيهما اختارُ، وهل نُثِبُ الشَّمالُ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟

الجواب: اليمينُ والشَّمالُ ثابتانِ لله عَزَّوَجَلَّ ومعنى قولِ النبي ﷺ: «وَكَلَّمْنَا يَدَيَّ رَبِّي يَمِينٌ» أنَّ كليتهما لا تَفْضُلُ الأخرى، فكَلَّمْنَا يَمِينٌ مَبَارَكَةٌ، ففي المخلوقاتِ اليدُ اليمْنى تَفْضُلُ اليدَ اليسرى، لكنَّ الربَّ عَزَّوَجَلَّ «كَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»، من حيثِ اليمْنُ والبركة.



(١١٣) السُّؤال: أرجو منك يا فضيلة الشيخ أن تُفَسِّرَ الآياتِ التي تدلُّ حسبَ ظاهرها أنَّ اللهَ معنا في كلِّ مكانٍ؛ وذلك لإزالةِ الشبهةِ عندَ بعضِ الناسِ الذين لا يعلمون؟

الجواب: ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي عِدَّةِ آيَاتٍ أَنَّهُ مَعَ خَلْقِهِ، ففي بعضِ الآياتِ أَنَّهُ مَعَ الْخَلْقِ أينما كانوا، وفي بعضِ آيَاتٍ أَنَّهُ مَعَ جِنْسٍ مِنَ الْخَلْقِ، وفي بعضِ الآياتِ الأخرى أَنَّهُ مَعَ أَشْخَاصٍ مِنَ الْخَلْقِ، وَلَنْضَرْبٍ لِهَذَا أَمْثَلَةٌ:

الأولُ: قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]، هذا عامٌّ، ومعناها أَنَّهُ تعالى مُحِيطٌ بِهِمْ

(١) أخرجه الترمذي: أبواب تفسير القرآن، رقم (٣٣٦٨) وقال: حسن غريب. والحاكم (١/١٣٢)، رقم (٢١٤) وقال: صحيح على شرط مسلم. والبيهقي (١٠/١٤٧)، رقم (٢٠٣٠٧).



أينما كانوا، فهو معهم، عالم بهم، محيط بهم، سامع لأقوالهم، مبصر لأفعالهم، عالم بأحوالهم.

الثاني: قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨] وهذه مَعِيَّةٌ مُقَيَّدَةٌ بصنفٍ وهم المتقون المحسنون، أي: إِنَّ اللَّهَ مَعَهُمْ بِالْعِلْمِ وَالنَّصْرِ وَالتَّائِيْدِ وَالتَّسْدِيْدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَهَذِهِ مُقَيَّدَةٌ بِأَوْصَافٍ.

الثالث: مُقَيَّدَةٌ بِأَشْخَاصٍ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿إِلَّا نَضُرُّوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

فَفِي كُتُبِ السِّيَرِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ نَظَرَ أَحَدُهُمْ إِلَى قَدَمِهِ لِأَبْصَرْنَا، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا»<sup>(١)</sup>. فَبِحَسَنِ الظَّنِّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَيْهِمَا أَحَدٌ.

الرابع: قَدْ تَكُونُ الْمَعِيَّةُ لِأَشْخَاصٍ لَكِنْ مَا هُمْ مَعِينُونَ، مِثْلَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨]، أي: إِنَّ اللَّهَ يَتَهَدَّدُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِنْ اسْتَخَفُّوا مِنَ النَّاسِ فَلَنْ يَسْتَخْفُوا مِنَ اللَّهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠]، رقم (٤٦٦٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨١).

(١١٤) السُّؤال: مَا حُكْمُ مَنْ فَسَّرَ وَجْهَ اللَّهِ بِرُوحِ اللَّهِ؟

الجواب: هذا تفسير غريب، فالمعروف أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ فَسَّرَ الْوَجْهَ بِالثَّوَابِ، وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ خَطَأً وَعُدْوَانٌ عَلَى الْقُرْآنِ، فَمَنْ فَسَّرَ الْوَجْهَ بِالثَّوَابِ فَقَدْ أَخْطَأَ خَطَأً عَظِيمًا.

إذا كان الله يقول عن نفسه: ﴿وَبَعَثْنِي وَجْهَهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] و(ذو) نَعَتْ لَوَجْهِهِ، فهل يمكن أَنْ يُوصَفَ الثَّوَابُ بِأَنَّهُ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ؟! فهو جانٍ عَلَى الْآيَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الأول أنه صَرَفَهَا عَنْ مَعْنَاهَا الْمُرَادَ بِهَا، والثاني: أنه أحدثَ لها معنى لا تدلُّ عليه.

فالواجب أَنْ تُفَسَّرَ وَجْهَ اللَّهِ بِأَنَّهُ وَجْهٌ حَقِيقِيٌّ مَوْصُوفٌ بِالْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، ولكن لا يُمَاطِلُ وَجْهَ المخلوقين؛ لقولِ الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].



(١١٥) السُّؤال: ما الفرقُ بين العَرْشِ والكرسيِّ؟

الجواب: العَرْشُ هُوَ الَّذِي اسْتَوَى عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّجَلَّ، والكرسيُّ دونَ ذلك، وقد جاء عن عبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ فِي الْكَرْسِيِّ أَنَّهُ مَوْضِعُ قَدَمَيْ اللَّهِ عَزَّجَلَّ<sup>(١)</sup>. وجاء في الحديث: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ تِلْكَ الْفَلَاةِ عَلَى تِلْكَ الْحَلْقَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٣١٠، رقم ٣١١٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب العرش (١/ ١١٤).

(١١٦) السُّؤال: أرجو أنْ تَنْصَحُونِي بِالْكِتَابِ الْمُفِيدَةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ

وباقِي العلومِ الشرعيّة؟

الجواب: يحتاج هَذَا إلى وقتٍ طَوِيلٍ، وإلى بحثٍ.

وأهمُّ شيءٍ أَنْ يَعْرِفَ الْإِنْسَانُ مَعَانِي كَلَامِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، ثُمَّ يَشْتَغِلَ بِمَا صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ بَكُتِبِ الْحَدِيثِ؛ كَفَتْحِ الْبَارِي وَشَرْحِ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، ثُمَّ بَكُتِبِ الْفِقْهِ، وَلِيَنْظُرَ إِلَى أَيِّ مَذْهَبٍ يَنْتَسِبُ فَلْيَجْتَهِدْ فِي قِرَاءَةِ كِتَابِ الْمَذْهَبِ.



(١١٧) السُّؤال: هل تصحُّ الصَّلَاةُ وَرَاءَ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَيَدْعُو

إِلَى ذَلِكَ؟

الجواب: أعوذ بالله، هل يمكن لمؤمن أن يقول: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ!

وهل يمكن لمؤمن إذا ذهب إلى المرحاض أن يقول: إِنَّ اللَّهَ بِالْمَرْحَاضِ! وَاللَّهُ لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ، فَضْلاً عَنْ مُؤْمِنٍ، نَسَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

يَا جَمَاعَةَ، اتَّقُوا اللَّهَ، لَا يُمَكِّنْ لِإِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ يَوْمَنَ بِعَظَمَةِ الرَّبِّ، وَيَعْرِفُ قَدْرَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ.



(١١٨) السُّؤال: أرجو تبيينَ لِمَاذَا اخْتَارَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أُمَّةَ الْأَرْضِ مِنْ دُونِ

سَائِرِ الْأُمَمِ بِاخْتِصَاصِهَا لِتَحْمِيلِ الرِّسَالَةِ؟

الجواب: جوابنا على ذلك قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤] فَقَدْ قَطَعَ النَّزاع، ولا أحد يتكلم.



(١١٩) السُّؤال: ما رأيكم في الكتابات التي تُكْتَبُ وتُعلَّقُ على الجدران، ومن هذه الكتابات لفظة (الله) و (محمد)؟

الجواب: لا يجوز للإنسان أن يُعلِّقَ شيئاً في جانبٍ منه لفظ (الله) وفي جانبٍ لفظ (محمد)؛ لأن هذا نوعٌ من الإشراك، فإن النبي ﷺ لما قال له رجل: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. قَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

والذي يرى كلمة (الله - محمد) في لوحَةٍ أو ما شابهة يعتقد - إذا لم يكن عالماً - أنها في ميزانٍ واحدٍ، وأنها سواء.

ثم إن هذا العمل أصله ليس مشروعاً، فلم يأتِ عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن الأئمة، فتركه مطلقاً أفضل، حتى لو كتبت كلمة (الله) فلا ينبغي، أما إذا كتبت كلمة (الله و محمد) فلا شك أنه منكراً، ولا يجوز أن يُكتب على هذا الوجه.



(١٢٠) السُّؤال: ما تعليقكم على قول بعض أهل العلم: إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ فِي مَكَانٍ؛ لأن كلمة مكانٍ مأخوذةٌ مِنَ الكونِ، بل نقول: كَانَ عَلَى مَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِ الْمَكَانِ؟

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٢٧٤، رقم ٧٨٣)، والطبراني (١٢/ ٢٤٤، رقم ١٣٠٠٥).

الجواب: هَذَا سَجْعٌ طَيِّبٌ، لَكِنْ لَا يُفِيدُ، نَقُولُ: كَلِمَةُ اللَّهِ فِي مَكَانٍ أَوْ فِي غَيْرِ مَكَانٍ، أَوْ اللَّهُ فِي جِهَةٍ، أَوْ فِي غَيْرِ جِهَةٍ، هَذِهِ كَلِمَاتٌ حَادِثَةٌ مَا كَانَتْ عِنْدَ السَّلَفِ، وَيُعْنِي عَنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ أَعْلَى الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦]، وَهَكَذَا النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي لَا تَكَادُ تُحْصَرُ تَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ، فَأُثِّبَتْ هَذَا، أَمَا أَنْ تَقُولَ: فِي مَكَانٍ أَوْ فِي غَيْرِ مَكَانٍ، أَوْ فِي جِهَةٍ أَوْ فِي غَيْرِ جِهَةٍ، فَمَا جَاءَتْ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ لَا عَنِ السَّلَفِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.



(١٢١) السُّؤَالُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَرْجُو أَنْ تَوْضِّحَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ» فِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ»، وَكَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ: «ذَهَبَ الظَّمْأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَّتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>، وَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؟

الجواب: فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>، وَفِي لَفْظٍ: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار، رقم (٢٣٥٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، رقم (٦٣٣٩)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٢٦٧٩).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٢٦٧٩).

تأمل هذه الصيغة: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» تُشْعِرُ بِمَعَانٍ فَاسِدَةٍ، منها أنها تُشْعِرُ وكأنَّ السائلَ يظُنُّ أَنَّ أَحَدًا يُكْرِهُ اللهَ فيقول: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُوَافِقَ أَنْ أُكْرِهَكَ وَتُعْطِنِي، وَتَغْفِرَ لِي، وَتَرْحَمَنِي فَافْعَلْ وَإِلَّا فَلَا.

وَتُشْعِرُ بِمَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ مَغْفِرَةَ اللهَ لَكَ وَرَحْمَتَهُ بِكَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، أَمْرٌ عَجِيبٌ لَا يُعْطِيكَ اللهُ إِيَّاهُ، وَلِهَذَا قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»، كَمَا لَوْ سَأَلْتَ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ وَقُلْتَ: أَعْطِنِي مِليونَ رِيَالٍ إِنْ شِئْتَ. فَلَا شَكَّ أَنَّ المِليونَ يَتَعَاطَمُ، وَلَا يُعْطِيكَ إِيَّاهُ بِسُهُولَةٍ، فَأَنْتَ تَقُولُ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لِأَنَّ الأَمْرَ عِنْدَهُ عَظِيمٌ.

وفيه أيضًا معنى ثالث، وَهُوَ أَنَّ الإنسانَ الَّذِي يَقُولُ لِشَخْصٍ: أَعْطِنِي كَذَا إِنْ شِئْتَ. يُشْعِرُ هَذَا التَّعْبِيرَ بِأَنَّ هَذَا السَّائِلَ مُسْتَغْنٍ عَنِ عَطِيَّةِ المُسَوَّلِ، إِنْ شِئْتَ أَعْطِنِي، وَإِلَّا فَلَا يَهْمُنِي، وَلِهَذَا نَهَى الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ»، وَإِنَّمَا تَحْذِفُ قَوْلَ: «إِنْ شِئْتَ»، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي، وَأَمَّا كَلِمَةُ: (إِنْ شَاءَ اللهُ) فَهِيَ أَهْوَنُ وَقَعًا مِنْ قَوْلِهِ: «إِنْ شِئْتَ»، لِأَنَّهُ قَدْ يَقُولُ القَائِلُ لَهَا: إِنَّمَا يَرِيدُ بِذَلِكَ التَّبَرُّكَ، لَا يَرِيدُ التَّعْلِيقَ المُحْضَ. فَلِهَذَا كَانَ قَوْلُ القَائِلِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شَاءَ اللهُ»، أَوْ «أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَغْفِرَ لِي إِنْ شَاءَ اللهُ» أَهْوَنَ مِنْ قَوْلِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ».

وعلى هذا يكون وجه الجمع أَنَّ التَّعْبِيرَ بـ(إِنْ شَاءَ اللهُ) أَهْوَنُ مِنَ التَّعْبِيرِ بـ(إِنْ شِئْتَ)، وَلَكِنْ هَذَا يَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُقِيدُ أَنْ قَوْلُهُ: «إِنْ شَاءَ اللهُ» مِنْهِيٌّ عَنْهُ، لَكِنَّهُ دُونَ قَوْلِهِ: «إِنْ شِئْتَ»، وَكَيْفَ يَكُونُ مِنْهِيًّا عَنْهُ وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ السَّائِلُ، وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ فِي صَحَّتِهِ نَظَرًا، وَقَالَه أَيْضًا فِي

الحديث الصحيح أنه كان إذا عاد مريضاً قال: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>، وهذه الجملة وإن كانت خَبَرِيَّةً، لكن معناها الطلب والإنشاء.

والجواب على ذلك إما أن نقول: إِنَّ هَذَا التَّعْبِيرَ جملة خَبَرِيَّةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الرَّجَاءِ، لَا عَلَى الطَّلَبِ، يعني: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ طَهُورًا، وَأَلَّا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ بِالْمَرَضِ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ الْأَجْرُ ثَبَتَ كَمَا ثَبَتَ ابْتِلَالُ الْعُرُوقِ، وَذَهَابُ الظَّمَا.



(١٢٢) السُّؤَالُ: هل لكم سَلَفٌ فِي تَفْسِيرِ الظِّلِّ الْوَاردِ فِي حَدِيثِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ؟ وما الدليل عَلَى تَفْسِيرِكُمْ لَهُ؟

الْجَوَابُ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ..»<sup>(٢)</sup>، يَظُنُّ بَعْضُ الطَّلِبَةِ أَنَّ مُرَادِفَ الظِّلِّ هُنَا هُوَ ظِلُّ اللَّهِ نَفْسِهِ، وَلَكِنْ هَذَا خَطَأٌ عَظِيمٌ، فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ الظِّلَّ ظِلُّ اللَّهِ نَفْسِهِ، فَاللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَلَا ظِلَّ.

ثُمَّ نَقُولُ: إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ ظِلُّ اللَّهِ نَفْسِهِ لَزِمَ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ فَوْقَ اللَّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى عَالٍ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا أَحَدٌ يَشْكُ فِي ذَلِكَ، إِلَّا مَنْ طَمَسَ اللَّهُ بَصِيرَتَهُ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ. وَإِلَّا فَمَنْ هَدَاهُ اللَّهُ لِلْفِطْرَةِ، فَإِنَّهُ يَأْمَنُ بِإِيمَانٍ أَشَدَّ مِنْ إِيْمَانِهِ بِالشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ بِأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ.

إِذْنِ الْمَرَادُ بِظِلِّهِ الظِّلُّ الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا بِفِعْلِهِ عَزَّجَلَّ؛ لِأَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب المرضى، باب ما يقال للمريض وما يجيب، رقم (٥٦٦٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم

(٦٦٠)، ومسلم: كتاب الكسوف، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١).

فيه جبالٌ، وَلَيْسَ فيه أشجارٌ، وَلَيْسَ فيه قُصور، وَلَيْسَ فيه دُورٌ، فليس فيه شيء يُظَلِّلُ إِلَّا ما قَدَّرَهُ اللهُ عَزَّجَلَّ، وقد قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ امرئٍ في ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

فهو ظِلٌّ يَخْلُقُهُ اللهُ عَزَّجَلَّ في ذلك اليوم الَّذي لا يَمَكِنُ أَنْ يوجَدَ ظِلٌّ فيه إِلَّا ما خَلَقَهُ اللهُ عَزَّجَلَّ، وَلَيْسَ المراد بذلك ظِلُّ نَفْسِهِ؛ لأنَّ ذلك مُحالٌ.



(١٢٣) السُّؤال: ما معنى حديث: «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي»<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: معناه أَنَّ الْكِبْرِيَاءَ والعِظْمَةَ مِنْ خِصَائِصِ اللهِ عَزَّجَلَّ، فلا يجوز لأحدٍ أَنْ يُنَازِعَ اللهَ فِيهِمَا، ولهذا قال: «فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ»، فالله عَزَّجَلَّ وحده هُوَ الْمُخْتَصُّ بِذَلِكَ، لا يشاركه فيه أحد، ولهذا كَانَ الْمُتَكَبِّرُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، حَتَّى إِنْ الرَّسُولُ ﷺ حَذَّرَ مِنْ أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبَرٍ<sup>(٣)</sup>.

ولكن لَيْسَ مِنَ الْكِبْرِيَاءِ أَنْ يَلْبَسَ الْإِنْسَانُ ثَوْبًا حَسَنًا، أَوْ نَعْلًا حَسَنًا، ولهذا

(١) أخرجه أحمد (١٤٧/٤)، رقم (١٧٣٧١)، وابن حبان (١٠٤/٨)، رقم (٣٣١٠)، والطبراني (١٧/٢٨٠)، رقم (٧٧١)، والحاكم (١/٥٧٦)، رقم (١٥١٧) وقال: صحيح على شرط مسلم. وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر، رقم (٤٠٩٠)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع، رقم (٤١٧٤).

(٣) أخرج مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، رقم (١٤٨/٩١)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبَرٍ».



لما ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْكِبَرَ وتَوَعَّدَ عَلَيْهِ وقال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»؛ قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

## ﴿الإيمان﴾

(١٢٤) السُّؤَال: لقد جاء في عرضِ كَلَامِكُمْ أَنَّ صِفَةَ جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ، وَقَدْ عَطَى الْأَفُقَّ، وَقُلْتُمْ: إِنَّهُ لَا يَوْجَدُ مَوْضِعَ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَفِيهِ مَلَكٌ سَاجِدٌ، فَكَيْفَ نُوَفِّقُ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ؟

الْجَوَابُ: الْحَقِيقَةُ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا مُخَالَفَةٌ؛ لِأَنَّ جِبْرِيلَ حِينَ نَزَلَ وَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْأَفُقِّ رَأَى لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ قَدْ سَدَّ الْأَفُقَّ<sup>(٢)</sup>، وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا مِنْ مَوْضِعٍ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَفِيهِ مَلَكٌ»<sup>(٣)</sup>. فَالْمَعْنَى أَنَّهُ مَا مِنْ مَوْضِعٍ مِنَ السَّمَاءِ بِهَذَا الْمِقْدَارِ إِلَّا وَهُوَ مَشْحُونٌ بِالْمَلَائِكَةِ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْمِقْدَارَ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ يَكُونُ مَوْضِعًا لِمَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى أَنَّ السَّمَاءَ كُلَّهَا مَشْغُولَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- حَتَّى إِنَّهُ لَا يَوْجَدُ مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَفِيهِ مَلَكٌ.

(١) أخرجه مسلم (١٤٧/٩١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، رقم (٣٢٣٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب في ذكر سدره المنتهى، رقم (١٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي: أبواب الزهد، باب في قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً»، رقم (٢٣١٢)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب الحزن والبكاء، رقم (٤١٩٠).

(١٢٥) السُّؤال: أيُّها أسبقُ: الإيمان أم الكفر؟

الجواب: الكفر هو الأسبق؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فهذا يدلُّ على أنَّ الأصلَ في الإنسانِ الظُّلم والجَهل، ولكن مع ذلك كلُّ مولودٍ يُولدُ على الفِطرة، فإذا وُلِدَ على الفِطرة فإنَّ أبويه أو مَنْ يكون مُقارِنًا له يصِرُّه عن هذه الفِطرة إلى اليهودية والنصرانية حتَّى يُعَلِّمَهَا والعياذُ بالله. فالأصلُ أنَّ كلَّ مولودٍ يُولدُ على الفِطرة، ولكن عملاً وظاهرًا الأصلُ أنَّه ليسَ بمؤمنٍ، ولهذا نامره ونقول: آمِنٌ وأُسْلِمَ، فإذا لم يفعلْ حَكَمْنَا بِكُفْرِهِ.



(١٢٦) السُّؤال: المؤمنُ العاصي تَفِيضُ رُوحِهِ هل تَسْتَقْبِلُ رُوحَهُ ملائكةُ

الرحمة أم ملائكةُ العذابِ؟

الجواب: المؤمنُ العاصي تَقْبِضُ رُوحَهُ ملائكةُ الرحمة؛ لأنَّ جميعَ المؤمنينَ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِم ملائكةُ الرَّحمة؛ فإنهم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.



(١٢٧) السُّؤال: هناك قصيدةٌ فيها<sup>(١)</sup>:

اللهُ أَعْظَمُ مِمَّا جَالَ فِي الْفِكْرِ وَحُكْمُهُ فِي الْبَرَايَا حُكْمُ مُقْتَدِرٍ

الجواب: نعم نحن نوافق صاحب القصيدة على ذلك؛ أنَّ اللهَ أعظمُ وأجلُّ

(١) قصيدة بعنوان (الله أعظم مما جال في الفكر) من ديوان ابن مشرف الأندلسي.

مِمَّا يَجُولُ فِي الْأَفْكَارِ أَوْ فِي الْمَخِيلَاتِ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ كَمَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، فَلَا أَحَدَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُحِيطَ بِاللَّهِ أَوْ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ أَوْ بِصِفَاتِ اللَّهِ عِلْمًا؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ عَلِمَ الصِّفَاتِ مِنْ وَجْهِ، وَهُوَ مَعْرِفَةُ مَعَانِيهَا الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ نَصَلَ إِلَيْهَا، لَكِنَّا لَا نَعْرِفُ الْكَيْفِيَّةَ وَالْكُنْهَ وَالْحَقِيقَةَ الَّتِي عَلَيْهَا هَذِهِ الصِّفَةُ.

وَفِعْلُهُ فِي الْبَرَائِيَا فِعْلُ مُقْتَدِرٍ بِلَا شَكٍّ؛ لِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.  
وَهَذِهِ قَصِيدَةٌ سُجِّلَتْ بِرَثْمٍ جَيِّدٍ يُوجِبُ الْخُشُوعَ وَيُوجِبُ التَّعَلُّقَ بِهَا، لَكِنْ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي يُبْطِلُهَا الْقُرْآنُ وَيُبْطِلُهَا الْعَقْلُ وَالْفِطْرَةُ، وَلِهَذَا لَا يَنْبَغِي الْاعْتِمَادُ عَلَيْهَا، وَفِيهَا شَيْءٌ كَثِيرٌ كَذِبٌ لَا يَصِحُّ كَمَا يَتَبَيَّنُ ذَلِكَ.  
وَلِهَذَا أَنَا أَحْذَرُ أَنْ يَقْرَأَهَا النَّاسُ حَتَّى يَعْضُوهَا عَلَى طَالِبِ عِلْمٍ لِيُتَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْءُ الْبَاطِلَ حَتَّى يَحْذِفُوهُ.



(١٢٨) السُّؤَالُ: قَالَ الشَّاعِرُ:

وَعَالِمٌ بِعِلْمِهِ لَمْ يَعْمَلْكَ  
مُعَذِّبٌ مِنْ قَبْلِ عِبَادِ الْوَتَنِ<sup>(١)</sup>

هَلْ مَعْنَى هَذَا الْبَيْتِ صَحِيحٌ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...» الْحَدِيثُ، وَفِيهِ: «وَرَجُلٌ أُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ

(١) الْبَيْتُ لَشَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ حُسَيْنَ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ رِسْلَانَ الشَّافِعِيِّ، مِنْ مَتَنِ الزَّبَدِ لَهُ. انْظُرْ: الزَّبَدُ فِي الْفَقْهِ الشَّافِعِيِّ، (ص: ٤).

فَعَرَفَهَا فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ فَقَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، وَتَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ قَارِئٌ، وَتَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، فَسُحِبَ، فَطُرِحَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: هذا لا يُنَافِي ما ذَكَرَ مِنَ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا أَرَادَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، لَوْ أَرَادَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ حَقِيقَةً لَكَانَ أَوْلَى النَّاسِ مَنْ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ»، فَهَذَا صَحِيحٌ، وَهَذَا لِلْقَضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ، فَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ، وَأَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ الْمَرْءُ مِنْ حَقَقِ اللَّهِ فَالصَّلَاةُ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَنْ يُعَذَّبُ فَإِنَّهُ مِثْلُ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لغيرِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَتَعَلَّمُ وَلَا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ، هُوَ قَدْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لغيرِ اللَّهِ.



(١٢٩) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَلَمْ يَفْعَلْ خَيْرًا قَطُّ؟

الجواب: الَّذِي قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ؛ لَوْ كَانَ قَدْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ مَا نَفَعَهُ ذَلِكَ وَلَوْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَهَذَا الَّذِي لَمْ يَفْعَلْ خَيْرًا قَطُّ يُخَصَّصُ بِأَحَادِيثِ تَرْكِ الصَّلَاةِ فَيَقَالُ: إِلَّا مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ؛ بِدَلِيلِ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى كُفْرِهِ، وَهَذِهِ هِيَ الْحَالُ الرَّابِعَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سَلَفًا بِأَنَّهَا نُصُوصٌ عَامَةٌ تُخَصَّصُ بِنُصُوصِ تَرْكِ الصَّلَاةِ.

أَمَّا إِذَا صَلَّى فَرَضًا وَتَرَكَ فَرَضًا؛ مَعَ إِقْرَارِهِ بِالْوُجُوبِ؛ فَالَّذِي أَرَى أَنَّهُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، رقم (١٩٠٥).

لَا يَكْفُرُ؛ لَأَنَّ الْحَدِيثَ يَقُولُ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ الصَّلَاةُ»<sup>(١)</sup>، وَلَمْ يَقُلْ تَرَكَ صَلَاةً، وَفَرَّقَ بَيْنَ تَرَكَ الصَّلَاةِ، وَتَرَكَ صَلَاةً مُنْكَرَةً، وَكَذَلِكَ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(٢)</sup>، تَرَكَهَا: أَيِ الصَّلَاةِ، فَمَنْ كَانَ يُصَلِّي فَرَضًا وَيَدْعُ فَرَضًا - مَعَ إِقْرَارِهِ بِالْوُجُوبِ - فَالَّذِي أَرَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ.



(١٣٠) السُّؤَالُ: مَا شُرُوطُ الْإِيمَانِ؟

الْجَوَابُ: الْإِيمَانُ مَحَلُّهُ الْقَلْبُ، وَشُرُوطُهُ: أَلَّا يَبْقَى فِي الْإِنْسَانِ شَكٌّ، أَوْ تَرَدُّدٌ، أَوْ إنْكَارٌ؛ لَأَنَّ الْإِيمَانَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَطْمَئِنُّ إِلَى الشَّيْءِ، وَيَقْبَلُهُ، حَيْثُ لَا يَبْقَى فِي نَفْسِهِ حَرَجٌ مِنْهُ أَوْ تَرَدُّدٌ فِي قَبُولِهِ، وَلَكِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، حَتَّى الْإِيمَانُ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَإِذَا أَخْبَرَكَ رَجُلٌ بِخَبَرٍ وَهُوَ ثِقَةٌ، اطْمَأْنَنْتَ لَهُ فِي خَبَرِهِ، وَآمَنْتَ بِقَوْلِهِ.

فَإِذَا أَخْبَرَكَ آخَرُ زَادَكَ ذَلِكَ يَقِينًا وَإِيمَانًا وَلَا شَكَّ، وَإِذَا أَخْبَرَكَ ثَالِثٌ زَادَكَ أَكْثَرَ، فَكُلَّمَا تَعَدَّدَتِ الطَّرُقُ لِإثْبَاتِ هَذَا الْخَبَرِ زَادَتْ بِذَلِكَ يَقِينًا، وَاسْتَمِعُوا إِلَى قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تَأْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، هُوَ وَاثِقٌ بِخَبَرِ اللَّهِ وَمُصَدِّقٌ بِهِ، لَكِنْ لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمَعَايِنَةِ، إِذَا شَاهَدَ فَهُوَ أَعْظَمُ إِيمَانًا، فَالْإِيمَانُ هُنَا يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، حَتَّى فِي الْيَقِينِ وَالطَّمَأْنِينَةِ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، رَقْمُ (٨٢).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٤٦/٥)، رَقْمُ (٢٣٣٢٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ،

رَقْمُ (٢٦٢١)، وَالنَّسَائِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْحُكْمِ فِي تَارِكِ الصَّلَاةِ، رَقْمُ (٤٦٣)، وَابْنُ مَاجَةٍ:

كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، رَقْمُ (١٠٧٩).

والقلوب ليست دائماً على حالٍ واحدٍ، فأحياناً يفتحُ اللهُ على قلبك، فتجدك وكأنك تُشاهدُ ما أخبرَ اللهُ به ورَسُولُهُ ﷺ من أمورِ الغيبِ كأنها رأيُ عينٍ، وأحياناً تستولي عليك الغفلةُ، فينقصُ هذا الإيمانُ.

والإنسانُ العاقلُ طيبُ نفسه، إذا رأى من نفسه نقصَ إيمانٍ فليُلجأ إلى الله عَزَّجَلَّ في إثباته، وليتدبَّرِ القرآنَ، وليكثرِ مِنَ الذِّكْرِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ، وليبتعدُ عن رُفْقَةِ السُّوءِ، لعلَّ اللهَ أَنْ يَرُدَّ عليه ما كان ثَبَتَ في قلبه أولاً.



(١٣١) السُّؤال: كَيْفَ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أحوالَ أهلِ الجنةِ وأهلِ النارِ ليلةَ الإسراءِ والساعةِ لم تَقُمْ، ولم يَحْرِ جزاءٌ ولا حسابٌ؟

الجواب: نقول: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أخبرنا بذلك، وأنه رأى الجنةَ والنارَ، ورأى أقواماً يُعَذَّبُونَ، وأقواماً يُنْعَمُونَ، واللهُ أعلمُ بِكَيْفِيَّةِ ذلك؛ لأنَّ أمورَ الغيبِ لا يُدْرِكُها الحِسُّ، فمثَلُ هذه الأمورِ إذا جاءتْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بها كما جاءتْ، وألا نتعرَّضَ لطلبِ الكَيْفِيَّةِ، لأنَّ عُقولنا أقصرُّ وأدنى مِنْ أَنْ تُدْرِكَ هذا الأمرَ، فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عن أمورٍ لا يُمكنُ إدراكُها بالعقلِ، أخبرَ ﷺ بَأَنَّ اللهَ عَزَّجَلَّ ينزلُ إلى السماءِ الدنيا حينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرِ كُلِّ لَيْلَةٍ، ويقولُ: «مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟»<sup>(١)</sup>.

ومعلومُ الآنَ أنَّ ثُلُثَ اللَّيْلِ يدورُ على الكُرَةِ الأرضيَّةِ، فإذا انتَقَلَ من جِهَةٍ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، رقم (١٠٩٤)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، رقم (٧٥٨).

حَلَّ في جهة أخرى، قَدْ تَقُولُ لي: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ فنقول: عليك أن تُؤْمِنَ بما أَخْبَرَكَ به النَّبِيُّ ﷺ ولا تُقُلْ: كَيْفَ؟ لَأَن عَقْلَكَ أَذْنَى وَأَقْصَرُ مِنْ أَنْ يَحِيطَ بِمِثْلِ هذه الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَسْلِمَ، ولا نقول: كَيْفَ ولم؟

ولهذا فإن بعض العلماء ذَكَرَ كلمة موجزة نافعة، قال: قل: بِمَ أَمَرَ اللَّهُ؟ ولا تُقُلْ: لِمَ أَمَرَ اللَّهُ؟ لأنك إذا قلت: بِمَ أَمَرَ اللَّهُ؟ فإنك تسأل عَنِ الْمَأْمُورِ به لِتَفْعَلَهُ، لكن إذا قلت: لِمَ؟ فمعناه قَدْ تَكُونُ مُتَعَنِّتًا تَسْأَلُ عَنِ الْحِكْمَةِ إِنْ بَدَتْ لَكَ، وإلا استكبرت.

وَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا سُئِلَتْ: مَا بِالْ حَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ ولا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ ما قالت: إِنْ الصَّلَاةَ تَتَكَرَّرُ كُلَّ يَوْمٍ، وَفِي قَضَائِهَا عَلَى الْحَائِضِ مَشَقَّةٌ، وَالصَّوْمُ لَا يَأْتِي فِي السَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً، وَيَسْهُلُ عَلَيْهَا قَضَاؤُهُ. ولكن قالت: «كَانَ يُصَيِّبُنَا ذَلِكَ، فَتَوُمرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

إِذْنِ الْحِكْمَةِ هِيَ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْعُ، هُوَ أَمْرُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا أَمْرُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَإِنَّا نَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْحِكْمَةِ.



(١٣٢) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ أَنَّ الْكَافِرَ يُعَذَّبُ عَذَابًا أَبَدِيًّا، فَمَا قَوْلُكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالُوا يَتَوَلَّوْنَا مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَرْفَدًا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ٥٢]؟ أَرْجُو التَّوْضِيحَ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب لا تقضي الحائض الصلاة، رقم (٣٢١)، ومسلم: كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الحائض الصوم، رقم (٣٣٥).

الجواب: هذه الآية اختلفَ فيها أهلُ العلم؛ هل المراد (من مَرَقَدنا) أي: من نَوْمنا؟ فقل: إنهم ينامون بين النفختين، يعني يستريحون من العذاب.

وقيل: إنهم لا ينامون ولا يستريحون، ولكن المراد بالمرقد الرُقود؛ لأنهم سيتقلون من عذاب القبر إلى عذاب القيامة، وعذاب القيامة أشدُّ وأعظم، فيقولون: يا ويلنا من بَعَثنا من هَذَا المَرَقَد الَّذِي نَحْنُ فِيهِ أَوْلَا، وهي القبور.

فالمسألة خلافية، هل هُو رُقودٌ بمعنى نَوْم، أو رُقودٌ بمعنى المَكث في هَذَا المكانِ كالنائم.



(١٣٣) السُّؤال: يقال إِنَّ الإِيْمَانَ يَزِيدُ بِزِيَادَةِ قُوَّةِ الْإِعْتِقَادِ وَكَثْرَتِهِ، وَحُسْنِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَكَثْرَتِهَا، فَمَا مَعْنَى ذَلِكَ؟ وَكَيْفَ يَزِيدُ الْإِيْمَانُ بِكَثْرَةِ الْإِعْتِقَادِ؟

الجواب: مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ -جَعَلَنَا اللَّهُ وَبِإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ- أَنَّ الْإِيْمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ أَدَلَّةٌ سَمْعِيَّةٌ وَأَدَلَّةٌ حِسِّيَّةٌ.

أما الأدلة السَّمْعِيَّةُ: فَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٩]، وَهُوَ شَامِلٌ لِهُدًى الْعِلْمِ وَهُدًى الْإِيْمَانِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَّادَتْهُمْ إِيمَنًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَنًا﴾ [المدثر: ٢٤]، كُلُّ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي الْقُرْآنِ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَهُوَ أَصْدَقُ الْكَلَامِ وَأَبْيَنُهُ، فَالزِّيَادَةُ فِيهِ وَاضِحَةٌ.

أما السُّنَّةُ: فَمِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسَاءِ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ



عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، فوصفَ المرأةَ بأنها ناقصة الدين، وبيّنَ السببَ فقال: «أَلَيْسَ إِذَا حَاصَتْ لَمْ تُصَلِّ، وَلَمْ تَصُمْ؟ فَهَذَا نَقْصَانُ دِينِهَا»<sup>(١)</sup>.

ونقول: إنَّ دَلِيلَ الزِّيَادَةِ هُوَ أَيْضًا دَلِيلُ النُّقْصَانِ؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ لَا تُعْقَلُ إِلَّا فِي مُقَابَلَةِ النُّقْصِ، فَالشَّيْءُ الزَّائِدُ عَلَى شَيْءٍ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ شَيْءٌ ثَانٍ نَاقِصٌ عَنْهُ، فَمَنْ قَالَ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤] لَزِمَ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ ذَلِكَ أَنْقَاصٌ مِمَّا حَصَلَ بَعْدَ نُزُولِ الْآيَةِ.

أَمَّا الْأَدِلَّةُ الْحَسِّيَّةُ: فَإِنَّ دَلَالََةَ الْحَسِّ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ ظَاهِرَةٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّا نَعْتَقِدُ أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ، فَالَّذِي يُصَلِّي مِثْلًا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَزِيدُ مِنَ الَّذِي يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَهَذَا مُحْسُوسٌ لَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ.

وَفِي الْيَقِينِ أَيْضًا، فَلَوْ أَخْبَرَكَ رَجُلٌ بِأَنْ فَلَانًا قَدِمَ الْيَوْمَ إِلَى مَكَّةَ وَهُوَ ثَقَّةٌ فَسَيَحْصُلُ عِنْدَكَ إِيمَانٌ بِذَلِكَ، ثُمَّ لَوْ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ ثَقَّةٌ وَأَخْبَرَكَ بِالْخَبَرِ، فَإِنَّكَ يَزْدَادُ يَقِينُكَ بِلَا شَكٍّ، وَلَوْ جَاءَكَ ثَالِثٌ بِنَفْسِ الْخَبَرِ يَزْدَادُ الْيَقِينُ، وَكَلَّمَا كَثُرَ الْإِخْبَارُ أَزْدَادَ الْيَقِينُ، فَاهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَرَوْنَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَدَلِيلُهُمْ عَلَى ذَلِكَ سَمْعِيٌّ وَحِسِّيٌّ.

وهنا يقول السائل: إنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ بِقُوَّةِ الْإِعْتِقَادِ، وَيَزِيدُ بِكَثْرَتِهِ، وَيَزِيدُ كَذَلِكَ بِكَثْرَةِ الْعَمَلِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم، رقم (٣٠٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، رقم (٨٢).

فكونه يزيدُ بِقُوَّةِ الاعتقادِ واضحٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، لَهَا شَاهِدُ إِبْرَاهِيمُ إِحْيَاءُ اللهِ لِلْمَوْتَى بِعَيْنِهِ اَزْدَادَ يَقِينُهُ، إِذَنْ زَادَ إِيمَانُهُ.

وكذلك بكثرة الاعتقادِ، لو أن أَحَدًا أَخْبَرَكَ عَنْ أُمُورِ الْغَيْبِ بِخَيْرٍ، ثُمَّ أَخْبَرَكَ بِخَيْرٍ آخَرَ، صَارَ عِنْدَكَ الْآنَ زِيَادَةُ إِيمَانٍ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ، أَخْبَرَكَ مَثَلًا بِالْكِتَابِ وَلَمْ يُخْبِرْكَ بِالْمَلَائِكَةِ صَارَ عِنْدَكَ إِيمَانٌ بِالْكِتَابِ فَقَطْ، إِذَنْ زَادَ الْإِيمَانُ بِكَثْرَةِ الْعِتْقَادِ، أَنْتَ كُنْتَ تَعْتَقِدُ شَيْئًا وَاحِدًا وَالْآنَ تَعْتَقِدُ شَيْئَيْنِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيْكُمُ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤]؛ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا لِكَثْرَةِ الْعِتْقَادِ الَّذِي حَصَلَ بِهِذِهِ الْآيَةِ الْجَدِيدَةِ النَّازِلَةِ أَحِيرًا.

وكذلك بِالْعَمَلِ بِمَقْتَضَى هَذِهِ الْآيَةِ اَزْدَادَ الْإِيمَانِ، فَالْإِيمَانُ يَزِيدُ بِمَا شَكَّ بِكَثْرَةِ الْعِتْقَادِ، وَالْمَرَادُ بِقَوْلِنَا: بِكَثْرَةِ الْعِتْقَادِ. أَي: بِكَثْرَةِ مَا يَعْتَقِدُهُ الْإِنْسَانُ، يَعْنِي: كُلَّمَا كَثُرَتْ مَعْتَقَدَاتُهُ زَادَ الْإِيمَانُ؛ وَلِهَذَا نَجِدُ أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَعْلَمَ اَزْدَادَ إِيمَانَهُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَثْرَةُ الْعَمَلِ. فَهَذَا ظَاهِرٌ أَيْضًا، فَكَثْرَةُ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَاضِحٌ، فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ بِكَثْرَةِ الْأَعْمَالِ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْنَا: إِنَّ الْأَقْوَالَ مِنَ الْإِيمَانِ فَإِنَّهُ يَلْزِمُ أَنَّ يَزِيدَ الْإِيمَانُ بِكَثْرَةِ الْأَقْوَالِ.

وَالْأَقْوَالَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَهَذَا قَوْلٌ، «وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى

عَنِ الطَّرِيقِ»<sup>(١)</sup>، وهذا فِعْلٌ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ وَالْأَقْوَالَ كُلَّهَا مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ.



(١٣٤) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ أَنَّ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ سَوْفَ يَكْثُرُ أَهْلُهَا آخِرَ الزَّمَانِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَفِي كِتَابٍ آخَرَ ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَصِيرَ الْمَدِينَةُ خَرِبَةً تَأْوِي إِلَيْهَا الْوُحُوشُ، فَكَيْفَ التَّوْفِيقُ بَيْنَ ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: قَالَ السَّائِلُ: «الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ»، وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالُ: «الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ»، لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ بِالْمُنَوَّرَةِ فِي كُتُبِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ السَّلَفِ، وَإِنَّمَا تُسَمَّى الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ، فَإِنْ أُطْلِقَتْ وَقِيلَ: (الْمَدِينَةُ)، فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مَدِينَةُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَ(أَل) فِيهَا لِلْعَهْدِ الدَّهْنِيِّ الْمَعْلُومِ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنْ لَا حَرَجَ أَنْ نُبَيِّنَ هَذِهِ الْمَدِينَةَ وَنَقُولَ: إِنَّهَا الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ، هَذَا هُوَ الْأَحْسَنُ، أَحْسَنُ مِنْ كَلِمَةِ (الْمُنَوَّرَةُ)؛ لِأَنَّ (الْمُنَوَّرَةَ) لَيْسَتْ مَعْرُوفَةً فِي كَلَامِ السَّلَفِ، وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ (الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ) أَوْ (الْمَدِينَةُ) فَقَطْ دُونَ ذِكْرِ (النَّبَوِيَّةِ)، لَكِنْ إِذَا قُلْنَا: «النَّبَوِيَّةُ» لَا تَشْتَبِهَ بِغَيْرِهَا كَانَ ذَلِكَ وَضْفًا مُبَيَّنًّا.

وَالْجَمْعُ بَيْنَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ السَّائِلُ وَبَيْنَ الْحَدِيثِ الثَّانِي هُوَ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ فِي زَمَنِ وَاحِدٍ، فَقَدْ تَكُونُ خَالِيَةً فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، ثُمَّ يَأْوِي النَّاسُ إِلَيْهَا، وَيَكْثُرُونَ فِيهَا.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ، رَقْمُ (٩)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ عَدَدِ شُعَبِ الْإِيمَانِ وَأَفْضَلِهَا وَأَدْنَاهَا، رَقْمُ (٣٥).

(١٣٥) السُّؤال: أَحَسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، طَالَ الْجَدُلُ حَوْلَ قَضِيَّةِ الْإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ:

هل العمل شرطٌ في صِحَّةِ الْإِيْمَانِ، أو في كماله؟

الجواب: العمل قد يَكُونُ شرطًا في صِحَّةِ الْإِيْمَانِ، وقد يَكُونُ شرطًا في كماله، والذي يحدّد ذلك ما قاله عبدُ اللهِ بنُ شَقِيقٍ رَحِمَهُ اللهُ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكُّهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

فالصَّلَاةُ شرطٌ في الْإِيْمَانِ، وإذا ترك الإنسان الصَّلَاةَ تركًا مُطْلَقًا فقد خرج من الْإِيْمَانِ إلى الْكُفْرِ، ولم يبقَ معه من الْإِيْمَانِ شيءٌ.

أما بقيّة الأعمال، كالزَّكَاةِ -مثلاً- لو تهاوَنَ الإنسانُ بِالزَّكَاةِ ولم يُزَكِّ فَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِيْمَانِ، لكن عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ الْعَظِيمَةُ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى ذَكَرَ في مانعِ الزَّكَاةِ عَقُوبَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ؛ إحداهما في سورة آلِ عِمْرَانَ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، والثانية في سورة التوبة، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(٣٤)</sup> يَوْمَ يُخَمَّى عَلَيْهِمَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٥-٣٦]، ومعنى ﴿يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ أي: لَا يُؤدُّونَ زَكَاتَهَا، ولا ما يجب فيها من حقوقٍ، وقد قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ،

(١) أخرجه الترمذي، أبواب الْإِيْمَانِ، باب ما جاء في ترك الصلاة، رقم (٢٦٢٢).

صَفَحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ؛ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ<sup>(١)</sup>، نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

وأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ رَبِيبَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ، أَنَا كَنْزُكَ»<sup>(٢)</sup>.

ولهذا أحثُّ إخواني الَّذِينَ آتَاهُمُ اللَّهُ مَالًا أَنْ يُؤَدُّوا زَكَاتَهُ قَبْلَ أَنْ يُفَارِقُوهُ، أَوْ يُفَارِقَهُمْ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ عَلَيْهِمُ الْغُرْمُ وَلِغَيْرِهِمُ الْغَنَمُ؛ لِأَنَّ الْمَالَ إِنْ بَقِيَ بَعْدَهُ فَسَيَرِثُهُ مَنْ سِوَاكَ.

نقول: إِنْ الْإِنْسَانُ يَجِبُ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ عَزَّجَلَّ فِي الزَّكَاةِ، ثُمَّ إِذَا أَدَّى الزَّكَاةَ فَيَجِبُ أَنْ يُؤَدِّيَهَا فِي مَحَلِّهَا، فَلَا يُجَابِي بِهَا قَرِيبًا، وَلَا صَدِيقًا، وَلَا يَدْفَعُ بِهَا مَذْمَمَةً، وَلَا يَدْفَعُهَا فِي وَاجِبٍ عَلَيْهِ، بَلْ يُؤَدِّيَهَا لِلَّهِ عَزَّجَلَّ.

وهَذِهِ أَيْضًا يُحِلُّ بِهَا بَعْضُ النَّاسِ، حَيْثُ تَجَدُّهُ يُعْطِي الْقَرِيبَ، أَوْ الصَّدِيقَ، وَهُوَ غَيْرُ مُسْتَحِقٍّ، لَكِنْ لِأَنَّهُ صَدِيقُهُ، أَوْ قَرِيبُهُ، أَوْ تَجَدُّ بَعْضُ النَّاسِ يَدْفَعُ بِهَا مَذْمَمَةً، يَعْنِي يَكُونُ فِي مَوْقِفٍ يُذَمُّ لَوْ لَمْ يُنْفَقْ، ثُمَّ يُؤَدِّي الزَّكَاةَ بَدَلًا عَنْ ذَلِكَ، أَوْ يَدْفَعُ بِهَا وَاجِبًا عَلَيْهِ؛ حَيْثُ يَنْزِلُ بِهِ ضَيْفٌ فَيُكْرَمُهُ بِمِئَةِ رِيَالٍ وَيَعُدُّهَا مِنَ الزَّكَاةِ.

فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يُؤَدِّيَ الْإِنْسَانُ الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ يَعْجِزَ عَنْهَا.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم (٩٨٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم (١٤٠٣).

فأقول: العمل أحياناً يَكُونُ شَرْطاً فِي الْإِيمَانِ، وأحياناً يَكُونُ شَرْطاً فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ، هَذَا هُوَ التَّحْقِيقُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.



(١٣٦) السُّؤَالُ: وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ - نَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهُمْ - يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، وَطُولِ عُمَرِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَطُولِ آدَمَ سِتِينَ ذِرَاعًا، وَالسُّؤَالُ: الْمَقْصُودُ ذِرَاعَ الرَّسُولِ أَوْ ذِرَاعَ آدَمَ أَوْ ذِرَاعَ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ؟

الْجَوَابُ: الذِّرَاعُ الْمَعْهُودُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْمِرْفَقِ وَرُؤُوسِ الْأَصَابِعِ، فَطُولُهُمْ سِتُونَ ذِرَاعًا، وَهُمْ عَلَى صُورَةِ وَاحِدَةِ أَبْنَاءِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، وَلَا تَزِيدُ الْأَعْمَارُ بِزِيَادَةِ السَّنَوَاتِ؛ لِأَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ لَيْسَ هُنَاكَ مَوْتٌ، فَهُمْ دَائِمًا أَبْنَاءُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْهُمْ، اللَّهُمَّ نَسَأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



(١٣٧) السُّؤَالُ: هَلْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مَوْجُودُونَ الْآنَ؟ وَأَيْنَ مَكَانُهُمْ؟

الْجَوَابُ: أَنَا أَقُولُ: أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُخَيِّمَهُ مِنْهُمْ إِذَا خَرَجُوا مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ قَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا خَبْرَهُمْ فِي كِتَابِهِ فِي قِصَّةِ ذِي الْقَرْنَيْنِ ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ (١٣) قَالُوا يَذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ

وَمَا جُوجٌ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ تَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ [الكهف: ٩٣-٩٤]  
يعني هل نعطيك دراهم على أن تجعل بيننا وبينهم سدًّا، ﴿قَالَ مَا مَكْنِي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾،  
ما الذي مكَّنه فيه؟ الله، لكن ما هو الذي مُكِّن فيه؟ الملك والقدرة والسلطان،  
﴿فَأَعْيُونِي يُقَوِّهِ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾﴾ [الكهف: ٩٥-٩٦]، فأعطوه  
زُبَرَ الحديد ﴿حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ﴾، أي زُبَرَ الحديد  
﴿نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾، فأفرغ عليه القِطْر فسَدَّ بين يأجوج ومأجوج  
وبين هؤلاء القوم، ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ [الكهف: ٩٧]،  
وبَقُوا محصورين، لكن إذا جاء الوقت الذي أراد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَبْعَثَهُمْ بَعْدَ  
نزول عيسى صاروا من كلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ.



(١٣٨) السُّؤَال: ما الفرق بين القضاء والقدر؟ وكيف نَرُدُّ على مَنْ تعاطى

المعاصي بِحُجَّةِ أَنَّهَا مِنْ أَقْدَارِ اللَّهِ، وقال: إِنَّ اللَّهَ قَدَّرَهَا عَلَيْهِ؟

الجَوَاب: القضاء والقدر اختلف العلماء في الفرق بينهما، فمنهم مَنْ قال: إِنَّ

الْقَدَرَ تَقْدِيرُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَزَلِ، والقضاء حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى بِالشَّيْءِ عِنْدَ وَقُوعِهِ، فإذا  
قَدَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ الْمُعَيَّنُّ فِي وَقْتِهِ، فهذا قدرٌ، فإذا جاء الوقت  
الذي سيكون فيه هَذَا الشَّيْءُ؛ فإنه يكون قضاءً، وهذا كثيرٌ في القرآن، مثل قوله  
تعالى: ﴿وَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ [غافر: ٢٠] وما أشبه ذلك،  
فَالْقَدَرُ: تَقْدِيرُ اللَّهِ تَعَالَى الشَّيْءَ فِي الْأَزَلِ، والقضاء قضاؤه به عِنْدَ وَقُوعِهِ.

وأما مَنْ احتجَّ بِالْقَدَرِ عَلَى معاصي الله؛ فَإِنَّ حُجَّتَهُ بَاطِلَةٌ، أَبْطَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي

القرآن، فقال: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَافُوا بِأَسْنَانِهِمْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فهو لاءٍ احتجوا على شركهم وشرك آبائهم وتحريمهم ما أحل الله، بأن ذلك بمشيئة الله، وأن الله لو شاء ما أشركوا، ولكن الله تعالى أبطل هذا، فقال: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَافُوا بِأَسْنَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، أي: عذابنا، وهذا دليل على إبطال هذه الحجة.

كذلك أيضا نبطل حجة هذا المحتج بالقدر بفعله هو؛ فإن هذا الرجل لو أن أحدا أمسك بتلابيبه، وجعل يصفعه من خد إلى خد، وقال له: لماذا تصرُّبني؟ قال: لأن هذا هو القضاء والقدر، فإنه لا يوافق، ولهذا يقال: إن سارقاً رفع إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه فأمر عمر بقطعه، فقال السارق: مهلاً يا أمير المؤمنين، والله ما سرقْتُ إلا بقدر الله! فقال له عمر: «قَطَعْتُ يَدَكَ لِسِرِّتِكَ، وَضَرَبْتُكَ لِفِرْيَتِكَ عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>. فأبطل عمر رضي الله عنه حجته بحجته.

وأيضاً نقول لهذا الرجل الذي احتج بالقدر: هل أنت حين عملت المعصية، وحين أقدمت عليها، وقدّرت أنك ستفعلها، هل تعلم أن الله قدّرها عليك؟ الجواب: لا؛ لأن القضاء والقدر سرٌّ مكتوم لا يطلع عليه إلا الله عز وجل أو من شاهده بعد وقوعه.

فإذا كان هو لا يعلم بقضاء الله وقدره حين إقدامه على معصية، فلماذا لا يُقدَّر

(١) أخرجه الراهمزمري في المحدث الفاصل (ص: ٣١٧)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١٦٩/٢).



أَنَّ اللَّهَ كَتَبَهُ سَعِيدًا مِمَثِلًا لِأَمْرِ اللَّهِ، فَيَعْمَلُ بِمَا يَقْتَضِي السَّعَادَةَ؟

نقول: حالك فيه احتمالان؛ يَحْتَمِلُ أَنَّكَ مَكْتُوبٌ شَقِيًّا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّكَ مَكْتُوبٌ سَعِيدًا، وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ ذَلِكَ، فَلَمَّاذَا لَا تَعْمَلُ بِعَمَلِ السُّعْدَاءِ، وَتُقَدِّرُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَكَ سَعِيدًا؟

ونقول أيضا: هل تؤمنُ بَأَنَّ اللَّهَ كَتَبَ رِزْقَكَ؟ فسيقول: نعم، وهل أنتَ تسعى لهذا الرِّزْقِ، وتعملُ له؟ نعم يعملُ ويسعى، ولذلك اذهبْ إلى ديوانِ الخِدْمَةِ، وانظر الطلباتِ التي تُطَلَّبُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُوظَّفًا، فَهُوَ يَسْعَى لِلرِّزْقِ، وَيَطْلُبُهُ، وَيُسَافِرُ، وَيَضْرِبُ الْأَرْضَ يَمِينًا وَشِمَالًا مِنْ أَجْلِ الْحَصُولِ عَلَى الرِّزْقِ، مَعَ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الرِّزْقَ مَكْتُوبٌ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَقُولُ: سَأَبْقَى فِي بَيْتِي، وَمَا قُدِّرَ لِي فَسَيَصِلُ إِلَيَّ.. أَبَدًا.

ونقول له: إذا كان الله تعالى قد قَدَّرَ لَكَ أَوْلَادًا، فَهَلْ أَنْتَ تَطْلُبُ هَؤُلَاءِ الْأَوْلَادَ بِالزَّوْجِ، أَمْ تَتْرُكُ الزَّوْجَ، وَتَقُولُ: سَيَأْتِي الْأَوْلَادُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ الْجَوَابُ: الثَّانِي: تَطْلُبُ الزَّوْجَ حَتَّى يَحْصُلَ الْأَوْلَادُ.

والحاصلُ: أَنَّ الْاِحْتِجَاجَ بِالْقَدَرِ عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ اِحْتِجَاجٌ بَاطِلٌ دَاحِضٌ، وَلَيْسَ لَهُ حُجَّةٌ أَبَدًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١٣٩) السُّؤَالُ: أَتَأْتِيكَ اللَّهُ، هَلْ عَلَامَاتُ الْقِيَامَةِ الْكُبْرَى تَأْتِي بِالترْتِيبِ؟

وكيفَ يَكُونُ خُرُوجُ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ؟ وَهَلِ الْحَيَوَانَاتُ تَشْعُرُ بِحُدُوثِ الْقِيَامَةِ دُونَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ؟

الجواب: أشرط الساعة الكبرى بعضها مرتب ومعلوم، وبعضها غير مرتب، ولا معلوم ترتيبه، فمن الأشياء التي جاءت مرتبة: نزول عيسى بن مريم، وخروج يأجوج ومأجوج، والدجال أيضا، فإنه يبعث الدجال، ثم ينزل عيسى بن مريم فيقتله، ثم يخرج يأجوج ومأجوج.

وقد رتب السفاريني رحمه الله في عقيدته<sup>(١)</sup> هذه الأشرط، لكن بعض هذا الترتيب مطمئن إليه النفس، وبعضه لا مطمئن إليه النفس، ولا يهتأ هذا الترتيب، المهم أن للساعة أشرطا - أي علامات - عظيمة إذا وقعت فإن الساعة تكون أقرب شيء، وقد جعل الله للساعة أشرطا لأنها حدث هام يحتاج الناس إلى تنبيههم لقرب حدوثه.

أما قوله: هل البهائم تشعر بذلك؟ فإننا لا ندري، لكن البهائم بلا شك تبعث يوم القيامة وتحشر، ويقتص من بعضها لبعض، يقتص للشاة الجلحاء من الشاة القرآن<sup>(٢)</sup>.



(١٤٠) السؤال: هل هناك تعارض بين حديث النبي ﷺ في وصف الجنة بأن «فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»<sup>(٣)</sup>، ووصف الله

(١) العقيدة السفارينية، لشمس الدين السفاريني الحنبلي، من البيت رقم (١٠٧).

(٢) كما في الحديث: «لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرآن». أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة، رقم (٣٠٧٢)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٤).

عَزَّجَلَّ الْجَنَّةَ فِي الْقُرْآنِ، وكذلك بعض الأحاديث الأخرى التي جاء فيها وصفُ الجنة؟

الجواب: لَيْسَ هناك تعارض؛ لأنَّ معنى قوله: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ» هُوَ كقولِهِ تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، والمنفِيُّ هُوَ الْعِلْمُ بِالْحَقِيقَةِ، والمُثَبَّتُ هُوَ الْعِلْمُ بِالْمَعْنَى، فمثلاً نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ فِي الْجَنَّةِ رُمَّانًا، وَأَنَّ فِيهَا نَخْلًا، وَأَنَّ فِيهَا فَاكِهَةً، لَكِن هَذَا الرُّمَّانُ وَالنَّخْلُ وَالْفَاكِهَةُ لَيْسَ مِثْلَ الَّذِي فِي الدُّنْيَا، فَحِن نَعْلَمُهُ مِنْ وَجْهِهِ، وَنَجْهَلُهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، فَنَعْلَمُهُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَنَجْهَلُهُ مِنْ جِهَةِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا، وَلِهَذَا يُرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ يُشَبَّهُ مَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا الْأَسْمَاءُ»<sup>(١)</sup>.



(١٤١) السُّؤَال: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]، وَقَالَ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠]، وَالسُّؤَال: هَلْ كَانَ إِبْلِيسُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَمْ كَانَ أَصْلًا مِنَ الْجِنِّ؟

الجواب: إِبْلِيسُ لَيْسَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ لِأَنَّ إِبْلِيسَ خُلِقَ مِنْ نَّارٍ، وَالْمَلَائِكَةُ خُلِقَتْ مِنْ نُورٍ، وَلِأَنَّ طَبِيعَةَ إِبْلِيسَ غَيْرُ طَبِيعَةِ الْمَلَائِكَةِ، فَالْمَلَائِكَةُ وَصَفُهُمُ اللَّهُ

(١) أخرجه أبو نعيم في صفة الجنة (٢/٢١)، والضياء في المختارة (١٠/١٦)، رقم (٦) كلاهما عن ابن عباس موقوفًا.

تعالى بأنهم: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، ووصفهم بقوله: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (١٩) يُسْحُونَ الْإِثْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩-٢٠]، أما الشيطان فإنه على العكس من ذلك، فإنه كان مستكبراً كما قال تعالى: ﴿إِلَّا إِلِيلِسَ أَبْنَى وَأَسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]، ولكن لما وَجَّهَ الْخِطَابَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ فِي السُّجُودِ لِآدَمَ، وَكَانَ إِبْلِيسُ مِنْ بَيْنِهِمْ -أَي: مَعَهُمْ- مُشَارِكًا هُمْ فِي الْعِبَادَةِ، وَإِنْ كَانَ قَلْبُهُ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- مُنْطَوِيًّا عَلَى الْكُفْرِ وَالْإِسْتِكْبَارِ، فَصَارَ الْخِطَابُ مُتَوَجِّهًا لِلْجَمِيعِ، فَلِهَذَا صَحَّ اسْتِثْنَاؤُهُ مِنْهُمْ، فَقَالَ: ﴿فَسَجِدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [الأعراف: ١١]، وَإِلَّا فَإِنَّ أَصْلَهُ لَيْسَ مِنْهُمْ بَلَا شَكٍّ.

وَسُجُودُ الْمَلَائِكَةِ لِآدَمَ سُجُودٌ حَقِيقِيٌّ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَلَكِنَّكَ قَدْ تَقُولُ: كَيْفَ يُسَجَّدُ لغيرِ اللَّهِ؟ فَالجواب: أَنَّهُ إِذَا كَانَ بِأَمْرِ اللَّهِ كَانَ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ امْتِثَالُ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَإِنِّي أَقُولُ: قَتَلَ الْإِنْسَانُ وَلَدَهُ كَبِيرَةً مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، لَكِنْ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَتْلِ وَلَدِهِ، صَارَ يُحَمَّدُ عَلَى تَنْفِيزِهِ، وَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُنْفَذَ ﴿وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣] جَاءَ الْفَرْجُ مِنَ اللَّهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى امْتَدَحَهُ، وَقَالَ: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْأَشَدُّ﴾ [الصافات: ١٠٦]، يَعْنِي: الْإِخْتِبَارُ الْعَظِيمُ الَّذِي بَيْنَ وَأَظْهَرَ حَقِيقَةَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَأَعْظَمُ جُرْمٍ يَقَعُ عَلَى بَنِي آدَمَ هُوَ الْقَتْلُ، وَلَا سِيَّامًا قَتَلَ الْإِبْنَ، وَمَعَ ذَلِكَ صَارَ عِبَادَةً بِأَمْرِ اللَّهِ.

وَأَعْظَمُ جُرْمٍ يَقَعُ فِي حَقِّ اللَّهِ هُوَ الشِّرْكُ، وَمِنْهُ السُّجُودُ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَمَعَ هَذَا لَمَّا

أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يَسْجُدُوا لِآدَمَ، صَارَ هَذَا السُّجُودُ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، فَاللَّهُ عَزَّجَلَّ لَهُ أَنْ يَأْمُرَ بِهَا شَاءَ.

وإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ابْتَلَى بِهِذَا الْبَلَاءِ وَاسْتَسْلَمَ، وَعَرَضَ الْأَمْرَ عَلَى ابْنِهِ لِيُخْتَبِرَهُ، لَا لِيَسْتَشِيرَهُ، فَقَالَ لَهُ: ﴿أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٠٢) فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَتَلَذَّيْنَهُ أَنْ يَبْتَاهِيَهُمَا (١٠٤) قَدْ صَدَقَتِ الرَّبُّيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿[الصافات: ١٠٢-١٠٥] وَلَمْ يَتَمَّ ذَبْحُهُ.



(١٤٢) السُّؤَالُ: ذَكَرْتَ أَنْ نَشَرَ الدَّوَاوِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَذَكَرَ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (١) أَنَّ النَّاسَ مِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ وَهُمْ الْكَافِرُونَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ بِيَمِينِهِ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ كِتَابَهُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ وَهُمْ عَصَاةُ الْمُوَحِّدِينَ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى أَخْذِهِمْ كِتَبَهُمْ مِنْ وَرَاءِ ظُهُورِهِمْ بِالْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي سُورَةِ الْإِنْشِقَاقِ، فَمَا صِحَّةُ هَذَا الْقَوْلِ؟

الْجَوَابُ: هَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَأْخُذُ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ يَدْعُو ثُبُورًا، وَيَصَلِّي سَعِيرًا، وَيُظَنُّ أَنَّهُ لَنْ يَرْجِعَ، وَالَّذِي يَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَرْجِعَ لَيْسَ عَاصِيًا، بَلْ هُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُنْكَرٌ لِلْبَعْثِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ (١٠) فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا (١١) وَيَصَلِّي سَعِيرًا (١٢) إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا (١٣) إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ، أَي: أَنْ لَا يَرْجِعَ لِلْآخِرَةِ، ﴿يَلَاحِظْ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٠-١٥].

فَالصَّوَابُ أَنَّ الَّذِي يَأْخُذُ كِتَابَهُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ هُوَ الْكَافِرُ، لَكِنْ كَمَا قَالَ

بعض أهل العلم: تُلْعَقُ شِمَالُهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَأْخُذُ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ.



(١٤٣) السُّؤَالُ: كَيْفَ نَسْتَطِيعُ الْجَمْعَ بَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ»<sup>(١)</sup>. وَقَوْلِكَ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ: عَصَيْتَنِي فِي الدُّنْيَا، وَالْآنَ أُسْئِرُهَا عَلَيْكَ فِي الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>.

الْجَوَابُ: لَيْسَ فِي هَذَا إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ الْمُنَاقَشَةَ مَعْنَاهَا أَنْ يُحَاسَبَ فَيُطَالَبَ بِهَذِهِ النِّعَمِ الَّتِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا؛ لِأَنَّ الْحِسَابَ الَّذِي فِيهِ الْمُنَاقَشَةُ مَعْنَاهُ أَنَّكَ كَمَا تَأْخُذُ تُعْطِي، وَلَكِنَّ حِسَابَ اللَّهِ لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ لَيْسَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، بَلْ إِنَّهُ مَجْرَدُ فَضْلِ مَنْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ فَأَقَرَّ وَاعْتَرَفَ، قَالَ: قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، وَكَلِمَةُ (نُوقِشَ) تَدُلُّ عَلَى هَذَا؛ لِأَنَّ الْمُنَاقَشَةَ هِيَ الْأَخْذُ وَالرَّدُّ فِي الشَّيْءِ، وَالْبَحْثُ عَنْ دَقِيقِهِ وَجَلِيلِهِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ الْحِسَابَ لِلْمُؤْمِنِ مَبْنِيًّا عَلَى الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ، لَا عَلَى الْمُنَاقَشَةِ وَالْأَخْذِ بِالْعَدْلِ.



(١٤٤) السُّؤَالُ: أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، مَعْلُومٌ أَنَّ الْإِيمَانَ شُعْبٌ، أَعْلَاهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ الشُّعْبَ لَيْسَتْ مُتَلَازِمَةً، بَلْ قَدْ يُوجَدُ بَعْضُهَا دُونَ الْآخَرِ، وَالسُّؤَالُ هُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ أَنَّهُ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ، رَقْمُ (٦٥٣٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ وَإِنْ كَثُرَ قَتْلُهُ، رَقْمُ (٢٧٦٨).

مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا يَعْمُ كُلُّ شُعْبِ الْإِيْمَانِ، فَمِنْ النَّاسِ مَنْ لَا يُصَلِّي، وَلَكِنْ لَهُ أَعْمَالٌ أُخْرَى صَالِحَةٌ، كَالصَّدَقَةِ أَوْ التَّوْحِيدِ، فَكَيْفَ نُجِيبُ عَلَى الْإِعْتِرَاضِ؟

الْجَوَابُ: نَجِيبُ عَلَى هَذَا الْإِعْتِرَاضِ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، أَوْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ<sup>(٢)</sup>. وَهُوَ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ هَذَا عَامٌّ، وَنُصُوصِ الصَّلَاةِ خَاصَّةٌ.

نَعَمْ لَوْ وَرَدَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ لَمْ يُصَلِّ، لَقُلْنَا: إِنْ الْمُرَادُ بِالْكَفْرِ فِي نُصُوصِ الصَّلَاةِ الْكُفْرُ الَّذِي لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ، لَكِنْ لَمْ يَأْتِ حَرْفٌ وَاحِدٌ أَنَّ مَنْ لَمْ يُصَلِّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، أَوْ مَنْ لَمْ يُصَلِّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، حَتَّى تُحْمَلَ الْأَحَادِيثُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا خِلَافُ ظَاهِرِهَا، وَهَذِهِ نَقْطَةٌ يَنْبَغِي لَطَالِبُ الْعِلْمِ أَنْ يَتَّبِعَ لَهَا، وَهِيَ أَلَّا يَحْتَجَّ بِالْمُتَشَابِهِ عَلَى الْمَحْكَمِ، وَإِنَّمَا يَحْتَجُّ بِالْمَحْكَمِ عَلَى الْمُتَشَابِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ طَرِيقَةُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَالِاحْتِجَاجُ بِالْمُتَشَابِهِ عَلَى الْمَحْكَمِ طَرِيقَةُ قَوْمٍ آخَرِينَ.

وَلِهَذَا أَمْثَلُهُ كَثِيرَةٌ فِي الْعُقَايِدِ وَغَيْرِ الْعُقَايِدِ، فَهَنَّاكَ مَنْ يَحْتَجُّ بِالْمُتَشَابِهِ عَلَى الْمَحْكَمِ، فَفِي الْعُقَايِدِ احْتِجَّ مَنْ أَنْكَرَ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، وَقَالَ: كُلُّ صِفَةٍ يَتَّصِفُ بِهَا الْمَخْلُوقُ فَاللَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ اتَّصَفَ بِهَا لَكَانَ مِمَّاثِلًا لِلْمَخْلُوقِ.

فَانْظُرْ كَيْفَ احْتَجَّ بِالْمُتَشَابِهِ عَلَى الشَّيْءِ الْمَحْكَمِ، مَعَ أَنَّ الشَّيْءَ الْمَحْكَمَ بِجَانِبِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَبُحْبُوحٍ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رِجَالِهَا نَاطِقَةٌ. [الْقِيَامَةُ: ٢٢-٢٣]، رَقْمُ (٧٤٣٩)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيْمَانِ، بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَا، رَقْمُ (١٨٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيْمَانِ، بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَا، رَقْمُ (١٨٣).

المتشابه، قَالَ اللهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

كذلك أيضًا قَالَ بعض النَّاسِ: إِنَّ الْجَمْعَ بين الصَّلَاتَيْنِ يُجُوزُ بلا سبب؛ لأنَّ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بين الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ»<sup>(١)</sup>، إِذَنْ يُجُوزُ الْجَمْعُ بِدُونِ سببٍ، أَوْ يُجُوزُ الْجَمْعُ لِمَطَرٍ خَفِيفٍ لَا يَشُقُّ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ.

وهَذَا مِنَ الاحتجاجِ بالمتشابهِ عَلَى المحكَّم، ثُمَّ إِنَّهُ لَا دَلِيلَ فِي نفس الحديث؛ لأنَّ ابن عباس لَمَّا حَدَّثَ بِذَلِكَ قَالُوا: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: «أَرَادَ أَلَّا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ». فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْجَمْعَ إِنَّمَا يُجُوزُ إِذَا كَانَ فِي تَرْكِهِ حَرَجٌ.

أَمَّا الْمُحَكَّمُ فَإِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ مَوْقُوتَةً، فَكُلُّ صَلَاةٍ لَهَا وَقْتُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، «فَوْقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ»<sup>(٢)</sup>، هَكَذَا حَدَّثَهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وقد قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١] فهي مُحَدَّدَةٌ مُحَكَّمَةٌ وَاضِحَةٌ، فَكَيْفَ يُبَيِّحُ لَأَنْفُسِنَا أَنْ نُقَدِّمَ صَلَاةً عَلَى وَقْتِهَا، أَوْ أَنْ نُؤَخِّرَهَا عَنْ وَقْتِهَا بِدُونِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ، فَهَذَا لَا يُجُوزُ، فَحَدِيثُ الْجَمْعِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، رقم (٧٠٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، رقم (٦١٢).



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَوْ لَا لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ الْجَمْعِ بِلَا سَبَبٍ؛ لِأَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ:  
«أَرَادَ أَلَّا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ».

ثانيًا: لو فرضنا أن فيه اشتباهًا فعندنا نُصُوصٌ مُحْكَمَةٌ تَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ  
إِقْفَاعِ كُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا.

فعليك يا أخي بهذه القاعدة: كلما وجدت نصًّا مُحْتَمَلًا مُشْتَبِهًا، فلديك نصٌّ  
محكم، فاحملِ المتشابهَ عَلَى المحكم، ولا تحملِ المحكم عَلَى المتشابهِ.



(١٤٥) السُّؤَالُ: الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ يُهَوِّنَانِ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنْ مَصَائِبِ الدُّنْيَا، فَكَيْفَ  
يَكُونُ الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ عَوْنًا لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَزِيدَ مِنْ إِيْمَانِهِ، وَيَتَصَرَّ عَلَى أَعْدَائِهِ، وَخَاصَّةً  
فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ؟

الْجَوَابُ: يَكُونُ الْإِيْمَانُ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ عَوْنًا لِلْمُسْلِمِ عَلَى أُمُورٍ دِينِيَّةٍ وَدُنْيَاةٍ؛  
لِأَنَّهُ يُؤْمِنُ بِأَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَوْقَ كُلِّ قُدْرَةٍ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ عَزَّوَجَلَّ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا  
فَلَا يُعْجِزُهُ، أَوْ يَحُولُ دُونَهُ شَيْءٌ، فَإِذَا آمَنَ بِهَذَا فَعَلَّ الْأَسْبَابَ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى  
مَقْصُودِهِ.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ فِيمَا سَبَقَ مِنَ التَّارِيخِ أَنَّ هُنَاكَ انْتِصَارَاتٍ عَظِيمَةً انْتَصَرَ فِيهَا  
الْمُسْلِمُونَ مَعَ قَلَّةٍ عِدَّتِهِمْ وَعَدَدِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ لِإِيْمَانِهِمْ بِوَعْدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَبِقَضَائِهِ  
وَقَدَرِهِ، وَبِأَنَّ الْأُمُورَ كُلَّهَا بِقَدَرِهِ.



(١٤٦) السُّؤال: قلت: إِنَّ المكتُوبَ في اللَّوْحِ لا يُمَحَى. فماذا تقولُ في قولِ الصحابةِ لعبدِ الله بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي مِنَ الْأَشْقِيَاءِ فَامْحِنِي، وَاكْتُبْنِي مِنَ السُّعْدَاءِ»<sup>(١)</sup>؟

الجوابُ: هذا الحديثُ أوَّلًا نُطالِبُ السَّائِلَ بِإثباتِ صِحَّتِهِ، ونُمهلهُ إلى غَدٍ أو بعد غَدٍ، فإذا أتى بهذا الحديثِ، وبسندٍ صحيحٍ، فالجواب عنه سهلٌ. أما إذا كان هذا الحديثُ لا يَصِحُّ، وهو الظاهرُ؛ لأن مثلَ هذا الدُّعاء لا يليقُ بابنِ مسعودٍ وأشباهِهِ، فلا إشكال.

ونحن نطالبُ الآخرَ السَّائِلَ بأن يثبتَ لنا صحَّةَ هذا النُّقلِ أو هَذَا الأثرِ عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



(١٤٧) السُّؤال: مَا الفَرْقُ بَيْنَ القَضَاءِ وَبَيْنَ القَدَرِ؟

الجوابُ: القَضَاءُ إذا أُطْلِقَ شَمِلَ القَدَرَ، والقَدَرُ إذا أُطْلِقَ شَمِلَ القَضَاءَ، وَلَكِنْ إذا قِيلَ: «القَضَاءُ والقَدَرُ» فُرقَ بَيْنَهُمَا، وهذا كَثِيرٌ في اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، أَنْ تَكُونَ كَلِمَةٌ لَهَا مَعْنَى شَامِلٌ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ، وَمَعْنَى خَاصٌّ عِنْدَ الْاجْتِمَاعِ. وَيُقَالُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ: إِذَا اجْتَمَعَافْتَرَقَا، وَإِذَا افْتَرَقَا اجْتَمَعَا، مِثْلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَالْفَقِيرِ وَالْمُسْكِينِ.

فالقَضَاءُ والقَدَرُ مِنْ هَذَا البابِ، فالقَضَاءُ إِذَا أُفْرِدَ شَمِلَ القَدَرَ، والقَدَرُ إِذَا أُفْرِدَ

(١) هذا الدعاء من قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٦٦٤)، والقضاء والقدر للبيهقي (ص: ٢١٥).

شَمِلَ الْقَضَاءَ، لَكِنْ إِذَا اجْتَمَعَ فَاَلْقَضَاءُ: مَا يَقْضِيهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ مِنْ إِيْجَابٍ أَوْ إِعْدَامٍ أَوْ تَغْيِيرٍ. وَالْقَدَرُ: مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَزْلِ. هَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْقَدَرُ سَابِقًا، وَالْقَضَاءُ لَاحِقًا، هَذَا إِذَا قِيلَ الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ، وَهَذَا ضَابِطُهُمَا، أَمَّا عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَعْنَى الْآخَرِ.



(١٤٨) السُّؤَالُ: يَقُولُ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ الرَّسُولِ ﷺ فِيهِ مَعْنَاهُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(١)</sup>، وَكَذَلِكَ مَا مَوْقِفُنَا مِمَّنْ يَقُولُ: إِنَّ الْقَدَرَ نَوْعَانِ: قَدَرٌ مَعْلُوقٌ وَهُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ، وَمِنْهُ الْعُمُرُ وَالرِّزْقُ، وَيَسْتَشْهَدُ بِالْحَدِيثِ، وَقَدَرٌ مُثَبَّتٌ فِي أُمِّ الْكِتَابِ؟

الْجَوَابُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وَأُمُّ الْكِتَابِ هُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَا يُكْتَبُ مَرْجِعُهُ إِلَى اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ؛ لِأَنَّ هَذَا اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ لَا يُغَيَّرُ وَلَا يُبَدَّلُ، وَهُوَ الَّذِي تَسْتَقَرُّ عَلَيْهِ الْأُمُورُ، وَأَمَّا مَا دُونَ ذَلِكَ مِمَّا يُكْتَبُ فَهُوَ قَابِلٌ لِلْمَحْوِ وَالْإِثْبَاتِ، وَقَدْ مَضَى عَلَيْنَا أَنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ مَلَكَيْنِ يَكْتُبَانِ مَا يَفْعَلُهُ، ﴿كَلَّا بَلْ تُكْذِبُونَ بِالَّذِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ<sup>(٣)</sup> كِرَامًا كُنِينًا<sup>(٤)</sup> يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ<sup>(٥)</sup> [الانفطار ٩-١٢]، فَهَذَا الَّذِي يُكْتَبُ إِذَا كُتِبَ إِثْبَاتٌ، فَإِذَا تَابَ الْإِنْسَانُ مِنْ ذَلِكَ مُحْيٍ فَهَذَا مُحْوٌ وَإِثْبَاتٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْبَيُوعِ، بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ، رَقْمُ (٢٠٦٧)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ، بَابُ صَلَةِ الرَّحِمِ وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا، رَقْمُ (٢٥٥٧).

فيكون المَحْوُ والإثباتُ واقِعَيْنِ في الصُّحُفِ التي بأيدي الملائكة، هي التي يَقَعُ فيها المَحْوُ والإثباتُ، أما ما في اللَّوْحِ المحفوظِ فإنه محفوظٌ، وهو المرجعُ والأُمُّ، لا يَتَغَيَّرُ فيه شيءٌ.

وأما الحديثُ وهو قولُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»، فليس معنى ذلك: أَنَّ الإنسانَ يكونُ له عُمْرَانِ: عُمْرٌ إذا وَصَلَ رَحِمَهُ، وعُمْرٌ إذا لم يَصِلْ، بل العُمْرُ واحدٌ، والمقدَّرُ واحدٌ، والإنسانُ الذي قدَّرَ اللهُ له أَنْ يَصِلَ رَحِمَهُ سوفَ يَصِلُ رَحِمَهُ، والذي قدَّرَ اللهُ أَنْ يَقْطَعَ رَحِمَهُ سوفَ يَقْطَعُ رَحِمَهُ، ولكنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أرادَ أَنْ يُحَثَّ الأُمَّةَ على فِعْلٍ ما فيه الخيرُ، كما نقولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَأْتِيَهُ وَلَدٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، فالزَّوْجُ مكتوبٌ والولدُ مكتوبٌ، فإذا كانَ اللهُ قد أرادَ أَنْ يُحْصَلَ لَكَ وَلَدٌ أرادَ أَنْ تَتَزَوَّجَ، ومع هذا فإنَّ الزَّوْجَ والولدَ كلاهما مكتوبٌ.

وكذلك الرِّزْقُ هو مكتوبٌ مِنَ الأَصْلِ، ومكتوبٌ أَنَّكَ ستَصِلُ رَحِمَكَ، لكنك أنتَ لا تَعْلَمُ عن شيئاً هذا، فَحَثَّكَ النَّبِيُّ ﷺ عليه، وَبَيَّنَ لَكَ أَنَّكَ إذا وَصَلْتَ الرَّحِمَ فإنَّ اللهَ يُبْسِطُ لَكَ فِي الرِّزْقِ وَيُنْسَأُ لَكَ فِي الأَثَرِ، وإلا فكلُّ شيءٍ مكتوبٌ بلا شَكٍّ، حتى الزَّوْجُ وشراءُ البَيْتِ وشراءُ السَّيَّارَةِ وغير ذلك، لكن لما كانتْ صَلَةُ الرَّحِمِ أمراً يَنْبَغِي لِلإنسانِ أَنْ يَقومَ بِهِ حَثَّ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ على ذلك، بأنَّ الإنسانَ إذا أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

وإلا فإنَّ الواصِلَ قد كُتِبَتْ صَلَتُهُ، وَكُتِبَ أَنْ يَكُونَ عُمْرُهُ مُمْتَدّاً إلى حيثُ أرادَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

ثم اعلّم -بارك الله فيك- أن امتداد الأجل أو تأخير الأجل وبسط الرزق أمر نسبي، ليس أمراً مطلقاً؛ ولهذا نجد بعض الناس يصل رحمه، ويُسبِّط له في رزقه بعض الشيء، ولكن عمره يكون قصيراً، وهذا مُشاهدٌ، فنقول: هذا الذي كان عمره قصيراً مع كونه واصلاً لرحمه لو لم يصل رحمه لكان عمره أقصر، ولكن الله تعالى قد كتَبَ في الأصل أو في الأزل أن هذا الرجل سيصل رحمه، وسيكون مُنتهى عمره في الوقت الفلاني.

وقال بعض العلماء يفسر الآية ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، بأن الله يمحو ما يشاء من الشرائع والأحكام، ويثبت ما يشاء منها، وقال: إن المراد بذلك نسخ الأحكام الشرعية. ولكن في هذا نظرٌ.



(١٤٩) السُّؤال: الإيمان بالقضاء والقدر يُهَوِّنُ على المسلم مصائب الدنيا ويدفعُ الخوفَ، والسُّؤال: كيف يكون القضاء والقدر عوناً للمسلم، أي: يزيد من إيمانه، ويتنصر على أعدائه، خاصة في وقتنا هذا؟

الجواب: يكون الإيمان بالقضاء والقدر عوناً للمسلم على أمور دينه ودُنياه؛ لأنه يؤمن بأن قدرة الله عزَّ وجلَّ فوق كُلِّ قدرة، وأن الله عزَّ وجلَّ إذا أراد شيئاً فلن يُعجزه أو يحول دونه شيءٌ، فإذا آمن بهذا فعل الأسباب التي يتوصل بها إلى مقصوده، ونحن نعلمُ فيما سبق من التاريخ أن هناك انتصارات انتصر فيها المسلمون مع قلة عددهم وعددهم، كل ذلك لإيمانهم بوعد الله عزَّ وجلَّ بقضائه وقدره، وأن الأمور كُلُّها بيده.



(١٥٠) السُّؤال: هل المسيح الدَّجَالُ حيٌّ أو لا؟ مَعَ توجيه حديثِ تميم الدَّارِيِّ<sup>(١)</sup>

إذا لم يَكُنْ حيًّا؟

الجواب: المسيح الدَّجَالُ بَشَرٌ من بني آدم، لكنه كسائر الخُثَاءِ من بني آدم، مثل فِرْعَوْنَ وغيره، يبعثه الله عَزَّوَجَلَّ في آخر الزمان امتحانًا للعباد، ويدَّعي أَنَّهُ ربٌّ، ويُجْري الله عَلَى يَدَيْهِ أَشْيَاءَ تَشْكُكُ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تُمَطِّرَ والأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ، وهذه فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، ومعه جَنَّةٌ ومعه نارٌ، والجَنَّةُ نارٌ، والنَّارُ جَنَّةٌ، فَمَنْ أَطَاعَهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ نارٌ، وَمَنْ عَصَاهُ أَدْخَلَهُ النَّارَ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ جَنَّةٌ.

وقد ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَحَدَّثَ يَوْمًا مِنَ الْيَوْمِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ وَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»<sup>(٢)</sup>.

وهذا ثابتٌ، و(أحد) نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النِّفْيِ، فَتَكُونُ عَامَّةً، وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ الدَّجَالَ لَيْسَ مَوْجُودًا، وَإِنَّمَا يُبْعَثُ إِذَا شَاءَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

أما حديث تميم الدَّارِيِّ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فَالْمُتَأَمِّلُ فِيهِ يَشْكُ فِي ثُبُوتِهِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ لَمَّا فِيهِ مِنَ الْإِضْطِرَابِ فِي سَنَدِهِ وَمَتْنِهِ، وَمَا دَامَ لَدَيْنَا كَلَامٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَابِتٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ أَنَّهُ لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ هُوَ عَلَيْهَا أَحَدٌ، فَيَكْفِينَا أَنْ نَعْتَقِدَهُ، أَمَا ذَاكَ فَهُوَ حُلُّ نَظَرٍ، وَيَكْفِينَا أَنْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة، رقم (٢٩٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب السمر في العلم، رقم (١١٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ: «لا تأتي مئة سنة، وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم»، رقم (٢٥٣٧).

نَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ قَدْ صَحَّ عَنْ نَبِيِّكَ فَإِنَّا نُؤْمِنُ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَصَحَّ فَنَحْنُ غَيْرُ مُلْزَمِينَ بِهِ.

(١٥١) السُّؤَالُ: مَنْ هُمْ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ؟

الْجَوَابُ: أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ قَوْمٌ تَسَاوَتْ حَسَنَاتُهُمْ وَسَيِّئَاتُهُمْ، فَلَمْ يَسْتَحِقُّوا دُخُولَ النَّارِ؛ لِأَنَّ السَّيِّئَاتِ لَمْ تَرْجُحْ، وَلَا دُخُولَ الْجَنَّةِ، لِأَنَّ الْحَسَنَاتِ لَمْ تَرْجُحْ، فَيُوقَفُونَ فِي مَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: الْأَعْرَافُ، جَمْعُ عُرْفٍ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمُرْتَفِعُ، يُشَاهِدُونَ أَهْلَ الْجَنَّةِ، وَيُشَاهِدُونَ أَهْلَ النَّارِ، ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٧]، وَإِذَا رَأَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ سَأَلُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُمْ مِنْ أَهْلِهَا، وَفِي النِّهَايَةِ يَكُونُ مَا هُمْ إِلَى الْجَنَّةِ.

(١٥٢) السُّؤَالُ: (الْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ) كَلِمَةٌ يُرَدِّدُهَا الْعُصَاةُ إِذَا نَصَحْنَاهُمْ بِإِعْفَاءِ

اللَّحِيَةِ، فَمَا حُكْمُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؟

الْجَوَابُ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ مَحَلَّ الْإِيمَانِ هُوَ الْقَلْبُ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّقْوَى هَاهُنَا»، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا كَانَ الْإِيمَانُ وَالتَّقْوَى كِلَاهُمَا فِي الْقَلْبِ، وَلَكِنْ لَوْ صَحَّ أَنَّ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، رقم (٢٥٦٤).

شيئاً من الإيمان وتقوى لصلحت الجوارح؛ لقول الرسول ﷺ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»<sup>(١)</sup>.

فنحن نقول: الَّذِي قَالَ: «التَّقْوَى هَاهُنَا» هُوَ الَّذِي قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ»، فنقول: يا أخي، إِنَّ إِيْمَانَكَ نَاقِصٌ مَا دُمْتَ تُصِرُّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَلَا نقول: إِنَّكَ غَيْرُ مُؤْمِنٍ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ، لَكِنْ نقول: إِنَّ إِيْمَانَكَ نَاقِصٌ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَكَمِّلْهُ؛ لِأَنَّ الْإِيْمَانَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.



(١٥٣) السُّؤَالُ: الْجَنَّةُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ دَرَجَاتٌ، فَهَلْ يَتَنَقَّلُ أَهْلُ الدَّرَجَاتِ السُّفْلَى إِلَى الْعُلْيَا بِقَصْدِ الزِّيَارَةِ، أَوْ الْعَكْسُ؟

الْجَوَابُ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ﴾ [فصلت: ٣١]، وَهَذِهِ الْآيَةُ عَامَّةٌ شَامِلَةٌ، فَكُلُّ مَا يَشْتَهُيه الْإِنْسَانُ يَجِدُهُ فِيهَا، وَمِنْ ذَلِكَ إِذَا اشْتَهَى أَنْ يَزُورَ صَاحِبًا لَهُ مَرْتَبَةٌ فَوْقَ مَرَاتِلِهِ، فَلَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ؛ لِعُمُومِ الْأَدَلَّةِ، وَلَكِنْ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١]. هَذَا هُوَ الَّذِي يُرْقَى النَّازِلَ حَتَّى يَلْتَحِقَ بِالْعَالِي، فَإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ لَهُ ذُرِّيَّةٌ، وَالذَّرِيَّةُ هُمْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيْمَانِ، بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، رَقْمُ (٥٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ، بَابُ أَخْذِ الْحَلَالِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ، رَقْمُ (١٥٩٩).



صغار أولاده، فَإِنَّهُمْ يُرَقَّونَ حَتَّى يَصْلُوا إِلَى مَنْزِلَتِهِ، ولهذا قال: ﴿وَأَبْعَثْهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾،  
أَمَّا مَنْ انفصل مِنَ الأولاد وكانَ له زوجة وذُرية، فهذا منزلته في مكانه، ولكنه  
لو أراد أَنْ يزور أَجْبَاءَهُ، أو أَحَدًا مِنْ أَقاربه، فلا مانع مِنْ ذلك فيما يظهر مِنْ نصوص  
الكِتَاب والسُّنَّة.



(١٥٤) السُّؤال: ما هُوَ مَالٌ قَاتِلِ النفسِ فِي الآخرة؟ وَكَيْفَ تُوجَّهُونَ النصوص  
الدَّالَّةَ عَلَى خُلُوده فِي النَّارِ، والنُّصوص الأخرى القاضية بِعَدَمِ خُلُود أَهلِ التَّوْحِيدِ  
فِي النَّارِ؟ آمَلْ مِنْكُمُ الإفادة فِي هذا، وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الواجب عَلَيْنَا نحو هَذِهِ النصوص أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا عَلَى ظاهرها؛ لِأَنَّ  
قائلها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمُراده بها، وَهُوَ أَفْصَحُ الْخَلْقِ،  
ولا يُمْكِنُ أَنْ يُؤَكِّدَ هَذَا التأكيد: «خَالِدًا مُحَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»<sup>(١)</sup> إِلَّا وَهُوَ يَعْلَمُ ما يترتب  
عَلَى ذلك.

فيمكن أَنْ يُقال: إِنَّ هَذَا مُسْتَشْنَى، وَإِنَّ قَاتِلَ نَفْسِهِ لا يُغْفَرُ لَهُ كالمُشْرِكِ، وإمَّا  
أَنْ يُقال: إِنَّه حين قتل نفسه لَيْسَ فِي قلبه إيمان؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي  
فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصَبَّ دَمًا حَرَامًا»<sup>(٢)</sup>.

وإذا كَانَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «وَلَا يَتَتْهَبُ مُهَبَّةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، رقم

(٥٧٧٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء

عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إِلَّا نفس مسلمة، رقم (١٠٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الديات، رقم (٦٨٦٢).

أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»<sup>(١)</sup>، فهذا أَشَدُّ مِنْ قَاتِلِ نَفْسِهِ.

فنحن نجيب عن هذا بأحد أمرين: إما أَنْ يُقال: إِنَّ هَذَا مُسْتَشْنَى، وَإِنَّ قَاتِلَ نَفْسِهِ كَالْمُشْرِكِ لَا يُغْفَرُ لَهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ قَتْلِهِ نَفْسَهُ مَسْلُوبَ الْإِيمَانِ، قَدْ زَالَ مِنْهُ الْإِيمَانُ بِالْكُلِّيَّةِ حَتَّى يَصْدُقَ هَذَا الْحُكْمُ النَّبَوِيُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَنَّهُ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.



(١٥٥) السُّؤَالُ: قَرَأَ الْإِمَامُ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ هَذِهِ اللَّيْلَةَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿[الذاريات: ٣٥-٣٦]، لِمَاذَا أَوْرَدَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي بَدَايَةِ هَذِهِ الْآيَةِ لَفْظَ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَأَوْرَدَ فِي نَهَائِهَا لَفْظَ ﴿الْمُسْلِمِينَ﴾ حِكَايَةً عَنْ قَوْمٍ لُوطٍ؟ وَكَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ فِي الْآيَةِ؟

الْجَوَابُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿يَقُولُ: مَا هِيَ الْحِكْمَةُ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَوَّلِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَفِي الثَّانِي قَالَ: ﴿غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾؟

أَقُولُ: ذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ هُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب المظالم والغصب، باب النهي بغير إذن صاحبه، رقم (٢٤٧٥). ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، رقم (٥٧).

فيها مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ هَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ.  
وَالصَّوَابُ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قَالَتِ  
الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وَلَأنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ  
سَأَلَهُ جَبْرِيلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَسَرَّهُ بِأَنَّهُ «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ  
اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتُحُجَّ الْبَيْتَ»، وَفَسَّرَ الْإِيمَانَ  
بِأَنَّهُ «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُولِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ  
وَشَرِّهِ»<sup>(١)</sup>، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ.

وكَذَلِكَ نَقُولُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾،  
وقَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾، الْفَرْقُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْرَجَ مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ  
آمَنُوا بِلُوطٍ؛ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَمَّا الْبَيْتُ -وهو بَيْتُ لُوطٍ- فَفِيهِ الْمُسْلِمُونَ، وَهَؤُلَاءِ  
الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ فِي الْبَيْتِ قِسْمَانِ: قِسْمٌ مُؤْمِنُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ أَخْرَجَهُمُ اللَّهُ، وَنَجَّوْا،  
وَقِسْمٌ مُسْلِمُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ لَمْ يَخْرُجُوا وَلَمْ يَنْجُوا، وَهِيَ امْرَأَةُ لُوطٍ؛ لِأَنَّ امْرَأَةَ  
لُوطٍ كَانَتْ تَتَظَاهَرُ بِأَنَّهَا مُسْلِمَةٌ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ  
كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ  
فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحریم: ١٠]، يَعْنِي: خَانَتَاهُمَا بِالْكَفْرِ وَلَيْسَ بِالْفَاحِشَةِ، فَاِمْرَأَةُ لُوطٍ  
كَافِرَةٌ، وَلَكِنَّهَا تَتَظَاهَرُ بِالْإِسْلَامِ، فَصَارَتْ مُسْلِمَةً؛ لَكِنَّهَا غَيْرُ مُؤْمِنَةٍ، وَبَيْتُ لُوطٍ  
يَشْتَمِلُ عَلَى لُوطٍ، وَعَلَى أَهْلِهِ، وَعَلَى امْرَأَتِهِ، فَالْبَيْتُ إِذْنُ بَيْتُ إِسْلَامٍ، لَكِنْ الَّذِينَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ،  
وعلم الساعة، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم  
(٩).

خَرَجُوا وَنَجَوْا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ، ولهذا أَمَرَ اللهُ لُوطًا أَنْ يَسْرِيَ بِأَهْلِهِ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ.

فهذا هو السِّرُّ في أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿فَمَا وَحَدَّنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذريات: ٣٦]، وقال: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذريات: ٣٥].



(١٥٦) السُّؤَالُ: كَيْفَ اسْتَطِيعُ أَنْ أَقْوِيَ إِيمَانِي بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ حَيْثُ إِنَّ الْإِيمَانَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ هُوَ سَبَبُ نَجَاحِ سَلَفِنَا السَّابِقِ، وَأَنَا أَعَانِي مِنْ ضَعْفِ هَذَا الْإِيمَانِ؛ فَعِنْدَمَا تُقْرَأُ الْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ لَا تَهْتَرُ مُشَاعِرِي إِلَّا قَلِيلًا، وَلَا أَتُكِي كَمَا يُتُكِي النَّاسُ مِنْ حَوْلِي؟

الجَوَابُ: الرَّجُلُ الَّذِي يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الْوَاضِحِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمُصَدِّقٌ بِهِ، وَلَكِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ، وَقَسْوَةُ الْقُلُوبِ فِي عَصْرِنَا هَذَا كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَسَبَبُهَا الْإِعْرَاضُ عَنِ التَّعَبُّدِ وَالتَّدَلُّلِ التَّامِّ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَلَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ تَعَبَّدَ لِلَّهِ بِالْمَعْنَى الْحَقِّ لَوَجَدَ فِي قَلْبِهِ لِينًا وَخُشُوعًا، وَلَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ مِنَّا أَقْبَلَ عَلَى الْقُرْآنِ وَتَدَبَّرَهُ لَوَجَدَ مِنْ قَلْبِهِ لِينًا وَخُشُوعًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْنَاهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١].

وَمِنْ أَسْبَابِ قَسْوَةِ الْقَلْبِ مَا ظَهَرَ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَانْقِسَامِ النَّاسِ عَلَيْهَا، وَكَثْرَةِ مَشَاكِيلِهَا، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي لَمْ يُفْتَحْ عَلَى الدُّنْيَا، وَلَمْ تُفْتَحِ الدُّنْيَا لَهُ تَجِدُ عِنْدَهُ مِنَ الْخُشُوعِ وَالْبُكَاءِ أَكْثَرَ مِنَ الْكِبَرِ، وَهَذَا نَشَاهِدُهُ وَتَشَاهِدُونَهُ أَنْتُمْ الْآنَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْقِيَامِ، تَجِدُ شَبَابًا صِغَارًا فِي الثَّامِنَةِ

عَشْرَةَ مِنْ أَعْمَارِهِمْ يَبْكُونَ بُكَاءً عِنْدَ ذِكْرِ آيَاتِ الْوَعِيدِ، أَكْثَرَ مِنْ بُكَاءٍ مَنْ هُمْ أَكْبَرُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ قُلُوبَهُمْ أَلْيَنُ، فَهِيَ لَمْ تَتَعَلَّقْ بِالدُّنْيَا كَثِيرًا، وَلَمْ تَنْظُرْ إِلَى الْمَشَاكِلِ الْبَعِيدَةِ وَالْقَرِيبَةِ، لِذَلِكَ مَجِدُّهُمْ أَكْثَرَ خُشُوعًا، وَأَقْرَبَ لَيْنًا، مِمَّنْ فُتِحَتْ عَلَيْهِمُ الدُّنْيَا، وَفُتِحُوا عَلَيْهَا، وَصَارَتْ قُلُوبُهُمْ مَشْتَتَةً هُنَا وَهَنَا.

فَنَصِيحَتِي لِهَذَا الْأَخِ أَنْ يَحْضُرَ قَلْبُهُ وَفِكْرُهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِدِينِهِ فَقَطُّ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ بِتَدَبُّرٍ وَتَمَهُّلٍ، وَأَنْ يَحْرِصَ أَيْضًا عَلَى مُرَاجَعَةِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَى التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، فَإِنَّهَا تُرَقِّقُ الْقُلُوبَ.



(١٥٧) السُّؤَالُ: تقول السائلة: نَحْنُ نَعْرِفُ أَنَّ لِلرِّجَالِ فِي الْجَنَّةِ مِنَ النِّسَاءِ

الْحُورِ الْعِينِ، فَمَاذَا لِلنِّسَاءِ؟

الْجَوَابُ: لهنَّ رِجَالهنَّ، فَكُلُّ امْرَأَةٍ مَعَ زَوْجِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [غافر: ٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١].

وَالَّتِي لَمْ تَتَزَوَّجْ يُبَسِّرُ اللَّهُ لَهَا زَوْجًا مِنْ بَنِي آدَمَ مِمَّنْ تَزَوَّجُوا أَوْ لَمْ يَتَزَوَّجُوا.

ثُمَّ إِنَّ الْجَنَّةَ فِيهَا كُلُّ نَعِيمٍ؛ ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]، فَهَذَا السُّؤَالُ إِنَّمَا يَرِدُ عَنْ جَهْلِ، وَإِلَّا فَالْجَنَّةُ فِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ، وَلَيْسَ فِيهَا حُزْنٌ، وَلَيْسَ فِيهَا تَعَبٌ، لَا بَدَنِيٌّ، وَلَا نَفْسِيٌّ، فَلْتَقَنَعَ الْمَرْأَةُ، وَالشَّأْنُ كُلُّ

الشأن أن تدخل الجنة، فإذا دخلت الجنة حصل كل شيء.



(١٥٨) السؤال: من عقيدة أهل السنة والجماعة أن صاحب الكبيرة لا يُجَلَد في النار، فكيف يُجمع ذلك مع قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾ [النساء: ٩٣]؟

الجواب: أولاً يجب -يا أخي- أن تعلم أن القرآن لا يمكن أن يتناقض؛ لأنه من لدن حكيم خبير، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، فلا يمكن أن يتناقض إطلاقاً، وما يؤهم التناقض فإنما ذلك لقصور المتأمل أو لتقصيره أو لسوء مُرادِهِ، وإلا فالقرآن لا يتناقض أبداً.

وكذلك صحيح السنة لا يتناقض ولا يُناقض القرآن، فخذ هذه قاعدة، وإذا عرفتَها وأتقنتَها وآمنتَ بها سهل عليك أن تجمع بين النصوص التي ظاهرها التعارض.

فهنا من المعلوم أن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ذكر الله ذلك مرتين في سورة النساء؛ مرة قبل ذكر آية القتل ومرة بعدها، وأجمع أهل السنة على أن فاعل الكبيرة لا يُجَلَد في النار، وأوردوا هذه الآية -آية النساء- في القتل ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

واختلفت الأجوبة في هذا؛ فمنهم من قال: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ مُنْكَرًا لتحريم القتل ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾، يعني يقتله مُتَعَمِّدًا حِلًّا

قَتْلِهِ، مُنْكَرًا لِتَحْرِيمِهِ، فَهَذَا إِذَا مَاتَ يَكُونُ مُحْلَدًا فِي النَّارِ.

وَعَرَضَ هَذَا الْجَوَابَ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فَتَبَسَّمَ مِنْ سَخَافَةِ هَذَا الْقَوْلِ، وَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا اعْتَقَدَ حِلَّ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ فَهُوَ مُحْلَدٌ فِي النَّارِ، سِوَاءَ قَتْلِهِ أَوْ لَمْ يَقْتُلْهُ.

وَهَذَا صَحِيحٌ؛ فَإِذَا اعْتَقَدَ الْإِنْسَانُ حِلَّ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ فَهُوَ مُحْلَدٌ فِي النَّارِ، وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْهُ.

وَهَذِهِ الصَّحِيحَةُ مِنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لِهَذَا الْقَوْلِ تُشَبِّهُ قَوْلَ مَنْ قَالَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>: إِنَّ الْمُرَادَ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُعْتَقِدًا حِلَّ تَرْكِهَا، فَنَقُولُ: يَا هَذَا، إِذَا اعْتَقَدَ حِلَّ تَرْكِ الصَّلَاةِ فَهُوَ كَافِرٌ، سِوَاءَ صَلَّى أَوْ لَمْ يُصَلِّ، وَأَنْتَ إِذَا حَمَلْتَ الْحَدِيثَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ فَرَضِيَّتَهَا ارْتَكَبْتَ جَنَائِيتَيْنِ:

الْجَنَايَةُ الْأُولَى: صَرَفْتَ الْحَدِيثَ عَنْ ظَاهِرِهِ.

وَالْجَنَايَةُ الثَّانِيَّةُ: أَثْبَتَ لَهُ مَعْنَى خِلَافَ الظَّاهِرِ، فَجَنَيْتَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ فَعَطَلْتَ دَلَالَتَهُ الَّتِي هِيَ ظَاهِرَةٌ، وَأَتَيْتَ بِمَدْلُولٍ لَيْسَ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ.

وَهَذَا يُلْجَأُ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْحِيلُ قَالَ: هَذَا مُحْمُولٌ عَلَى كَذَا.

إِذْنُ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْآيَةَ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] فِيمَنْ اسْتَحْلَلَّ قَتْلَ الْمُؤْمِنِ غَيْرُ صَحِيحٍ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، رَقْمُ (٨٢).

وقال بعض أهل العلم: هَذَا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الزَّجْرُ وَالتَّحْذِيرُ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مَا حُذِّرَ مِنْهُ، وَهَذَا أَسْلُوبٌ عَرَبِيٌّ، وَهُوَ أَسْلُوبٌ عُرْفِيٌّ أَيْضًا، فَيَقُولُ الرَّجُلُ لَوْلَاهُ: «يَا وَلَدِي لَا تَخْرُجْ إِلَى السُّوقِ، وَاللَّهِ لَئِنْ خَرَجْتَ إِلَى السُّوقِ لَأُكْسِرَنَّ رِجْلَيْكَ» وَلَوْ خَرَجَ مَا كَسَرَ رِجْلَيْهِ، فَهَذَا أَيْضًا مِنْ بَابِ الْوَعِيدِ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ كِهَالُ الزَّجْرِ، لَا أَنَّهُ الْوَاقِعُ. وَهَذَا الْجَوَابُ لَا بَأْسَ بِهِ، لَكِنَّهُ فِيهِ تَأْمُلٌ.

وَاسْتَدَلَّ صَاحِبُ هَذَا الْقَوْلِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(١)</sup>:

وَإِنِّي وَإِنْ أَوْعَدْتُهِ أَوْ وَعَدْتُهِ لَمُخْلِفٌ إِبْعَادِي وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِي

الْقَوْلُ الثَّالِثُ: أَنَّ قَتْلَ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا سَبَبٌ لِلْخُلُودِ، وَالسَّبَبُ قَدْ يَتَخَلَّفُ مُسَبِّبُهُ لَوْجُودِ مَانِعٍ، فَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَتَلَ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا فَعَلَ سَبَبًا يَقْتَضِي أَنْ يُخْلَدَ فِي النَّارِ مِنْ أَجْلِهِ، لَكِنْ يَوْجَدُ مَانِعٌ يَمْنَعُ مِنْ هَذَا وَهُوَ الْإِيمَانُ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُخْلَدُ فِي النَّارِ، وَهَذَا الْوَجْهُ مُضْطَرِّدٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ فَتَجِدُ الْقَرَابَةَ سَبَبًا لِلْمِيرَاثِ، وَإِذَا وَجَدَ مَانِعٌ امْتَنَعَ الْإِرْثُ، فَالْأَبُ يَرِثُ مِنْ ابْنِهِ، وَإِذَا كَانَ مُحَالِفًا لَهُ فِي الدِّينِ لَمْ يَرِثْهُ.

وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ أَحْسَنُ الْأَقْوَالِ؛ أَنْ يَقَالَ: إِنْ قَتَلَ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا سَبَبٌ لِلْخُلُودِ فِي النَّارِ، وَلَكِنْ هَذَا السَّبَبُ قَدْ يَتَخَلَّفُ مُسَبِّبُهُ لَوْجُودِ مَانِعٍ.



(١٥٩) السُّؤَالُ: هَلِ النَّسَاءُ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؟ وَإِذَا كَانَ صَحِيحًا فَلِمَذَا؟

الْجَوَابُ: نَعَمْ هَذَا صَحِيحٌ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ هُنَّ وَهُوَ يَخْطُبُ فِيهِنَّ:

(١) ديوان عامر بن الطفيل (ص: ٥٨).



«يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وقد وَرَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ هذا الإشكال الذي أوردَهُ السَّائِلُ، قُلْنَ: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ»، فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أسبابَ كَثْرَتِهِنَّ فِي النَّارِ؛ لَأَنَّهُنَّ يُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَالسَّبَّ، وَالشَّتْمَ، وَيَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، الَّذِي هُوَ الزَّوْجُ، فَصَرَّنَ بِذَلِكَ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ.



(١٦٠) السُّؤَال: مَا مَعْنَى الْإِيْمَانِ الَّذِي بِهِ يَدْخُلُ الْإِنْسَانُ فِي نِطَاقِ الْإِيْمَانِ؟  
وَمَا حُكْمُ مَنْ يَجْهَلُونَ حَقِيقَةَ هَذَا الْمَعْنَى؟

الْجَوَابُ: الْإِيْمَانُ هُوَ تَصْدِيقُ الْقَلْبِ وَإِقْرَارُهُ وَاعْتِرَافُهُ، بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّصْدِيقُ مُسْتَلْزِمًا لِلْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ، أَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَلْزِمًا فَلَيْسَ بِإِيْمَانٍ.

فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْ مِنْ بُمُحَمَّدٍ ﷺ وَلَكِنْ لَمْ يُذْعِنْ وَلَمْ يَقْبَلْ مَا جَاءَ بِهِ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، فَالشَّرْطُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِيْمَانُ مُسْتَلْزِمًا لِلْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ، أَيْ قَبُولِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَالْإِذْعَانُ لَهُ، بِحَيْثُ يُصَدِّقُ الْخَبَرَ، وَلَا يَسْتَكْبِرُ عَنِ الْحُكْمِ.



(١٦١) السُّؤَال: يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ الرِّجَالَ فِي الْجَنَّةِ لَا يَهْرُمُونَ<sup>(٢)</sup>.  
فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ، وَمَا الدَّلِيلُ؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ، رَقْمُ (١٤٦٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيْمَانِ، بَابُ بَيَانِ نَقْصَانِ الْإِيْمَانِ بِنَقْصِ الطَّاعَاتِ، وَبَيَانِ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْكُفْرِ عَلَى غَيْرِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ، رَقْمُ (٧٩).

(٢) حَادِي الْأَرْوَاحِ، لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص: ٢٤٨).

الجواب: هذا صحيح، وأظن أنه قد وردَ في هذا حديث<sup>(١)</sup>، ولا شك أن غاية الكمال والجمال أن يكونوا على صفة الشباب، ولذلك تكون أعمارهم ثلاثاً وثلاثين سنة<sup>(٢)</sup>؛ لأنها أكمل ما يكون في الشباب.

ومن المعلوم أن أهل الجنة يُعطيهم الله عزَّ وجلَّ من صفات الكمال ما لا يجدونه في الدنيا.



(١٦٢) السؤال: الرجال في الجنة لهم الخور العين، فماذا للنساء؟

الجواب: نقول للنساء: الرجال الذين هم من أهل الجنة، والرجال الذين من أهل الجنة، أفضل من الخور العين، وأكرم عند الله منهن.

وعلى هذا فنصيب النساء في الجنة قد يكون أكبر من نصيب الرجال فيها من حيث النكاح، على أن المرأة في الدنيا أيضاً تكون لها أزواج في الجنة، وإذا كانت المرأة لها زوجان؛ فإنها تُختار بينهما، وتختار أحسنهما خلقاً<sup>(٣)</sup>.

(١) يعني حديث: «يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشَبَّهُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا...». أخرجه مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب في دوام نعيم أهل الجنة، رقم (٢٨٣٧).

(٢) يعني حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا بِيضًا جَعَادًا مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ سَبْعِ أَذْرُعٍ». أخرجه أحمد (٢٤٣/٥)، رقم (٢٢١٥٩).

(٣) دليله حديث أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ مَنَّا يَكُونُ لَهَا فِي الدُّنْيَا زَوْجَانِ، ثُمَّ تَمُوتُ فَتَدْخُلُ الْجَنَّةَ هِيَ وَزَوْجَاهَا لِأَيِّمَا تَكُونُ لِلأَوَّلِ أَوْ لِلْآخِرِ؟ قَالَ: «تُخْتَارُ أَحْسَنُهُمَا خُلُقًا كَانَ مَعَهَا فِي الدُّنْيَا، فَيَكُونُ زَوْجُهَا فِي الْجَنَّةِ يَا أُمَّ حَبِيبَةَ ذَهَبَ حُسْنُ الْخُلُقِ بِخَيْرِ الدُّنْيَا، وَخَيْرِ الْآخِرَةِ». أخرجه الطبراني (٢٣/٢٢٢)، رقم (٤١١)، وعبد بن حميد في مسنده، رقم (١٢١٢)، والخرائطي في مكارم الأخلاق، رقم (٥٠).

(١٦٣) السُّؤَال: قلتُم: إِنَّ الشَّمْسَ تَذْنُو مِنَ الرُّؤُوسِ قَدَرِ مِيلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

فَمَا مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]؟

الجواب على هذا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ حَالَاتٍ مُتَعَدِّدَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكُلُّهَا لَا يُنَافِي بَعْضُهَا بَعْضًا؛ لِأَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَمْسُونَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَفِي هَذَا الْيَوْمِ تَتَغَيَّرُ الْأَحْوَالُ، فَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ لَا يُنَافِي قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَذْنُو مِنَ الْخَلَائِقِ قَدَرِ مِيلٍ»<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مُخْتَلَفًا فِي أَحْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُولُوا: الزَّمَنُ طَوِيلٌ وَالْأَحْوَالُ تَتَغَيَّرُ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمَشْرِكِينَ أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ أَنَّهُمْ أَشْرَكُوا، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى أَنَّهُمْ يُقَرُّونَ بِذَلِكَ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ تَبَيَّضُ وَجْهُهُ وَتَسْوَدُّ وَجْهُهُ، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى قَالَ: إِنَّهُ يَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا.

فَأَحْوَالُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَنَافَى فِيهَا النُّصُوصُ الصَّحِيحَةُ؛ لِأَنَّهَا زَمَنٌ طَوِيلٌ يُمْكِنُ أَنْ تَتَغَيَّرَ فِيهِ الْأَحْوَالُ.



(١٦٤) السُّؤَال: هَلْ وَرَدَ فِي السَّنَةِ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ اسْمُهُ عِزْرَائِيلُ؟ وَهَلْ هُوَ

مَلَكٌ وَاحِدٌ، أَمْ عِدَّةٌ مَلَائِكَةٌ؟

الجواب: مَلَكُ الْمَوْتِ لَمْ يَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْمِيَتُهُ بِعِزْرَائِيلَ، وَإِنَّمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ: مَلَكُ الْمَوْتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَنفُخُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١].

ولكن في آية أخرى: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١]، فقال: ﴿رُسُلُنَا﴾ بالجمع.

قال أهل العلم: الجمع بينهما أن لملك الموت أعواناً يُساعدونه، وأما قبض الروح فإنه لملك الموت وحده.

المهم أنه لا يُسمَّى بعزرائيل، ولا يجوز لإنسان أن يقول لآخر إذا أراد أن يدعو عليه: سَلِّطَ اللهُ عليك عزرائيل؛ لأنه ليس اسماً له.



(١٦٥) السُّؤال: ذكرتم في أحد دروسكم أن الله عَزَّوَجَلَّ لا يُوصَفُ بالْمَكْرِ إِلَّا إذا كَانَ بِالْمَاكِرِينَ أَوْ بِالْكَافِرِينَ، كقوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا﴾ [النمل: ٥٠]، لكن كيف نُجِيبُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩] الآية، فإنه لم يذكر هنا مَكْرَ الكافرين؟

الجواب: الجوابُ على هذا سهل: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾، مَنْ يَعْنِي بِهِمْ؟ يَعْنِي بِهِمُ الْكَافِرِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ (٩٧) ﴿أَوَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ (٩٨) ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٧-٩٩]، هُمُ أَهْلُ الْقُرَى الَّذِينَ لَمْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَبُوا فَآَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وعلى هذا فالقاعدة مُطَرِّدَةٌ: «لا يُوصَفُ اللهُ تَعَالَى بِالْمَكْرِ عَلَى وَجْهِ مُطْلَقٍ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ قَيْدٍ».

(١٦٦) السُّؤال: إذا وقع المسلم في معصية، مثل شرب الدَّخَان، وسماع الأغاني، فهل هذه بَلَوَى مِنَ اللَّهِ؟ وما معنى قوله تعالى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]؟

الجواب: لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا ابْتِلَاءٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، لكن الله قد جعل لك اختياراً وعقلاً، فِيمَكِنُكَ أَنْ تَتُوبَ إِلَى اللَّهِ مِمَّا عَصَيْتَهُ، فُتَبَّ إِلَى رَبِّكَ، وَاسْتَغْفِرَ بِاللَّهِ، وَسَوْفَ تَجِدَ الْأَمْرَ سَهْلًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾، فَإِذَا قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ صِحَّةً وَمَالًا وَأَوْلَادًا وَزُجُوجًا وَقُصُورًا، فَهَذَا خَيْرٌ، وَهُوَ فِتْنَةٌ، وَلِهَذَا قَالَ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل: ٤٠]. وَإِذَا قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَصَائِبَ وَأَمْرَاضًا، فَهَذَا مِنَ الْفِتْنَةِ؛ لِيَبْلُوكَ اللَّهُ تَعَالَى هَلْ تَصْبِرُ أَوْ تَسْخَطُ، فَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾.

(١٦٧) السُّؤال: ذَكَرْتُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عُرِجَ بِهِ حَتَّى سَمِعَ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ<sup>(١)</sup>، فَكَيْفَ نُوفِّقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: أَشْرْنَا إِلَى جَوَابِ هَذَا السُّؤال وَقَلْنَا: إِنَّ الْأَقْلَامَ الَّتِي سَمِعَ صَرِيفَهَا هِيَ الْأَقْلَامُ الَّتِي تَكُونُ لِتَقْدِيرِ الْأُمُورِ الْيَوْمِيَّةِ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ، رَقْم (٣٤٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إِلَى السَّمَوَاتِ، وفرض الصلوات، رَقْم (١٦٣).  
(٢) أخرجه الترمذي: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب، رَقْم (٢٥١٦).

[الرحمن: ٢٩]، فالتقديرُ الأوَّلُ الَّذِي كُتِبَ فِي اللُّوحِ المحفوظِ انتهى وُفِرغَ منه، وأما التقديرُ اليوميُّ الَّذِي يَكُونُ كُلُّ يَوْمٍ فهذا هُوَ الَّذِي سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرِيفَ أَقْلَامِهِ.



(١٦٨) السُّؤَالُ: كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] وحديث أَنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو مِنَ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>؟

الْجَوَابُ: وردت في يوم القيامة أشياء متغايرة، فيومُ القيامةِ مقدارُهُ خمسون ألفَ سنةٍ، فتتغيرُ الأمورُ، وتَدْنُو الشَّمْسُ مِنَ الْخَلَائِقِ وتُكَوَّرُ بَعْدَ ذَلِكَ، وكذلك أَيْضًا تُلْقَى فِي النَّارِ<sup>(٢)</sup>؛ إِهَانَةً لِعَابِدِيهَا، فيومُ القيامةِ لَيْسَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً.

وانظر إلى قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، وقوله: ﴿وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ [طه: ١٠٢]، فهذا اختلاف بين الزُّرْقَةِ والسَّوَادِ. كذلك أَيْضًا أَخْبَرَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وفي آيةٍ أُخْرَى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]؛ لِأَنَّ الْأَحْوَالَ تَتَغَيَّرُ، فَكُلُّ مَا أَتَاكَ مِنْ اخْتِلَافَاتٍ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِنَّهَا ذَلِكَ لِطُولِ مُدَّتِهِ، وَتَغَيُّرِ الْأَحْوَالَ فِيهِ.



- (١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا [الإسراء: ٣]، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤).
- (٢) أخرجه أبو داود الطيالسي (٣/ ٥٧٤، رقم ٢٢١٧) من حديث أنس، والبخاري (١٥/ ٢٤٣، رقم ٨٦٩٦) من حديث أبي هريرة.

(١٦٩) السُّؤال: هل أولاد المُسْلِمِينَ يدخلون الجنة على صورة أبيهم آدم؟

الجواب: لا أعلم، ما أدري شيئاً عن هذا، الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُونَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّهُمْ يَخْتَلِفُونَ، فَأَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ عِنْدِي أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.



(١٧٠) السُّؤال: الوُرُود بالنسبة للنَّار، هل هُوَ دُخُولُهَا، أَمْ مَاذَا؟

الجواب: يريد السَّائل قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١].

وقد اختلف العلماء في ذلك: هل المراد بالورود الصُّعود على الصراط؛ لأنَّ الصراط منصوب على جَهَنَّمَ - أعاذنا الله وإياكم منها - أم المراد بالورود أَنَّهُمْ يَرِدُونَهَا، أي: يتساقطون فيها؟ والصواب أَنَّ المراد بالورود المرور على جهنم، وَمَنْ مَرَّ بِالشَّيْءِ مُلَاصِقًا لَهُ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَهُ، هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ.



(١٧١) السُّؤال: ما هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرِ الْكُونِيِّ وَالْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ؟

الجواب: الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ وَالْأَمْرِ الْكُونِيِّ أَوَّلًا: الْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ هُوَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، رقم (٣٣٢٦)، ومسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، رقم (٢٨٤١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، رقم (٣٢٤٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب أول زمرة تدخل الجنة، رقم (٢٨٣٤).

ما طُلب من الإنسان فعله؛ كالأمر بالصلاة، والأمر بالزكاة، والأمر بالصوم، والأمر بالحج.

وهذا الأمر الشرعي قد يُنفذه الإنسان، وقد لا يُنفذه، فمن الناس من يُنفذه ومنهم من لا يُنفذه.

والأمر الكوني هو المتعلق بالخلق والتكوين، وهذا لا يُطلب من الإنسان؛ لأن الله هو المنفرد به، والأمر الكوني لا بُدَّ أن يقع.

فقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] هَذَا أَمْرٌ كُونِيٌّ وَلَيْسَ شَرْعِيًّا؛ لأنه: ﴿يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، لكن قول النبي ﷺ: «مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(١)</sup>، هَذَا أَمْرٌ شَرْعِيٌّ.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، قوله: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أَمْرٌ كُونِيٌّ وَلَيْسَ شَرْعِيًّا، وَمَنْ قَالَ مِنَ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ أَمْرٌ شَرْعِيٌّ. فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أَي: أَمْرًا كُونِيًّا ﴿فَفَسَقُوا فِيهَا﴾؛ لِأَنَّ الْفِسْقَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الْكُونِيَّ ﴿فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ﴾، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ إِهْلَاكَ قَرْيَةٍ أَرْسَلَ إِلَيْهَا الرُّسُلَ، وَأَمَرَهَا وَنَهَاها حَتَّى تَفْسُقَ؛ لِأَنَّ هَذَا خِلَافُ الْحِكْمَةِ، بَلِ الْمَعْنَى: أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا أَمْرًا كُونِيًّا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا.

إذن الفرق الآن: الأمر الكوني يتعلّق بما يُحبه الله، وما لا يُحبه، ولا بُدَّ من

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع، ونحو ذلك، رقم (١٣٣٧).



وَقُوْعِهِ، وَالْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ لَا يَكُونُ إِلَّا فِيْمَا يُحِبُّهُ اللهُ، وَقَدْ يَقَعُ مِنَ الْمَأْمُورِ وَقَدْ لَا يَقَعُ.



(١٧٢) السُّؤَالُ: هل صحيح أن أطفال المسلمين الذين ماتوا وهم صغار يأخذون بأيدي والديهم على الصراط حتى يتجاوزوه، فيمروا على الصراط، ثم يسقونهم من حوض الكوثر؟

الجواب: لا أعلم عن هذا شيئاً، الله أعلم، لكن من مات له ثلاثة من الولد، أو اثنان، كانوا له سترًا من النار، وحجابًا من النار<sup>(١)</sup>.



(١٧٣) السُّؤَالُ: كيف نجمع بين أن الذي يوزن هو العمل، وحديث عبد الله ابن مسعود عندما كشفت ساقه وضحك الناس، فقال رسول الله ﷺ: «والله إنها في الميزان لأثقل من جبل أحد»<sup>(٢)</sup>، أو كما قال؟

الجواب: إمّا أن هذا خاص بعبد الله بن مسعود، يعني أن الإنسان نفسه يوزن، أو يقال: إن بعض الناس يوزن عمله، وبعض الناس يوزن بدنه، أو يقال: إن الإنسان إذا وزن فإنه يثقل، ويرجح بحسب عمله.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب، رقم (١٢٥١)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، رقم (٢٦٣٢) من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد (٣/٣٠٦) من حديث جابر.

(٢) أخرجه أحمد (١/١١٤)، رقم (٩٢٢).

(١٧٤) السُّؤال: تَكَلَّمْتُ مِنْ قَبْلُ عَنْ مُشْكِلَةِ قَرَبِ الشَّمْسِ مِنَ الْعِبَادِ مَسَافَةً مِيلًا، وَهُوَ أَنَّ الْأَبْدَانَ حِينَئِذٍ شَيْءٌ آخَرُ غَيْرُ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْحَيَاةِ، فَهَلْ يُشْكِلُ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]؟

الجواب: نَعَمْ، هَذَا لَا يُشْكِلُ عَلَى مَا قُلْنَا؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩] مِنْ حَيْثُ الْخَلْقِ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَبُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، فَالْمَعْنَى: كَمَا أَنَّهُ بَدَأَ خَلْقَكُمْ وَقَدَّرَ عَلَيْهِ، فَإِنَّكُمْ تَعُودُونَ كَذَلِكَ بِقُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.



(١٧٥) السُّؤال: ذَكَرْتُمْ فِي بَعْضِ كُتُبِكُمْ أَنَّ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، فَمَا هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ؟

الجواب: هَذَا أَظُنُّ أَنِّي رَأَيْتُهُ فِي (البداية والنهاية) <sup>(١)</sup>.



(١٧٦) السُّؤال: ذَكَرْتَ أَنَّهُ عِنْدَمَا سَأَلَ الصَّحَابَةُ الرَّسُولَ ﷺ عَنِ الْعَمَلِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي يَكُونُ مِثْلَ السَّنَةِ عِنْدَ نَزُولِ الدَّجَالِ، هَلْ تَكْفِيهِ عِبَادَةُ يَوْمٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» <sup>(٢)</sup>، فَمَا مَعْنَى ذَلِكَ؟

الجواب: لَهَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ يَوْمًا مِنْ أَيَّامِ الدَّجَالِ يَكُونُ كَسَنَةِ، قَالَ الصَّحَابَةُ: هَلْ هَذَا الْيَوْمُ تَكْفِينًا فِيهِ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ؟ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ

(١) البداية والنهاية، لابن كثير (١/ ٤٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته، رقم (٢٩٣٧).

قَدْرُهُ»، وَمَعْنَى: «اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» أَي: قَدِّرُوا زَمَنَ الصَّلَوَاتِ.

فَمَثَلًا: نَحْنُ نَعْرِفُ أَنَّ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ سِتُّ سَاعَاتٍ مَثَلًا، فَإِذَا مَضَتْ سِتُّ سَاعَاتٍ مِنَ الْيَوْمِ الَّذِي كَسَنَتْهُ، نُصَلِّي الظُّهْرَ، وَبَعْدَهَا بِثَلَاثِ سَاعَاتٍ وَنُصَفِ السَّاعَةِ نُصَلِّي الْعَصْرَ، وَبَعْدَ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ وَنُصَفِ السَّاعَةِ نُصَلِّي الْمَغْرِبَ، وَهَكَذَا.

المِهْمُ: أَنَّنَا نَقْدِّرُ ذَلِكَ بِالزَّمَنِ لَا بِسَيْرِ الشَّمْسِ؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ سَتَبْقَى سَنَةً كَامِلَةً قَبْلَ أَنْ تَسْتَكْمَلَ دَوْرَتَهَا عَلَى الْأَرْضِ.



(١٧٧) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ فِي كِتَابِكُمْ (الْمَجْمُوع الثَّمِين) -أفادنا الله به- أَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ غَيْرَ مَوْجُودٍ الْآنَ، وَغَيْرُ حَيٍّ، وَهَذَا الْكَلَامُ ظَاهِرُهُ فِيهِ تَعَارُضٌ مَعَ حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قِصَّةِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ<sup>(١)</sup>؟

الْجَوَابُ: ذَكَرْنَا هَذَا مُسْتَدِلِّينَ بِمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ أَحَدٌ»<sup>(٢)</sup>، فَإِذَا طَبَّقْنَا هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ صَارَ مُعَارِضًا لَهُ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ هَذَا الدَّجَالَ يَبْقَى حَتَّى يُخْرَجَ، فَيَكُونُ مُعَارِضًا لِهَذَا الْحَدِيثِ الثَّابِتِ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ سِيَاقَ حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ فِيهِ الْجَسَّاسَةُ وَفِي

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب قصة الجساسة، رقم (٢٩٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب السمر في العلم، رقم (١١٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ: «لا تأتي مئة سنة، وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم»، رقم (٢٥٣٧).

نفسى منه شيء؛ هل هو من تعبير الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ لَا.



(١٧٨) السُّؤَال: وَرَدَ أَنَّ الْقَلَمَ هُوَ الَّذِي كَتَبَ الْمَقَادِيرَ، فَهَلِ الْقَلَمُ مَلَكٌ مِنَ

المَلَائِكَةِ سَمِّيَ بِهَذَا الْاسْمِ لِلتَّغْلِيْبِ؛ لِأَنَّهُ يَكْتُبُ وَلِأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ أَجْلِ هَذَا؟

الجَوَاب: الْقَلَمُ جَمَادٌ، لَيْسَ مَلَكًا، وَلَا تَسْتَغْرِبُ أَنْ يَكُونَ الْجَمَادُ عَاقِلًا فَاهِمًا

مَا يَقُولُ اللَّهُ لَهُ، وَلَا يُسْتَغْرِبُ أَنَّهُ خَاطَبَ اللَّهَ مَخَاطَبَةَ الْعُقَلَاءِ، أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]، إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ

وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلنَّاسِ لِيَوْمٍ

ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ اأْنْتِمَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا

طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ٩-١١]، فَفَهِمْتُمَا الْخُطَابَ وَرَدَّتُهُ، ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾.



(١٧٩) السُّؤَال: هَلِ يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ إِذَا خَرَجَ الدَّجَالُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى مَكَّةَ

وَالْمَدِينَةَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا؟

الجَوَاب: نَعَمْ، يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ عِنْدَ خُرُوجِ

الدَّجَالِ؛ كَيْ يَحْتَمِيَ بِهِمَا، وَلَكِنْ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَ الدَّجَالُ وَنَزَلَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، فَإِنِهَا

تَرْجُفُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ فِي قَلْبِهِ نِفَاقٌ<sup>(١)</sup>، وَحِينَئِذٍ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب: لا يدخل الدجال المدينة، رقم (١٨٨١)، ومسلم:

كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب قصة الجساسة، رقم (٢٩٤٣).

منافقاً، ولجأ إلى المدينة خوفاً من الدجال، فإنَّ هذا اللُّجُوء لا يَنْفَعُهُ؛ لأنَّه سَوْفَ يُخْرَجُ.



(١٨٠) السُّؤال: كَيْفَ نُوفِّقُ بَيْنَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ بِلُزُومِ الْيُبُوتِ، وَالشُّكُوتِ، وَعَدَمِ الْحَوْضِ فِيهَا، وَمَا ذَكَرَ فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ عِنْدَمَا سَأَلَ الرَّسُولَ ﷺ: أَيْكُونُ بَعْدَ هَذَا الْحَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ؟ قَالَ: «السَّيْفُ»؟

الجواب: هذا اللَّفْظُ لَا أُعْرِفُهُ، لَا أُعْرِفُ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحُذَيْفَةَ: «السَّيْفُ»، بَلْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنْ تَلْزَمَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ». قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً؟ قَالَ: «أَنْ تَنْجُوَ بِنَفْسِكَ، وَلَوْ أَنْ تَعْصِيَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ»<sup>(١)</sup>، هَذَا الَّذِي أَحْفَظُهُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَعَلَى السَّائِلِ أَنْ يَأْتِيَ بِالْحَدِيثِ وَبِاللَّفْظِ الَّذِي ذَكَرَهُ.



(١٨١) السُّؤال: كَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ حِينَمَا شَاهَدَ النَّبِيُّ ﷺ الزُّنَاةَ فِي التَّنُورِ<sup>(٢)</sup>، وَأَنَّ أَهْلَ النَّارِ لَا يَدْخُلُونَهَا إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

الجواب: أَنَا أَنْصَحُ هَذَا السَّائِلَ وَغَيْرَهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَسَائِلِ الْغَيْبِ، فَأَقُولُ: كُلُّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا تَقُلْ: لِمَاذَا، وَلَا تَقُلْ: كَيْفَ، فَإِنَّكَ إِذَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٦٠٦)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، رقم (١٨٤٧).  
(٢) هو الذي يجز فيه. النهاية (تور).

فَتَحَّتْ عَلَى نَفْسِكَ هَذَا الْبَابَ؛ هَلَكْتَ.



(١٨٢) السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ نَسْأَلَ عَنِ الْحِكْمَةِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، مَعَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَهُمَا فِي أَقَلِّ مِنْ ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: أَرَى أَلَا نَسْأَلَ عَنْ هَذَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَخْبَرَنَا أَنَّهُ خَلَقَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِذَلِكَ وَلَا نَسْأَلَ لِمَ خَلَقَهُمَا اللَّهُ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَلَمْ يَخْلُقْهُمَا فِي لَحْظَةٍ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

ولهذا نجدُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٣-١٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٥٣]، فَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَسْأَلَ لِمَاذَا لَمْ يَخْلُقْهُمَا اللَّهُ فِي لَحْظَةٍ.



### الاستثناء في الإيمان

(١٨٣) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ؛ كَأَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟

الْجَوَابُ: الْإِسْتِثْنَاءُ فِي الْإِيمَانِ لَهُ أَسْبَابٌ؛ إِنْ كَانَ لِلشَّكِّ فَهُوَ كُفْرٌ، وَإِنْ كَانَ لِدَفْعِ تَرْكِيبِ النَّفْسِ فَهُوَ وَاجِبٌ، وَإِنْ كَانَ لِلتَّعْلِيلِ فَهُوَ جَائِزٌ. فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ.

فإن كان للتردد، فلما سألناه: أنت مؤمن؟ قال: إن شاء الله، يعني أنه غير متيقن، فهذا كفر؛ لأن الإيمان لا بد فيه من الجزم، فمن لم يجزم - أعاذنا الله وإياكم من ذلك - فإنه غير مؤمن، ولا يحل له أن يقول ذلك.

وإذا كان لدفع تزكية النفس، قيل له: أنت مؤمن؟ قال: إن شاء الله؛ لأنني ما آمنت إلا بمشيئة الله، لا بحولي وقوتي، فهذا واجب؛ لأنه لو جزم وقال: نعم، أنا مؤمن، يريد بذلك تزكية نفسه لكان واقعاً فيما نهى الله عنه في قوله: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

الثالث: أن يريد بيان التعليل، يعني أن إيماني كان بمشيئة الله، فهذا جائز ولا بأس به، يعني قيل له: أنت مؤمن؟ فقال: نعم إن شاء الله الإيمان موجودٌ وتماؤه موجود، وليس عنده شك، لكن يريد أن يبين أن إيمانه بمشيئة الله.

والاستثناء بالمشيئة واقعٌ فيما هو مجزومٌ به، ألم تعلموا أن الرسول ﷺ يزور القبور ويقول: «وإنّا إن شاء الله بكم لأحقون»<sup>(١)</sup>، وكلٌ يعرف أنه سيموت، لكن المعنى: وإنّا لأحقون بكم بمشيئة الله.

وإذا كان الشيء قد وقع، مثل أن يقال لشخصٍ إذا خرج من المسجد: أصليت؟ قال: إن شاء الله. فنقول: إن أراد الفعل فلا حاجة إلى أن يقول: إن شاء الله؛ لأنه واضح، وإن أراد الصلاة المقبولة فليقل: إن شاء الله لأنه لا يدري أتقبل صلاته أم لا.

ولو قيل: أكلت السحور بعد أن انتهى من سحوره؟ فقال: إن شاء الله.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم (٩٧٤).

فليس هناك حاجة؛ لأنَّ أكله إياه يدُلُّ أَنَّ اللهَ شاءه، إِلَّا إِذَا قَصَدَ التَّعْلِيلَ، فَهَذَا جَائِزٌ.

بقي أَنْ يُقَالَ مسألة مهمة: لو قيل لشخصٍ: أَسَافِرْ غَدًا؟ قَالَ: نعم، ولم يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، أَيْكون آثِمًا؛ لِأَنَّ اللهَ قَالَ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَئٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤] أو غير آثم؟

فِي هَذَا تَفْصِيلٌ: إِذَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبَرَ عَمَّا فِي نَفْسِهِ وَأَنْ نِيَّتُهُ السَّفَرُ فَهَذَا جَائِزٌ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ يُرِيدُ أَنَّهُ سَيَفْعَلُ فَعَلًا فَهَذَا لَا يَجُوزُ حَتَّى يَقُولَ: إِنْ شَاءَ اللهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ غَدًا، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤].



(١٨٤) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الاستِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ؟ وَمَا صُورُهُ؟

الجَوَابُ: هَذَا السُّؤَالُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَقُولُ: أَنَا مُؤْمِنٌ، إِنْ شَاءَ اللهُ. فَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ التَّبَرُّؤَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ، وَقَوْلُهُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ. يَعْنِي بِهِ: مُؤْمِنٌ بِمَشِيئَةِ اللهِ. وَكُلُّ مُسْلِمٍ يَقُولُ هَذَا.

لَكِنْ جَاءَنَا الْمُتَكَلِّمُونَ بِحُجَجِهِمْ وَمَجَادَلَاتِهِمْ، فَاحْتَاجَ أَهْلُ السُّنَّةِ إِلَى التَّفْصِيلِ فِي هَذَا، وَنَظَرًا لِضَيْقِ الْوَقْتِ لَا حَاجَةَ لِلتَّفْصِيلِ؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ بَحْثًا بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، لَكِنْ لَوْ سَأَلْتُ أَيَّ عَامِّيٍّ مِنَ النَّاسِ: مَا مَعْنَى قَوْلِكَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ؟ قَالَ: أَقْصِدُ بِهَذَا التَّبَرُّؤَ مِنْ حَوْلِي وَقُوَّتِي، وَأَنَّ إِيْمَانِي كَانَ بِمَشِيئَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.





## الكفر والشرك والنفاق:

(١٨٥) السُّؤال: نرجو توضيح تَقْسِيم الكُفر إلى كُفْرَيْن: كُفْرٌ أَكْبَرُ وكُفْرٌ أَصْغَرُ،

وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: ما خَرَجَ به الإنسانُ مِنَ الإسلامِ فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ، وما لم يَخْرُجْ به مِنَ الإسلامِ فَهُوَ كُفْرٌ أَصْغَرُ، فَمَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِمَّا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ فَكُفْرُهُ كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَمَنْ اسْتَكْبَرَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عَلَى الإِطْلَاقِ فَكُفْرُهُ كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَمَنْ اسْتَكْبَرَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ فَإِنَّهُ قَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ كَفَرَ كُفْرًا أَكْبَرَ.

مثال ذلك الصلاة: لو أَنَّ الإنسانَ اسْتَكْبَرَ عَنْهَا وَتَرَكَهَا، وَهُوَ يُؤْمِنُ بِأَنَّهَا فَرِيضَةٌ، فَهَذَا يَكُونُ كَافِرًا كُفْرًا أَكْبَرَ مُخْرَجًا عَنِ الْمِلَّةِ، بِدَلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، وَالْإِجْمَاعِ الصَّحِيحِ عَلَى ذَلِكَ.

وَإِذَا كَفَرَ كُفْرًا أَكْبَرَ تَرْتَبَ عَلَيْهِ أَحْكَامُ دُنْيَوِيَّةٍ وَأَحْكَامُ أُخْرَوِيَّةٍ، فَالْأَحْكَامُ الدُّنْيَوِيَّةُ: أَنَّهُ لَا يُزَوِّجُ مِنْ مُسْلِمَةٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا مِنْ حِلٍّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الْمُتَحَنِّة: ١٠]، وَأَنَّهُ لَا يُغَسَّلُ إِذَا مَاتَ، وَلَا يُكْفَنُ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُدْعَى لَهُ بِالْمَغْفِرَةِ، وَلَا يُدْفَنُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّمَا يُخْرَجُ بِهِ إِلَى مَكَانٍ بَعِيدٍ وَيُحْفَرُ لَهُ حُفْرَةٌ لَيْسَ قَبْرًا وَلَحْدًا، وَيُرْمَسُ<sup>(١)</sup> كَمَا تُرْمَسُ الْجَنَائِزُ؛ لِأَنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهُ. أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ يُحْشَرُ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ وَأَبِي بَنْيَّ بْنِ خَلْفٍ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

ولهذا أُخْبِرُكُمْ -بارك الله فيكم- أَنَّ تَرْكَ الصَّلَاةِ خَطَرٌ عَظِيمٌ، وَغَيْرَهَا مِنْ

(١) الرمس: الستر والتغطية والدفن.

الأعمال كما لو ترك الزكاة تهاوُّنًا بها وبُخلًا بالمال، لكنه يُؤمن بأنها فرض، أو الصيام، أو الحج فإنه لا يكفر كُفْرًا أكبرَ مُخْرِجًا عَنِ الْمِلَّةِ.

وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِينَ كُفْرٌ؛ لقول النبي ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقَتْلُهُ كُفْرٌ»<sup>(١)</sup>، لكن هذا الكُفْر لا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، والدليل على هذا قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَفْقَهُنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].



(١٨٦) السُّؤال: مَا حُكْمُ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ؟ وهل هُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ الْمَشِئَةِ لو كَانَ مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: الشُّركُ الْأَصْغَرُ أَكْبَرُ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»<sup>(٢)</sup>.

وهذا يدلُّ عَلَى أَنَّ سَيِّئَةَ الشَّرِكِ أَعْظَمُ مِنْ سَيِّئَةِ الْكَبِيرَةِ، وَهُوَ كَذَلِكَ، وَأَمَّا كَوْنُهُ دَاخِلًا تَحْتَ الْمَشِئَةِ أَوْ لَا، فَهُوَ مَحَلُّ نَظَرٍ، فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْمَشِئَةِ، وَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْمَجَازَةِ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ لَا يُجَلَّدُ صَاحِبُهُ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، وَ(أَنْ يُشْرَكَ) هَذِهِ مُؤَوَّلَةٌ بِمَصْدَرٍ تَقْدِيرُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ شِرْكًَا بِهِ، وَإِذَا تَحَوَّلَتْ إِلَى الْمَصْدَرِ صَارَتْ نَكْرَةً فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَتَكُونُ لِلْعُمُومِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، رقم (٦٠٤٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، رقم (٦٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٦٨/٨)، رقم (١٥٩٢٩).

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ دَاخِلٌ تَحْتَ الْمَشِئَةِ، وَإِنَّ الَّذِي لَا يُغْفَرُ هُوَ الشِّرْكَ  
الْأَكْبَرُ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَنْ أَتَى شِرْكَاً أَصْغَرَ عَلَى خَطَرٍ.



(١٨٧) السُّؤَالُ: مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي كَوْنِ الْعَمَلِ شِرْكَاً أَكْبَرَ أَوْ شِرْكَاً أَصْغَرَ؟

الْجَوَابُ: ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ ضَابِطَيْنِ:

الضَّابِطُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ: هُوَ كُلُّ عَمَلٍ قَوْلِيٍّ أَوْ فِعْلِيٍّ أَطْلَقَ الشَّارِعُ  
عَلَيْهِ أَنَّهُ شِرْكٌ، وَلَكِنْ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ، أَمَّا الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ:  
فَهُوَ الَّذِي يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ.

الضَّابِطُ الثَّانِي: قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنْ الضَّابِطُ أَنَّ مَا كَانَ وَسِيلَةً إِلَى الشِّرْكَ  
الْأَكْبَرِ فَهُوَ شِرْكٌ أَصْغَرُ، وَمَا كَانَ شِرْكَاً بِنَفْسِهِ فَهُوَ شِرْكٌ أَكْبَرُ.

وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَتَبُّعٍ.



(١٨٨) السُّؤَالُ: مِنَ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْتُمُوهَا فِي شَرْحِ كِتَابِ (التَّوْحِيدِ)

أَنَّ كُلَّ سَبَبٍ لَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ سَبَباً شَرْعِيّاً، أَوْ قَدَرِيّاً، فَهُوَ شِرْكٌ، فَرَجَوْ مِنْ فَضِيلَتِكُمْ  
شَرْحَ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَضَرْبَ الْأَمْثَالِ عَلَيْهَا؟

الْجَوَابُ: السَّبَبُ لَهُ تَعْرِيفٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ: هُوَ الَّذِي يُلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ،  
وَمِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ، وَلِهَذَا نَقُولُ: سَبَبٌ؛ لِأَنَّهُ يُلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ، وَمِنْ عَدَمِهِ  
الْعَدَمُ، فَمَثَلًا: الْقَرَابَةُ فِي الْمِيرَاثِ سَبَبٌ، فَيَرِثُكَ قَرِيبُكَ عَلَى حَسَبِ التَّرْتِيبِ الْمَعْرُوفِ،

فإذا لم تكن قريباً هل ترثه ويرثك أو لا؟ لا، فالسبب هو الذي يوجد الشيء بوجوده، ويُعَدَمُ بَعْدَهُ.

فمثلاً: إذا جعل الإنسان شيئاً سبباً وليس سبباً شرعياً ولا قدرياً، فإن جعله إياه سبباً من الشرك؛ لأنَّ مُسَبَّبَ الأسباب هو الله، فلا نتعدى ونقول: هذا سبب لكذا، وهذا سبب لكذا، وهو لم يكن سبباً شرعياً ولا قدرياً.

والسبب الشرعي ما ثبت بالشرع، والسبب القدري ما ثبت بالقدر، وهناك أسباب شرعية، وهناك أسباب قدرية، فالقرآن سبب للشفاء شرعاً، وليس قدراً، اقرأ سورة الفاتحة على المريض بصدق وإخلاص، والمريض يتقبلها بصدق وإخلاص، وإذا لم يكن الأجل قد حلَّ فإنَّ الإنسان يبرأ - بإذن الله -، فالفاتحة أعظم سورة في كتاب الله، دليل ذلك أنَّ رجلاً لدغهُ عقرب، وكان سيّد قومه، وقد نزل به جماعة من الصحابة، فقالوا: انظروا إلى هؤلاء القوم، هل فيهم من يقرأ، فجاءوا إلى الصحابة، وقالوا: إنَّ سيّدَهُم لدغ، فهل منكم أحد يقرأ؟ قالوا: نعم، لكن لا نقرأ عليه إلا إذا جعلتم لنا جُعلاً، يعني: إن أعطيتُمونا شيئاً، قالوا: نُعطِيكُمْ هذا القطيع من الغنم، قالوا: إذن نقرأ، فذهب أحدُهُم إلى هذا اللدغ، فجعل يقرأ عليه سورة الفاتحة، فلما قرأها عليه، قام اللدغ كأنها نُشِطَ من عقال، يعني: كأنه بعير فكَّ عقاله، فقام ليس به أي شيء، فلما رجعوا إلى الرسول ﷺ أخبروه، فقال للرجل: «وَمَا يُدْرِيكَ أَمَّا رُقِيَتْ؟»<sup>(١)</sup>. فالفاتحة من أنفع ما يكون في الرقي، فهذا سبب شرعي.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، رقم

وَمِنَ الْمَعْرُوفِ الْآنَ أَنَّ بَعْضَ الْأَدْوِيَةِ يُشْفَى بِهَا الْمَرِيضُ، مَثَلًا: الْأَسْبِرِينَ، إِذَا أَكَلَهُ مَنْ بِهِ صُدَاعٌ يَهْوُنُ عَلَيْهِ الصُّدَاعُ، فَهَذَا السَّبَبُ قَدَرِيٌّ.

إِذْنِ، لِي أَنْ أَقُولَ: إِذَا أَوْجَعَكَ الرَّأْسُ فَكُلْ أَسْبِرِينَ؛ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بَعْدَ مَرَاجَعَةِ الطَّبِيبِ، فَأَنَا لَسْتُ بِطَبِيبٍ، لَكِنْ اسْأَلُوا الْأَطْبَاءَ؛ حَتَّى لَا يَأْتِيَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ تَأْكُلُونَ حَبَّاتٍ مِنْهُ، وَتَقُولُونَ: قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ كَذَا وَكَذَا!! فَلَا بُدَّ مِنْ مَرَاجَعَةِ الطَّبِيبِ فِي هَذِهِ الْعَقَاقِرِ، لَكِنَّهَا - بِإِذْنِ اللَّهِ - تَشْفِي مِنَ الْمَرَضِ، وَهِيَ سَبَبٌ قَدَرِيٌّ.

وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي لَيْسَتْ قَدَرِيَّةً: مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْآنَ، يَأْخُذُ حَبْلًا وَتَحْزَمَ بِهِ عَلَى ذِرَاعِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا يَذَرُّ الْعَيْنَ، يَعْنِي: يَذْفَعُ الْعَيْنَ، فَهَلْ هَذَا سَبَبٌ شَرْعِيٌّ أَمْ قَدَرِيٌّ؟ لَا، وَمَا يَتَوَهَّمُهُ الْمَرِيضُ مِنْ أَنَّهُ يُشْفَى بِذَلِكَ، أَوْ يَنْدَفِعُ عَنْهُ أَذَى الْعَيْنِ، فَهُوَ وَهْمٌ، لَا حَقِيقَةَ لَهُ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَجْعَلُ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ سَبَبًا وَهُوَ لَمْ يَتَبَيَّنْ أَنَّهُ سَبَبٌ؛ لَا بِالْشَّرْعِ وَلَا بِالْقَدَرِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّهَامِ وَالْتَّوَلَةَ شِرْكَ»<sup>(١)</sup>، وَالتَّوَلَةُ: شَيْءٌ يُصْنَعُونَ، وَيَدْعُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالزَّوْجَ إِلَى امْرَأَتِهِ!

وَفِي مَعْنَى التَّوَلَةِ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْيَوْمَ مِنْ لِبَاسٍ خَاتَمٍ يُسَمَّى (الدَّبْلَةَ)، يَأْخُذُ الرَّجُلُ مِنْ زَوْجَتِهِ خَاتَمًا، وَيَكْتُبُ عَلَيْهِ اسْمَ الزَّوْجَةِ، وَتَلْبَسُهُ، وَتَأْخُذُ هِيَ مِنْ زَوْجِهَا خَاتَمًا، وَتَكْتُبُ عَلَيْهِ اسْمَ الزَّوْجِ، وَتَلْبَسُهُ، وَيَدْعُونَ أَنَّ هَذَا هُوَ الرِّبَاطُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ!!

رَأَى رَجُلٌ أَخَا لَهُ عَلَيْهِ خَاتَمٌ ذَهَبٍ، وَخَاتَمُ الذَّهَبِ عَلَى الرِّجَالِ حَرَامٌ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/ ٣٨١)، رَقْمُ (٣٦١٥)، وَأَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الطَّبِّ، بَابُ فِي تَعْلِيقِ التَّهَامِ، رَقْمُ (٣٨٨٣)، وَابْنُ مَاجَهَ: كِتَابُ الطَّبِّ، بَابُ تَعْلِيقِ التَّهَامِ، رَقْمُ (٣٥٣٠).

فقال له: ما هذا؟ قال: هذا اسمُ السَّتِّ، والسَّتُّ هي المرأة، وأصلُ السَّتِّ: السيدةُ، لكنْ فيه اختزالٌ في اللفظِ، أي: حَذَفُوا الياءَ، وَحَرَّكُوا السينَ بَدَلَ الفتحِ بالكسْرِ، وقالوا: السَّتِّ، فلَمَّا سألَه لماذا تفعلُ ذلك؟ قال: لأنَّ هذا لو خَلَعْتُهُ لَانْخَلَعَتِ السَّتُّ! أي: حَصَلَ الْفِرَاقُ. ومثْلُ هذا الفعلِ حرامٌ، ولا يجوزُ؛ لأنَّه لَيْسَ سَبِيًّا شرعيًّا، وَرُبَّمَا لَيْسَ الْإِنْسَانُ (دِبْلَاتٍ) وَلَيْسَتْ (دِبْلَةٌ) واحدةً، وبينه وبينَ زوجَتِهِ مِنَ الْبَغْضَاءِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ لَا يَلْبَسُ هَذِهِ (الدَّبْلَةَ)، وَمَعَ ذَلِكَ الْمَوَدَّةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ فِي غَايَةِ مَا تَكُونُ.



(١٨٩) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الْاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِ أَوِ الْكَافِرِ؟

الجَوَابُ: لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِمُشْرِكٍ أَوْ كَافِرٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

ولكن يَرِدُ عَلَى هَذَا مَسْأَلَةٌ: أَلَيْسَ إِبْرَاهِيمُ قَدْ اسْتَغْفَرَ لِأَبِيهِ؟ نقول: أَجَابَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤].

وَسُبْحَانَ الْقَادِرِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، إِبْرَاهِيمُ أَبُوهُ مُشْرِكٌ يَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُعْنِي عَنْهُ شَيْئًا، وَنُوحٌ ابْنُهُ كَافِرٌ غَرِقَ مَعَ الْهَالِكِينَ؛ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ قُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهُ يُخْرِجُ الْكَافِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَافِرِ.

المهم أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَسْتَغْفَرَ لِلْمُشْرِكِ مَهْمَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ، وَكَذَلِكَ الْكَافِرِ

الَّذِي مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ؛ فَلَوْ مَاتَ إِنْسَانٌ وَهُوَ لَا يَصِلِي وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِلِي لِآخِرِ رَمَقٍ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَدْعُوَ لَهُ بِالْمَغْفِرَةِ وَلَا بِالرَّحْمَةِ وَلَا بِالرِّضْوَانِ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ.



(١٩٠) السُّؤَالُ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ النِّفَاقِ الْاِعْتِقَادِيِّ وَالْكُفْرِ؟

الْجَوَابُ: الْكُفْرُ أَنَّ الْإِنْسَانَ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- يَكْفُرُ كُفْرًا صَرِيحًا، وَيُعْلِنُ، وَلَا يَخَادِعُ النَّاسَ، أَمَّا الْمُنَافِقُ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- فَإِنَّهُ يُظْهِرُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ فِي قَلْبِهِ كَافِرٌ، إِمَّا جَاحِدٌ جَحْدًا مُطْلَقًا، وَإِمَّا شَاكٌّ مُتَرَدِّدٌ، هَذَا هُوَ الْفَرْقُ.

وَالْكَافَرُ يَعْلَنُونَ الْكُفْرَ، وَيَقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُنَافِقُونَ إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا: آمَنَّا، وَالَّذِي يَرَاهُمْ يَقُولُ: هَؤُلَاءِ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ، ﴿وَإِذَا رَأَتْهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ هَيْئَتُهُمْ هَيْئَةُ الْعَالِمِ الْمُسْلِمِ الْوَقُورِ ﴿وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾ إِذَا تَكَلَّمُوا فَهُمْ فُصَحَاءُ، لَكِنَّهُمْ لَا خَيْرَ فِيهِمْ، ﴿كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ٤] الْخُشْبُ يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا، وَيُبْنَى عَلَيْهَا، لَكِنْ هُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ مُعْتَمَدَةٌ عَلَى غَيْرِهَا لَا خَيْرَ فِيهِمْ.

وَقَسَّمَ اللَّهُ النَّاسَ فِي سُورَةِ مِنَ الشُّورِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: مُؤْمِنٌ، وَكَافِرٌ، وَمُنَافِقٌ، وَهِيَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِهَا.



(١٩١) السُّؤَالُ: جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا»<sup>(١)</sup>، فَمَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْفَتَنِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سْتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تَنْكُرُونَهَا»، رَقْمُ (٧٠٥٥)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ وَجُوبِ طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، رَقْمُ (١٧٠٩).

هِيَ ضَوَابِطُ الْكُفْرِ الْبَوَاحِ؟

الجواب: الكُفْرُ الْبَوَاحُ يعني: الظاهر البَيِّنُ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ، فَأَمَّا مَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ وَالْعُذْرَ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُفْرًا بَوَاحًا.



(١٩٢) السُّؤَالُ: الْكَافِرُ إِذَا كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، حَالُ كُفْرِهِ، وَدَلَّتْ قَرَائِنُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهَا، هَلْ يُعْتَبَرُ ذَلِكَ مُسْلِمًا، عَلِيمًا بِأَنَّهُ يُشْتَرَطُ لَصِحَّةِ الْكَلَامِ أَنْ يَكُونَ وَاضِعُهُ قَاصِدًا بِوَضْعِهِ؟

الجواب: قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: إِذَا قَالَ الْكَافِرُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، صَارَ مُسْلِمًا، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَرْتَدَّ، فَإِنْ ارْتَدَّ فَحُكْمُهُ حَكْمُ الْمُرْتَدِّينَ، وَيُطَالَبُ بِالرَّجُوعِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ قُتِلَ.

لَكِنْ إِذَا كَانَ هَذَا الْقَائِلُ لَيْسَ عَرَبِيًّا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَفْهَمَهُ مَعْنَاهَا بِلُغَتِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤].



(١٩٣) السُّؤَالُ: يَوْجَدُ الْآنَ مَنْ يُنْكِرُ السُّنَّةَ وَيَقُولُ: إِنَّهُ سَوْفَ يُبْعَثُ نَبِيٌّ هَذِهِ الْأَيَّامَ. فَمَاذَا نَفْعَلُ لَهُ مَعَ أَنَّنَا بَيِّنًا لَهُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَرْجِعْ؟

الجواب: أَنَا عِنْدِي أَنَّهُ لَا يَقُولُ هَذَا إِلَّا رَجُلٌ مَجْنُونٌ مَرْفُوعٌ عَنْهُ الْقَلَمُ، وَلَكِنْ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِهِ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى الْجِهَاتِ الْمَسْئُولَةِ حَتَّى يُقَامَ عَلَيْهِ اللَّازِمُ، وَيُسْتَتَابَ



حَتَّى يَرْجَعَ عَنْ هَذَا الْكُفْرِ، فَكُلُّ مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُبْعَثَ نَبِيٌّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهُوَ كَافِرٌ خَارِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ، مُبَاحُ الدَّمِ وَالْمَالِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

فَإِذَا ادَّعَى مُدَّعٍ أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُبْعَثَ نَبِيٌّ، فَإِنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ، وَالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ بَأَنَّ اللَّهَ خَتَمَ بِهِ النَّبِيِّينَ<sup>(١)</sup>، وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَنْ قَالَ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ وَاجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ، فَدَخَلَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُولِهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وَأَقُولُ لِلْأَخِ السَّائِلِ: إِذَا كَانَ يَعْلَمُ عَيْنَ هَذَا الشَّخْصِ فَلْيَتَّصِلْ بِهِ وَيُخَوِّفْهُ مِنَ اللَّهِ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى الْجِهَةِ الْمُخْتَصَّةِ مِنْ أَجْلِ إِقَامَةِ الْإِزَامِ عَلَيْهِ.

بَقِيَ عَلَيْنَا الَّذِي يَقُولُ: أَنَا لَا أَعْمَلُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ، وَيُنْكِرُ السُّنَّةَ، فَالَّذِي يَقُولُ ذَلِكَ نَقُولُ لَهُ: أَنْتَ لَمْ تَعْمَلْ بِالْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وَيَقُولُ: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وَيَقُولُ: ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَحُذُّوهُ وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

(١) كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ «ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُمْ كَانَتْ عِبْدًا شُكُورًا» [الإسراء: ٣]، رَقْمُ (٤٧١٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ فِيهَا، رَقْمُ (١٩٤).

وهذا، وَإِنْ كَانَ فِي الْفِيءِ، لكن إذا كان يجبُ عَلَيْنَا أَنْ نَقْبَلَ مَا آتَانَا الرَّسُولُ مِنْ الْفِيءِ وننتهي عما نهانا عنه وهو أمرُ دنيويٍّ فكيف بالأمرِ الشرعيِّ؟  
فالآية تدلُّ بالإيحاء على أن ما أتى الرسولُ من أمورِ الشرعِ وجبَ عَلَيْنَا قَبُولُهُ، وهذا أمرٌ مُتَّفَقٌ عليه.

وقد أخبرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما فِي السُّنَنِ أَنَّ هَذَا رِبَا يَقَعُ؛ فقال: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ»<sup>(١)</sup>.  
فهذا الَّذِي تَوَقَّعَهُ الرَّسُولُ رِيبًا وَقَعَ، ولكن نقول له: إنك لم تؤمنَ بالكتابِ، لو آمَنْتَ بِالْكِتَابِ لَلَزِمَ مِنْ إِيْمَانِكَ بِالْكِتَابِ أَنْ تَوَاضَعَ بِالسُّنَّةِ.



(١٩٤) السُّؤَالُ: يقول تعالى فِي سُورَةِ يُوسُفَ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، وقد فَسَّرَ مجاهدٌ الآيةَ بِأَنَّ الشَّرْكَ هُوَ شَرِكُ أَكْبَرُ<sup>(٢)</sup>، فما توجيهُكم فِي الآيةِ بِإثباتِ الإِيْمَانِ وإثباتِ الشَّرِكِ؟  
الجَوَابُ: المرادُ بِالشَّرِكِ هُنَا هُوَ الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ، وَهُوَ لَا يُنَافِي الإِيْمَانِ، فَالَّذِي يُنَافِي الإِيْمَانِ هُوَ الشَّرِكُ الْأَكْبَرُ.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٤).

(٢) تفسير مجاهد (ص: ٤٠١).

(١٩٥) السُّؤال: يَسْتَعْمِلُ الْفُقَهَاءُ مُصْطَلَحَ الْمُسْلِمِ حُكْمًا وَالْمُسْلِمَ حَقِيقَةً، فَمَاذَا يَقْصِدُونَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟

الجواب: المسلم حقيقة مَنْ عُلِمَ إِسْلَامُهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَالْمُسْلِمُ حُكْمًا مَنْ عُوْمِلَ مُعَامَلَةً الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا فِي بَاطِنِ قَلْبِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا قَالُوا: إِنَّ الْمُرْتَدَّ الْكَافِرَ إِذَا صَلَّى فَمُسْلِمٌ حُكْمًا، يَعْنِي أَنَّهُ يُحْكَمُ بِإِسْلَامِهِ وَيُعَامَلُ مُعَامَلَةً الْمُسْلِمِ، فَلَوْ ارْتَدَّ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ؛ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.



### الاستغاثة والتوسل والتبرك:

(١٩٦) السُّؤال: مَا حُكْمُ التَّبَرُّكِ بِأَهْلِ الْفَضْلِ وَالْوَرَعِ؟ وَهَلْ يُسْتَدَلُّ لَذَلِكَ بِأَمْرِهِ ﷺ أَنْ يُؤْتَى لَهُ بِمَاءٍ يَضْعُ فِيهِ يَدُهُ فَيَتَبَرَّكُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ؟

الجواب: التَّبَرُّكُ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ بَدْعَائِهِمْ، بِأَنْ يَدْعُوا لَكَ، أَوْ التَّبَرُّكُ بِحُضُورِهِمْ لِيَنْفَعُوكَ بِنَصِيحَةٍ، أَوْ بِعِلْمٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ فَإِنْ هَذَا مِنْ بَرَكَاتِهِمْ، إِذَا كَانُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ وَيُرْشِدُونَهُمْ، وَيَدْعُونَ لِمَنْ يَحْتَاجُ لِلدَّعَاءِ مِنْ مَرِيضٍ أَوْ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا التَّبَرُّكُ بِأَبْدَانِهِمْ، بِالتَّمَسُّحِ بِهِمْ، أَوْ الْأَخِذِ مِنْ عَرَقِهِمْ، أَوْ الْأَخِذِ مِنْ رِيحِهِمْ، أَوْ مَا أَشْبَهَ هَذَا، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَمَّا الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِعَرَقِهِ، وَرِيحِهِ، وَيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِنَّ صَبِيانَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَأْتُونَ إِلَيْهِ كُلَّ صَبَاحٍ

بماء في آنية، فيغمس يده فيه، ويتبركون بهذا الماء<sup>(١)</sup>.



(١٩٧) السُّؤال: ما حُكْمُ التَّبَرُّكِ بالصَّالِحِينَ وَتَقْبِيلِ أَيْدِيهِمْ عَلَى الدَّوَامِ؟

نرجو الإيضاح.

الجواب: التَّبَرُّكُ بالصَّالِحِينَ يَنْقَسِمُ إِلَى قَسَمَيْنِ:

أحدهما أَنْ يَتَبَرَّكَ بِدُعَائِهِمْ بِأَنْ يَسْأَلَهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَهُ، فهذا جائزٌ، ولا بأس به، بشرط أَنْ يَعْرِفَ أَنْ هُوَ لَاءِ صَالِحُونَ، والصَّلاحُ لَيْسَ بِتَطْوِيلِ الْمُسَبَّحَةِ وَلَا بِتَكْبِيرِ الْعِمَامَةِ، ولكن الصَّلاحُ بِلُزُومِ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فإذا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مُتَّقٍ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ مُسْتَقِيمٌ عَلَى أَمْرِهِ، لَا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَعْظِيمِ نَفْسِهِ وَإِلَى أَنْ يَكُونَ هُوَ الْعَلِيِّ عَلَيْهِمْ، إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ مُسْتَقِيمٌ مُلتَزِمٌ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ، فهذا لا بأس أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ وَتَنَالَ بَرَكَهَ دُعَائِهِ، بشرطٍ أَلَّا يُفْتَنَّ أَيُّضًا؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا قِيلَ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ لَنَا رَبِّمَا يَفْتِنَ وَيَرى أَنَّهُ أَهْلٌ لِهَذَا، ويتعاضَمَ في نفسه، فإذا خَشِيَ هَذَا الْأَمْرَ فَإِنَّهُ يُمْنَعُ.

ولهذا مدح رجلٌ رجلاً عند النَّبِيِّ ﷺ فقال له: «وَيْحَكَ - أَوْ: وَيْلَكَ - قَطَعْتَ عُتْقَ صَاحِبِكَ»<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّهُ خَشِيَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ أَنْ يَتَعَاضَمَ هَذَا الْمَمْدُوحُ وَيَحْصُلَ فِي نَفْسِهِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به، رقم (٢٣٣١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من التماذج، رقم (٦٠٦١)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح، رقم (٣٠٠٠).

فهذا النوع - وهو التبرُّك بدعائهم - إذا ثبت صلاحُهم وأمنَ عليهم من الفتنة؛ فلا بأس به.

أما التبرُّك بآثارهم - وهو النوع الثاني - والتمسُّح بشياهم أو بعرقهم، أو التبرُّك بتقبيلهم، فإن هذا حرامٌ، ولا يجوز، وهو من البدع المنكرة التي يجب على من فعلَ هذا له أن ينهى النَّاسَ عنه، ولكن - والعياذُ بالله - بعض النَّاسِ تدعوه نفسه الأمارة بالسوء والهوى وحبُّ الرئاسة والجاه أن يَمَكِّنَ النَّاسَ من أن يَعْمَلُوا به هذا العمل من التمسُّح به وتقبيل يديه والانحناء له، وما أشبه ذلك.

والذي يفعلُ هذا في الحقيقة هو مُشارك، أو يريد أن يشارك الله فيما يجبُ لله تعالى من التعظيم والإجلال، فعليه أن يتقي الله تعالى في نفسه، وأن يُحذَرَ من يفعلون به هذا من أن يفعلوا به هذا الفعل، وأن يعرف قدرَ نفسه ويعرف قدرَ ربِّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى.



(١٩٨) السُّؤال: هل يجوزُ التبرُّك بكِسْوَةِ الكَعْبَةِ، والتمسُّحِ بها، وقد ناقشتُ بعضَهم، فقال: إنَّ شيخَ الإسلام ابن تيمية أجازَ ذلك؟

الجوابُ: التبرُّك بكِسْوَةِ الكَعْبَةِ والتمسُّحِ بها من البدع؛ لأن ذلك لم يردَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ولما طاف معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالكعبة، وجعل يمسحُ جميعَ أركانِ البيت، فيمسحُ الحَجَرَ الأسودَ، ويمسحُ الرُّكنَ العِراقيَّ، والرُّكنَ الشاميَّ، والرُّكنَ اليمانيَّ، كلَّ الأركانِ الأربعة يمسحُها مسحًا، أنكرَ عليه عبدُ الله ابنُ عباسٍ، فأجاب معاوية: ليسَ شيءٌ من البيتِ مهجورًا. فقال ابنُ عباسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَمَسُّحُ الرُّكْنَيْنِ<sup>(١)</sup>. يعني: الحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالْيَمَانِيَّ، وهذا دليلٌ على أنه يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَوَقَّفَ فِي مَسْحِ الْكُعْبَةِ وَأَرْكَانِهَا عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ هِيَ الْأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وأما الملتزمُ الَّذِي بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالْبَابِ، فَإِنَّ هَذَا قَدْ وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَامُوا بِهِ، فَالْتَزَمُوا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أما مَا قَالَهُ السَّائِلُ مِنْ أَنَّ هَذَا قَوْلُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، فَأُولَا نَقُولُ: هَلْ ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ أَوْ لَا؟ لِأَنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ مُحَارِبَةً لِلْبِدْعِ، وَإِذَا قُدِّرَ أَنَّهُ ثَبَتَ عَنْهُ، فَقَوْلُهُ لَيْسَ حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِ، لِأَنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ كَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَخْطِئُ وَيُصِيبُ.

وَإِذَا كَانَ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَخْطَأَ فِيهَا أَخْطَأَ فِيهِ مِنْ مَسْحِ الْأَرْكَانِ الْأَرْبَعَةِ، حَتَّى نَبَّهَهُ عَلَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَإِنَّ مَنْ دُونَ مُعَاوِيَةَ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ.

فَنَحْنُ أَوْلَا نُطَالِبُ هَذَا الرَّجُلَ بِإِثْبَاتِ ذَلِكَ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ؛ لِأَنَّ أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ يُحْتَجُّ لَهَا، وَلَا يُحْتَجُّ بِهَا، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْرِفَهَا، فَكُلُّ أَهْلِ الْعِلْمِ أَقْوَالُهُمْ يُحْتَجُّ لَهَا، وَلَا يُحْتَجُّ بِهَا، إِلَّا إِذَا حَصَلَ إِجْمَاعٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يُمَكِّنُ الْخُرُوجَ عَنْهُ، بَلْ لَا يُمَكِّنُ الْخُرُوجَ عَلَيْهِ، يَعْنِي: إِذَا قَالَ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَوْلًا، نَقُولُ: هَاتِ الدَّلِيلَ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين، رقم (١٥٣٠)، وأحمد (٢١٧/١، رقم ١٨٧٧) واللفظ له.

(١٩٩) السُّؤال: ما حُكم التوسُّلِ بِجَاهِ النَّبِيِّ ﷺ وغيره؟

الجواب: أولاً يجب عَلَيْنَا أن نعرفَ أنه يَنْبَغِي للداعي أَنْ يَدْعُوَ بِهَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّ الْأَدْعِيَةَ الْوَارِدَةَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ هِيَ خَيْرُ الدَّعَاءِ وَأَجْمَعُهُ لِمَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنْ لَا حَرَجَ أَنْ يَدْعُوَ الْإِنْسَانُ بِمَا أَحَبَّ لِنَفْسِهِ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ فِي هَذَا الدَّعَاءِ، فَلْيَتَوَسَّلْ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ، وَلَا يَتَّبِعْ تَوَسُّلاً مِنْ عِنْدِهِ.

والتوسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ بِجَاهِ غَيْرِهِ، لَمْ يَرِدْ فِي السُّنَّةِ، وَلَا فِي فِعْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّوَسُّلَ بِهِ غَيْرُ وَسِيلَةٍ فِي الْوَاقِعِ؛ لِأَنَّ الْوَسِيلَةَ هِيَ السَّبَبُ الْمُوَصِّلُ إِلَى الشَّيْءِ، فَمَثَلًا تَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِاسْمِهِ الْغَفُورِ أَنْ يَغْفَرَ لَكَ، فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ يَا غَفُورُ اغْفِرْ لِي، اللَّهُمَّ يَا رَحِيمُ ارْحَمْنِي، هَذَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ مَقْتَضَى الْمَغْفَرَةِ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لَكَ، وَمَقْتَضَى الرَّحْمَةِ أَنْ يَرْحَمَكَ اللَّهُ.

وَتَتَوَسَّلُ كَذَلِكَ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ أَنْ يُدْخِلَكَ الْجَنَّةَ، هَذَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ سَبَبُ مُوَصِّلٍ إِلَى الْجَنَّةِ، فَقَدْ تَوَسَّلْتَ إِلَى الْجَنَّةِ بِصِلَةٍ صَحِيحَةٍ.

وَتَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْإِيمَانِ بِالرَّسُولِ ﷺ فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ بِإِيمَانِي بِرَسُولِكَ، أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، هَذَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِالرَّسُولِ ﷺ سَبَبُ مُوَصِّلٍ إِلَى الْجَنَّةِ.

والتوسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِجَاهِ الرَّسُولِ لَا يَنْفَعُكَ؛ لِأَنَّ جَاهِ الرَّسُولِ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يَنْتَفِعُ بِجَاهِهِ غَيْرُهُ، وَلَوْ كَانَ الْإِنْتِفَاعُ بِجَاهِ الرَّسُولِ ﷺ ثَابِتًا، لَكَانَ الْإِنْتِفَاعُ أَبِي طَالِبٍ بِهِ مِنْ أَبْلَغِ مَا يَكُونُ مِنْ إِنْتِفَاعَاتٍ، وَلَكِنْ جَاهُ

الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا ينفعك أنت عند الله، فلو كان للرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جاهٌ عظيمٌ عند الله فإنه ليس سبباً لحُصُول حاجتك التي تطلبها من الله عزَّ وجلَّ.

وبهذا عُلِمَ أَنَّ التَّوَسُّلَ بجاهِ الرسولِ ﷺ بدعة، لم تَرِدْ عَنِ السَّلَفِ، وَأَنَّهَا من حيثُ النظرُ والمعقولُ ليستُ بصحيحة؛ لأن الوسيلةَ هي السببُ المُوَصِّلُ إلى الشيء، وجاء النبي ﷺ لا يُوصِلُكَ إلى حاجتك؛ لأنه أمرٌ يَخْتَصُّ به ﷺ ليس من فِعْلِكَ ولا من إرادتك.



(٢٠٠) السُّؤال: هل تجوزُ الصلاةُ خَلْفَ مَنْ يُجِيزُ التَّوَسُّلَ مِنَ الصُّوفِيَّةِ

وغيرِهِمْ؟

الجواب: الصلاةُ خَلْفَ مَنْ يُجِيزُ التَّوَسُّلَ، إِنْ كَانَ يُجِيزُ التَّوَسُّلَ الشَّرْكَى، فلا شكَّ أنه لا تجوزُ الصلاةُ خَلْفَهُ؛ لأنَّ مَنْ أَجَازَ الشَّرْكَ فَقَدْ جَحَدَ الشَّرِيعَةَ، وَإِنْ كَانَ يُجِيزُ التَّوَسُّلَ الجائزَ، فلا إشكالَ في صحَّةِ الصلاةِ خَلْفَهُ، وَإِنْ كَانَ يُجِيزُ التَّوَسُّلَ المَخْتَلَفَ فيه، فهذا يُنْظَرُ في حالِهِ، فَقَدْ يَكُونُ مِنَ المَصْلَحَةِ أَنْ يَهْجُرَهُ، وَبَتَّعَدَ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ المَصْلَحَةِ أَنْ نُصَلِّيَ خَلْفَهُ، وَلَا يَمَكِنُ ضَبْطُ هَذِهِ المَسْأَلَةِ إِلَّا فِي كُلِّ قَضِيَّةٍ بَعَيْنِهَا.



(٢٠١) السُّؤال: ما رأيك في قولِ الأخِ لأخيه عند تَوَدِيعِهِ لِلسَّفَرِ: لَا تَنْسَنَا مِنْ

صَالِحِ دُعَائِكَ؟ وهل هَذَا حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قاله لأحدِ الصَّحَابَةِ: «لَا تَنْسَنَا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ»؟



الجواب: رأيي أَنَّ هَذَا مِنَ السُّؤَالِ، وَأَصْلُ السُّؤَالِ مَذْمُومٌ، فَإِلْإِنْسَان لَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَلَّا يَسْأَلُوا أَحَدًا شَيْئًا، حَتَّى كَانَ سَوْطٌ أَحَدِهِمْ يَسْقُطُ مِنْ بَعِيرِهِ فَلَا يَقُولُ: يَا فَلَانُ نَاوِلْنِي إِيَّاهُ، بَلْ يَنْزِلُ وَيَأْخُذْهُ<sup>(١)</sup>.

وَالسُّؤَالُ كَمَا نَعْلَمُ جَمِيعًا فِيهِ نَوْعٌ مِنْ إِذْلَالِ الشَّخْصِ؛ لِأَنَّ هَذَا السَّائِلَ يَضْعُ نَفْسَهُ مَوْضِعَ الْمُفْتَقِرِ لِلْمَسْئُولِ الْمَحْتَاجِ إِلَيْهِ.

وَلَكِنْ إِذَا كَانَ السُّؤَالُ لِمَصْلُحَةٍ عَامَّةٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَاهُ؛ فَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَامَ مُسْتَقْبِلَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ يُزِيحْ عَنَّا. وَالنَّبِيُّ ﷺ أَطِيبَ النَّاسَ قَلْبًا، وَأَصْدَقَهُمْ هَجَّةً، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَهْلُ الصَّدَقِ وَالْوَفَاءِ، هَلْ قَالَ لَهُ الرَّسُولُ: ائْتِ بِشُهُودٍ عَلَى هَذَا، وَلَكِنَّهُ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا». قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ مَا فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ.

وَالسَّحَابُ: الْكَبِيرُ الْمُنْتَشِرُ، وَالْقَزَعَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ، وَمِنْهُ مَا ذَكَرَهُ الْفُقَهَاءُ مِنْ كِرَاهَةِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ، وَالْقَزَعُ فِي الرَّأْسِ: أَنْ يُخْلَقَ بَعْضُهُ وَيُتْرَكَ بَعْضُهُ. قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ مَا فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ.

وَسَلْعٌ: جَبَلٌ فِي الْمَدِينَةِ يَأْتِي مِنْ نَاحِيَةِ السَّحَابِ.

يَقُولُ أَنَسٌ: فَأَنْشَأَ اللَّهُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلَ الثُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، رقم (١٠٤٣).

انتشرت ورعدت وبرقت وأمطرت، فما نزل النبي ﷺ من منبره إلا والمطر يتحادر من لحيته.

الله أكبر! سبحان من يقول للشيء كُنْ فيكون! وهذا فيه آيتان: إحداهما من آيات الله، والثانية من آيات الرسول عليه الصلاة والسلام: أما كونه من آيات الله فهذه القدرة العظيمة، نشأت السحب في تلك السماء الصافية وقبل نزول رسول الله ﷺ من المنبر أمطرت، فما نزل إلا والمطر يتحادر من لحيته؛ لأن ذلك بأمر الله الذي يقول للشيء: كن فيكون، والذي قال عن الساعة التي فيها البعث لجميع الخلق: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]. وقال في سورة النازعات: ﴿فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٣-١٤]، هذا الخلق العظيم المدفون في الأرض زجرة واحدة فيخرجون جميعاً على سطح الأرض.

وقال عز وجل: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٥٣] هذه القدرة العظيمة، والآن هؤلاء النصارى يفتخرون علينا بالقوة وقوة الصناعة إذ يصنعون لهم آدمياً آلياً، وكم بقوا من سنين يصنعون هذا الآدمي الآلي! وهذا الآدمي الآلي لو جاء آدمي إنسان بشر يضربه على الوجه سقط على الأرض وليس بشيء.

أقول: إن قدرة الله عز وجل فوق قدرة كل أحد، فالله عز وجل أنشأ هذا السحاب وأمطره.

وفيه آية للنبي عليه الصلاة والسلام أن الله أجاب دعوته في الحال وأغاث المسلمين، وهذه آية للرسول عليه الصلاة والسلام لأن الله شهد بهذا أنه رسول الله، وهذه شهادة

فَعَلِيَّةٌ وَلَيْسَتْ قَوْلِيَّةٌ، وَقَدْ شَهِدَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ شَهَادَةً قَوْلِيَّةً فِي قَوْلِهِ: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ، يَعْلَمُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦].

وقد يشهد الله للكذابِ شهادةً فعليَّةً تدلُّ على كذبه، يقال في التاريخ: إِنَّ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ الَّذِي ادَّعى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّهُ مُشَارِكٌ لِمُحَمَّدٍ ﷺ فِي الرِّسَالَةِ جَاءَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ وَدَعَوْهُ بِمَا ادَّعى لِنَفْسِهِ وَقَالُوا: إِنَّ عِنْدَنَا بَيْتًا نَقَصَ مَائُوهَا، فَتُرِيدُ أَنْ تَذْهَبَ إِلَيْهَا وَتَنْظُرَ فِي الْمَوْضِعِ لَعَلَّ مَاءَهَا يَزِيدُ. فَذَهَبَ إِلَى الْبَيْتِ وَفِيهَا مَاءٌ قَلِيلٌ وَأَخَذَ مِنْ مَائِهَا مَاءً وَتَمَضَّمَصَ بِهِ وَمَدَّ يَدَهُ فِي الْبَيْتِ وَانْتَظَرَ لَعَلَّ الْبَيْتَ يَرْتَفِعُ مَائُوهُ، وَلَكِنْ مَا فِي الْبَيْتِ مِنَ الْمَاءِ الْقَلِيلِ غَارَ وَصَارَ كَالْأَرْضِ. فَهَذِهِ شَهَادَةٌ فَعَلِيَّةٌ بِكَذِبِهِ.

وَقَالُوا أَيْضًا: إِنَّهُ جِيءَ إِلَيْهِ بِصَبِيٍّ كَانَ قَدْ أُصِيبَ فِي رَأْسِهِ، فَفِي رَأْسِهِ بُقْعٌ، بَعْضُهُ فِيهِ شَعْرٌ وَبَعْضُهُ مَا فِيهِ شَعْرٌ، وَأَرَادُوا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الْكَذَّابِ أَنْ يَمْسَحَ رَأْسَهُ لِيَنْبُتَ الشَّعْرُ وَيَكُونَ شَعْرًا حَسَنًا، وَلَكِنَّهُ حِينَ مَسَحَ هَذَا الرَّأْسَ سَقَطَ الشَّعْرُ الْمَوْجُودُ<sup>(١)</sup>. فَهَذِهِ شَهَادَةٌ بِكَذِبِهِ.

نَعُودُ إِلَى الْحَدِيثِ: مَا نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَنْبَرِ إِلَّا وَالْمَطَرُ يَتَحَادَرُ مِنْ لَحْيَتَيْهِ، وَبَقِيَ الْمَطَرُ أَسْبُوعًا كَامِلًا، فَجَاءَ رَجُلٌ، أَوِ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَرِقَ الْمَالُ وَتَهَدَّمَ الْبِنَاءُ، مِنْ كَثَرَةِ الْأَمْطَارِ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمَسِّكَهَا. فَطَلَبَ الرَّجُلُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ بِأَنْ يُمَسِّكَهَا، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَوْقَ حِكْمَةِ الْبَشَرِ

(١) انظر الروض الأنف (٧/ ٤٦٩)، وعيون الأثر (٢/ ٢٩٣)، والمواهب اللدنية (٢/ ٢٣٧).

ما قَالَ: اللَّهُمَّ أَمْسِكِ الْمَطَرَ، ولكن قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظُّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». وجعل يشير، فكلما أشار إلى ناحية من السحاب انفرج<sup>(١)</sup>.

تَشَبَّهَ بعضُ النَّاسِ بِأنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَمْلِكُ أَنْ يَدْفَعَ الضَّرَرَ وَأَنْ يَجْلِبَ النَّفْعَ بهذا الحديثِ، وكأنَّ النَّبِيَّ ﷺ أشارَ إلى السَّحَابِ وانفرجَ، معَ أن سِرَّ السَّحَابِ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ. فهذا الاستدلالُ بهذا الحديثِ باطلٌ.

أقول: إنَّ كُلَّ صَاحِبِ باطلٍ يَسْتَدِلُّ عَلَى باطلِهِ بحديثٍ صحيحٍ أو آيةٍ مِنْ كتابِ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا الدَّلِيلَ يَكُونُ عَلَيْهِ وَيَضْرِبُهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ إِبْطَالٌ لَتَعَلُّقِ مَنْ قَالُوا: إِنَّ الرَّسُولَ يَجْلِبُ النَّفْعَ وَيَرْفَعُ الضَّرَرَ، فَهَلِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حِينَ جَاءَهُ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا؛ هَلْ قَالَ: يَا أَيُّهَا السَّحَابُ انشَأْ؟ لا، بَلْ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا». وَلَمَّا جَاءَهُ وَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا هَلْ قَالَ: يَا أَيُّهَا السَّحَابُ تَوَقَّفْ؟ هَلْ قَالَ: يَا أَيُّهَا السَّحَابُ تَفَرَّقْ؟ أَبَدًا، بَلْ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا». وَهَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَمْلِكُ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَلَكِنَّهُ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ.

هذا الرَّجُلُ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الاسْتِسْقَاءِ وَفِي الاسْتِصْحَاءِ<sup>(٢)</sup> وَالرَّسُولُ لَمْ يُعِنِّهُ وَلَمْ يَقُلْ: هَذَا سَوَالٌ مَذْمُومٌ، بَلْ وَافَقَهُ؛ فَإِذَا طَلَبَ الْإِنْسَانُ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْعُوَ لِمَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، أَمَّا لِمَسْأَلَةٍ

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

(٢) أي: طلب توقف المطر.

خَاصَّةً فَإِنْ هَذَا مِنَ السُّؤَالِ الْمَذْمُومِ.

لكن قد يكون قصدُ الَّذِي طَلَبَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ نَفْعَهُ وَنَفْعَ الشَّخْصِ الْمَسْئُولِ، يَعْنِي جَعَلَ النِّيَّةَ مُرَكَّبَةً مِنْ قَصْدَيْنِ: نَفْعَ نَفْسِهِ وَنَفْعَ الْمَسْئُولِ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَمَحَّضِ السُّؤَالُ لِنَفْسِهِ، فَالْمَسْئُولُ يَنْتَفِعُ، إِذَا دَعَا لَهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ يَنْتَفِعُ، وَإِذَا دَعَا وَهُوَ حَاضِرٌ فَهَذَا مِنَ الْإِحْسَانِ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْخَلْقِ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

حَتَّى فِي الْإِعْدَامِ الْإِحْسَانُ مَطْلُوبٌ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، فَلْيُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ»<sup>(١)</sup>.

فَأَنْتَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْأَلَ أَحَدًا أَنْ يَدْعُوَ لَكَ فَاسْتَشِعِرْ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ أَنْكَ تَرِيدُ بِذَلِكَ نَفْعَهُ هُوَ، لَا نَفْعَكَ أَنْتَ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ تَقْصِدُ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَكِنْ بَعْدَ هَذَا كُلُّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمَسْئُولُ أَهْلًا لِلسُّؤَالِ، أَمَّا أَنْ نَسْأَلَ أُولَئِكَ الدَّجَاجِلَةَ الَّذِينَ يَدْعُونَ أَتْمَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ، وَأَحْوَالَهُمْ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ أَبْعَدِ النَّاسِ عَنِ الْوَلَايَةِ، فَإِنْ هُوَ لَاءٍ لَا يُطْلَبُ مِنْهُمْ الدُّعَاءُ.

إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- يَدَّعِي لِنَفْسِهِ الْوَلَايَةَ وَيَغُرُّ أُولَئِكَ الْقَوْمَ مِنَ الْجَهَّالِ وَالْعَوَامِّ بِأَنَّهُ مَجَابُّ الدَّعْوَةِ، وَإِنَّهُ لَا بَعْدُ النَّاسِ مِنْ وَلَايَةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ لِلْوَلَايَةِ عَلَامَتَيْنِ، إِذَا لَمْ تَتَوَافَرَا فِي الْإِنْسَانِ فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّيْدِ وَالدَّبَائِحِ، بَابُ الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ، رَقْمٌ (١٩٥٥).

وأنا أريدُ ألاَّ يَلْتَفِتَ أَحَدٌ عَنِ الْعِلْمِ؛ مَرَّ بِنَا طَائِرٌ فِي السَّمَاءِ وَنَحْنُ فِي الطَّلَبِ  
عند شيخنا عبد الرحمن السَّعْدِيِّ رحمه الله تعالى، فرفعتُ رأسي إلى هَذَا الطَّائِرِ،  
فقال شيخنا: إِنَّ فَيْضَ الْعِلْمِ أَوْلَى بِالنَّظَرِ مِنْ فَيْضِ الطُّيُورِ. والكلمةُ صَحِيحَةٌ،  
معناها أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَنْبَغِي أَنْ يُصَبِّرَ قَلْبَهُ.

وقال الَّذِي قُلْتُ الْآنَ: إِنَّ اللَّهَ ذَكَرَ لِلْوَلَايَةِ علامتين، إذا لم تَتَوَافَرَا في شخصٍ  
فليسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ: ﴿أَلَا إِنَّكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾  
﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

فَمَنْ يَدَّعِي الْوَلَايَةَ وَهُوَ لَمْ يَتَّصِفْ بِالْإِيمَانِ فَلَيْسَ بِوَلِيٍّ، وَمَنْ يَدَّعِي الْوَلَايَةَ  
وَلَمْ يَتَّصِفْ بِالتَّقْوَى فَلَيْسَ بِوَلِيٍّ، فَالَّذِي يَدَّعِي الْوَلَايَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ  
بِالْبَاطِلِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا، فَهُوَ فَقَدَ التَّقْوَى، وَمَنْ يَدَّعِي الْوَلَايَةَ وَهُوَ يَعْتَقِدُ  
أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَلَّ فِيهِ وَأَقْدَرَهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ لَا يَكُونُ وَلِيًّا؛ لِأَنَّهُ فَقَدَ الْإِيمَانَ، فَلَا بَدَّ مِنْ  
أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا.

ولهذا قَالَ شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كَلِمَةً حُلُوءَةً، قَالَ: «مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا كَانَ  
لِلَّهِ وَلِيًّا»<sup>(١)</sup>. أَخَذَهَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ  
يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

لكن ما تقولون في رَجُلٍ جَاءَ إِلَى مِثْلِ هَؤُلَاءِ الدَّجَالِينَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْوَلَايَةَ،  
وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنْهَا، وَقَالَ لَهُ: يَا سَيِّدِي، إِنَّ أَمْرًا لَا تَحْمَلُ، فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ  
يَجْعَلَهَا تَحْمَلُ. فقال: إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَدْعُو اللَّهَ لَهَا فِي الْحُلُوءَةِ، أَذْهَبَ وَجَامِعَهَا اللَّيْلَةَ،

وَعَدًا تَحْمَلُ. فشاء الله عَزَّجَلَّ أَنَّ الرَّجُلَ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَتَحْمَلُ وَتَأْتِي بُولَدٍ؟

فهذه القصة غير مقبولة، وهي اختبارٌ وامتحانٌ مِنَ الله عَزَّجَلَّ، سواء لصاحبِ الباطلِ هذا الذي يَدَّعِي أَنَّهُ شَيْخٌ، فهذا يزيده مُعَانِدَةً فِي الضَّلَالِ، وكذا للذي جاء إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ فَهُوَ زِيَادَةٌ فِي أَنَّهُ يُصَدِّقُ، وَمَنْ يَسْمَعُ هَذَا الْكَلَامَ اخْتِبَارٌ لِقُوَّةِ إِيْمَانِهِ وَهَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا فِعْلًا وَلِيٌّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ.

إِنْ هَذَا قَدْ يَقَعُ امْتِحَانًا مِنَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ يَنْسَأُ لِلْإِنْسَانِ بِأَسْبَابِ الضَّلَالِ لِيَبْلُوَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَا أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وَأَنَا أَضْرِبُ مَثَلَيْنِ فِي الْاِخْتِبَارِ فِي تَيْسِيرِ الْمَعَاصِي عَلَى الْإِنْسَانِ حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى حَالَهُ: الْمَثَلُ الْأَوَّلُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْمَثَلُ الثَّانِي فِي أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ.

الْمَثَلُ الْأَوَّلُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ صَيْدَ الْحَوْتِ فِي يَوْمِ السَّبْتِ، فَمَاذَا فَعَلَ اللَّهُ؟ صَارَتِ الْحَيَاتَانِ تَأْتِي يَوْمَ السَّبْتِ شُرْعًا عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ وَبِكَثْرَةٍ، وَغَيْرِ يَوْمِ السَّبْتِ لَا تَأْتِي وَلَا يَرَوْنَهَا، وَكَانَ الْيَهُودُ أَصْحَابُ بَطُونٍ، قَالُوا: نَبْقَى الْآنَ سِتَّةَ أَيَّامٍ لَا نَرَى الْحَوْتِ، وَيَوْمٌ وَاحِدٌ نَرَى الْحَوْتِ، هَذَا مَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ، وَهُمْ أَصْحَابُ حِيَلٍ، قَالُوا: ضَعُوا شَبَكَةً فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَتَأْتِي الْحَيَاتَانِ يَوْمَ السَّبْتِ تَدْخُلُ فِي الشَّبَكِ وَتَنْشَبِكُ، وَائْتُوا يَوْمَ الْأَحَدِ لِتَأْخُذُواهَا. وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ مَنَعَ الْحَوْتِ فِي غَيْرِ يَوْمِ السَّبْتِ وَأَوْجَدَهُ فِي يَوْمِ السَّبْتِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْأَمْرُ.

فَأَصْحَابُ هَذِهِ الْقَضِيَةِ انْقَسَمُوا ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ حَذَرُوا هَؤُلَاءِ وَصَارُوا

يَعْظُونَهُمْ، وَقَسَمُ سَكَتَ بَلْ قَالُوا لِلَّذِينَ يَعْظُونَهُمْ: ﴿لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعَذَرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]. والقسم الثالث أهل الحيلة، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ آغْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ ﴿٦٥﴾ فَعَلْنَهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلَقَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٦٥-٦٦].

فلم يجعلهم الله كلاباً، بل قردة؛ لأنَّ فعلهم قريبٌ مِنَ القردِ، والقِرْدُ قريبٌ مِنَ الإنسانِ، فصار الجزاءُ مِنْ جنسِ العملِ فجعلهم الله قردةً.

أما المثل الثاني ففي أصحابِ الرِّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى أَصْحَابِ الرِّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الصَّيْدَ وَهُمْ حُرْمٌ، فقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، وابتلاهم الله بالصيد: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ [المائدة: ٩٤] تناله أيديكم فيما يمشي على رجليه، ورماحكم فيما يطير، فإن الطائر لا يُدْرِك إِلَّا بالسَّهم، والذي يمشي على الأرض لا يُدْرِك إِلَّا بالرَّمْح، فالله سهَّلَ هَذَا فِي حَالِ الإِحْرَامِ لِيَبْلُوَهُمْ.

فماذا صنع الصَّحَابَةُ؟ هل تحيَّلوا؟ أبداً ما قَرَّبُوا هَذَا الصَّيْدَ.

أقول: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَسَّرَ أَسْبَابَ الْمَعْصِيَةِ لِلْإِنْسَانِ ابْتِلَاءً وَامْتِحَانًا، كَهَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ وَلِيٌّ، فَلَمَّا قَالَ لِلرَّجُلِ: اذْهَبْ فَسَادِعُوا لَكَ فِي الْخَلْوَةِ، فَجَامَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ فَوَلَدَتْ، كَانَ هَذَا امْتِحَانًا مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وهل حصل هَذَا الْوَلَدُ بِدُعَاءِ هَذَا الدَّجَالِ أَوْ عِنْدَ دُعَائِهِ؟

فهناك فرقٌ بين ما حصلَ بِالشَّيْءِ وما حصلَ عِنْدَ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ مَا حَصَلَ عِنْدَ



الشيء لا يلزم أن يكون قد حصل بالشيء؛ لأن ما حصل بالشيء معناه أن هذا الشيء كان سبباً له، وما حصل عنده فمعناه أنه صار في وقته، ولكن بسبب آخر، فالسبب الذي جعل هذا الولد ينشأ من جماع هذا الرجل هو إرادة الله عز وجل عند دعاء هذا الدجال وليس بها.

فإن قال قائل: لماذا لا تجعلونه بسببه؟

قلنا: إن الله أخبر بأن كل من يدعو من دون الله فإنه لا يستجيب لداعيه ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْفِئْمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥].

الشرط الثاني من السؤال: هل هذا حديث عن النبي ﷺ حيث قال: لأحد الصّحابة: «لا تنسنا يا أخى من دُعائك».

الجواب: هذا يقال: إن الرسول عليه الصلاة والسلام قاله لعمر، ولكن هذا الأثر ضعيف لا يعتمد عليه<sup>(١)</sup>.



(٢٠٢) السؤال: ما حكم الشرع فيمن قال: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»<sup>(٢)</sup>؟ وهل في الأمر تفصيل، رغم أنني درست أنه ليس للمخلوق على الله حق إلا فيما أخذه الله على نفسه؟

(١) أخرجه أبو داود: تفريع أبواب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٩٨)، والترمذي: أبواب الدعوات، رقم (٣٥٦٢)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحج، رقم (٢٨٩٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة، رقم (٧٧٨).

الجواب: أولاً: يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الْعِبَادَ لَيْسَ هُمْ حَقٌّ عَلَى خَالِقِهِمْ؛ لَأَنَّهُ مَالِكٌ وَهُمْ مَمْلُوكُونَ، وَهُوَ رَبٌّ، وَهُمْ مَرْبُوبُونَ، ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، لَكِنَّهُ لَكَرَمِهِ عَزَّجَلَّ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، فَقَالَ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وَحَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ الظُّلْمَ، فَقَالَ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي»<sup>(١)</sup>.

أما نحن فلا نُوجِبُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نُحَرِّمُ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَهُوَ الَّذِي يُوَجِبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ الَّذِي يُحَرِّمُ عَلَى نَفْسِهِ.

وبناء على ذلك، فَإِنْ قَوْلُ الْقَائِلِ: «إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ»، فالمرادُ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَى اللَّهِ الْحَقُّ الَّذِي أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ السَّائِلُ بِحَقِّ السَّائِلِينَ مَتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ بِفِعْلِ اللَّهِ، وَالتَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِفِعْلِ اللَّهِ لَا بِأَسْ بِه، فَكَأَنَّ السَّائِلَ يَقُولُ أَوْ التَّوَسُّلُ يَقُولُ: أَسْأَلُكَ بِمَا أَوْجَبَتْ عَلَى نَفْسِكَ مِنْ إِجَابَةِ السَّائِلِينَ... كَذَا وَكَذَا.

وإِنْ قَالَ مِثْلًا: «وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَمَشَايَ» يَعْنِي: إِلَى الْمَسْجِدِ، وَهَذَا الْحَقِيقَةُ فِيهِ إِشْكَالٌ، لِأَنَّ حَقَّ مَمَشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ هُوَ الثَّوَابُ، وَالثَّوَابُ مَخْلُوقٌ، وَلَا يَجُوزُ التَّوَسُّلُ بِمَخْلُوقٍ لِلْخَالِقِ، لَكِنْ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ هُوَ: مَا وَعَدْتَ بِهِ مِنْ ثَوَابِ الْمَاشِينَ لَكَ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ تَوَسُّلٌ بِفِعْلِ مَنْ أَعْمَلَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ، وَبِهَذَا يَزُولُ الْإِشْكَالُ، وَيَضَعُفُ اسْتِدْلَالُ مَنْ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِالْمَخْلُوقِ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).

(٢٠٣) السُّؤَال: مَا حُكْمُ هَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>؟ وهل للسائلين حقٌّ على الله؟

الجواب: يجب علينا أولاً أن نعلم أن التَّوَسُّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ الدُّعَاءِ قِسْمَانِ: قِسْمٌ جَائِزٌ وَقِسْمٌ مَمْنُوعٌ، فالجائزُ ما جاء به الشَّرْعُ، والممنوعُ ما مَنَعَهُ الشَّرْعُ.

ونعني بالجائزِ هنا ما ليس بِمَمْنُوعٍ، فلا يمنع أن يَكُونَ مُسْتَحَبًّا، وَهُوَ أَنْوَاعٌ: الْأَوَّلُ: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِأَسْمَائِهِ، وَهَذَا جَائِزٌ؛ وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وكذلك أيضًا قَوْلُهُ ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِّيتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ...»<sup>(٢)</sup>، إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

الثَّانِي: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِصِفَتِهِ؛ وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ عِلْمَ اللَّهِ الْغَيْبِ صِفَةٌ، وَقُدْرَتُهُ عَلَى الْخَلْقِ صِفَةٌ، وَهَذَا تَوَسُّلٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ.

الثَّالِثُ: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَفْعَالِهِ؛ يَعْنِي أَنْ تَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ ثُمَّ تَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الشَّيْءِ بِفِعْلِ نَظِيرِهِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة، رقم (٧٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٢/١)، رقم (٤٣١٨)، وابن أبي شيبة (٤٠/٦)، رقم (٢٩٣١٨)، والطبراني (١٠/١٦٩)، رقم (١٠٣٥٢)، وصححه الحاكم (١/٦٩٠)، رقم (١٨٧٧).

(٣) أخرجه النسائي: كتاب السهو، نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ»<sup>(١)</sup>، فَإِنْ صَلَاةَ اللَّهِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ مِنْ أَعْمَالِهِ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا تَقُولُ: «اللَّهُمَّ كَمَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا الْمَطَرَ، فَاجْعَلْهُ غَيْثًا نَافِعًا»، فَهُنَا تَوَسَّلْنَا إِلَى اللَّهِ بِإِنزَالِ الْمَطَرِ، وَهُوَ فِعْلٌ مِنْ أَعْمَالِ اللَّهِ.

الرَّابِعُ: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿رَبَّنَا فَاعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣]. فَهَذَا التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِالْإِيمَانِ، أَمَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ فَمِنْهُ حَدِيثُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي سَفَرٍ، فَأَوَاهُمُ اللَّيْلُ إِلَى غَارٍ دَخَلُوهُ، ثُمَّ انْحَدَرَتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَسَدَّتِ الْبَابَ، فَتَوَسَّلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِصَالِحِ عَمَلِهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ<sup>(٢)</sup>.

الخَامِسُ: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِدَعَاءٍ مَنْ تُرْجَى إِجَابَتُهُ؛ يَعْنِي أَنْ تَطْلُبَ مِنْ شَخْصٍ تُرْجَى إِجَابَتُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لَكَ، وَهَذَا كَثِيرٌ، وَمِنْهُ مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ - يَعْنِي مِنْ قِلَّةِ الْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ - فَادْعُ اللَّهَ يُعِثِّنَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا». فَغِيَمَتِ السَّمَاءُ وَخَرَجَتْ سَحَابَةٌ، فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ وَأَمْطَرَتْ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب، رقم (٣٣٧٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي، رقم (٢٢١٥)، ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

(٣) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

وقولنا: التَّوَسَّلْ إِلَى اللَّهِ بِدُعَاءٍ مَنْ تُرَجَى إجابَتُهُمْ هَذَا مِنَ النُّوعِ الْجَائِزِ، ولكن هل هُوَ مِنَ الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ؛ يَعْنِي يُشْرَعُ لَكَ أَنْ تَقُولَ لِشَخْصٍ مَا: ادْعُ اللَّهَ لِي؟

فنقول: فِي هَذَا تَفْصِيلٌ: إِنْ كَانَ لِأَمْرٍ عَامٍّ؛ يَعْنِي طَلَبْتَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ أَنْ يَشْفَعَ لَكَ فِي أَمْرٍ عَامٍّ لَكَ وَلِغَيْرِكَ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي أَشْرْتُ إِلَيْهِ فِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ. فَإِنْ هَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَسْأَلْ شَيْئًا لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا سَأَلَ شَيْئًا لِعُمُومِ الْمُسْلِمِينَ، أَمَّا إِذَا كَانَ لِغَيْرِ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، فَالْأَوَّلَى إِلَّا تَسْأَلُ أَحَدًا يَدْعُو لَكَ إِلَّا إِذَا كُنْتَ تَقْصِدُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ أَنْ يَنْتَفَعَ الدَّاعِي، فَتَأْتِي لِشَخْصٍ وَتَقُولُ: ادْعُ اللَّهَ لِي. فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ بِشَرْطِ إِلَّا تَقْصِدَ بِهِ إِذْلَالَ نَفْسِكَ بِالسُّؤَالِ، وَلَكِنْ قَصْدُكَ نَفْعَ الدَّاعِي السَّائِلِ، وَنَفْعَهُ لِأَنَّهُ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ بَظَهَرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلِكُ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِهِ<sup>(١)</sup>.

فَهَذِهِ أَنْوَاعُ خَمْسَةٍ كُلُّهَا جَائِزَةٌ.

أَمَّا التَّوَسُّلُ الْمَمْنُوعُ؛ فَهُوَ أَنْ يَتَوَسَّلَ الْإِنْسَانُ بِالْمَخْلُوقِ، فَإِنْ هَذَا لَا يَجُوزُ، فَإِذَا تَوَسَّلَ بِالْمَخْلُوقِ فَهُوَ حَرَامٌ؛ يَعْنِي لَا بِدُعَائِهِ وَلَكِنْ بِذَاتِهِ؛ مِثْلُ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ هَذَا لَا يَجُوزُ، وَكَذَلِكَ لَوْ سَأَلْتَهُ بِجَاهِ الرَّسُولِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ هَذَا السَّبَبَ لَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ وَلَا رَسُولُهُ سَبَبًا.

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ»، فَالسَّائِلِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهور الغيب، رقم (٢٧٣٢).

يقول: هل للسائلين حق؟ والجواب: نعم، للسائلين حق أوجهه الله على نفسه في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وكذلك يقول الله إذا نزل للسماء الدنيا: «مَنْ يَدْعُونِي فَاسْتَجِبْ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ»<sup>(١)</sup>. فهذا حق السائلين، وهو من فعل الله عز وجل، والتوسل إلى الله تعالى من فعله لا بأس به.



(٢٠٤) السؤال: ما حُكْم مَنْ يُنادي الله عز وجل بصفة من صفاته، كمن يقول: يا رحمة الله، يا مغفرة الله، وهذا يكثر عند بعض العوام، وما رأيكم في هذا البيت<sup>(٢)</sup>:  
يَا غَارَةَ اللَّهِ جُدِّي السَّيْرَ مُسْرِعَةً      فِي حَلِّ عُقْدَتِنَا يَا غَارَةَ اللَّهِ

الجواب: دعاء الصفة من صفات الله عز وجل مثل أن يقول: يا رحمة الله ارحمني، يا مغفرة الله اغفري لي، يا قدرة الله أحضري لي كذا وكذا؛ محرم، بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إنه كفر باتفاق المسلمين<sup>(٣)</sup>؛ لأنك إذا دعوت الصفة جعلتها مستقلة عن الموصوف، والصفة لا تدعى، فالصفة ليست إلها ولا رباً، كما أن صفة النبي عليه الصلاة والسلام ليست نبياً، وصفة الرسول ﷺ ليست رسولاً، فالرسول رسول وصفته صفته، والربُّ ربُّ وصفته صفته، وليست رباً يُدعى، فلا يجوز لأحد أن يدعو صفة الله عز وجل.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، رقم (١١٤٥)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، والإجابة فيه، رقم (٧٥٨).

(٢) البيت لعبد القادر الجيلاني من قصيدة (يا غارة الله).

(٣) الرد على البكري (١/ ١٨١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ، فَالْمُرَادُ أَنِّيْ أَجْعَلُ رَحْمَتَكَ وَسِيْلَةً لِلْعَوْثِ تُغِيْثُنِيْ بِهَا، وَالْمُغِيْثُ فِيْ هَذَا الدُّعَاءِ اللهُ وَلَيْسَتْ الرَّحْمَةُ، وَلَكِنْهَا جُعِلَتْ وَسِيْلَةً لِلْعَوْثِ، فَالتَّوَسُّلُ بِصِفَاتِ اللهِ جَائِزٌ، وَأَمَّا دُعَاءُ الصِّفَةِ فَهَذَا حَرَامٌ.

وَلَعَلَّهُ مِنَ الْجَدِيْرِ بِنَا أَنْ نَذْكُرَ أَحْكَامَ التَّوَسُّلِ، فَالتَّوَسُّلُ نَوْعَانِ: جَائِزٌ، وَمَنْعُوغٌ: وَالضَّابِطُ فِي الْمَنْعُوغِ أَنْ يَتَوَسَّلَ الْإِنْسَانُ بِمَا لَمْ يَجْعَلْهُ اللهُ وَلَا رِسُوْلُهُ ﷺ وَسِيْلَةً، هَذَا هُوَ الضَّابِطُ فِي التَّوَسُّلِ الْمَنْعُوغِ. وَهُوَ أَنْوَاعٌ، وَقَدْ يُوْدِّيْ إِلَى الْكُفْرِ، فَالَّذِيْنَ يَتَوَسَّلُوْنَ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَيَقُوْلُوْنَ: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣] نقول: إِنَّ هَذَا التَّوَسُّلُ كُفْرٌ، وَشُرْكٌ، وَلَا يَنْفَعُهُمْ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَمِنَ التَّوَسُّلِ الْمَنْعُوغِ - عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ - أَنْ يَتَوَسَّلَ الْإِنْسَانُ بِجَاهِ النَّبِيِّ ﷺ فيقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَاهِ نَبِيِّكَ كَذَا وَكَذَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ جَاهَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَنْفَعُكَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُ النَّبِيَّ ﷺ نَفْسَهُ، فَكَيْفَ تَتَوَسَّلُ بِشَيْءٍ لَا تَنْتَفِعُ بِهِ، وَإِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِهِ غَيْرُكَ؟ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

وَلِهَذَا كَانَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا التَّوَسُّلِ أَنَّهُ مِنَ الْقِسْمِ الْمَنْعُوغِ، وَبَدَلًا مِنْ أَنْ تَقُوْلَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَاهِ نَبِيِّكَ، قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِإِيْمَانِي بِنَبِيِّكَ، وَمَحَبَّتِي لِنَبِيِّكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي؛ حَتَّى تَتَوَسَّلَ بِوَسِيْلَةٍ صَحِيْحَةٍ.

أَمَّا التَّوَسُّلُ الْجَائِزُ فَإِنَّهُ أَنْوَاعٌ:

الْأَوَّلُ: التَّوَسُّلُ إِلَى اللهِ بِأَسْمَائِهِ، وَدَلِيْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَمِثَالُهُ أَنْ تَقُوْلَ: يَا غَفُوْرٌ، يَا رَحِيْمٌ، اغْفِرْ لِي، فَهَذَا تَوَسَّلْتُ بِأَسْمَاءِ اللهِ.

الثاني: التوسل إلى الله بصفات الله، ودليله ما جاء في الحديث: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»<sup>(١)</sup>. والصفة هي «بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ». ومنه أيضًا دعاء الاستخارة المشهور: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ»<sup>(٢)</sup> إلى آخره. فهذا التوسل إلى الله بصفاته.

الثالث: التوسل إلى الله تعالى بأفعاله، بأن تتوسل بفعل فعله في غيرك ليجعله فيك، ومن ذلك قول المصلي: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ»، فصلاة الله على إبراهيم وعلى آل إبراهيم فعل من أفعاله، لكنّه من كلامه عز وجل: «لَأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْعَبْدِ ثَنَاءٌ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى». وبهذا التقرير الذي ذكرناه يزول الإشكال الذي ما زال العلماء يُوردونه على هذه الصيغة: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ». والإشكال الذي يُورد يقولون: إنَّ المشبه أدنى رتبة من المشبه به، وهنا قال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ». فيقتضي أن استحقاق محمد ﷺ للصلاة عليه أدنى من صلاته على إبراهيم وعلى آل إبراهيم. ونحن نقول: إن الكاف هنا ليست للتشبيه، ولكنها للتعليل، والتعليل من معاني الكاف، كما قال ابن مالك رحمه الله<sup>(٣)</sup>:

شَبَّهَ بِكَافٍ وَبِهَا التَّعْلِيلُ قَدْ يُعْنَى وَرَائِدًا لِتَوْكِيدٍ وَرَدُ

(١) أخرجه النسائي: كتاب السهو، نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، رقم (٦٣٨٢).

(٣) ألفية ابن مالك: حروف الجر.



أي: قد يُقصد.

فالكاف في قوله: «كَمَا صَلَّيْتَ» ليست للتشبيه، ولكنها للتعليل.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] على أحد المعنيين،

أي: اذكروه لهدايتكم.

الرابع: التوسل إلى الله تعالى بالإيمان؛ بإيمان الإنسان، ودليله قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦]،

ووجه كون ذلك توسلاً أنه أتى بالفاء الدالة على أن ما بعدها فرع عما قبلها،

وتسمى فاء التفريع أو فاء السببية: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا﴾ أي: فبسبب إيماننا

اغفر لنا، فيكون هنا التوسل إلى الله عز وجل بالإيمان.

الخامس: التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح، ودليله قصة الثلاثة الذين

أواهم المبيت إلى غار في جبل، فدخلوا في الغار، فانطبقت عليهم صخرة لا يستطيعون

زحزحتها، فقال بعضهم لبعض: تَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فتَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ

بصالح الأعمال، فتَوَسَّلَ أحدهم بالبر التام بوالديه، والثاني بالعفة التامة، والثالث

بالوفاء التام، فتَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِمْ، ولما تَوَسَّلَ الأول انفرجت الصخرة،

لكن لا يستطيعون الخروج، ثم الثاني كذلك، ولما أتم الثالث تَوَسَّلَهُ انفرجت

الصخرة، وخرجوا يمشون. فهذا توسل إلى الله بالأعمال الصالحة<sup>(١)</sup>.

السادس: التوسل إلى الله بحال الداعي، يعني: أن تذكر حالك لله عز وجل وهو

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي، رقم (٢٢١٥)،

ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

أَعْلَمُ بِهَا، فَإِنْ هَذَا تَوَسَّلَ صَحِيحٌ يَقْتَضِي أَنْ يَرْحَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، فِهَذَا لَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا يَطْلُبُهُ وَلَكِنْ قَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾، فَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِحَالِهِ، فَهَذِهِ وَسِيلَةٌ تَقْتَضِي الْعُطْفَ وَالْحَنَانَ عَلَيْهِ، وَإِعْطَاءَهُ مَا سَأَلَ.

السابع: التوسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِدَعَاءِ الصَّالِحِينَ، بَأَن تَأْتِي إِلَى رَجُلٍ صَالِحٍ تَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ، فَإِنْ هَذَا مِنَ الْجَائِزِ، وَمِنْهُ طَلَبُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لَهُمْ، فَفِي الصَّحِيحِينَ<sup>(١)</sup> عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثَنَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ أَنَسٌ: «فَوَاللَّهِ مَا فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ»، سَحَابٌ وَاسِعٌ أَوْ قَرَعَةٌ: قِطْعٌ مِنَ الْغَيْمِ «وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ» وَسَلْعٌ: جُبَيْلٌ صَغِيرٌ فِي الْمَدِينَةِ تَخْرُجُ مِنْ نَحْوِهِ السَّحَابُ «فَخَرَجَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ الثُّرْسِ»، وَالثُّرْسُ: قِطْعَةٌ مِنَ الْجِلْدِ أَوْ نَحْوِهِ مِثْلُ الصَّاجِ الَّذِي يُجَبَزُ عَلَيْهِ، فَيَجْعَلُهُ الْمُقَاتِلُ جُنَّةً لَهُ يَتَّقِي بِهِ الرِّمَاحَ وَالسَّهَامَ «فَازْتَفَعْتُ فِي السَّمَاءِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انْتَشَرْتُ، وَرَعَدْتُ، وَبَرَقْتُ، وَأَمْطَرْتُ، فَمَا نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمُنْبَرِ إِلَّا وَالْمَطَرُ يَتَحَادَرُ مِنْ حَيْثِهِ».

اللَّهُ أَكْبَرُ! قُدْرَةُ إِلَهِيَّةٍ بَأَنَّهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا قَالَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ، وَآيَةُ بَيِّنَةٌ لِلرُّسُولِ ﷺ حَيْثُ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعَاءَهُ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ: تَكُونُ آيَةُ بَيِّنَةٌ عَلَى

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

كَذَبَ الدَّعْوَى إِذَا كَانَ الْمَدَّعِي كَاذِبًا.

يُذَكِّرُ أَنَّ مُسَيِّلِمَةَ الْكَذَابِ الَّذِي خَرَجَ فِي الْيَمَامَةِ وَيَدَّعِي أَنَّهُ نَبِيٌّ، جَاءَهُ قَوْمُهُ فَقَالُوا لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ بَثْرَنَا قَدْ غَارَتْ، وَقَلَّ مَاؤُهَا، فَائْتِ إِلَيْهَا وَمُجَّ فِيهَا مِنْ رِيْقِكَ؛ لَعَلَّهُ يَزِدَادُ الْمَاءَ. فَجَاءَ إِلَيْهَا، وَأَخَذَ مَاءً وَمَجَّ فِيهَا، وَكَانَ فِيهَا مَاءٌ قَلِيلٌ، فَغَارَ الْمَاءُ الْمَوْجُودُ! وَهَذِهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَكِنْ دَالَّةٌ عَلَى كَذِبِ الرَّجُلِ<sup>(١)</sup>.

أَمَّا إِنْشَاءُ اللَّهِ السَّحَابَ إِجَابَةً لِدَعْوَةِ الرَّسُولِ ﷺ عَنْ رَسُولِ الْحَقِّ، فَهِيَ آيَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى صِدْقِهِ، فَقَدْ بَدَأَتْ السَّمَاءُ تُمَطِّرُ أُسْبُوعًا كَامِلًا مَا رَأَوْا الشَّمْسَ، فَدَخَلَ الرَّجُلُ -أَوْ رَجُلٌ آخَرُ- مِنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمُ الْبَنَاءُ، وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا. فَأَجَابَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ، لَكِنْ أَجَابَهُ عَلَى غَيْرِ مَا سَأَلَ؛ فَقَدْ قَالَ الرَّجُلُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمَسِّكْهَا، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُمَسِّكْهَا، بَلْ دَعَا اللَّهَ بِرَفْعِ مَا يَكُونُ فِيهِ الضَّرَرُ، وَبِقَبَاقِ مَا يَكُونُ فِيهِ النِّفْعُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا» -وَلَمْ يَقُلْ: اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا- «وَلَا عَلَيْنَا». وَجَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ الْكَرِيمَةِ إِلَى نَوَاحِي السَّمَاءِ، فَكَلَّمَا أَشَارَ إِلَى نَاحِيَةٍ انْفَرَجَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ. فَهَذَا التَّوَسُّلُ صَحِيحٌ، وَهُوَ التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِدَعَاءِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: فَعَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فَاسْتَسْقَى، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا. ثُمَّ أَمَرَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى، فَدَعَا<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر الروض الأنف (٧/٤٦٩)، وعيون الأثر (٢/٢٩٣)، والمواهب اللدنية (٢/٢٣٧).

(٢) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠١٠).

فَهَذَا أَيْضًا تَوَسَّلَ بِدَعَاءِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ.

ولكن نسأل: هل نَطْلُبُ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ صَالِحٍ أَنْ يَدْعُوَ لَنَا؟ نقول: إِذَا كُنَّا نَطْلُبُ ذَلِكَ لِمَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ، فَلَا بَأْسَ أَنْ نَقُولَ لِرَجُلٍ صَالِحٍ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُغِيثَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَأْتِي -مَثَلًا- لَخُطِيبِ الْجُمُعَةِ وَتَقُولُ: يَا فَلَانُ، النَّاسُ فِي حَاجَةٍ إِلَى اسْتِسْقَاءٍ، فَلَعَلَّكَ الْيَوْمَ -يَوْمَ الْجُمُعَةِ- تَدْعُو اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُجِيبَ الدُّعَاءَ؛ لِأَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَقْتُ إِجَابَةٍ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ؛ أَنَّ سَاعَةَ الْإِجَابَةِ مِنْ حِينَ أَنْ يُخْرِجَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ<sup>(١)</sup>؛ فَإِنْ هَذِهِ السَّاعَةُ هِيَ أَرْجَى سَاعَاتِ الْإِجَابَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ لِأَنَّهَا يَوْمُ اجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ، وَهُوَ أَيْضًا الْوَقْتُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِالسَّعْيِ فِيهِ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩]، فَتَقُولُ لِإِمَامِ الْجُمُعَةِ: يَا فَلَانُ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُغِيثَ الْمُسْلِمِينَ. فَهَذَا طَيِّبٌ وَلَا بَأْسَ بِهِ، بَلْ هُوَ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْإِمَامِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ عَمُومًا.

أما سؤالُ الرَّجُلِ الصَّالِحِ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ دَعَاءً خَاصًّا بِكَ؛ فَهَذَا لَا يَنْبَغِي؛ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي يَذُلُّ فِيهَا الْإِنْسَانُ أَمَامَ الْمَسْئُولِ، وَقَدْ بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ عَلَى أَلَّا يَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا<sup>(٢)</sup>.

وهذه المسألة -مع الأسف- كَثُرَتْ فِي النَّاسِ، فَكَثِيرًا مَا يَلْقَاكَ الشَّخْصُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة، رقم (٨٥٣).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، رقم (١٠٤٣).

ويقول: يا فلان، أسألك الدعاء، أو ادعُ الله لي، وما أشبه ذلك، وهذا أمرٌ لا ينبغي؛ لما فيه من إذلال النفس، وربما يكون فتنة للمسؤول، وقد يربو المسؤول ويتفتخ، ويظن أنه وليٌ من أولياء الله، وأن الناس يقصدونه ليَجْعَلُوهُ وسيلةً بينهم وبين ربهم، ففيها شيءٌ من المفاسد.

وأما ما يُذكر أن النبي ﷺ قال لعمر: «لَا تَنْسَنَا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ»<sup>(١)</sup>، فهو حديثٌ ضعيفٌ لا تقوم به حجة، وليس النبي عليه الصلاة والسلام هو الذي يسأل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ.

وسؤال الإنسان أن يدعو للشخص دعاءً خاصاً به لا ينبغي؛ لأن فيه نوعاً من سؤال الناس الذي يستلزم إذلال النفس، وفيه أيضاً فتنة للمسؤول.

أما البيت الذي ذكر:

يَا غَارَةَ اللَّهِ جُدِّي السَّيْرَ مُسْرِعَةً      فِي حَلِّ عُقْدَتِنَا يَا غَارَةَ اللَّهِ  
هَذَا الرجلُ أثبت أن الله غارة، لا غيرة، لو أثبت الله غيرة لكان إثباته صحيحاً؛ لقول النبي ﷺ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>، لكنه أثبت الغارة. ومن الذي أدراه أن الله يُغير؟! فهذه الكلمة خطأ من أصلها، بقطع النظر عن كونها مدعواً بها، فإثبات الغارة لله بدون دليل من كتاب الله، أو سنة رسوله ﷺ أو أقوال الصحابة، إثبات

(١) أخرجه أبو داود: تفريع أبواب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٩٨)، والترمذي: أبواب الدعوات، رقم (٣٥٦٢)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحج، رقم (٢٨٩٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، رقم (٤٦٣٤)، ومسلم: كتاب الرقاق، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش، رقم (٢٧٦٠).

باطل؛ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ تَوْقِيفِيَّةٌ، وَلَمْ أَعْلَمْ - إِلَى سَاعَتِي هَذِهِ - أَنَّ اللَّهَ أَثَبَتْ لِنَفْسِهِ غَارَةً. صحيح أَنَّ اللَّهَ قَالَ: «مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرُولَةً»<sup>(١)</sup>، لَكِنْ هَذَا غَيْرَ هَذَا.

ثم إن دعاء الغارة دعاءٌ فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ، وَلَيْسَ الدُّعَاءُ لِلْفَاعِلِ، ودعاء الفِعْلِ دُونَ الْفَاعِلِ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ، لَكِنْ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ (٣٣٤) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ (٣٣٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ (٣٣٦) إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿[الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧].

وشبيهٌ بذلك هَذَا الْقَوْلُ الْمُنْكَرُ الَّذِي نَسَمَعُهُ أحيانًا عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ عِنْدَمَا تَحْصُلُ غَارَةٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ، يَقُولُونَ: وَامْتَعِصِمَاهُ. يُنَادُونَ الْمُعْتَصِمَ بِاللَّهِ الَّذِي حَرَّرَ عَمُورِيَّةً، وَنَدَاءُ رَجُلٍ مَيِّتٍ يُسْتَغَاثُ بِهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ لَا تَجُوزُ، فَكَيْفَ تَنَادِي شَخْصًا مَيِّتًا تَسْتَغِيثُ بِهِ عِنْدَ الْكُرْبَاتِ؟! إِنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ.

وَلِهَذَا يَجِبُ أَنْ نَتَفَقَّنَ لِلْكَلِمَاتِ الَّتِي نَسْمَعُهَا، فَلَا نُطْلِقُهَا إِلَّا حَيْثُ نَقَرُوهَا وَنُحَصِّصُهَا، وَنَنْظُرُ مَا مَدْلُوهَا، إِنْ كَانَ حَقًّا قَبْلِنَاهُ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا رَدَدْنَاهُ وَبَعَدْنَاهُ عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْ نُسَلِّمَ وَنُسْتَسَلِّمَ لِكُلِّ مَا نَسْمَعُ، فَإِنَّ هَذَا خَطَأٌ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٨]، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، رقم (٢٦٧٥).

(٢٠٥) السُّؤال: أرجو بيان صِحَّة قولِ المتوسِّل: اللهمَّ إني أسألكَ بجاهِ نبيِّكَ. حيثُ إني قرأتُ في كتاب (مفاهيمُ يجبُ أن تُصحَّحَ) أن ذلكَ يَجُوزُ، وأن معناه: اللهمَّ إني أسألكَ بِمَنْزِلَةِ وَرِفْعَةِ نبيِّكَ محمدٍ صلى الله عليه وعلى آله وسلَّم وبِحُبِّكَ لِهَذَا النبيِّ. أرجو بيان صِحَّة هَذَا القولِ، وصِحَّة توسُّلِ آدمَ بالنبيِّ ﷺ في الحديث<sup>(١)</sup> المذكورِ في كتاب (البداية والنهاية)<sup>(٢)</sup> لابن كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ؟

الجوابُ: في السؤال السابق الكلام عن أنواع التوسُّل، فليرجع السائلُ إليه. وأمَّا توسُّلُ آدمَ بمحمدٍ ﷺ فلا صِحَّةَ له؛ لِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ إنما خُلِقَ بعدَ آدمَ بأزمانٍ كثيرةٍ متطاولةٍ.

وأما التوسُّلُ بِمَحَبَّةِ النبيِّ ﷺ مثلُ أَنْ تَقُولَ: اللهمَّ إني أسألكَ بِمَحَبَّتِي رَسُولَكَ أَنْ تَرْزُقَنِي اتِّبَاعَهُ. فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنَّ مَحَبَّةَ النبيِّ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ، بَلْ قَالَ الرِّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٣)</sup>.



(٢٠٦) السُّؤال: قد كَثُرَ التَّوَسُّلُ بالنبيِّ ﷺ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ، وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَمَا حُكْمُ التَّوَسُّلِ بالنبيِّ ﷺ؟ وما رأيكم فيمنُ يَفْعَلُهُ؟

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٦١٥).

(٢) البداية والنهاية (١/ ٩١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، رقم (١٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد، والوالد والناس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة، رقم (٤٤).

الجواب: نعم، التَّوَسَّلُ بالنَّبِيِّ ﷺ في حياته بدعائه أمرٌ مشروعٌ، فقد كان الصحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَتَوَسَّلُونَ بدُعاءِ النَّبِيِّ ﷺ في حياته، فقد دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ والنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِثَّنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ.

السَّحَابُ: الْغَيْمُ الْكَثِيرُ، وَالْقَرَعَةُ: الْقِطْعُ الصَّغِيرَةُ.

وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، سَلْعٌ: جُبَيْلٌ صَغِيرٌ فِي الْمَدِينَةِ، تَأْتِي مِنْ قِبَلِهِ السَّحَابُ.

قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ. وَالتُّرْسُ: هُوَ مَا يَحْمِلُهُ الْمُحَارِبُ وَهُوَ شَبِيهُهُ مِنْ جِنْسِ الطُّشْتِ، يَحْمِلُهُ الْمُقَاتِلُ يَتَوَقَّى بِهِ الرَّمَاحَ.

فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَمَا نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا وَالْمَطَرُ يَتَحَادَرُ مِنْ لَحْيَتِهِ.

سَبْحَانَ الْقَادِرِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، مَا نَزَلَ مِنَ الْخُطْبَةِ إِلَّا وَالْمَطَرُ يَتَحَادَرُ مِنْ لَحْيَتِهِ، وَبَقِيَ الْمَطَرُ أَسْبُوعًا كَامِلًا تَمَطَّرَ.

قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا.

وَأَنْتُمْ تَعْرِفُونَ هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَابْنُ آدَمَ لَا يَصْبِرُ، إِنْ كَثُرَ الْمَطَرُ قَالَ: اللَّهُمَّ



أَمْسِكْهُ. وَإِنْ قَلَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْنُنَا.

ولكنَّ النبي ﷺ لم يدعُ اللهَ بِإِمْسَاكِهَا، لكنه لم يسألِ اللهَ إِمْسَاكِهَا، قال: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوْلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ». ويشيرُ. قال: فَمَا يُشِيرُ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ.

سبحان الله كأنه يأمرُ السَّحَابَ، لكنَّ السَّحَابَ يَأْتِمُرُ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، فجعلَ يشيرُ وجعلَ السحابُ يَنْفَرِجُ، فخرجَ الناسُ يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ، وما حَوْلَ الْمَدِينَةِ يُمَطِّرُ. قال: فَسَالَ قَنَاةٌ شَهْرًا كَامِلًا؛ وَقَنَاةٌ وَادٍ فِي الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ. قال أنسٌ: فَأَنْقَلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ<sup>(١)</sup>.

ففي هذا الْحَدِيثِ نَجِدُ الرَّجُلَ قَدْ تَوَسَّلَ بِدَعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ، كَذَلِكَ أَيْضًا يَجُوزُ التَّوَسُّلُ بِالْإِيمَانِ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: اللَّهُمَّ بِمَا آمَنْتُ بِرَسُولِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي. وليسَ هناكُ مَانِعٌ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ سَبَبٌ لِلْمَغْفِرَةِ.

لكنَّ التَّوَسُّلَ بِذَاتِ الرَّسُولِ غَيْرُ مُشْرُوعٍ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَتَوَسَّلُوا بِذَلِكَ حِينَ أَصَابَهُمُ الْقُحْطُ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ أُصِيبُوا بِقُحْطٍ شَدِيدٍ عَامَ الرَّمَادَةِ؛ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، وَهُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قُمْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

يا عَبَّاسُ فَادْعُ اللَّهَ. فَقَامَ فَدَعَا<sup>(١)</sup>. وَهُمْ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ، فَمَا اسْتَغَاثُوا بِهِ ﷺ وَلَا تَوَسَّلُوا.

أما التَّوَسُّلُ بِمَحَبَّةِ الْإِنْسَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ؛ بَأَن يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَحَبَّتِي لِرَسُولِكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي. فَهَذَا جَائِزٌ؛ لِأَن مَحَبَّةَ الرَّسُولِ قُرْبَى، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحِبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِمَّا نُحِبُّ أَنْفُسَنَا وَوَالِدَيْنَا وَأَوْلَادَنَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٢)</sup>، فَالتَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّةِ الرَّسُولِ جَائِزٌ؛ لِأَن ذَلِكَ قُرْبَى إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وكَذَلِكَ التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ، هُوَ جَائِزٌ، وَلِهَذَا تَوَسَّلَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ [آل عمران: ١٩٣].

لَكِن التَّوَسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَن جَاهَ الرَّسُولِ لَا تَنْتَفِعُ بِهِ أَنْتَ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ وَاسِطَةٌ؛ حَتَّى نَقُولَ إِنْ جَاهُ الْوَاسِطَةِ يَنْفَعُ عِنْدَ السُّلْطَانِ، فَجَاهُ الرَّسُولِ لَا يَنْفَعُكَ أَنْتَ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَتَوَسَّلُ بِجَاهِ الْمُتَوَسِّلِ بِهِ عِنْدَ الْمَخْلُوقِينَ، أَمَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَلَا، فَالتَّوَسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَرَامٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِوَسِيلَةٍ شَرْعِيَّةٍ.

وَعَلَى هَذَا فَالتَّوَسُّلُ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ بِجَاهِهِ لَا يَجُوزُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ سُؤْلِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْاسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا، رَقْمُ (١٠١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ، رَقْمُ (١٥)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ وَجوبِ مَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنَ الْأَهْلِ وَالْوَلَدِ وَالْوَالِدِ، رَقْمُ (٤٤).

فيا أَخِي؛ دَعْ ما يَرِيْبُكَ إلى ما لا يَرِيْبُكَ، حتّى وإنْ كَانَ مَحَلَّ خِلَافٍ بَيْنَ العُلَمَاءِ، فدَعْ ما يَرِيْبُكَ إلى ما لا يَرِيْبُكَ، وتوسَّلْ إلى الله بِأَمْرِ لا شُبْهَةَ فِيهِ، ما الذي حَدَّثَكَ على أنْ تَتَوَسَّلَ بشيءٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ، أنتَ تُريدُ التَّقَرُّبَ إلى الله، وتريدُ أنْ يَقْبَلَ اللهُ تَعَالَى الشِّفَاعَةَ، فتوسَّلْ إلى الله بِأَمْرِ لا شُبْهَةَ فِيهِ.



(٢٠٧) السُّؤال: ما هو التَّوسُّلُ؟ وما هي أقسامه، وحُكْمُ كُلِّ قِسْمٍ مَعَ الدَّلِيلِ؟  
الجواب: هذا طویلٌ في الواقع، أولاً: التَّوسُّلُ هو فِعْلٌ ما يُوَصِّلُ إلى المقصودِ، وهذا بالمعنى العام، أما التَّوسُّلُ إلى الله عَزَّوَجَلَّ فَهُوَ التَّقَرُّبُ إِلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بما يُوَصِّلُ إليه، وإلى دَارِ كَرَامَتِهِ.

أما حُكْمُهُ فَهُوَ أقسامٌ: جائزٌ وممنوعٌ؛ فالممنوعُ أنْ يتوسَّلَ إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بما لم يَشْرَعْهُ اللهُ، أي: يتوسَّلَ إلى الله بما لم يَشْرَعْهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ هذا ممنوعٌ، لأن الوسيلةَ لا بُدَّ أن تكونَ معلومةً في الشَّرْعِ، وأما الجائزُ فَهُوَ التَّوسُّلُ إلى الله بما شَرَعَ.

أقسامه:

- ١ - التَّوسُّلُ إلى الله تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ عُمُومًا.
- ٢ - التَّوسُّلُ إلى الله تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ الْخَاصَّةِ.
- ٣ - التَّوسُّلُ إلى الله بِصِفَاتِهِ عُمُومًا.
- ٤ - التَّوسُّلُ إلى الله تَعَالَى بِالصِّفَاتِ الْخَاصَّةِ.
- ٥ - التَّوسُّلُ إلى الله تَعَالَى بِالْإِيمَانِ.

٦- التوسُّلُ إلى الله تعالى بفعلِ الطاعة وتركِ المعصية.

٧- التوسُّلُ إلى الله بذكرِ حالِ المتوسِّل.

٨- التوسُّلُ إلى الله تعالى بدُعاء مَنْ تُرجى إجابته.

كل هذا جائزة.

فمثلاً: إذا قلتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى أَنْ تَغْفِرَ لِي. فهنا التَّوسُّلُ بأسماءِ الله الحُسْنَى على العُموم، ومنه حديثُ ابنِ مسعودٍ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي»<sup>(١)</sup>، هذا توسل بكل الأسماء.

التَّوسُّلُ بالاسم الخاص: أَنْ تَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ مَطْلُوبِكَ؛ فتقول: يَا غَفُورَ اغْفِرْ لِي، أَوْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ.

التوسل بالصفاتِ عموماً أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِكَ الْعُلَى.

والتوسُّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ أَنْ تَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَا يَنَاسِبُ مَطْلُوبَكَ، مِثْلُ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي»<sup>(٢)</sup>، وَكُدْءَاءِ الْاسْتِخَارَةِ<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَقُولُ فِي دُعَاءِ الْاسْتِخَارَةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ».

(١) أخرجه أحمد (٤٥٢/١)، رقم (٤٣١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٥/٣٠)، رقم (١٨٣٢٥)، والنسائي: كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، رقم (٦٠١٩).

التوسُّل بالإيمان بالله عَزَّجَلَّ مثل قول الله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴿۱﴾ وَهُوَ الرُّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ﴿۲﴾ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴿۳﴾ [آل عمران: ١٩٣]، فتوسَّلوا بالإيمان بالله إلى أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ الذُّنُوبَ.

التوسُّل بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وتركُ المعصيةِ في قصَّةِ الثلاثةِ رجالٍ الذين آوَاهُمُ اللَّيْلُ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوا فِي الْغَارِ -هُوَ ثُقُبٌ فِي الْجَبَلِ وَيُسَمَّى الْمَغَارَةَ- وَأَوَاهُمُ اللَّيْلُ إِلَى الْغَارِ وَدَخَلُوا فِي الْغَارِ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ صَخْرَةً كَبِيرَةً سَدَّتْ بَابَ الْغَارِ، وَعَجَزُوا أَنْ يُزْحِزُوهَا، فَتَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِمْ، فَأَحْدَثَهُمُ تَوَسَّلَ بِالْبِرِّ، وَالثَّانِي تَوَسَّلَ بِالْوَفَاءِ، وَالثَّالِثُ تَوَسَّلَ بِالْعَفَافِ.

الذي تَوَسَّلَ بِالْبِرِّ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ بَرٌّ بِوَالِدَيْهِ غَايَةَ الْبِرِّ، فَكَانَ يَسْرَحُ بِغَنَمِهِ، وَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ عَادَ إِلَى أَهْلِهِ، وَحَلَبَ الْغَنَمَ، وَأَعْطَى أَوَّلَ مَنْ يُعْطِي أَبُويهِ.

فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ نَأَى بِهِ طَلَبُ الشَّجَرِ، يَغْنِي الْمَرْعَى فَأَبْعَدَ وَتَأَخَّرَ، فَلَمَّا رَجَعَ وَجَدَ وَالِدَيْهِ قَدْ نَامَا، وَأَوْلَادُهُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَهُ يَطْلُبُونَ شُرْبَ اللَّبَنِ، وَلَكِنَّهُ أَبَى أَنْ يُعْطِيَ أَوْلَادَهُ حَتَّى يَسْقِيَ وَالِدَيْهِ، وَمَنْعَهُ الْبِرُّ أَنْ يَوْقِظَ وَالِدَيْهِ مِنَ النَّوْمِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ اسْتَيْقَظَ الْوَالِدَانِ فَأَعْطَاهُمَا غَبُوقَهُمَا ثُمَّ أَسْقَى أَوْلَادَهُ، هَذَا غَايَةُ الْبِرِّ، تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ قَلِيلًا.

أَمَّا الثَّانِي فَتَوَسَّلَ بِالْوَفَاءِ، اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ وَبَقِيَ لِأَحَدِهِمْ أُجْرَتُهُ عِنْدَهُ، ثُمَّ جَاءَ الرَّجُلُ يَطْلُبُ أُجْرَتَهُ، فَقَالَ: لَكَ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ إِبِلٍ، وَغَنَمٍ، وَغَيْرِهِ، قَالَ لَهُ: أَتَقِي اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئُ بِي، كُلُّ هَذِهِ أُجْرَةٌ، قَالَ: لَا أَسْتَهْزِئُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ نَمَى أُجْرَتُهُ

حتى صارت هذا المال الكثير، يقول: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَأَفْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَاَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، لَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ.

الثالث: توَسَّلَ بغاية العفافِ، كان له بِنْتُ عَمٍّ يُحِبُّهَا حُبًّا شَدِيدًا، وراودَهَا عن نَفْسِهَا فَأَبَتْ، وفي سَنَةٍ مِنَ السَّنَوَاتِ أَحْوَجَتْهَا الدُّنْيَا، فجاءَتْ إِلَيْهِ تَطْلُبُهُ، فَأَبَى إِلَّا أَنْ تَمَكَّنَهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَأَبَتْ وَلَكِنَّ الْحَاجَةَ أَلْحَتْ، فجاءَتْ إِلَيْهِ وَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا لِلضَّرُورَةِ، فلما جلسَ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ قَالَتْ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَقْضُ الْحَاقِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ. كَلِمَةً عَظِيمَةً، فَتَرَكَهَا لَا زُهْدًا بِهَا، وَهِيَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، قال: إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَأَفْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً، فَاَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ حَتَّى خَرَجُوا<sup>(١)</sup>، اللَّهُ أَكْبَرُ، مَنْ الَّذِي زَحَزَحَهَا؟ اللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَهَا، فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَجُوزُ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

التوسُّلُ بحالِ السائلِ، ومنه قولُ موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، توَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِذِكْرِ حَالِهِ، وَأَنَّهُ فَقِيرٌ إِلَى رَبِّهِ، فَيَسِّرَ اللَّهُ لَهُ الْأَمْرَ.

الخامس: التوسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِدُعَاءٍ مَنْ تُرَجَى إِجَابَتُهُ، وَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ الرَّجُلِ الَّذِي دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكْتَ الْمَوَاشِي،

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي، رقم (٢٢١٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، رقم (٢٧٤٣).

وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا<sup>(١)</sup>. فدعاً فأغيثوا، فهذا توسُّلٌ بطلبِ الدعاءِ ممن تُرجى إجابتهُ.

ولكن هل الأفضل للإنسان أن يطلب الدعاء من غيره؟

الجواب: إِنْ كَانَ لِلْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ فَنَعَمْ، لو جاء للشخص الذي تُرجى إجابتهُ وقال: الناس في فتنٍ، فادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمْ هَذِهِ الْفِتْنَةَ. فهذا طيبٌ، ولا بأس به، أو قال: الناس في قحطٍ شديدٍ، والأمطار تأخرت، والأرض أجذبت، فادْعُ اللَّهَ، فهذا طيبٌ، لكن أن يطلب الدعاء لنفسه خاصة، فهذا لا ينبغي، ولكنه ليس حراماً، لا ينبغي لما فيه من إذلال السائل، لأنك إذا قلت: ادْعُ اللَّهَ لي. فهذا نوعٌ من المسألة، ففيه شيءٌ من الإذلال.

وفيه أيضاً أن المطلوب منه الدعاء قد يغتر بنفسه ويتعاضم ويتنفع، حتى يكون أكبر من حاله أربع مرات، لأنه صار ملاذاً للناس يسألونه أن يدعوا لهم، وهذا قطعٌ لظهره في الواقع، ولهذا لما سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رجلاً يمدح آخر قال: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»<sup>(٢)</sup>، لأن هذا يؤدي إلى الغرور.

ومنها أن الإنسان إذا اعتمد على غيره في الدعاء، تكاسل هو عن دعاء ربه، وقال: الحمد لله أنا وصيتُ فلانا يدعولي، وفلان أقربُ إلى الإجابة مني.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، رقم (٩٦٧)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب إذا زكى رجل رجلاً كفاه، رقم (٢٦٦٢)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم (٣٠٠٠).

ومنها أنه يفوته عبادةٌ من أجل العبادات، وهي الدعاء؛ فإن الدعاء من العبادة، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].



(٢٠٨) السُّؤال: ما حكم التوسل بالنبي ﷺ؟

الجواب: التوسل: هو أن يتخذ الإنسان وسيلةً لحصول مقصوده، فالتوسل بالنبي ﷺ إن كان بالإيمان به أو بمحبته أو طاعته، فهذا حق ولا بأس به، ولهذا قال تعالى في وصف أولي الألباب: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ [آل عمران: ١٩٣].

وأما إذا كان التوسل بدعائه فإن كان في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام فهو حق، ولهذا كان الصحابة يتوسلون بدعاء النبي ﷺ لهم.

قال النبي ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أُمِّي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، قالوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتُوبُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

ودخل رجل المسجد يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فقال: يا رسول الله، ادْعُ اللَّهَ يُغِيثَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَدَعَا، فَأَغَاثَهُمُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره، رقم (٥٧٠٥)، مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، رقم (٢١٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب البخاري، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، رقم (١٠١٣)، ومسلم: كتاب الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).



أما إذا كان التوسل بدعائه وهو ميت، فهو إما بدعة، وإما شرك أصغر أو أكبر، يعني مثلاً: لو حضرت إلى قبر الرسول ﷺ وقلت: يا رسول الله، ادع الله يغيثنا، يا رسول الله، ادع الله أن يُيسر لي زوجةً سالحةً، فهذا حرام، وهو بدعة، وهو إما شرك أكبر أو أصغر؛ لأن النبي ﷺ لا يملك هذا، لا يملك أن يدعو الله تعالى بعد موته، لأنه إذا مات الإنسان انقطع عمله.

وبدلاً من أن تقول: يا رسول الله، ادع الله أن يحصل لي كذا وكذا، بدلاً من هذا، قل: يا رب.

وكذلك إذا كان التوسل بجاء الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا خطأ، بدعة؛ لأن جاء الرسول ﷺ لا ينتفع به إلا الرسول عليه الصلاة والسلام وإلا فنحن نعلم أن جاء الرسول ﷺ أعظم من أي جاء، كان عيسى وجيهاً، وموسى وجيهاً، ومحمد ﷺ وجيهاً، وهو أفضلهم عليه الصلاة والسلام لكن ليس لنا فائدة من وجاهته عند الله فلا يحل للإنسان أن يقول: أسألك بجاء نبيك كذا وكذا.



(٢٠٩) السؤال: هل يجوز التوسل بالصالحين؟

الجواب: التوسل بالصالحين بدعائهم لا بأس به؛ بأن تسأل رجلاً صالحاً أن يدعو الله لك، ولكن الأولى تركه، وقد توسل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس بن عبد المطلب حينما استسقى لقلعة المطر، فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقىنا» - وكانوا يتوسلون بالنبي صلى الله عليه وسلم يدعو لهم بالسقيا

فَيُنْزِلُ اللَّهُ الْمَطَرَ - «وَأَنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيَّنَا فَاسْقِنَا»<sup>(١)</sup>؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ لَا يَدْعُو وَلَا يَشْفَعُ لِأَحَدٍ، فـ«إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»<sup>(٢)</sup>. ولهذا لم يقل عمر: يا رسول الله ادعُ الله لنا أَنْ يُغِيثَنَا. بل قَالَ: كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيَّنَا حِينَ كَانَ حَيًّا، وَالْآنَ هُوَ مَيِّتٌ لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَتَوَسَّلَ بِهِ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيَّنَا، فَقُمْ يَا عَبَّاسُ فَادْعُ اللَّهَ.

وَأَمَّا التَّوَسُّلُ بِجَاهِ الصَّالِحِ فَلَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْجَاهَ لَيْسَ سَبَبًا فِي حَصُولِ الْمَقْصُودِ، وَكَذَلِكَ التَّوَسُّلُ بِجَاهِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَجُوزُ؛ بِأَن يَقُولَ: أَسْأَلُكَ بِجَاهِ نَبِيِّكَ؛ لِأَنَّ جَاهَ النَّبِيِّ مِنْ خَصَائِصِهِ وَمَنَاقِبِهِ، وَلَيْسَ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي إِجَابَةِ دَعْوَتِكَ.



(٢١٠) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِهِ فِي

تَفْرِيجِ كُرْبَةٍ؟

الْجَوَابُ: لَا حَرَجَ فِي ذَلِكَ، أَنَّ الْإِنْسَانَ يَعْمَلُ عَمَلًا يَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ أَنْ يُفَرِّجَ كُرْبَتَهُ، أَوْ أَنْ يُحْصَلَ مَطْلُوبُهُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ هَذَا؛ وَلِهَذَا تَوَسَّلَ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خَرَجُوا فَأَوَاهُمُ اللَّيْلُ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوا الْغَارَ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ صَخْرَةً سَدَّتِ الْبَابَ، وَعَجَزُوا عَنْهَا، عَجَزُوا عَنْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ هَذَا الْغَارِ، فَتَوَسَّلَ كُلُّ مِنْهُمْ بِعَمَلِهِ الصَّالِحِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠٦٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

أَمَّا أَحَدُهُمْ فَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَأَمَّا الثَّانِي: فَبِكَمَالِ الْعِفَّةِ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَبِكَمَالِ الْأَمَانَةِ، الْأَوَّلُ الَّذِي تَوَسَّلَ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ، كَانَ صَاحِبَ غَنَمٍ، فَأَبْعَدَ بِهِ الْمَرْعَى حَتَّى تَأَخَّرَ، فَجَاءَ إِلَى وَالِدَيْهِ فَوَجَدَهُمَا نَائِمَيْنِ، وَكَانَ يَحْلِبُ لَهُمَا، فَلَمَّا وَجَدَهُمَا نَائِمَيْنِ لَمْ يُوقِظْهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ عِنْدَهُ يَتَضَاغُونَ<sup>(١)</sup> مِنَ الْجُوعِ، وَلَمْ يُعْطِهِمْ؛ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَامَا مِنْ نَوْمِهِمَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ لَوَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ قَلِيلًا، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا الْخُرُوجَ.

وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِكَمَالِ الْعِفَّةِ حَيْثُ كَانَتْ لَهُ ابْنَةٌ عَمٌّ، وَكَانَ يُحِبُّهَا حُبًّا شَدِيدًا، فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَأَبَتْ، فَأَلَمْتُ بِهَا حَاجَةً ذَاتَ يَوْمٍ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، وَاضْطَرَّهَا الْجُوعُ إِلَى أَنْ تُكَمِّنَهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَلَمَّا جَلَسَ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ قَالَتْ: يَا فَلَانُ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتَمَ<sup>(٢)</sup> إِلَّا بِحَقِّهِ. فَقَامَ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَأَمَّا الثَّالِثُ فَكَانَ قَدْ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ فَأَعْطَاهُمْ أَجْرَتَهُمْ إِلَّا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ نَمَتْ أَجْرَتُهُ حَتَّى صَارَتْ وَادِيًا مِنْ بَقَرٍ وَإِبِلٍ، فَجَاءَ صَاحِبُ الْأَجْرَةِ وَقَالَ: أَعْطِنِي أَجْرَتِي، فَقَالَ لَهُ: كُلُّ مَا فِي هَذَا لَكَ، قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي. قَالَ: بَلْ كُلُّ هَذَا لَكَ. فَأَخَذَهَا وَذَهَبَ بِهَا، فَاللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ حَتَّى خَرَجُوا يَمْشُونَ<sup>(٣)</sup>.



(١) أي: يصيحون ويهتفون. انظر: النهاية (ضغا).

(٢) هو كناية عن الوطء. النهاية (فضض).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي، رقم (٢٢١٥)، ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

(٢١١) السُّؤال: مَنْ يَقُولُونَ: نَحْنُ لَا نَدْعُو الرَّسُولَ ﷺ وَلَكِنْ نَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى اللَّهِ،

فَمَا رَدُّكُمْ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ؟

الجواب: نقول لهم: إذا كنتم تتوسلون بالرسول ﷺ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ أَقْرَضْتُمْ بَأْنَ  
الْغَايَةَ هِيَ اللَّهُ، وَالرَّسُولُ وَسِيلَةٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَدْ بَيَّنَّ لَنَا ﷺ الْوَسِيلَةَ إِلَى اللَّهِ،  
فَالْوَسِيلَةُ إِلَى اللَّهِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ  
إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، وَلَا وَسِيلَةَ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ إِلَّا بِاتِّبَاعِ  
شَرِيعَتِهِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ  
فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فإذا قلتم: إِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ لِنَتَوَسَّلَ بِالرَّسُولِ ﷺ إِلَى اللَّهِ. فنقول:  
التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ يَكُونُ بِاتِّبَاعِ شَرِيعَةِ اللَّهِ ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ فما الجواب؟ ﴿فَاتَّبِعُونِي  
يُحِبِّبْكُمْ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

ثُمَّ هَذِهِ الْوَسِيلَةُ الَّتِي زَعَمْتَ أَيْنَ هِيَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ، هَلْ كَانَ  
أَصْحَابُ الرَّسُولِ جَاهِلِينَ بِهَا أَوْ كَانُوا عَالِمِينَ وَلَكِنْهُمْ غَافِلُونَ عَنْهَا، أَوْ هُمْ عَالِمُونَ  
وَلَكِنْهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ عَنْهَا؟ كَلَّا، إِنْ أَصْحَابُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَعْلَمَ مِنْكَ  
بِالْوَسَائِلِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَأَصْحَابُ الرَّسُولِ أَحْيَا مِنْكَ قَلْبًا، وَأَشَدُّ تَبَهُيًا  
لَمَا يَنْفَعُهُمْ، وَأَصْحَابُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَشَدُّ مِنْكَ انْقِيَادًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَعْلَمُ،  
وَأَكْثَرُ اتِّبَاعًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَيْفَ غَفَلُوا عَنْ هَذِهِ الْوَسِيلَةِ!

ولهذا نقول: إذا كنت صادقًا تريد الوسيلة إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ فعليك بِاتِّبَاعِ هَؤُلَاءِ؛  
يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُهِجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ

يُحَسِّنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرِضْوَانَهُ ﴿[التوبة: ١٠٠]﴾، فالَّذِي لَمْ يَتَّبِعْهُمْ لَا يَدْخُلُ فِي الرِّضَا، والذي اتبعهم بغير إحسانٍ لا يدخل في الرضا، والذي اتبعهم بإحسانٍ، وَمَنْ تَعَبَّدَ لِلَّهِ بِمَا لَيْسَ مِنْ تَعَبُّدِهِمْ لَمْ يَتَّبِعْهُمْ بِإِحْسَانٍ، فلا يدخل في رضا الله عَزَّوَجَلَّ.

ونقول: يا أخي، إذا كنت صادقاً فما الفرق بين أن تقول: يا رب، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيُّ يا قيُّوم، وتتوسَّل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، وبين أن تقول: أسألك بذات الرسول أو أسألك برسولك؟ ما الفرق من جهة اللفظ؟

نقول: أبداً، بل اللفظ الأول: يا حيُّ يا قيُّوم؛ أنفع للقلب وأخشع وأقرب إلى القبول من أن تتوسَّل بالرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام، فبدلاً من أن تقول: أسألك برسولك وحبيبك، وما أشبه ذلك، قل: أسألك بأسمائك الحسنى، أسألك بأني أشهد أنك أنت الله، لا إله إلا أنت.. إلى آخره.

من هنا نقول: إن التوسُّل نوعان: جائزٌ مندوبٌ، وممنوعٌ محرمٌ، ولنعدّها:

### التوسل الجائز:

الأول: التوسُّل إلى الله بأسمائه عامّة أو خاصّة، هَذَا مشروعٌ؛ ففي حديث ابن مسعود المشهور: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»<sup>(١)</sup>. فهذا التوسل إلى الله بأسمائه.

(١) أخرجه أحمد (٤٥٢/١)، وابن أبي شيبة (٤٠/٦)، رقم (٢٩٣١٨)، والطبراني (١٠/١٦٩)، رقم (١٠٣٥٢)، وصححه الحاكم (١/٦٩٠)، رقم (١٨٧٧).

ومن التوسُّل باسمٍ خاصٍّ ما في الحديث الَّذِي عَلَّمَهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: عَلَّمَنِي دَعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي»، ثُمَّ قَالَ فِي الْآخِرِ: «إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»<sup>(١)</sup>.

فَهَذَا تَوْسُّلٌ إِلَى اللَّهِ بِاسْمٍ خَاصٍّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: اعْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي؛ فَتَوْسُّلٌ بِالْأَسْمَاءِ الْمُقْتَضِيَيْنِ لَهُذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ: إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ ثُمَّ قَالَ بَعْدَهَا: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ أَلْوَمَابُ﴾ [آل عمران: ٨]، فَهَذَا تَوْسُّلٌ بِاسْمٍ خَاصٍّ مُنَاسِبٍ لِمَا تَطْلُبُهُ مِنْ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

الثاني: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِصِفَاتِهِ عَمُومًا أَوْ خُصُوصًا؛ فَهَذَا أَيْضًا جَائِزٌ وَمَنْدُوبٌ، فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى وَصِفَاتِكَ الْعُلْيَا. وَفِي حَدِيثٍ دَعَاءُ الْاسْتِخَارَةِ: «أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ»<sup>(٢)</sup>.

وكَذَلِكَ الْحَدِيثُ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»<sup>(٣)</sup>. فَهَذَا تَوْسُّلٌ إِلَى اللَّهِ بِصِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، رقم (٨٣٤)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٢٧٠٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، رقم (٦٣٨٢).

(٣) أخرجه النسائي: كتاب السهو، نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

الثالث: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِالْإِيمَانِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِهِ سَبَبٌ يَقْتَضِي الرَّحْمَةَ وَيَقْتَضِي إِعْطَاءَ الْمَطْلُوبِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَمَّاكَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦]، فَهَذَا تَوَسُّلٌ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ أَنَا آمَنَّا فَاعْفِرْ لَنَا، يَعْنِي هَذِهِ الْفَاءُ لِلْسَّبَبِيَّةِ.

الرَّابِعُ: التَّوَسُّلُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَمِنْهُ قِصَّةُ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ انْطَبَقَ عَلَيْهِمُ الْغَارُ، وَعَجَزُوا عَنْ أَنْ يَدْفَعُوا الصَّخْرَةَ الَّتِي انْطَبَقَتْ، فَتَوَسَّلَ كُلُّ مِنْهُمْ بِعَمَلِهِ الصَّالِحِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

الخامس: التَّوَسُّلُ إِلَى عَزَّجَلَّ بِفِعْلِهِ، يَعْنِي تَوَسُّلٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِفِعْلٍ سَبَقَ مِنْهُ وَتَسْأَلُهُ مِثْلَ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي سَبَقَ، وَمِنْهُ قَوْلُنَا وَنَحْنُ نَصْلِي: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ». فَهَذَا تَوَسُّلٌ لِلَّهِ بِفِعْلِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنْكَ يَا رَبَّنَا أَنْ صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، فَالْكَافُ فِي هَذَا لِلتَّعْلِيلِ وَلَيْسَتْ لِلتَّشْبِيهِ.

وَيَجِبُ الْإِتْبَاهُ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لِأَنَّهُ صَارَ فِيهَا خَوْضٌ مِنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ؛ فَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَقُولُ: الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْمُشَبَّهُ أَدْنَى مِنَ الْمُشَبَّهِ بِهِ، وَأَجَابُوا بِأَجَابَةٍ، وَلَكِنْ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى هَذَا الْإِشْكَالِ، نَقُولُ: الْكَافُ لِلتَّعْلِيلِ، وَتَأْتِي الْكَافُ فِي اللُّغَةِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٤٦٥)، ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

للتعليل كما قال ابن مالك في الألفية<sup>(١)</sup>:

شَبَّهُ بِكَافٍ وَبِهَا التَّعْلِيلُ قَدْ يُعْنَى وَزَائِدًا لِتَوْكِيدٍ وَرَدَ

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] أي: لهدايتكم، وقوله: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا﴾ [البقرة: ١٥١] إلى آخره.

المهمُّ أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ إِلَى اللَّهِ بِفَعْلٍ مِنْ أفعالِهِ.

السادس: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِذِكْرِ حَالِ الدَّاعِي، يعني يصف نفسه بأنه فقيرٌ مريضٌ شيخٌ كبيرٌ، وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ، وَهَذَا جَائِزٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ زَكَرِيَّا: ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَأُسْتَعْلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤]، وقول مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

فهذه أنواعُ التَّوَسُّلِ الجائزة المندوبة.

أَمَّا التَّوَسُّلُ بِذَاتِ أَحَدٍ مِنَ المَخْلُوقِينَ فهذا لا يَصَحُّ؛ لِأَنَّ التَّوَسُّلَ معناه التَّوَسُّلُ لِلطَّلَبِ الْمُوَصَّلِ إِلَى الْمَقْصُودِ، وَذَاتِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَهَا عِلَاقَةٌ بِمَقْصُودِكَ، فَلِهَذَا كَانَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَصَحُّ التَّوَسُّلُ بِذَاتِ الرَّسُولِ ﷺ وَلَا بِجَاهِهِ، وَبَدَلَ التَّوَسُّلِ بِذَاتِ الرَّسُولِ أَوْ جَاهِهِ تَوَسَّلَ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ حَتَّى تَكُونَ مُتَابِعًا لِرَسُولِ ﷺ حَقَّ المُتَابَعَةِ.

السابع: أَن تَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِدَعَاءِ رَجُلٍ صَالِحٍ حَيٍّ يَدْعُو لَكَ، وَمِنْهُ مَا ثَبَتَ

(١) ألفية ابن مالك: حروف الجر، (ص: ٣٥).



في الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثَنَا. قَالَ أنس: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرَعَةً<sup>(١)</sup>، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ. يَعْنِي أَنَّ السَّمَاءَ صَاحِيَةٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ سَحَابٌ يَكُونُ مِنْهُ الْمَطَرُ. فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ<sup>(٣)</sup>، وَارْتَفَعَتْ وَانْتَشَرَتْ فِي السَّمَاءِ، وَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، فَمَا نَزَلَ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ مَنبَرِهِ إِلَّا وَالْمَطَرُ يَتَحَادَرُ مِنْ لَحِيَّتِهِ. تَبَارَكَ اللَّهُ! اللَّهُ أَكْبَرُ! هَذِهِ الْقُدْرَةُ الْإِلَهِيَّةُ ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، سَمَاءٌ صَاحِيَةٌ لَا سَحَابَ، وَلَا قِطْعَ سَحَابٍ، فَمَا أَنْ رَفَعَ الرَّسُولُ يَدَيْهِ: «اللَّهُمَّ اغْثِنَا» ثَلَاثَ مَرَاتٍ حَتَّى نَزَلَ الْمَطَرُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ مِنَ الْمَنبَرِ.

وبقي المطر أسبوعاً كاملاً عَلَى الْمَدِينَةِ وَمَا حَوْلَهَا، وَدَخَلَ رَجُلٌ، أَوِ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ مِنَ الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا. فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». وَجَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- فَمَا يَشِيرُ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ وَمَا حَوْلَ الْمَدِينَةِ كُلِّهِ مُمَطَّرٌ<sup>(٤)</sup>.

فَهَذَا تَوَسُّلٌ إِلَى اللَّهِ بِدَعَاءِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ الصَّالِحَ الْمَرْجُوَّ الْإِجَابَةَ أَقْرَبُ إِلَى الْإِجَابَةِ، وَلَكِنْ لَا حِظُّوْا يَا إِخْوَانِي أَنَّ مِيزَانَ الصَّلَاحِ لَيْسَ هُوَ الدَّعْوَى

(١) القزع: قِطْعَ السحاب.

(٢) سلع: جبل بالمدينة.

(٣) الترس من السلاح: مَا يُتَوَقَّى بِهِ.

(٤) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم

(١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

بالصلاح، فربما يجيء إنسان كبير العِمامة، طويل اللحية، طويل المسواك، واسع الكُم، ويدّعي أنه من أولياء الله، ولكنه ليس من أوليائه، فيظن الإنسان أنه رجل صالح، فيسأله أن يدعو له، ولكن ميزان الصلاح ما ذكره الله في قوله: ﴿أَلَا إِنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

أما ادّعاء الصلاح<sup>(١)</sup>:

فَكُلُّ يَدَّعِي وَضَلًا بِلَيْلَى وَلَيْلَى لَا تُقَرَّبُ ذَاكَ

كل يدعي أنه صالح، لكن ما يُقبل، يقول الرسول ﷺ: «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمَدَّعِي»<sup>(٢)</sup>. فلا يصح أن تدّعي أنك ولي من أولياء الله وأنت أكّال للمال، دجال، لاعب بأفكار الناس.

ولكن بقي أن يقال: هل التّوسّل بدعاء الرّجل الصّالح هو من الأمور المطلوبة، أو من الأمور الجائزة؟

نقول: هو من الأمور الجائزة، إذن فدعائك أنت بنفسك وتوسّلك إلى الله عزّ وجلّ بما تتوسّل به أولى وأحسن وأخشع لقلبك وأنفع له، ثم إن في طلب الدعاء من الرّجل محظوراً يتعلّق بالرّجل نفسه، وهو أنه قد يفتن، ويرى نفسه رجلاً صالحاً يقصد ليطلب منه الدعاء، فيحصل بذلك مفسدة.

(١) الشفاء في بديع الاكتفاء، لمحمد بن حسن بن علي بن عثمان النّواجي (ص: ٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي: أبواب الأحكام، باب ما جاء في أن البينة على المدعي، واليمين على المدعي عليه، رقم (١٣٤١).

ثمَّ هناك شيء ثالث أيضًا، وهو طَلَبُ الدُّعَاءِ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ للمصلحةِ الْمُخَصَّةِ لِنَفْسِ الطَّالِبِ فيه شيءٌ مِنْ سَوَالِ النَّاسِ، وإِذْلالِ النَّفْسِ، والصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانَ مِنْ جُمْلَةٍ مَا بَاعُوا عَلَيْهِ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَلَّا يَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا، ولهذا أشار شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ إِذَا طَلَبَ الدُّعَاءَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَكُونَ مُرِيدًا لِنَفْعِ ذَلِكَ الشَّخْصِ؛ لِأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ كَانَ مُحْسِنًا إِلَيْهِ، وَإِذَا دَعَا لَهُ بِظَاهِرِ الْغَيْبِ كَانَ أَرْجَى لِلْإِجَابَةِ؛ لِأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ بِظَاهِرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلِكُ: «أَمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ»<sup>(٢)</sup>.



(٢١٢) السُّؤَالُ: هل يجوز لنا التَّوَسُّلُ بِحُبَّنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَاتِّبَاعِهِ؟

الْجَوَابُ: نعم، لِأَنَّ مُحَبَّتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، بَلْ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ<sup>(٣)</sup>.

وَكذلك بِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، نَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمُحَبَّتِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا، أَوْ أَسْأَلُكَ بِاتِّبَاعِي لِرَسُولِكَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ

(١) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٧/٦٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم (٢٧٣٢).

(٣) أخرج البخاري: كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، رقم (١٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد، والوالد والناس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة، رقم (٤٤)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ [آل عمران: ١٩٣].



(٢١٣) السؤال: هل يجوز للمسلم عند الدعاء أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ بِحَقِّ رَسُولِ اللَّهِ، أو بِمَحَبَّتِهِ؟

الجواب: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ حال الدعاء إِنَّمَا يكون فيما صَحَّ أَنْ يَكُونَ وسيلةً؛ لِأَنَّ الوسيلةَ هِيَ كُلُّ مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ الْإِنْسَانُ إِلَى حَصُولِ مَقْصُودِهِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الوسيلةُ شرعيةً أو قَدَرِيَّةً.

وهنا يحسن أن نتكلمَ عَلَى الوسيلةِ فِي الدُّعَاءِ:

الوسيلة فِي الدُّعَاءِ عَلَى أَقْسَامٍ:

القسم الأول: أَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَسْمَائِهِ.

ودليل التَّوَسُّلِ بِالأَسْمَاءِ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِيبَ قَلْبِي»<sup>(١)</sup>، إِلَى آخِرِهِ. فَهَذَا تَوَسُّلٌ بِالأَسْمَاءِ.

وسواء عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ كَهَذَا الْحَدِيثِ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ؛ مِثْلَ الدُّعَاءِ الَّذِي عَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي،

(١) أخرجه أحمد (٤٥٢/١)، وابن أبي شيبة (٤٠/٦)، رقم (٢٩٣١٨)، والطبراني (١٠/١٦٩)، رقم (١٠٣٥٢)، وصححه الحاكم (١/٦٩٠)، رقم (١٨٧٧).

إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»<sup>(١)</sup>.

القسم الثاني: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ تعالى بصفاته.

ومنه الحديث المشهور: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»<sup>(٢)</sup>.

والصفة هي «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ».

ومنه أيضًا دعاء الاستخارة: «اللَّهُمَّ أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>.

القسم الثالث: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ تعالى بأفعاله.

ومنه قوله ﷺ حين عَلَّمَ أُمَّتَهُ كَيْفَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ». فتوسَّل الداعي بصلاته عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ -وهي من فعله- أَنْ يَصِلِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، فتوسَّل إِلَى اللَّهِ بفعله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

القسم الرابع: التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بالإيمان به.

وهذا كثير في القرآن: ﴿فَعَامَنَّا رَبَّنَا فَأَعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣] فهذا توسل إِلَى اللَّهِ بالإيمان به جَلَّ وَعَلَا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، رقم (٨٣٤)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٢٧٠٥).

(٢) أخرجه النسائي: كتاب السهو، نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٥).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، رقم (٦٣٨٢).

القسم الخامس: التَّوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ؛ مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أُنزِلَتْ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣].

القسم السادس: التَّوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ أَصْحَابِ الْغَارِ: ثَلَاثَةُ آوَاهِمِ الْمَبِيتِ فَدَخَلُوا فِي غَارٍ، فَلَمَّا دَخَلُوا فِيهِ أَطْبَقَتْ فِيهِ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ عَلَى بَابِ الْغَارِ، وَعَجَزُوا أَنْ يَتَخَلَّصُوا مِنْهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَعْمَالِكُمُ الصَّالِحَةِ، فَتَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ بِأَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ؛ أَحَدُهُمْ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِبِرِّهِ بِوَالِدَيْهِ، وَالثَّانِي: تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِعِفَّتِهِ، وَالثَّالِثُ: تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِأَمَانَتِهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ وَخَرَجُوا يَمْشُونَ<sup>(١)</sup>. فَهَذَا تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

القسم السابع: التَّوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِدَعَاءِ الصَّالِحِينَ، يَعْنِي أَنْ تَطْلُبَ مِنْ شَخْصٍ صَالِحٍ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ، مِثْلُ تَوَسُّلِ الصَّحَابَةِ بِدَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ. يَعْنِي مِنْ قِلَّةِ الْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثَنَا. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»، ثَلَاثَ مَرَاتٍ.

قَالَ أَنَسٌ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ.

السحاب: الغيم المنتشر، والقَرَعَةُ: القِطْعَةُ الصَّغِيرَةُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٤٦٥)، ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بأعمالهم، رقم (٢٧٤٣).

وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ.

سَلْع: جبل معروف في المدينة تأتي من نحوه السحاب.

يقول: فَطَلَعْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلَ التُّرْسِ. والتُّرْس: ما يَتَوَقَّى به المقاتِلُ السلاحَ، يُشَبِّه الطُّسْتَ.

فَخَرَجْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلَ التُّرْسِ، فلما توسَّطَتِ السَّمَاءُ انتشرتْ وَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ فِي الْحَالِ، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لَحِيَّتِهِ ﷺ. سُبْحَانَ اللَّهِ! سبحان القادرِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وهذا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَآيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ: مِنْ آيَاتِ اللَّهِ: هَذِهِ الْقُدْرَةُ الْعَظِيمَةُ؛ أَنْشَأَ اللَّهُ هَذَا السَّحَابَ وَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ وَأَمْطَرَتْ، وَمِنْ آيَاتِ الرَّسُولِ: حَيْثُ إِنَّ اللَّهَ اسْتَجَابَ دَعْوَتَهُ بِهَذِهِ السَّرْعَةِ، فَلَوْ كَانَ كَذَّابًا مَا أَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَهُ.

وبقيَ المطرُ أسبوعًا كاملاً لم يَرَوْا الشَّمْسَ، فدخل رَجُلٌ أَوِ الرَّجُلِ الْأَوَّلُ مِنَ الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْدَمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». وَيُشِيرُ إِلَى النَّوَاحِي، فَمَا أَشَارَ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا أَنْفَرَجَ السَّحَابُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ<sup>(١)</sup>.

فَهَذَا تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِدُعَاءِ الصَّالِحِينَ، أَيُّ بَأْنٍ تَطْلُبَ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ.

ولما أُصِيبَ النَّاسُ بِالْقَحْطِ فِي سَنَةٍ مِنْ سَنَاتِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: «اللَّهُمَّ

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيَّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيَّنَا فَاسْقِنَا»<sup>(١)</sup>. ثم طلب من العباس أن يقوم فيدعوا الله فدعا.

ولكن هل هذا من المستحسن أن تطلب من رجل أن يدعو الله لك؟

الجواب: لا، ليس من المستحسن، بل ادعُ الله أنت بنفسك؛ لقول الله عز وجل: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] لكن إذا كان لمصلحة الناس، كما لو طلبت من رجل تتوسم فيه الخير أن يدعو الله تعالى بإنزال المطر، أو أن يشفي المريض الفلاني، يعني ليس لنفسك، فهذا لا بأس به؛ لأنه إحسان للغير، أمّا لنفسك فلا تفعل؛ لأن هذا السؤال فيه محظوران:

المحظور الأول: أنه نوع من الذل، فالإنسان يسأل كأنها يقول: أعطني ريالاً.

والمحظور الثاني: أن فيه غروراً للمسؤول؛ فيعجب بنفسه ويتنفخ، يقول: أنا ولي من أولياء الله، والناس يسألونني أن أدعو الله لهم. فيحصل بذلك ضرر.

لكن قال بعض العلماء: يجوز هذا لو طلبت من أخيك أن يدعو الله لك من أجل الإحسان إليه، وليس من أجل أن يحسن إليك، بل من أجل أن تحسن أنت إليه؛ لأنك تنوي أن يثاب على دعائه لك؛ وتنوي أيضاً أن يقول الملك له إذا دعاء لك بالغيبة: آمين ولك مثله<sup>(٢)</sup>، أما كون الإنسان كلما رأى رجلاً يتوسم فيه الخير

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠١٠).

(٢) أخرج مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم (٢٧٣٢)، أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ».



والصلاح يقول: يا فلان ادع الله لي، أو أسألك الدعاء، فهذا ليس بحسن.  
فهذه سبعة أنواع من التوسل.

يبقى عندنا الجواب عن سؤال الأخ: إذا توسل الإنسان بمحبته للرَّسُول ﷺ فقال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحُبِّي لَنَبِيِّكَ أَنْ تَرْزُقَنِي كَذَا وَكَذَا. فهذا جائز؛ لأنَّ حُبَّ النَّبِيِّ ﷺ عِبَادَةٌ يَتَقَرَّبُ الْإِنْسَانُ بِهَا إِلَى رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ، ويجب عليك أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ وَوَلَدِكَ وَوَالِدِكَ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وجوبًا.

وانظروا يا إخواني (التحيات)، فأول ما نُقَدِّمُ فِيهَا حَقَّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ»، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَقُّ الرَّسُولِ ﷺ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَقُّ نَفْسِكَ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا»، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَقُّ إِخْوَانِكَ الْمُسْلِمِينَ: «وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»؛ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَعْظَمَ الْحَقُوقِ وَأَوَّلَاهَا بِالْتَّقْدِيمِ هُوَ حَقُّ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ حَقُّ رَسُولِهِ الْأَمِينِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ حَقُّ النَّفْسِ، ثُمَّ حَقُّ الصَّالِحِينَ.

وَفِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى تَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ؛ الشَّاءَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي الثَّانِيَةِ الصَّلَاةُ عَلَى الرَّسُولِ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دَعَاءُ عَامٌّ لِلْمُسْلِمِينَ، وَفِي الرَّابِعَةِ دَعَاءُ خَاصٌّ لِلْمَيِّتِ.

فَلِمَاذَا قَدَّمْنَا حَقَّنَا فِي السَّلَامِ عَلَيْنَا ثُمَّ عَلَى الْعِبَادِ الصَّالِحِينَ؟ نَقُولُ: لِأَنَّ حَقَّ النَّفْسِ مُقَدَّمٌ عَلَى غَيْرِهَا، لَكِنْ فِي الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ سَتَدْعُو لْغَيْرِكَ، وَالْعُمُومُ أَوْلَى مِنَ الْخُصُوصِ.

فَتَأَمَّلُوا هَذِهِ الْمَعَانِيَ الْعَظِيمَةَ وَالْآثَارَ الْبَالِغَةَ فِي الشَّرِيعَةِ يَتَبَيَّنُ لَكُمْ أَنَّهَا مِنْ لَدُنْ عَلِيمٍ خَبِيرٍ.

إِذْنِ التَّوَسُّلِ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّةِ الرَّسُولِ جَائِزٌ، لِأَنَّكَ تُثَابَ عَلَى ذَلِكَ.

وبالمناسبة نسمع كثيراً من الناس يقولون: إبراهيم خليل الله، ومحمد حبيب الله، وهذا خطأ؛ لأن إبراهيم خليل الله، ومحمد أيضاً خليل الله.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»<sup>(١)</sup>.

والخلة أعلى من المحبة، ولهذا لا نعلم أحداً من المخلوقين اتخذه الله خليلاً إلا إبراهيم ومحمدًا -عليهما الصلاة والسلام-، لكن نعلم أن الله يحب عالمًا؛ يحب المؤمنين، ويحب المتقين، ويحب الذين يُقاتلون في سبيله صفًا، لكن لا يمكن أن تقول: إِنَّ اللَّهَ خَلِيلُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا، وَلَا يُمكن أن تقول: إِنَّ اللَّهَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِينَ.

إِذْنُ قُلٍّ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدًا خَلِيلُ اللَّهِ أَيْضًا، لَكِنْ هُنَاكَ أَدْعِيَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ لَمْ تَرْتَكِزْ عَلَى عِلْمٍ، بَلِ الَّذِي صَاغَهَا عَنْده شَيْءٌ مِنَ الْجَهْلِ، يَقُولُ: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُ اللَّهِ.

إِذْنُ التَّوَسُّلِ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّةِ الرَّسُولِ جَائِزٌ، وَأَمَّا التَّوَسُّلُ بِحَقِّ الرَّسُولِ فَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّ حَقَّ الرَّسُولِ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ هُوَ الرَّسُولُ ﷺ، إِلَّا إِذَا قَصَدَ الْقَائِلُ بِحَقِّ الرَّسُولِ عَلَيَّ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَاتِّبَاعُهُ، فَصَارَ هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وكذلك التَّوَسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ، الصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، رقم (٥٣٢).

ونقول: يا أخي المسلم، بدلًا من أن نتوسَّل بأشياء مُشْتَبِهَة وأشياء مُخْتَلَفٍ فيها فإننا نتوسَّل إلى الله بشيءٍ واضح لا إشكال فيه.



(٢١٤) السُّؤال: ذكرْتُم - حفظكمُ اللهُ - الذين يَذْهَبُونَ إلى القُبُورِ وَيَتَبَرَّكُونَ بها، أو بأصحابِها، فما قولُكُمْ بفعلِ بعضِ أئمةِ الدِّينِ إذا أرادُوا تَأليفَ كتابٍ، ذَهَبُوا وَكَتَبُوهُ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ تَبَرُّكًا؟

الجواب: قولنا في أن بعض العلماء يذهبون إلى قبر النبي ﷺ ليكتب الكتاب عنده: نطالبُ هذا القائل بإثبات ذلك؛ لأنَّه ليس كلُّ ما نُقِلَ يكون صحيحًا؛ بل لا بُدَّ من أن يكون الناقل ثقةً، وأن يكون السند مُتَّصِلًا، إذا كان بيننا وبينه سندٌ، فنطالبُ هذا القائل بإثبات ذلك عن العلماء.

ثمَّ لو فُرِضَ أنه صحَّ عن عالمٍ من العلماء، مَهْمَا عَلَا قَدْرُهُ، فإنه لا يُوافِقُ على ذلك؛ لأنَّ الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَهُمْ أَجَلُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ قَدْرًا لم يكونوا إذا أرادوا أمرًا مَهْمَا يَذْهَبُونَ إلى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِيَعْقِدُوهُ عنده، أبدًا.

وعليه، فيكونُ هذا السؤالُ ساقِطًا من أصلِهِ؛ حتَّى يُثَبِّتَهُ القائل، وإذا أثبتَهُ فإنه لا حُجَّةَ فيما يَفْعَلُهُ بعضُ الناسِ على شريعةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.



(٢١٥) السُّؤال: ما حُكْمُ مَنْ يَسْتَعِثُّ بِالْقُبُورِ وَيَطُوفُ بها جهلاً، هل يُعَذَرُ

أو لا؟

الجواب: الَّذِي يَسْتَعِثُّ بِالْقُبُورِ بِمعنى أَنَّهُ إذا أَصابَتْهُ الشَّدَّةُ اسْتَغَاثَ بِصاحبِ

القَبْرِ مُشْرِكٌ شَرِّكَأَ أَكْبَرَ - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - ولكن قد لا نحكم بالشرك عَلَى هَذَا الشَّخْصِ الْمَعِينِ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْحُكْمِ بِالشَّرْكِ عَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ مِنْ شُرُوطٍ مِنْهَا: أَنْ تَبْلُغَهُ الْحُجَّةُ، فَقَدْ يَكُونُ هَذَا الَّذِي يَسْتَغِيثُ بِالْقُبُورِ جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ شَيْئًا أَبَدًا، يَرَى النَّاسَ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ النَّاسُ، وَقَدْ يَكُونُ عِنْدَهُ عُلَمَاءُ ضَلَالٍ يُضِلُّونَهُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَقُولُونَ: اسْتَغِثْ بِالْقَبْرِ الْفُلَانِي حَتَّى يُسْتَجَابَ لَكَ. فَهَذَا لَا نَحْكُمُ بِكُفْرِهِ؛ لِأَنَّهُ جَاهِلٌ مَعْذُورٌ بِالْجَهْلِ.

لَكِنْ مَنْ بَلَغَهُ أَنَّ هَذَا شَرِكٌ وَلَكِنَّهُ أَصَرَّ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا مَا عَلَيْهِ آبَاؤُنَا، هَذَا مَا عَلَيْهِ عُلَمَاؤُنَا؛ فَإِنَّهُ لَا يُعْذَرُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ بُيِّنَ لَهُ الْحَقُّ، وَمَا قَوْلُهُ هَذَا تَجَاهَ الْحَقِّ إِلَّا كَقَوْلِ مَنْ قَالُوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُهُتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِأَمْرِ اللَّهِ حَتَّى يَعْبُدَ اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ. أَمَّا مَنْ طَافَ بِالْقُبُورِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ أَنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ، فَإِنْ هَذَا لَا يَصِلُ إِلَى الشَّرْكِ، وَلَكِنَّهَا بَدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ يُنْهَى عَنْهَا، وَيُنْكَرُ عَلَى مَنْ فَعَلَهَا.



(٢١٦) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ أَمَامَ الْقُبُورِ وَيَسْتَغِيثُونَ بِالْأَمْوَاتِ وَيَذْبَحُونَ لَهُمْ؟ هَلْ مِثْلُ هَؤُلَاءِ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ أَمْ هُمْ كُفَّارٌ؟  
الْجَوَابُ: أَمَّا الَّذِينَ يَدْعُونَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَمَا يَدْعُونَ صَاحِبَ الْقَبْرِ، فَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا مُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ لَكِنَّهُمْ مُبْتَدِعُونَ؛ حَيْثُ ظَنُّوا أَنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَ الْقُبُورِ لَهُ مَزِيَّةٌ، لَكِنْ لَا يُكْفَرُونَ.

وَأَمَّا الَّذِينَ يَسْتَغِيثُونَ بِالْأَمْوَاتِ فيقولون: يَا وَلِيَّ اللَّهِ. أَوْ مَا أَشَبَهُ ذَلِكَ،  
أَغْنِنِي، أَوْ ارْزُقْنِي، أَوْ أَعْطِنِي، فَهَؤُلَاءِ مُشْرِكُونَ شِرْكَاً أَكْبَرَ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ قَوْلُ اللَّهِ  
عَزَّجَلَّ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ  
مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

وإننا ننعى إِلَى هَؤُلَاءِ عُقُولَهُمْ، كَيْفَ يَدْعُونَ مَيِّتاً هَامِداً لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْجِيَ  
نَفْسَهُ فَيَسْأَلُونَهُ الْغُوثُ؛ ولهذا لَا يجوز الاستغاثة بِالْأَمْوَاتِ مُطْلَقاً، بَلْ هِيَ شِرْكٌ  
أَكْبَرُ، وَلَا يجوز الاستغاثة بِالْأَحْيَاءِ فِيهَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ.

وَأما الاستغاثة بِالْأَحْيَاءِ الْحَاضِرِينَ فِيهَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ قَالَ  
اللَّهُ عَنْ مُوسَى: ﴿فَاسْتَغْنُ الْاَلَّذِى مِنْ شَيْعِنِهِ عَلَى الْاَلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥].

كَذَلِكَ الَّذِينَ يَذْبَحُونَ لِلْأَمْوَاتِ تَعْظِيماً وَتَقَرُّباً إِلَيْهِمْ هُمْ مُشْرِكُونَ أَيْضاً  
شِرْكَاً أَكْبَرَ مُخْرِجاً عَنِ الْمِلَّةِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي  
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٣) لَا شَرِيكَ لَهُ. [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، فَإِذَا كَانَ حَيَاكَ وَمَمَاتُكَ لِلَّهِ  
فَلَا أَحَدٌ يُحْيِيكَ، وَلَا أَحَدٌ يُمِيتُكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّجَلَّ فَكَذَلِكَ عِبَادَتُكَ؛ الصَّلَاةُ وَالنُّسُكُ  
لِلَّهِ عَزَّجَلَّ، فَكَمَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَقْبُورِينَ لَا يُحْيُونَكَ وَلَا يُمِيتُونَكَ؛ فَكَذَلِكَ لَا يجوز أَنْ  
تَجْعَلَ لَهُمْ مِنْ صَلَاتِكَ شَيْئاً، أَوْ مِنْ نُسُكَكَ شَيْئاً، يَعْنِي لَا يجوز أَنْ تُصَلِّيَ لِصَاحِبِ  
الْقَبْرِ، وَلَا أَنْ تَذْبَحَ لَهُ، فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ مُشْرِكٌ شِرْكَاً أَكْبَرَ مُخْرِجاً عَنِ الْمِلَّةِ.

وَمِنْ ثَمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَى الْقَبْرِ؛ قَالَ فِيهَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ  
الْغَنَوِيِّ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ»، يَعْنِي لَا تَجْعَلُوهَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ «وَلَا تَجْلِسُوا  
عَلَيْهَا»<sup>(١)</sup>. فَالْمُرَادُ هُنَا أَنَّ الصَّلَاةَ مَا هِيَ لِلْقُبُورِ، وَلَكِنَّ الصَّلَاةَ إِلَى الْقُبُورِ وَهِيَ لِلَّهِ،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، رقم (٩٧٢).

لكن جَعَلَ الْقَبْرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، أما الصَّلَاةُ لِلْقُبُورِ فهذه شرك.

وأما قول السائل: هل هَؤُلَاءِ يُكْفَرُونَ وقد قامت عليهم الحُجَّةُ أو لا؟ فهذه مسألة نِسْبِيَّةٌ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ قد قامت عليه الحُجَّةُ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لا يَكُونُ قد قامت عليه الحُجَّةُ، لكن مَنْ قامت عليه الحُجَّةُ حَكَمْنَا بِشِرْكَه وَكُفْرِهِ بِعَيْنِهِ، وَمَنْ لَمْ تَقُمْ عليه الحُجَّةُ حَكَمْنَا بِأَن هَذَا الْفِعْلَ شِرْكٌ وَكُفْرٌ، ولكن لا يَنْطَبِقُ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

فلا بُدَّ مِنْ بُلُوغِ الرِّسَالَةِ عَلَى وَجْهِ مَفْهُومٍ، وَحِينَئِذٍ تَقُومُ الْحُجَّةُ، وَإِذَا أَشْرَكَ الْإِنْسَانُ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ بِأَن هَذَا شِرْكٌ حَكَمْنَا بِشِرْكَه وَكُفْرِهِ.

ولهذا يَتَوَهَّمُ بَعْضُ الْعَامَّةِ -أَوْ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَيْضًا- أَنَّا لَا نَحْكُمُ عَلَى شَخْصٍ بِعَيْنِهِ بِكُفْرٍ أَوْ شِرْكٍ، بل نقول: فَعَلَهُ شِرْكٌ وَفَعَلَهُ كُفْرٌ. وهذا غَلْطٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ جَمِيعَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ الرُّسُلُ لَا نَحْكُمُ بِشِرْكِهِمْ بِأَعْيَانِهِمْ، بل نقول: مَنْ انْطَبَقَ عَلَيْهِ الْوَصْفُ الَّذِي جَعَلَهُ الشَّارِعُ شِرْكَاً أَوْ كُفْراً فَإِنَّهُ نَحْكُمُ بِكُفْرِهِ بِعَيْنِهِ.



(٢١٧) السُّؤَالُ: هل يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ: «تَوَسَّلُوا بِجَاهِي؛ فَإِنْ جَاهِي عِنْدَ

اللَّهِ عَظِيمٌ»؟

الْجَوَابُ: هَذَا لَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، بل هُوَ مَوْضُوعٌ؛ مَوْضُوعٌ فِي السَّنَدِ، وَمَوْضُوعٌ فِي الْمَعْنَى، فَلَا يَصِحُّ سَنَدًا وَلَا مَعْنَى.

ولا شكَّ أن جاءَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أعظمُ الجاهاتِ، وإذا كانَ عيسى عند الله وجيهاً في الدنيا والآخرة، وكذلك موسى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فمُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلَّم أفضلُ منهما، ووجاهتهُ عظيمة، لكن ما الَّذي ينفعني من جاهه إذا لم ينفعني الإيَّانُ به؟ فجاهه لا يَنْتَفِعُ به إِلَّا هو، لكن يَنْتَفِعُ به كُلُّ مَنْ آمَنَ به.

فأنت يا أخي بَدَلْ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَاهِ نَبِيِّكَ؛ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِالْإِيْمَانِ بِنَبِيِّكَ، أو بمتابعة نَبِيِّكَ، أو أَسْأَلُكَ بِحُبِّي نَبِيَّكَ؛ لِأَنَّ حُبَّ النَّبِيِّ مِنْ دِينِ اللَّهِ.

### (٢١٨) السُّؤال: هل يجوزُ التبرُّكُ بِقَبْرِ الرَّسُولِ ﷺ؟

الجوابُ: التبرُّكُ بِقَبْرِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالسلام عليه هذا بركة، فتُسَلِّمُ عليه: السَّلَامُ عليك أيها النَّبِيُّ ورحمة الله وبركاته، بِدُونِ أَنْ تَمْسَحَ الْحَدِيدَ، وبدون أن تعتقدَ بأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلَّم يَنْفَعُكَ، فلا ينفعك إِلَّا الإيَّانُ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحُبِّهِ الرَّسُولِ واتباع الرَّسُولِ، أما الحُجْرَةُ وَجُدْرَانُهَا فلا تُمَسَّحُ وَلَا يُتَبَرَّكُ بها.

وهذه الحُجْرَةُ ما بُنِيَتْ إِلَّا بعد وفاة الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا الشُّبَّاكُ أيضًا لم يُوضَعْ إِلَّا بعد أزمانٍ متأخرة، فكيف نذهب إلى أمرٍ وَهْمِيٍّ لا حقيقة له!

والعجيبُ أن بعض العامة يَتَمَسَّحُ بهذا الشُّبَّاكِ، أو يعتقد أن فيه بركةً وينسى أَنَّ الْبَرَكَةَ كُلَّ الْبَرَكَةِ، والخير كل الخير في اتباع الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَمِنْ الْعَجَائِبِ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَجْتَهِدُ غَايَةَ الْجَهْدِ فِي الْإِثَارِ الْحَسِيَّةِ الَّتِي

قد تكون غير ثابتة، ولكن يتكاسل في الآثار المعنوية وهي العبادات التي شرعها الله تعالى على لسان رسوله ﷺ.

فلو سألت هذا العامي مثلاً الجاهل: كيف وضوء الرسول؟ قال: ما أدري.. كيف صلاته؟ ما أدري.. فهذا الذي أنت مأمور به، اعرف سنته واتبع آثاره، فهو خير لك من هذه الأشياء التي تقول: إنها بركة وإنها آثار الرسول عليه الصلاة والسلام مع أن بعضها نجزم جزماً أنها بعد الرسول كالخبرة.



(٢١٩) السؤال: لقد رأيت أحد الطلاب عندما سلم عليكم وضع يده على رأسكم ثم مسح وجهه بيده، فأنكرت عليه ذلك، فقال: إن ذلك من باب التبرك بالعلم، فما رأي سماحتكم في ذلك؟

الجواب: رأيي أن هذا غلط، ولو شعرت بذلك لنهيته، كيف يتبرك بالعلم! هذا غلط جداً، ولا نرضاه، ولا أحد يتبرك بجسده إلا واحداً، وهو الرسول ﷺ، أما نحن فلا.

والإنسان نعم يتبرك بالعلم بمعنى يتلقى العلم من الشخص، فهذا صحيح، أما أن يمسح رأسه فليس معنى ذلك أنه صار عالماً.

فأسأل الله أن يعفو عن أخينا هذا، ولا بد أن يعلم أننا لا نرى هذا صحيحاً، بل هذا غلط محض، فالتبرك بغير الرسول عليه الصلاة والسلام غلط، حتى الحجر الأسود، نحن نمسحه ونقبله وتعبداً وليس تبركاً؛ لحديث عمر أنه قبل الحجر وقال: «إني أعلم



أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»<sup>(١)</sup>.

لكن مع الأسف الشديد أن بعض المسلمين اليوم يعتقدون أن مسح الحجر أو مسح الركن اليماني من باب التبرُّك، حتَّى إنِّي أنا رأيت بعيني امرأة تمسح الركن اليماني ثم تمسح وجه طفلها معها وبقية بدنه، وهذا غلط، فنحن لا نمسح الركن اليماني، ولا الحجر الأسود إلاَّ تعبُّداً لله عزَّ وجلَّ وتأسيّاً برسوله ﷺ.



(٢٢٠) السُّؤال: ما هو التَّبَرُّكُ المَمْنُوعُ، وَكَيْفَ نُفَسِّرُ فِعْلَ بَعْضِ السَّلَفِ بِالتَّبَرُّكِ، مثل قول ابن كثير في البداية والنهاية عن وفاة شيخ الإسلام: إن الناس كانوا يدخلون ويُقبِّلونه ويقرؤون القرآن عند رأسه<sup>(٢)</sup>؟

الجواب: أمَّا تقبيل الميت فلا بأس به؛ لأن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَى إِلَيْهِ وَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الْأُولَى فَقَدْ مَتَّهَا<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا أَنْ يُتَبَرَّكَ بِهِ بِمَسْحِ ثِيَابِهِ أَوْ مَسْحِ رَأْسِهِ أَوْ شَعْرِهِ فَهَذَا بَدْعَةٌ، إِلَّا وَاحِدًا فَقَطْ هُوَ الرَّسُولُ ﷺ؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيُقَرِّهُمُ عَلَى

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، رقم (١٥٩٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم (١٢٧٠).

(٢) البداية والنهاية (١٤/١٥٦).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، رقم (٣٦٦٧).

ذلك، أما غير الرسول فلا يُتَبَرَّك به.

ولو قال قائل: أنا أتبرَّك بمُجالسةِ عالم؛ لأنه رَجُلٌ يُحِبُّ الخَيْرَ وَيُعَلِّمُ النَّاسَ في مجالسِهِ وَيُذَكِّرُهُم بِاللَّهِ؟

قلنا: هنا البركةُ ليستُ بالشخصِ نفسه، ولكن في عِلْمِهِ.



(٢٢١) السُّؤال: ما حُكْمُ التَّبَرُّكِ بالكعبةِ، والتمسُّحِ بِهَا؟ وما حُكْمُ التَّعَلُّقِ

بِأَسْتَارِ الكعبةِ؟

الجواب: التَّبَرُّكُ بالكعبةِ لا يجوز، لقولِ أميرِ المؤمنين عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين قَبَلَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ قال: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»<sup>(١)</sup>، وأشرفُ أَحجارِ الكعبةِ هو الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، وإذا كان أميرُ المؤمنين يُعْلِنُ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ، وَلَا يَنْفَعُ، فما سِوَاهُ مِنَ الْأَحْجارِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى.

ولهذا أَرى بعضُ الناسِ يَقِفُ ومعه الصَّبِيُّ فيَمَسِّحُ الْحَجَرَ أَوْ الرُّكْنَ الْيَمَانِي، ثم يَمَسِّحُ الصَّبِيَّ كَأَنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ بَرَكَاتِ الْحَجَرِ، وَيُلْقِيهِ عَلَى الصَّبِيِّ، وهذا كُلُّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، نعم هو بَرَكَةٌ مِنْ حَيْثُ الْعَمَلُ، لأنَّ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ عَمَلٌ صَالِحٌ، فَيُؤْجَرُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ، فَمِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ يَكُونُ فِيهِ بَرَكَةٌ، أما التَّبَرُّكُ بِهِ عَلَى أَسَاسٍ أَنَّهُ يُشْفِي مِنَ الْمَرَضِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَهَذَا لَا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، رقم (١٥٩٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم (١٢٧٠).

وأما التَّعَلُّقُ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فكَذَلِكَ هُوَ الثَّانِي لَيْسَ مَشْرُوعًا، لَكِنْ اعْتَادَ الْعَرَبُ التَّعَلُّقَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ عِنْدَ اللُّجُوءِ إِلَيْهَا فِرَارًا مِنَ الْقَتْلِ فِيهَا لَوْ طُلِبَ الْإِنْسَانُ بِقَتْلِ كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَطْلٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ فَاتَمَّحًا لَهَا قَالَ: «مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ»<sup>(١)</sup>، فَجِيءَ إِلَيْهِ وَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ. إِذَنْ هُوَ دَاخِلُ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»<sup>(٢)</sup>. وَإِنَّمَا تَعَلَّقَ بِأَسْتَارِهَا لِيُؤْمِنَ نَفْسُهُ مِنْ طَلَبِ الرَّسُولِ ﷺ لَهُ وَلَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ مَعَاذًا لَهُ، بَلْ قَالَ: «اقْتُلُوهُ».



(٢٢٢) السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ التَّبَرُّكُ بِمَسِّ الْحُجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، عِلْمًا بِأَنِّي لَا أَشْرِكُ بِسَاكِنِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَكِنْ مِنْ بَابِ<sup>(٣)</sup>:

وَمَا حُبُّ الدِّيَارِ شَغَفَنَ قَلْبِي وَلَكِنْ حُبٌّ مِنْ سَكَنِ الدِّيَارِ

الْجَوَابُ: أَوَّلًا: يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ التَّمَسُّحَ بِالْجَمَادَاتِ بِدْعَةٌ، إِلَّا شَيْئَيْنِ، هُمَا الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، وَالرُّكْنُ الْيَمَانِيُّ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّ التَّمَسُّحَ بِهِ بِدْعَةٌ، هَذَا وَاحِدٌ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عَامَّةٌ.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٥٤/١٠)، رقم (١١٢٣٤)، البيهقي في السنن الكبرى (٩/١١٨)، رقم: (١٨٠٥٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم، ومكة بغير إحرام، رقم (١٨٤٦)، ومسلم: كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، رقم (١٣٥٧).

(٣) البيت لمجنون ليلي، كما في زهر الأكم في الأمثال والحكم، لنور الدين اليوسي (٣/٧٦).

أما الحُجْرَةُ النَّبَوِيَّةُ، فلا يجوزُ التَّبَرُّكُ بها إطلاقاً؛ لأنها ما بُنِيَتْ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ، وطبعاً ولا بُنِيَتْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى هَذَا الشَّكْلِ؛ لأنها كانت حُجْرَةً لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا تَسَعُ إِلَّا ثَلَاثًا.

لذلك نقول: إِنَّ التَّمَسُّحَ بِالْحُجْرَةِ الَّتِي بُنِيَتْ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ مَشْرُوعًا، بَلْ يَنْهَى عَنْهُ الْإِنْسَانُ.

ويقال: يَا أَخِي، إِذَا كَانَ قَلْبُكَ مَمْلُوءًا بِمَحَبَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فزادكَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ حُبُّكَ إِيَّاهُ صَادِقًا فَإِنَّ عِلَامَةَ الصُّدُقِ اتِّبَاعَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْأَلَا تُحَدِّثُ فِي دِينِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ.

أَرَأَيْتَ لَوْ قُلْتَ لِلشَّخْصِ: أَنَا -وَاللَّهُ- أُحِبُّكَ مِنْ كُلِّ قَلْبِي. قَالَ: حَسَنًا أَتَبْعُنِي، وَلَكِنْ كُنْتَ انْحَرَفْتَ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا، أَتَكُونُ دَعْوَاكَ لِلْحُبِّ صَادِقَةً؟ أَبَدًا مَا هِيَ صَادِقَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ أَنَّ الْحَبِيبَ يَتَّبِعُ حَبِيبَهُ، وَأَمَّا أَنْ يُحَدِّثَ شَيْئًا وَيُخَالِفُ فِيهِ الْحَبِيبَ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِصَادِقٍ فِي مَحَبَّتِهِ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ فِي مَحَبَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ الَّذِي يَتَمَشَّى عَلَى هَدْيِهِ وَسُنَّتِهِ.

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١].

إِنْ قَوْمًا ادَّعَوْا أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ، فَجَاءَتْ الْآيَةُ مِيزَانًا: إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ اللَّهَ فَاتَّبِعِ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فلا تَتَمَسَّحَ بِأَيِّ شَيْءٍ مِنَ الْجِمَادَاتِ، لَا بِالصَّخْرَةِ، وَلَا بِالْحَجَرِ، وَلَا بِالْمِنْبَرِ، وَلَا بِغَيْرِهَا، إِلَّا بِشَيْئَيْنِ فَقَطْ؛ هُمَا الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، وَالرُّكْنُ الْيَمَانِي، وَلَوْ لَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذَلِكَ لَكُنَّا لَا نَفْعَلُهُ، وَلِهَذَا لَهَا وَقَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ

عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَبْلَ الْحَجَرِ؛ قَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»<sup>(١)</sup>.

ولهذا نقول أيضاً: من الخطأ ما نُشاهده من بعض العُمَرَا والحُجَّاج أَنَّهُمْ إِذَا مَسَحُوا الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ وَمَعَهُمْ أَطْفَالٌ مَسَحُوا أَيْدِيَهُمْ بِالرُّكْنِ، ثُمَّ مَسَحُوا بِهَا وَجْهَ الطِّفْلِ وَبَدَنَهُ، فَهَذَا غَلَطٌ، فالْمَقْصُودُ مِنْ مَسْحِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ هُوَ التَّعَبُّدُ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ فَقَطْ، وَإِلَّا فَهِيَ كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ: أَحْجَارٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ.

وَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ الْخَلِيفَةَ، رَأَاهُ يَطُوفُ فَيَسْتَلِمُ أَرْكَانَ الْبَيْتِ الْأَرْبَعَةِ، فَقَالَ لَهُ: لِمَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ<sup>(٢)</sup>، وَأَذَعَنَ لِلْحَقِّ.



(٢٢٣) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ التَّوَسُّلِ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَيًّا وَمَيِّتًا؟

الْجَوَابُ: التَّوَسُّلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَبِاتِّبَاعِهِ لَا بِأَسٍ بِهِ، وَهُوَ تَوَسُّلٌ مَشْرُوعٌ، مِثْلُ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي آمَنْتُ بِرَسُولِكَ وَاتَّبَعْتُهُ فَاعْفِرْ لِي، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رَبِّنَا أَمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣]

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، رقم (١٥٩٧)، ومسلم: كتاب

الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم (١٢٧٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين، رقم (١٥٣٠)، وأحمد

(٢١٧/١، رقم ١٨٧٧) واللفظ له.

فالتَّوَسَّلُ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَاتِّبَاعِهِ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ.

أَمَّا التَّوَسَّلُ بِذَاتِهِ فَهُوَ أَمْرٌ بِدْعِيٌّ، فَلَوْ قُلْتَ: أَسْأَلُكَ بِذَاتِ الرَّسُولِ، أَوْ أَسْأَلُكَ يَا رَبَّ بِنَبِيِّكَ، فَهُوَ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ.

كَذَلِكَ التَّوَسَّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ حَرَامٌ، وَجَاهُ الرَّسُولِ لَا يَنْفَعُكَ أَنْتَ، بَلْ يَنْفَعُ الرَّسُولَ، وَجَاهُ الرَّسُولِ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ جَاهٍ لِلْبَشَرِ، فَإِذَا كَانَ عِيسَى وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكَانَ مُوسَى عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا، فَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَجِيهًا عِنْدَ اللَّهِ لَا شَكَّ، لَكِنْ وَجَاهَةُ الرَّسُولِ عِنْدَ اللَّهِ لَا تَنْفَعُكَ، كَمَا أَنَّ نُبُوَّتَهُ لَا تَنْفَعُكَ فَجَاهُهُ لَا يَنْفَعُكَ، وَالْوَسِيلَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ شَيْءٌ مُوَصَّلٌ لِلْمَقْصُودِ؛ وَلِهَذَا تُسَمَّى وَسِيلَةً.

فالتَّوَسَّلُ بِذَاتِ النَّبِيِّ، أَوْ بِنُبُوَّةِ النَّبِيِّ، أَوْ بِجَاهِ النَّبِيِّ، أَوْ بِعُمَرِ النَّبِيِّ، أَوْ بِحَيَاةِ النَّبِيِّ، كُلُّهُ لَا يَنْفَعُ، فَذَاتُ الرَّسُولِ لَا تَنْفَعُكَ، وَجَاهُ الرَّسُولِ لَا يَنْفَعُكَ، وَنُبُوَّةُ الرَّسُولِ لَا تَنْفَعُكَ، وَلَكِنْ إِيْمَانُكَ بِنُبُوَّتِهِ يَنْفَعُ؛ وَلِهَذَا قُلْنَا: إِذَا تَوَسَّلْتَ بِالْإِيمَانِ بِالرَّسُولِ أَوْ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا بَأْسَ بِهِ، أَمَّا بِجَاهِهِ أَوْ بِذَاتِهِ أَوْ بِنُبُوَّتِهِ فَلَا يَصِحُّ.



### دعاء غير الله:

(٢٢٤) السُّؤَالُ: قَبْرُ الرَّسُولِ ﷺ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ سَيِّدُ الْأَوْلِيَاءِ، وَهُوَ حَيٌّ

حَيَاةً بَرَزَخِيَّةً، فَمَا الْمَانِعُ أَنْ نَدْعُوهُ ﷺ؟

الْجَوَابُ: أَنْ نَدْعُوهُ! هَلْ أَحَدٌ يَشْكُ فِي أَنَّ دُعَاءَ النَّبِيِّ ﷺ شَرِكٌ؟! فَلَا يَشْكُ

إِلَّا جَاهِلٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ

مِنَ الْمُعَذِّبِينَ ﴿الشعراء: ٢١٣﴾ يقول الله للرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هَذَا وَهُوَ سَيِّدُ الْخَلْقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، ويقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

فالمانع ما ذكرت من الآيات الكريمة، والدُّعاء خاصٌّ بالله عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

ولقد قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

وقال الله لِنَبِيِّهِ آمْرًا إِيَّاهُ أَنْ يَقُولَ: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ ﴿٥٠﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الجن: ٢١-٢٢] يعني لو أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُصَيِّنِي بِشَيْءٍ مَا أَجَارَنِي أَحَدٌ مِنْهُ، وَلَا وَجَدْتُ مُلْتَحَدًا، أَي: مَلَاذًا وَمَعَاذًا، هَذَا وَهُوَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ويقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]، فكيف ندعوه!

وأصحاب الرُّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَعْلَمُ مِنَّا بِلا شك، ومع ذلك فلا أحد منهم تَقَدَّمَ إِلَى قَبْرِهِ يَسْأَلُهُ.

ولما أصابهم الْقَحْطُ فِي زَمَنِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ، ثَانِي خَلِيفَةِ فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَمْ يَسْتَسْقُوا بِهِ، مَعَ أَنَّهُمْ فِي حَيَاتِهِ يَسْتَسْقُونَ بِهِ، بَلْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا» يعني: بدُّعاء النبي «وَأِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٩، رقم ١٨٣٩).

فَاسْقِنَا»<sup>(١)</sup>، يعني: العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيقوم العباس ويدعو الله.  
والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا شَكَّ أَنَّهُ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ حَيَاةً بَرَزِيَّةً لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهَا،  
فنحن لَا نَعْلَمُ الْغَيْبَ، إِلَّا مَا أَخْبَرَنَا اللَّهُ بِهِ، وَأَطْلَعَنَا عَلَيْهِ.



(٢٢٥) السُّؤال: مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْقُبُورِ يَدْعُوهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ جَهْلًا مِنْهُ بِالْحُكْمِ

هَلْ يُعْذَرُ بِذَلِكَ؟

الجواب: إِذَا ذَهَبَ أَحَدٌ إِلَى الْقُبُورِ يَدْعُوهَا فِي مَجْتَمَعٍ يَفْعَلُونَ هَذَا، وَعَاشٍ  
عَلَيْهِ، وَلَمْ يَدْرِ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ، وَلَا يُبَيِّنُ لَهُ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ، فَهَذَا نَنْظُرُ: هَلْ هُوَ يَتِمِّي إِلَى  
الْإِسْلَامِ أَوْ إِلَى الْكُفْرِ، فَإِنْ كَانَ يَتِمِّي إِلَى الْكُفْرِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَنُعَامِلُهُ فِي الدُّنْيَا مُعَامَلَةَ  
الْكَافِرِ، وَإِنْ كَانَ يَتِمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَيُظَنُّ أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُنَبِّهْ عَلَيْهِ،  
وَلَمْ يَقُلْ لَهُ مَشَائِخُهُ وَعُلَمَائِهِ: إِنَّ هَذَا شِرْكٌ، وَيُظَنُّ أَنَّ هَذَا قُرْبَى، فَهَذَا لَا يَكْفُرُ  
ظَاهِرًا، بِمَعْنَى أَنَّا نُعَامِلُهُ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِ؛ لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ  
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَلَا يَدْرِي أَنَّ هَذَا شِرْكٌ، وَلَا نُبِّهَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُفْهَمْهُ أَحَدٌ غَيْرَ ذَلِكَ،  
فَنَقُولُ: هَذَا لَا يَكْفُرُ ظَاهِرًا بِالنِّسْبَةِ لِلدُّنْيَا؛ لِأَنَّا لَا نَحْكُمُ إِلَّا عَلَى الظَّاهِرِ، أَمَا فِي  
الْآخِرَةِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَمَّا مَنْ بُنِيَ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَذَا شِرْكٌ، وَإِنَّهُ مُخْرِجٌ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَالَ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا  
ءَابَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] فهذا كافر؛ لِأَنَّهُ كَفَرَهُ كُفْرًا

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا فحطوا، رقم (١٠١٠).



عِنَادٍ؛ إِذْ قَدْ بَيَّنَّ لَهُ الْحَقُّ وَلَكِنَّهُ أَصَرَ عَلَيْهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لَعَلَّهُ لَمْ يَتَّقِ بِقَوْلِ مَنْ قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا شِرْكَ، وَهَذَا قَدْ يَقَعُ، فَالْعَامِّيُّ عَامِّيٌّ وَعِنْدَهُ نَاسٌ مَشَايِخُ كِبَارُ الْعَمَائِمِ، وَاسْعُو الْأَكْثَامِ، طَوَالَ الْمَسَاوِيكِ، يَقُولُونَ لَهُ: هَذَا مَا فِيهِ شَيْءٌ، هَذَا رَجُلٌ صَالِحٌ وَلِيٌّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَادَّعُهُ يُجِبْكَ.

فهذا هل نقول: إنه مَعْذُورٌ، وَهُوَ جَاهِلٌ عَامِّيٌّ، عِنْدَهُ عُلَمَاءُ سُوءٍ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - يُزَيِّنُونَ لَهُ هَذَا الشَّيْءَ وَيُهَوِّنُونَهُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: أَنَا عِنْدِي عَالِمٌ كَبِيرٌ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؟

قلنا: هذه مُشْكِلَةٌ حَقِيقَةٌ، وَهَذَا الْعَامِّيُّ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ لَمَّا قِيلَ لَهُ: إِنَّ هَذَا شِرْكَ أَنْ يَبْحَثَ وَيَسْأَلَ، لَا أَنْ يُصِرَّ عَلَى الشَّرْكِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَصَرَ عَلَى الشَّرْكِ وَقَالَ: مَا يُمَكِّنُ أَنْ أَتَحَوَّلَ لِأَنِّي وَجَدْتُ عَلَيْهِ آبَائِي وَأَجْدَادِي، صَارَ كَالَّذِينَ حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أُولُو حِثِّثُكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾ فِي النِّهَايَةِ ﴿قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٤].

فَالْوَاجِبُ عَلَى هَذَا إِذَا بَلَغَهُ أَنَّ هَذَا شِرْكَ أَنْ يَبْحَثَ، فَإِذَا كَانَ لَمْ يَطْمَئِنَّ بِقَوْلِ مَنْ حَكَمَ بِأَنَّ هَذَا شِرْكَ فَإِنَّهُ يَبْحَثُ، أَمَّا أَنْ يُصِرَّ عَلَى مَا قِيلَ: إِنَّهُ شِرْكَ. فَهَذَا لَا يُعْذَرُ لِأَنَّهُ مُفَرِّطٌ.



(٢٢٦) السُّؤَالُ: الْبَعْضُ مِنَ عِبَادِ الْقُبُورِ يَقُولُونَ: نَحْنُ لَا نَدْعُو الْأَمْوَاتَ،

وَلَكِنْ نَدْعُو هُنَاكَ لِلتَّبَرُّكِ وَالِدُعَاءِ لِلَّهِ، فَمَا الرَّدُّ عَلَيْهِمْ؟

الجواب: نقول: أمّا قولهم: إنهم يدعون الله، ولا يدعون الميت، ولكنهم يزجون بركة القبر. فأياهم أبرك: يبيوت الله أم هذا القبر؟ هم سيقولون: إن يبيوت الله أبرك وأقرب إلى الإجابة، وإذا كان كذلك، فلماذا يذهبون إلى هذه الأرض، أو هذه البقعة التي بها هذا الميت.

ثم إن الشيطان سوف يلقي في قلوبهم التعلق بهذا الميت، حتى تتعلق قلوبهم به أكثر مما تتعلق بالله، وإلا فما معنى أن يذهبوا ليدعوا الله تعالى عند هذه القبور؟ وعلى هذا ففعلهم هذا خطأ، وإن كان قد لا يوصل إلى الشرك، لكنه خطأ وضلال مبين، يقال: يبيوت الله أفضل من هذه البقاع، فهي محل ذكره، والصلاة له عز وجل ودعائه، وتلاوة كتابه.

ثم إنكم إذا تعلقتم بهذه البقعة، فلا بد أن يكون لها تأثير في قلوبكم، وفي انصرافها عن التعلق بالله إلى التعلق بالمخلوق.

فنقول: هوّن على نفسك، وارجع إلى ربك عز وجل وصلّ الله، وأكثر من الدعاء لله تعالى في حال السجود؛ فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قال: «وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقِمْنِ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

«قِمْنِ» بمعنى: حريّ أن يستجاب لكم، وقال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ»<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، رقم (٤٧٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٤٨٢).

(٢٢٧) السُّؤال: كثيراً ما نجد رسائل مثل هذه، فما رأيك فيمن اعتقدَها وكتبَها ووضعَها وذلك في أَسْتارِ الكَعْبَةِ، يقولُ على ظَهْرِ الرِّسَالَةِ: إلى المولى عَزَّوَجَلَّ إلى اللهِ الكريمِ، وداخلِ الرسالة: بِسْمِ اللهِ الرحمنِ الرَّحِيمِ، يا حَبِيبَ اللهِ، نَتَمَنَّى زِيَارَةَ بَيْتِكَ والقُرْبَ مِنْكَ، وَنَتَمَنَّى الصَّلَاةَ فِي حَرَمِكَ الشَّرِيفِ، وَأَرْجُوكَ يا حَبِيبَ اللهِ، اقْبَلْ طَلَبَنَا هَذَا، وَقَرِّبْنَا مِنْكَ مَعَ حَرَمِي وَزَوْجِي؛ لَأَكُونَ بِقُرْبِكَ، وَأَسْعَدَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْكَ يا حَبِيبَ اللهِ. خَادِمُكَ المَطِيعُ: عَلَوِيَّةُ بِنْتُ عَائِشَةَ؟!

الجوابُ: هذه الرسالة موجَّهة من عَلَوِيَّة بِنْتِ عَائِشَةَ إلى النبي ﷺ! أقول: إِنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ تَتَضَمَّنُ دَعَاءَ غَيْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ودُعَاءَ غَيْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ نَفْسُهُ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، وَلَا يَمْلِكُ لِغَيْرِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، قَالَ اللهُ تَعَالَى يُخَاطَبُ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]، أَي: لَيْسَتْ عِنْدَهُ خَزَائِنُ اللهِ فَيُعْطِيهَا مَنْ يَشَاءُ، وَلَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَيُخْضِرُ مَا يَأْتِي بِهِ الْغَيْبُ، ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠] بل هُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَهَا: ﴿إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

فالرسول ﷺ متَّبِعٌ لِمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ، بَلْ إِنَّ وَصْفَهُ ﷺ بِالْعُبُودِيَّةِ إِنَّمَا جَاءَ فِي مَقَامِ الْإِكْرَامِ لَهُ، وَفِي مَقَامِ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ وَالْإِسْرَاءِ، وَالِدِّفَاعِ عَنْهُ.

فهذه الرسالة وما أشبهها شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَمْلِكُ لِهَذِهِ المَرَأَةِ وَلَا لِغَيْرِهَا أَنْ يَدْفَعَ ضَرًّا، أَوْ أَنْ يَجْلِبَ نَفْعًا: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١]، وَهُوَ ﷺ جَمَعَ عَشِيرَتَهُ الْأَقْرَبِينَ، وَصَارَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ،

ويقول: «لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>.

فعلى هذه المرأة أن تتوب إلى الله عز وجل وأن تجعل دُعَاءَهَا إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فهو الذي يكشفُ السوء، وهو الذي يُجِيبُ المضطرَّ إذا دَعَاهُ.

وفي كلامها نقطةٌ نَحِبُّ أن نَبْحَثَهَا معكم، وهي قولها للرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (حَبِيبُ اللَّهِ)، فنقول: هو حَبِيبُ اللَّهِ لا شَكَّ، فهو حابٌّ لله ومحبوبٌ لله، ولكن هناك وصفٌ أَعْلَى من ذلك وهو خَلِيلُ اللَّهِ، فالرسولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ كما قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»<sup>(٢)</sup>. ولهذا من وَصَفَهُ بِالْمَحَبَّةِ فقط فَإِنَّهُ نَزَلَهُ عَنْ رُتَبَتِهِ، فَالْحُلَّةُ أَعْظَمُ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَأَعْلَى، فكلُّ الْمُؤْمِنِينَ أَحِبَّاءُ اللَّهِ، ولكن الرسولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في مَقَامٍ أَعْلَى من ذلك، وهي الْحُلَّةُ، فَاتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا.

لذلك نقول: إِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلِيلُ اللَّهِ، وهذا أَعْظَمُ من قَوْلِنَا: إِنَّهُ حَبِيبُ اللَّهِ.



(٢٢٨) السُّؤَالُ: مَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُشْرِكُ بِاللَّهِ؛ كَالدُّعَاءِ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَهُوَ جَاهِلٌ، فَهَلْ يَدْخُلُ النَّارَ؟ وَهَلْ يَجُوزُ قَتْلُهُ؟

الْجَوَابُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَرُدَّ هَذَا السُّؤَالُ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟، رقم (٢٧٥٣)، ومسلم في الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، رقم (٢٠٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم (٥٣٢).

أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ ﴿٢٠٨﴾ ذَكَرْنِي وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿الشعراء: ٢٠٨-٢٠٩﴾،  
 أَيْعَذَّبُ اللَّهُ تَعَالَى أَحَدًا بِدُونِ عِلْمٍ؟! حَاشَاهُ، فَالرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ رَحْمَتُهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ،  
 وَهُوَ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ أُمَهَاتِهِمْ، وَيَقُولُ فِي الْقُرْآنِ: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا لَهَا  
 مُنْذِرُونَ ﴿٢٠٨﴾ ذَكَرْنِي﴾ فَلَا بَدَّ مِنْ تَذْكِيرٍ ﴿وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾.



(٢٢٩) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ أَنَّ مَنْ يَصْرِفُ شَيْئًا مِنَ الدُّعَاءِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ  
 مَخْلُودٌ فِي النَّارِ إِنْ لَمْ يَتُبْ، فَهَلْ يَنْطَبِقُ الْحُكْمُ نَفْسُهُ عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ جَاهِلًا  
 بِالْحُكْمِ؟

الْجَوَابُ: الْجَهْلُ بِالْحُكْمِ فِيمَا يُكْفَرُ كَالْجَهْلِ فِي الْحُكْمِ فِيمَا يُفْسَقُ، فَكَمَا أَنَّ الْجَاهِلَ  
 فِيمَا يُفْسَقُ يُعَذَّرُ بِجَهْلِهِ، فَكَذَلِكَ الْجَاهِلُ فِيمَا يُكْفَرُ يُعَذَّرُ بِجَهْلِهِ، وَلَا فَرْقَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ  
 عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا  
 وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩]، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:  
 ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وَهَذَا يَشْمَلُ كُلَّ مَا يُعَذَّبُ عَلَيْهِ  
 الْإِنْسَانُ، وَيَقُولُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلْفُ اللَّهِ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسْتُرَ  
 لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٥].

وَلَكِنْ إِذَا كَانَ هَذَا الْجَاهِلُ مُفَرِّطًا فِي التَّعَلُّمِ، فَلَمْ يَسْأَلْ، وَلَمْ يَبْحَثْ، فَهَذَا  
 مَحَلُّ نَظَرٍ؛ فَالْجَهْلُ فِيمَا يُفْسَقُ إِمَّا أَلَّا يَكُونَ مِنْهُمْ تَفْرِيطٌ، وَلَا يَخْطُرُ عَلَى بَالِهِمْ إِلَّا أَنْ  
 هَذَا الْعَمَلُ مُبَاحٌ، فَهَؤُلَاءِ يُعَذَّرُونَ، وَلَكِنْ يُدْعَوْنَ إِلَى الْحَقِّ، فَإِنْ أَصْرُوا، وَتَهَاوَنُوا  
 وَاسْتَكْبَرُوا فَهَذَا لَا يُعَذَّرُ بِجَهْلِهِ.

(٢٢٩/م) السُّؤال: مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي رَجُلٍ أَتَى بِشْرِكٍ أَكْبَرَ كَالدُّعَاءِ وَالنَّذْرِ وَالسُّجُودِ، وَهُوَ يَجْهَلُ أَنَّ هَذَا شَرِكٌ، أَوْ بِسَبَبِ فَتْوَى مِنْ أَحَدِ الْعُلَمَاءِ، وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟

الجواب: أولاً: صيغة السؤال خطأ، وهي قول السائل: «مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ»، فَإِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ لَا تُوجِّهُ إِلَى رَجُلٍ يُصِيبُ وَيُخْطِئُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَخْطَأَ نُسِبَ الْخَطَأُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِسْلَامُ لَيْسَ فِيهِ خَطَأٌ.

بل نقول: قَيِّدَ الْعِبَارَةَ وَقُلْ: «مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي نَظَرِكَ، أَوْ فِي رَأْيِكَ»، وَإِلَّا فَاعْدِلْ عَنْهَا كُلَّهَا، وَقُلْ: «مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي كَذَا عَلَى مَا تَرَاهُ».

وَأَمَّا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فَلَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُخْطِئُ وَقَدْ يُصِيبُ، وَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُعَرَّضًا لِلْخَطَا وَالصَّوَابِ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُوَجَّهَ الْخَطَابُ إِلَيْهِ بِمِثْلِ هَذَا السُّؤَالِ الْمَطْلُوقِ الْعَامِّ.

وَالْقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّ الْجَهْلَ يُعْذَرُ فِيهِ الْإِنْسَانُ، سِوَاهُ فِيمَا ذَكَرَهُ السَّائِلُ مِنْ مَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ أَوْ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ وَاحِدٌ، وَالْمُؤَاخَذَةُ بِالْجَهْلِ هِيَ مُؤَاخَذَةٌ فِيمَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ.

وَلَكِنْ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْحَقِّ، وَقَصَّرَ فِي هَذَا، فَهُوَ غَيْرُ مَعْذُورٍ، فَيَكُونُ فِعْلُهُ بِمَا فِيهِ الشَّرِكُ الْأَكْبَرُ نَافِذًا، أَيْ أَنَّهُ يُحْكَمُ لَهُ حُكْمُ الْمَشْرِكِ شَرَكًا أَكْبَرَ.

أَمَّا لَوْ قَرَضْنَا أَنَّ شَخْصًا بَعِيدًا عَنِ الْعِلْمِ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَكَانَ يَفْعَلُ مَا هُوَ

شِرْكٌ أَوْ كُفْرٌ؛ جهلاً منه، وظناً أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، أَوْ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ، فَإِنْ هَذَا لَا يُؤَاخِذُ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ.

وقد تنازعَ عمرُ بنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع الرجلِ الَّذِي قرأَ في سورة الفرقانِ، وقرأها على غيرِ الوجهِ الَّذِي يَعْرِفُهُ عُمَرُ، فأنكرَ عمرُ أن يكونَ ما قرأه هَذَا الرجلُ من كلامِ الله، وأنكرَ ذلك جهلاً، حَتَّى تَنَازَعَآ إِلَى رِسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيَّنَ لَهَا أَنَّهَا أُنْزِلَتْ بِهِذَا وَهَذَا<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أن إنكارَ شيءٍ من كلامِ الله كُفْرٌ، ولم يحكمِ النَّبِيُّ ﷺ على عمرَ بأنه كفرَ بإنكارِهِ ما لم يَبْلُغْهُ عِلْمُهُ من كلامِ الله.

وهَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ مَا كَانَ مِنَ الْعَقِيدَةِ وَمَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ الْعَمَلِيَّةِ.

المهمُّ أَنَّ مَنْ لَمْ تُقَمْ عَلَيْهِ حُجَّةٌ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَاخِذُ بِمَا فَعَلَ، وَمَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ فَإِنْ لَهُ حُكْمٌ فَاعِلِ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ انصرفَ عنه لغيرِ الله.



(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم (٤٩٩٢)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، رقم (٨١٨).

## | الشفاعة:

(٢٣٠) السُّؤال: ما هي أقسامُ الشَّفاعةِ؟

الجواب: لا أدري ماذا يريدُ السائلُ بالشفاعة، أريدُ شفاعةَ الإنسانِ لأخيه، أم يُريدُ الشفاعةَ في الآخرة:

والشفاعةُ لأخيه في أمرٍ ليسَ بِمُحَرَّمٍ مِنَ الإحسانِ إليه، وقد جاء في الحديث: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ»<sup>(١)</sup>.

واعلمَ أَنَّ كُلَّ إحسانٍ تَبَذَّلَهُ لأخيك فَإِنَّهُ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَتَثَابُ عَلَيْهِ، وَتَنَالُ بِذَلِكَ مَحَبَّةَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].  
فهذه الشفاعةُ في الدنيا.

أما الشفاعةُ في يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فهي نَوْعَانِ: شَفَاعَةُ عُظَمَى، فَهَذِهِ لَجَمِيعِ الْخَلْقِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَّقُونَ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حُفَاةً عُرَاةً غُرُلًا، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ وَيُلْجِمُهُمُ الْعَرَقُ، فَلَا أَكَلَ وَلَا شُرْبَ وَلَا شَيْءَ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤].

فيقول بعضهم لبعض: أَلَا تَطْلُبُونَ مَنْ يَشْفَعَ لَنَا؟ فَيَأْتُونَ إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ ويقولون له: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَعْتَذِرُ بِأَنَّ اللَّهَ نَهَاهُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها، رقم (١٤٣٢)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام، رقم (٢٦٢٧).



عن أَكْلِهِ مِنَ الشَّجَرَةِ فَأَكَلَ مِنْهَا، وفي ذلك يكون ظَلَمَ نَفْسَهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ۝١٣١ ثُمَّ أَجْبَنَهُ رَبُّهُ فَقَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢١-١٢٢]، فَلشدة حَيَاتِهِ مِنَ اللهِ امْتَنَعَ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِأَنَّهُ فَعَلَ ذَنْبًا، وقد غَفَرَ اللهُ لَهُ لَكِنَّهُ يَسْتَحِجُّ أَنْ يَتَقَدَّمَ لِلنَّاسِ بِالشَّفَاعَةِ وقد فَعَلَ هَذَا الذَّنْبَ.

فيقول: اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيُحِيلُهُمْ إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، وَنُوحٌ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى بَنِي آدَمَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النَّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٦].

يَأْتُونَ إِلَى نُوحٍ وَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَوَّلُ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ اللهِ؟ فَيَعْتَذِرُ بِأَنَّهُ سَأَلَ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ: ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ يعني ابنه الكافر، فطلب من اللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَنْجِيَهُ ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ۝٤٥﴾ قَالَ يَنْوُحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَنْتَهِنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطِكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٥-٤٦] فاستحيا نوحٌ أَنْ يَكُونَ شَافِعًا لِبَنِي آدَمَ مَعَ فِعْلِهِ هَذَا، وَلَكِنْ يُحِيلُهُمْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ أَبِي الْأَنْبِيَاءِ، أَبِي الْحَنَفَاءِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَزَقَنِي وَإِيَّاكُمْ الْاجْتِمَاعَ بِهِ فِي الْجَنَّةِ.

فَيَأْتُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَعْتَذِرُ بِأَنَّهُ كَذَبَ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، وَهِيَ لَيْسَتْ كَذَبَاتٍ فِي الْوَاقِعِ، لَكِنَّهَا تَوْرِيَّةٌ، فاستحيا أَنْ يَتَقَدَّمَ لِلشَّفَاعَةِ بِهَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ: هَذَا رَبِّي، وَهُوَ لَيْسَ رَبُّهُ، لَكِنْ يَرِيدُ أَنْ يُقِيمَ الْحُجَّةَ عَلَى قَوْمِهِ.

ولما كَسَرَ الأصنامَ قَالَ: بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا، ولم يفعلهُ كبيرُهُم، لكن لِيُقِيمَ الحُجَّةَ أَيْضًا عَلَيْهِمْ أَنَّ الصنمَ الكبيرَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ معه شريك.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ قَوْمُهُ أَنْ يَذْهَبَ مَعَهُمَ قَالَ: إِنِّي سَقِيمٌ، وَلَيْسَ بِسَقِيمٍ.  
وإِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ لَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنْ وَرَى تَوْرِيَّةً، وَالتَّوْرِيَّةُ لَيْسَتْ كَذِبًا.

المهم أَنَّهُ اعْتَذَرَ بِهَذَا وَقَالَ: اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَذَهَبُوا إِلَى مُوسَى أَفْضَلُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَاعْتَذَرَ؛ قَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَهُ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ﴾ [القصص: ١٦]، لَكِنْ الْأَنْبِيَاءُ مَرَّتَبَتُهُمْ عَظِيمَةٌ عَالِيَةٌ يَسْتَحْيُونَ حَتَّى مِنْ شَيْءٍ قَدْ زَالَتْ عَنْهُ أَنْظَارُهُمْ.

قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَنَا قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا، فَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَشْفَعَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَيَأْتُونَ إِلَى عِيسَى وَيَطْلُبُونَ مِنْهُ الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ يَقُولُ: اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، عَبْدِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. اللَّهُ أَكْبَرُ! انْظُرْ كَيْفَ رَفَعَ اللَّهُ ذِكْرَ هَذَا النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَعَثَهُ مَقَامًا مُحْمَدًا، فَالْهَمُّ اللَّهُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ - أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ سَيْرًا - أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى آدَمَ، ثُمَّ نُوحٍ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ مُوسَى، ثُمَّ عِيسَى، وَآدَمُ أَبُو الْبَشَرِ، وَالْأَرْبَعَةُ الْبَاقُونَ مِنْ أُولِي الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ، فَمَرَّتَبَتُهُمْ عَظِيمَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ يَعْتَذِرُونَ بِمَا يَرُونَ أَنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونُوا شُفَعَاءَ، وَالرَّابِعُ يَعْتَذِرُ بِأَنَّهُ هُنَاكَ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالشَّفَاعَةِ، فِعِيسَى يَقُولُ: اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ.

فَيَأْتُونَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ وَيَقُولُ: «أَنَا لَهَا»، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّ الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَشْفَعَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ، فَيَأْذِنُ اللَّهُ لَهُ، فَيَسْجُدُ

تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَحْمَدُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَحَامِدَ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهَا مِنْ قَبْلُ<sup>(١)</sup>، فَيَأْتِي الرَّبَّ عَزَّوَجَلَّ لِلْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَيُقْضَى بَيْنَهُمْ.

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ يُتَنَفَّعُ بِهَا الْمُؤْمِنُونَ وَالْكَافَرُ، فَهِيَ شَفَاعَةٌ عَامَّةٌ، وَهَنَّاكَ شَفَاعَاتُ أُخْرَى لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِينَ، مِنْهَا مَا هُوَ خَاصٌّ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَمِنْهَا مَا هُوَ عَامٌّ لَهُ وَلِغَيْرِهِ.

وَمِنَ الشَّفَاعَاتِ الْخَاصَّةِ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَفَاعَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا صَعِدُوا عَلَى الصِّرَاطِ -أَسْأَلَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ- وَقَفُوا عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ يُقْتَصَّرُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، ثُمَّ يُؤْذَنُ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَتَوْا إِلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَجَدُوهَا مُغْلَقَةً، فَيَشْفَعُ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ إِلَى اللَّهِ أَنْ تُفْتَحَ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَتُفْتَحَ. فَهَذِهِ خَاصَّةٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

**الشَّفَاعَةُ الثَّانِيَةُ الْخَاصَّةُ بِهِ:** شَفَاعَتُهُ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، فَعُمُّهُ أَبُو طَالِبٍ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ؛ لِأَنَّ آخِرَ مَا قَالَ: إِنَّهُ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ -أَيَّ حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ- فَقَالَ لَهُ بِلُطْفٍ وَحَنَانٍ: «يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! يُنْكِرَانِ عَلَيْهِ، فَخَافَ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَلَكِنْ إِذَا قَضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا، فَقَدْ قَضَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِالشَّقَاءِ، فَأَخِرُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، رقم (٧٥١٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٣).

ما قَالَ: إِنَّهُ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ<sup>(١)</sup>.

فَشَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ فَكَانَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، عَلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ<sup>(٢)</sup>، وَالْذِّمَاقُ أَعْلَى مَا فِي الْبَدَنِ، وَيَغْلِي مِنْ نَعْلَيْنِ فِي الْقَدَمِ، إِذَنْ فَمَا بَيْنَ الْقَدَمِ وَالرَّأْسِ يَكُونُ أَشَدَّ وَأَشَدَّ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ صَحَّ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ وَهُوَ كَافِرٌ؟

قُلْنَا: لَنْ يَشْفَعَ لَهُ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُمْكِنٍ، فَأَصْحَابُ النَّارِ خَالِدُونَ فِيهَا أَبَدَ الْأَبَادِ، لَكِنْ شَفَعَ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ الْعَذَابُ.

وَهَلْ لِأَجْلِ أَنَّهُ عَمَّهُ أَمْ لِسَبَبٍ آخَرَ؟

الْجَوَابُ: لِسَبَبٍ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَنْصُرُ النَّبِيَّ ﷺ وَيَحُوطُهُ وَيُدْفَعُ عَنْهُ وَيُنْشِئُ فِيهِ الْقِصَائِدَ حَتَّى قَالَ<sup>(٤)</sup>:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا

لَوْلَا الْمَلَأَةُ أَوْ حِذَارُ مَسَبَّةٍ لَوَجَدْتَنِي سَمَحًا بِذَلِكَ مُبِينًا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله، رقم (١٣٦٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أول الإيمان قول: لا إله إلا الله، رقم (٢٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قصة أبي طالب، رقم (٣٨٨٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أهون أهل النار عذابًا، رقم (٢١٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، رقم (٣٨٨٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، رقم (٢٠٩).

(٤) دلائل النبوة للبيهقي (٢/١٨٨)، وبلغه في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧/٥٦١)، وخزانة الأدب (٢/٧٦).

وحتى قَالَ فِي قَصِيدَتِهِ اللَّامِيَّةَ الَّتِي قَالَ عَنْهَا ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّهَا تَسْتَحِقُّ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُعَلَّقَاتِ<sup>(١)</sup>، أي من جواهر قصائد العرب؛ قَالَ فِي اللَّامِيَّةِ<sup>(٢)</sup>:

لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبُ      لَدَيْنَا وَلَا يُعْنَى بِقَوْلِ الْأَبَاطِلِ

(لقد علموا) يعني قُرَيْشًا (أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبُ لَدَيْنَا) هو مُحَمَّدٌ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - (وَلَا يُعْنَى بِقَوْلِ الْأَبَاطِلِ) أي بقول السَّحَرَةِ، يعني أَنَّهُ صَادِقٌ، وَكَانَ يُدَافِعُ عَنْهُ، وَقِصَّةُ مُدَافَعَتِهِ عَنْهُ مَعْرُوفَةٌ فِي التَّارِيخِ.

فَمِنْ أَجْلِ هَذَا - وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا - أَذِنَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ فَيُخَفِّفَ عَنْهُ فِي الْعَذَابِ، وَلَيْسَ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ النَّارِ، بَلْ هُوَ فِي النَّارِ خَالِدًا مُخَلَّدًا، وَلَوْ كَانَ عَمَّ النَّبِيُّ، وَلَوْ كَانَ لَهُ مَقَامَاتٌ دِفَاعًا عَنِ الرَّسُولِ ﷺ وَعَنْ دِينِهِ.

فَهَاتَانِ الشَّفَاعَتَانِ خَاصَتَانِ بِالرَّسُولِ ﷺ.

وَهُنَاكَ أَيْضًا شَفَاعَتَانِ عَامَّتَانِ لِلرَّسُولِ وَلِغَيْرِهِ، وَهُمَا الشَّفَاعَةُ فِيمَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْهَا، وَفِيمَنْ اسْتَحَقَّ أَنْ يَدْخُلَ أَلَا يَدْخُلَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

فَإِذَا قَامَ عَلَى جَنَازَةِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا؛

(١) البداية والنهاية (٣/ ٧٤).

(٢) سيرة ابن هشام (١/ ٢٨٠).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفَعُوا فيه، رقم (٩٤٨).

لا شِرْكَاً أَصْغَرَ وَلَا أَكْبَرَ شَفَّعَهُمُ اللَّهُ، والمصلُّونَ عَلَى المِيتِ يقولونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ،  
اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفُ عَنْهُ، اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، اللَّهُمَّ نَوِّزْ لَهُ فِيهِ، فيشفعون،  
فيُشَفَّعُهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

ولا تنفع شفاعة الأصنام لعابديها؛ لأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يقول: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ  
شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، ويقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾  
[البقرة: ٢٥٥]، ثم يقول: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، ويقول: ﴿يَوْمَئِذٍ  
لَّا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

أيها الأخ المسلم، لا تعتمد على صاحب القبر، ولا تقل: يا سيدي، يا مولاي،  
اشفع لي عند الله. فهذا لا يَنْفَعُكَ عند الله.

واعلم أن من أسباب شفاعة النبي ﷺ أن يتابع الإنسان المؤذن فإذا قال: الله  
أكبر، قال: الله أكبر، وإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا إله إلا الله،  
وإذا قال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: أشهد أن محمداً رسول الله، وإذا قال: حيَّ  
على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، وإذا قال: حيَّ على الفلاح قال: لا حول  
ولا قوة إلا بالله، وإذا قال: الله أكبر قال: الله أكبر، وإذا قال: لا إله إلا الله قال: لا إله  
إلا الله، ثم يُصَلِّي على النبي ﷺ ثم يقول: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ  
القَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مُحَمَّدًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، إِنَّكَ  
لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» يقول النبي ﷺ: «حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

فهذه من أسباب شفاعة النبي ﷺ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا شَافِعًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، رقم (٦١٤).

شَافِعًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا شَافِعًا، اللَّهُمَّ احْشُرْنَا فِي زُمْرَتِهِ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا مِنْ حَوْضِهِ،  
اللَّهُمَّ اجْمَعْنا بِهِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ  
وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، آمِينَ.



(٢٣١) السُّؤَال: جاء في فضل المَدِينَةِ حَدِيثُ الرَّسُولِ ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ  
يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»<sup>(١)</sup>. ما المراد بهذه الشِّفَاعَةِ؟

الجَوَاب: هَذِهِ الشِّفَاعَةُ كَعَبْرَتِهَا مِنَ الشِّفَاعَاتِ، لَكِنَّ هَذَا تَخْصِصٌ بَعْدَ تَعْمِيمٍ،  
وإِلَّا فَالنَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ شَفِيعًا لِأُمَّتِهِ جَمِيعًا مَنْ لَمْ يَمُتْ عَلَى الْكُفْرِ، وَأَمَّا مَنْ مَاتَ  
عَلَى الْكُفْرِ فَلَا شِفَاعَةَ لَهُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾  
[الأنبياء: ٢٨]، إِلَّا مَا كَانَ خَاصًّا فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ.



(٢٣٢) السُّؤَال: ذَكَرْتُمْ شِفَاعَةَ الرَّسُولِ ﷺ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، فَهَلْ يَشْفَعُ  
الرَّسُولُ ﷺ لِأَبَوَيْهِ أَوْ لَا؟

الجَوَاب: لَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبَوَيْهِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَأْذَنَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَسْتَغْفَرَ  
لَأُمَّه، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ؛ لِأَنَّهَا دَاخِلَةٌ فِي عَمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ  
آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى﴾ [التوبة: ١١٣] واستأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ  
يُزَوِّرَ قَبْرَهَا - اتِّعَاضًا وَاعْتِبَارًا - فَأْذَنَ لَهُ، فَزَارَهُ، وَبَكَى عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ بُكَاءَ الْحَنَانِ

(١) أخرجه الترمذي: أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل المدينة، رقم (٣٩١٧)، وابن ماجه:  
كتاب المناسك، باب فضل المدينة، رقم (٣١١٢).

عَلَى الْأُمِّ، بَكَاءً طَبِيعِيًّا، وَبَكَى مَنْ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ<sup>(١)</sup>.



(٢٣٣) السُّؤَالُ: إِلَى كَمْ انْقَسَمَ النَّاسُ فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَنَفْيِهَا؟

الْجَوَابُ: الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى لَا أَحَدٌ يُنْكِرُهَا، وَهِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَشْفَعُ فِي النَّاسِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَهُمْ، لَكِنِ الشَّفَاعَةُ فِي أَهْلِ النَّارِ هَذِهِ انْقَسَمَ فِيهَا النَّاسُ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ أَثْبَتَهَا، وَقِسْمٌ لَمْ يُثْبِتْهَا، فَالْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ لَمْ يُثْبِتُوها، وَقَالُوا: إِنَّ أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ مُخْلَدُونَ فِي النَّارِ، وَالْمُخَلَّدُ فِي النَّارِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْفَعَ فِيهِ الشَّفَاعَةُ.

وَقَالَ السَّلَفُ وَاتَّبَاعُهُمْ مِنَ الْأَثَمَةِ: إِنَّ الشَّفَاعَةَ فِي أَهْلِ الْكِبَائِرِ ثَابِتَةٌ، وَإِنَّهُ يُشْفَعُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ أَنْ يُخَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ، أَوْ أَنْ يُخْرِجَهُمْ مِنَ النَّارِ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْكِبَائِرِ لَا يُكْفَرُونَ بِكِبَائِرِهِمْ، بَلْ هُمْ مُؤْمِنُونَ نَاقِصُوا الْإِيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنُونَ بِإِيمَانِهِمْ، فَسَاقَ بِكِبَائِرِهِمْ.



(٢٣٤) السُّؤَالُ: يَحْتَجُّ بَعْضُ مَنْ يَطْلُبُ الشَّفَاعَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ

بِقَوْلِهِ: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَحْيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ، وَإِنْ مُوسَى قَدْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ مَوْتُهُ ﷺ لَيْسَ كَمَوْتِ جَمِيعِ النَّاسِ، فَكَيْفَ الرَّدُّ عَلَيْهِمْ؟

الْجَوَابُ: الرَّدُّ عَلَيْهِمْ سَهْلٌ، فَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَيِّتٌ بِلَا شَكٍّ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ

تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٦).



خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴿[آل عمران: ١٤٤].

وبأن الصَّحَابَةَ أجمعوا عَلَى أَنَّهُ مَيِّتٌ وَغَسَّلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَدَفَنُوهُ، وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يُجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى دَفْنِ نَبِيِّهِمْ وَهُوَ حَيٌّ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا لَا يُمْكِنُ وَلَا الْمَجَانِينَ يَفْعَلُونَ هَذَا، إِذَنْ هُوَ مَيِّتٌ بَلَا شَكٍّ، وَلَكِنْ هُنَاكَ حَيَاةٌ أُخْرَى، حَيَاةٌ بَرَزِيَّةٌ تَثْبُتُ لِلشَّهَدَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَابٍ أَوْلَى، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩] أَحْيَاءُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ مَا هِيَ حَيَاةُ الدُّنْيَا ﴿بُرْزُقُونَ﴾ (٣٣) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴿[آل عمران: ١٧٠] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ.

فهذه حَيَاةٌ بَرَزِيَّةٌ عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، لَا نَدْرِي كَيْفِيَّتَهَا، وَلِهَذَا لَا يَحْتَاجُ بِهَا الْمَيِّتُ إِلَى هَوَاءٍ وَلَا إِلَى مَاءٍ وَلَا إِلَى طَعَامٍ، وَلَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

فهَذَا هُوَ جَوَابُنَا عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الرُّسُولَ ﷺ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: نَعَمْ حَيٌّ، لَكِنْ لَيْسَ كَحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي يُمْكِنُ الْإِنْسَانُ فِيهَا أَنْ يَعْمَلَ وَأَنْ يُطِيعَ وَأَنْ يَرْكَعَ وَيَسْجُدَ إِلَى آخِرِهِ.

أَمَّا رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُوسَى فِيهِ أَيْضًا مِنَ الرُّؤْيَا الَّتِي لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهَا، رَأَاهُ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ<sup>(١)</sup>، لَكِنْ لَا نَدْرِي كَيْفِيَّةَ ذَلِكَ، وَنَحْنُ الْآنَ نَشَاهِدُ فِي رُؤْيَا الْمَنَامِ بَعْضَ الْأَمْوَاتِ وَهُمْ يَتَطَوَّعُونَ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ، وَرَبَّمَا تَشَاهَدَ أَبَاكَ أَوْ أَخَاكَ أَوْ أَحَدًا مِنَ أَقَارِبِكَ فِي الْمَنَامِ يُصَلِّي وَهُوَ مَيِّتٌ، فَهَذِهِ الْمَسَائِلُ أُمُورٌ غَيْبِيَّةٌ لَا يُحْكَمُ لَهَا بِحُكْمِ الْأَحْيَاءِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى ﷺ، رقم (٢٣٧٥).

ومن المعلوم أنه في حديث المعراج<sup>(١)</sup> أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ جُمِعُوا لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَصَلَّى بِهِمْ إِمَامًا، فَهَلْ نَقُول: إِنَّهُمْ فِي تِلْكَ الْحَالِ كَحَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ أَنْ يَمُوتُوا؟ لَا، هَذِهِ أُمُورٌ غَيْبِيَّةٌ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَوْ نَعْتَقِدَ إِلَّا مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ فَقَطْ.



(٢٣٥) السُّؤَالُ: فِي إِجَابَتِكَ عَلَى سُؤَالٍ حَوْلَ حَدِيثٍ: «أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ»<sup>(٢)</sup>، قُلْتَ: وَنَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازَ طَلَبِ الشَّفَاعَةِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، فَتَرَجَوْا إِضْاحَ هَذَا شَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ؟

الْجَوَابُ: لَا مَا قُلْتُ هَكَذَا، لَكِنْ فِي هَذَا دَلِيلٌ يُوْخِذُ مِنْهُ: أَنَّ لِلْسَّائِلِينَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَهُوَ إِجَابَتُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي أَوْجَبَ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] إِلَى آخِرِهِ.

وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ بِالْمَخْلُوقِ إِلَى مَخْلُوقٍ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، بِمَعْنَى أَنْ أُطْلَبَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَشْفَعَ لِي عِنْدَ شَخْصٍ آخَرَ، وَالشَّخْصُ الشَّافِعُ حَيٌّ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَشْفَعَ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حِينَما شَفَعَ فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتُجَحِّدُهُ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ: كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ، رَقْمُ (٣٤٩)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الْإِسْرَاءِ، رَقْمُ (١٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٍ: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَالْجَمَاعَاتِ، بَابُ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ، رَقْمُ (٧٧٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ التَّحْرِيطِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا، رَقْمُ (١٤٣٢).

«أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ»<sup>(٢)</sup>.

فشفاعة الإنسان عند الإنسان لا بأس بها؛ بشرط أن يكون الشافع حياً يملك ذلك.



(٢٢٦) السُّؤال: ما الحِكْمَةُ مِنْ قولِ الرسول ﷺ في حديثِ ابنِ عباسٍ: «مَا لَمْ يَبْسُ»<sup>(٣)</sup>، وَإِنْ كَانَتْ الحِكْمَةُ هِيَ الذِّكْرُ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]، فَلِمَاذَا عَيَّنَ الرَّسُولُ ﷺ الحَالَ بقوله: «مَا لَمْ يَبْسُ»؟

الجواب: الحديث الذي أشار إليه السائل هو قول الرسول ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي القَبْرَيْنِ المَعْذِيَيْنِ: «لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ». وَقَدْ قَيَّدَ النَبِيُّ ذَلِكَ بِبَيْسِهِمَا، فَقَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: لَأَنَّهُمَا مَا دَامَا أَخْضَرَيْنِ يَسْبُحَانِ اللَّهَ عَزَّجَلَّ، وَالتَّسْبِيحُ يَكُونُ بِهِ التَّخْفِيفُ عَنِ المِيتِ. وَلَكِنْ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِ اللَّهِ، حَتَّى الحَصَى الَّذِي لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَنْمُو، وَلَكِنَّ المَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَفَعَ لَهُمَا شَفَاعَةً مُقَيَّدَةً إِلَى أَنْ تَبْسَ هَاتَانِ الجَرِيدَتَانِ، وَلَيْسَتْ مِنْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٤٧٥)، ومسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (١٦٨٨).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها، رقم (٣٥٩٧).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، رقم (٢١٨)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، رقم (٢٩٢).

أَجَلِ التَّسْبِيحِ، بل هي شفاعَةٌ مَقِيدَةٌ.



(٢٣٧) السُّؤال: يقول بعض العلماء: إن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْتَذِرُ بقوله: إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فهل هَذَا باتِّفَاقِ العلماءِ أَوْ لَا؟

الجَوَابُ: الَّذِي فِي (الصَّحِيحِينَ)<sup>(١)</sup> أَنَّهُ لَا يَعْتَذِرُ بِهَذَا الْعُذْرِ، وَهُوَ مِنَ الْحِكْمَةِ أَنْ يَكُونَ الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ اعْتَذَرُوا ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَرَوْنَهَا حَائِلًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَيَكُونُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَذْكُرْ عُذْرًا وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ مَقَامَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَنَّهُ فَوْقَ عِيسَى.



### التعاشيش مع مَنْ يَسُبُّ الصَّحَابَةَ :

(٢٣٨) السُّؤال: أَنَا أَقْطُنُ بَيْنَ قِبَائِلَ يَسُبُّونَ الصَّحَابَةَ، وَيُخَالِفُونَ مَنَهِجَ الْمُسْلِمِينَ، فَهَلْ يَجُوزُ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ، وَالتَّزَوُّجُ مِنْهُمْ، وَأَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ؟

الجَوَابُ: هَؤُلَاءِ يُنْظَرُ فِي حَالِهِمْ، فَإِذَا كَانَتْ بَدْعُهُمْ هَذِهِ تُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّزَوُّجُ مِنْهُمْ، وَلَا يَجُوزُ أَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ. وَإِنْ كَانُوا يُؤَدُّونَ ذَلِكَ بِكُونِهِمْ جَاهِلِينَ بِالْأَمْرِ، وَلَا يَعْمَلُونَ شَيْئًا، فَإِنَّهُمْ يُعَلَّمُونَ، حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب «ذَرِيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا» [الإسراء: ٣]، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤).

## الشهادة بالجنة والنار:

(٢٣٩) السُّؤال: هل يَسُوغُ للمرءِ أَنْ يَجِزِمَ بِأَنْ اللهُ سَيَغْفِرُ لَهُ بِأَنْ يَقُولَ: لَيَغْفِرَنَّ اللهُ لِي، أو واللهِ لَيَغْفِرَنَّ لِي، أو يقول: إِنْ شَاءَ اللهُ يغفر اللهُ لِي، أو لَيَغْفِرَنَّ اللهُ لِي إِنْ شَاءَ اللهُ؟

الجواب: لا يجوز للمرءِ أَنْ يَجِزِمَ بِأَنْ اللهُ يغفرُ له؛ لَأَنَّهُ لا يَدْرِي هل أتى بأسبابِ المغفرةِ عَلَى التَّامِ أو لا، ولأنه إذا جَزَمَ بِأَنْ اللهُ سَيَغْفِرُ لَهُ فَقَدْ زَكَّى نَفْسَهُ، ولأنه إذا جَزَمَ بِذلك فَقَدْ شَهِدَ لِنَفْسِهِ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكُلُّ ذَلِكَ خِلَافُ الْمَشْرُوعِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢].

وأهلُ السُّنَّةِ والجماعةُ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ لا يُشْهَدُ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ ولا نارٍ إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَكِنْ يُؤْمَلُ وَيَرْجُو مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ اللَّهُ يَغْفِرَ لَهُ إِذَا أَتَى بِأَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ؛ كَالِاسْتِغْفَارِ وَالْأَعْمَالِ الْمُكْفِّرَةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَفْعَلُهَا الْإِنْسَانُ وَقَلْبُهُ مُتَمَلِّئٌ رَجَاءً أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرَ لَهُ.

مثال ذلك أننا جميعاً نعلم أن مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ<sup>(١)</sup>، فلو أن رجلاً مِنَ النَّاسِ قامها فقال: أنا قُمتُها إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ فَسَيُغْفَرُ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي، نقول له: ما الَّذِي أدراك أنك قُمتَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، قد يكون في قلبك نقصٌ في الإِيْمَانِ أو في احتسابِ الأجر، أو في عملِكَ خَلَلٌ، قد تكون تُصَلِّيَ وقلبك غير حاضرٍ، قد تكون تُصَلِّيَ وأنت لم تُحَسِّنِ الصَّلَاةَ عَلَى الْوَجْهِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب من قام رمضان إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ونية، رقم (١٩٠١)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (٧٦٠).

المشروع، فيكون هناك خلل، ولكن املأ قلبك من الرجاء؛ من رجاء الله تبارك وتعالى أن يعفو عن تقصيرك وأن يحقق لك المغفرة، والله تبارك وتعالى يقول في الحديث القدسي: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي»<sup>(١)</sup>، فأحسن الظن بالله عز وجل فإن الله يحقق لك رجاءك.



(٢٤٠) السؤال: إذا مات الكافر على كفره هل يجوز الحكم عليه بعينه أنه من

أهل النار؟

الجواب: إذا مات على كفره فهو كافر في أحكام الدنيا لا شك، نقول: هو كافر، فلا يجوز أن نغسله ولا نكفنه، ولا نصلي عليه، ولا ندعو له بالرحمة، أما عند الله فنقول: كل كافر في النار، لكن لا نشهد لهذا الرجل بعينه أنه من أهل النار، إلا من شهد له الله ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فمثلاً أبو لهب عم الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نشهد أنه في النار، والدليل على أن أبا لهب عم الرسول ﷺ في النار أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ شهد أنه في النار، إذن نشهد بأنه في النار.

أما كافر لم يشهد له الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالنار، أو لم يأت القرآن الكريم أنه في النار، فهذا نقول على سبيل العموم هو في النار، ولا نشهد لفلان معين أنه في الجنة، إلا من شهد له الله ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فهذا نشهد له.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى، رقم (٢٦٧٥).

أما الفرقُ بينَ التعميمِ والتعيينِ، فالتعيينُ لا يجوزُ أن تشهدَ لشخصٍ مُعَيَّنٍ بجنةٍ ولا نارٍ إِلَّا مَنْ شهدَ له اللهُ ورسولُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أما التعميمُ بالأوصافِ فاشهدُ.

ذَكَرَ بعضُ العلماءِ أن مَنِ اتفقتِ الأمةُ على الشَّاءِ عليه، فإننا نشهدُ له بالجنةِ وإن لم يأتِ الدليلُ بالقرآنِ والسُّنَّةِ كالأئمةِ الأربعة، هؤلاءِ اتفقَ الناسُ على الشَّاءِ عليهم، وعلى أنهم قاموا بدينِ اللهِ أتمَّ قيامٍ حسبَ استطاعتهم.

وليسَ معنى ذلكَ أنهم مَعْصومونَ، إذ إنَّ الخطأَ يجوزُ على كُلِّ واحدٍ منَ البشرِ، إِلَّا رسولَ اللهِ ﷺ فإن اللهَ تعالى قد عَصَمَهُ منَ الخطأِ في الشريعةِ.



### تفسير المعين:

(٢٤١) السُّؤال: هل يجوزُ لنا أن نُطلقَ على شخصٍ بعينه أَنَّهُ كافرٌ؟

الجوابُ: نَعَمْ، يجوزُ لنا أن نُطلقَ على شخصٍ بعينه أَنَّهُ كافرٌ؛ إذا تحققت أسبابُ الكُفرِ، فلو أننا رأينا رجلاً يُنكرُ الرسالةَ، أو رجلاً يُريدُ التحاكمَ إلى الطاغوتِ، أو رجلاً يُبيحُ الحُكْمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ ويقولُ: إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ حُكْمِ اللهِ بعدَ أن تقومَ الحُجَّةُ عليه، نَحْكُمُ عليه بأنَّهُ كافرٌ.

ولهذا قلنا قَبْلَ ذلكَ: إِنَّهُ إذا ماتَ تاركُ الصلاةِ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْنَا أن نُعَسِّلَهُ، أو أن نُكفِّنَهُ، أو نُصَلِّيَ عليه، أو نَدْفِنَهُ في مقابرِ المسلمينَ، وهذا فرعٌ عَنِ الحُكْمِ بِكَوْنِهِ كافرًا بعينه، فإذا وُجِدَتْ أسبابُ الكُفرِ وتحققتِ الشروطُ وانتفتِ الموانعُ؛ فإننا

نُكْفِرُ الشَّخْصَ بِعَيْنِهِ، وَنُلْزِمُهُ بِالرَّجُوعِ إِلَى الْإِسْلَامِ أَوْ الْقَتْلِ.



(٢٤٢) السُّؤَالُ: مَا الضَّابِطُ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْمَعِينِ بِالشَّرِكِ أَوِ الْكُفْرِ أَوِ الْفِسْقِ؟

الْجَوَابُ: هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ -وهي الْحُكْمُ عَلَى الْمَعِينِ بِالشَّرِكِ أَوِ الْكُفْرِ أَوِ الْفِسْقِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ- صَارَ النَّاسُ فِيهَا طَرَفَيْنِ وَوَسْطًا، فَمَثَلًا مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: لَا نُكْفِرُ أَحَدًا بِعَيْنِهِ مُطْلَقًا، بَلْ نَأْتِي بِالْعُمُومِ وَنَقُولُ: مَنْ فَعَلَ كَذَا فَهُوَ مُشْرِكٌ، مَنْ فَعَلَ كَذَا فَهُوَ كَافِرٌ، مَنْ فَعَلَ كَذَا فَهُوَ فَاسِقٌ، وَلَا نَصِفُ وَاحِدًا مِنَ النَّاسِ مَهْمَا كَانَ الْأَمْرُ.

وهذا خطأ؛ لأننا لو قلنا هذا لم يبقَ أحدٌ مشرِّكًا، وصِرنا فقط نحكم على العام المطلق، وارتفع الحكم في الحقيقة.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ بِالْعَكْسِ: إِذَا وَجَدْتَ النُّصُوصَ الْحَاكِمَةَ عَلَى الشَّخْصِ بِالْكَفْرِ أَوِ الْفِسْقِ أَوِ الشَّرِكِ حُكِمَ بِهَا عَلَى كُلِّ شَخْصٍ بِعَيْنِهِ. وهذا خطأ أيضًا.

وَنَحْنُ نَقُولُ: مَتَى قَامَتِ الْحُجَّةُ وَجَبَ الْحُكْمُ بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ عَلَى الشَّخْصِ بِعَيْنِهِ، فَنَحْكُمُ بِكَفْرِهِ عَيْنًا وَلَا نُبَالِي، لِأَنَّا لَوْ رَفَعْنَا الْكُفْرَ عَنِ الْمَعِينِ مَا بَقِيَ أَحَدٌ كَافِرًا كَمَا ذَكَرْتُ، فَإِذَا وَجَدْنَا رَجُلًا يَدْعُو الْمَوْتَى وَقُلْنَا لَهُ: هَذَا شَرِكٌ وَكُفْرٌ، وَأَتَيْنَا بِالْآيَاتِ أَوِ الْأَحَادِيثِ وَلَكِنَّهُ أَصَرَّ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ حَكَمْنَا بِكَفْرِهِ عَيْنًا أَوْ بِشَرِكِهِ عَيْنًا.

وَنَحْنُ لَا نَمْلِكُ أَنْ نَحْكُمَ عَلَى أَحَدٍ بِكَفْرٍ أَوْ فِسْقٍ أَوْ شَرِكٍ إِلَّا بِمُقْتَضَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَمَا أَنَّنَا لَا نَمْلِكُ أَنْ نُحَرِّمَ وَلَا أَنْ نُحَلِّلَ إِلَّا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْكَفْرُ وَالْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَالشَّرِكُ وَالْإِخْلَاصُ مَرْجِعُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ



وَلِسْنَا الَّذِينَ نَكْفُرُ النَّاسَ أَوْ نَجْعَلُهُمْ مُشْرِكِينَ أَوْ نَفْسَقَهُمْ، وَإِنَّمَا هَذَا يَرْجِعُ  
لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِذَا ثَبِتَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ كُفْرٌ، أَوْ هَذَا الْعَمَلُ  
شُرْكٌ، أَوْ هَذَا الْعَمَلُ فِسْقٌ، ثُمَّ أَقْمَنَّا الْحُجَّةَ عَلَى فَاعِلِهِ فَحِينَئِذٍ نَحْكُمُ بِكُفْرِهِ عَيْنًا.  
وهذا القول الَّذِي قُلْتَهُ هُوَ الْقَوْلُ الْوَسْطُ، لَيْسَ مَطْرُفًا مِنْ هَؤُلَاءِ، وَلَا مَطْرُفًا  
مِنْ هَؤُلَاءِ، فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْوَسْطُ، وَلَا بُدَّ مِنْهُ، وَهَذَا الَّذِي تَقْتَضِيهِ الْأَدَلَّةُ، وَلِهَذَا  
كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُكْفِرُونَ مَنْ ارْتَدَّ وَيَقْتُلُونَهُ، وَلَا يَقُولُونَ: إِنْ النُّصُوصُ  
عَامَّةٌ وَلَنْ نُنَبِّقَهَا عَلَى كُلِّ شَخْصٍ بِعَيْنِهِ، وَلَكِنْ الْكَلَامُ عَلَى قِيَامِ الْحُجَّةِ، فَمَتَى قَامَتِ  
الْحُجَّةُ وَجَبَ الْحُكْمُ بِمَقْتَضَى الدَّلِيلِ عَلَى الشَّخْصِ بِعَيْنِهِ.



(٢٤٣) السُّؤَالُ: هل يجوز تكفير المعين بمجرد القرينة، أو لا يجوز؟ نرجو  
توضيح هذه المسألة، فإنه قد زلت فيها أقدامٌ، وجزاكم الله خيرًا.  
الْجَوَابُ: أَوَّلًا: يجب أن نعلم أن التكفيرَ وعدم التكفيرَ لَيْسَ إِلَيْنَا، وَإِنَّمَا هُوَ  
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَحْكُمَ  
الْإِنْسَانُ فِيهِ بِعَقْلِهِ، وَإِنَّمَا يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.  
فَأَوَّلًا لَا بُدَّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ أَوْ الْفِعْلَ مِنَ الْمَكْفُرَاتِ، وَلَا نَعْلَمُ هَذَا إِلَّا  
بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِذَا شَكَكْنَا: هل دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى أَنَّ هَذَا كُفْرٌ، فَإِنْ الْوَاجِبُ  
الْإِمْسَاكُ، وَالْأَلَّا نُكْفِرُ، فَلَا بُدَّ أَنْ نَتَيَقَّنَ أَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ دَلًّا عَلَى أَنَّ هَذَا كُفْرٌ، وَإِلَّا  
فَلَا يَجُوزُ أَنْ نَحْكُمَ بِهِ.

ثَانِيًا: إِذَا ثَبِتَ أَنَّهُ كُفْرٌ فَلَا بُدَّ أَنْ نَنْظُرَ: هل هَذَا كُفْرٌ بِالنِّسْبَةِ لِهَذَا الشَّخْصِ

المعین، أو لا، فقد لا يكون كفرًا بالنسبة للشخص المعین، إما لكونه جاهلاً، وإما لكونه متأولاً، وإما لشدة فرح، وإما لشدة غضب، وقد يكون لإكراه، وإما لغير ذلك مما يرتفع به حكم القول، أو الفعل، ولهذا لم يكفر الذي قال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ» وذلك في قول النبي ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»<sup>(١)</sup>.

فلم يكفر بهذه الكلمة، مع أن هذه الكلمة كفر، لكنه لم يكفر؛ لأنه لشدة فرجه قال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ».

وكذلك من أكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان فإنه لا يكفر.

فالمهم لا بُدَّ من شيئين:

الشيء الأول: أن يثبت أن هذا القول أو الفعل كفر.

الشيء الثاني: أن نعلم انطباقه على الشخص المعين بأن يكون عالماً غير معذور بجهل، أو نسيان، أو إكراه، أو ما أشبه ذلك.



(٢٤٤) السُّؤال: ما هي شروط تكفير المسلم المعين؟ وما هي الموانع؟

الجواب: شروط تكفير رجل معين:

(١) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب في الخوض على التوبة، رقم (٢٧٤٧).

الشرط الأول: أن تقوم عليه الحُجَّة، فإذا لم تُقَمْ عليه الحُجَّة فإنه لا يجوز أن يُكْفَر؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]، إلى قوله: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ولأنه قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ولكن إذا بلغتْ الحُجَّة وعانَدَ وتعصَّب لمذهبه؛ فإن هذا الجهل لا ينفعه، بل هو مكلف بالانقياد للحُجَّة؛ لأننا لو قبلنا عُذْرًا مثل هذا لكان الذين قالوا: إنا وجدنا آباءنا على أمة. على صواب، وقد أبطل الله هذه الحُجَّة.

الشرط الثاني: أن يكون قاصداً لما يحصل به التكفير، فإن كان غير قاصد فإنه لا يكفر، ودليل ذلك ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لله أشدُّ فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظلها، قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح»<sup>(١)</sup>، فإن قوله: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك» لا شك أنه كفر؛ لأنَّ العبد هو الإنسان والرب هو الله، فإذا عكس القضية وقال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك فقد كفر، لكن هذا الرجل لم يكفر؛ لأنَّه أخطأ من شدة الفرح، فلم يقصد الكفر.

وهذا يكون أيضاً عند السهو، فقد سهو الإنسان ويجري على لسانه ما هو كفر، لكن بغير قصد، فهذا أيضاً لا يكفر.

(١) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب في الخس على التوبة، رقم (٢٧٤٧).

إذن فشرطُ تكفيرِ المعين أن تقوم عليه الحجة، والثاني: أن يكون قاصداً، فإن لم تقم عليه الحجة فإنه لا يكفر، وكذلك إن كان غير قاصدٍ فإنه لا يكفر.

فإن قال قائل: ما تقولون في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ (٦٥) لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[التوبة: ٦٥-٦٦]، فكفر الله هؤلاء مع أنهم يستهزئون ولا يقولون هذا على سبيل الجد؟

فالجواب عن ذلك: أن هؤلاء قصدوا كلمة الكفر مستهزئين بالله، فلزمهم الكفر، بخلاف الرجل الذي لم يقصد الكفر أصلاً، ولهذا قال العلماء: إن الإنسان إذا فعل ما يكفر فهو كافر، سواء فعل ذلك جاداً أم هازلاً.

فإن قال قائل: ما تقولون فيمن أكره على الكفر أيكفر أم لا؟

فالجواب: لا يكفر إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان؛ لقول الله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].



(٢٤٥) السؤال: هل يجوز أن نحكم على الميت المعين بجنة أو نار، ولو كان

هذا الميت يهودياً أو نصرانياً؟

الجواب: لا يجوز أن نقول: فلان في النار أو فلان في الجنة؛ إلا من شهد له النبي ﷺ؛ لأن هذه أمور غيبية، نعم نعامل الكافر معاملة الكافر في الدنيا، فإذا مات اليهودي أو النصراني لا نغسله ولا نكفنه، ولا نصلي عليه، ولا ندفنه مع المسلمين،

وهذه معاملة في الظاهر، لكن في الباطن وما يُدرينا، لعله في آخر لحظة من الدنيا ألقى الله في قلبه الإيمان، فما ندري.

فإذن لا نشهد له بجنة ولا نار، وماذا ينفعه لو شهدنا له بالجنة، وماذا ينفعه لو شهدنا له بالنار؟ فلا ينفعه، فإن كان من أهل النار فهو من أهل النار، سواء شهدنا أم لم نشهد، وإن كان من أهل الجنة فهو من أهل الجنة، سواء شهدنا أم لم نشهد.

والحق شيخ الإسلام<sup>(١)</sup> رحمه الله من شهد له الأمة بالجنة أو بالنار فيمن يشهد له، قال: فمثل الأئمة الأربعة - رضي الله عنهم ورحمهم - نشهد لهم بالجنة؛ لأن الأمة مجمعة على الثناء عليهم، وقد قال النبي ﷺ: «أنتُم شهداء الله في الأرض»<sup>(٢)</sup>.

لكن مع ذلك أنا أرى الاحتراز من هذا؛ لأن هذا الذي نشهد له بالخير لا يضره إذا لم نشهد أنه من أهل الجنة، فالسلامة أسلم، لكن نقول على سبيل العموم: كل من مات مؤمناً فهو في الجنة، وكل من مات كافراً فهو في النار، وهذا يكفي.

أما الأحكام الدنيوية فهي تُجرى على ظاهر الحال، فمن رأيناه يصلي ويصوم ويتصدق فإننا إذا مات نغسله ونكفنه ونصلي عليه وندفنه مع المسلمين، حتى لو فرض أنه من المنافقين، فما علينا منه، فنحن ليس علينا إلا الظاهر.

وأسوق هنا قصة: كان رجل من الصحابة مع النبي ﷺ في إحدى الغزوات،

(١) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٥١٨/١١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (١٣٦٧)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب فيمن يشي عليه خير أو شر من الموتى، رقم (٩٤٩).

وكان رجلاً شجاعاً مقداماً لا يدع للعدو شاذة ولا فاذة إلا قضى عليها، وأعجب الناس به، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، وهذا خبرٌ شديدٌ على النفس، فهذا رجلٌ يقاتل وشجاعٌ ولا يدع للعدو شاذة ولا فاذة إلا قضى عليها فكيف يقول الرسول: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»؟ فعظم هذا على المسلمين وقالوا: هذا مشكلٌ أن الشجاع المقدام يقال: إنه من أهل النار. فقال رجل: والله لألزمَن هذا. ولزم هذا الرجل الشجاع وصار يُتابعه لينظر نهايته، فأصيب هذا الرجل الشجاع بسهمٍ من العدو فجزع، فهو يرى نفسه شجاعاً قوياً، فكيف يُصيبني السهم؟ فلما جزع سل سيفه واثكأ عليه على صدره حتى خرج من ظهره، فقتل نفسه، فجاء الرجل الذي كان ملازماً له إلى النبي صلى الله عليه وسلم عليه وعلى آله وسلم فقال: أشهد أنك رسول الله. قال: «وَمَا ذَاكَ؟». قال: هذا الرجل الذي قلت: إنه من أهل النار حصل منه كذا وكذا، فقتل نفسه، وقاتل نفسه يُعذب في نار جهنم خالداً مخلداً فيها بما قتل نفسه به، فيا أسفاً على هؤلاء المتحجرين، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.



(٢٤٦) السُّؤال: لا يُحْكَمُ عَلَى مُعَيَّنٍ بِكُفْرٍ أَوْ فِسْقٍ إِلَّا بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ،

وَالسُّؤال: هل التَّبْدِيعُ مِثْلُ التَّكْفِيرِ، أَيْ: يَحْتَاجُ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم (٤٢٠٧)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، رقم (١١٢).

**الجواب:** نعم، كل عيب يُوصَف به الإنسان فإنه يحتاج إلى ثبوت ما يُوجب هذا العيب، أمّا أن نَصِفَ كُلَّ واحدٍ بأنه مُبتدِع وكل واحدٍ بأنه ضالٌّ بدُونِ دليلٍ؛ فهذا لا يجوز.



(٢٤٧) **السؤال:** إذا أنكرَ شخصٌ أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، فهل في هذه الحال نتوقف في تكفيره حتى إقامة الحجة عليه، أم يكفر مباشرة؟

**الجواب:** هذا يُنظر: إذا أنكرَ شخصٌ حكماً معلوماً من دين الإسلام، مثل أن يُنكر تحريم الخمر، قال: الخمر حلال. فهذا يُنظر: إن كان قد عاش في أوساط المسلمين فهو كافر، وإن لم يكن عاش في أوساط المسلمين كأن يكون حديث عهد بإسلام، أو كان في بادية بعيدة عن معرفة الأحكام الشرعية، فإنه لا يكفر.



### الحلف بغير الله:

(٢٤٨) **السؤال:** ما حكم الحلف بغير الله تعالى مع أن النبي عليه الصلاة والسلام روي عنه أنه قال: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»<sup>(١)</sup>؟

**الجواب:** الحلف بغير الله عزَّجَلَّ مثل أن يقول: وحياتك، أو: وحياتي، أو: والنبي، أو: والسيد الرئيس، أو: والشعب، أو ما أشبه ذلك، كلُّ هذا مُحَرَّمٌ، بل هو من الشرك؛ لأن هذا النوع من التعظيم لا يصحُّ إلا لله عزَّجَلَّ، ومن عظم غير الله فيما لا يكون إلا لله، فهو شرك.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، رقم (١١).

لكن لما كان هذا الحالف لا يعتقد أنَّ عظمة المخلوق به كعظمة الله، لم يكن الشُّرك شُرْكًا أكبر، بل كان شُرْكًا أصغر، فمن حلفَ بغيرِ الله فقد أشركَ شُرْكًا أصغر، قال النبي ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيُصْمِتْ»<sup>(١)</sup>، وقال ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ»<sup>(٢)</sup>، فلا تحلف بغير الله، أيًا كان المخلوفُ به، حتى ولو كان النبي ﷺ أو جبريل، أو من الرُّسل من الملائكة، أو البشر، أو من دُون الرُّسل، فلا تحلف بشيء سِوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

أما قول النبي ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، فقد اختلفَ الفقهاءُ في قوله: «وَأَبِيهِ»، فمنهم من أنكرها، وقال: لم تصحَّ عَنِ النبي ﷺ. وبناءً على ذلك، فلا إشكال في الموضوع؛ لأنَّ المعارض لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قائمًا، وإذا لم يكن المعارض قائمًا فهو غيرُ مقاوم، ولا يُلتَفَتُ إليه، وعلى القول بأنها ثابتة، فإنَّ الجواب على ذلك أَنَّ هَذَا مِنَ الْمُشْكِـلِ، والنَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ مِنَ الْمُحْكَمِ، فيكون لدينا مُحْكَمٌ ومتشابه، وطريق الراسخين في العلم في المحكِّم والمتشابه أَنْ يَدْعُوا الْمُتَشَابِهَ وَيَأْخُذُوا بِالْمُحْكَمِ، قال الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم (٦٦٤٦)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عَنِ الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٥/٢)، وأبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).



ووجه كونه متشابهًا أن فيه احتمالات كثيرة: قد يكون هذا قبل النهي، وقد يكون هذا خاصًا بالرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَعْدِ الشُّرْكَ فِي حَقِّهِ، وقد يكون هذا مما يَجْرِي عَلَى اللِّسَانِ بِغَيْرِ قَصْدٍ، ولما كانت هذه الاحتمالات وغيرها واردة على هذه الكلمة إن صحَّتْ عَنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَارَ الْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِالْمُحْكَمِ، وَهُوَ النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ.

ولكن يقول بعض الناس: إن الحلفَ بغيرِ الله قد جرى على لسانِي، وَيَصْعُبُ عَلَيَّ أَنْ أَدْعَهُ، فما الجواب؟

فنقول: إن هذا ليس بحُجَّةٍ، بل جَاهِدْ نَفْسَكَ عَلَى تَرْكِهِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ، وَأَذْكُرْ أَنَّنِي نَهَيْتُ رَجُلًا قَالَ: «وَالنَّبِيِّ» يُخَاطِبُنِي، فَقُلْتُ: يَا أَخِي، كَلِمَةُ (وَالنَّبِيِّ) هَذِهِ حَلْفٌ بِغَيْرِ اللَّهِ وَلَا تَصْلُحُ، وَحَرَامٌ، قَالَ: «وَالنَّبِيِّ لَا أَعُودُ إِلَيْهَا»، هُوَ قَالَهَا عَلَى أَسَاسٍ أَنَّهُ يُؤَكِّدُ أَنَّهُ لَنْ يَعُودَ لَهَا، لَكِنَّهَا تَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ.

فأنا أقول: حاول بقدر ما تستطيع أَنْ تُبْعِدَ عَن لِسَانِكَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ؛ لِأَنَّهَا شُرْكٌ، وَالشُّرْكُ خَطَرُهُ عَظِيمٌ وَلَوْ كَانَ أَصْغَرَ، حَتَّى إِنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «إِنَّ الشُّرْكَ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَلَوْ كَانَ أَصْغَرَ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنْ أُحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَذَلِكَ لِأَنَّ سَيِّئَةَ الشُّرْكِ أَعْظَمُ مِنْ سَيِّئَةِ الْكِبِيرَةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) الاختيارات الفقهية (ص: ١١٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨/ ٤٦٩، رقم ١٥٩٢٩).

(٣) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٢٠٤).

(٢٤٩) السُّؤال: ما الجمع بين الحديث الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ»  
إِنْ صَدَقَ<sup>(١)</sup>، وبين حديث «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»<sup>(٢)</sup>؟  
الجواب: الصَّواب أن كلمة «وَأَبِيهِ» فِي قَوْلِهِ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ» كلمةٌ شاذَّةٌ،  
لَا تَصْدُرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وبناءً عَلَى ذَلِكَ نَسْتَرِيحُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ هَذَا يُعَارِضُ قَوْلَهُ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَأُكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»<sup>(٣)</sup>.  
فَالصَّوابُ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ الشَّاذَّةُ انْفَرَدَ بِهَا بَعْضُ رُوَاةِ مُسْلِمٍ، وَلِهَذَا لَمْ تَكُنْ  
فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، بَلْ انْفَرَدَ بِهَا بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَإِذَا كَانَتْ شَاذَّةً  
فَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الشَّاذَّ لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعْمَلُ بِهِ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الرَّسُولِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(٢٥٠) السُّؤال: أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ، يَقُولُ السَّائِلُ: مَا حُكْمُ الْحَلِفِ بِالنَّبِيِّ ﷺ،  
حَيْثُ إِنَّهُ قَدْ كَثُرَ هَذَا الْأَمْرُ وَكَثُرَ مَنْ يَتَسَاهَلُ بِهِ؟

الجواب: الْحَلِفُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَرَامٌ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، رقم (١١).  
(٢) أخرجه أحمد (١٢٥ / ٢)، وأبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً، رقم (٦١٠٨)،  
ومسلم: كتاب الإيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله، رقم (١٦٤٦).

بِالله<sup>(١)</sup>، واللام هنا في قوله: «فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ» للأمر الدال على الوجوب، بل مَنْ حلفَ بالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وسلَّم فإنه مُشْرِكٌ بالله، لكنَّه شَرِكٌ لا يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ؛ لقولِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ»<sup>(٢)</sup>. وغيرُ اللهِ يَشْمَلُ النَّبِيَّ ﷺ وَيَشْمَلُ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَجَمِيعَ المَخْلُوقَاتِ.

فلا يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَحْلِفَ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وَنَصَحَ أَحَدُ الإِخْوَةِ شَخْصًا فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ قُلْتَ: وَالنَّبِيِّ. وَالْحَلِفُ بِالنَّبِيِّ حَرَامٌ وَشَرِكٌ، أَتَتُوبُ إِلَى اللهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَالنَّبِيُّ مَا أَعُودُ إِلَيْهَا. فَقَالَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَتَعَوَّدٌ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَسْكِينٌ.

لذلك أقول: يجب على الإنسان أن يعدل لسانه، والإنسان بالتمرين يسهل عليه الأمر، فلذلك نقول لإخواننا الَّذِينَ يَكْثُرُ مِنْهُمْ ذَلِكَ: لا تحلفوا بغير الله، ووالله لا يَسْتَحِقُّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يُعَظَّمَ كَتَعْظِيمِ اللهِ، وإِنَّمَا هُوَ رَسُولُ اللهِ، فكيف يُجْعَلُ نِدَاءُ اللهِ؟!

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَ قَوْلَ الْقَائِلِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتُ، يَخَاطَبُ الرَّسُولَ، فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: «أَجَعَلْتَنِي اللهُ نِدَاءً؟!»<sup>(٣)</sup>.

ولما جاءه رجلٌ شاعِرٌ وقال: إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بأبائكم، رقم (٦٦٤٦)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالأباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: أبواب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٥٧١)، رقم (١٨٣٩)، والبخاري في الأدب المفرد، رقم (٧٨٣).

«ذَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>، أما النَّاسُ فَلَيْسَ مَدْحُهُمْ زَيْنًا، وَلَا ذَمُّهُمْ شَيْنًا.

والنَّبِيُّ ﷺ أَشْرَفُ مَنْزِلَةٍ لَهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ، لَا أَنْ يَكُونَ نِدًّا لِلَّهِ وَلَا مُشَاجِهًا لِلَّهِ فِي التَّعْظِيمِ وَلَا فِي دُعَائِهِ، وَلِهَذَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَخَدَهُ».

لذلك نقول للإخوة الَّذِينَ يَحْلِفُونَ بِالرَّسُولِ أَوْ بِالْكَعْبَةِ: اتَّقُوا اللَّهَ، هَذَا حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْسَ مِنْ تَعْظِيمِهِ أَنْ تَحْلِفَ بِهِ، بَلْ مِنْ تَعْظِيمِهِ أَنْ تَتَمَسَّكَ بِهِدْيِهِ وَبِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ نَقُولُ لَهُ: بَدَلْ أَنْ تَقُولَ: وَالنَّبِيِّ، أَوْ بِالنَّبِيِّ، قُلْ حَتَّى: رَبِّ النَّبِيِّ، وَهِيَ جَيِّدَةٌ وَلَا بَأْسَ، لَكِنْ أَخْشَى فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ أَنْ يَسْقُطَ: رَبِّ، ثُمَّ يُرْجَعُ إِلَى كَلِمَةِ: النَّبِيِّ، فَنَقُولُ: احْلِفْ بِاللَّهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.



(٢٥١) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ قَوْلِنَا: لَعَمْرُكَ، أَوْ لَعَمْرُ اللَّهِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ، وَفِي أَمَانَتِكَ،

وَفِي ذِمَّتِكَ؟

الْجَوَابُ: الْقَسَمُ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ وَمِنْ سُورَةِ الْحَجَرَاتِ، رَقْمُ (٣٢٦٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ (١٠/٢٦٧، رَقْمُ (١١٤٥١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَيَّامِ وَالنَّذُورِ، بَابُ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، رَقْمُ (٦٦٤٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَيَّامِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، رَقْمُ (١٦٤٦).

«مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»<sup>(١)</sup>، ولقوله: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»<sup>(٢)</sup>.

ومن الحلف بالله أَنْ تَقُولَ: لَعَمْرُ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ حَلَفَ بِحَيَاةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَمَّا الْحَلِفُ بـ (لَعَمْرُكَ، وَلَعَمْرِي)؛ فَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ عَنِ السَّلَفِ؛ لِأَنَّ صِيغَتَهُ لَيْسَتْ صِيغَةَ الْقَسَمِ، فَلَا يَدْخُلُ فِي قَوْلِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، وَلَكِنِ التَّنْزِيهُ عَنْهُ أَوْلَى، وَالْحَلِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ هُوَ الْمَشْرُوعُ.



(٢٥٢) السُّؤَالُ: هل يجوزُ الحَلِفُ بكتابِ اللهِ؟

الجَوَابُ: الحَلِفُ بكتابِ اللهِ جائزٌ إِذَا قَصَدَ الْقُرْآنَ، أَمَا إِذَا قَصَدَ الْمَصْحَفَ الَّذِي هُوَ أَوْرَاقٌ مَخْلُوقَةٌ مَصْنُوعَةٌ فَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْحَلِفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»<sup>(٣)</sup>. لَكِنْ إِنْ أَرَادَ الْقُرْآنَ فَلَا بَأْسَ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، وَالْحَلِفُ بِصِفَاتِ اللَّهِ جَائِزٌ.



- (١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها، رقم (٧٤٠١)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦).
- (٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: أبواب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).
- (٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: أبواب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).

(٢٥٣) السُّؤال: أَحَسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ، ما صِحَّة هذين الحديثين: الحديث الأول: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(١)</sup>، والحديث الثاني: «اقْتُلُوا السَّمُومَ وَلَوْ عَلَى قَبْرِي»<sup>(٢)</sup>، يعني النَّمْل؟

الجواب: الحديث الأول «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا» رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وأصح منه قول النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ»<sup>(٣)</sup>.

ولهذا نقول: إنَّ الحلف بغير الله شرك؛ قد يكون أكبر، وقد يكون أصغر، فلا يجوز للإنسان أن يحلف بالأمانة، ولا أن يحلف بالنبي، ولا أن يحلف بجبريل، ولا بالأب، ولا بالسَّماء، ولا بالشَّمس، ولا بالقمر، فلا يحلف إلا بالله، أو بصفة من صفاته.

فإن قال قائل: إننا نجد في القرآن الحلف بالشَّمس والقمر، وما أشبه ذلك؟ فالجواب أن يُقال: إنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَحْكُم ولا يُحكم عليه، وله أن يحلف بما شاء من خلقه، أما نحن فلا نحلف إلا بما يأمرنا بالحلف به، وهو الله عزَّ وجلَّ، أو صفة من صفاته، فيجوز -مثلاً- أن تقول: والله لأفعلن كذا، والرحمن لأفعلن كذا، والسميع البصير لأفعلن كذا، أو تقول: وعزة الله لأفعلن كذا، وحكمة الله لأفعلن كذا، وما أشبه ذلك.

(١) أخرجه أحمد (٨٢/٣٨)، رقم (٢٢٩٨٠)، وأبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالأمانة، رقم (٣٢٥٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق، رقم (٣٠١٩)، ومسلم: كتاب السَّلام، باب النهي عن قتل النمل، رقم (٢٢٤١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً، رقم (٦١٠٨)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (١٦٤٦).

فالحلف بغير الله شرك، وَمَنْ سَمِعَ مِنْكُمْ مَنْ يَحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ فَلْيَنْصَحْهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ يَحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ لَجَهْلِهِ بِذَلِكَ، وَوَاجِبٌ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يَنْصَحَ الْجَاهِلَ.

أما الحديث الثاني الَّذِي يَقُولُ: «اقْتُلُوا السُّمُومَ، وَلَوْ عَلَى قَبْرِى»، فَهَذَا لَا يَصَحُّ، بَلِ النَّمْلُ مِمَّا تُهَيَّ عَنْ قَتْلِهِ<sup>(١)</sup>، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ: إِنْ هَذَا هُوَ النَّمْلُ، فَالنَّمْلُ تُهَي عَنْ قَتْلِهِ.

وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ ذَاتَ السُّمُومِ، يَعْنِي الْعَقْرَبَ وَالْحَيَّةَ وَمَا أَشْبَهَهَا، فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْأَمْرُ بِقَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ وَكُلِّ مُؤَذٍّ، حَتَّى إِنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحَدْيَا»<sup>(٢)</sup>. فَكُلُّ مُؤَذٍّ -وَلَوْ فِي وَسْطِ الْحَرَمِ- فَإِنَّهُ يُقْتَلُ.



(٢٥٤) السُّؤَالُ: ذَكَرْتُمْ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»<sup>(٣)</sup>، وَوَرَدَ حَدِيثٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»<sup>(٤)</sup>، فَكَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ؟

الْجَوَابُ: الْجَوَابُ مِنْ عِدَّةٍ وَجُوهُ:

الْوَجْهَ الْأَوَّلُ: أَنْ قَوْلَهُ: «وَأَبِيهِ» رِوَايَةٌ شاذَّةٌ؛ لِأَنَّ الْبَخَارِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَدَلَ عَنْهَا

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ فِي قَتْلِ الذَّرِّ، رَقْمُ (٥٢٦٧)، وَابْنُ مَاجَهَ: كِتَابُ الصَّيْدِ، بَابُ مَا يَنْهَى، عَنْ قَتْلِهِ، رَقْمُ (٣٢٢٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ مَا يَنْدُبُ لِلْمَحْرَمِ وَغَيْرِهِ قَتْلَهُ مِنَ الدُّوَابِّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، رَقْمُ (١١٩٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالنَّذُورِ، بَابُ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، رَقْمُ (٦٦٤٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَيْمَانِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، رَقْمُ (١٦٤٦).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيْمَانِ، بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، رَقْمُ (١١).

وانفردَ بها مسلمٌ، والبخاريُّ رَحِمَهُ اللهُ أَعْلَمُ بالحديثِ مِنْ مسلمٍ، كما قال بعضهم: لولا البخاريُّ ما ذهبَ مسلمٌ ولا جاء<sup>(١)</sup>. فإذا عدَلَ عنها البخاريُّ، وانفردَ بها مسلمٌ، وهي مخالفةٌ للأحاديثِ الصحيحة؛ التي تقدَح - لو ثبتتْ - في التوحيدِ حُكْمَ بأنها شاذَّةٌ، وهذا لا شكَّ أيسرُ الأجوبةِ وأسلمُها مِنَ المعارِضةِ؛ أنْ يَقُولَ: هي شاذَّةٌ، انفردَ بها مسلمٌ عَنِ البخاريِّ فلا عبرةٌ بها.

الوجهُ الثاني: قيل: إنَّ هذا الكلامَ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ» ممَّا يجري على اللسانِ بلا قَصْدٍ، وأنَّ النبيَّ ﷺ نهى عَنِ الحَلْفِ بالآباءِ إذا كان ذلكَ عن قَصْدٍ، لكنَّ هذا الجوابَ ضعيفٌ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لم يُفَصِّلْ في النهي.

الوجه الثالث: أنَّ النبيَّ ﷺ أبعدُ الناسِ عَنِ الشُّرْكِ، فالحلفُ الصادرُ منه بالأبِ لا يُمكنُ أنْ يقعَ على وجهِ الشُّرْكِ أبدًا بخلافِ غيره، فإنَّ غيره ليسَ معصوماً مِنَ الشُّرْكِ.

الوجه الرابع: وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا، أنَّ هذا مِنْ بابِ تَضَحِيفِ اللَّفْظِ، وأنَّ الأصلَ: «أَفْلَحَ واللهِ إِنَّ صَدَقَ»، ولكنَّ كانَ النَّاسُ فيما سَبَقَ يَكْتُبُونَ الكِتَابَ بدوْنِ نَقْطٍ، ومعلومٌ أنَّ «وَأَبِيهِ» إذا ارتفعتِ النَّبرةُ الوسطى، ولم يَكُنْ منقَطًا تشبهُ (والله)، وهذا ضَعِيفٌ جِدًّا.

ولهذا فإنَّ أَفْضَلَ الأجوبةِ - فيما أرى - أنْ يُقَالَ: هذه لَفْظَةٌ شاذَّةٌ، تفرَّدَ بها مسلمٌ عَنِ البخاريِّ، مَعَ أنَّ البخاريَّ أَعْلَمُ بالحديثِ مِنْ مسلمٍ، وهي أيضًا مخالفةٌ لما نهى عَنْهُ الرَّسُولُ، لأحاديثِ النَّهي عَنِ الحَلْفِ بالآباءِ، والحَلْفِ بالآباءِ أمرٌ

(١) قائل العبارة هو الإمام الدارقطني، انظر: المنتظم لابن الجوزي (١٢/ ١١٧).



يَمَسُّ الْعَقِيدَةَ، فَيَبْعُدُ جِدًّا أَنْ يَصْدُرَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

(٢٥٥) السُّؤَال: مَا حُكْمُ الْحَلْفِ بِقَوْلِهِ: لَعَمْرِي؟

الجَوَاب: لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ: لَعَمْرِي لِأَفْعَلَنَّ كَذَا؛ لِأَنَّ هَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَا حَرَجَ فِيهَا، وَلَيْسَتْ هَذِهِ مِنْ بَابِ الْحَلْفِ بغيرِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْحَلْفَ بغيرِ اللَّهِ لَهُ صِيغَةٌ مُعَيَّنَةٌ، وَحُرُوفُ الْقَسَمِ ثَلَاثَةٌ: الْوَاوُ، وَالْبَاءُ، وَالتَّاءُ، وَلَيْسَ (لَعَمْرُكَ) مِنْ بَابِ الْقَسَمِ الْمَعْرُوفِ بِصِيغَتِهِ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ مَعْنَى الْقَسَمِ، وَالصِّيغَةُ الَّتِي مَعْنَاهَا مَعْنَى الْقَسَمِ وَلَيْسَ فِيهَا قَسَمٌ كَثِيرٌ، مِنْهَا: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: حَرَامٌ عَلَيَّ أَنْ أَكْلِمَ فُلَانًا، فَهَذَا يَمِينٌ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ قَسَمٌ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ يَمِينٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴿[التَّحْرِيم: ١-٢]، فَجَعَلَ اللَّهُ التَّحْرِيمَ يَمِينًا مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صِيغَةِ الْقَسَمِ.

(٢٥٦) السُّؤَال: مَا حُكْمُ الْحَلْفِ بِالْقُرْآنِ؟

الجَوَاب: أَوَّلًا: نَقُولُ لِلْحَالِفِ بِالْقُرْآنِ: لِمَاذَا لَا تَحْلِفُ بِاللَّهِ، أَوْ بِاسْمِ مِنْ أَسْمَائِهِ وَاضِحٌ، أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ وَاضِحَةٌ؟ وَمَا الَّذِي أَلْجَأَكَ إِلَى أَنْ تَحْلِفَ بِالْقُرْآنِ؟ الجَوَاب: لَا شَيْءَ؛ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَحْلِفَ بِاللَّهِ كَمَا هُوَ الْأَكْثَرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ﴾ [التَّوْبَةُ: ٥٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُتَعَرِّضُوا عَنْهُمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ٩٥].

وكذلك أيمان الرُّسُول ﷺ فيها أيمانٌ كثيرة بالله، أو بوصفٍ لا يكون إلا الله وحده، مثل: الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، فالرُّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَحْلِفُ دَائِمًا بقوله: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»؛ لَأَنَّ الْأَنْفُسَ بِيَدِ اللَّهِ، لا يستطيع أحدٌ أَنْ يُخْرِجَ نَفْسًا مِنْ جَسَدِهَا أَبَدًا إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ولا يستطيع أحدٌ أَنْ يَنْفَخَ رُوحًا فِي جَسَدٍ إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ. فكان الرُّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يحلف بهذا الوصفِ الَّذِي لا يكون إلا الله، وكذلك كَانَ يَحْلِفُ كَثِيرًا بِمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ؛ وقد قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ»<sup>(١)</sup>، فَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ وَصْفٌ خَاصٌّ بِاللَّهِ، فلا أَحَدٌ يستطيع أَنْ يُقَلِّبَ الْقُلُوبَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، صحيح أَنَّهُ قد يكون هناك سببٌ بأن يَتَّصِلَ الْإِنْسَانُ بِجَلِيسٍ سَوِّءٍ، فيَصْرِفُ قَلْبَهُ، أو بِجَلِيسٍ خَيْرٍ فيَصْرِفُ قَلْبَهُ، لكن هَذَا سببٌ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ أَبَوَاهُ كَافِرَيْنِ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، أو أَبَوَاهُ مُؤْمِنٌ وَهُوَ كَافِرٌ، وَلَمْ يُؤَثِّرْ فِيهِ، فَالْقُلُوبُ لِلَّهِ.

المهم أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَحْلِفَ بِأَشْيَاءٍ وَاضِحَةٍ.

أما الْحِلْفُ بِالْقُرْآنِ فلا بِأَسَ بِهِ؛ لَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِهِ، وَالْحِلْفُ بِصِفَاتِ اللَّهِ جَائِزٌ، فَعَلَى هَذَا إِذَا قَالَ: وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ مَا فَعَلْتُ كَذَا. فَهُوَ جَائِزٌ وَلَا بِأَسَ.

وهل يجوز الحلفُ بآياتِ الله؟

نقول: فيه تفصيل، فَإِنْ أَرَادَ بِالْآيَاتِ الْقُرْآنَ فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ أَرَادَ بِهَا الْمَخْلُوقَاتِ فَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ؛ لَأَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ: ﴿وَمِنْ عَايِنَتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، رقم (٢٦٥٤).

وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴿ [فصلت: ٣٧]، لكن إذا أراد القرآن فهذا جائز.

إذن، تَجَنَّبُ الحَلِفَ بآياتِ اللهِ أحسنُ؛ لِئَلَّا يُوهَمَ أَنَّهُ أرادَ المخلوقات، والله أعلم.

وإذا حَلَفَ بالمُصْحَفِ فإذا أراد به الأوراق، فهذا لا يجوز؛ لأنَّ الورق مخلوق.



(٢٥٧) السُّؤال: هل يجوزُ الحَلِفَ بصفاتِ الله عزَّجَلَّ الذاتية؛ مثل صفة الوجه، وكذلك صفاته الفعلية، مثل صفة النزول؟

الجواب: أما الصفات الذاتية كالوجه، فالوجه يُعَبَّرُ الله به عن نفسه؛ كما في قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٣٨﴾ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿ [الرحمن: ٢٦-٢٧]، وقال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصاص: ٨٨].

فلو قال إنسان: أقسم بوجهِ الله، فهو بمنزلة قوله: أقسم بالله. فلا بأس به.

أما إذا قال: أقسم بيدِ الله، أو بعينِ الله، أو ما أشبه ذلك، فلا أرى جوازه.

أما الصفات المعنوية كعلم الله، وقُدْرَةُ الله، وسَمْعِ الله، وبَصَرِ الله، وكلام الله، فلا بأس أن يُقَسَمَ بها.

وكذلك النزول، وهي صفة فعلية، فلا بأس، مثل أن يقول: ونُزِّلَ اللهُ إليَّ السَّاءَ الدُّنيا لَأَفْعَلَنَّ كذا وكذا.



(٢٥٨) السُّؤال: كثيرٌ من الشعراء يقول: «لَعْمَرِي» فهل يُعتَبَرُ هذا قَسَمًا بغيرِ

الله؟

الجواب: كلمة (لَعْمَرِي) لا بأس بها، فقد وردت في كلام النبي ﷺ وكلام الصحابة رضي الله عنهم وليست قَسَمًا؛ إذ إن القَسَمَ: والله، وعُمَرِي -مثلاً- وما أشبه ذلك، لكن (لَعْمَرِي) بِمَنْزِلَةِ القَسَمِ، وليست هي القَسَمُ، فإذا قال الإنسان: «لَعْمَرِي»، فإنه لا بأس بذلك؛ لأنها وردت عن السلف، وكذلك جاء فيها حديث عن النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم.



(٢٥٩) السُّؤال: وردَ كثيرًا في كُتُبِ السِّيَرَةِ قولُ أبي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَقْسَمْتُ

عليك بالحقِّ لئن فعلتَ كَذَا؟

الجواب: يحتاجُ هذا إلى صِحَّةِ النِّقْلِ؛ لأن كُتُبَ التاريخِ في الواقعِ ليسَ لها أصلٌ، كما قال ذلك أهلُ العِلْمِ في الحديث؛ إذ إن التاريخَ حوادثٌ ووقائعٌ ينقلُها الناسُ، قد تكونُ محرَّرةً مضبوطةً وقد تكونُ غيرَ محرَّرةٍ، ولهذا يجبُ علينا إذا وردَ مثلُ هذه الأمورِ في كُتُبِ التاريخِ أن نتحرَّى، وأن نتثبتَ من صِحَّتِها، فإذا صحَّتْ فإنَّ القَسَمَ بغيرِ الله لا يجوزُ، وإذا وقعَ مَن يُسْتَكْرَمُ منه؛ فإنه يُعْتَدَرُ له، ولا يُحتَجُّ بقوله.



## ﴿ | بدعة الموالد :

(٢٦٠) السُّؤال: إِنِّي أُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي وَأُمِّي، وَأَقُومُ عِنْدَ مَوْلِدِهِ بِالْفَرَحِ لِأَجَدِّ إِيمَانِي فِيهِ؛ عَلِمًا بِأَنِّي لَا أَعْتَقِدُ ذَلِكَ تَشْرِيعًا مِنَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ اجْتِهَادٌ مِنِّي، وَاسْتِنَابٌ مِنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَمِنْ قَوْلِهِ عِنْدَمَا قَالَ: «إِنَّهُ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>، فَهَلْ أَعَدُّ مُبْتَدِعًا، سَأَحْكُمُ اللَّهُ؟

الجواب: هذا السائل يقول: إِنَّهُ يُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَأَنَا أَقُولُ: أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ ثَالِثًا نَفْسَكَ، قُلْ: هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَبِي وَأُمِّي وَوَلَدِي وَنَفْسِي، فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ تَكُونَ حُبَّةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي قَلْبِهِ أَعْظَمَ مِنْ حُبِّهِ لِنَفْسِهِ وَابْنِهِ وَأَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَأَظُنُّ الْأَخَ السَّائِلَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - عَلَى هَذَا الْوَصْفِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: أَقِيمُ عِيدًا لِمَوْلِدِهِ بِالْفَرَحِ؛ لِأَجَدِّ إِيمَانِي فِيهِ، فنقول له: وَاللَّهِ نَحْنُ أَفْرَحُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، إِذَا عَلِمْنَا أَنَّنَا إِذَا صَنَعْنَا احْتِفَالًا وَأَكَلًا وَحَلْوَى بِمِلَادِهِ، إِذَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَأْتِي إِلَيْنَا وَيَأْكُلُ مَعَنَا، أَلَيْسَ كَذَلِكَ؟! لَوْ عَلِمْنَا ذَلِكَ؛ صَنَعْنَا الطَّعَامَ، وَدَعَوْنَا الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَجَاءَ لِنَفْرَحَ بِهِذَا، تُرَى هَلْ هَذَا مُمَكِّنٌ أَوْ لَا؟ هَذَا لَا يُمَكِّنُ، هَذَا مُسْتَحِيلٌ.

لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الْاِحْتِفَالَاتِ فِي الْمَوْلِدِ يَقُولُونَ: إِنَّ الرَّسُولَ يَخْضُرُ، وَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى قَصَائِدِهِمْ إِذَا بِهِمْ يَسْجُدُونَ يَقُولُونَ مَرْحَبًا مَرْحَبًا، مَا الَّذِي

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس، رقم (١١٦٢).

حَدَّثَ؟ يَقُولُونَ: حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ، ومثل هذا لا يُمكنُ حدوثه، هذا لو تأمَّله الإنسانُ لَوَجَدَهُ غَايَةً مَا يَكُونُ مِنَ التَّفَاهَةِ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَدْفُونٌ فِي قَبْرِهِ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- وَلَا يُبْعَثُ مِنْ قَبْرِهِ إِلَّا إِذَا بُعِثَ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَقَامُوا مِنْ قُبُورِهِمْ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَإِذَا كُنْتَ لَا يَتَجَدَّدُ إِيْمَانُكَ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ فَمَعْنَاهُ أَنَّ إِيْمَانُكَ فِي بَقِيَةِ السَّنَةِ مَهْزُورٌ، أَلَا يُجَدِّدُ إِيْمَانُكَ بِالرَّسُولِ سَمَاعُكَ عَلَى الْمَنَابِرِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟! أَلَا يُجَدِّدُ إِيْمَانُكَ بِالرَّسُولِ قَوْلُكَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ؟! أَلَا يُجَدِّدُ إِيْمَانُكَ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّكَ مَا فَعَلْتَ عِبَادَةً إِلَّا وَأَنْتَ خَلْفٌ لِلرَّسُولِ ﷺ فِيهَا؟! إِنَّ الْعِبَادَةَ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِالْإِيْمَانِ بِاللَّهِ، وَالْإِخْلَاصِ لَهُ، وَبِالْإِيْمَانِ بِالرَّسُولِ وَاتِّبَاعِهِ.

وبهذا أَنبأَ نَفْسِي عَلَى مَسْأَلَةِ مُهِمَةٍ عِنْدَ فِعْلِ الْعِبَادَاتِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَضَّأَ فَاسْتَشْعِرْ أَنَّكَ تَتَوَضَّأُ امْتِثَالًا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، لَا تَتَوَضَّأُ عَلَى الْعَادَةِ، اجْعَلْ عِبَادَتَكَ عِبَادَةً مُتَجَدِّدَةً، عِنْدَمَا تَغْسِلُ وَجْهَكَ وَأَنْتَ تَتَوَضَّأُ اسْتَشْعِرْ شَيْئِينَ:

الْأَمْرُ لِأَوَّلٍ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾، وَأَنَّكَ الْآنَ تَغْسِلُ ذَلِكَ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ؛ حَتَّى يَتَكَوَّنَ فِي قَلْبِكَ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ، أَوْ حَتَّى يَقْوَى.

الْأَمْرُ الثَّانِي الَّذِي تَسْتَشْعِرُهُ عِنْدَ الْوُضُوءِ: أَنَّكَ مُتَّبِعٌ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَأَنَّهُ أَمَامَكَ تَقْتَدِي بِهِ فِي هَذَا الْوُضُوءِ.

بالله عليكم - يا إخواني - هل هذا يُجَدِّدُ الإِيَّانَ بالرسولِ أَمْ الاحتفالُ بالمولدِ؟! هذا الذي يُجَدِّدُ الإِيَّانَ بالرسولِ، ونحنُ - والحمدُ لله - يَتَجَدَّدُ إِيَّانُنَا باللهِ ورسولِهِ بتَوْفِيقِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ عِنْدَ فِعْلِ كُلِّ عِبَادَةٍ؛ لأنَّ الإنسانَ عِنْدَمَا يَفْعَلُ الْعِبَادَةَ يَشْعُرُ بِأَنَّهُ بِذَلِكَ مُتَمَثِّلٌ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، ومُتَّبِعٌ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، هذا تَجْدِيدُ الإِيَّانِ، تَجْدِيدُ الإِيَّانِ بالشرِيعَةِ، وليسَ بالأشياءِ التي ما جَاءَتْ بَعْدَ الرسولِ إِلَّا بأربعةِ قُرُونٍ.

فأقولُ للأخ - وَفَّقَهُ اللَّهُ وَهَدَاهُ، وَلَا أُخَاطِبُهُ بِ(سَاحَةِ اللَّهِ) كَمَا خَاطَبَنِي بِذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ لَا يَقْصِدُ بِهَذَا الْعِتَابَ - أَقُولُ: أَسْأَلُ اللَّهَ لَكَ التَّوْفِيقَ، وَأَنْ يَجْعَلَ لَنَا وَإِيَّاكَ مِنْ أَحِبَابِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقُولُ لَهُ أَيْضًا: جَدِّدْ إِيَّانَكَ عِنْدَ فِعْلِ كُلِّ عِبَادَةٍ جَدِّدْ إِيَّانَكَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا يَتَجَدَّدُ إِيَّانُكَ.

ونقولُ له أَيْضًا: إِنَّ قَوْلَكَ: لَا أَعْتَقِدُ ذَلِكَ تَشْرِيعًا. نقولُ له: مَا هِيَ الشَّرِيعَةُ، وَمَا هِيَ الْعِبَادَةُ حَتَّى نَنْظُرَ حِينَ نُنْطَبِقُ هَذَا الْأَمْرَ هَلْ هُوَ تَشْرِيعٌ أَوْ لَا؟ الْعِبَادَةُ هِيَ كُلُّ شَيْءٍ يَتَقَرَّبُ بِهِ الْإِنْسَانُ إِلَى اللَّهِ، فَأَنْتَ بِفِعْلِكَ هَذَا تَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّتِكَ لِلرَّسُولِ وَتَعْظِيمِهِ، أَمْ أَنَّ هَذَا يُبْعِدُهُ مِنَ اللَّهِ؟! هُوَ يُرِيدُ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِمَحَبَّتِهِ لِلرَّسُولِ، وَتَعْظِيمِ الرَّسُولِ، إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا الْفِعْلِ فَقَدْ جَعَلَتْهُ عِبَادَةً وَتَشْرِيعًا، شِئْتَ أَمْ أَبَيْتَ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ حَدُّ الْعِبَادَةِ، الْعِبَادَةُ مَأْخُوذَةٌ مِنَ التَّعَبُّدِ، وَهُوَ التَّذَلُّلُ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ مَحَبَّةً وَتَعْظِيمًا، فَأَنْتَ الْآنَ عِنْدَمَا تَفْعَلُ ذَلِكَ إِنَّهَا تُرِيدُ بِهَذَا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّتِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ وَتَعْظِيمِهِ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ الْعِبَادَةِ.

وإن قلتَ: إِنِّي لَا أُرِيدُ بِذَلِكَ تَشْرِيعًا، فَإِنَّ فِعْلَكَ تَشْرِيعٌ شِئْتَ أَمْ أَبَيْتَ.

وَأَمَّا قَوْلُكَ: اجْتِهَادٌ مِنِّي وَاسْتِنْبَاطٌ مِنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَقَوْلُهُ عِنْدَمَا سُئِلَ

عَنْ صِيَامِهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَبُعِثْتُ فِيهِ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ فِيهِ»<sup>(١)</sup>، وهذا رواه مُسْلِمٌ، ولا إشكال فيه، ولكننا نقول لأَحِينَا: إذا أردت أن تعمل بهذا الحديث فَصُمْ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، هذا الذي جَاءَ بِهِ الْحَدِيثُ، وَإِنْ كُنْتَ تَأْبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَعْظِيمُ الرَّسُولِ بِالْاِحْتِفَالِ بِهِ فَاحْتَفِلْ بِهِ فِي كُلِّ يَوْمِ اِثْنَيْنٍ، أَلَيْسَ كَذَلِكَ؟! الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَقُلْ وَوُلِدْتُ فِي رَبِيعٍ فِي الثَّانِي عَشَرَ مِنْهُ، قَالَ: وَوُلِدْتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، فَإِذَا كُنْتَ صَادِقًا فِي أَنَّكَ سَتُعَظِّمُ أَوْ تَحْتَفِلُ بِالْيَوْمِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ؛ فَاجْعَلْ ذَلِكَ كُلَّ يَوْمِ اِثْنَيْنٍ، وَإِلَّا فَقَدْ خَالَفتَ الْاِسْتِدْلَالَ الَّذِي سَلَكَتَهُ، هَذَا مِنْ وَجْهِ، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ حَتَّى لَوْ قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَبُعِثْتُ فِيهِ؛ فَأَنَا أَتَقَيَّدُ بِمَا شَرَعَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى لِسَانِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَمَا الَّذِي شَرَعَ؟ الْإِجَابَةُ: الصِّيَامُ فَقَطْ، وَلَا أَزِيدُ، لَوْ كَانَ هُنَاكَ زِيَادَةٌ لِلْمُنَاسَبَةِ غَيْرَ مَا ذُكِرَ مِنَ الْقَوْلِ هَلْ يُغْفَلُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُغْفَلَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَغْفَلَ لَا يَخْلُو مِنْ حَالَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ جَاهِلًا بِالشَّرْعِ، وَحَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَاتِمًا لِلشَّرْعِ، وَحَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا، ثُمَّ عَلَى فَرَضِ أَنَّهُ لَمْ يُبَيِّنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ هَلِ الصَّحَابَةُ فَعَلُوهُ؟ لَمْ يَفْعَلُوهُ، وَلَمْ يَفْعَلْهُ التَّابِعُونَ وَلَا تَابِعُو التَّابِعِينَ، وَإِنَّمَا حَدَّثَ ذَلِكَ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: إِنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ فَعَلَهُ إِمَّا مَحَبَّةً لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِمَّا مُضَاهَاةً لِلنَّصَارَى<sup>(٢)</sup>. أَيْ: مُشَابَهَةً لِلنَّصَارَى؛ لِأَنَّ النَّصَارَى

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس، رقم (١١٦٢).

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ١٢٣).



جَعَلُوا لِمِيلَادِ عِيسَى احتفالًا وَعِيدًا، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: هَؤُلَاءِ النَّصَارَى يُعَظِّمُونَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهَذَا الاحتفالِ، فَلِمَ لَا نُعَظِّمُ مُحَمَّدًا، وَمُحَمَّدٌ أَعْظَمُ مِنْهُ؟! فَبَادَرَ بَعْضُهُمْ بِعَمَلِ هَذَا الاحتفالِ تعظيمًا لمولده كما فَعَلَ النَّصَارَى ذَلِكَ تعظيمًا لمَوْلِدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ يَكُونُ فِعْلُ ذَلِكَ مَحَبَّةً لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ أَنَّ هَذَا قَدْ يَقَعُ بِسَبَبِ مَحَبَةِ الرَّجُلِ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَلَكِنَّا نَقُولُ: أَخْطَأَ الطَّرِيقَ حِينَمَا سَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ؛ لِأَنَّ مِنْ تَمَامِ مَحَبَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلْ مِنْ الدَّلِيلِ عَلَى مَحَبَةِ الرَّسُولِ ﷺ اتِّبَاعُهُ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وبهذه المناسبةِ أَوَدُّ أَنْ أُبَيِّنَ عَلَى مَسْأَلَةٍ نَسَمَعُهَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ، يَقُولُونَ: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُ اللَّهِ، الْجُمْلَةُ الْأُولَى حَقٌّ، فإِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَدَلِيلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، لَكِنْ قَوْلُهُمْ: مُحَمَّدٌ حَبِيبُ اللَّهِ، نَعَمْ هُوَ حَبِيبُ اللَّهِ، لَكِنْ فِي هَذَا الْقَوْلِ انتِقَاصٌ مِنْ حَقِّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَنَّ مُحَمَّدًا خَلِيلُ اللَّهِ أَيْضًا، وَالْحُلَّةُ<sup>(١)</sup> أَقْوَى مِنَ الْمَحَبَّةِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّنَا لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْبَشَرِ كَانَ خَلِيلَ اللَّهِ إِلَّا رَجُلَيْنِ؛ هُمَا إِبْرَاهِيمُ وَمُحَمَّدٌ -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ نَفْسِهِ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»<sup>(٢)</sup>.  
 وَدَلِيلٌ آخَرُ عَلَى أَنَّ الْحُلَّةَ أَعْظَمُ مِنَ الْمَحَبَّةِ هُوَ: هَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ؟ نَعَمْ، نَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ جَاءَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ ﷺ سُئِلَ: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ

(١) جاء في المصباح المنير (خلل): الخلعة بالفتح: الصداقة، والضم لغة.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم (٥٣٢).

إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، وَمَنْ الرَّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»<sup>(١)</sup>، فَأَبُو بَكْرٍ أَحَبُّ الرِّجَالِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَمَامَ هَذِهِ الْكَعْبَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ، وَأَنَّ مَنْ أَبْغَضَ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ خَالَفَ النَّبِيَّ ﷺ؛ إِذَنْ هَلِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اتَّخَذَ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا؟ لَا، لَمْ يَتَّخِذْهُ خَلِيلًا، اتَّخَذَهُ حَبِيبًا فَقَطْ، قَالَ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»<sup>(٢)</sup>؛ إِذَنْ فَالْخُلَّةُ أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ، فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُ اللَّهِ، مَعْنَاهُ أَنْزَلْتَ مِنْ قَدْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قُلْ: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ خَلِيلُ اللَّهِ.

بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ -مَثَلًا- يَقُولُ: أَذْهَبُ إِلَى بَلَدِ الْحَبِيبِ، صَحِيحٌ أَنَّ الرَّسُولَ حَبِيبُ اللَّهِ، لَا شَكَّ؛ لَكِنْ نَرْفَعُهُ إِلَى مَنْزِلَةِ عَلِيٍّ إِلَى خَلِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَحْسَنُ مِنْ هَذَا أَنْ أَقُولَ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ: سَأَسَافِرُ إِلَى طَيْبَةٍ، إِلَى مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

أَمَّا الَّذِي يَقُولُ: سَأَسَافِرُ إِلَى يَثْرِبَ، فَبَعْضُ الْكُتَّابِ الْمُعَاَصِرِينَ يَمْلَأُونَ كُتُبَهُمْ بِتَسْمِيَةِ الْمَدِينَةِ يَثْرِبَ؛ بَلْ لَا يَكَادُ يَذْكُرُ فِي كِتَابِهِ إِلَّا يَثْرِبَ؛ اتِّبَاعًا لِإِعْبَارَاتِ الْمُسْتَشْرِقِينَ مِنَ النَّصَارَى؛ لَكِنْ قَدْ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ ذَكَرَهَا فِي الْقُرْآنِ: ﴿وَلِذَلِكَ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَأْكُلُ الْيَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ [الأحزاب: ١٣]، وَمَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ مَاذَا نَعْمَلُ فِيهِ؟ نَقُولُ: طَائِفَةٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الَّذِينَ قَالُوا ذَلِكَ، لَمْ يُعْبَرُوا بِالْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، رَقْم (٣٦٦٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْم (٢٣٨٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْخُوشَةِ وَالْمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ، رَقْم (٤٦٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْم (٥٣٢).

المنافق يُبَغِّضُ الرَسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالنَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَمَّى يَثْرِبَ بِالْمَدِينَةِ، لَكِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ أَنْ يَنْطِقُوا بِالْأَسْمِ الَّذِي تَبَنَّاهُ الرَسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَكَانُوا يُخَالِفُونَهُ، قَالُوا: ﴿يَتَاهَلُ يَثْرِبَ﴾، وَتَكَلَّمُوا بِكَلِمَةِ يَثْرِبَ؛ إِحْيَاءً لِلْقَوْمِيَّةِ السَّابِقَةِ، فَإِنَّ الْمَدِينَةَ تُسَمَّى يَثْرِبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَمَّا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَدْ قَالَ: «أُمِرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ يَثْرِبَ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ»<sup>(١)</sup>.

وهذا إشعارٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الْأَوَّلَى أَنْ تُسَمِّيَهَا هَذَا الْأَسْمَ الْجَدِيدَ وَهُوَ الْمَدِينَةُ.



(٢٦١) السُّؤَالُ: بِإِذَا تَرُدُّونَ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْمَوْلِدَ فَعَلَهَا الصَّحَابَةُ، وَإِنَّمَا

لَيْسَتْ بِدُعَاةٍ؟

الْجَوَابُ: شَأْنُهُ يَسِيرٌ، أَنْ نَقُولَ: أَثْبِتْ هَذَا، وَمِثْلَ هَذَا لَوْ فَعَلَ لَكَانَ مِمَّا تَوَافَرَ نَقْلُهُ، وَلَا يُهِمُّلُهُ الْمُسْلِمُونَ أَرْبَعَةَ قُرُونٍ؛ الْقَرْنُ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ، فَلَمَّا مَضَى خَيْرُ الْقُرُونِ حَدَّثَتْ هَذِهِ الْبِدْعَةُ.

ثُمَّ نَقُولُ -يَا إِخْوَانِي-: رُوِيَكَ، أَنْتَ الْآنَ تُرِيدُ أَنْ تَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِهَذَا؟ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، فَإِنَّا نَقُولُ: تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَلِذَلِكَ تَجِدُ بَعْضَ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب فضل المدينة وَأَثْبَتَهَا تَنْفِي النَّاسِ، رَقْم (١٨٧١)، ومسلم: كتاب الحج، باب المدينة تنفي شرارها، رَقْم (١٣٨٢). والمعنى: أي أمرت بالهجرة إليها وشكناها. وقوله: «تأكل القرى»: قيل: منها تُفْتَحُ، وقيل: منها يكون أكلها لما جلب من في القرى المفتحة إليها وغنيمه أهلها من المهاجرين والأنصار أموالها. انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/٤٩٩، ٥٠٠).

هَذِهِ الْمَوْلَدَ - وَالصَّوَابُ: الْمَوْلَدُ؛ لِأَنَّهُ مَوْلِدٌ وَاحِدٌ وَلَيْسَ مَوْلَدٌ - تَجَدُّهُمْ فَاتَرَيْنِ فِي سُنَنِ أَهَمَّ - إِنْ صَحَّ أَنْ نَقُولَ: هَذِهِ سُنَّةٌ - فَاتَرَيْنِ فِي الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَبَعْضُهُمْ حَلِيقٌ، وَبَعْضُهُمْ مُسْبِلٌ، وَبَعْضُهُمْ يُرَابِي، وَبَعْضُهُمْ يُوْخِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى عَنْ وَقْتِهَا، فَهَذَا إِنْسَانٌ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ وَيَقِيمُ مَوْلِدًا لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِدَعْيَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ؛ لَا مِنَ الْكِتَابِ، وَلَا مِنَ السُّنَّةِ، وَلَا مِنْ عَمَلِ الصَّحَابَةِ، نَقُولُ: يَا أَخِي، رُوَيْدَكَ، اتْرُكْ مَا فِيهِ الشُّكُّ إِلَى أَمْرِ لَا شَكَّ فِيهِ.



(٢٦٢) السُّؤَالُ: حُجَّةٌ مَنْ يَحْتَفِلُ بِمَوْلِدِ الرَّسُولِ ﷺ أَنَّهُ حِينَما سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ قَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>. فَمَا رَأَيْكُمْ؟

الْجَوَابُ: نَقُولُ: رَأَيْنَا: عَلَى الْعَيْنِ وَالرَّأْسِ؛ صُومُوا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ؛ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ - أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ - فِيهِ». وَهُمْ لَا يُبَالُونَ بِيَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، فَيَحْتَفِلُونَ لَيْلَةَ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سِوَا يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ أَوْ يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَمَعَ ذَلِكَ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّارِيخِيَّةِ لَمْ تَكُنْ وَلَادَةُ الرَّسُولِ ﷺ فِي يَوْمِ الثَّانِي عَشَرَ، وَهَذَا مَا حَقَّقَهُ عُلَمَاءُ الْفَلَكَ، وَقَالُوا: إِنَّ أَقْرَبَ شَيْءٍ أَنْ تَكُونَ وَلادَتُهُ فِي الْيَوْمِ التَّاسِعِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: حَتَّى لَوْ ثَبَّتَ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّارِيخِيَّةِ أَنَّهُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي عَشَرَ، فَإِنَّ الْاِحْتِفَالَ بِهِ بِالصُّورَةِ الَّتِي يَحْتَفِلُونَ بِهَا مِنَ الْبِدْعِ، وَهِيَ لَا تَزِيدُ الْإِنْسَانَ إِلَّا بُعْدًا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّيَامِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَصَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَعَاشُورَاءَ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، رَقْمُ (١١٦٢).

من الله - والعِيَادُ بالله - لأنه ابتَدَعَ في دين الله ما ليس منه.



(٢٦٣) السُّؤال: أنا طَالِبُ عِلْمٍ، وفي بلادي يُحتَفَلُ بمولِدِ النَّبِيِّ ﷺ على أنه عيدُ كَعِيدِ الفِطْرِ والأَضْحَى، فهل يُجُوزُ لي أن أصومَ هذا اليومَ عَمَدًا؛ حتى يَعْلَمَ أقاربي والناسُ أنه ليسَ عيدًا؟

الجَوَابُ: لا تَنفَعُ مُقَابَلَةُ البدعة بالبدعة، فصومُ يومِ عيدِ الميلادِ مِنَ البدعِ، ولكن خَيْرٌ مِنْ هذا أن يُبَيَّنَ لَهُمْ أنه بدعة، وإذا كان يَخْشَى لو قامَ فيهم خَطِيئًا أَنْ يَتَلَعَّوْهُ؛ فيأخذهم واحدةً بواحدةٍ، ويُبَيِّنَ لَهُمْ، والمُجْتَمَعُ أَفْرَادًا؛ فإذا بَيَّنَ لهذا الفَرْدِ أن هذا بدعة، وما كان الرسولُ يفعلُهُ، ولا الصحابةُ، ولا التابعونَ، وإنما أُحْدِثَ في القرنِ الرابعِ الهجريِّ، واقتنعَ هذا الفَرْدُ؛ فإنه يُقْنِعَ آخَرِينَ، حتى يَقْضِيَ اللهُ على هذه البدعة.



(٢٦٤) السُّؤال: وجدتُ في (المجموع الثمين) الجزء الأول الَّذِي هُوَ مِنْ إجابَتِكُمْ عَنِ الأَسْئَلَةِ، وَالَّذِي جَمَعُهُ أَحَدُ الإِخْوَةِ الكَرَامِ، أَنَّ هُنَاكَ أُسْبُوعًا يُسَمَّى بِأُسْبُوعِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ: إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَكَيْفَ تَقُولُونَ بِتَحْرِيمِ الاحتفالِ بِمَوْلِدِ الرَّسُولِ ﷺ وَهُوَ أَفْضَلُ وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ؟ فَكَيْفَ نُجِيبُ عَلَيْهِمْ؟ وما الفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُسْبُوعِ الشَّجَرَةِ؟

الجَوَابُ: الفَرْقُ بينهما:

أَوَّلًا: بالنسبة لمولِدِ الرسولِ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ وُلِدَ فِي الثَّانِي عَشَرَ

من شهر ربيع الأول، بل المؤرخون مختلفون في ذلك على أربعة أقوالٍ أو أكثر.  
وثانيًا: أنَّ مولد الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَتَّخِذُهُ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الاحتفال فيه دينًا يَتَقَرَّبُونَ به إِلَى الله، ولا يُمكن أَنْ يَتَّخِذَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا يَتَقَرَّبُ به إِلَى الله إِلَّا بدليل من الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، ولا دليل من الْكِتَابِ ولا من السُّنَّةِ، ولا من عَمَلِ الصحابة عَلَى استحباب إحياء ليلة ولادة النَّبِيِّ ﷺ بما يُحيُونَ به عند المولد.

وثالثًا: أنَّ الاحتفال بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَكَرَّرُ كُلَّ عامٍ، فَهُوَ عِيدٌ مُتَّخَذٌ، أمَّا مَا حَصَلَ فِي أُسْبُوعِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ فَإِنَّ هَذَا فِعْلٌ مَرَّةً وَاحِدَةً؛ حَرَصًا عَلَى جَمْعِ مُؤَلَّفَاتِهِ وَرَسَائِلِهِ، وَمَعْرِفَةِ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَحِمَهُ اللهُ، فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ جَدًّا.

ثم إنَّ الَّذِينَ أَقَامُوا هَذَا الْأُسْبُوعَ لَمْ يُقِيمُوهُ عَلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ يَتَقَرَّبُونَ به إِلَى الله، وَلَكِنْ أَقَامُوهُ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِمَعْرِفَةِ هَذَا الرَّجُلِ، وَجُهودِهِ، وَجَمْعِ رَسَائِلِهِ وَكُتُبِهِ.



### الذبح لغير الله:

(٢٦٥) السُّؤَالُ: بَعْضُ النَّاسِ يَحُجُّ وَيُصَلِّي، وَيَعْمَلُ جَمِيعَ أَعْمَالِ الْخَيْرِ، وَلَكِنَّهُ يَذْبَحُ لغيرِ الله، وَذَلِكَ جَهْلًا مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ بِأَنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ؟

الْجَوَابُ: هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي وَيُزَكِّي وَيَصُومُ وَيَحُجُّ، وَيَفْعَلُ الْعِبَادَاتِ كُلَّهَا، إِذَا كَانَ يَذْبَحُ لغيرِ الله تَقَرُّبًا إِلَى مَنْ ذَبَحَ لَهُ، وَتَعْظِيمًا لَهُ، فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ؛ لِأَنَّ الذَّبْحَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّجَلَّ، قَالَ اللهُ تَعَالَى لِلرَّسُولِ ﷺ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾

[الكوثر: ٢]. وهذا خطابٌ له ولجميع الأمة. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢].

فهذا الرجلُ مُشركٌ بالله عَزَّوَجَلَّ، ولكن لجهله يجب أن يُعلم، وأن يُبين له أنَّ الذَّبْحَ لغيرِ الله شركٌ، سواء كان الذَّبْحُ لغيره، أو كان لنبيٍّ، أو كان لِوليٍّ، أو كان لأيِّ مخلوق؛ لأن الذَّبْحَ عبادةٌ لا يكونُ إِلَّا لله عَزَّوَجَلَّ، فعليه أن يتوبَ من هذا الشركِ، ثم بعد ذلك تصحَّ أعماله، وأما مع الشرك فإن أعماله باطلةٌ.

### ﴿ | حكم أهل الفترة ومن لم يبلغه الإسلام:

(٢٦٦) السُّؤال: بعضُ الناسِ خارجُ الدَّولِ الإسلاميَّةِ لم تَبْلُغْهُ رسالةُ النَّبيِّ ﷺ ولا يَعْرِفُ عنها شيئاً، فهل يُعْتَبَرُ مِنَ الْمُكَلِّفِينَ؟

الجوابُ: الذين لم تَبْلُغْهُمُ الدعوةُ في الأقطارِ البعيدةِ عَنِ الديارِ الإسلاميَّةِ هَؤُلَاءِ لَهُمُ أَحْكَامٌ فِي الدُّنْيَا وَأَحْكَامٌ فِي الآخِرَةِ، أَمَّا أَحْكَامُهُمْ فِي الدُّنْيَا فَحُكْمُهُمْ حُكْمُ الْكَافِرِينَ؛ لأنهم ليسوا بِمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا أَحْكَامُهُمْ فِي الآخِرَةِ فنقول: الله أعلمُ بما كانوا عاملين، فَحُكْمُهُمْ إِلَى اللَّهِ؛ لأننا نعلمُ أَنَّ اللَّهَ لَنْ يُعَذِّبَ أَحَدًا حَتَّى يَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

وقد قَالَ كَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ يُمْتَحَنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَا يَشَاءُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ تَكْلِيفٍ، فَمَنْ مِنْهُمْ أَطَاعَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مِنْهُمْ عَصَى دَخَلَ النَّارَ.

(٢٦٧) السُّؤال: أَثَابَكُمُ اللهُ، مَا حُكْمُ أَهْلِ الْفِتْرَةِ مَا بَيْنَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ ﷺ؟ وهل والدُ رُسُولِ اللهِ ﷺ من أَهْلِ الْفِتْرَةِ؟ وما صِحَّةُ حَدِيثِ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>؟

الجواب: أَهْلُ الْفِتْرَةِ هُمُ الَّذِينَ بَيْنَ رِسَالَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وأهل الفِتْرَةِ ينقسمون إلى قسمين:

قسم مَسْكُوت عنهم، فهؤلاء أمرهم إلى الله، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَحَدَّثَ فِيهِمْ، بل نقول: أمرهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

وقسم جاءت السُّنَّةُ بَيَانِ حُكْمِهِمْ، فليس لنا عُدُولٌ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ.

ومن ذلك قصة الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ». فكان الرجل تأثّر، فقال لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»، فليس لنا العُدُولُ عَمَّا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ زَعَمَ سِوَى ذَلِكَ فَقَدْ افترى كَذِبًا، وَمَنْ زَعَمَ سِوَى ذَلِكَ فَقَدْ طَعَنَ أَعْظَمَ الطَّعَنِ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ إِذَا ادَّعَى أَنَّ أَبَا الرَّسُولِ لَيْسَ فِي النَّارِ، فَإِنَّهُ يَصِفُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْكَذِبِ وَالْعُقُوقِ؛ بِالْكَذِبِ لِأَنَّهُ قَالَ: «فِي النَّارِ»، وَبِالْعُقُوقِ لِأَنَّ أَيَّ إِنْسَانٍ يَصِفُ وَالِدَهُ بِأَنَّهُ فِي النَّارِ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَهُوَ عَاقٍ.

ولا غَرَابَةٌ فِي أَنْ يَكُونَ أَبُو أَفْضَلِ الْبَشَرِ فِي النَّارِ، فَهَذَا أَبُو إِمَامِ الْخُتَفَاءِ إِبْرَاهِيمَ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار، ولا تناله شفاعة، ولا تنفعه قرابة المقرين، رقم (٢٠٣).



فِي النَّارِ؛ لَأَنَّ أَرَزَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ كَانَ مُشْرِكًا، وَقَالَ لَابْنَهُ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿لَيْنَ لَمْ تَنْتَهُ لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ [مريم: ٤٦]، أَقْتُلَكَ بِالْحِجَارَةِ رَجْمًا، وَلَمَّا اسْتَغْفَرَ لِأَبِيهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُعْتَذِرًا عَنْهُ: ﴿وَمَا كَانَتْ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤].

وَلَا تَعْجَبْ أَيْضًا، فَهَذَا ابْنُ نُوحٍ، وَنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أُولَى الْعَزْمِ، مِنْ أَفْضَلِ الرُّسُلِ، وَأَحَدِ أَبْنَائِهِ كَافِرٍ، فَلَا غَرَابَةَ أَنْ يَكُونَ ابْنُ النَّبِيِّ كَافِرًا، أَوْ يَكُونَ أَبُو النَّبِيِّ كَافِرًا.

فَعَلَى هَذَا نَقُولُ: أَهْلُ الْفَتْرَةِ يَنْقَسِمُونَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

قِسْمٌ تَبَيَّنَ حُكْمُهُ مِنَ السُّنَّةِ، فَلَيْسَ لَنَا الْعُدُولُ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ.

وَقِسْمٌ آخَرٌ لَمْ نَعْلَمْ عَنْهُمْ شَيْئًا، فَهَؤُلَاءِ أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤].

وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي أُمِّ الرُّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ الرُّسُولُ، فَهِيَ مِنْ أَهْلِ الْفَتْرَةِ، وَقَدْ اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ<sup>(١)</sup>، اللَّهُ أَكْبَرُ! ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ اللَّهُ أَنْ يَزُورَ قَبْرَهَا، فَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَزُورَ الْقَبْرَ، لَكِنَّهُ لَا يَزُورُ قَبْرَهَا لِيَدْعُوَ لَهَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَهَا، لَكِنْ أْذَنَ لَهُ لِلْعِبَرَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، رَقْمُ (٢٣٠٣).

ولهذا قال العلماء: يجوز أن يزور الإنسان قبر الكافر للعبرة. وهذا الذي قاله العلماء صحيح بشرط ألا يكون هناك فتنة، فلو أن رجلاً أراد أن يزور قبر داعية من دعاة الكفر، أو رئيس من رؤساء الكفر قلنا: لا تفعل؛ لأن هذا يؤدي إلى مفسدة، لكن إذا لم يكن هناك مفسدة، وأراد أن يزور قبر كافر ليعتبر، فهذا لا بأس به.



(٢٦٨) السؤال: هل كان بلاغ الرسول ﷺ في وقته للناس كافة؟ وهل بلغت دعوته جميع الناس في وقته؟ ومن مات بعد عهد الرسول ﷺ فلم تبلغه رسالته، فهل يكون له حكم أهل الفترة؟

الجواب: لا شك أن الرسول ﷺ عليه الصلاة والسلام بلغ البلاغ المبين، ولكن بلاغ الرسول ﷺ عليه الصلاة والسلام لشريعة الله يكون مباشرة، ويكون بواسطة، فما أدركه في حياته فقد بلغه في الشريعة مباشرة، وما لم يدركه كالبلاد النائية التي لم تفتح إلا في زمن الخلفاء، فإنه بلغه بواسطة، وكذلك من يأتي بعد هؤلاء إلى يوم القيامة، فقد بلغتهم شريعة الرسول ﷺ عليه الصلاة والسلام بالواسطة في نقل كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أما من لم تبلغه دعوة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإن حكمه حكم أهل الفترة؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ويقول جل وعلا: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَنْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي

أَلْقَرَتْ إِلَّا وَأَهْلَهَا ظَلِمُونَ ﴿[القصص: ٥٩]، ويقولُ تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، فهؤلاء الَّذِينَ لَمْ تَبْلُغْهُمْ دَعْوَةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حُكْمُهُمْ حُكْمُ أَهْلِ الْفِتْرَةِ.



### ﴿حكم المرتد﴾:

(٢٦٩) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَوْرَبًا لدولة إسلامية لِيَتَعَلَّمَ فِيهَا وَلَمْ يَجِدْ مَدْرَسَةً مِنَ الْمَدَارِسِ لِمُدَّةِ ثَلَاثِ سِنَوَاتٍ، وَرَجَعَ مُرْتَدًّا عَنِ الدِّينِ بَعْدَ إِقَامَةِ هَذِهِ الْمُدَّةِ؟

الْجَوَابُ: الْحَقِيقَةُ أَنِّي أَشْكُ فِي صِدْقِ هَذَا الْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِشَخْصٍ مُسْلِمٍ يَأْتِي إِلَى الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَلَا يَجِدُ فِيهَا مَدْرَسَةً يَتَعَلَّمُ فِيهَا أَمْرَ دِينِهِ، فَهَذَا بَعِيدٌ، لَا سِيَّامَا فِي مِثْلِ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، إِنْ كَانَ قَدْ أَتَى إِلَيْهَا فَإِنَّهَا تَقْبَلُ مِثْلَ ذَلِكَ وَتُعَلِّمُهُ دِينَهُ.

وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ لِنَفَرِضَ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ صَحِيحٌ، وَأَنَّ هَذَا الَّذِي أَسْلَمَ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- فَإِنَّهُ يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْمُرْتَدِّينَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَيُقَالُ لَهُ: إِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَإِمَّا أَنْ تُقْتَلَ. هَذَا إِذَا كَانَ فِي بِلَادٍ إِسْلَامِيَّةٍ تَحْكُمُ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ.



(٢٧٠) السُّؤَالُ: إِذَا ارْتَدَّ الْمُسْلِمُ عَنْ دِينِهِ ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَهَلْ يُحْتَسَبُ لَهُ مَا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ كُفْرِهِ؟

الجواب: إذا ارتدَّ المسلم ثم عادَ إلى الإسلام، فإن أعماله السابقة تُكتبُ له، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ - فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فقوله تعالى: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ يدلُّ على أنَّ مَنْ ارتدَّ ثم عادَ للإسلام، فإنَّ عمله لا يُحبط، فلو أنَّ أحدًا من الصحابة ارتدَّ بعد الإسلام، ثم عادَ إلى الإسلام، فهو صحابيٌّ، ولهذا قال صاحبُ (النُّخبَة) ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ في تعريفِ الصحابيِّ: «مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ، وماتَ على الإسلام، ولو تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصْح»<sup>(١)</sup>، أي لو تَخَلَّلَتْ حياةُ الصحابيِّ على الإسلام رِدَّةً، فإنه يَبْقَى صحابيًّا.

فالمرتدُّ إذا عادَ إلى الإسلام، فإنَّ عمله السابق لا يُحبط، بل له أجره. وقياسًا على ذلك: إذا قُدِّرَ أن رجلاً بعد أن حجَّ ترك الصلاة، ثم منَّ الله تعالى عليه بالهداية، فصَلَّى، فحجُّه الأول لا يبطُل؛ لأنه لم يَمُتْ على الكُفْرِ، بل هداهُ الله للإسلام فرجعَ إلى دينه، وصار يُصَلِّي.



(٢٧١) السُّؤال: مَنْ سَبَّ اللهَ تعالى ورسوله ﷺ ودينَ الإسلام، هل له من

تَوْبَةٍ؟ وما مَوْقِفُ مَنْ يَسْمَعُ مَنْ يَفْعَلُ ذلك؟

الجواب: سَبَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ ورسوله ﷺ كُفْرٌ لَيْسَ فَوْقَهُ كُفْرٌ، فَهُوَ يَسْبُ الذي خَلَقَهُ عَزَّوَجَلَّ وَأَوْجَدَهُ، وَأَعَدَّهُ وَأَمَدَّهُ مُنْذُ كَانَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ، فَهَلْ أَحَدٌ

(١) نخبة الفكر لابن حجر (٤/ ٧٢٤).

يُطِيقُ ذَلِكَ عَقْلًا؟! لَا وَاللَّهِ، وَلَوْ أَهْدَى إِلَيْكَ شَخْصٌ شَيْئًا يَسِيرًا لَأَحْبَبْتُهُ، فَكَيْفَ بِالْخَالِقِ الَّذِي أَوْجَدَكَ وَأَمَدَكَ وَأَعَدَّكَ وَرَزَقَكَ مُنْذُ كُنْتَ فِي بَطْنِ أُمِّكَ إِلَى أَنْ تَمُوتَ؛ فَإِنَّ سَبَّهُ مِنْ أَكْفَرِ النَّعَمِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

ولهذا نقول: مَنْ سَبَّ اللَّهَ فَهُوَ كَافِرٌ، حَتَّى لَوْ سَبَّهُ يَهْرَأُ أَوْ يَضْحَكُ أَوْ يَمْزَحُ فَهُوَ كَافِرٌ، نَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا نُطْقُهُ، وَقَدْ نَطَقَ بِالْكَفْرِ فَتُكْفَرُهُ.

ولو جاء يقول: إِنَّهُ يَمْزَحُ وَيَسْتَهْزِئُ، فَإِنَّا نقول: مَا عَلَيْنَا، أَنْتَ الْآنَ نَطَقْتَ بِالْكَفْرِ فَأَنْتَ كَافِرٌ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوا إِنَّا لِلَّهِ نُخْرِجُ مَا يُخْفَى ۖ مَا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۗ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ ۖ يَعْنِي قُلُوبُهُمْ فِي جَوَابِ قَوْلِهِمْ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۗ﴾ [التوبة: ٦٤-٦٦].

إِذَنْ سَابَّ اللَّهَ كَافِرٌ لَا شَكَّ فِي هَذَا، بَلْ أَنَا أَشَكُّ فِي كُفْرٍ مَنْ لَمْ يُكْفَرْهُ، يَعْنِي مَنْ لَمْ يُكْفَرْ الْمُسْتَهْزِئُ بِاللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مَكْذُوبٌ لِلْقُرْآنِ. وَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟

اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا تَوْبَةَ لَهُ؛ لِأَنَّ جُرْمَهُ عَظِيمٌ، مُخَالَفٌ لِلسَّمْعِ وَالْعَقْلِ وَالْأَذْوَاقِ وَالْأَعْرَافِ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نَقْبَلَ تَوْبَتَهُ، فَنَقُتْ لَهُ، وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

وَالْمَذَاهِبُ الْأُخْرَى لَمْ أَرَا جُعْهَا، وَلَا أَدْرِي هَلْ يُوَافِقُونَ هَذَا أَوْ لَا؟

(١) المغني لابن قدامة (١٠٣/١٠).

المهم أَنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، حتى لو قال: أشهدُ أَنَّ اللَّهَ مَلِكُ  
الْمُلُوكِ الْعَظِيمِ الْقَهَّارِ. فيُقتل، وتُوبَتُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

والقول الثاني: أنه إذا تابَ، وَعَلِمْنَا صِدْقَ تَوْبَتِهِ، فإننا نَقْبَلُ تَوْبَتَهُ؛ لِعُمُومِ  
قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتُوبُ عَلَى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ  
يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وهذه جملة مُؤَكَّدَةٌ بِ(إِنَّ)  
وبقوله: ﴿جَمِيعًا﴾، فَمَتَى تَابَ وَعَلِمْنَا أَنَّ الرَّجُلَ صَدَقَ فِي تَوْبَتِهِ قلنا: مِنْ تَابَ  
تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَنُطْلِقُهُ.

وَمَنْ سَبَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا أَحَدٌ يُمَكِّنُ  
أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ لَا يَكْفُرُ وَهُوَ قَدْ سَبَّ مُحَمَّدًا ﷺ، فإذا سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ فَهُوَ مُرْتَدٌّ  
كَافِرٌ يَجِبُ قَتْلُهُ، وإذا تابَ فإننا نقول: فيما بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَبِّكَ، وَأَمْرُكَ إِلَى اللَّهِ، لكن  
فيما بَيْنَكَ وَبَيْنَنَا، نحنُ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ما نَقْبَلُ مِنْكَ، فلا بُدَّ أَنْ نَقْتُلَكَ.

ولهذا مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، حتى لو تابَ وأعلنَ أَنَّ  
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وأنه خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وأنه لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وأنه الصَّادِقُ فيما يقول،  
الْعَادِلُ فيما يُحْكُمُ، فإننا نَقْتُلُهُ، ونحنُ نَنْتَقِمُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيَسَبُّ رَسُولُنَا  
وَنَسَكُتُ؟!

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تَقُولُ: إِنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ وَتَابَ يُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُرفَعُ عَنْهُ الْقَتْلُ،  
وتقول: إِنَّ مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ لَا يُرفَعُ عَنْهُ الْقَتْلُ؟

قلنا: الْفَرْقُ ظَاهِرٌ، فَحَقُّ اللَّهِ تَوَلَّى اللَّهُ نَفْسَهُ الْعَفْوُ عَنْهُ بِالتَّوْبَةِ، ونحنُ لَا نَتَقَدَّمُ  
بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، وَالْحَقُّ لِلَّهِ، وَقَدْ عَفَا عَنْهُ جَلَّ وَعَلَا، أَمَّا حَقُّ الرَّسُولِ فَهُوَ حَقٌّ آدَمِيٌّ، وَلَوْ

كان الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيًّا وقال: ما دام هذا الرَّجُلُ تابَ إلى الله فأنا قد عَفَوْتُ عنه؛ رَفَعْنَا عنه القَتْلَ، ولهذا هناك أناس سَبُّوا الرسولَ في حَيَاتِهِ وَعَفَا عنهم، لكن محمد رسول الله قَدْ مَاتَ، ونحن أُمَّتُهُ نَأْخُذُ بِالنَّارِ، وَنَقْتُلُ هذا الذي سَبَّه، وإذا قَتَلْنَاهُ وَتَوْبَتُهُ نَصُوحٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْئًا؛ لأنه تابَ إلى الله وصارَ من أهل الجنة، وغايَةُ ما حَصَلَ عليه أَنه فَقَدَ الدنيا فَقَطْ، فإذا كانت تَوْبَتُهُ نَصُوحًا فَلَهُ الآخِرَةُ.

فانتَبِهُوا لهذا الفَرْقِ؛ مَنْ سَبَّ اللهَ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، وإذا تابَ فإنه تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ؛ على القولِ الرَّاجِحِ، ويُرْفَعُ عنه القَتْلُ، وَمَنْ سَبَّ الرسولَ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، وإذا تابَ فإننا نَقْتُلُهُ، ولكن إذا عَلِمْنَا أَنَّ تَوْبَتَهُ صَادِقَةٌ فَهُوَ مُسْلِمٌ، وَنُصَلِّيَ عليه، وَنُغَسِّلُهُ وَنُكَفِّنُهُ وَنُصَلِّيَ عليه، وَنُدْفِنُهُ مَعَ المسلمين، لكن قَتْلُهُ لَا بُدَّ مِنْهُ.

وَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ هذا القَتْلُ مِنْ بابِ الحُدُودِ، يعني حَدًّا، لَا كُفْرًا، وما دَامَتْ تَوْبَتُهُ صَدَقَتْ فَهُوَ مُسْلِمٌ، ولكن لَا بُدَّ مِنْ قَتْلِهِ.

وإذا سَمِعَ شَخْصٌ أَحَدًا يَسُبُّ اللهَ، أَوْ يَسُبُّ رَسُولَهُ، فَيَجِبُ عليه أَنْ يُبَلِّغَ وَلِيَّ الْأَمْرِ، يَجِبُ وَجُوبًا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَسْكُتَ على شَخْصٍ يَسُبُّ اللهَ أَمَامَ عَيْنِهِ، أَوْ يَسُبُّ رَسُولَهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُبَلِّغَ وَلِيَّ الْأَمْرِ، ولكن يُثْبِتُ قَبْلُ، بمعنى أَنْ يُثْبِتَ هذا بِالْبَيِّنَةِ؛ لأنه رُبِمَا يكون هذا الرَّجُلُ الذي سَبَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يُنْكَرُ، وإذا أَنْكَرَ فَلِلْقَاضِي فِيهِ رَأْيٌ، لكن يَثْبُتُ بِشَاهِدَيْنِ أَنَّهُ سَبَّ اللهَ؛ لأنَّ الوَحْيَ الآنَ انْقَطَعَ، وَخَبَرُ الْوَاحِدِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ قَدْ لَا يُقْبَلُ.

وفي عَهْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَأَخْبَرَهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي يَقُولُ: ﴿لَنْ رَجَعَنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَ الْأَعْرَضَ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]،

والنبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يَقْبَلْ، وبعد ذلك نزل الوحيُ تصديقًا لَزَيْدٍ<sup>(١)</sup>، فهذا واضحٌ، لكن الآن لَيْسَ هناك وحيٌّ.

فأقول لمن سَمِعَ أَحَدًا يَسُبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ: يجبُ عليك أَنْ تُبَلِّغَ وَلِيَّ الْأَمْرِ، لكن إذا أردتَ أَنْ تَكُونَ الْمَسْأَلَةُ مُحْكَمَةً فَاسْكُتْ أَوَّلَ مَا تَسْمَعُ، وَائْتِ فِي وَقْتٍ آخَرَ، وَخُذْ مَعَكَ رَجُلًا، وَاسْتَجِرْهُ لَعَلَّهُ يُعِيدُ السَّبَّ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَحِينَئِذٍ يَثْبُتُ سَبُّهُ لَدَى الْقَاضِي، وَيَجْرَى عَلَيْهِ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ.

أَمَّا السُّكُوتُ عَلَى أَنَاسٍ يَسُبُّونَ اللَّهَ أَوْ رَسُولَهُ أَوْ دِينَهُ أَوْ كِتَابَهُ، فهذا لا يجوز. فإِذَا أَخَوَانِي لَا تَحْمِلَنَّكُمُ الصَّدَاقَةُ أَوْ الْقَرَابَةُ أَوْ الرَّأْفَةُ عَلَى أَنْ تَتْرَكُوا مَا يَجِبُ عَلَيْكُمْ فِي دِينِ اللَّهِ، وَانْظُرْ إِلَى الزَّانِي وَالزَّانِيَةِ مَاذَا قَالَ اللَّهُ فِي تَعْذِيْبِهِمَا: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢]، وَالزَّانَا بِالنِّسْبَةِ لِسَبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ بِشَيْءٍ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَنَا صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْأَمْرِينَ بِالْمَعْرُوفِ، النََّاهِينَ عَنِ الْمُنْكَرِ، الدَّاعِينَ إِلَى الْخَيْرِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



(٢٧٢) السُّؤَالُ: شَخْصٌ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- ثُمَّ عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَتَابَ وَأَنَابَ، وَكَانَ قَبْلَ رِدَّتِهِ قَدْ أَدَّى الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَهَلْ عَلَيْهِ إِعَادَتُهُمَا؟  
الْجَوَابُ: لَا، فَجَمِيعُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي سَبَقَتْ الرَّدَّةَ إِذَا تَابَ الْإِنْسَانُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١]، رَقْم (٤٩٠٠)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صِفَةِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ، رَقْم (٢٧٧٢).



فأجرها باقٍ، وتُجزئه، فلا يُعيد الحجَّ، والدليل على هذا قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في كتابه العزيز في المرتدين: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ - فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

فعلم من الآية الكريمة أَنَّ مَنْ ارتدَّ عن دينه، ثُمَّ رجع إلى الإسلام، فإنَّ عمله لا يُحبط، وعمله باقٍ، والحمد لله.



### || الولاء والبراء:

(٢٧٣) السؤال: هل أجدُ رخصةً في مُراسلةِ إنسانٍ غيرِ مُسلمٍ تعرَّفتُ عليه

في الخارج؟

الجواب: مُراسلةُ غيرِ المُسلمينَ ومصادقةُ غيرِ المُسلمينَ إذا كان المقصودُ منها دَعْوَتُهُم إلى الإسلامِ، فإنَّ هذا لا بأسَ به، وقد كان النبي ﷺ يكتبُ الرسائلَ إلى رؤساءِ المشركينَ يَدْعُوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، أمَّا إذا كان هذا الذي يُراسِلُ الكافرَ يُراسِلُهُ مَوَدَّةً وَمُصَادَقَةً، فإنني أرجو من هذا السَّائل أن يستمعَ إلى قولِ الله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

فلا يُمكن أبداً لمؤمنٍ يؤمن بالله واليومِ الآخرِ أن يُوادَّ أحداً من أعداءِ الله، وَكَيْفَ لِشَخْصٍ يَدَّعي حُبَّ الله وَهُوَ يُوالي أعداءَ الله، ويُوادُّ أعداءَ الله؟! فلا يمكن لأَيِّ إنسانٍ يَدَّعي حُبَّ الله أن يُناصرَ أعداءَ الله وَيُحِبَّ أعداءَ الله.

فلو كان بينك وبين شخصٍ من البشر صداقةً ووجدته يُحِبُّ عَدُوَّكَ لَكَفَرْتَ منه وأَبْغَضْتَهُ، فكيف نَدَّعِي أنك تُحِبُّ اللهَ وأنت تُؤَادُّ عَدُوَّهُ وتُحِبُّ عَدُوَّهُ وتُوَالِي عَدُوَّهُ بالناصرَة والمساعدة؟! فهذا أمرٌ لا يُمكن أبدًا.

فأرجو من الأخ إذا لم يكن في مُراسلته من هو من أهل الكُفرِ مَصْلَحَةٌ شرعيةٌ -وأُكْرِر رجائي- أن يقطع المراسلة، وأن يتخذ بدلًا من عَدُوِّ الله صديقًا من أولياء الله.



(٢٧٤) السُّؤال: ما الفرقُ بين الاستعانة بالكُفار وبين المُوالاتة؟ وهل الاستعانة

تكون من الولاء لهم؟

الجواب: مُوالاتة الكُفار أن يُناصرهم ويتقرب إليهم ويُوادهم، وهذه لا تكون من المسلم: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

ولا يلزم من استعانة الإنسان بهم أن يكون موالياً لهم، فالذي من موالِيهم هو الذي ساعدَهُم على عَدُوِّهم مثلاً، فهذا يكون موالياً لهم ومُناصراً لهم.

ومن المعلوم أنه مع الأسف الشديد أن المسلمين اليوم محتاجون إلى كثير مما يصنعه الكُفار، فيستعينون بهم على ما يأخذونه من الأواني وغير الأواني، وهو من عَمَلِ الكُفار.

ويجب أن نكره الكُفار ونُبغضهم لله عزَّ وجلَّ، ولا نُناصرهم على غيرهم، فهناك فرق بين هذا وبين هذا.

(٢٧٥) السُّؤال: البراء والولاء في الله أرجو توضيح ذلك بمثال، وفقكم الله

لها محبته ويرضاه؟

الجواب: البراء والولاء لله عزَّ وجلَّ أن يتبرأ الإنسان من كلِّ مَنْ تَبَرَّأَ اللهُ مِنْهُ، كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [الممتحنة: ٤]، هؤلاء القوم هم المشركون.

وقال الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرُسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣]، أي رسوله بريء من المشركين، فيجب على كلِّ مؤمن أن يتبرأ من كلِّ مشرك وكافر، هذا بالنسبة للتبرؤ من الأشخاص.

أما بالنسبة للتبرؤ من الأعمال، فيجب على المسلم أن يتبرأ من كلِّ عَمَلٍ لا يُرضي الله ورسوله، أي من كلِّ عملٍ مُحَرَّمٍ حتى وإن لم يكن كُفْراً، يجب أن يُنْزَهَ نفسه من الفسوق والعصيان والكفر، كما قال الله تعالى في وصف المؤمنين: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧].

فعندنا عملٌ، وعندنا عاملٌ:

- العملُ يتبرأ من كلِّ عملٍ لا يُرضي الله ورسوله، أي من كلِّ عملٍ مُحَرَّمٍ.
- والعاملُ يتبرأ من كلِّ كافرٍ مُشْرِكٍ أو مُلْحِدٍ أو وثنيٍّ.

إذا كان هناك مؤمنٌ عنده معاصٍ وعنده إيمانٌ فتوَالِيهِ على إيمانه، ونكْرَهُهُ على

مَعَاصِيهِ.

فإن قيل: كيف تحب شخصاً وتُبغضه في آن واحد؟

قلنا: هذا كالمريض الذي يكره الدواء لرائحته وطعمه، فهو يكرهه من وجه، لكنه يتناوله ويطلبه حتى يشفى ويتعافى من مرضه، فهو يكرهه من وجه ويحبه من وجه آخر، وهذا المؤمنُ الفاسقُ نَحَبُهُ على إيمانه ونكرهه على ما فيه من معصية.

والعجب أن بعض الناس يكره المؤمن العاصي أكثر مما يكره الكافر، وهذه مشكلة، وهذا قلبٌ للحقائق، بل الواجب أن نُبغض الكافر من كل قلوبنا؛ لأنه عدوٌّ لله ورسوله وعدوٌّ لنا، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [المتحنة: ١]، وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

لكن ضعاف الإيمان والنفوس ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾، أي في مواليتهم ومحبتهم، ﴿يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ [المائدة: ٥٢].

يا أخي: لن تصيبك دائرة إذا كان الله معك أبداً، تبرأ من الكفار واعتمد على ربك عز وجل تجد النصر.

فهؤلاء الكفار لن يرضوا عنك حتى تتبع ملتهم، حتى تبيع دينك، ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠]، ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩].

إذن يجب أن نتبرأ من كل كافر، سواء كان كفره شركاً أو إلحاداً أو تكديماً أو جحوداً أو غير ذلك، أما بالنسبة للأعمال فيجب أن نتبرأ من كل عملٍ محرّم، ولا يجوز لنا أن نألف الأعمال المحرّمة ولا أن نأخذ بها.

وبالنسبة للمؤمن العاصي نبراً من عَمَلِهِ المعصية، ولكننا نُؤاليه ونحبُّه على ما معه مِنَ الإيمان.



(٢٧٦) السُّؤال: أحدُ دُعاة التقريبِ بين الأديانِ يَحْتَجُّ بقوله تعالى: ﴿وَلِيَ آدَامَ هُودًا﴾ [الأعراف: ٦٥]، فَسَمَّاهُ أَخَاهُمْ؟

الجواب: نعم ﴿وَلِيَ آدَامَ هُودًا﴾ و﴿وَلِيَ ثَمُودَ آدَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣]، وما أشبه ذلك المرادُ بالأُخُوَّة هنا ليست أُخُوَّة الدِّين، لكنها أُخُوَّة النَّسَب؛ كما قال النَّبِيُّ ﷺ: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً»<sup>(١)</sup>. فالأُخُوَّة هنا أُخُوَّة النَّسَب، وليست أُخُوَّة الدِّين.

وَكَيْفَ تَكُونُ أُخُوَّة الدِّينِ مَعَ الْكُفْرِ وَالْإِسْلَامِ؟ والله تعالى قد قالَ لِنُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قَالَ: ﴿إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]: ﴿قَالَ يَنْفُخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْتَلِنْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦].

فلا أُخُوَّة بين كافرٍ ومسلمٍ أبداً، ولو كان أباهُ أو ابنه أو شقيقه، فلا أُخُوَّة بينهم.

وفي الحديث الصحيح: أقسمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فقال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، رقم (٣٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، رقم (٥٢١).

يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

## السَّحَرُ:

(٢٧٧) السُّؤال: ما الحُكْم في العلماء الذين يُسَيِّحُونَ السَّحَرَ والتَّمَائِمَ؟

الجواب: هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى السَّحَرِ وَإِلَى التَّمَائِمِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- مِنْ أخطر ما يكون عَلَى الْأُمَّةِ، ولهذا جاء عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ»<sup>(٢)</sup>.

هَؤُلَاءِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- أَيْمَةٌ ضَلَالٍ، وَأَيْمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَهُمْ يَشْبَهُونَ آلَ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَكْفُرُونَ إِلَى الْفَيْكَةِ وَيَوْمَ الْفَيْكَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾ (٤١) وَاتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْفَيْكَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴿[القصاص: ٤١-٤٢].

وَمِنْ أَعْظَمِ دَلَائِلِ اللَّعْنَةِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- أَنَّ الْعَالَمَ يَدْعُو إِلَى الْبَاطِلِ، ثُمَّ لَا يَأْخُذُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِعُقُوبَةٍ، فِي تَمَادِي هَذَا فِي الْبَاطِلِ مَعَ عَدَمِ اخْتِذِ اللَّهِ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ أَوْ إِصْلَاحِهِ إِيَّاهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْمَلْعُونِينَ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- لِأَنَّهُ لَا يَزْدَادُ بَبَقَائِهِ حَيًّا عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْفَاسِدَةِ إِلَّا ضَلَالًا وَعُقُوبَةً وَبُعْدًا مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، رقم (١٥٣).

(٢) أخرجه الترمذي: أبواب الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين، رقم (٢٢٢٩)، وأصله في مسلم بدُونِ هذه الزيادة: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم»، رقم (١٩٢٠).

(٢٧٨) السُّؤال: ما حُكْمُ مَنْ صَدَّقَ السَّحَرَةَ؟

الجواب: مَنْ صَدَّقَ السَّحَرَةَ فِيمَا يَقُولُونَ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ تَكْذِيبٌ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] فلا يعلم أحدُ الغيبِ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

لو قَالَ لَكَ السَّاحِرُ: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا. فِهَذَا كَذِبٌ يَجِبُ أَنْ تُكَذِّبَهُ، فَإِنْ لَمْ تُكَذِّبْهُ كُنْتَ كَافِرًا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

كَذَلِكَ أَيْضًا لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى السَّاحِرِ لِيَسْحَرَ لَهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا تَبَرَّأَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(١)</sup>، فَلَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ؛ لِأَنَّ السَّحَرَ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ مُخْرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلَّوْا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحَرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا فَتْنَةٌ فَنَسَخْنَا مَا تَكْفُرُ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَلَيْسَ أَحَدٌ لَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ إِلَّا الْكَافِرُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَلْقِ: النَّصِيبُ، وَلَا أَحَدٌ لَا يَكُونُ لَهُ نَصِيبٌ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَنْ هُوَ كَافِرٌ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَأْتِيَ إِلَى السَّاحِرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَى الْكُفْرِ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/١٦٢)، رقم (٣٥٥).

يرفع أمره إلى المسؤولين ليقيموا عليه حدود الله سبحانه وتعالى.

(٢٧٩) السؤال: ما حكم علاج السحر بالسحر؟

الجواب: اختلف العلماء في نقض السحر بالسحر، لكن منعه أولى؛ لأننا إذا فتحنا نقض السحر بالسحر لتعلم الناس كثيرًا السحر، فكل واحد يتعلم السحر لأجل أن ينقض، لأنه إذا نقض السحر سيعطى دراهم كثيرة، فيكون علم السحر مهنة يحترفه كثير من الناس.

فنقول: هذا الرجل المسحور - نسأل الله لنا ولكم السلامة - آخر ما سيقع عليه هو أن يموت، والإنسان ميت على كل حال اليوم أو غداً، وصحيح أنه ربما يتألم، وربما يضيق صدر أهله، لكن هذه من المصائب التي يصبر عليها، أما أن يفتح الباب ويقال: انقض السحر بالسحر للضرورة. فهذه وإن قال بها بعض العلماء، لكن أعلم - أو يغلب على ظني - أنه لو فتح هذا الباب لرأيت الناس يحترفون تعلم السحر.

(٢٨٠) السؤال: هل السحر جميعه حرام؟

الجواب: نعم، السحر حرام لا إشكال فيه بجميع أنواعه، لكن منه ما هو كفر، ومنه ما هو دون ذلك، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِإِذْنِ هَارُونَ وَمَرْيَمَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ



يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴿البقرة: ١٠٢﴾، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعَلَّمَ السَّحْرَ كُفْرٌ، وَلَكِنْ مِنَ السَّحْرِ مَا يَكُونُ بِالْأَدْوِيَةِ، فَهَذَا لَيْسَ بِسَحْرِ، بَلْ لَيْسَ بِكُفْرٍ، وَلَكِنْ جَمِيعُ أَنْوَاعِ السَّحْرِ مُحَرَّمَةٌ.



(٢٨١) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الذَّهَابِ إِلَى السَّحَرَةِ لِسُؤَالِهِمْ عَنْ ضَائِعٍ وَنَحْوِهِ بِدُونِ تَصْدِيقٍ مَا يَفْعَلُونَهُ مِنَ السَّحْرِ، عَلِمًا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ وَاقِعٌ فِي ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: لَا يَحِلُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى السَّحَرَةِ لِيَدُلُّوهُ عَلَى مَكَانِ الضَّائِعِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ تَشْجِيعٌ عَلَى السَّحْرِ، وَإِغْرَاءٌ لْغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمَ السَّحْرَ، وَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ ضَاعَ لَهُ شَيْءٌ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُرُدَّهُ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَقُولَ: يَا رَبِّ كَمَا قَدَّرْتَ عَلَيَّ فَقَدَرْتُ نَاقَتِي، أَوْ سَيَّارَتِي فَارُدُّهَا عَلَيَّ. وَيُلْحَقُ فِي الدُّعَاءِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ لَا يُرُدُّهَا عَلَيْهِ، لِأَنَّهَا أَصْلَحَ لِقَلْبِهِ، وَأَسْلَمَ عَاقِبَةً.

وَأَمَّا ذَهَابُهُ إِلَى السَّحَرَةِ وَالْمَشْعُودِينَ، فَلَا يَجُوزُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا ذَهَبَ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ يُرِيدُ التَّصْدِيقَ.

لَكِنْ لَا بَأْسَ أَنْ نَمْتَحِنَ السَّحَرَةَ وَالْمَشْعُودِينَ لِأَجْلِ إِبْطَالِ دَعْوَاهُمْ، كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَابْنِ صَيَّادٍ، وَهُوَ رَجُلٌ فِيهِ كَهَانَةٌ خَرَجَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَ لِلرَّسُولِ ﷺ فَدَعَاهُ وَكَلَّمَهُ، وَأَضْمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً (دُخَان) ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا الَّذِي أَضْمَرْتُ لَكَ؟ قَالَ: الدُّخْ. وَعَجَزَ أَنْ يُكْمَلَ الْكَلِمَةَ، لِأَنَّهُ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى عِلْمِ الْغَيْبِ، قَالَ الدُّخْ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

«اِخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»<sup>(١)</sup>.

فالساحِرُ لا خَيْرَ فِيهِ، لا يَعْرِفُ إِلَّا بَعْضَ الشَّيْءِ فَيَبْنِي عَلَيْهِ أَشْيَاءَ.



(٢٨٢) السُّؤَالُ: هل سِحْرَ الرِّسُولِ ﷺ وما الدليل؟ علماً بأنَّ الرِّسُولَ ﷺ

لا يَقْرُبُهُ شَيْطَانٌ؟

الجَوَابُ: ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّ لَيْدَ بْنَ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيَّ وَضَعَ  
لِلنَّبِيِّ ﷺ، سِحْرًا فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، يَعْنِي: شَعْرٍ، وَمُشْطٍ، فِي جَوْفِ النَّخْلِ  
وَوَضَعَهُ فِي بَثْرِ هَنَّاكَ، وَلَكِنَّ الرِّسُولَ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَتَأَثَّرْ بِشَيْءٍ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْوَحْيِ،  
غَايَةُ مَا هُنَاكَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يُحَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَمْ يَفْعَلْهُ<sup>(٢)</sup>، فَلَمْ  
يَتَأَثَّرْ بِهَذَا السِّحْرِ تَأَثَّرًا يُحِلُّ بِجَانِبِ الرِّسَالَةِ أَبَدًا.



(٢٨٣) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الذَّهَابِ لِلْسَّحَرَةِ وَالْمُشْعُوذِينَ وَتَصْدِيقِ مَا يَعْمَلُونَهُ

مِنَ السِّحْرِ وَالْكِهَانَةِ؟

الجَوَابُ: الذَّهَابُ إِلَى الْكُفَّانِ وَالسَّحَرَةِ حَرَامٌ، وَكَوْنُهُ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَسْحَرُوا لَهُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على  
الصبي الإسلام، رقم (١٣٥٤)، ومسلم: كتاب الفتن وأشرار الساعة، باب ذكر ابن صياد،  
رقم (٢٩٣٠، ٢٩٣١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب السحر، رقم (٥٧٦٣)، ومسلم: كتاب السلام، باب  
السحر، رقم (٢١٨٩).

حرامٌ أيضاً، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>(١)</sup>.

فيحرم الذهابُ إلى السَّحرة، وطلبُ نقضِ السَّحَرِ منهم؛ وذلك لأنَّ هذا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِمْ يَكُونُ مِثْلَهُمْ.



(٢٨٤) السُّؤَال: إِذَا وَجَدَ السَّحْرُ فِي مَكَانٍ مَا؛ مَاذَا يُعْمَلُ بِهِ، هَلْ يُحْرَقُ، أَمْ يُصَبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ؟ سؤَالٌ ضَرْوَرِيٌّ جَدًّا.

الجَوَاب: الْأَوَّلَى أَنْ يُحْرَقَ؛ لِأَنَّ إِحْرَاقَهُ إِتْلَافٌ لَهُ نِهَائِيًّا، وَصَبُّ الْمَاءِ عَلَيْهِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ إِتْلَافُهُ.



(٢٨٥) السُّؤَال: هُنَاكَ فَتَاتَانِ، وَهُمَا طَالِبَتَانِ فِي إِحْدَى الْمَدَارِسِ الثَّانَوِيَّةِ، جَاءَتَا تَسْأَلَانِ مُدَرِّسَتَهُمَا فِي الدِّينِ، فَهُمَا تَرِيَانِ الْجِنِّ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ خَادِمٌ، وَوَاحِدَةٌ مِنْهُمَا إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَنَامَ عَنِ الصَّلَاةِ أَتَى وَأَمَرَهَا بِالصَّلَاةِ، فَتَخَافُ فَتَقُومُ فَتُصَلِّي، وَالْأُخْرَى تَأْمُرُ خَادِمَهَا بِأُمُورٍ بَسِيطَةٍ، مِثْلُ: إِذَا تَضَايَقْتَ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّهَا تَطْلُبُ مِنْهَا أَنْ يَذْهَبَ بِهِ عَنْهَا، وَهَكَذَا. وَهُمَا لَا تَعْرِفَانِ سَبَبَ ظُهُورِ هَؤُلَاءِ الْجِنِّ لَهُمَا، وَهُمَا تَرِيَانِهِمْ دُونَ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَيَأْتُونَهُمَا فِي الْمَدْرَسَةِ، وَهُمَا تَخَافَانِ مِنْهُمَا لِصُورِهِمَا الْبَشَعَةِ، فَمَا الْحُكْمُ؟

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الطَّبِّ، بَابُ فِي الْكَاهِنِ، رَقْمُ (٣٩٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ (٥/٣٢٣)، رَقْمُ (٩٠١٧)، وَابْنُ مَاجَهَ: كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنْ إِيْتَانِ الْحَائِضِ، رَقْمُ (٦٣٩).

الجواب: من المعلوم لنا جميعاً أنه من شرط قبول الخبر العلم بحال المخبر، وأن خبر المجهول مردود، ونحن لا نعلم هاتين الطائفتين، ولا نعلم المدرسة أيضاً، فالخبر إذن مردود. هذا هو الأصح، وإذا كان هذا الخبر مردوداً فالذي يترتب عليه لا يمكن، ونحن لا نفترض الاحتمالات.



### عبارات وصيغ في ميزان العقيدة:

(٢٨٦) السؤال: قلت لصديق لي: لم يريد الله هذا الشيء. فقال لي: لا يجوز أن تنفي المشيئة، بل انف الفعل، وقُل: أراد الله ألا يحصل هذا الشيء. فما رأيكم؟

الجواب: رأينا أنه لا فرق بين الكلمتين: بين قوله: لم يريد الله هذا الشيء، وقوله: أراد الله ألا يحصل؛ ما دامت النية لوقت معين لم يقع فيه الشيء، فإنك إذا قلت مثلاً: لم يريد الله أن يقع هذا الشيء في اليوم الثامن والعشرين من رمضان، وهو لم يقع، فهذا كلام صحيح؛ لأن الله لو أراد لوقع، وإذا قلت: أراد الله ألا يحصل هذا الشيء في اليوم الثامن والعشرين من رمضان، وانتهى اليوم ولم يحصل، فهذا أيضاً صحيح.

المهم أن تكون النية يُراد بها شيء معين نفيت فيه الإرادة أو نفيت فيه وقوع الشيء كله على حد سواء، فإنه إذا مضى الزمن الذي عيّنته ولم يحصل ما ذكرت فإننا نعلم أن الله لم يرده وأنه لو أراد لحصل.



(٢٨٧) السُّؤال: ما رأيكم في كلمة (صُدْفَة) التي انتشرت بين الناس انتشارًا كبيرًا، فمثلاً يقول الإنسان: إني رأيتُ فلانًا مِنَ النَّاسِ صُدْفَةً. فما الحكمُ في هذه الكلمة؟ وهل مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى أحسن منها؟

الجواب: الصُّدْفَةُ معناها حُصُولُ الشيء عن غير توقُّع، وهذا بالنسبة إلى ما يَفْعَلُهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ لا يجب؛ لأنَّ الله تعالى يَفْعَلُ الشيءَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَفْعَلُهُ وَيَعْلَمُ متى يَقَعُ وأين يَقَعُ وَكَيْفَ يَقَعُ.

إذن لا يُمكن أن نُضيفَ الصُّدْفَةَ إلى شيءٍ يَتَعَلَّقُ بِفَعْلِ اللهِ، ونجعل الصُّدْفَةَ مِمَّا يُوصَفُ اللهُ به.

وأما الصُّدْفَةُ فيما يُوصَفُ الإنسانُ به، فإن ذلك جائزٌ، نقول: خرجتُ إلى السُّوقِ فصَادَفَنِي فلانٌ، أو فرأيتُ فلانًا صُدْفَةً، يعني أنني لم أتوقَّع رؤيته، فهذا لا بأس به؛ لأنَّه لَيْسَ فيه مَحْظُورٌ، وَهُوَ مُطَابِقٌ لِلوَاقِعِ، فإن الصُّدْفَةَ هِيَ وَقُوعُ الشيءِ عن غير توقُّع.



(٢٨٨) السُّؤال: هناك قولٌ شائعٌ بَيْنَ بَعْضِ النَّاسِ، وَهُوَ قولهم: سبحان المَوْجُودِ في كُلِّ الوُجُودِ. فهل يَصِحُّ هَذَا القولُ؟

الجواب: أولاً: هَذِهِ الصِّيْغَةُ مِنَ التَّسْبِيحِ مُبْتَدَعَةٌ، ما قالها الرَّسُولُ ولا الخُلَفَاءُ ولا الصَّحَابَةُ، وإنما هِيَ مِنَ السَّجْعِ.

ثانياً: أنها باطلةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، فالله تعالى لَيْسَ موجوداً في كلِّ موجودٍ إِلَّا

على رأيِ الحُلُولِيَّةِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وغيرهم الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ بَذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، قَاتَلَهُمُ اللَّهُ.

سُبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ بَذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ؟ هل الله متعدّد حتّى يكون إلهاً هنا، وإلهاً في مَكَّةَ، وإلهاً في الرياض، وإلهاً في مصر، وإلهاً في الشام، أو إلهٌ متجزئ أجزاءً؛ جزء هنا، وجزء في مَكَّةَ، وجزء في الرياض، وجزء في الشام، وجزء في مصر؟ كَلَّا والله عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. وقال ابن عَبَّاسٍ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي يَدِ اللَّهِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»<sup>(١)</sup>. فكيف يُتَصَوَّرُ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تعالى بَذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ!

فهَذَا الْقَوْلُ كُفْرٌ بِاللَّهِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَتَنْقُصُ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمَنْ قَالَه فَإِنَّهُ مَا قَدَرَ اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧].

فَإِذَا كَانَتِ الْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَكَيْفَ يَكُونُ فِي كُلِّ مَكَانٍ!

إِذْ هَذَا التَّسْبِيحُ (سُبْحَانَ الْمَوْجُودِ فِي كُلِّ الْوُجُودِ) بَاطِلٌ صِغَةً، وَبَاطِلٌ مَعْنَى: بَاطِلٌ صِغَةً لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ، وَبَاطِلٌ مَعْنَى لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْقَوْلِ بِالْحُلُولِ؛ بَأَنَّ اللَّهَ بَذَاتِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَهَذَا كُفْرٌ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمَنْ قَالَه فَإِنَّهُ لَمْ يَقْدِرِ اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَلَا عَرَفَ عَظَمَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾.

(١) أخرجه الطبري في التفسير (٣٢٤ / ٢١).

إذن أين الله؟

في السماء، قال النبي ﷺ للجارية: «أَيْنَ اللهُ؟» قالت: في السماء. فقال لسيدها: «أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»<sup>(١)</sup>.

فالله عزَّوجلَّ في السماء فوق كُلِّ شيءٍ، ولا يُحِيطُ به شيءٌ من مخلوقاته أبدًا؛ لأنَّه فوق العالم، والفضاء ليس فيه شيءٌ يُحِيطُ بالله عزَّوجلَّ، والله تعالى فوق كل شيءٍ على عرشه استوى.

وقد وَرَدَ في الحديث: «مَا السَّمَوَاتُ السَّعُّ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ» من الأرض، الله أكبر! الفلاة من الأرض واسعةٌ، وحلقة الدرع قليلةٌ جدًا، فإذا وضعت حلقة الدرع في وسط الفلاة فإنَّ نسبتها للفلاة لا شيء، قال: «وَفَضَّلَ الْعَرْشَ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلَقَةِ»<sup>(٢)</sup>. الله أكبر!

إذن الكرسيُّ بالنسبة للعرشِ كحلقة أُلقيت في فلاة من الأرض، فانظر العظمة العظيمة لهذه المخلوقات، وعظمة المخلوق تدلُّ على عظمة الخالق، فالله عزَّوجلَّ أعظمُ من ذلك كُلِّهِ.

ولهذا نقول: الله عزَّوجلَّ أكبرُ من كل شيءٍ، ولا يمكن أبدًا أن يُحَلَّ في هذه الأرض الصغيرة الضيقة.

إذن فالقولُ بذلك قولٌ باطلٌ وكُفْرٌ بالله عزَّوجلَّ؛ باطلٌ عقلاً وباطلٌ سمعًا، وعلى مَنْ شكَّ في ذلك أو توهمه أن يرجع إلى نفسه، وأن يسأل الله أن يهديه الحقَّ،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، رقم (٥٣٧).

(٢) أخرجه ابن حبان (٢/ ٧٦، رقم ٣٦١).

وَأَنْ يُفَكِّرَ فِي الْأَمْرِ، وَأَنْ يَتُوبَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُتْتُ الْأَنْفَ﴾ [النساء: ١٨].



(٢٨٩) السُّؤَالُ: يُكْثِرُ النَّاسُ مِنْ قَوْلِ: «اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، وَلَكِنْ نَسْأَلُكَ اللَّطْفَ فِيهِ»، فَهَلْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مُسْتَقِيمَةٌ؟

الْجَوَابُ: هَذِهِ الْعِبَارَةُ خَطَأٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: «لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ اللَّطْفَ» فِيهِ كَأَنَّكَ تَقُولُ: جَازِنِي بِمَا شِئْتَ مِنَ الْعَذَابِ، وَلَكِنْ الطُّفُّ بِي، وَهُوَ خَطَأٌ عَظِيمٌ، وَالسَّائِلُ حِينَ يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ لَمْ يَسْأَلْهُ رَدَّ الْقَضَاءِ، بَلْ يَرَى أَنَّ السُّؤَالَ مِنَ الْقَضَاءِ؛ لِأَنَّ الَّذِي قَضَى لَكَ بِالسُّؤَالِ هُوَ اللَّهُ، فَأَنْتَ لَمْ تَفْعَلْ فِعْلاً، وَلَنْ تَقُولَ قَوْلًا، وَلَنْ تَتْرَكَ شَيْئًا، إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَأَنْتَ حِينَ تَسْأَلُ اللَّهَ لَا تُرِيدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرُدَّ قَضَاءَهُ، وَإِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ يُعْطِيَكَ مَطْلُوبَكَ.

وَكُونَكَ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَسْأَلُ رَدَّ الْقَضَاءِ» كَأَنَّكَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ قَضَيْتَ عَلَيَّ بَسْوَءٍ فَارْقُ بِي فِيهِ، وَهَذَا خَطَأٌ، بَلْ قُلْ: «اللَّهُمَّ اصْرِفْ عَنِّي مِنَ السَّوْءِ مَا لَا أَعْلَمُهُ» وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ، أَمَا أَنْ تَقُولَ: «لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ اللَّطْفَ فِيهِ»، فَكَأَنَّكَ مُسْتَغْنٍ عَنِ اللَّهِ، وَغَيْرُ مُبَالٍ بِقَضَائِهِ وَلَوْ كَانَ فِيهِ السَّوْءُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا خَطَأٌ.





(٢٩٠) السُّؤال: ما معنى قول: «اللهم إني لا أسألك ردَّ القضاء، ولكن أسألك

اللطف فيه»؟

الجواب: هَذَا الْقَوْلُ لَا يَجُوزُ أَصْلًا؛ لِأَنَّ الدَّاعِيَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَجِزِمَ بِالْدُّعَاءِ،  
وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ»<sup>(١)</sup>، فَكَيْفَ تَقُولُ: رَبِّ لَا أَسْأَلُكَ  
رَدَّ الْقَضَاءِ، وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ اللَّطْفَ فِيهِ، فَكَأَنَّكَ تَتَحَدَّى وَتَقُولُ: لَا يَهْمُنِي، لَكِنْ  
الطُّفُّ بِي. وَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْأَدَبِ، فَالْأَدَبُ أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى مَا تَرِيدُ مِنَ الْخَيْرِ، وَأَنْ  
تَسْأَلَهُ رَدَّ مَا لَا تُرِيدُهُ مِنَ الشَّرِّ، بِدُونِ أَنْ تَقُولَ: أَسْأَلُكَ اللَّطْفَ.

فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ كَلِمَةٌ مُنْكَرَةٌ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدَعَهَا، وَأَنْ يَنْصَحَ مَنْ سَمِعَهُ  
يَقُولُهَا بِتَرْكِهَا.



(٢٩١) السُّؤال: ما رأي فضيلتكم في هَذَا الْبَيْتِ مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَقْدِيَّةِ<sup>(٢)</sup>:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مِنْ رُؤَاةٍ قَصَائِدِي إِذَا قُلْتُ شِعْرًا أَصْبَحَ الدَّهْرُ مُنْشِدًا

الجواب: أَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَاوَنُ ۚ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ۚ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ۚ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ۗ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧].

فالشعراء دائماً يأتون بمبالغاتٍ كبيرة، فالشاعرُ قد لا يكون عنده حينما قال

(١) أخرجه الترمذي، أبواب القدر، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء، رقم (٢١٣٩).

(٢) البيت للمتنبي، خزانة الأدب (١/ ٢٠٠).

هَذَا الْبَيْتَ نَظَرُ لِعَقِيدَةٍ، وَلَكِنَّهُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، قَالَ: إِنَّ الدَّهْرَ مِنْ رُؤَاةِ الْقَصَائِدِ؛ يَعْنِي أَنِّي إِذَا قُلْتُ قَصِيدَةً تَنَاقَلُهَا النَّاسُ مَدَى الدَّهْرِ، إِذَا قُلْتُ شِعْرًا أَصْبَحَ الدَّهْرُ مُنْشِدًا، وَلَا يَرِيدُ أَنَّ الدَّهْرَ إِذَا قَالَ الشَّعْرَ هَذَا الشَّاعِرُ يَقُومُ فَيُنْشِدُ أَبَدًا، وَلَكِنَّهُ يَرِيدُ الْمُبَالَغَةَ، وَقَدْ قَالَ الشُّعْرَاءُ: إِنَّ أَعَذَبَ الشَّعْرِ أَكْذَبُهُ<sup>(١)</sup>. فَدَعُوا الشُّعْرَاءَ وَمُبَالَغَتَهُمْ وَكَذِبَهُمْ.



(٢٩٢) السُّؤَالُ: مَا صَحَّةُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ: يَقُولُ الشَّخْصُ لِلْآخِرِ: اجْعَلْ صَلَاتَكَ بِالرَّسُولِ ﷺ؟ وَهَلِ الصَّحِيحُ أَنْ يَقُولَ: اجْعَلْ صَلَاتَكَ بِاللَّهِ؟

الْجَوَابُ: مَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَصَحَ أَخَاهُ، قَالَ: اجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ صَلَةً، بِمَعْنَى: أَنْ تُدِيمَ طَاعَةَ اللَّهِ، وَلَا سِيَّمَا فِي الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ صَلَةً بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَلَا حَرَجَ أَنْ يَقُولَ: اجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ صَلَةً مِنْ حَيْثُ اتِّبَاعُ سُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا مِنْ حَيْثُ أَنْ تَسْتَغِيثَ بِهِ، أَوْ أَنْ تَدْعُوهُ؛ فَإِنْ دُعِيَ النَّبِيُّ ﷺ شَرَكٌ أَكْبَرُ، وَالِاسْتِغَاثَةُ بِهِ شَرَكٌ أَكْبَرُ، وَهُوَ ﷺ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وَقَالَ اللَّهُ لَهُ: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ ﴿١١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الجن: ٢١-٢٢].

فَمَنْ اسْتَعَاثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ مُشْرِكٌ شَرَكًا أَكْبَرَ مُخْرِجًا عَنِ الْمِلَّةِ، وَكَذَلِكَ مَنْ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ هَبْنِي لِي مَالًا،

(١) نقد الشعر لأبي الفرج قدامة بن جعفر (ص: ١٩).

يا رسول الله أرزقني ولدًا، وما أشبه ذلك، فهذا شركٌ أكبرٌ مُخرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ، ويجبُ على مَنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ أَنْ يُتَوَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَنْ يَجْعَلَ دُعَاءَهُ وَاسْتِغَاثَتَهُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَإِنَّ الرُّسُولَ ﷺ لَا يُغْنِيهِ، فَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَشْفَعَ لِلخَلْقِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ، فَكَيْفَ يُغْنِي الخَلْقَ بِدُونِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؟!

فالذي يقول: اجعل بينك وبين الله صلةً، أي: بالتعبُّدِ لَهُ، واجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلةً، أي: باتباعِهِ، هذا جائز، أما إذا أرادَ بقوله: اجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلةً، أي: اجعله هو ملجأكَ عندَ الشدائدِ، ومُستغَاثَكَ عندَ الكُرْبَاتِ، فإن هذا محرَّمٌ، بل هو شركٌ أكبرٌ مُخرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ.



(٢٩٣) السُّؤال: لاحظتُكَ تقول في حديثك: (محمد) فقط بِدُونِ (سَيِّدنا)، علماً بأنه سَيِّدُ الكَوْنِ، وسَيِّدُ الخَلْقِ، وسَيِّدُ البَشَرِ، فلماذا لا نَتَلَفَّظُ بِكَلِمَةِ (سَيِّدنا)؟ وهل هو لا يستحق أن نقولَ له: (سَيِّدنا)؟

الجواب: أقول جواباً لأخي هذا الذي تجاوز حدودَ ما أمرَ به رسول الله ﷺ حيث غلا فيه، وطلب منّا مَعَشَرَ الخَلْفِ أَنْ نَسْتَعْمَلَ عباراتٍ لم يَسْتَعْمِلْهَا السلفُ، أقول له: إنني أعتقد وأشهدُ اللهَ على عقيدتي، وأشهدُ مَنْ سَمِعَنِي على عقيدتي، أَنَّ نَبِيَّنا مُحَمَّدًا ﷺ سَيِّدُ الخَلْقِ يومَ القِيَامَةِ، كما قال النبي ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

وأعتقد أيضاً أَنَّ له السِّيَادَةَ في الدنيا ﷺ، وأنه يجب أن يَكُونَ هو القائدُ،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق، رقم (٢٢٧٨).

والإمام المتبوع المطاع.

ولكن ما مقتضى هذه السيادة؟ هل مقتضاها أن نتأدّب بين يديه ولا نتقدّم، ولا نرفع صوتنا فوق صوته، ولا نتخذ لأنفسنا سبيلاً سوى سبيله، أم المعنى أن نُعظّمه بأمرٍ لم يأمرنا به، وكَيْسَ مِنْ طَرِيقَةِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ هُمْ أَشَدُّ مِنَّا تَعْظِيماً لَهُ، وَأَشَدُّ مَحَبَّةً؟

بالله عليكم، بماذا علّم النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُمَّتَهُ فِي السَّلَامِ عَلَيْهِ؟ قال: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»<sup>(١)</sup>، ما قال: السلام عليك أيها السيد ورحمة الله وبركاته، بل قال: «أَيُّهَا النَّبِيُّ».

فلَمَّا علّمهم هذا التسليم، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ...»<sup>(٢)</sup> ولم يقل: اللهم صل على سيّدنا محمد.

فنحنُ إِذَا جِئْنَا بِكَلِمَةِ (سَيِّدنا محمد) فمعناها أننا اغترضنا على سَيِّدنا محمد ﷺ ولم نَتَّخِذْهُ سَيِّدًا، بل قلنا: إِنْ مَا عِنْدَنَا خَيْرٌ مِمَّا عِنْدَكَ؛ لَأَنْتَ تَنْقُصُتَ نَفْسَكَ. فقلت: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ»، ولم تقل: قولوا: اللهم صل على سَيِّدنا محمد.

إِذَا جِئْنَا بِكَلِمَةِ (سَيِّدنا) وَأَفْحَمْنَاهَا، هل نحن اعتقدنا سيادته حتى كان متبوعاً

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وكَيْسَ بواجب، رقم (٨٣٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٤٠٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي ﷺ، رقم (٦٣٥٧)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٦).

لنا، أم نحن أردنا أَنْ يَكُونَ تابعًا لنا، وتكون لنا السيادة عليه؟ هذا هو الواقعُ.

فالذي يعتقد أن محمدًا سيِّده، وسيِّدَ البَشَرِ عامَّةً، وسيِّدَ الرُّسُلِينِ خاصَّةً، الذي يَعتقدُ ذلك يجب عليه أَلَّا يَغْلُوَ فيما يَتَدَّعِيهِ من صلواتٍ على النبي ﷺ وفيما يتحدث به عن رسول الله ﷺ، فهذه هي السيادةُ الحقيقيَّة.

وأنا أقول للأخ: هل أنت أشدُّ تعظيمًا من الصحابة لرسول الله ﷺ؟

وهل أنت أشدُّ توقيرًا من الصحابة لرسول الله ﷺ؟

وهل أنت أقوى محبةً من الصحابة لرسول الله ﷺ؟

إن قال: نعم. قلنا: كَذَبْتَ. وإن سَلَّمَ الأمر وقال: لا، الصحابة أشدُّ مِنِّي في ذلك. قلنا: إذن اتَّبِعْ ما سَلَكَ الصحابةُ في ذلك الأمرِ.

وأقول له بعد هذا: فَتَشْ في جميعِ كُتُبِ الحديث؛ مِنَ البُخاريِّ إلى ما دونه، هل وَجَدْتَ صحابيًا يقول: سَمِعْتُ سيِّدَنَا محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول كذا، أو سمعت سيِّدي محمدًا يقول كذا، أو الصحابة من أبي بكر -أفضل الأُمَّة- إلى أعرابيٍّ على جَمَلِهِ، يقولون كلهم: قال رسول الله ﷺ، سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سمعت رسول الله ﷺ.

فأنا أنصح أخي، وأكرِّر النصيحةَ له، أَنْ يَكُونَ متادِّبًا مَعَ رسول الله، ومع أصحاب رسول الله ﷺ، وأَلَّا يُعَظِّمَهُ إِلَّا بما عَظَّم به نفسه هو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وبما عَظَّمَهُ أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ حَتَّى يَكُونَ صادقًا في اتِّخَاذِ الرُّسُولِ ﷺ سيِّدًا، فلا يَتَقَدَّم بين يَدَيْهِ، ولا يَضَعُ كلماتٍ في سُنَّتِهِ ليست منها.

وإن كنا نعتقد -وأكررها- بأن محمداً رسول الله سيدنا الذي له السيادة المطلقة علينا، وأنه لا يحق لنا، ولا يحل لنا أن نتقدم بين يديه، أو أن نضع له تعظيماً لم يرضه لنفسه، ولم يتخذه ديدناً له كلما ذكر اسمه.

فهو علم أمته فقال: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»، فهل هو لا يعلم أنه سيد بني آدم، أم هو يعلم ولكن أراد أن يكتّم ذلك على الأمة في هذه الصيغة!

أرجو من أخي وغيره من أمثاله أن يتقوا الله عزَّ وجلَّ وأن يتأدّبوا في أوصاف رسول الله ﷺ فلا يصفونه فيما يجري من كلامهم إلا بما وصف به نفسه، وبما وصفه به أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وأما العقيدة التي في القلب، فإنه يجب على كل مؤمن أن يعتقد أن محمداً سيد بني آدم، وأنه سيد الأنبياء في الدنيا والآخرة عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.



(٢٩٤) السُّؤال: هل يجوز أن أقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ صَلَاةً

تكون لنا شفاءً من كل داء؟

الجواب: أما (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ) فلا شك أنها جائزة كما أرشد إليها النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حين قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ...»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي ﷺ، رقم (٦٣٥٧)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٦).

وأما أَنْ تَكُونَ شَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، فلا أَعْلَمُ هذا، ولا أَظُنُّهُ يَسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّ هَذَا  
مَجْرَدُ دَعَاءٍ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَنْتَ تَدْعُو لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَكَيْفَ  
يَكُونُ شَفَاءً؟! لَكِنِ الْفَاتِحَةُ هِيَ الشَّفَاءُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:  
«وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟»<sup>(١)</sup>. يَعْنِي الْفَاتِحَةَ.



(٢٩٥) السُّؤَالُ: مَا رَأَيْكُمْ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ: (حَظٌّ، صُدْفَةٌ،  
يَا سَيِّدُ، الْأَخُ الْكَرِيمُ)؟

الْجَوَابُ: كَلِمَةٌ (حَظٌّ) إِذَا كَانَ يُرِيدُ مَا يُعْرَفُ عِنْدَ النَّاسِ بِإِنصَابِ الْبَيْعِ الَّذِي  
يُعْتَبَرُ بَيْعَ مَيْسِرٍ؟ فَهَذَا لَيْسَ بِجَائِزٍ.

أَمَا قَوْلُنَا: «فُلَانٌ لَهُ حَظٌّ»، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا  
الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥]، وَالْحَظُّ بِمَعْنَى النَّصِيبِ،  
وَلَا بَأْسَ بِهِ.

وَأَمَا (صُدْفَةٌ)، فَكَذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهَا إِذَا قَصَدَ الْإِنْسَانُ بِهَا أَنَّهَا صُدْفَةٌ بِالنِّسْبَةِ  
لَهُ لَا بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَالْأَشْيَاءُ بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ لَا تَقَعُ صُدْفَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُ  
بِمَقْدَارٍ، وَمَعْلُومٌ عِنْدَهُ، وَلَا يَقَعُ شَيْءٌ مِنَ الْأُمُورِ يَكُونُ صُدْفَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،  
وَأَمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْنَا؛ فَإِنَّهُ رُبَّمَا يُصَادِفُكَ الْإِنْسَانُ بِدُونِ أَنْ يَتَقَدَّمَ ذَلِكَ مِيعَادٌ، وَلِهَذَا  
كَانَ مِنَ الْأَمْثَالِ الْمَضْرُوبَةِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: «رُبَّ صُدْفَةٍ خَيْرٌ مِنْ مِيعَادٍ»، فَالْصُدْفَةُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِجَارَةِ، بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقِيَةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، رَقْمُ  
(٢٢٧٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ جَوَازِ اخْتِذِ الْأَجْرَةَ عَلَى الرُّقِيَةِ بِالْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ، رَقْمُ  
(٢٢٠١).

بالنسبة لقضاء الله وقدره غير واردة، ولا جائزة، ولا يحل لنا أن نقول ذلك، وأما بالنسبة لنا فهي جائزة وواقعة؛ لأن علمنا قاصرة.

وأما كلمة (السيد)، فأيضاً (السيد) ب(ال) لا تصح إلا لله؛ لأن السيادة المطلقة لله عز وجل وأما السيد مضافاً إلى قوم أو إلى قبيلة، فلا بأس به، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟»<sup>(١)</sup>، وقال للأَنْصار حين جاء سعد بن معاذ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»<sup>(٢)</sup>. فإذا أُضيف السيد إلى قوم، أو رَهْط، أو جماعة، أو بلد، أو ما أشبه ذلك، فلا بأس به، وأما عند الإطلاق، فإنه لا يصح إلا لله عز وجل.

ولكن توجد في بعض البلدان كلمة (السيد)، لكنهم لا يريدون معناها، إنما يريدون أن تكون علماً فقط، وهذا موجود كثيراً في بعض البلاد العربية، يقولون: «السيد فلان»، وهم لا يريدون المعنى وإنما يريدون علماً من الأعلام، فهذا لا بأس به؛ لأنه يجوز أن يُسمَّى بأسماء الله تعالى التي لا تختص به إذا لم يقصد الجمع بين العلمية والوصفية.

فمثلاً: (حكيم بن حزام)، اسم حكيم، وحكيم: من أسماء الله، ولكن لما لم تلاحظ الصفة فيه، وإنما هو مجرد علم، صار جائزاً، أما أن تقول لنصراني: «أنت أخ كريم»، فهذا لا يجوز، لكن إذا كان مسلماً فلا حرج أن تقول: «الأخ الكريم»، قال النبي ﷺ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، رقم (٢٩٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب إذا نزل العدو على حكم رجل، رقم (٣٠٤٣)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم، رقم (١٧٦٨).



ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»<sup>(١)</sup>، فلا بأس بمثل هذه الأمور بشرط أن يكون الوصف منطبقاً عليه.



(٢٩٦) السُّؤال: هل هذه العبارة صحيحة: «اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنِي بِعَدْلِكَ وَارْحَمْنِي

بِرَحْمَتِكَ»؟

الجواب: نعم، هذه العبارة صحيحة؛ لأن الله لو جازى الإنسان بعذله لهلك، ولكنه يجازي بفضله؛ ودليل هذا أن النبي ﷺ قال: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ». قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»<sup>(٢)</sup>. فالإنسان لو حوسب على وجه العدل لكانت نعم الله عليه تُغطي كل ما عمل؛ ولهذا إن لم يُعاملنا الله تعالى بفضله هلكنا.



(٢٩٧) السُّؤال: قال الإمام مالكٌ يصفُ الإمامَ أبا حنيفة: «رَأَيْتُ رَجُلًا

لَوْ كَلَّمَكَ فِي هَذِهِ السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلَهَا ذَهَبًا لَقَامَ بِحُجَّتِهِ»<sup>(٣)</sup>. فما حال هذه العبارة؟

الجواب: هذه العبارة قد لا تصح عن مالك رحمه الله، ولكن إن صحَّت فهو ثناء على الإمام أبي حنيفة رحمه الله بكونه قوي الحجة؛ لأن قوي الحجة يغلب غيره،

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: ٧]، رقم (٣٣٩٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٣)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم (٢٨١٦).

(٣) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (٤٥٩/١٥).

وانظر إلى قوله تعالى عن داود حين دخل عليه خصمان بغى بعضهما على بعض، فقال أحدهما للآخر، وكان له تسع وتسعون نعجة: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣]، أي: غلبني حتى أخذها مني، أو حتى أفنّني بأن يأخذها، قال داود ﷺ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْيِكَ إِلَيَّ يَاجِدٍ﴾ [ص: ٢٤]، جاء في بعض التفاسير أن المراد بالنعجة: المرأة، إذن إذا وجدت امرأة في السوق، تقول: يا نعجة افتحي الطريق! وهناك رأي أنها الطائر ذو الجناح.

وهناك رأي أنها الشاة، وهذا هو الصحيح أن المراد بها الشاة.

وهنا ذكرت قصة إسرائيلية للطعن في نبي من أنبياء الله، يقولون: إن داود عليه الصلاة والسلام كانت عنده نساء تبلغن تسعا وتسعين امرأة، وأنه رأى امرأة جميلة لأحد قواده، وتردد كيف يصل إلى هذه المرأة، فأملت عليه نفسه أن يتخذ حيلة، فأرسل هذا القائد إلى جبهة القتال لعله يقتل، فيأخذ داود امرأته من بعده، فبعث الله تعالى إليه ملائكة تختصم إليه؛ تذكيرا له بهذا الحال<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام لا يصح، ولا يمكن أن يقع من أي شخص عادي، فضلا عن نبي من الأنبياء، ولكن يبقى عندنا إشكال: كيف قال الله تعالى عنه: ﴿وَلَقَدْ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤]، ما هذه الفتنة؟ وما هو الذنب الذي أوجب له أن يستغفر الله، ويخر راكعا ويُنِيب؟

الظاهر - والله أعلم - أن وجه ذلك أن داود عليه الصلاة والسلام اختلى بمخراجه - وهو موضع الصلاة عند الناس - مع أن المفروض أن يبرز للناس ليحكم بينهم،

(١) تفسير الطبري (١٧٧/٢).

ولكنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَقِيَ فِي مُحْرَابِهِ يَتَعَبَّدُ لِلَّهِ.

ثانيا: أنه أغلق الباب، والدليل: ﴿إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١]، وكان أهونَ من أن يُغلق الباب أن يبقَى في مُحْرَابِهِ، وَيَعْبُدَ اللَّهَ، ولكنَّ البابَ مُفْتُوحٌ، فَلَوْ دَخَلَ أَحَدٌ قَضَى حَاجَتَهُ.

ثالثا: أنه قَضَى لِأَحَدِ الْحَضَمِينَ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ حُجَّةَ صَاحِبِهِ، وكانَ الذي حمَلَهُ على ذلك - والله أعلم - شِدَّةَ حُبِّهِ لِلرُّجُوعِ إِلَى مُحْرَابِهِ: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ إِلَى نِعَاجِهِ﴾ [ص: ٢٤]، ثُمَّ تَبَيَّنَ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ إِنَّمَا فَتَنَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ: ﴿فَاسْتَغْفِرْ رَبُّهُ، وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤].



(٢٩٨) السُّؤَال: مَا رَأَيْكُمْ فِيمَنْ يَقُولُ حِينَ يَدْعُو: تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَاعْتَصَمْتُ

بِاللَّهِ، وَاسْتَجَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هَلْ هُوَ صَحِيحٌ؟

الْجَوَابُ: أَمَا قَوْلُ الْقَائِلِ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَاعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ. فَهَذَا لَيْسَ فِيهِ بَأْسٌ، وَهَذَا حَالُ كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَكُونَ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، مُؤْمِنًا بِهِ، مُعْتَصِمًا بِهِ، وَأَمَا قَوْلُهُ: وَاسْتَجَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِنَّمَا كَلِمَةٌ مُنْكَرَةٌ، وَالِاسْتِجَارَةُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ لَا تَجُوزُ، أَمَا الْاسْتِجَارَةُ بِهِ فِي حَيَاتِهِ فِي أَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَهِيَ جَائِزَةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، فَالِاسْتِجَارَةُ بِالرَّسُولِ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ مُحَرَّمَةٌ، بَلْ قَدْ تَكُونُ شِرْكًَا، وَإِذَا سَمِعْتَ أَحَدًا يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِنْ عَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَمِعَهَا مِنْ بَعْضِ النَّاسِ وَهُوَ لَا يَذَرِي مَا مَعْنَاهَا، وَأَنْتَ إِذَا أَخْبَرْتَهُ وَبَيَّنْتَ أَنَّ هَذَا

لا يجوز، فلعلَّ الله أَنْ يَنْفَعَهُ عَلَى يَدِكَ.



(٢٩٩) السُّؤال: مَا حُكْمُ مَنْ يَقُولُ: «لَأَجْلِ اللَّهِ» إِذَا أَرَادَ مِنْكَ شَيْئًا وَلَمْ تُعْطِهِ

إِيَّاهُ، فَيَقُولُ لَكَ ذَلِكَ؟

الجواب: هَذَا السُّؤالُ عَنْ قَوْلِ السَّائِلِ لِلْمَسْئُولِ: «أَعْطِنِي لِأَجْلِ اللَّهِ، أَوْ:

أَعْطِنِي لِلَّهِ»، هَلْ هُوَ جَائِزٌ؟ وَالْجَوَابُ: نَعَمْ هَذَا جَائِزٌ إِذَا كَانَ السَّائِلُ صَادِقًا، أَمَا إِذَا

كَانَ السَّائِلُ مُسْتَكْبِرًا لِلْمَالِ؛ فَهَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ السُّؤالُ مُطْلَقًا، لَكِنَّهُ إِذَا قَالَ: «أَعْطِنِي مِنْ

أَجْلِ اللَّهِ، أَوْ: لِلَّهِ» فَالْمَعْنَى: أَنَّكَ لَا تُعْطِنِي إِلَّا مُخْلِصًا، لَا تُعْطِنِي لِنَفْسِي، أَوْ لِأَجْلِ

الرِّيَاءِ، بَلِ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.



(٣٠٠) السُّؤال: مَا حُكْمُ قَوْلِ: «جَمَعَنَا اللَّهُ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ»؟

الجواب: هَذَا الْقَوْلُ لَا بَأْسَ بِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْجَنَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

يُخَاطَبُ الْجَنَّةَ: «أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ»<sup>(١)</sup>، لَكِنَّهَا رَحْمَةٌ مَخْلُوقَةٌ، وَلَيْسَتْ

رَحْمَتَهُ الَّتِي هِيَ صِفَتُهُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ

مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤].

وَعَلَى هَذَا فَيَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: جَمْعِنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ فِي مُسْتَقَرِّ

رَحْمَتِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِمَّنْ

الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، رَقْمُ (٧٤٤٩)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، بَابُ النَّارِ

يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الضَّعَفَاءُ، رَقْمُ (٢٨٤٦).

(٣٠١) السُّؤال: ما حُكْم قول: «وَشَاءَتْ قُدْرَةُ اللَّهِ؟» وإذا كَانَ الجوابُ بَعْدَ جَوَازِهِ، فلماذا، مَعَ أَنَّ الصِّفَةَ تَتَّبِعُ مَوْصُوفَهَا، وَالصِّفَةُ لَا تَنفَكُّ عَنِ ذَاتِ اللَّهِ؟

الجوابُ: لَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ: «شَاءَتْ قُدْرَةُ اللَّهِ»؛ لِأَنَّ الْمَشِيئَةَ إِرَادَةٌ، وَالْقُدْرَةُ مَعْنَى، وَالْمَعْنَى لَا إِرَادَةَ لَهُ، وَإِنَّمَا الْإِرَادَةُ لِلْمُرِيدِ، وَالْمَشِيئَةُ لِلشَّاءِ.

وَلَكِنَّا نَقُولُ: اقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، أَوْ نَقُولُ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا وَقَعَ: هَذِهِ قُدْرَةُ اللَّهِ، كَمَا نَقُولُ: هَذَا خَلَقَ اللَّهُ.

وَأَمَّا أَنْ نُضِيفَ أَمْرًا يَفْتَضِي الْفِعْلَ الْاخْتِيَارِيَّ إِلَى الْقُدْرَةِ، فَإِنْ هَذَا لَا يَجُوزُ.

وَأَمَّا قَوْلُ السَّائِلِ: إِنْ الصِّفَةُ تَتَّبِعُ الْمَوْصُوفَ. فنقول: نَعَمْ، وَكَوْنُهَا تَابِعَةً لِلْمَوْصُوفِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تُسْنَدَ إِلَيْهَا شَيْئًا يَسْتَقِلُّ بِهِ الْمَوْصُوفُ، وَهِيَ دَارِجَةٌ عَلَى لِسَانِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، يَقُولُ: شَاءَتْ قُدْرَةُ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، شَاءَ الْقَدَرُ كَذَا وَكَذَا. وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْقَدَرَ وَالْقُدْرَةَ أَمْرَانِ مَعْنَوِيَّانِ، وَلَا مَشِيئَةَ لَهُمَا، وَإِنَّمَا الْمَشِيئَةُ لِمَنْ هُوَ قَادِرٌ، وَلِمَنْ هُوَ مُقَدَّرٌ.



(٣٠٢) السُّؤال: ما حُكْمُ مَنْ يَقُولُ: «لِأَجْلِ اللَّهِ» إِذَا أَرَادَ مِنْكَ شَيْئًا، وَلَمْ تُعْطِهِ

إِيَّاهُ؟

الجوابُ: إِذَا قَالَ السَّائِلُ لِلْمَسْئُولِ: أَعْطِنِي لِأَجْلِ اللَّهِ، أَوْ أَعْطِنِي اللَّهُ، فَهَذَا جَائِزٌ؛ إِذَا كَانَ السَّائِلُ صَادِقًا، أَمَّا إِذَا كَانَ السَّائِلُ مُسْتَكْبِرًا لِلْمَالِ فَهَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ السُّؤَالُ مُطْلَقًا، وَإِذَا قَالَ: أَعْطِنِي مِنْ أَجْلِ اللَّهِ أَوْ اللَّهُ فَاْلْمَعْنَى أَنَّكَ لَا تُعْطِينِي إِلَّا مُخْلِصًا، لَا تُعْطِينِي لِنَفْسِي أَوْ لِأَجْلِ الرِّيَاءِ، بَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(٣٠٣) السُّؤال: قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

قَالَ حِمَارُ الْحَكِيمِ ثُومًا      لَوْ أَنْصَفَ الدَّهْرُ كُنْتُ أَرْكَبُ  
لَا تَنِي جَاهِلٌ بَسِيطٌ      وَصَاحِبِي جَاهِلٌ مُرَكَّبٌ

هل يجوز مثل هذا القول: «لو أنصف الدهر كنت أركب»؟

الجواب: نقول: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧]، والشَّيْءُ لَا يُنْسَبُ إِلَى الدَّهْرِ، فكل ما يقع فإنه بإرادة الله عَزَّجَلَّ، والله عَزَّجَلَّ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا، بل إنه حَكَمَ عَدْلًا، لكن هَذَا قول الشاعر، وَهُوَ قَوْلٌ مَرْدُودٌ.



(٣٠٤) السُّؤال: ما رأيكم في قول بعض الناس إذا قُلْتُ لَهُ تَعَالٰ معنا قَالَ:

«معك الرحمن»؟!

الجواب: في هذا الأمر تفصيل: فإن أَرَادَ المعية العامة، فكلامه صحيح، لأن الله مع كل أحد، وإن أَرَادَ المعية الخاصة فهذا إن كَانَ دعاءً فصحيح، وَإِنْ كَانَ خبرًا فلا.

فمعنى ذلك أنه إذا قَالَ: «معك الرحمن» وقَصَدَ أَنْ يَقُولَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ

(١) نهاية الأرب في فنون الأدب (١٠/١٠٠).

معك الرحمن، فلا بأس على كل حال.

وإن قال جازماً: إِنَّ معكَ الرحمن، فهذا إن أراد المعية العامة فنعم؛ لأن الله تعالى مع كل أحد حتى لو كان كافراً، كما قال تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨].

وإن كانت المعية الخاصة فلا يجوز أن تجزم أن فلاناً معه الله؛ لأن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

على كل حال، تركها أحسن، إذا قال: تعال معي، الأحسن ألا يقول: «معك الرحمن» بل يقول: جزاك الله خيراً.



(٣٠٥) السؤال: ما حكم الألفاظ التالية: «ما صدقت على الله، لا سمح الله،

لا قدر الله؟

الجواب: أما قول القائل: «ما صدقت على الله»، فليس معناها ما صدقت الله، ولكن المعنى: ما ظننت أن هذا يقع من الله عز وجل، فهذا هو معناها، ولا أحد يشك في أن هذا هو المعنى، وهذا المعنى جائز.

وقوله: «لا سمح الله، ولا قدر الله»؛ أما لا قدر الله، فهذه لا بأس بها، وهي ليست نفيًا لتقدير الله، ولكنها نفيٌ بمعنى الدعاء، أي: أسأل الله ألا يُقدّر ذلك، وأمّا (لا سمح الله) فهي من حيث الصيغة مثل (لا قدر الله)، لكن في نفسي من جوازها شيء؛ لأن كلمة (لا سمح) قد يُشتم منها رائحة أن الله يُكرهه على الفعل،

فيسمَح ولا يسمَح، والله عزَّوجلَّ لا مُكْرَهَ له، فَتَجَنَّبُ (لا سَمَحَ الله) هُوَ الْأَوَّلَى  
وَالْأَبْرَأُ لِلذِّمَّةِ، أَمَّا (لا قَدَرَ) فبمعنى أَنِي أَسْأَلُ اللهَ أَلَّا يَقْدَرَ ذَلِكَ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ.



(٣٠٦) السُّؤَالُ: قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: إِنْ قَوْلَ الْإِنْسَانِ:  
«لَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللَّصُوصُ» مِنْ الشَّرْكِ<sup>(١)</sup>. مَعَ أَنَّهُ حَيٌّ، فَمَا الْجَوَابُ عَنْ  
ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: هَذَا وَرَدَ فِيهِ أَثَرٌ<sup>(٢)</sup> فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: لَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا  
اللَّصُوصُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَهَذَا إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا السَّبَبَ -الَّذِي  
هُوَ الْبَطُّ- مُسْتَقِيلٌ عَنِ اللهِ عَزَّجَلَّ أَمَّا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ السَّبَبَ مَا هُوَ إِلَّا تَوْصِيلَةٌ فَقَطْ،  
وَأَنَّ الْمُسَبَّبَ هُوَ اللهُ عَزَّجَلَّ فَهَذَا لَا شَيْءَ فِيهِ.



(٣٠٧) السُّؤَالُ: بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ: «عَفَا عَلَيْهِ الدَّهْرُ» أَوْ «أَكَلَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ»  
وَشَرِبَ، فَمَا حُكْمُ هَذَا الْقَوْلِ؟

الْجَوَابُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: هَذَا قَدِيمٌ عَفَا عَلَيْهِ الدَّهْرُ، وَأَصْلُ (عَفَا) بِمَعْنَى:  
انْدَرَسَ وَذَهَبَ أَثَرُهُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الشَّيْءَ مَعَ تَقَادُمِ عَهْدِهِ يَعْفُو عَلَيْهِ الدَّهْرُ، أَمَّا قَوْلُهُ:  
«أَكَلَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ وَشَرِبَ» فَهَذَا يُسَمَّى عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ اسْتِعَارَةً، وَهُوَ اسْتِعَارَةُ  
مَكْنِيَّةٌ، وَهِيَ الَّتِي لَا يُصَرِّحُ فِيهَا بِلَفْظِ الْمَشَبِّهِ بِهِ، بَلْ يُطَوَّى وَيُرْمَزُ لَهُ بِلَازِمٍ مِنْ

(١) كتاب التوحيد (ص: ١٠٩).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٦٢، رقم ٢٢٩).



لَوَازِمِهِ، وَهُوَ هَذَا الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ.



(٣٠٨) السُّؤَال: هل يَصِحُّ قَوْلُنَا: «يا سَاتِر»، وهل السَّاتِرُ صِفَةٌ أَوْ اسْمٌ مِنْ

أَسْمَاءِ اللَّهِ؟

الْجَوَابُ: السَّاتِرُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، وَلَا أَعْلَمُ بِأَسَا فِيهَا إِذَا قَالَ: يَا سَاتِرَ اسْتُرْ عَلَيَّ؛ لِأَنَّ السَّاتِرَ عَلَى الْإِطْلَاقِ هُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، لَكِنْ يَقُولُ بَدَلًا مِنْ ذَلِكَ: يَا رَحْمَنُ اسْتُرْ عَلَيَّ؛ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ عَامَّةً شَامِلَةٌ لِكُلِّ مَا يَحْصُلُ مِنَ الْمَطْلُوبِ وَيَزُولُ بِهِ الْمَرْهُوبُ.



(٣٠٩) السُّؤَال: ذَكَرَ لِي بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ دُعَاءَ (أَطَالَ اللَّهُ عُمُرَكَ) لَا يُسْتَجَابُ،

فَمَا صِحَّةُ ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: أَمَّا كَوْنُهُ لَا يُسْتَجَابُ فَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، لَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَدْعُوَ بِطُولِ الْبَقَاءِ إِلَّا مُقَيَّدًا، فَيَقُولُ: أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَكَ عَلَى طَاعَتِهِ؛ لِأَنَّ طُولَ الْبَقَاءِ قَدْ يَكُونُ ضَرَرًا عَلَى الْبَاقِي، فَشَرُّ النَّاسِ «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»<sup>(١)</sup>، فَقَدْ يَكُونُ طُولُ بَقَاءِ الرَّجُلِ شَرًّا مِنْ مَوْتِهِ، لِهَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَقُولَ: أَطَالَ اللَّهُ عُمُرَكَ فِي طَاعَتِهِ.



(١) أخرجه الترمذي: أبواب الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن، رقم (٢٣٣٠).

(٣١٠) السُّؤال: يقول البعض: تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَى فُلَانٍ، أَو: اعتمدتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَى فُلَانٍ، فما الحُكم في ذلك، حيث سَمِعْتُ بعض طلبة العلم المُحَقِّقِينَ يقولون: إن ذلك لا يجوز، فالتوكلُّ عبادة لا تُصَرَفُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ، وقاس ذلك عَلَى القول: صليتُ لِلَّهِ ثُمَّ لِفُلَانٍ، فما رأي فضيلتكم؟

الجواب: بينهما فرق كبير، فالتوكل هو الاعتماد، ولا أحد يشكُّ في أَنَّ الوُكالة جائزة في الشَّرع، والنبي ﷺ كَانَ يُوَكِّلُ فِي قَبْضِ الزَّكَاةِ، وَفِي صَرْفِ الزَّكَاةِ، وَفِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، وَكُلَّ مَرَّةٍ عُرُوةَ بْنِ الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الثَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ، ببركة دعاء النبي ﷺ له<sup>(١)</sup>.

المهم أَنَّ الوُكالة جائزة بإجماع المُسْلِمِينَ، والنصوص دَلَّتْ عَلَيْهَا، فإذا قلت: وَكَلْتُ فُلَانًا واعتمدتُ عَلَيْهِ فِي هَذَا الشَّيْءِ. فهذا لا بأس به، ولا تحریم.

وأما التفويض المطلق، فهذا لا يكون إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فلا يُمْكِنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى غَيْرِهِ اعتمادًا تامًّا أَبَدًا.

ثُمَّ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، الَّذِي هُوَ الْوُكالة المعروفة، لا يُمْكِنُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ إِلَّا فِي مَنْ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، فلا مانعَ مِنْ أَنْ أُوَكِّلَ فُلَانًا يَشْتَرِي لِي سَيَّارَةً، أَوْ أَعْتَمِدَ عَلَيْهِ أَنْ يَشْتَرِيَ لِي، لكن: تَوَكَّلْتُ عَلَى مَيِّتٍ، أَوْ اعتمدتُ عَلَى مَيِّتٍ، هَذَا لا يجوز، وَهَذَا شِرْكٌ.

أما تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ عَلَيْكَ، فلا شَكَّ أَنَّ هَذَا لا يَنْبَغِي؛ لِأَنَّهُ خَلَطَ التَّوَكُّلَ التَّعَبُّدِيَّ بِالتَّوَكُّلِ الْاعْتِمَادِيِّ، وَالتَّوَكُّلُ التَّعَبُّدِيُّ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَبدَلَ مِنْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب، رقم (٣٦٤٢).

أَنْ يَقُولَ: تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ. فَإِنَّهُ يَقُولُ: وَكَلَّتُكَ بِكَذَا وَكَذَا.



(٣١١) السُّؤَالُ: هل يجوز أَنْ نقُولَ مَثَلًا: قَابَلْتُ زَيْدًا صُدْفَةً أَوْ مُصَادِفَةً؟

الْجَوَابُ: هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنَّ الْمُصَادِفَةَ هُنَا بِالنِّسْبَةِ لِفِعْلِي، لَا بِالنِّسْبَةِ لِتَقْدِيرِ اللَّهِ، أَمَّا فِعْلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَتَقْدِيرُهُ فَلَا يَكُونُ مُصَادِفَةً؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ حَاضِرًا وَمُسْتَقْبَلًا، لَكِنْ أَنَا يُصَادِفُنِي الْأَمْرُ، وَلَيْسَ عِنْدِي تَفْكِيرٌ فِي هَذَا الشَّيْءِ وَإِذَا بِهِ يَأْتِي، فَصَادَفْتُ زَيْدًا وَرَأَيْتُهُ مُصَادِفَةً، وَجَلَسْتُ مَعَهُ مُصَادِفَةً، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لَا بَأْسَ بِهِ، إِذَا كُنْتَ تَرِيدُ مَا يَقَعُ مِنْكَ، لَا مَا يَقَعُ بِالْقَدَرِ؛ لِأَنَّ مَا وَقَعَ بِالْقَدَرِ فَلَيْسَ مُصَادِفَةً، إِذِ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.



(٣١٢) السُّؤَالُ: هل يجوز التَّلَفُّظُ بِكَلِمَةِ (صُدْفَةً)؟

الْجَوَابُ: كَلِمَةُ صُدْفَةٍ بِالنِّسْبَةِ لِفِعْلِ اللَّهِ لَا تَجُوزُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَهُوَ عَالِمٌ بِهِ مُرِيدٌ لَهُ، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْإِنْسَانِ فَنَعَمْ، فَالشَّيْءُ يُصَادِفُ الْإِنْسَانَ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَحْصُلُ بِدُونِ أَنْ يَعْلَمَ بِهِ، وَبِدُونِ أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهُ، فَتَجِدُ الرَّجُلَ يَقُولُ مَثَلًا: خَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَصَادَفْتُ فُلَانًا، أَوْ يَقُولُ: قَابَلَنِي صُدْفَةً، أَوْ يَقُولُ: صُدْفَةً حَصَلَ كَذَا وَكَذَا، يَعْنِي بِالنِّسْبَةِ لَهُ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِفِعْلِ اللَّهِ فَلَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْلَمُ مَا يَرِيدُ وَيَشَاءُ وَتَبَارَكَ وَتَعَالَى.

مَثَلًا لَوْ قَالَ: صُدْفَةً نَزَلَ الْمَطَرُ؛ إِنْ أَرَادَ صُدْفَةً بِالنِّسْبَةِ لِفِعْلِ اللَّهِ صَارَ حَرَامًا؛

لأنَّ الله تعالى أنزله بعلمه وبمشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أما إذا أراد حصلَ صُدْفَةٌ بمعنى أنه نزل المطر وأنا غير متوقِّع له، فهذا جائز؛ لأنَّ الإنسان قاصِرٌ في علمه وفي إدراكه.



(٢١٣) السُّؤال: هل هَذِهِ العبارةُ صحيحةٌ: «اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنِي بِعَدْلِكَ وَارْحَمْنِي بِرَحْمَتِكَ»؟

الجوابُ: نعم هَذِهِ العبارةُ صحيحةٌ؛ لأنَّ الله لو جازَى الإنسانَ بعَدْلِهِ لَهْلَكَ، ولكنه يُجَازِيهِ بِفَضْلِهِ. ودليلُ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ». قالوا: ولا أنت يا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

فالإنسان لو حُوسِبَ على وجهِ العَدْلِ لَغَطَّتْ نِعْمُ اللهِ عليه كُلُّ ما عَمِلَ، ولهذا إنْ لم يُعَامِلْنَا اللهُ تعالى بِفَضْلِهِ هَلَكْنَا.



(٢١٤) السُّؤال: أَثَابَكُمْ اللهُ، يقول السائل: مَا حُكْمُ قولِ كثيرٍ مِنَ النَّاسِ: «لَا سَمَحَ اللهُ»، وقولهم: «فَالِ اللهُ وَلَا فَالَكَ»؟

الجوابُ: أما قوله: «لَا سَمَحَ اللهُ» فهناك كَلِمَةٌ تَقَعُ بَدَلُهَا خَيْرٌ مِنْهَا، وهي

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٣)، ومسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، رقم (٢٨١٦).

قولك: «لا قَدَرُ اللهُ»؛ لأنَّ قولك: «لا قَدَرُ اللهُ» نفْيٌ بمعنى الدعاء، كأنك تقول: أسأل الله ألا يُقَدِّرَ ذلك.

أما كلمة (لا سَمَحَ الله) فَإِنَّهَا تُشْعِرُ بِأَن هُنَاكَ مَنْ يُجِبِرُ اللهَ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ، وَهَذَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ، لَذَلِكَ نَقُولُ: يَنْبَغِي الْعُدُولُ عَنْ قَوْلِ: «لا سَمَحَ اللهُ» إِلَى قَوْلِ: «لا قَدَرُ اللهُ». وَهَذَا هُوَ الْمَطَابِقُ لِلْحَدِيثِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ سَائِرًا عَلَيْهِ فِي عَمَلِهِ الدِّينِيِّ وَالدُّنْيَوِيِّ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَحْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»<sup>(١)</sup>.



(٣١٥) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْكُونِ عَلَى الْآخِرَةِ، وَكَذَلِكَ عَلَى الدُّنْيَا بِأَنْ يَقُولَ: الْكَوْنَانِ: الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ؟

الْجَوَابُ: لَا بِأَسْ بَهْذِهِ الْعِبَارَةِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْكُونِ فِي كَلَامِ النَّاسِ الْمُكُونُ، يَعْنِي: الَّذِي خُلِقَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْكُونَ يَكُونُ فِي الدُّنْيَا، وَيَكُونُ فِي الْآخِرَةِ.



(٣١٦) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ مَنْ قَالَ: «لَوْ لَا فَلَانٌ لَمَا تَحَقَّقَ لِي كَذَا وَكَذَا»، تَارِكًا

لِمَشِيئَةِ اللهِ؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، رقم (٢٦٦٤).

الجواب: لا بأس بهذا ولا حرج إذا كان يعني أن فلاناً قد تسبّب حقيقة فيما يُريد هذا الرجل، ودليل هذا أن النبي ﷺ أخبر عن عمّه أبي طالب أنه في ضحضاح<sup>(١)</sup> من نارٍ وعليه نعلان من نارٍ يغلي منهما دماغه، والعياذُ بالله، قال النبي ﷺ: «ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»<sup>(٢)</sup>.

فإضافة الشيء إلى سببه الصحيح لا بأس بها، لكن أن تقرن السبب مع الله عزّ وجلّ بحرف الواو فهذا لا يجوز، مثل أن تقول: لولا الله وفلان هلك. فهذا لا يجوز.

ولو قلت: لولا الله هلك. فهذا صحيح، ولو قلت: لولا فلان لغرق؛ لأن فلاناً هو الذي أخرجه من الماء فصحيح، ولو قال: لولا الله ثم فلان. فصحيح.



### الاحتجاجُ بالقدر:

(٢١٧) السؤال: كثير من الناس إذا فعل المعصية ونصح قال: هذا الشيء مكتوبٌ عليّ ومقدّرٌ عليه، فبماذا نردُّ عليه؟

الجواب: نردُّ عليه بما ردَّ الله به على أمثاله، اسمع ردَّ الله: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾، الرد: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، هو لا يستطيع أن يُجيب

(١) الضحضاح في الأصل: ما رق من الماء على وجه الأرض، ما يبلغ الكعبين، فاستعاره للنار. النهاية لابن الأثير (ضحضح).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، رقم (٣٨٨٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، رقم (٢٠٩).

بهذا الجواب يوم القيامة؛ لأن هذا هو التكذيب، وقوله: ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا بَاسَنَا﴾ أي: عَذَابَنَا، وهذا يعني أنه لا حُجَّةَ لهم في ذلك.

فنقول: إِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ ذَلِكَ، ولا شك ولكنه قَدَّرَ عَلَيْكَ هذه المَعْصِيَةَ، وأمرَكَ أَنْ تَتُوبَ منها، وأنا الآن لست أقول: لماذا عَصَيْتَ؟ أنا أقول: تُبْ مِنَ المَعْصِيَةِ. وحينئذٍ لا حُجَّةَ له.

والعَجَبُ أَنَّ الإنسانَ في أمورِ الدُّنْيَا يَتَجَنَّبُ مَا يَضُرُّهُ، ويفعل ما ينفعه، فيأخذ بالأنفع، ولا يذهب إلى ما يضره ويقول: هذا مكتوبٌ عليه، لو كان هناك بلدٌ له ثلاثة طُرُق: طريقٌ كله شوكٌ وحصى وقطاعٌ طريق، هذا واحدٌ، وطريقٌ آخرٌ معبدٌ، وليس فيه قطاعٌ طريق، وهو آمنٌ، لكنه مُعَبَّدٌ إذا مشى الإنسانُ بالسيارة عليه ناله الغبارُ وتأذى به، وهناك طريقٌ ثالثٌ: معبدٌ نظيفٌ، وسالمٌ من الأذى، فواحدٌ من الناس قال: سأذهبُ من الطريقِ الأوَّل. فكلُّ الناسِ يقولون: إنه مجنونٌ. هو نفسه لا يروح أبداً من هذا الطريقِ الذي كُلُّه أشواكٌ وحصى وأحجارٌ وقطاعٌ طريق، ما فيه أمنٌ، ولا راحةٌ.

الله عَزَّوَجَلَّ وضعَ طَرِيقَيْنِ: طريقُ الهدى بَيِّنٌ واضحٌ، وطريقُ الشقاوة بَيِّنٌ واضحٌ، كما قال النبي ﷺ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ»<sup>(١)</sup>، ما فيه خفاءٌ.

فالذي يختارُ طريقَ الشَّقَاءِ كالَّذِي يختارُ في المِثَالِ الحَسِّي الذي ذَكَرْنَاهُ الطريقِ الأوَّل المؤذي المخيف، ولكنَّ الشيطانَ يُوحِي إليهم بهذه الحُجَّةِ، وهي والله لا تنفعهم عند الله عَزَّوَجَلَّ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٢)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (١٥٩٩).

(٣١٨) السُّؤال: ماذا نَقُولُ لِمَنْ نَدْعُوهُ إِلَى التَّوْبَةِ والرُّجُوعِ إِلَى اللَّهِ، فيقول: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ لِي الْهِدَايَةَ؟ وماذا نَقُولُ لِلْعَاصِي الَّذِي يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ. وَيُنْكِرُ أَنَّ الْهِدَايَةَ مِنْ اللَّهِ؟

الجواب: أَمَّا الْأَوَّلُ فَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ لِي الْهِدَايَةَ. فنقول له بِكُلِّ بَسَاطَةٍ: ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٧٨]، فَهَلِ اطَّلَعْتَ الْغَيْبَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ لَكَ الْهِدَايَةَ؟ إِنْ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا لَهُ: إِنْ ادَّعَيْتَ عِلْمَ الْغَيْبِ فَقَدْ كَفَرْتَ. وَإِنْ قَالَ: لَا. فَقَدْ خُصِمَ وَغُلِبَ، ونقول له: إِذَا كُنْتَ لَمْ تَتَطَلَّعْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ لَكَ الْهِدَايَةَ فَاهْتَدِ، فَاللَّهُ لَمْ يَمْنَعْكَ الْهِدَايَةَ، بَلْ دَعَاكَ إِلَى الْهِدَايَةِ، وَرَغَبَكَ فِيهَا، وَحَذَرَكَ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَنَهَاكَ عَنْهَا، وَلَمْ يَشَأْ اللَّهُ عَزَّجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ عِبَادَهُ عَلَى ضَلَالَةٍ أَبَدًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٦].

فَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبِكَ مِنْ رَجُلٍ أَضَلَّ رَاحِلَتَهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، وَآيَسَ مِنْهَا، وَنَامَ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَنْتَظِرُ الْمَوْتَ، فَاسْتَيْقَظَ، فَإِذَا بِخِطَامِ نَاقَتِهِ مَتَعَلِّقًا بِالشَّجَرَةِ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ النَّاقَةِ فَرَحًا.

هَذَا الْفَرَحُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَشْعُرُوا بِهِ الْآنَ؛ لِأَنَّا مَا أُصِيبْنَا بِهَذَا الشَّيْءِ، لَكِنَّ الْمَصَابَ بِهِ يَجِدُ أَنَّهُ فَرَحٌ فَرَحًا لَا نَظِيرَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ فَرَحٌ بِحَيَاةٍ بَعْدَ مَوْتٍ.

هُوَ نَائِمٌ مُضْطَجِعٌ، يَنْتَظِرُ الْمَوْتَ، فَإِذَا بِخِطَامِ النَّاقَةِ مَعْلَقٍ بِالشَّجَرَةِ، فَأَخَذَهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ<sup>(١)</sup>. انْظُرْ إِلَى الْخَطَا الَّذِي وَقَعَ فِيهِ، فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب في الخوض على التوبة والفرح بها، رقم (٢٧٤٧).



يَقُولُ: أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ. وَلَكِنْ لَشِدَّةِ الْفَرَحِ ذَهَبَ، وَأَطْلَقَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ.

فَنَقُولُ: تُبَّ إِلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَمْرَكَ بِالْإِهْتِدَاءِ، وَبَيَّنَّ لَكَ طَرِيقَ الْحَقِّ.

أَمَّا الثَّانِي الَّذِي يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ. نَقُولُ: إِذَا كَانَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَهَذِهِ حُجَّةٌ عَلَيْكَ، فَاهْتَدِ حَتَّى تَكُونَ مِمَّنْ شَاءَ اللَّهُ هِدَايَتَهُمْ.

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ مِنَ الْعَاصِي هُوَ لِدَفْعِ الْحُجَّةِ لَنَا، لَكِنْ لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاتُوا بِأَسْنَأْ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨].



(٣١٩) السُّؤَالُ: قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِيهَا مَعْنَاهُ: بَأَنَّ الرَّجُلَ قَدْ كُتِبَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِأَنَّهُ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، وَكَذَلِكَ بَأَنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا. حِينَئِذٍ يُنْصَحُ بَعْضُ النَّاسِ وَيُقَالُ لَهُ: لِمَاذَا لَا تَعْمَلُ الْخَيْرَ، فَيُجِيبُ قَائِلًا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ لِي أَنِّي مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَبِمَاذَا نَرُدُّ عَلَيْهِ حَفِظَكُمُ اللَّهُ؟

الْجَوَابُ: نَعَمْ، هَذَا الْإِشْكَالُ الَّذِي أَوْرَدَهُ الصَّحَابَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَدْعُ الْعَمَلَ، وَنَتَّكِلُ عَلَى مَا كُتِبَ؟ قَالَ:

«لَا، اَعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»<sup>(١)</sup>، أَنْتَ لَسْتَ عَلَيْكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ غَيْرُ مَعْلُومٍ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ إِلَّا إِذَا وَقَعَ الْمَقْدُورُ.

ولهذا قَالَ بعضُ العلماءِ: الْقَدَرُ سرٌّ مَكْتُومٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ. وَصَدَقَ، نَحْنُ لَا نَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ شَيْئًا إِلَّا بَعْدَ وَقُوعِهِ.

إِذْنٌ فَأَنْتَ عَلَيْكَ أَنْ تَعْمَلَ، وَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ، وَهَذَا الْجَوَابُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جَوَابٌ مُقْنِعٌ تَمَامًا، وَسَبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ عَلَيْكَ أَنَّكَ فِي ضَلَالٍ؟! لِمَاذَا لَا تَتَفَاءَلُ عَلَى اللَّهِ وَتُحْسِنُ الظَّنَّ بِهِ؟!

وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا». الْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَنْدُو لِلنَّاسِ، أَجَارَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ هَذَا، يَعْمَلُ عَمَلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَنْدُو لِلنَّاسِ؛ لَكِنَّ قَلْبَهُ خَرِبٌ، وَاسْمَعْ إِلَى الْقِصَّةِ تَطْبِيقًا لِهَذَا الْحَدِيثِ: كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي إِحْدَى غَزَوَاتِهِ رَجُلٌ شَجَاعٌ مُقْدَامٌ، لَا يَدْعُ لِلْعَدُوِّ شَاذَةً وَلَا فَازَةً إِلَّا تَبَعَهَا وَقَضَى عَلَيْهَا، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْهُ، شَجَاعٌ يَقْضِي عَلَى الْعَدُوِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». انْظُرْ كَيْفَ قَالَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْمُتَوَقَّعُ أَنْ يَقُولَ الرَّسُولُ لَهُ هَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، رَجُلٌ مُجَاهِدٌ شَجَاعٌ يَقْضِي عَلَى الْعَدُوِّ، لَكِنَّهُ صَلَّى

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب سورة الليل، رقم (٤٦٦٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، رقم (٢٦٤٧).

الله عليه وعلى آله وسلم قَالَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَعَظَّمَ هَذَا عَلَى الصَّحَابَةِ، أَي: شَقَّ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: كَيْفَ هَذَا، إِذَنْ مَا يَضْمَنُ الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَنَحْنُ نُجَاهِدُ، كَيْفَ هَذَا؟! فَقَامَ رَجُلٌ بَعْدَ أَنْ سَمِعَ حِرْصَ الصَّحَابَةِ عَلَى مَعْرِفَةِ مَرَادِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا لَزِمَنَّهُ -أَيُّ لَا تَبَعْتَهُ حَتَّى أَرَى مَاذَا يَكُونُ- فَلَزِمَهُ، فَأُصِيبَ هَذَا الرَّجُلُ الشَّجَاعُ بِسَهْمٍ لَمْ يَقْتُلْهُ، فَجَزَعَ، فَسَلَّ سَيْفَهُ وَأَدْخَلَهُ فِي صَدْرِهِ، وَاتَّكَأَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَطْنِهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ.

إِذَنْ مَاذَا حَصَلَ؟ قَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ يَتَّبِعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: وَلِمَاذَا؟ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قُلْتُ أَمْسٍ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَمِلَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ».

فَاخْرُضْ يَا أَخِي عَلَى طَهَارَةِ الْقَلْبِ، الْقَلْبُ هُوَ الْأَصْلُ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قُلُوبَنَا، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قُلُوبَنَا، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قُلُوبَنَا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، طَهِّرِ الْقَلْبَ، طَهِّرْهُ مِنَ الشَّرِكِ، طَهِّرْهُ مِنَ الْإِبْتِدَاعِ، طَهِّرْهُ مِنَ الْحِقْدِ وَالْبَغْضَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ، طَهِّرْهُ مِنَ الْحَسَدِ، قَدْ تَكُونُ هَذِهِ النِّقْطَةُ فِي قَلْبِكَ سَبَبًا لَشَقَائِكَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، وَأَنْتَ يَا أَخِي لَا تَتَشَاءَمْ، إِذَا عَمِلْتَ الْخَيْرَ فَتَفَاءَلَ، لَا تَقُلْ: عَمِلْتُهُ رِيَاءً أَوْ سُمْعَةً، لَا، وَلَكِنْ أَخْلِصِ النِّيَّةَ يُخْتَمَ لَكَ بِحُسْنِ الْخَاتِمَةِ. اللَّهُمَّ أَحْسِنْ خَاتِمَتَنَا.



## | الوسوس :

(٣٢٠) السُّؤال: تدور في رأسي أفكارٌ وأسئلةٌ قد تؤدِّي إلى الكُفر والإلحاد -والعياذُ بالله- فما العملُ؟ وكيفَ أتجنَّب هذه الأفكار؟ وهل يُحاسب الإنسانُ عليها؟ أرجو علاجَ مشكلتي التي هي في العقيدة، وهي أشدُّ مرضٍ.

الجواب: هذه الأفكار التي تعترى الإنسانَ هي في الحقيقة من نعمة الله عليه؛ لأنَّ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سألوا النَّبِيَّ ﷺ عن ذلك فقال: «هَذَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>، أي خالصه، يعني أنَّ الشيطانَ إنَّما يأتي إلى القلبِ بهذه الوسوسِ لكونِ القلبِ خالصاً منها، فيأتي بها إلى القلبِ لأجلِ أنْ يُفسدَ قلبَ المرءِ عليه، ولهذا لا يأتي بمثلِ هذه الوسوسِ إلى مَنْ قلوبُهم خرابٌ.

وقد سُئِلَ ابنُ مَسْعُودٍ أو ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَعِيلَ لَهُ: إِنْ الْيَهُودَ يَقُولُونَ: نحن لا نُؤَسَّسُ فِي الصَّلَاةِ، يعني ما نُفَكِّرُ فِي الصَّلَاةِ وَتَكُونُ قُلُوبُنَا حَاضِرَةً، فقال: صدَقُوا، وما يصنعُ الشيطانُ بقلبٍ خرابٍ<sup>(٢)</sup>.

يعني قلوبهم خربة، فما يأتي الشيطانُ ليُخْرِبَها؛ لِأَنَّهَا خَرِبَةٌ، وَإِنَّمَا يَأْتِي الشَّيْطَانُ لِيُخْرِبَ الْعَامِرَ وَيُفْسِدَ الصَّالِحَ، فَإِذَا وَجَدْتَ ذَلِكَ فِي قَلْبِكَ فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَزْعَمَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

فَهَذَا الَّذِي يَنْبَغِي لَكَ؛ أَلَّا تَلْتَفِتَ إِلَى هَذَا، وَأَنْ تَسْتَعِذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

(٢) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦٠٨/٢٢) عن بعض السلف.

الرجيم، وأن تستمرَّ عَلَى عَمَلِكَ ولو طَغَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْخَوَاطِرُ وَهَذِهِ الْوَسَاوِسُ،  
فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهَا.



(٣٢١) السُّؤَالُ: إِنِّي شَابْتُ مَتَمَسَّكْتُ بِالصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَكِنْ يَأْتِي لِي فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ تَفْكِيرٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، يُشَكِّكُنِي فِي وُجُودِ اللَّهِ، وَأَنَّ دِينَنَا هُوَ الْحَقُّ، وَالرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقًّا، وَالْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَنَّ جَمِيعَ مَا نَفَعُنَا مِنْ صِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَأَعْمَالٍ حَسَنَةٍ سَوْفَ نُحَاسَبُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا حَائِزٌ بِهَذَا الْوَسْوَاسِ، وَأَوْدُ التَّخْلَصَ مِنْهُ، فَكَيْفَ أَقْتَنِعُ بِدِينِي، وَأَنَّهُ الْحَقُّ، وَكَيْفَ أَدْعُ هَذَا الْوَسْوَاسَ؟

الْجَوَابُ: الْجَوَابُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ هَذَا الْوَسْوَاسَ الَّذِي حَدَّثَ لَكَ هُوَ نَتِيجَةُ إِيْمَانِكَ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا رَأَى الشَّيْطَانُ أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ قَدْ تَمَسَّكَ، وَأَيَّقَنَ أَدْخَلَ عَلَيْهِ بَابَ الشُّكُوكِ وَالتَّشْكِيكِ؛ لَعَلَّهُ يُفْسِدُ عَلَيْهِ دِينَهُ.

وَقَدْ شَكَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيْمَانِ»<sup>(١)</sup>. وَمَعْنَى «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيْمَانِ»: أَيُّ: خَالِصُهُ، يَعْنِي: هَذَا هُوَ الْإِيْمَانُ الْخَالِصُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ، وَإِنَّمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيْمَانِ»؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَأْتِي إِلَى قَلْبٍ خَرِبٍ لِيُفْسِدَهُ.

وَلَمَّا قِيلَ لِابْنِ مَسْعُودٍ -أَوْ ابْنِ عَبَّاسٍ-: إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ لَا يُوسُوسُونَ فِي صَلَاتِهِمْ، قَالَ: «نَعَمْ، صَدَقُوا، وَمَا يَصْنَعُ الشَّيْطَانُ بِقَلْبٍ خَرَابٍ؟!»، وَالْقَلْبُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

الخرابُ لا يأتي الشيطانُ ليُخَرِّبَهُ، ولكنَّ القَلْبَ العامِرَ هو الذي يأتي الشيطانُ إليه ليُفْسِدَهُ، ويُدَمِّرُهُ.

وعلاجُ هذه المسألة ما أرشد إليه النبي ﷺ وهو أن يستعِذَ بالله، فيقول: أعوذُ بالله من الشيطانِ الرَّجِيمِ، ويتَّهِي<sup>(١)</sup>، أي: يُعْرِضُ عن هَذَا، ولا يلتفتُ إِلَيْهِ.



(٣٢٢) السُّؤال: إنني دائماً أشكُّ في صحَّة القرآن، وأنه توجدُ تناقضاتٌ فيه، وأشكُّ في الدين الإسلامي، علماً بأنِّي مُلتزمٌ جدًّا بهذا الدين، وأبكي من أجله، ولكن هَذَا الوَسْوَاسَ لا يُفارقني، فهل أدخلُ في الكفرِ في شيء؟

الجوابُ: الجواب عن هَذَا السؤالِ العظيمِ الَّذِي يَرُدُّ كثيرًا على الملتزمين الَّذِينَ مَنَّ الله عليهم بالهداية، هُوَ أَنَّ هَذِهِ الوساوسَ والشكوكَ الَّتِي تحدثُ لِلإنسانِ فِي أصلِ الإيمانِ بالله، أو بكتابه، أو برسوله ﷺ أو بشرائعه، كُلُّ هَذَا مِنْ وساوسِ الشيطانِ، ودواؤه أَمْران:

الأول: الاستعانة بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعْنِي الالْتِجَاءَ إِلَيْهِ، والاعتصام به.

والثاني: الإعراض عن هَذَا الشيء، والتغافل عنه، والانتفاء عنه، وبهَذَا يزولُ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ بابِ مرضِ الشكِّ؛ لِأَنَّ الرجلَ لَمْ يشكَّ، بَلْ هُوَ يَعْمَلُ لله، يُصَلِّي

(١) كما في حديث: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَّهِي». أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٧٦)، وأخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٤).

ويتصدق ويصوم ويحج، ويذكر الله، ويقرأ القرآن، ولكن هَذِهِ أَوْهَامٌ يُورِدُهَا الشَّيْطَانُ عَلَى قَلْبِ الْمَرْءِ؛ لِيُفْسِدَ عَلَيْهِ دِينَهُ.

فالجواب عَلَى مَنْ ابْتُلِيَ بِهَذَا أَنْ يَلْجَأَ إِلَى مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْإِنْتِهَاءِ<sup>(١)</sup> وَالسَّكُوتِ، وَالتَّغَاوُلِ عَنْ هَذَا كُلِّهِ.



(٢٢٣) السُّؤَالُ: تَتَنَابُنِي وَسَاوُسُ أَوْ شَكُوكُ تَمَسُّ دِينِي وَعَقِيدَتِي، وَهِيَ وَسَاوُسُ دَائِمَةٌ لَا تَتَغَيَّرُ، وَتُلْحِقُ عَلَى عَقْلِي وَتَصْرُخُ بِي بِأَنِّي لَسْتُ عَلَى حَقٍّ، وَأَنِّي عَلَى خَطَأٍ، وَأَنِّي أَبَدًا لَسْتُ مُؤْمِنَةً، وَلَيْسَ لِي دِينٌ، وَأَنَا أَجِدُ مِنْ ذَلِكَ عَذَابًا أَرْهَقْنِي، وَنَغْصَ عَلَى حَيَاتِي، فَمَا الْحُلُّ يَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ، وَأَسْأَلُكَ الدُّعَاءَ لِي؟

الْجَوَابُ: أَقُولُ لَهَا: إِنِّي أَهْنَيْتُهَا عَلَى هَذِهِ الْوَسَاوِسِ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْخَيْرِ، وَعَلَى صِحَّةِ إِيْمَانِهَا، وَعَلَى خُلُوصِ إِيْمَانِهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ هَذِهِ الْوَسَاوِسَ بِأَنهَا صَرِيحُ الْإِيْمَانِ<sup>(٢)</sup>، وَالصَّرِيحُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَالِصُهُ.

فَأَقُولُ لَهَا: أَبْشِرِي، فَهَذِهِ عَلَامَةُ الْخَيْرِ، وَلَا تَرْكَنِي إِلَى هَذِهِ الْوَسَاوِسِ، وَلَا تَهْتَمِّي بِهَا، وَلَا تَمْرُضِي مِنْ أَجْلِهَا، فَإِنَّهَا خَيْرٌ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُصَوِّبَ الشَّيْطَانُ سِهَامَهُ الْقَاتِلَةَ إِلَّا عَلَى قَلْبٍ حَيٍّ، أَمَّا الْقَلْبُ الْمَيِّتُ فَلَا، لَكِنِ الْقُلُوبُ الْحَيَّةُ لَا شَكَّ أَنَّهَا تَخْتَلِفُ، فَهَنَّاكَ قَلْبٌ حَيٌّ لَكِنَّهُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الرَّخَاوَةِ، فَيَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ لِيُفْسِدَهُ، وَقَلْبٌ حَيٌّ يُشْعُّ نُورًا، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٧٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

ومع ذلك فإني أقول لهذه المرأة: إن الذي جرى عليها قد جرى على الصحابة رضي الله عنهم وشكروا ذلك إلى الرسول ﷺ وقالوا: يا رسول الله، إنَّ أحدنا يجد في نفسه - يُعرّضُ بالشَّيءِ - لأن يكون مُحَمَّةً - يعني فحمة مُحترقة - أحبُّ إليه من أن يتكلم به، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم: «الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة»<sup>(١)</sup>.

وأمرنا - صلواتُ الله وسلامه عليه - بشيئين: أن نستعيذَ بالله، وأن ننتهي<sup>(٢)</sup>، يعني نقول: أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم، وننتهي يعني ننتهي عن هذه الوسوس، فنُعرض عنها، وكأنها لم تجر.

وأقول لهذه المرأة ولمن شابهها: أليس الواحدُ منكم يتوضأ ويصلي ويصوم ويتصدق لأنه يؤمن بالله، ويؤمن بأن هذه الأفعال تُقرب إلى الله؟ إن كانت هذه الوسوس لا أثر لها، فلا ينبغي أن يتأثر بهذه الوسوس، لكن يجب أن نفعل ما أمر به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلّم من الاستعاذة والإعراض والانتهاز، أي التلّهي عن هذا الأمر، ونعوذ بالله من وسوس الصدر، وشتات الأمر.

ونسأل الله لأختنا هذه أن يُزيل عنها هذه الوسوس، وأن يُعيدنا وإياها من الشيطان الرجيم.



(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٥، رقم ٢٠٩٧)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في رد الوسوسة، رقم (٥١١٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٧٦)، وأخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٤).



(٣٢٤) السُّؤال: أنا أعاني من وساوس كثيرة، وخاصة بين الأذان والإقامة، فأشك في وضوئي، وأحياناً أدعو على نفسي بدعاء مُحَرَّم لا يجوز، بدون شعورٍ مِنِّي، وأشعر بضيق وهموم كثيرة، وأشعر أحياناً أني قد كفرت وأنا غير مُسلم، فماذا تنصِّحُوني؟

الجواب: أبشِّرْ هذا الأخ بأن هذا صريح الإيمان، ومعنى صريح الإيمان أي خالصه؛ لأنَّ الشيطان لا يأتي بمثل هذه الوسوس العظيمة إلا لمن كان مؤمناً؛ من أجل أن يُفسد عليه إيمانه وعبادته، لكن الذي ليس بمؤمن ولا مُطيع لا يأتيه بمثل هذا، ولهذا تجد الفسقة لا يطرأ على بالهم هذا الشيء إطلاقاً؛ لأنَّ الشيطان قد فرغ منهم، وإنما يريد الشيطان أن يدمر العامر، لا أن يخرب الخراب.

وقد قيل لابن عباسٍ أو ابن مسعود: إن اليهود يقولون: نحن نُصلي ولا نُوسوسُ في صلاتنا. أي ما نُفكِّر ولا تُصيبنا الهواجِسُ، فقال: صدقوا، وما يَصْنَعُ الشيطان بِقَلْبِ خَرَابٍ<sup>(١)</sup>.

فالشيطان لا يُوسوسُ له لأنه قد انتهى منه، فهو كافرٌ، إنما يأتي الشيطان بمثل هذه الوسوس من كان إيمانه صريحاً.

ولكن يجب على الإنسان أن يَعْتَمِدَ على الله، وألا يكون جباناً، وأن يستعِذ بالله من الشيطان الرجيم، ويُعرض عن هذا كُلِّيةً، فيستمر في وضوئه في صلاته، وإذا طرأ عليه التفكير في الذات الإلهية يُعرض عنه، فيأخذ المصحفَ ويقرأ، ويأخذ كتاب الحديث ويقرأ الأحاديث، فالمهم أن يُعرض عن ذلك.

(١) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٦٠٨/٢٢) عن بعض السلف.

وهَذَا هُوَ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَحَسَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَّهِ (١). فَيَسْتَعِذْ بِأَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، لَكِنْ مِنْ قَلْبٍ مُفْتَقِرٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ مُؤْمِنٍ بِأَنْ اللَّهُ سَيَدْفَعُ عَنْهُ هَذَا الْبَلَاءَ، وَيَنْتَهِي بِأَنْ يُعْرِضَ، وَبِذَلِكَ يَزُولُ مَا بِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا وَأَمْثَالَهُ سَوْفَ تَضِيقُ نُفُوسَهُمْ، وَسَوْفَ تَضِيقُ صُدُورَهُمْ، وَسَوْفَ يَتَكَلَّفُونَ، حَتَّى مَعَ اسْتِعْمَالِ الاستعاذة والانتهاة، لَكِنْ لِيَصْبِرُوا عَلَى عَذَابِهِمْ، فَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ.

فَنَقُولُ لِهَذَا الْأَخ: اصْبِرْ يَا أَخِي، اصْبِرْ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ، لَكِنْ افْعَلْ مَا بِهِ الدَّوَاءُ، بَلِ افْعَلْ مَا بِهِ الشِّفَاءُ مِنَ الدَّوَاءِ: أَوَّلًا: الاستعاذة بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَثَانِيًا: الإِعْرَاضُ، يَعْنِي أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَتَغَافَلْ عَنْهُ.



(٣٢٥) السُّؤَالُ: أَنَا شَابٌّ قَدْ عَانَيْتُ مِنْ مُشْكَلَةٍ كَبِيرَةٍ، وَهِيَ الشُّكُّ فِي دِينِي -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- وَالْوَسَاوِسُ الَّتِي مِنْ أَخْطَرِهَا أَنَّنِي أَحْيَانًا أَشُكُّ فِي وَجُودِ الْخَالِقِ، وَأَنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا أَتَتْ مِنَ الطَّبِيعَةِ فَقَطْ، فَأَرْجُو نَصِيحَتِي وَإِرْشَادِي لِإِزَالَةِ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ، وَأَرْجُو عَدَمَ الْمُواخَاذَةِ وَالْغَضَبِ.

الْجَوَابُ: أَمَّا مَا ذَكَرَهُ السَّائِلُ وَهُوَ مَا يُوقِعُهُ الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الشُّكِّ، فَهَذَا وَقَعَ لِلصَّحَابَةِ، وَهُمْ أَخْلَصُوا مِنَّا إِيْمَانًا، وَأَقْوَى مِنَّا يَقِينًا، وَشَكُّوا هَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ بَدَأِ الْخَلْقِ، بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، رَقْمُ (٣٢٧٦)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيْمَانِ، بَابُ بَيَانِ الْوَسْوَسَةِ فِي الْإِيْمَانِ وَمَا يَقُولُهُ مِنْ وَجْدِهِ، رَقْمُ (١٣٤).

صلى الله عليه وعلى آله وسلم فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ هَذَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ، كَيْفَ كَانَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ؟ لِأَنَّ قَلْبَ الْإِنْسَانِ مِنْ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ يَدُلُّ عَلَى خُلُوصِ إِيْمَانِهِ، وَأَنَّ إِيْمَانَهُ خَالِصٌ، لَكِنَّ الشَّيْطَانَ يُجَاهِلُ أَنْ يُفْسِدَهُ بِهِذِهِ الْوَسَاوِسِ.

ولَكِنَّ مَا دَوَاءُ هَذَا إِذَا وَقَعَ؟ دَوَائُهُ بِكَلِمَتَيْنِ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آله وَسَلَّمَ وَهُمَا أَنْ يَسْتَعِيذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَنْ يَتَّهِيَ، وَمَعْنَى يَتَّهِيَ: يُعْرِضُ عَنْ هَذَا.

فَنَقُولُ لِمَنْ أَصِيبَ بِذَلِكَ: قُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَانْتَهَ بِقَلْبِكَ عَنْ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ، وَأَعْرِضْ عَنْهَا، لَا تَهَمَّكَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَضُرُّكَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا سَأَلَكَ لَتَنَطَّقَ بِلسَانِكَ: هَلِ اللَّهُ مُوجُودٌ، لَقُلْتَ: نَعَمْ، حَتَّى هَذَا الَّذِي عِنْدَهُ الْوَسَاوِسُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا قَالَ لَكَ: لِمَاذَا تُصَلِّي، لِمَاذَا تَصُومُ، لِمَاذَا تَحُجُّ، لِمَاذَا تَعْتَمِرُ؟ لَقُلْتَ: لِلَّهِ.

إِذَنْ، فَهَذَا الشُّكُّ الطَّارِئُ عَلَى الْيَقِينِ الَّذِي يُصَدِّقُهُ الْعَمَلُ يَجِبُ أَلَّا يَأْبَهُ لَهُ الْإِنْسَانُ، وَأَنْ يُعْرِضَ عَنْهُ إِعْرَاضًا تَامًّا، وَحِينَئِذٍ يَزُولُ -بِإِذْنِ اللَّهِ-.

فَهَذِهِ نَصِيحَتِي لِمَنْ وَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ، وَسِزُولُ مَا يُوقِعُهُ الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِهِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمُوقِنًا بِأَنَّ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ: «فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَلْيَتَّهِيَ»<sup>(١)</sup> حَقٌّ، وَشِفَاءٌ، وَدَوَاءٌ، وَمَاحِقٌ لِهَذِهِ الْوَسَاوِسِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٧٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٤).

(٣٢٦) السُّؤال: هل الخواطرُ التي تَحْطُرُ على الإنسانِ في المسجدِ الحرامِ تدخلُ

في قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]؟

الجواب: لا تدخلُ، الخواطرُ التي تَرُدُّ على القلبِ التي لا يطمئنُّ لها الإنسانُ، وإنما هي مجردُ وساوسٍ، فهذه لا يؤاخذُ عليها العبدُ، سواءً في المسجدِ الحرامِ، أو في غيره، لقولِ النبيِّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسَّوَسَتْ، أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ»<sup>(١)</sup>.

وشكا الصحابةُ إلى رسولِ الله ﷺ ما يجذُّه أحدٌ في نفسه، وأنه يجذُّ في نفسه شيئاً يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ حُمَةً أَوْ فَحْمَةً وَيَحْتَرِقُ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ، فأخبر النبيُّ ﷺ أَنَّ ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ<sup>(٢)</sup>، وأنه لا يَضُرُّ.

ولهذا أَنْصَحُ مَنْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ هَذَا أَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَنْ يُعْرِضَ عَنْهُ، يُعْرِضُ عَنْ هَذَا الْخَاطِرِ وَالْوَسْوَاسِ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يُوقِعُ فِي قَلْبِكَ شَيْئاً، لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ، فَعَلَيْكَ بِأَمْرَيْنِ:

أولهما: الاستِعاذَةُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

والثاني: الإِعْرَاضُ، فَأَعْرِضْ عَنْ هَذَا نِهَائِيًّا، وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَيُزُولَ.

ولا فَرْقَ فِي هَذَا الْخَاطِرِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ غَيْرِهِ، أَمَا الْإِرَادَةُ الْجَازِمَةُ وَالْهَمُّ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يُؤَاخِذُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، لَكِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حث ناسيا في الأيمان، رقم (٦٦٦٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، رقم (١٢٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

كَانَ أَعْظَمَ إِنَّمَا لَوْ جَوِبَ حُرْمَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ.



(٣٢٧) السُّؤَال: قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ بِالتَّوْبَةِ، وَقَدْ تَذَوَّقْتُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ وَحَلَاوَةَ مَا بَعْدَهَا، وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ فَهْمِ آيَاتِهِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ تَحَوَّلَتِ الْأُمُورُ، وَفَقَدْتُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، وَكَثُرَتِ الْهَوَاجِسُ وَالْوَسَاوِسُ دَاخِلِي، وَلَكِنِّي لَا أَصْرَحُ بِهَا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - وَلَا أَنْطِقُ بِهَا، فَأَنَا لَا أَرَى ذَلِكَ، فَمَا الْعَمَلُ حَتَّى أَجِدَ مَا كُنْتُ فِيهِ؟ وَهَلْ عَلَيَّ إِثْمٌ فِي ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِحُكْمَتِهِ مَا أَنْزَلَ دَاءً إِلَّا وَأَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، حَتَّى الْأُمُورِ الْمَعْنَوِيَّةُ وَالنَّفْسِيَّةُ، أَنْزَلَ اللَّهُ لَهَا الدَّوَاءَ، وَالدَّوَاءُ لِهَذَا السَّائِلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَكَى إِلَيْهِ الصَّحَابَةُ مَا وَقَعَ فِي نَفْسِهِمْ مِنَ الْأُمُورِ، الَّتِي يُحِبُّونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ السَّمَاءِ وَلَا يَتَكَلَّمُوا فِيهَا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنْتَهُوا عَنْ ذَلِكَ، وَأَنْ يَسْتَعِيزُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولُوا مَنْ خَلَقَ اللَّهُ». نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، لَوْ قُلْنَا: مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ؟ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ مَنْ خَلَقَ الْجِبَالَ؟ مَنْ خَلَقَ الْإِنْسَانَ؟ مَنْ خَلَقَ الْحَيَوَانَ؟ كُلُّ ذَلِكَ نَقُولُ: اللَّهُ. فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ، يُلْقِيهِ فِي قَلْبِهِ: مَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ<sup>(٢)</sup>، يَسْتَعِذْ بِاللَّهِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣١٠٢)، ومسلم: كتاب

فيقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وينتهي أي: يُعرض، ويَطْرَحُ هذا الهاجس بالكلية.

وهذا كما يكون في الخلق عز وجل يكون أيضاً في العبادات، نجد الإنسان يتوضأ وضوءاً كاملاً، ثم يقول له الشيطان: إنَّ الوضوء لم يتم. فيذهب ويتوضأ، فيقول: لم يتم. فيذهب ويتوضأ، وهكذا.

ودواء هذه الوسوس الانتهاء، تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وتنتهي، وتقول إذا توضأت أول مرة، حتى لو وقع في نفسك أنك لم تتوضأ: وليكن ذلك.

ويأتي الإنسان الشيطان في صلاته، يقول: ما كبرت تكبيرة الإحرام. ويدخل الإنسان مصلاً، أو يقف في الصف ويكبر، فيأتيه الشيطان، فيقول: ما كبرت تكبيرة الإحرام. فيكبر المرة الثانية، فيقول له: ما كبرت، فيكبر الثالثة. وهذا شيء مشهور في الذين ابتلوا بالوسوس.

وعلاج ذلك كله أن يستعيد بالله ويقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وينتهي.

وإذا كبر أول مرة، وزعم في نفسه أنه لم يكبر، فليعد نفسه قد كبر، ولا يعيد التكبير؛ لأنه إذا أعاد التكبير انفتح عليه باب الوسوس.

وبعض الناس يبتلى في زوجته، فيقول له الشيطان: إنك قد طلقت زوجتك. حتى إن بعضهم إذا فتح المصحف يقرأ قال: إني قد قلت: إن فتحت المصحف

فَزَوَّجَتْنِي طَالِقٌ. فَلَا يَفْتَحُ الْمَصْحَفَ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ قُلْتَ: إِنْ فَتَحْتُ الْمَصْحَفَ فَزَوَّجَتْنِي طَالِقٌ.

وَيَأْتِي لِيُصَلِّيَ، فيقولُ في نَفْسِهِ: أَنَا قُلْتُ: إِنْ صَلَّيْتُ فَزَوَّجَتْنِي طَالِقٌ، إِذَنْ لَا أَصَلِّيَ، وَهَذَا مِنْ لَعِبِ الشَّيْطَانِ بَيْنِي آدَمَ، وَدَوَاءُ هَذَا الْأَمْرِ مَا أَرْشَدَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ، وَهُوَ أَنْ نَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وَنَنْتَهِيَ، وَلَا نَعْمَلُ بِهَذَا إِطْلَاقًا، وَلَا نَهَمًا.

وَنَقُولُ لِهَذَا الْأَخِ الَّذِي هَدَاهُ اللَّهُ لِلْإِيمَانِ، وَذَاقَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، وَازْدَادَ مِنْهُ، ثُمَّ حَدَّثْتُ لَهُ هَذِهِ الْوَسَاوِسُ: أَبَشِّرْ فَإِنَّ هَذَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ، وَالشَّيْطَانُ لَمْ يَأْتِ إِلَيْكَ بِهَذِهِ الْوَسَاوِسِ إِلَّا لِيُضِدَّكَ عَنِ الْإِيمَانِ، فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَانْتَهَ، وَلَا يَمْنَعُكَ.

قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُونَ: إِنَّا لَا تَلْحَقُنَا الْوَسَاوِسُ فِي صَلَاتِنَا. أَيْ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا صَلَّوْا لَمْ يُوسَّوْسْ لَهُمْ، لَكِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا صَلَّى انْفَتَحَتْ عَلَيْهِ بَابُ الْهَوَاجِسِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فِي أُمُورٍ لَا خَيْرَ فِيهَا، فِي أُمُورٍ تَنْقَشِعُ عَنْهُ كَمَا تَنْقَشِعُ سَحَابَةُ الصَّيْفِ فَوْرَ الْانْتِهَاءِ مِنَ الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيْهِ عِبَادَتَهُ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: صَدَّقُوا، وَمَا يَصْنَعُ الشَّيْطَانُ بِقَلْبِ خَرَابٍ<sup>(١)</sup>.

انظروا إِلَى جَوَابِهِ، قُلُوبُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى خَرِبَةٌ، فَهَلْ يَأْتِي الشَّيْطَانُ لِيُفْسِدَهَا وَهِيَ خَرِبَةٌ، إِنَّمَا يَأْتِي الشَّيْطَانُ لِبِنَاءٍ قَائِمٍ لِيَهْدِمَهُ، أَمَّا الْبِنَاءُ الْمَتَهَدِّمُ فَلَا يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا أَزْدَادَ إِيْمَانًا بِاللَّهِ عَزَّجَلَّ تَسَلَّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ فِي مِثْلِ

(١) ذكره ابن القيم في الوابل الصيب (ص: ٢٥٠).

هَذِهِ الْوَسَاوِسُ، وَدَوَاءُهُ أَنْ يَسْتَعِذَّ بِاللَّهِ وَيَتَّهِيَ.

وَأَقُولُ لِلْأَخِ السَّائِلِ: أَبَشِّرْ بِخَيْرٍ مَا دُمْتَ تَقَاوِمُ هَذِهِ الْوَسَاوِسَ، وَتَسْتَعِينُ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَنْتَ عَنْهَا، وَأَعْرِضْ عَنْهَا، وَلَنْ تَضُرَّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.



(٢٢٨) السُّؤَالُ: تَأْتِينِي وَسَاوِسُ شَيْطَانِيَّةٌ كَبِيرَةٌ وَكَثِيرَةٌ يُرِيدُنِي الشَّيْطَانُ أَنْ

أَتَلَفَّظَ بِهَا، وَأَنَا لَا أَتَلَفَّظُ بِهَا، وَلَكِنَّهُ يَطَارِدُنِي، فَمَاذَا أَفْعَلُ؟

الْجَوَابُ: هَذِهِ الشَّكْوَى وَهِيَ: الْوَسَاوِسُ الَّتِي يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ

مَوْجُودَةٌ مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَهَذِهِ الْوَسَاوِسُ الَّتِي يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ فِي

قَلْبِ الْإِنْسَانِ مَوْجُودَةٌ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ<sup>(١)</sup>، حَتَّى يَصِلَ

إِلَى قَلْبِهِ وَدِمَاغِهِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى قَلْبِهِ وَدِمَاغِهِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَشَمَّ مِنْهُ رَائِحَةَ الصَّلَابَةِ فِي

الدِّينِ، أَوِ اللَّيْنِ فِي الدِّينِ، فَإِذَا وَجَدَ الشَّيْطَانُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ صَلَبٌ فِي دِينِهِ، وَأَنَّهُ

قَوِيٌّ حَاوَلَ أَنْ يَدُسَّ عَلَيْهِ بَابَ الْوَسَاوِسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيْهِ يَقِينَهُ، وَيَفْتَحَ

عَلَيْهِ بَابَ الْقَلْتِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الَّذِي هُوَ طَيْبُ الْقُلُوبِ قَالَ: «إِذَا وَجَدَ

أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلِيَّتِهِ»<sup>(٢)</sup>. فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ دَوَاءَيْنِ: دَوَاءً شَرْعِيًّا إِلَهِيًّا،

وَدَوَاءً وَاقِعِيًّا.

الدَّوَاءُ الشَّرْعِيُّ الْإِلَهِيُّ: هُوَ قَوْلُهُ: «فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ، بَابُ: هَلْ يَدْرَأُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ، رَقْمُ (٢٠٣٩)، وَمُسْلِمٌ:

كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يَسْتَحِبُّ لِمَنْ رَئِيَ خَالِيًا بِأَمْرَأَةٍ وَكَانَتْ زَوْجَتَهُ، رَقْمُ (٢١٧٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ بَدَأِ الْخَلْقِ، بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجَنُودِهِ، رَقْمُ (٣٢٧٦)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ:

كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الْوَسْوَاسَةِ فِي الْإِيمَانِ وَمَا يَقُولُهُ مِنْ وَجْدِهَا، رَقْمُ (١٣٤).



والدواء الواقعي: هو قوله «وَلَيْتَنَّهُ»، يعني: يُعْرِضُ عَنْ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ،  
ولا يَنْسَابُ مَعَهَا.

وهو إذا فَعَلَ ذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعِيدُهُ حَتَّى تَبْتَغِدَ هَذِهِ الْوَسَاوِسُ.

فَنَصِيحَتِي لَهُؤَلَاءِ الَّذِينَ يُبْتَلُونَ بِذَلِكَ أَنْ يَقُولُوا: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»؛ لَأَنَّ هَذَا مِنْ نَزَغَاتِ الشَّيْطَانِ، وَلِيُعْرِضُوا عَنْ هَذَا إِعْرَاضًا كُلِّيًّا، لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ، وَلِيَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ابْتُلُوا بِذَلِكَ مِنَ الْأَنْسِيَابِ وَرَاءَ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا انْسَابُوا وَرَاءَهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُلَاحِظُهُمْ فِي كُلِّ دَقِيقٍ وَجَلِيلٍ، فَيُلَاحِظُهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَفِي الصَّلَاةِ وَالطَّهَارَةِ وَالصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ، حَتَّى فِي نِسَائِهِمْ، فَرُبَّمَا يُوسَّوِسُ لَهُمْ أَنَّهُ طَلَّقَ زَوْجَتَهُ، وَرُبَّمَا يُوسَّوِسُ لَهُ الشَّيْطَانُ أَنْ عَقَدَ النِّكَاحَ لَمْ يَصِحَّ؛ لَأَنَّ أَبَا الزَّوْجَةِ -مَثَلًا- مَتَهَاوٍ فِي الصَّلَاةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْوَسَاوِسِ الَّتِي يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ.

فهذا دَوَاؤُهُ أَمْرَانِ:

الأول: الاستعاذة بالله مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

الثاني: الانتهاء والإعراض.



(٣٢٩) السُّؤَالُ: أَنَا رَجُلٌ كَثِيرُ الْوَسَاوِسِ، فَمَا هِيَ نَصِيحَتُكُمْ لِي؟

الجَوَابُ: نَصِيحَتِي لَكَ أَنْ تَسْتَعِذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَنْ تُعْرِضَ عَنْ هَذَا وَتَتَنَاسَاهُ، وَلَا يَكُنْ فِي قَلْبِكَ شَيْءٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالشَّيْطَانُ

دَيَّدْنَهُ أَنْ يُوسَّسَ لِلْإِنْسَانِ، وَيُدْخَلَ عَلَيْهِ الشُّكُوكَ وَالْوَسَاوِسَ.



(٣٣٠) السُّؤَالُ: بَعْدَ أَدَاءِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ، تَأْتِنِي بَعْضُ الْوَسَاوِسِ الَّتِي تَقُولُ لِي: «إِنَّ حَجَّكَ غَيْرُ مَقْبُولٍ»، كَمَا أَشْعُرُ بِأَنَّ قَلْبِي قَاسٍ وَخَالٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، فَمَاذَا تَنْصَحُونَنَا؟

الْجَوَابُ: أَنْصَحُكَ وَأَنْصَحُ غَيْرَكَ مَنْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ بَعْدَ فِعْلِ الْعِبَادَةِ، وَيَقُولُ: إِنَّكَ قَصَّرْتَ فِي كَذَا وَكَذَا، أَلَّا يَلْتَفَتَ لِهَذِهِ الْوَسَاوِسِ، وَيُعْرِضَ عَنْهَا، وَيَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ شَيْئًا، حَتَّى لَوْ أَنَّ نَفْسَهُ لَمْ تَطْمَئِنَّ لَا يَهْمُهُ، مَا دَامَ أَنَّهُى الْعِبَادَةَ فَجَمِيعُ الْوَسَاوِسِ أَوْ الشُّكُوكِ الَّتِي تَكُونُ بَعْدَ الْعِبَادَةِ، لَا عِبرَةَ بِهَا، وَلَا أَثَرَ لَهَا، اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَعْرِضْ عَنْ هَذَا كُلِّهِ، وَسَيَزُولُ عَنْكَ بِإِذْنِ اللَّهِ.



### الْفِرَقَ وَالطَّوَائِفَ:

(٣٣١) السُّؤَالُ: نَقَرْنَا عَنِ الْجَبَرِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْمُشَبَّهَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالصُّوْفِيَّةِ وَالرَّوَافِضِ وَالشَّيعَةِ وَالْوَهَابِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ، فَأَيُّ هَذِهِ الْفِرَقِ عَلَى الْحَقِّ؟

الْجَوَابُ: هَذَا السُّؤَالُ يَحْتَاجُ إِلَى دِرَاسَةٍ أَحْوَالِ هَذِهِ الْفِرَقِ، وَيَحْتَاجُ إِلَى حَلَقَةٍ خَاصَةٍ مَعَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، فَإِذَا جَاءَكُمْ مِثْلُ هَذَا السُّؤَالِ فَلَا تُقَدِّمُوهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُثِيرُ النَّاسَ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا مَا يُقَالُ لِلْخَاصَّةِ، وَفِيهَا مَا يُقَالُ لِلْعَامَّةِ. فَلْيَأْتِ إِلَيْنَا أَوْ يَتَّصِلْ بِنَا، وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ نُبَيِّنُ لَهُ الْحَقَّ.

(٣٣٢) السُّؤال: ما رأيكم في عقيدة المَفَوِّضَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: نَسَكْتُ عَنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ وَلَا نَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا؛ لَا إِثْبَاتًا وَلَا نَفْيًا؟ وهل هِيَ حَقًّا أخطرُ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ؛ لِغُمُوضِهَا وَعَدَمِ وُضُوحِهَا، عَلَى الْعَكْسِ مِنَ التَّأْوِيلِ فَإِنَّهُ وَاضِحٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، لَا سِوَا الْعُلَمَاءِ، وَهَلْ وَقَعَ فِي التَّفْوِيزِ أَحَدٌ مِنَ كِبَارِ الْأَئِمَّةِ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهَا عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟

الجواب: هَذَا سُؤَالٌ مُهِمٌّ جَدًّا، وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا أَنْ نَقُولَ: التَّفْوِيزُ نَوْعَانِ: تَفْوِيزُ الْكَيْفِيَّةِ، وَتَفْوِيزُ الْمَعْنَى:

أَمَّا تَفْوِيزُ الْكَيْفِيَّةِ فَهَذَا أَمْرٌ وَاجِبٌ، وَهُوَ طَرِيقُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِمَعْنَى لَوْ سَأَلْنَا سَائِلٌ: كَيْفَ اسْتَوَى اللَّهُ عَلَى عَرْشِهِ؟ كَيْفَ يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؟ كَيْفَ وَجْهُ اللَّهِ؟ كَيْفَ يَدُ اللَّهِ؟ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَفُوضَ الْأَمْرَ وَأَنْ نَقُولَ: لَا نَعْلَمُ، لَا نَقُولَ: لَيْسَ لَهُ كَيْفِيَّةٌ، لَكِنَّا نَقُولَ: لَا نَعْلَمُ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِ السَّلَفِ كَالْأَوْزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ: «أَمْرُوهَا»<sup>(١)</sup>، يَعْنِي آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثُهَا، قَالُوا: أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلا كَيْفٍ، أَيْ بِلا تَكْيِيفٍ.

وَالرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: «يَا هَذَا، الْإِسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

فَبَيَّنَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْإِسْتِوَاءَ غَيْرُ مَجْهُولٍ الْمَعْنَى، بَلْ هُوَ وَاضِحٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ اسْتَوَى عَلَى كَذَا أَيْ: عَلَا عَلَيْهِ، وَاسْتَقَرَّ اسْتِقْرَارًا وَعُلُوًّا خَاصًّا، وَلَكِنِ الْكَيْفُ

(١) الشريعة للأجري (٣/ ١١٤٦، رقم ٧٢٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٢٥).

هُوَ الْمَجْهُولُ، وَلَكِنْ الْإِمَامُ مَالِكٌ قَالَ: «الْكِيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ».

وَقَدْ اشْتَهَرَ أَنَّهُ قَالَ: «الْكِيفُ مَجْهُولٌ»، لَكِنْ كَلِمَةٌ (غَيْرُ مَعْقُولٍ) أَبْلَغُ، وَهِيَ الَّتِي رَأَيْتُهَا، نَقَلَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْهُ فِي رِسَالَةِ الْفَتَاوَى الْحَمَوِيَّةِ<sup>(١)</sup>: «الْكِيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ».

وإنما قَالَ: «غَيْرُ مَعْقُولٍ» يَعْنِي: لَا يُمَكِّنُ لِلْعَقْلِ إدْرَاكُهُ، وَإِذَا انْتَفَى عَنِ الْعَقْلِ إدْرَاكُهُ وَلَيْسَ فِي السَّمْعِ - الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ - مَا يَدُلُّ عَلَى الْكِيفِي، فَمَعْنَاهُ: وَجَبَ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يُمَكِّنُ إِثْبَاتَهُ إِلَّا بِأَحَدِ الدَّلِيلَيْنِ: السَّمْعِ، وَهُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، أَوِ الْعَقْلُ، فَإِذَا انْتَفَتْ عَنْهُ الدَّلَالَةُ الْعَقْلِيَّةُ مَعَ انْتِفَاءِ دَلَالَةِ السَّمْعِ وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَسْكُتَ وَلَا نَتَكَلَّمَ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَبَدًا أَنْ تُدْرِكَ كَيْفِيَّةَ شَيْءٍ إِلَّا بِوَاحِدٍ مِنْ طَرُقٍ ثَلَاثَةٍ:

إِمَّا مُشَاهَدَةً ذَلِكَ الشَّيْءِ، أَوْ مُشَاهَدَةً نَظِيرِهِ أَوْ خَبَرَ الصَّادِقِ عَنْهُ.

وَسِوَى ذَلِكَ فَلَا طَرِيقَ لَكَ أَبَدًا إِلَى الْعِلْمِ بِالْكِيفِيَّةِ، وَنَحْنُ إِذَا طَبَّقْنَا هَذِهِ الْقَاعِدَةَ عَلَى مَا نَعْلَمُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَوْجَدُ فِيهَا وَاحِدَةً مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ مُشَاهَدَةٌ، وَلَا مُشَاهَدَةٌ نَظِيرٍ وَلَا خَبَرٌ صَادِقٌ.

إِذَنْ فَتَقْوِيضُ الْمَعْنَى حَقٌّ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَهُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَقُولَ بِهِ الْمُؤْمِنُ وَأَنْ يَعْتَقِدَهُ.

وَأَمَّا تَقْوِيضُ الْمَعْنَى فَهَذَا بَاطِلٌ، حَتَّى قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْهُ فِي

(١) الفتاوى الحموية الكبرى (ص: ٣٠٥).

كتابه (العقل والنقل)<sup>(١)</sup> - يُسَمَّى (العقل والنقل) وَيُسَمَّى (مُوافقة صريح المعقول لصحيح المنقول)، وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ فِي الْوُجُودِ نَظِيرٌ ثَانٍ<sup>(٢)</sup>. يَعْنِي هَذَا الْكِتَابَ، وَلَكِنِّي لَا أُشِيرُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِ، لِأَنَّهُ صَعْبٌ - يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِيهِ: إِنَّ قَوْلَ أَهْلِ التَّفْوِيضِ مِنْ شَرِّ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْإِلْحَادِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ يَتَضَمَّنُ أَنَّ سَلَفَ الْأُمَّةِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُمْ، وَأَلْحَقْنَا بِهِمْ فِي مَنَازِلِ الْآخِرَةِ وَفِي الْعِلْمِ وَفِي الْعَقِيدَةِ - يَتَضَمَّنُ أَنَّ السَّلَفَ الصَّالِحَ كُلَّهُمْ مَرَّ زَمَنُهُمْ وَهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا شَيْئًا مِنْ كَلَامِ اللَّهِ، وَلَا مِنْ كَلَامِ رَسُولِهِ فِي أَعْظَمِ الْأُمُورِ وَأَشْرَفِهَا، وَهُوَ الْعَقِيدَةُ؛ لِأَنَّا إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا الْمَعْنَى. إِذْنِ مَا فَهَمُوا الْعَقِيدَةَ؛ إِذْ فَهَمُوا لَفْظَ بِدُونِ مَعْنَاهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، بَلْ هُوَ قُشُورٌ لَا لُبَّ فِيهَا.

ولهذا صار هذا القول من شَرِّ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْإِلْحَادِ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ تَجْهِيلَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَتَجْهِيلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَجَلَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ، يَتَضَمَّنُ أَنَّهُمْ جَهَلَةٌ لَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا مِنْ مَعَانِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَهَذَا قَدْ حُجِّجَ عَظِيمٌ جِدًّا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَفِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَفِي سَلَفِ الْأُمَّةِ.

وبهذا نعرف بطلان العبارة المشهورة، وَهِيَ مَا قِيلَ: إِنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ أَسْلَمُ، وَطَرِيقَةَ الْخَلْفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

(١) (٢٠٥ / ١) ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) نونية ابن القيم، الكافية الشافية (ص: ٢٣٠).

فَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ الْخَبَرِيَّةُ كَاذِبَةٌ بَاطِلَةٌ مِنْ أَكْذَابِ الْقَضَايَا، وَهِيَ مُتَنَاقِضَةٌ، إِذَا كُنْتَ تَقُولُ: إِنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ أَسْلَمُ، فَبِاللَّهِ عَلَيْكَ أَخْبِرْنِي مَا هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا السَّلَامَةُ؟ لَا طَرِيقَ إِلَى السَّلَامَةِ إِلَّا بِعِلْمٍ وَحِكْمَةٍ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلَ إِنْ أَصَابَ فِي السَّلَامَةِ فَهِيَ مِنْ بَابِ الْمَصَادَفَةِ، وَغَيْرِ الْحَكِيمِ إِنْ أَصَابَ فِي السَّلَامَةِ فَهِيَ مِنْ بَابِ الْمَصَادِفَاتِ أَيْضًا.

إِذَنْ الَّذِي يَكُونُ فِي السَّلَامَةِ وَتَكُونُ لَهُ السَّلَامَةُ هُوَ الَّذِي بَنَى عَقِيدَتَهُ عَلَى عِلْمٍ وَحِكْمَةٍ، فَإِذَا كُنْتَ أَثْبَتَ الْمَدَّعِي تَدَّعِي أَنْ طَرِيقَةَ السَّلَفِ أَسْلَمُ، وَأَنَّ طَرِيقَةَ الْخَلْفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ فَإِنَّا نَقُولُ: صَدَقْتَ فِي قَوْلِكَ: طَرِيقَةُ السَّلَفِ أَسْلَمُ، وَكَذَبْتَ فِي قَوْلِكَ: طَرِيقَةُ السَّلَفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ، بَلْ إِنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ أَسْلَمُ وَأَعْلَمُ وَأَحْكَمُ، وَهِيَ وَاللَّهُ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ مَنْ صَارَ عَلَى قَلْبِهِ غِشَاوَةٌ الْجَهْلِ ظَنَّ أَنَّ طَرِيقَةَ الْخَلْفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] كَيْفَ يَجْرُؤُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ (اسْتَوَى) بِمَعْنَى اسْتَوَى؟ هَلْ يَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ هَذَا الْمَعْنَى؟ أَبَدًا، لَا يُمْكِنُ أَنْ يَجِدَ شَهَادَةً، فَبِأَيِّ شَيْءٍ تَكُونُ الشَّهَادَةُ عَلَى اللَّهِ بِأَنَّهُ أَرَادَ ذَلِكَ؟ هَلْ هُوَ مِنْ طَرِيقِ اللُّغَةِ؟ اللُّغَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى مَا قَال. هَلْ هُوَ مِنْ طَرِيقِ السُّنَّةِ لُغَةِ الشَّرِيعَةِ؟ السُّنَّةُ لَمْ تَذْكُرْ مَا قَال. هَلْ هُوَ مِنْ طَرِيقِ الْعَقْلِ؟ الْعَقْلُ يُكَذِّبُ مَا قَال؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اسْتَوَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَحِينَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَبَعْدَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُسْتَوٍ عَلَى جَمِيعِ مُلْكِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ مَالِكٌ لِكُلِّ شَيْءٍ، مَعَ اسْتَوَائِهِ عَزَّجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ.

فهل يقول هَذَا القائل: إِنَّهُ يجوز أَنْ نقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مُسْتَوٍ عَلَى الجبلِ، أَوْ اسْتَوَى عَلَى الجبلِ بمعنى مُسْتَوٍ عَلَيْهِ؟ لَا أَحَدٌ يَقُولُ بِذَلِكَ.

فعلينا -أيها الإخوة المسلمون- أَنْ نلتزمَ ما عليه السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ التَّسْلِيمِ لِلْمَعْنَى الَّتِي أَرَادَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَلَّا نقُولَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُ حَتَّى نَقَعَ فِي الضَّلَالِ الْمُبِينِ، وَاللَّهُ هُوَ الْمُوقِّعُ.

يقول في السُّؤال: وهل وَقَعَ فِي هَذَا أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ؟

نقول: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَقَعَ فِي هَذَا مِنَ الْأَئِمَّةِ.

وَمِنَ الْغَرَائِبِ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ التَّفْوِيضَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَكِنَّا نقُولُ: نَعَمْ، هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَكِنِّهِ فِي تَفْوِيضِ الْكِيفِيَّةِ فَقَطْ دُونَ تَفْوِيضِ الْمَعْنَى.



(٣٣٣) السُّؤال: مَا رَأَى فُضِّلَتُكُمْ فِي طُرُقِ الذِّكْرِ التَّالِيَةِ: الْقَادِرِيَّةِ، وَالتَّيْجَانِيَّةِ،

وَالنَّصْرِيَّةِ، وَغَيْرِهَا، وَهَلْ هِيَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ أَوْ لَا؟

الجواب: أقول: إِنَّ كُلَّ مَنْهَجٍ وَكُلَّ طَرِيقٍ يَخَالِفُ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَإِنَّهُ بِدْعَةٌ مَهْمَا كَانَ، وَمَهْمَا سُمِّيَ، وَمَهْمَا كَانَ مُبْتَدِعُهُ، فَكُلُّ مَنْهَجٍ وَكُلُّ طَرِيقٍ وَكُلُّ ذِكْرٍ، يُعَرِّضُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَمَلِ الصَّحَابَةِ، إِنْ وَافَقَ فَهُوَ حَقٌّ، وَسَمُّهُ مَا شِئْتَ، وَإِنْ خَالَفَهُ فَهُوَ بَاطِلٌ وَسَمُّهُ مَا شِئْتَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «فَإِنْ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ

هَذِي مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»<sup>(١)</sup>.

فأنت -يا أخي- لا تقس المناهج والطُّرق لفُلان أو فُلان، ولكن قسها بالكتاب والسُّنة، فما وافق الكتاب والسُّنة فهو حقٌّ، وما خالف الكتاب والسُّنة فهو باطل، واستمع إلى الآية: ﴿وَالسَّيْفُوتُ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فمَن لم يتبعهم فليس داخلا في رضا الله، وَمَن تبعهم بغير إحسانٍ، فليس داخلا في رضا الله؛ لأنَّ الله قيَّد الاتِّباع بـ ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ﴾ أي: صار على طريقتهم، ولم يخرج عن منهاجهم.

ولذلك أنا في هذا المكان أدعو المسلمين عموماً إلى الالتفاف حول سنة الرسول ﷺ، وحول منهج الصحابة رضي الله عنهم فإنَّ منتهجهم هو المنهج السليم. لقد شهد النبي ﷺ بأنَّ خير القرون قرنته: الصحابة، ثمَّ الذي يلونهم، ثمَّ الذين يلونهم<sup>(٢)</sup>.



(٣٣٤) السُّؤال: في تفسير آيات سورة النجم ذكر الله عزَّ وجلَّ عن النبي ﷺ أنه ما زاع بصره وما طغى، فما قولكم فضيلة الشيخ في الصوفيَّة الذين يقولون: إنَّ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، رقم (٣٦٥١)،

ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم

(٢٥٣٣)، أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ

تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ بَيِّنَةً، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».



غَايَةَ الْعِبَادَةِ أَنْ يَفْنَى الْمَرْءُ فِي الْمَذْكُورِ حَتَّى لَا يَعْلَمَ أَنَّهُ حَيٌّ أَوْ مَيِّتٌ؟ وَهَلْ قَوْلُهُمْ هَذَا لَهُ أَصْلٌ؟ وَهَلْ يُعَدُّ مِنَ الْمَنَاقِبِ أَوْ مِنَ الْمَثَالِبِ؟

الْجَوَابُ: أَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ مَجْنُونٍ سَقَطَ عَنْهُ التَّكْلِيفُ؛ لِأَنَّ الَّذِي لَا يَدْرِي أَهْوَ حَيٌّ أَوْ مَيِّتٌ يُحَكِّمُ عَلَيْهِ بِالْجُنُونِ.

وَفَعَلًا غُلَاةُ الصُّوفِيَّةِ يَصِلُونَ إِلَى حَدِّ الْجُنُونِ، فَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ<sup>(١)</sup> عَنْهُمْ أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ يَقُولُ: «مَا فِي الْجُبَّةِ إِلَّا اللَّهُ»، وَأَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا النَّاسُ عَنْهُمْ كُلُّهَا جُنُونًا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

فَنَعْتَبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مَجْنُونٌ، فَلَا نَتَكَلَّمُ فِيهِ، وَقَدْ أَرَاخُنَا مِنْ نَفْسِهِ بِجُنُونِهِ. لَكِنْ هُنَاكَ طُرُقٌ مَعْرُوفَةٌ لِلصُّوفِيَّةِ الَّتِي دُونَ ذَلِكَ، فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَأَنْ يَنْهَجُوا نَهَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَلَا يَزِيدُوا عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ، حَتَّى يَكُونُوا مِنْ أَتْبَاعِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ.



(٣٣٥) السُّؤَالُ: أَثَابَكُمُ اللَّهُ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ، قَالَ ﷺ: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»<sup>(٢)</sup>، كَيْفَ يُحَكِّمُ عَلَى جَمَاعَةٍ بِأَنَّهَا فِرْقَةٌ مِنَ الْفِرَقِ؟ هَلْ هُوَ فِي مُخَالَفَتِهَا لِعَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَمْ لَمْ يَنْهَجِهِمْ؟

الْجَوَابُ: أَشَدُّ شَيْءٍ فِي الْفِرْقَةِ أَنْ تَكُونَ الْفِرْقَةُ مُخَالَفَةً لِمَذْهَبِ السَّلَفِ فِي

(١) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣٩٦/٢).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب شرح السنة، رقم (٤٥٩٦)، والترمذي: كتاب الإيمان، باب افتراق الأمة، رقم (٢٦٤٠) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، رقم (٣٩٩١).

عقائدهم، ثم المخالفة في المنهج، ولهذا نقول: إنَّ الطُّرُق الصُّوفِيَّة تُعْتَبَرُ مَخَالَفَةً لِمَنْهَجِ السَّلَفِ، وإن لم تكن عقيدة، حتى لو فَرَضْنَا أَنَّهُمْ يَذْكُرُونَ هَذِهِ الْأَذْكَارَ بِدُونِ اعْتِقَادِ أَنَّهَا هِيَ الْمَطْلُوبَةُ شَرْعًا، فَإِنَّهُمْ يُعْتَبَرُونَ خَارِجِينَ عَنِ الثَّلَاثِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيهَا: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»<sup>(١)</sup>.



(٣٣٦) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي الطُّرُق الصُّوفِيَّة؟ وهل هي مُحَدَثَةٌ أَمْ كَانَتْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ وهي عبارة عن أَوْرَادٍ مُعَيَّنَةٍ، ولها أذْكَارٌ مُعَيَّنَةٌ، وَيُلْزَمُ النَّاسُ بِهَذِهِ الْأَذْكَارِ، وهذه الأَوْرَادُ.

الْجَوَابُ: أَوَّلًا يَجِبُ أَلَّا نُوَجِّهَ السُّؤَالَ لِشَخْصٍ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ فيقال: «مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ؟» لِأَنَّ الشَّخْصَ رُبَّمَا يُحْطَى، وَرَبَّمَا يُصِيبُ، فَإِذَا أَخْطَأَ لَمْ يُنْسَبْ خَطُؤُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، إِلَّا إِذَا قِيدَ فَقِيلَ: «مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي نَظَرِكَ» فلا بأس، وإلا فليقل: «ما ترى».

أما عَنِ الطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ فَلَا شَكَّ أَنَّ اتِّخَاذَ أَوْرَادٍ مُعَيَّنَةٍ بَعْدَ مُعَيَّنٍ أَوْ كَيْفِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ لَمْ يَرِدْ بِهَا الشَّرْعُ؛ لَا شَكَّ أَنَّهُ بِدْعَةٌ، وَأَنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(٢)</sup>.

كَذَلِكَ أَيْضًا إِذَا صَحِبَ الْأَذْكَارَ دُفُوفٌ، وَهَزُّ رُؤُوسٍ، وَضَرْبٌ عَلَى الْأَرْضِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَهُوَ أَيْضًا بِدْعَةٌ، بَلْ إِنَّ ضَرْبَ الطُّبُولِ مَعْصِيَةٌ؛ لِأَنَّ الطُّبُولَ لَا يَحِلُّ

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم (٢٦٤١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

ضَرْبُهَا، وَالذُّفُوفُ أَهْوَنُ، فَيَجُوزُ أَنْ تُضْرَبَ فِي الْأَفْرَاحِ وَفِي الْأَعْرَاسِ وَمَا أَشْبَهَهَا، لَكِنْ ضَرْبُ الطُّبُولِ حَرَامٌ، فَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى مَعْصِيَةِ فَطَرِيقِهِمْ بِدَعَا مُنْكَرَةٍ يَجِبُ إِنْكَارُهَا.



(٣٣٧) السُّؤَالُ: لِمَاذَا زَعَمُوا فِي عَهْدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؟ وَمَنِ الْفِرْقَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي عَهْدِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ؟

الْجَوَابُ: الْفِرْقَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي عَهْدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَبْلَهُ هُمُ الْمَعْتَزِلَةُ، يَقُولُونَ: إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ مَخْلُوقٌ مِنْ جُمْلَةِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَيْسَ وَصْفًا مِنْ أَوْصَافِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ فَهُوَ غَيْرُ قَائِمٍ بِاللَّهِ، بَلْ هُوَ مَخْلُوقٌ مُنْفَصِلٌ عَنِ اللَّهِ، فَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَبَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ، وَلَا بَيْنَ الْأَرْضِ وَبَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ، يَقُولُونَ: الْكُلُّ الْمَخْلُوقُ، وَلَا بَيْنَ الْأَنْعَامِ وَبَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ، وَلَا بَيْنَ الْمَطَرِ وَبَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ الْكُلُّ مُنَزَّلٌ.

وَلَا شَكَّ أَنَّهُمْ إِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُلْزَمُ عَلَى قَوْلِهِمْ لَوَازِمٌ بَاطِلَةٌ، مِنْهَا: أَنْ نَقُولَ إِنَّ كَلَامَ النَّاسِ يَصْحَحُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ؛ لِأَنَّ كَلَامَ النَّاسِ مَخْلُوقٌ، فَإِذَا قُلْتُمْ كُلَّ كَلَامٍ مَخْلُوقٌ، فَإِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ، أَوْ إِذَا قُلْتُمْ: إِنَّ كَلَامَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ. قُلْنَا: إِذَنْ كَلَامُ الْمَخْلُوقَاتِ يُعْتَبَرُ كَلَامًا لِلَّهِ لِأَنَّهُ مَخْلُوقٌ، وَيُلْزَمُ عَلَى ذَلِكَ إِبْطَالُ التَّفْصِيلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، فَإِنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَكُونُ عَنْ طَرِيقِ الْكَلَامِ، فَإِذَا بَطَلَ الْأَمْرُ وَصَارَ الْكَلَامُ مَخْلُوقًا صَارَ الْكُلُّ مَخْلُوقًا، وَلَيْسَ هُنَاكَ خَلْقٌ وَأَمْرٌ، بَلْ لَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا خَلْقٌ، وَهَذَا يُوَدِّى إِلَى إِبْطَالِ دَلَائِلَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَلَهُ لَوَازِمٌ كَثِيرَةٌ ذَكَرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْكُتُبِ الْمَطَوَّلَةِ.

وإن مُتَحَنِي الإمام أحمدَ رَحِمَهُ اللهُ وغيره لم يكونوا من أهل العلم، لأن الذي تزعم قيادة هذا القول المأمون، ودعا الناس إليه، وتعرفون أنه إذا التزم الحاكم شيئاً معيناً فإن المخرج منه يكون صعباً على الناس، ولهذا لم يصبر أمام هذا التيار -وهو القول بخلق القرآن- إلا أفذاذ قليلون من الرجال في عهد الإمام أحمد وغيره، والذي صمد صموداً تاماً كاملاً، وكان له كما يقولون اليوم شعبية هو الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ.

فبهذا انصبَّ العذاب والحبس عليه واشتهر بهذا رَحِمَهُ اللهُ وحمى الله تعالى به عقيدة أهل السنة من القول بأن القرآن مخلوق فبقِيَ والحمد لله بقي الناس يقولون: إن القرآن كلام الله مُنزَّلٌ وغير مخلوق.



(٣٣٨) السُّؤال: إذا كثرت في بلدنا البدع والأهواء فهل يجوز لنا أن نَسَمَّى بِمُسَمَّى معينَ نتميز به عن أهل البدع في بلدنا؛ كما ذكر الإمام الأصفهاني -رحمه الله تعالى- في كتابه الحجة: أن أصحاب الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- كانوا يَتَسَمَّونَ بالاثريين، وذلك عندما كثُر أهل البدع الذين يقولون بخلق القرآن، فتميزوا عنهم بذلك؟

الجواب: أنا لا أرى أن يتميز الإنسان باسم خاص؛ لأن هذا يؤدي إلى التحزب والتفرق، والتحزب والتفرق سبب الشتات والصياع، لكن الإنسان إذا سئل: هل أنت على طريق الجهمية، أو على طريق المعتزلة، أو على طريق الأشاعرة، أو على طريق غيرها من الفرق؟ فعليه أن يُبين على أي طريقة هو.

أما أَنْ يُكُونَ حِزْبًا وطائفةً تَنْتَسِبُ إلى شيءٍ معيَّن فلا، والمسلمون عموماً يَنْتَسِبُونَ إلى رسولِ الله صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم، لكن كَيْفَ يأخذونَ عنِ الرَّسولِ؟ ومن أيِّ طريقٍ؟ يختلف النَّاسُ في ذلك: فالذي أَرى أَنه لا حِزْبِيَّةَ في الإسلام، وأن الإسلام شيءٌ واحدٌ، ومُعتنقيه حِزْبٌ واحدٌ، فَهُم حِزْبُ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦].

وأما التحزُّب، فَإِنَّه لا يزيدُ الأُمَّةَ إِلَّا فُرْقَةً، بل لا يزيدُ الأُمَّةَ إِلَّا فِرَاقًا في القلوبِ والمنهج، ثُمَّ عداوةٌ وبَغْضاءٌ وطَعْنٌ، وما أشبه ذلك.

لكنني أدعو جميعَ النَّاسِ الذين يَنْتَسِبُونَ إلى إمامٍ بعينه، أو إلى طائفةٍ أَنْ يَرْجِعُوا جميعًا إلى كتابِ الله، وإلى سُنَّةِ رسوله صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم، وإن كان بعضُ النَّاسِ يقول: أنا مُتَّبِعٌ لِلسُّنَّةِ لكن عَبَرَ الإمامَ الفُلاني، أو عَبَرَ الطائفةَ الفُلانيَّة؛ نقول: كتابُ الله بَيْنَ أَيْدِينَا، وَالسُّنَّةُ بَيْنَ أَيْدِينَا، وَأُمَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْمَشْهُورُونَ كُلُّهُمْ يقولون: إذا جاءت أقوالنا خِلَافَ قولِ الرَّسولِ، فاضْرِبُوا بها عُرْصَ الْحَائِطِ، يقولون ذلك بالمعنى، فكلُّهُمْ مُتَّفِقٌ عَلَى هذا.

ويقول الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللهُ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ يَذْهَبُونَ إلى رأيٍ سُفْيَانٍ وَقَدْ عَرَفُوا الْإِسْلَامَ وَصِحَّتَهُ، وَاللهُ عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، والفتنة هي الشرك، فلعلَّه إذا رَدَّ بعضُ قومه أَنْ يَقَعَ في قلبه شيءٌ مِنَ الزَّيْغِ فِيهِلِكَ.



(٣٣٩) السُّؤال: لقد أخبرت أَنَّ الحَوَارِجَ كانوا فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الحَوَارِجَ هُمُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَمَا تَفْسِيرُ هَذَا الْقَوْلِ؟

الجواب: أقول: إِنَّ هَذَا السُّؤالَ لَيْسَ بِسؤالٍ فِي الواقعِ، كَيْفَ يَقُولُ: إِنَّهُمْ خَرَجُوا بَعْدَ عَصْرِ الصَّحَابَةِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - وَهُوَ صَحَابِيٌّ - قَاتَلَهُمْ، فَهَذَا غَيْرُ مُمَكِّنٍ، فَهُمْ قَدْ خَرَجُوا فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ بِلَا شَكٍّ، وَالَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَحَصَلَتْ وَفَعَةُ النَّهْرَوَانِ هُمُ الْحُرُورِيَّةُ، وَهُمْ يَرَوْنَ وَجُوبَ قَضَاءِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ عَلَى الْحَائِضِ، وَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ قَالُوا: هَذِهِ الْقِسْمَةُ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>. فَهَذَا خُرُوجٌ عَلَى قِسْمَةِ الْإِمَامِ.



(٣٤٠) السُّؤال: فِي بَلَدِنَا أَكْثَرُ أَيْمَةِ الْمَسَاجِدِ حَوَارِجٌ، فَهَلْ يَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْخَارِجِيِّ الَّذِي يُعْطَلُ بَعْضُ صِفَاتِ الرَّحْمَنِ، وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَيُنْكِرُ الرُّؤْيَا، وَيَقُولُ بِخُلُودِ عَصَاةِ الْمُؤَحِّدِينَ فِي النَّارِ؟

الجواب: أَنَا أُحِيلُ هَذَا الشَّخْصَ لِأَنِّي لَمْ أَذُرْسُ حَالَ أَيْمَتِهِمْ؛ أُحِيلُهُ عَلَى مَشَائِخِهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَيُطَبِّقُونَ أَحْوَالَ هَؤُلَاءِ الْأَيْمَةِ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ الشَّرِيعَةُ.

وأقول: لَا شَكَّ أَنَّ مَنْ كَفَرَ الصَّحَابَةَ فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَن تَكْفِيرَ الصَّحَابَةِ طَعْنٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَطَعْنٌ فِي الرَّسُولِ، وَطَعْنٌ فِي الشَّرِيعَةِ، وَطَعْنٌ فِي الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، أَعُوذُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عَلَيْهِمَا السَّلَام، رقم (٣٤٠٥)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه، رقم (١٠٦٢).

بِالله، فَمَنْ الَّذِي حَمَلَ الشَّرِيعَةَ إِلَيْنَا؟ إِنَّهُمْ الصَّحَابَةُ، وَمَنْ الَّذِينَ سَانَدُوا الرَّسُولَ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَجَاهَدُوا مَعَهُ وَصَاحَبُوهُ حَضْرًا وَسَفَرًا وَإِقَامَةً وَوُطَنًا؟

فَإِذَا قُلْنَا بِكَفْرِ الصَّحَابَةِ صَارَ أَصْحَابُ الرَّسُولِ الَّذِينَ يُسَاعِدُونَهُ وَيُعِينُونَهُ وَيُعَزِّزُونَهُ كُفَّارًا، وَصَاحِبُ الْكَافِرِ مِثْلُهُ، فَهَلْ يُعْقَلُ أَنَّ مُؤْمِنًا يُصَاحِبُ كَافِرًا؟ لَا، هُوَ طَعْنٌ فِي الشَّرِيعَةِ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ قِبَلِهِمْ.

وَمَنْ يَثْقُ بِشَرِيعَةٍ يَكُونُ نَقَلْتُهَا كُفَّارًا؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنْهُ﴾ [الحجرات: ٦]، فَكَيْفَ إِذَا جَاءَنَا كَافِرٌ بِنَبَأٍ؟

هَلْ يَلِيقُ بِحِكْمَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ أَنْ يَخْتَارَ لِأَفْضَلِ عِبَادِهِ عِنْدَهُ أَصْحَابًا كُفَّارًا؟ لَا يَلِيقُ، إِذَنْ هَذَا طَعْنٌ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.

وَالْمَسْأَلَةُ عَظِيمَةٌ، فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَهُمْ مِنَ الْمَنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ مَا لَمْ تُدْرِكْهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ جَمْعًا، فَلَهُمْ مِنَ الْمَنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ إِنْ صَدَرَتْ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيئَاتِ﴾ [هود: ١١٤].

وَنَحْنُ لَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نُبَرِّئَ كُلَّ صَحَابِيٍّ وَإِنْ كَانَ أَعْرَابِيًّا مِنَ الْبَادِيَةِ مِنْ كُلِّ دَمٍّ، لَكِنْ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ وَالْفَضَائِلِ مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةَ مَا صَدَرَ مِنْهُ إِنْ صَدَرَ.

وَمَا قَالُوا فِيهِمَا يُرَوَّى مِنْ مَسَاوِيهِهِمْ إِمَّا كَذِبٌ عَلَيْهِمْ، وَإِمَّا نَاتِجٌ عَنْ اجْتِهَادِهِمْ فِيهِ بَيْنَ أَجْرٍ وَأَجْرَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَالْخَطَأُ مَرْفُوعٌ.

وَإِمَّا قَدْ زَادُوا فِيهِ، أَوْ نَقَصُوا؛ لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَرَوِي الْحَدِيثَ فَيَكُونُ أَصْلُهُ

حديثاً صحيحاً، لكن يزيد فيه، أو ينقص بما يؤصله إلى مقصوده الخبيث من الطعن في الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وإننا نشهد الله في هذا المقام أنه لم يوجد صحابة أشدُّ صُحبةً لنبيٍّ من صحابة النبي ﷺ، فبنو إسرائيل قالوا لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١]، أَرْضٌ مُقَدَّسَةٌ، وَإِذَا كَانَتْ مُقَدَّسَةً فَإِنَّ النُّفُوسَ تَشْتَاقُ إِلَيْهَا، وَتَحْرِصُ عَلَى إِدْرَاكِهَا وَنَيْلِهَا، وَعَدَّهَمُ بِهَا، وَمَعَ ذَلِكَ ﴿قَالُوا يَمْشُونَ إِنَّا فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ [المائدة: ٢٢]، ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾ [المائدة: ٢٤]، وَهُمْ مُؤْمِنُونَ مُتَّبِعُونَ لِمُوسَى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، قَالُوا: إِنَّا هَاهُنَا فِي مَكَانِنَا لَا نَتَعَدَّاهُ قَاعِدُونَ مَا نَقِفُ، نَنْتَظِرُ مَاذَا يَكُونُ، ﴿إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾ مَا نَعْرِفُ هَلْ عِنْدَهُمْ أَرَائِكُمْ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا أَوْ لَا، الْمُهْمُ ﴿إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾، لَنْ نَتَزَحَّزَحَ، مَعَ أَنَّ نَبِيَّهِمْ وَعَدَّهَمُ هَذِهِ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالُوا: ﴿إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾.

ماذا قال أصحاب الرسول ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي بَدْرِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخْضَنَاهَا<sup>(١)</sup>، لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ<sup>(٢)</sup>.

أتريدون صحابة أقوى من هؤلاء الصحابة؟ هل هناك مثل هؤلاء الصحابة،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، رقم (١٧٧٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ سَتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ إِتَىٰ مِيذْنَكُمْ بِأَنفِ مِنَ الْمَلَكِكَةِ﴾، رقم (٣٩٥٢).



صحابه الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ هل يَجْرُؤُ إنسانٌ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى إِيْمَانٍ، أَوْ أَذْنَى عَقْلِ أَنْ يَسُبَّهُمْ؟

والله ما مِنْ إنسانٍ عنده بَصِيرَةٌ، أَوْ عنده إِيْمَانٌ يَسُبُّ صحابه الرسول ﷺ إِلَّا رجلاً حاقِداً عَلَى الإسلامِ يريدُ أَنْ يُضَيِّعَ الإسلامَ مِنْ أَصلِهِ مِنْ جِهَةٍ نَقَلَتْهُ الَّذِينَ نَقَلُوهُ إِلَيْنَا.

وتعطيلُ صفاتِ اللهِ بأن يقول: المرادُ بِيَدِ اللهِ فِي قولِهِ تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] القُدْرَةُ. نقول: فهل لله قُدرَتانِ؟ قُدْرَةُ اللهِ واحدةٌ، وتعلمون أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ، وَأَنَّهُ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، فالقُدْرَةُ واحدةٌ، هم يقولون: قُدرتانِ، سبحان الله!

وَالَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا نَحْوَ هَذِهِ الْآيَةِ وَأَمْثالِهَا مِنْ صفاتِ اللهِ أَنْ نَقُولَ: اللهُ يَدٌ حَقِيقِيَّةٌ تَلِيقُ بِجَلالِهِ عَزَّجَلَّ، فيجب عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا﴾ بِكُلِّ ما فيها ﴿فَبَضَّتْهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧].

فيجب أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ لله يَدًا حَقِيقِيَّةً، بل يَدانِ حَقِيقَتانِ، لكنهما لا تُمَثِّلانِ أَيْدِيَ المَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّ اللهَ يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَالسَّائِلُ يَقُولُ: إِنَّهُمْ يُنْكِرُونَ رُؤْيَا اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَحَرِيٌّ بِمَنْ أَنْكَرَ رُؤْيَا اللهِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهَا كِتَابُ اللهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ وَإِجْمَاعُ السَّلَفِ، حَرِيٌّ بِمَنْ أَنْكَرَهَا أَنْ يُحَرِّمَهَا

يوم القيامة؛ جاء في القرآن الكريم: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، ﴿نَّاصِرَةٌ﴾ الأولى بمعنى حَسَنَةٌ بَهِيَّةٌ، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ تنظر إلى الله، يُسند النظر الآن إلى الوجه، فما الَّذِي يَنْظُرُ فِي الْوَجْهِ؟ هل الأنف يَنْظُرُ؟ هل هو الفم؟ لا، الأنف يَشْمُ، والفم يأكل ويتذوّق، والذي يرى هو العين.

إذن هذه الوجوه تَرى الله بعينها، وعلى هذا فَسَّرَ النَّبِيُّ ﷺ ذلك فقال: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ»، قالوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

إننا نراه بأعيننا، ولكن هل إذا رأيناه نُدركه؟ لا؛ لأن الله بَيَّنَّ أننا نراه بلا إدراكٍ فقال: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ونفي الإدراك بالإبصار يدلُّ على ثبوت أصل الرؤية؛ لأن نفي الأخصَّ يدلُّ على ثبوت الأعمِّ، ولو كان الأعمُّ غير موجودٍ لكان أولى بالنفي من نفي الأخصِّ.

وفي القرآن آياتٌ تدلُّ على رؤية الله؛ منها هذه الآية: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾، ومنها قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، الزيادة هي النظر إلى وجهه الله، كما فسَّره أعلمُ الخلق بكلام الله - محمد ﷺ -<sup>(٢)</sup>، وقال الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، وقال تعالى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]، فقوله: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ كقوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب الصراط جسر جهنم، رقم (٦٢٠٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في رؤية الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَى، (٢٥٥٢)، وابن ماجه: كتاب الإيمان وفصائل الصحابة والعلم، باب فيها أنكرت الجهمية، رقم (١٨٧).

الْحُسْنَى وَزِيَادَةُ ﴿يُونُسَ: ٢٦﴾، وقال تعالى: ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣]، وكلمة ﴿يَنْظُرُونَ﴾ نَعْمُ كُلِّ مَنْظُورٍ يَتَنَعَّمُ الْإِنْسَانُ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ، ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ﴾ يعني الْأَسِرَّةَ، أو ما أشبهها، ﴿يَنْظُرُونَ﴾ تشمل كُلَّ نَظَرٍ يَتَنَعَّمُ الْإِنْسَانُ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ، وأشدُّ النظر تنعماً هو النظرُ إلى وجه الله عَزَّوَجَلَّ.

أما السُّنَّةُ، فقد تواترت الأحاديثُ بذلك عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم، وهناك بيتان فيما تواترَ مِنَ الأحاديثِ<sup>(١)</sup>:

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبَ      وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا وَاحْتَسَبَ  
وَرُؤْيَا شَفَاعَةً وَالْحَوْضُ      وَمَسْحُ خُفَيْنِ وَهَذِي بَعْضُ

أشار بقوله: «وَرُؤْيَا» إلى أنها مِنَ المتواترِ، وهذا ممَّا أجمع عليه أهلُ السُّنَّةِ والجماعة، فنسأل الله سبحانه وتعالى أن يهدي مَنْ أنكرَ الرؤيةَ إلى الحقِّ، ونسأل الله تعالى ألاَّ يَحْرِمَنَا رُؤْيَيْهِ فِي جناتِ النعيمِ، إنه جواد كريم.

أما قوله: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ. فبالله عليكم هل يقول عاقل: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مكان؟ إذا قال: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مكانٍ، فمعناه أنه فِي الْمَسْجِدِ، وفي السُّوقِ، وفي البيتِ، وفي البرِّ، وفي البحرِ، وفي الغمامِ، وفي أماكنَ مُسْتَقْدَرَةٍ لا نستطيع أن نتكلَّم فيها، فهل هناك عاقل يقول هذا؟!

والعجيب أَنَّ الَّذِي يقول: إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مكانٍ إذا دعا الله عَزَّوَجَلَّ يرفع يديه إلى السَّمَاءِ، والمفترض أنه لو كان يعتقد أنه فِي كُلِّ مكانٍ، لكان يقول: يَا رَبِّ وَيَنْظُرُ

(١) ذكره الكتاني في نظم المتناثر (ص: ١٨)، نقلاً عن الشيخ أبي الله محمد التاودي (ت ١٢٠٩هـ) في حواشيه على الجامع الصحيح.

إلى أيِّ مكانٍ، لكن يقول: يا ربِّ ويرفع يديه إلى السَّماء.



(٢٤١) السُّؤال: كيف تَرُدُّ على الصُّوفيَّة الذين يقولون: إِنَّ العِلْمَ قِسْمَانِ؛

ظَاهِرٌ يَعْلَمُهُ الرُّسُلُ والعُلَمَاءُ، وبَاطِنٌ اخْتَصَّ بِهِ الْأَوْلِيَاءُ؟

الجَوَابُ: هذا الذي قالوه خطأ عظيمٌ، يستلزمُ تجهيلَ الرُّسُلِ، وأنهم لا يَعْلَمُونَ

ما أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وأن هؤلاء الَّذِينَ زَعَمُوهُمْ أَوْلِيَاءَ يَعْلَمُونَ مِنْ عِلْمِ اللهِ ما لا يَعْلَمُهُ الرُّسُلُ -عليهم الصلاة والسلام- وهذا لا شكَّ أنه يُوصِلُ إلى الكُفْرِ -والعياذ بالله-.

فَمَنْ اعتَقَدَ أن في شريعةِ اللهِ مِنَ العُلُومِ ما لم يَصِلْ إليه عِلْمُ الرُّسُلِ، فإنه

كافرٌ، يجبُ عليه أنْ يُتَوَبَّ إلى اللهِ، وأنْ يَرْجِعَ إلى الحقِّ، وأنْ يَتَبَرَّأَ من طَرِيقِهِ الذي كان يَسْلُكُهُ؛ لأنه طريقٌ ضلالٍ وكُفْرٍ وفَسَادٍ.

وَأَرْجُو أنْ يَسْمَعَ هؤلاءِ كَلَامِي: إذا قالوا هذا القولَ فَقَدْ مَرَقُوا مِنَ الإسلامِ،

حتى لو سَبَّحُوا اللهَ، ولو حَمَدُوا اللهَ، ولو كَبَرُوا اللهَ؛ لأنهم بقولهم هذا جعلوا غيرَ الرُّسُلِ أَعْلَمَ باللهِ وبشريعته مِنَ الرُّسُلِ.



(٢٤٢) السُّؤال: إِنَّ الصُّوفِيَّينَ يَحْتَجُّونَ بِقِصَّةِ الْخَضِرِ معَ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

على السُّؤالِ الَّذِي سَأَلْنَاهُ قَبْلُ على أَنَّ العِلْمَ قِسْمَانِ، فَمَا قولُكُمْ؟

الجَوَابُ: أَطْلَعَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْخَضِرَ على أشياء لا يَعْلَمُهَا مُوسَى، ابْتِلَاءً

وَامْتِحَانًا؛ لِأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ، قَالَ: «لَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَعْلَمُ مِنِّي»<sup>(١)</sup>، فَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَبْتَلِي مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ.

وهناك قِصَّةٌ عَجِيبَةٌ، قَالَ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» اعْتِمَادًا عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْجَزْمِ وَالْعَزِيمَةِ، «فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ»<sup>(٢)</sup>. أَي: نِصْفِ إِنْسَانٍ؛ وَذَلِكَ لِیُعْلِمَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ سُلَيْمَانَ وَمَنْ دُونَهُ سُلَيْمَانَ أَنَّ الْأَمْرَ أَمْرُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

فَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَالَ: «لَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَعْلَمُ مِنِّي»، أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ، فَجَاءَتْ قِصَّةُ الْحَضِرِ، وَأُعْطِيَ مُوسَى آيَةٌ - أَي: عَلَامَةٌ - عَلَى وُجُودِ هَذَا الرَّجُلِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾ [الكهف: ٧١]، أَي: الْحَضِرُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَخَرَقَهَا لِلنَّغْرِقِ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١] أَي: عَظِيمًا، فَقَالَ لَهُ الْحَضِرُ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ٧٢ ﴿قَالَ لَا نَأْخُذْ بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٢-٧٣].



(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب من فضائل الخضر عليه السلام، رقم (٢٣٨٠).  
 (٢) أخرجه البخاري: كتاب النذور، باب: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ، رقم (٦٦٣٩)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب الاستثناء، رقم (١٦٥٤).

(٣٤٣) السُّؤال: ما صِحَّة قولِ بعضِ العُلَماءِ: أهلُ السُّنَّةِ ثلاثةٌ: السَّلَفِيَّةُ والأشاعرةُ والماتريديَّةُ؟

الجوابُ: إذا أرادَ هذا القائلُ بأهلِ السُّنَّةِ مُقَابِلَةَ الشَّيْعَةِ، فهذا صحيحٌ؛ لأنَّ السَّلَفِيَّينَ والأشعريَّينَ والماتريديَّينَ ضِدُّ الشَّيْعَةِ، فهؤلاءُ لهم منهجٌ وهؤلاءُ لهم منهجٌ، ولهذا يقال: السُّنَّةُ والشَّيْعَةُ، والسُّنَّةُ تَشْمَلُ كُلَّ مَنْ خَالَفَ الشَّيْعَةَ. أما إذا أرادَ بأهلِ السُّنَّةِ الملتزمينَ بها، المحكِّمينَ لها في أسماءِ الله وصفاته، وكذلك في أفعالِ الخلقِ، وكذلك في الإيمانِ وما أشبه ذلك، فهذا لا يستقيم ولا يُمكن؛ لأنَّ السَّلَفِيَّينَ يَرُدُّونَ عَلَى الأشاعرةِ وعلى الماتريديَّةِ فيما خالفوا فيه الحقَّ، ولا يَمَكِنُ أن نرى أهلَ السُّنَّةِ السَّلَفِيَّةِ يَرُدُّونَ عَلَى الأشاعرةِ ونقول: إنهم طائفةٌ واحدةٌ، فهذا غيرُ ممكِنٍ.

لكننا نسأل الله عزَّ وجلَّ أن يَهْدِيَ كُلَّ مَنْ خَالَفَ الحقَّ إِلَى الحقِّ أيًّا كان.



(٣٤٤) السُّؤال: ما هُوَ الضَّابطُ في خُروجِ المُسلمِ مِن دائرةِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ؟

الجوابُ: إنَّ الضَّابطَ في خُروجِ الإنسانِ مِنَ البيتِ هو أنْ يخرجَ مِنَ البابِ، فإذا خرجَ مِنَ البابِ فإنه يُقال: خرجَ مِنَ البيتِ، فالضَّابطُ إذن في الخُروجِ عن أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ أنْ يخرجَ عن طريقهم، وهذا الضَّابطُ في أسماءِ الله وصفاته، وفي القَدَرِ، وفي كلِّ شيءٍ يُخالفهم في العقيدة.

فمثلاً إذا قال: أنا لا أثبت من صفات الله إلَّا ما أثبتته عقلي، والذي يُثبتُه عقلي من الصِّفَاتِ هو سَبْعٌ أو عَشْرٌ أو عِشْرُونَ أو ثَلَاثُونَ، فقد خرجَ عن طريقِ أهلِ

السُّنَّة؛ لَأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُثْبِتُونَ كُلَّ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الصِّفَاتِ.

ولو قَالَ فِي الْقَدَرِ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ أَفْعَالَ الْعِبَادِ، إِنَّمَا يَخْلُقْ أَفْعَالَ نَفْسِهِ، فَهُوَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ، لَكِنْ لَا يَخْلُقُ رُكُوعَ الْإِنْسَانِ وَسُجُودَهُ، فَقَدْ خَرَجَ عَنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَلَا شَكَّ؛ لَأَنَّ أَفْعَالَنا مَخْلُوقَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، وَأَفْعَالُنَا مِنْ صِفَاتِنَا، وَإِذَا كَانَتْ ذَوَاتُنَا مَخْلُوقَةً لِلَّهِ كَانَتْ صِفَاتِنَا كَذَلِكَ مَخْلُوقَةً لِلَّهِ.



(٣٤٥) السُّؤَالُ: لِي أَخٌ مُتَمِّمٌ لِلْجَمَاعَاتِ التَّكْفِيرِيَّةِ، وَهُوَ يُكْفِّرُنِي، وَيُكْفِرُ أُمَّي، وَيُكْفِرُ إِخْوَتِي؟

الْجَوَابُ: أَيُّ إِنْسَانٍ يَقُولُ لِشَخْصٍ: يَا كَافِرُ، وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، فَإِنَّمَا يَعُودُ الْكُفْرُ عَلَيْهِ، فَيَكُونُ هُوَ الْكَافِرُ، هَكَذَا قَالَ الْمُعَصُومُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>، أَي: رَجَعَ عَلَيْهِ، فَيَكُونُ هُوَ الْكَافِرُ؛ إِمَّا أَنَّهُ كَفَرَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، أَوْ سَيَّوُلَ أَمْرَهُ إِلَى الْكُفْرِ. فَاسْأَلِ اللَّهَ لِأَخِيكَ الْهَدَايَةَ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ مَا يَنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللْعَنِ، رَقْمُ (٦٠٤٥)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ حَالِ إِيْمَانٍ مِنْ رَغْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ، رَقْمُ (٦١).

## ﴿ الأحزاب والجماعات والتيارات الفكرية: ﴾

(٣٤٦) السُّؤال: نُعاني في كثيرٍ مِنَ المناطقِ مِنْ مُواجهَةِ الشبابِ المُلتزمِ بَعْضِهِمْ بَعْضٍ، فهذا يَسُبُّ هذا، وَيَتَبَرَّأُ مِنْهُ، وهذا يَرُدُّ عَلَيْهِ، فما نَصِيحَتُكُمْ لَهُمْ؟ كما أَنَّ لِمُجمَعَةِ التبليغِ أثراً كبيراً في الدَّعوةِ إلى الله، فهل هناك حَرَجٌ في مِشارَكَتِهِمْ والخروجِ مَعَهُمْ إلى الدَّاخلِ والخارجِ؟

الجواب: لا شكَّ أَنَّ هذا الَّذِي حَدَثَ لِلشَّبابِ المُلتزمِ مِنَ التَّفَرُّقِ، وتَضَلُّلِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، وحملِ العداوةِ والبغضاءِ على مَنْ يُوافِقُهُمْ على مَنهجِهِمْ، لا شكَّ أَنَّهُ مُحْزَنٌ ومُؤَسِفٌ، وربما يُوَدِّي إلى انتكاسَةٍ عَظِيمَةٍ.

ومثُلُ هذا التَّفَرُّقِ هو قُرَّةُ عَيْنِ شَياطينِ الإنسِ والجنِّ؛ لأنَّ شَياطينَ الإنسِ والجنِّ لا يَودُّونَ مِنَ أَهلِ الخَيرِ أَنَّ يَجْتَمِعُوا على شَيءٍ، يُريدونَ أَنَّ يَتَفَرَّقُوا؛ لأنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ التَّفَرُّقَ تَقَتَّتْ لِلقُوَّةِ التي تَحْصُلُ بالالتزامِ، والاتِّجاهِ إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ويدُلُّ على هذا قولُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنفَسَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأَنْفال: ٤٦]، وقولُهُ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقولُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقالَ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

فالله تَعَالَى قد مَهَّأَ عَنِ التَّفَرُّقِ، وَبَيَّنَّ لَنَا عواقِبَهُ الوخيمَةَ، والواجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ أُمَّةً واحِدَةً، وكَلِمَةً واحِدَةً، وَإِنْ اخْتَلَفْتَ آراؤُنَا في بَعْضِ المسائلِ، أو في بَعْضِ الوسائلِ، فَالتَّفَرُّقُ فسادٌ، وَشَتَاتٌ للأمرِ، ومُوجِبٌ لضعفِ الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ.



والصحابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حدثَ بَيْنَهُمُ الاختلافُ، لَكِنْ لم يُؤدِّ ذلكَ إلى التَّفَرُّقِ  
والعداوةِ والبغضاءِ، كانَ بَيْنَهُمُ الاختلافُ حتى في عهدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

والشاهدُ أَنَّهُ لما فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ من غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، وجاءَهُ جَبْرِيلُ بِأَمْرِهِ أَنَّ  
يُخْرَجَ إلى بَنِي قُرَيْظَةَ لِنَقْضِهِمُ الْعَهْدَ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ  
الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فخرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ إلى بَنِي قُرَيْظَةَ، وحانَ وَقْتُ صَلَاةِ  
الْعَصْرِ.

فلو كُنَّا مَكَانَهُمْ ماذا نَفْهَمُ مِنْ قولِهِ هَذَا ﷺ، هل نَفْهَمُ إِلَّا نُصَلِّيَ الْعَصْرَ إِلَّا  
في بَنِي قُرَيْظَةَ ولو غابَتِ الشَّمْسُ، أو أَنَّ الرِّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَدَبُهُمْ إلى الْمُبَادَرَةِ  
حتى لا يَحِينَ وَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَّا وَهُمْ في بَنِي قُرَيْظَةَ؟

الثاني هو الأقربُ، لكن مَعَ ذلكَ اختلفَ الصحابةُ، فَمِنْهُمْ مَنْ قالَ: لا نُصَلِّيُ  
إِلَّا في بَنِي قُرَيْظَةَ ولو غابَتِ الشَّمْسُ؛ لأنَّ الرِّسُولَ ﷺ قالَ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ  
الْعَصْرَ إِلَّا في بَنِي قُرَيْظَةَ»، فنقولُ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. وَمِنْهُمْ مَنْ قالَ: إِنَّ الرِّسُولَ  
عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَرَادَ بِذلكَ الْمُبَادَرَةَ والإِسْرَاعَ إلى الخُرُوجِ، وإذا حانَ الوقتُ صَلَّيْنَاهَا  
في أيِّ مَكَانٍ. فبلغَ ذلكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمْ يُعَنَّفْ أَحَدًا مِنْهُمْ، ولم يُوبِّخْهُ على ما  
فَهِمُ<sup>(١)</sup>.

وَهُمْ أَنْفُسُهُمْ لم يَتَفَرَّقُوا مِنْ أَجْلِ اختلافِ الرَّأْيِ في فَهْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ  
عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهكذا يَجِبُ عَلَيْنَا ألا نَتَفَرَّقَ، وأن نكونَ أُمَّةً واحِدَةً، وأما أَنْ يَحْدُثَ

(١) أخرجه البخاري: أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإياء، رقم (٩٤٦)،  
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، رقم (٧٨١).

التَّفَرُّقُ، فيقال: هذا من السَّالِفِينَ، وهذا من الإِخوانِ، وهذا من التَّبَلِغِيِّينَ، وهذا من السُّنِّيِّينَ، وهذا من المقلِّدِينَ، وهذا من كذا، وهذا من كذا. ونَتَفَرَّقُ، فهذا خَطَرُهُ عَظِيمٌ، والأَمَلُ الذي نرْجُوهُ من هَذِهِ الصَّحوةِ واليقظةِ الإسلاميَّةِ سوفَ يَتَلَأْسَى إذا كانَ فِيهَا طَوَائِفُ مُتَفَرِّقَةٌ، يَغْلِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيُسَفِّهُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

والطَّرِيقُ أو الحُلُّ لهذه المَشْكِلةِ أَنْ نَسْلُكَ ما سَلَكَه الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَنْ نَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الخِلافَ الصَّادِرَ عَنِ اجْتِهَادٍ فِي مَكَانٍ يَسُوغُ فِيهِ الاجْتِهَادُ، وَأَنْ نَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الخِلافَ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا لِلتَّفَرُّقِ، بَلْ إِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ سَبَبٌ لِلوِفاقِ، فَأَنَا أَخَالِفُكَ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ؛ لِأَنَّ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ عِنْدِي خِلافُ ما تَقُولُ، وَأَنْتَ تُخَالَفُنِي فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ عِنْدَكَ خِلافُ ما أَقُولُ أَنَا، وَلِذَا فَتَحْنُ غَيْرُ مُخْتَلِفِينَ فِي الْوَقَاعِ؛ فَكُلُّ مَنَّا أَخَذَ بِمَا رَأَى بِنَاءً عَلَى أَنَّ هَذَا مُقْتَضَى الدَّلِيلِ.

إِذَنْ فَمُقْتَضَى الدَّلِيلِ أَمَامَ أَغْيَبِنَا جَمِيعًا، وَكُلُّنَا لَمْ يَأْخُذْ بِرَأْيِهِ إِلَّا لِأَنَّهُ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ، فَأَنَا أَحَدُكَ وَأَنْتَ عَلَيَّ؛ لِأَنَّكَ تَجَرَّأْتَ عَلَى مُخَالَفَتِي، وَكَذَلِكَ يَقُولُ هُوَ، وَلَا يَجِبُ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِ أَحَدِكُمَا تَجَاهُ الْآخَرِ شَيْءٌ، بَلْ يُحَمَّدُ كُلُّ مَنْكُمَا الْآخَرَ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَلَا يَكُونُ الْإِزَامُ الْآخِرَ بِرَأْيِي أَوْلَى مِنْ الْإِزَامِ الْآخِرِ إِيَّايَ بِرَأْيِهِ.

وَلِذَلِكَ أَقُولُ: يَجِبُ أَنْ نَجْعَلَ هَذَا الخِلافَ الْمَبْنِيَّ عَلَى اجْتِهَادٍ سَبَبًا لِلتَّفَرُّقِ، بَلْ سَبَبًا لِلوِفاقِ، حَتَّى تَجْتَمَعَ الْكَلِمَةُ، وَيَكُونَ الْخَيْرُ.

وَلَكِنْ إِذَا قَالَ قَائِلٌ: قَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْمَعَالِجَةُ غَيْرَ مَتَسِّرَةٍ لِعَامَّةِ النَّاسِ، فَمَا الْحُلُّ؟ نَقُولُ: الْحُلُّ أَنْ يَجْتَمَعَ رُؤَسَاءُ الْقَوْمِ، وَأَعْيَانُهُمْ مِنْ كُلِّ طَائِفَةٍ، لِلنَّظَرِ وَالْبَحْثِ فِي مَسَائِلِ الْاِخْتِلَافَاتِ بَيْنَنَا حَتَّى نَكُونَ مُتَّحِدِينَ وَمُؤْتَلِفِينَ.

وهناك مسألة قد تكون غريبة عليكم، لكنها حدثت بيني وبين بعض الإخوة: كنا في منى في سنة من السنين، كانت هناك طائفتان، كل طائفة تتكون من ثلاثة رجال أو أربعة، وكل واحدة منها تقول للأخرى: إنها كافرة ملعونة. وهم في الحج، وسألنا عن سبب ذلك فقالت إحدى الطائفتين: هذه الطائفة إذا قامت نُصلي تَصعُ اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر، وهذا كفر بالسنة. فقلنا لهم: ما السنة عندكم؟ قالوا: السنة عندنا أن تُرسل اليدين، ونضعهما على الفخذين. وتقول الأخرى: إن إرسال اليدين على الفخذين، دون جعل اليمنى على اليسرى، هذا كفر موجب للعنة. وكان النزاع بينهم شديداً، ولكن بجهود الإخوان، وبيان ما يجب أن تكون الأمة الإسلامية عليه من ائتلاف، ذهبوا وكل واحد منهم راضٍ عن الآخر.

فانظر كيف لعب الشيطان بهم في هذه المسألة التي اختلّفوا فيها، حتى بلغ أن كفر بعضهم بعضاً بسببها، مع أنها سنة من السنن، وليست من أركان الإسلام، ولا من فرائضه، ولا من واجباته، غاية الأمر أن بعض العلماء يرى أن وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر هو السنة، وآخرين من أهل العلم يقولون: إن السنة هو الإرسال، مع أن الصواب الذي دلّت عليه السنة هو وضع اليد اليمنى على الذراع اليسرى، كما قال سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فيما رواه البخاري، قال: «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

فأنا أرجو الله سبحانه وتعالى أن يَمُنَّ على إخواننا الذي هم مشارب ومناهج في وسائل الدعوة أن يَمُنَّ عليهم بالاقتداء والمحبة وصلاح القلوب، وإذا حسنت

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، رقم (٧٤٠).

النِّيَّةُ سَهْلُ الْعِلَاجِ، أَمَا إِذَا لَمْ تَحْسُنِ النِّيَّةَ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُعْجَبًا بِرَأْيِهِ، وَلَا يَهْتُمُّ بِرَأْيِ غَيْرِهِ، فَإِنَّ النِّجَاحَ سَيَكُونُ بَعِيدًا.

أَمَا الْمَسَائِلُ الْعَقْدِيَّةُ فَيَجِبُ أَنْ تُصَحَّحَ، وَمَا كَانَ عَلَى خِلَافِ مَذْهَبِ السَّلَفِ فَإِنَّهُ يَجِبُ إِنْكَارُهُ، وَيَجِبُ التَّحْذِيرُ مَنْ يَسْلُكُ مَا يُخَالِفُ مَذْهَبَ السَّلَفِ فِي بَابِ الْعَقَائِدِ.

وَفِيمَا يَخْصُ جَمَاعَةَ التَّبْلِيغِ فَأَنَا أَرَى أَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ نَفَعَ اللَّهُ بِهِمْ نَفْعًا عَظِيمًا، فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ عَاصٍ هَدَاهُ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ، بَلْ كَمْ مِنْ إِنْسَانٍ كَافِرٍ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى أَيْدِيهِمْ، وَتَأَثَّرُوا بِهِمْ لَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ فِي الْوَاقِعِ، وَلَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ عِنْدَ الْقَوْمِ جَهْلًا كَثِيرًا، وَأَنَّهُمْ يَحْتَاجُونَ إِلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ الَّذِينَ يُشَارِكُونَهُمْ، وَيُبَيِّنُونَ لَهُمْ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَفْعَلُونَهَا؛ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا، وَأَنَّهَا مُفِيدَةٌ وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ تَحْتَاجُ إِلَى تَصْحِيحٍ، مِثْلَ تَقْيِيدِ بَعْضِهِمُ الْخُرُوجَ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ سِتَّةَ شُهُورٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَلَكِنْهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّا نَفْعَلُ هَذَا مِنْ بَابِ الْوَسِيلَةِ، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ الْقَصْدِ. أَيْ: إِنَّا لَا نَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ مُشْرُوعٌ، أَوْ أَنَّهُ يَتَعَبَّدُ اللَّهُ بِهِ، لَكِنْ نَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا التَّقْدِيرَ مِنْ أَجْلِ جَذْبِ الْإِنْسَانِ وَالتَّزَامِهِ؛ حَتَّى يَتَكَيَّفَ مَعَ الدَّعْوَةِ وَالْحَقِّ، وَالْإِنْتِقَالِ مِنَ التَّرَفِّ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَالَّذِي أَرَى فِيهِمْ أَنَّهُمْ بَلَا شَكٍّ عِنْدَهُمْ صِلَاحٌ، وَفِيهِمْ نَفْعٌ وَخَيْرٌ كَثِيرٌ، لَكِنْ عِنْدَهُمْ جَهْلٌ كَثِيرٌ، وَيَحْتَاجُونَ إِلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ الَّذِينَ يُبَيِّنُونَ لَهُمْ.

كَمَا أَنَّنِي أَنْتَقِدُ عَلَيْهِمْ أَنْ بَعْضَهُمْ -وَلَا أَقُولُ كُلَّهُمْ- إِذَا دَخَلَتْ مَعَهُ فِي مُنَاقَشَةٍ

عِلْمِيَّةٍ، تَجِدُ مِنْهُ أَنَّهُ لَا يَرْتَاحُ لِذَلِكَ، وَلَا يَطْلُبُ الْمُنَاقَشَةَ، أَوْ التَّعَمُّقَ فِي الْعِلْمِ، وَهَذَا بَلَا شَكِّ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَلَا سِيَّمَا الشَّابَّ، أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى الْعِلْمِ، وَعَلَى الْبَحْثِ فِيهِ، وَلَكِنْ بَهْدٍ وَطَلَبٍ لِلْحَقِّ، لَا بِجِدَالٍ وَشِدَّةٍ وَعُنْفٍ، كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ النَّاسِ، عِنْدَمَا تُبَاحِثُهُ فِي مَسْأَلَةٍ مَا، يَقُولُ: أَنَا أَنَاقِشُكَ فِي هَذَا، وَأُحَدِّثُكَ، وَهَاتِ الدَّلِيلَ. وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ.

فَبَعْضُ هَؤُلَاءِ -أَي: جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ- لَا يُحِبُّ الدُّخُولَ فِي مُنَاقَشَةِ عِلْمِيَّةٍ، وَتَعَمُّقٍ فِي الْعِلْمِ، وَهَذَا بَلَا شَكِّ مِنَ النِّقْصِ، كَمَا أَنِّي أَيْضًا أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ عَلَى صِلَةٍ بِإِخْوَانِهِمُ الْآخَرِينَ، وَأَنْ يَجْتَمِعُوا جَمِيعًا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، هَذَا يَتَعَلَّمُ مِنْ هَذَا الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهَذَا يَتَعَلَّمُ مِنْ هَذَا الْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ وَالسَّاحَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(٣٤٧) السُّؤَالُ: وَالِدِي أَحَدُ أَفْرَادِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، وَيُرِيدُنِي أَنْ أَكُونَ وَاحِدًا مِنْهُمْ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ سَيَغْضَبُ عَلَيَّ إِذَا لَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ، فَمَا مَوْقِفِي مِنْ أَبِي وَمِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ؟

الْجَوَابُ: الْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ عَابِدًا لِلَّهِ، مُطِيعًا لَهُ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ أَوْ مِنْ غَيْرِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، وَالْمَقْصُودُ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَحَزَّبَ، وَأَنْ نَتَفَرَّقَ، بَلِ الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونُوا أُمَّةً وَاحِدَةً عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ.

وَأَمَّا جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ هَدَى عَلَى أَيْدِيهِمْ أَنَاسًا كَثِيرِينَ مِنَ الْعُصَاةِ

الَّذِينَ اسْتَقَامُوا، وَمِنَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا، وَلَهُمْ جُهْدٌ مَّشْكُورَةٌ، فَيَذْهَبُونَ يَمِينًا  
وَشِمَالًا فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ شَيْءٌ  
مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تُنْتَقَدُ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْلَمُ أَحَدٌ مِنَ الْخَطَا، لَكِنْ تَأْثِيرُهُمْ لَا أَحَدٌ  
يَشْكُ فِيهِ، وَلَا أَحَدٌ يُمْكِنُهُ أَنْ يُقَارَنَهُ بِالطَّوَائِفِ الْأُخْرَى، خُصُوصًا عَلَى عَامَّةِ النَّاسِ.

وَلِهَذَا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ هَدَى عَلَى أَيْدِيهِمْ خَلْقًا كَثِيرًا، وَالْوُقُوعُ فِي أَغْرَاضِهِمْ وَسَبِّهِمْ  
حَرَامٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، وَ«كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»<sup>(١)</sup>  
وَهَذَا لَا يَمْنَعُ أَنَّا إِذَا رَأَيْنَا عَلَيْهِمْ نَقْصًا أَنْ نُنبِّهَهُمْ عَلَيْهِ، وَنُرْشِدَهُمْ إِلَى الصَّوَابِ؛  
لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَحَدٌ مِنْ نَقْصٍ، وَكَوْنُ الْإِنْسَانِ يَتَّخِذُ مِنْ نَقْصِ إِخْوَانِهِ سُلْمًا لِلْسَّبِّ  
وَالشَّتْمِ وَالتَّنْفِيرِ، فَهَذَا مِنْ طُرُقِ الْمُنَافِقِينَ ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ  
الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩].

وَأَمَّا عَنْ دُخُولِكَ مَعَ الْوَالِدِ: فَلَا يَلْزِمُكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَهُمْ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ  
يَشْغَلُكَ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، فَإِنَّا نَرَى أَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ، وَالتَّشَاغُلَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ  
مِنَ الْخُرُوجِ مَعَ هَؤُلَاءِ، وَأَمَّا مَنْ لَيْسَ بِطَالِبِ عِلْمٍ فَإِنَّ الْخُرُوجَ مَعَهُمْ لَا بَأْسَ بِهِ، عَلَى  
أَنِّي أَرَى أَيْضًا - مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى - أَنَّهُ لَوْ خَرَجَ مَعَهُمْ طَلَبَةُ الْعِلْمِ لَيُبَيِّنُوا لَهُمْ مَا قَدْ  
يَكُونُوا مُحْطِئِينَ فِيهِ لَكَانَ فِي هَذَا خَيْرٌ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه  
وعرضه وماله، رقم (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣٤٨) السُّؤال: ظَهَرَ حَدِيثًا مَا يُسَمَّى (الْحَدَاثَةُ)، وَأَهْلُهَا يَتَّبِعُونَ فِكْرَةَ الْفَصْلِ عَنِ السَّابِقِ، أَيْ إِنَّ الْحَدَاثِيْنَ يَجِبُ أَلَّا تَرْبِطَهُمْ أَيْ صِلَةً بِالْمَاضِي، أَيْ يَنْفَصِلُونَ عَنِ السَّلَفِ، وَتَعْنِي أَيْضًا أَيْ: مَا تَلَقَّتْ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَالشُّعْرَاءِ مِنْ أَنَّ الْإِتِّجَاهَ الْحَدِيثَ مَنفَصِلٌ عَنِ الْمَاضِي تَمَامًا، أَيْ: لَا تَكُونُ لَهُ صِلَةٌ بِالْأَدْيَانِ السَّابِقَةِ كُلِّهَا، وَأَلَّا يَكُونَ لَهُمْ أَيْ صِلَةٌ بَمَنْ سَبَقَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَهَمْ يَتَّبِعُونَ مِنْهَا حَدَاثِيًّا، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْحَدَاثَةَ أَنْ تَنْجَحَ بِفِطْرَتِكَ الشَّخْصِيَّةِ وَبِمَا تَرَاهُ مُنَاسِبًا، وَهَنَّاكَ أَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ لِلْحَدَاثِيْنَ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الْمَلَاحِدَةِ مِنَ الشُّيُوعِيِّينَ، وَمِنَ الْمُتَمَسِّلِينَ الْعَرَبِ كَثِيرٌ جَدًّا، وَالْحَدَاثَةُ اتِّجَاهُهُمْ وَدَيْدُهُمْ، وَلَهُمْ أَشْعَارٌ وَكِتَابَاتٌ كُلُّهَا تُدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْإِيمَانِ بِوُجُودِ اللَّهِ، وَأَلَّا تَرْبِطَهُمْ بِالْمَاضِي أَيْ صِلَةً، أَيْ: لَا تَرْبِطَهُمْ أَيْ صِلَةً بِالْإِيمَانِ بِدِينِ الْإِسْلَامِ، أَوْ غَيْرِهِ. وَيَقُولُونَ: يَجِبُ أَنْ نَنْسَى كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَاضِي، سِوَاءٍ عَنِ الدِّينِ، أَوْ الثَّرَاثِ أَوْ السَّلَفِ. وَالْخُلَاصَةُ أَنَّ الْحَدَاثَةَ هِيَ الْكُفْرُ بِكُلِّ قَدِيمٍ، فَمَا حُكْمُ هَؤُلَاءِ؟

الجواب: أَوَّلًا: الْحَدَاثَةُ حَسَبَ مَا فَهَمْنَا هِيَ حَزْبٌ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الَّتِي هِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ، وَفِيهَا أَنَاثُ عَرَبٌ تَنْكَرُوا لِعَرَبِيَّتِهِمْ، وَهَذَا لَا شَكَّ لَا يَرْضَاهُ أَيْ إِنْسَانٌ عَاقِلٌ، أَنْ يَتَنَكَّرَ لِلُّغَةِ مَهْمَا كَانَ، وَلِهَذَا نَجِدُ أَنَّ الْإِنْجِيلَ فِي قِمَّةِ الْفَرْحِ وَالشُّرُورِ؛ لَكُونِ لُغَتِهِمْ هِيَ الْمُسْتَحْدَمَةُ فِي عَامَّةِ الْعَالَمِ؛ لِأَنَّ اسْتِخْدَامَ اللُّغَةِ وَبَقَاءَ اللُّغَةِ هُوَ بَقَاءُ أَهْلِهَا، فَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الْآنَ يُرِيدُونَ أَنْ يَقْتُلُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَحْوِ لُغَتِهِمْ الَّتِي يُمَحِّي بِهَا وُجُودَهُمْ، فَلَا يَشْعُرُ بِعُرْوِيَّتِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ، وَلَا يَشْعُرُ بِلُغَتِهِمْ الَّتِي هِيَ أَكْمَلُ لُغَةٍ فِي الْعَالَمِ مِنْذُ أَنْ خَلَقَ اللَّهُ الْعَالَمَ إِلَى الْيَوْمِ.

ثَانِيًا: هُمْ يُرِيدُونَ الْقَضَاءَ عَلَى الْأَدْيَانِ السَّامَوِيَّةِ، حَتَّى الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ،

فَهُمْ لَا يَرْضَوْنَ لَأَنفُسِهِمْ أَنْ يَكُونُوا مَسْلُومِينَ، وَلَا يَهُودًا وَلَا نَصَارَى؛ لِأَن هَذَا يَنْتَمِي إِلَى دِينٍ، وَهُمْ عَلَى حَسَبِ مَا قُلْتُمْ لَا يُرِيدُونَ الْإِنْتِمَاءَ إِلَى شَيْءٍ سَابِقٍ، حَتَّى لَوْ كَانَ دِينَ اللَّهِ وَشَرِيعَةَ اللَّهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا إِحَادٌ تَامٌّ، يُشْبِهُ قَوْلَ مَنْ حَكَى اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُمْ: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٧].

وَلَا يَرْتَابُ عَاقِلٌ أَنَّ هَذِهِ رِدَّةٌ، وَأَنَّ مَنْ قَامَ بِهَا يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا وَجَبَ قَتْلُهُ؛ لِأَنَّهُ مُرْتَدٌّ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.

ثَالِثًا: وَهُمْ كَذَلِكَ يُرِيدُونَ الْقَضَاءَ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ حَسَنٍ، مَا دَامَ قَدْ كَانَ سَابِقًا؛ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ يَجِبُ أَنْ تَنْجَرَّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ عَلَى الدِّينِ، وَالْخُلُقِ، وَاللُّغَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

إِذَنْ يَجِبُ الْقَضَاءُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ حَسَنٍ سَلِيمٍ، وَحَيْثُ يُنْسَلَخُ الْإِنْسَانُ حَتَّى مِنْ بَشَرِيَّتِهِ، وَيَلْتَحِقُ بِالْبَهَائِمِ الَّتِي إِذَا اشْتَهَى الْفَحْلُ أَنْ يَتَزَوَّ عَلَى الْأُنْثَى نَزَى عَلَيْهَا، وَأَقْرَانُهُ شَاهِدُونَ، وَإِذَا اشْتَهَى أَيُّ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعُهُ مِنْ تَنَاوُلِهِ أَيُّ عَقْلٍ.

رَابِعًا: وَهَذِهِ الْحِدَاثَةُ تَلْبَسُ لِبَاسَ النِّفَاقِ، وَهُوَ الْبَلِيَّةُ الْعُظْمَى، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُنَافِقِينَ: ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ فَاحْذَرهُمْ فَنَلَّهْمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُؤَفَّكُونَ﴾ [المنافقون: ٤]، وَقَالَ عَنِ الشَّيْطَانِ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦].

وَمَنْ تَأَمَّلَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْأَسْلُوبَيْنِ وَجَدَ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ أَعْظَمُ ضَرَرًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الشَّيَاطِينِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾ [فاطر: ٦] هَكَذَا نَكِرَةً، ﴿فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾، أَمَّا الْمُنَافِقُونَ فَقَالَ: ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ﴾ فَأَتَى بِالْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ، الْمَعْرَفِ طَرَفَاهَا،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، رقم (٣٠١٧).



ومثل هَذَا التَّرْكِيبِ يَدُلُّ عَلَى الْحَضَرِ، ﴿هُرُّ الْعَدُوِّ فَأَحْذَرَهُمْ﴾ [المنافقون: ٤]، وتَأَمَّلْ كَيْفَ رَتَّبَ الْأَمْرَ بِالْحَذَرِ عَلَى هَذِهِ الْعِدَاوَةِ الْمَحْصُورَةِ.

فِيَجِبُ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ نَدْعُو هَؤُلَاءِ بِالْإِيْمَانِ، أَوْ بِعِبَارَةٍ أَصَحَّ: أَنْ نَدْعُوهُمْ بِالْوَارِعِ الْإِيْمَانِيِّ دَعْوَةً صِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ، إِلَى أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَإِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُبْرَهِنَ لَهُمْ أَنَّ هَذَا كُفْرٌ مُحْضٌ؛ فَإِنْ لَمْ يُبْدَ شَيْئًا فَالْوَاجِبُ عَلَيْنَا وَعَلَى وُلَاةِ الْأُمُورِ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا مَعَهُمُ الرَّدَّعَ السُّلْطَانِيَّ الْمُنْبِيَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ حَتَّى لَا يَنْتَشِرَ هَذَا السُّمُّ الْقَاتِلُ فِي جِسْمِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

إِذَا كُنَّا نُحَاوِلُ الْقَضَاءَ عَلَى الْمُخَدَّرَاتِ، وَهُوَ مِنْ وَاجِبِنَا، وَلَأَنَّ الْمَخَدَّرَاتِ قَتْلٌ لِلْمَعْنَوِيَّاتِ وَالرُّجُولَةِ، وَفَسَادُ الْأَخْلَاقِ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَاوِلَ الْقَضَاءَ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْحَبِيثِ أَكْثَرَ مِنَ الْقَضَاءِ عَلَى الْمُخَدَّرَاتِ وَالْمُسْكِرَاتِ وَسَيِّئَاتِ الْأَخْلَاقِ.

وَعَلَى شَبَابِنَا الْمُتَّقِفِ أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَخْفَى تَحْتَ سِتَارِ تَغْيِيرِ الْأَسْلُوبِ بِالنِّظَمِ، أَوْ فِي النَّثَرِ، أَنْ يَكْشِفَ مَا يَخْفَى تَحْتَ هَذِهِ السُّتَارِ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي الَّتِي ذَكَرْتُ هُنَا.

فَالْأَمْرُ خَطِيرٌ مَا دَامَ هَذَا شَأْنُهُ، نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى لَهُمُ الْهِدَايَةَ، وَأَنْ يَرُدَّهُمْ إِلَى الْحَقِّ، وَأَنْ يُعِيدَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مَنْ رَأَى الْحَقَّ حَقًّا وَاتَّبَعَهُ، وَرَأَى الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَاجْتَنَبَهُ.



(٣٤٩) السُّؤَالُ: عَانَيْنَا فِي مِضَرٍ مِنْ مَسْأَلَةِ الْحَدَاثَةِ، وَهِيَ مَذَاهِبُ تَخَفَى فِي مَذْهَبٍ فِكْرِيٍّ، أَوْ فِي شَكْلِ فِكْرِيٍّ وَثِقَافِيٍّ، وَتَأْخُذُ طَائِعًا أَدَبِيًّا، ثُمَّ تَنْطَرِّقُ بَعْدَ ذَلِكَ

إلى النواحي الاجتماعية، وخاصة شأن الحياة الأسرية، وشأن الإنسان، فكان من أثرها ما حدث الآن من تبرُّج النساء، والاختلاط المريب في كل مواقع العمل والجامعات، وفي الشوارع، والتحلُّل الخلقي والتحلُّل الأسري الذي تُعاني منه أساساً دول الغرب، فهؤلاء قد تربَّوا على موائد الغرب، وأرادوا أن ينقلوا هذه الأفكار من دول الغرب التي بهروا بها، وظنوا أنها هي الحضارة، وأنها هي التقدُّم، فأرادوا أن ينقلوها إلى المجتمعات الإسلامية، فكان من نتيجة ذلك هدمُ الخلق الإسلامي، ثم تطرَّق، أو هو أصلاً يقصدُ به العقيدة في ذاتها، فتسمَّى أحياناً تقدُّميةً، وتسمَّى أحياناً حضارة وغير ذلك، فما قولكم؟

الجواب: موقفنا في هذه الأمور أن نسأل الله لهم الهداية، وأن ندعوهم أولاً بداعي الإيمان، ثم إذا هداهم الله فهو المطلوب، وإذا لم يكن، أو إذا كانت الأخرى، فهناك وانع سلطاني، نسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لما فيه الخير والصلاح، وأن يكفيننا شرَّ شرار خلقه.



(٣٥٠) السؤال: هل يجوز تصنيف الناس بأن هذا من جماعة كذا، وهذا من جماعة كذا؟

الجواب: يجوز أن يُصنَّف الناس فيقال: هذا مؤمنٌ وهذا كافرٌ، فاليهوديُّ يهوديٌّ كافرٌ، والنصرانيُّ نصرانيٌّ كافرٌ، والشيوعيُّ كافرٌ ملحدٌ، أما المسلمون فهم أمةٌ واحدةٌ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]، ولا يجوز أبداً أن يتفرَّق المسلمون، فيكون هذا تبليغيًّا وهذا سلفيًّا وهذا إخوانيًّا، وهذا جماعة

إسلامية، فهذا يدخل في قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، فالله قد برأ الرُّسُول منهم كلهم، ويكون ارتكاباً لقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

فهؤلاء لم يَعْتَصِمُوا بحبلِ الله جميعاً وتفرَّقوا، عكس ما أمر الله به، وارتكبوا ما نهى عنه.

فَنَصِيحَتِي لهؤلاء أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ عَزَّجَلَّ فِي أَنْفُسِهِمْ وَفِي أُمَّتِهِمْ، وَأَنْ يَكُونُوا أُمَّةً وَاحِدَةً وَقَلْبًا وَاحِدًا.

وأنا أعتقد لو أنك سألت واحداً منهم: هل أنت على حق؟ هل أنت تريد الحق؟ فسيُجيب بالإيجاب، وسيقول: أنا أعتقدُ أني على حق وأريد الحق، قلنا: إذن هل الحق ما تهواه أنت أو ما جاء في الكتاب والسنة؟

فإذا قال: ما أهواه، انتهى وليس فيه خير، وإذا قال: ما جاء في الكتاب والسنة قلنا: تفضل، القرآن مملوءٌ من الأمر بالاتِّلاف وإزالة الخلاف وبيان أنه يجب أن نكون أمةً واحدةً.

كذلك أيضاً أنت تقول: إني أريد الحق، إذن تفضل وتعال مع الآخر الذي رَمَيْتَهُ بأنه مُبتدع وبأنه ضالٌّ على مائدة البحث والمناقشة، مع حسن النية، ولا بُدَّ أَنْ يَصِلَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ إِلَى نَتِيجَةٍ طَيِّبَةٍ، فإذا كَانَ النِّزَاعُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وإقامة الحَكَمَيْنِ إذا أرادَا إِصْلَاحًا فَإِنَّهُ يُوقَفُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا؛ فكذلك النزاعُ فِي الدِّينِ أَشَدُّ وَأَشَدُّ، فما دُمنا نريد الحقَّ كُلُّنَا فالواجبُ أَنْ نَجْلِسَ عَلَى طَاوِلَةِ الْمُنَاقَشَةِ، وطبعاً ربما يقول: أنا لا أَرْضَى أَنْ

يُنَاقِشَنِي لِأَنَّهُ خَصَمِي. فنقول: اخْتَصِمُوا إِلَى مَنْ تَتَّقُونَ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ أَنَا لَيْسُوا مِنْ هَؤُلَاءِ وَلَا هَؤُلَاءِ، يقولون: نَحْنُ أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ، أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَتَفَرَّقَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعَادِيَ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ.

وإني أقول: إن التفرُّقَ باللسانِ اليومَ رَبِّمَا يَكُونُ تَفَرُّقًا بِالسِّنَانِ غَدًا، نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، يَعْنِي رَبِّمَا يَتَطَوَّرُ هَذَا الْخِلَافُ وَيَتَوَسَّعُ حَتَّى يَكُونَ قِتَالٌ، مِثْلَمَا وَجَدَ فِيهَا سَبَقٌ وَفِيهَا حَظَرٌ.

فالواجبُ طَرَحُ هَذَا الشَّيْءِ، وَأَنْ نَكُونَ أَنْفُسَنَا مِنْ جَدِيدٍ، وَأَلَّا نُذْهِبَ طَاقَاتِنَا بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أَحْسَنَ مَا كُنَّا نُسَرُّ بِهِ قَبْلَ بَضْعِ سَنَوَاتٍ مِنَ اتِّجَاهِ الشَّبَابِ إِلَى وَجْهَةٍ وَاحِدَةٍ، لَكِنْ مَعَ الْأَسْفِ كَانَ هُنَاكَ تَفَرُّقًا الْآنَ، وَهَذَا التَّفَرُّقُ يَنْشَأُ مِنْ بَعْضِ الْكِبَارِ، وَقَدْ يَكُونُ الصَّغَارُ لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ، لَكِنْ يُوَعِّرُ الصُّدُورَ بَعْضُ الْكِبَارِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- ثُمَّ يُضْبِحُ النَّاسُ قَوْصَى.

فَنَصِيحَتِي -وَأَرْجُو اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَا- أَنْ نُزِيلَ ذَلِكَ، وَنَقُولَ: كُلُّنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

فَمَا الْفَائِدَةُ مِنْ أَنَّكَ تَحِيكُ الشَّرَّ وَالْبَلَاءَ وَالْكَيْدَ وَالْبَلَاءَ لِأَخِيكَ، وَالْأَعْدَاءُ أَعْتَقَدُ أَنَّهُمْ يَفْرَحُونَ بِهَذَا كَثِيرًا، يَقُولُونَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، بِأَسْهُمَ بَيْنَهُمْ، وَنَحْنُ كُفِينَا وَنَبْقَى مُتَفَرِّجِينَ.



(٣٥١) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الْإِنْتِسَابِ إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَقَوْلُنَا: أَنَا سَلَفِي

الْعَقِيدَةُ؟

الجواب: الانتسابُ إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ واجبٌ؛ لأنَّ السَّلَفَ الصَّالِحَ هُمُ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

وقوله: أنا سلفي، إنَّ أَرَادَ إِقَامَةَ حِزْبٍ، أو انْتِباءً إِلَى حِزْبٍ، فإننا نُعَارِضُ الأحزابَ، وَنَرَى أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ حِزْبًا وَاحِدًا عَلَى طَرِيقِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

وإنَّ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: أَنَا سَلَفِي، أَي: أَنَا أَتَّبِعُ السَّلَفَ، وَلَسْتُ أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ حِزْبًا أَضَلُّ بِهِ مَنْ خَالَفَنِي. فَهَذَا حَقٌّ، وَكُلُّنَا سَلَفِيُّونَ، وَكُلُّنَا نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُمِيتَنَا عَلَى طَرِيقِ السَّلَفِ، لَكِنْ أَنْ نُقِيمَ حِزْبًا يُسَمَّى سَلَفِيًّا، وَحِزْبًا آخَرَ يُسَمَّى إِخْوَانِيًّا، وَحِزْبًا آخَرَ يُسَمَّى تَبْلِغِيًّا، وَحِزْبًا آخَرَ يُسَمَّى كَذَا وَكَذَا.. فإننا ما نرى هذا.

فلم يكن في الصَّحَابَةِ تَحْزُبٌ كَهَذَا، وَمَنْ عِنْدَهُ دَعْوَى سِوَى ذَلِكَ فَلْيَاتِ بِهَا، فَمَا تَحْزَبَ سَلَفُ الْأُمَّةِ، فَكُلُّهُمْ عَلَى طَرِيقِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّبِعُونَ آثارَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، عَقِيدَةً وَقَوْلًا وَفِعْلًا.

وَأَمَّا التَّحْزُبُ فَإِنَّا نُنْكِرُهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، وَنَرَى أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ حِزْبًا وَاحِدًا عَلَى مَنَهَجِ الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

وَإِنِّي أَعْجَبُ لِقَوْمٍ يُحِبُّونَ السُّنَّةَ، وَيَتَنَصِّرونَ لَهَا، ثُمَّ إِذَا خَالَفَهُمْ إِنْسَانٌ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، الَّتِي يَسُوعُ فِيهَا الْاجْتِهَادُ، عَادَوْهُ، وَرَمَوْهُ بِالْبِدْعَةِ، وَشَنَعُوا عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ تَجِدُهَا مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ الْخَفِيفَةِ، يَعْنِي: لَيْسَتْ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَلَا فِي أَرْكَانِ الدِّينِ، فَيُبْغِضُ عَلَيْهَا، وَيُعَادِي عَلَيْهَا، وَيُشَنِّعُ.

لَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا

شَيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ﴿[الأنعام: ١٥٩].

وقال الله تعالى: ﴿سَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

والصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يختلفون في مسائل كبيرة، لكن لا يُعادي بعضهم بعضًا، ولا يَتَبَاغَضُونَ، ولا يُشْنَعُ بعضهم على بعضٍ.

وأضرب لكم مثلاً واضحاً: لما رجع النبي ﷺ من غزوة الأحزاب.. وكان سببُ غزوة الأحزاب أن قُرَيْشًا وَمَنْ مَالَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ اجتمعوا في نحو عَشْرَةِ آلافٍ مقاتلٍ وجاءوا إِلَى الْمَدِينَةِ يقاتلون النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وكان الأمرُ كما وَصَفَ اللَّهُ: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلِذَٰ ذَٰلِكِ زَاغَتْ الْأَبْصَارُ وَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحُنَاجِرَ وَتَنْظُنُونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١٠-١١].

وبنو قُرَيْظَةَ نَقَضُوا الْعَهْدَ، وبنو قُرَيْظَةَ إحدى قبائل اليهود الثلاث، والقبيلة الثانية هي بنو قَيْنِقَاعَ، والثالثة بنو النَّضِيرِ، وكلُّ هَذِهِ الْقَبَائِلِ جَاءَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ حِينَ عَلِمَتْ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ نَبِيًّا سَيُبعَثُ، ويكون مُهاجرُهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فجاءوا واجتمعوا فِي الْمَدِينَةِ، ولما هاجر النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عاهدوه، ولكنهم نقضوا الْعَهْدَ، وكان آخِرُهُمْ بنو قُرَيْظَةَ، نَقَضُوا الْعَهْدَ وَمَالُوا الْأَحْزَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فلما رجع النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْأَحْزَابِ ظَنَّ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ انْتَهَى، فَفَزَعَ لَأَمَّتَهُ<sup>(١)</sup>، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَالَ لَهُ: أَخْرِجْ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَفَضُوا الْعَهْدَ، وَهُمْ بَنُو قُرَيْظَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فَحَنَّتْهُمْ عَلَى الْمُبَادَرَةِ، فَخَرَجُوا، وَفِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَانْقَسَمُوا قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ قَالُوا: نَصِلِي الْعَصْرَ فِي وَقْتِهَا، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَمَرْنَا إِلَّا نَصِلِي إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ مِنْ أَجْلِ الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْخُرُوجِ. وَقِسْمٌ قَالُوا: لَا، لَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْحِيَ إِلَيْهِ أَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَلَا نَصِلِي إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ.

فاختلفوا في الصَّلَاة، وهي رُكنٌ من أركان الإسلام، والصَّلَاة التي اختلفوا فيها هي أفضل الصلوات، وهي صَلَاة الْعَصْرِ؛ الصَّلَاة الوسطى، فأحدهم صَلَّاهَا فِي الْوَقْتِ، وَآخَرُ صَلَّاهَا بَعْدَ الْوَقْتِ، فَاخْتَلَفُوا هَذَا الْاِخْتِلَافَ الْعَظِيمَ فِي أَصْلِ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ.

ولما رجعوا إِلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يُعَنَّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَمَا قَالَ  
لِلَّذِينَ صَلَّوْا قَبْلَ أَنْ يَصِلُوا بَنِي قُرَيْظَةَ فِي الْوَقْتِ: أَخْطَأْتُمْ. وَلَا قَالَ لِلْآخَرِينَ:  
أَخْطَأْتُمْ؛ لِأَنَّ الدَّلِيلَ مُحْتَمِلٌ، وَإِذَا كَانَ الدَّلِيلُ مُحْتَمَلًا فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُضَلِّلَ مَنْ  
خَالَفَنَا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ اتَّقَى اللَّهَ مَا اسْتَطَاعَ.

وَالصَّحَابَةُ بَعْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ مَا وَقَعَتْ بَيْنَهُمْ عَدَاوَةٌ وَاحْتِلَافٌ فِي الْقُلُوبِ.

(١) اللأمة: الدرع، وقيل: السلاح، ولأمة الحرب: أداؤها. النهاية لابن الأثير (لأمة).

(٢) أخرجه البخاري: أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب، رقم (٩٤٦)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو، رقم (١٧٧٠).

والآن إخواننا الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى السُّنَّةِ، وَيَحْرِصُونَ عَلَيْهَا، إِذَا اخْتَلَفُوا فِيهَا دُونَ ذَلِكَ، ضَلَّلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَعَادَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَكَأَنَّهُ خَرَمَ<sup>(١)</sup> قَرْضًا مِنْ فُرُوضِ الْإِسْلَامِ.

فاختلف النَّاسُ مَثَلًا: إِذَا سَجَدْتَ هَلْ تُقَدِّمُ الرُّكْبَتَيْنِ أَمْ الْيَدَيْنِ؟ وَهَنَاكَ خِلَافٌ، فَإِذَا جَاءَ شَخْصٌ يَقُولُ: أَنَا أَرَى أَنَّ يُقَدِّمُ الْيَدَيْنِ، فَرَأَى شَخْصًا قَدَّمَ الرُّكْبَتَيْنِ، عَادَاهُ، وَقَالَ: هَذَا مِنْ ذَوِي الرُّكْبِ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ، وَالْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةُ اخْتِلَافٍ فِي سُنَّةٍ.

وَالْقَوْلُ الرَّاجِحُ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَدَلَّةُ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِالرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ، إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ عُذْرٌ، فَفِي الْعُذْرِ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا.

فَأَقُولُ -يَا إِخْوَانِي-: الْوَاجِبُ عَلَى الشَّبَابِ خَاصَّةً، وَعَلَى الْإِخْوَةِ طَلَّابِ الْعِلْمِ أَيْضًا، الْوَاجِبُ أَنْ يَتَّحِدُوا، وَأَنْ يَتَّفِقُوا، وَأَلَّا تَخْتَلِفَ قُلُوبُهُمْ لاختلافٍ فِي رَأْيٍ يَسُوعُ فِيهِ الاجْتِهَادُ.



### اليهود والنصارى:

(٣٥٢) السُّؤَالُ: مَا هِيَ الرَّهْبَانِيَّةُ؟ وَمَا مَوْقِفُ الْإِسْلَامِ مِنْهَا؟

الْجَوَابُ: الرَّهْبَانِيَّةُ هِيَ التَّعَبُّدُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِشَيْءٍ لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ، مِثْلَ أَنْ يَتَشَدَّدَ الْإِنْسَانُ فِي دِينِهِ وَيَأْتِيَ بِعِبَادَاتٍ لَمْ يَشْرَعْهَا اللَّهُ تَعَالَى وَلَا رَسُولُهُ.

(١) خَرَمَ: نَقَضَ.



أَمَّا رَهْبَانِيَّةُ النَّصَارَى، فَإِنَّهَا بَاطِلَةٌ؛ لِأَنَّ دِينَ النَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَنْتَمُونَ إِلَى الْأَدْيَانِ مَنْسُوخٌ، فَكُلُّهَا أَدْيَانٌ نُسِخَتْ بِالْإِسْلَامِ، وَأَبْطَلَهَا الْإِسْلَامُ، وَهِيَ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ولهذا يُحْطِئُ خَطَأً كَبِيرًا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّا وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كُلَّنَا أَهْلُ كِتَابٍ وَأَهْلُ دِينٍ، وَيُعَبِّرُ بَعْضُهُمْ تَعْبِيرًا سَيِّئًا فَيَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى إِخْوَةٌ لَنَا فِي الدِّينِ؛ لِأَنَّا كُلُّنَا نُؤْمِنُ بِالْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ، فَهَذَا إِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ يَعْتَقِدُهُ وَيَعْتَقِدُ أَنَّ دِينَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى حَقٌّ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِدِينِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ يُبْطِلُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وَالْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ السَّابِقَةُ بَطَلَتْ بِالْإِسْلَامِ، وَنُسِخَتْ بِهِ، وَالَّذِي شَرَعَهَا هُوَ الَّذِي أَبْطَلَهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِيَّانَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْإِسْلَامِ لَيْسَ إِيَّانًا صَحِيحًا؛ لِأَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْعَرَبِ فَقَطْ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا مُرْسَلٌ إِلَى الْعَرَبِ فَقَطْ، وَهَذَا لَيْسَ بِإِيَّانٍ بِالْإِسْلَامِ، بَلْ إِنْ الْإِيَّانَ بِالْإِسْلَامِ هُوَ أَنَّ يُوْمِنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْبَشَرِيَّةِ جَمْعًا، وَأَنَّهُ لَا يَسُوعُ لِأَيِّ إِنْسَانٍ مِنَ الْبَشَرِ أَنْ يُخْرِجَ عَنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ أَقْسَمَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالَّذِي نَفْسُهُ بِيَدِهِ - وَهُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ - أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ بِهِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ لَا يُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ بِهِ إِلَّا كَانَ هَذَا الْيَهُودِيُّ أَوْ النَّصْرَانِيُّ مِنْ أَهْلِ النَّارِ<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، رقم (١٥٣).

فَعَلَى هَذَا يُجِبُّ عَلَى مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْأَدْيَانَ الثَّلَاثَةَ كُلُّهَا حَقٌّ أَنْ يُصَحِّحَ عَقِيدَتَهُ  
بِالنِّسْبَةِ إِلَى دِينِ الْيَهُودِيَّةِ وَإِلَى دِينِ النَّصْرَانِيَّةِ، فِدِينُ الْيَهُودِ حَقٌّ حِينَ كَانَ قَائِمًا فِي  
شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مُوسَى فِي حِينَ كَانَتْ شَرِيعَتُهُ قَائِمَةً؛ لَا رَيْبَ أَنَّهُمْ  
مُؤْمِنُونَ، وَأَنَّهُمْ مُخْلِصُونَ لِلَّهِ، وَأَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّا نُحِبُّهُمْ، وَأَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ فِي  
دُعَائِنَا: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، وَلَكِنْ  
الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِيسَى مِنْ هَؤُلَاءِ، أَوْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ أَتْبَاعِ عِيسَى هُمْ غَيْرُ مُسْلِمِينَ،  
وَلَا مُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ، وَلَيْسُوا إِخْوَةً لَنَا، وَلَسْنَا نَحْنُ وَإِيَّاهُمْ عَلَى دِينٍ، بَلْ نَحْنُ عَلَى دِينِ  
الْإِسْلَامِ وَهُمْ عَلَى أَدْيَانٍ بَاطِلَةٍ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهَا حَقٌّ بَعْدَ دِينِ الْإِسْلَامِ.



(٣٥٣) السُّؤَالُ: هَلْ (بَنُو إِسْرَائِيلَ) تَدُلُّ عَلَى الْيَهُودِ؟ وَمَنْ إِسْرَائِيلُ؟

الْجَوَابُ: بَنُو إِسْرَائِيلَ هُمْ ذُرِّيَّةُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ  
مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَهُمْ بِالنِّسْبَةِ لِلْعَرَبِ أَبْنَاءُ عَمٍّ؛ وَلِهَذَا حَسَدُوا الْعَرَبَ  
حِينَ أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَرَبِ.

فِإِسْرَائِيلُ إِذْنٌ لِقَبِّ لِيَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، وَذُرِّيَّتُهُ هُمْ بَنُو إِسْرَائِيلَ.

فَحِينَئِذْ نَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَتْ لِقَبًّا أَوْ كُنْيَةً لِدِيَانَةٍ، وَلَكِنهَا كُنْيَةٌ لِقَبِيلَةٍ،  
هُمْ أَبْنَاءُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فُبُعِثَ فِيهِمْ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسُمِّيَ  
قَوْمُهُ بِالْيَهُودِ، وَعِيسَى وَسُمِّيَ قَوْمُهُ بِالنَّصَارَى.



(٣٥٤) السُّؤال: إن النِّصَارَى نَرَى كَثِيرًا مِّنَ الدُّعَاةِ يُسَمُّونَهُمُ الْمَسِيحِيِّينَ،  
وَيُسَمُّونَ دُعَاتِهِم بِالْمُبَشِّرِينَ، فَمَا رَأَيْكُمْ فِي هَذَا؟

الجواب: الذي أرى أَن يُسَمَّى النِّصَارَى بِمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَبِمَا سَمَّاهُمُ  
المسلمونَ بِهِ إلى عهدٍ قَرِيبٍ، فَهُمُ النِّصَارَى، وَلَكِنَّهُمْ يَتَسَمُّونَ بِالْمَسِيحِيِّينَ مِنْ بَابِ  
تَلْطِيفٍ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ تَكْذِيبِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَجْلِ أَن يُقَالَ: إِنَّهُمْ مُتَسَبِّبُونَ إِلَى  
الْمَسِيحِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَسِيحَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ لَا يَرْضَى مَا هُمْ  
عَلَيْهِ الْيَوْمَ، وَلَا يَرْضَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا أَن يَكُونُوا تَبَعًا لِمُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ  
تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ  
رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ- وَلَتَنْصُرُنَّهُ- قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي  
قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١]، فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ  
اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَىٰ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ إِذَا بَعَثَ رَسُولًا مُّصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ أَنَّهُ يُؤْمِنُوا  
بِهِ، وَهَذَا الرَّسُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَعِيسَى بْنُ مَرْيَمَ لَوْ كَانَ مُدْرِكًا لِلنَّبِيِّ ﷺ لَأَمَنَ بِهِ  
وَاتَّبَعَهُ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْعَهْدُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

بل إن هؤلاء أَيْضًا مَخَالِفُونَ لِلْمَسِيحِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ  
بَشَرُهُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَبِشَارَتُهُ إِيَّاهُمْ بِمُحَمَّدٍ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُرِيدُ مِنْهُمْ أَن يَتَّبِعُوهُ؛  
لِأَنَّ الْبِشَارَةَ بِمَا لَا يُتَّبَعُ لَا فَائِدَةَ مِنْهَا، وَمَعَ هَذَا كَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَمْ يَقْبَلُوا هَذِهِ  
الْبِشَارَةَ.

فإن قال النصارى: نحن ننتظر النبي المبشر به، وإنه لم يأت بعد.

قلنا لهم: كذبتُم؛ لأنه لا نبي بعد عيسى إلا محمد ﷺ، وقد قال الله تعالى في

سُورَةُ الصَّفِّ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الصَّف: ٦]، وعلى هذا فيكونُ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى قَدْ جَاءَ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ، وَمَعَ ذَلِكَ كَفَرُوا بِهِ.

والخلاصة: أَنَّ الْمَسِيحِيِّينَ يَنْبَغِي أَنْ نُسَمِّيَهُمْ بِمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَهُمْ النَّصَارَى، وَلَا نُسَمِّيَهُمْ بِالْمَسِيحِيِّينَ.

وَأَمَّا الْمُبَشِّرُونَ فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّوْا بِالْمُبَشِّرِينَ، إِلَّا إِذَا أُريدَ أَنَّهُمْ مُبَشِّرُونَ بِالْعَذَابِ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١].

والحقيقة أَنَّ الْمُبَشِّرِينَ هُمْ رُسُلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُرْسِلُ الرُّسُلَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»<sup>(١)</sup>. وَقَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ مُبَشِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»<sup>(٢)</sup>، فَالَّذِينَ يُبَشِّرُونَ النَّاسَ بِالْجَنَّةِ هُمْ رُسُلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الْوَصْفِ، وَلَكِنْ لِمَا كَانَ هَذَا الْوَصْفُ الْيَوْمَ وَبِحَسَبِ الْعُرْفِ لَا يَنْطَبِقُ إِلَّا عَلَى دُعَاةِ النَّصَارَى؛ فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ.



(٣٥٥) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ تَسْمِيَةِ النَّصْرَانِيِّ (مَسِيحِيًّا)، وَهُوَ كَافِرٌ؟

الْجَوَابُ: الْمَسِيحِيُّ يَعْنِي النَّصْرَانِي وَهُوَ كَافِرٌ، كَالْيَهُودِيِّ وَالشَّيْوَعِيِّ وَالْبُودِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ هُوَ وَالْيَهُودِيُّ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَيَفْتَرِقَانِ عَنْ بَقِيَّةِ الْكُفَّارِ بِأَنَّهُمَا أَهْلُ كِتَابٍ، لَكِنَّهُمْ كُفَّارٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُم بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفَرُوا، رَقْمُ (٦٩)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيرِ، بَابُ فِي الْأَمْرِ بِالتَّيْسِيرِ وَتَرْكِ التَّنْفِيرِ، رَقْمُ (١٧٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبُولِ فِي الْمَسْجِدِ، رَقْمُ (٢١٧).

الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴿[المائدة: ١٧]﴾، ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، وأخبر النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بل أقسم أنه لا يسمعُ به أحدٌ من اليهود والنصارى ثم لا يؤمنُ به ويُتبعه إلا كان من أصحاب النار<sup>(١)</sup>. والنصراني لا يُعطى من الزكاة لأنه كافر.

ثم إن التَّعْيِيرَ بأنه مسيحي غيرُ صواب؛ لأن المسيحيَّ نِسْبَةً إلى المسيح، والمسيح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يؤمنُ بِمُحَمَّدٍ، وهذا النصراني الذي يقول: إنه مسيحي لا يؤمنُ بِمُحَمَّدٍ، فكيف تصحُّ نِسْبَتُهُ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَخَالِفُ طَرِيقَتَهُ، فِعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مؤمنٌ بِمُحَمَّدٍ، بل بشر بني إسرائيل ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِيْ اِسْرَءِيْلَ اِنِّيْ رَسُوْلُ اللهِ اِلَيْكُمْ مُّصَدِّقا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَبَشِيراً بِرِسُوْلِيْ اِنِّيْ مِنْ بَعْدِي اَسْمُهُ اَخَذْتُ﴾ [الصف: ٦]، ولم يأت رسولٌ بعد عيسى إلا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

إذن فِعِيسَى المسيح مؤمنٌ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَمَنْ ادَّعى أَنَّهُ مسيحيٌّ وَهُوَ كافرٌ بالرسولِ فهو كاذبٌ.

وفي حديث المعراج أنَّ الرسولَ مرَّ بالأنبياء بعد أن سلَّم عليهم وردُّوا السلام، فكانوا يقولون: مَرَحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، إِلَّا آدَمَ فَقَالَ: بِالابْنِ، وَإِبْرَاهِيمُ قَالَ: بِالابْنِ الصَّالِحِ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، رقم (١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم (٣٤٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٣).

مَعَكُمْ لَتُؤْمِنَنَّ بِهِ. وَلَتَنْصُرُنَّهُ. قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا ﴿٨١﴾  
 عمران: [٨١]، فَأَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ عَلَىٰ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا  
 مَعَهُمْ فَاِئْتَهُمْ يُوْمِنُونَ بِهِ وَيَنْصُرُونَهُ، وَهَذَا هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ،  
 وَفِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ أَنَّهُ اجْتَمَعَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَصَلَّى بِهِمْ إِمَامًا، أَي: إِنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ  
 كَانُوا يُوْمِنُونَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(٢٥٦) السُّؤَال: سَمِعْنَا مَا حَدَّثَ لِإِخْوَانِنَا فِي فَلَسْطِينَ حَيْثُ إِنَّهُمْ صَلَّوْا صَلَاةَ  
 الْفَجْرِ فَطَلَعَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ الْيَهُودِيُّ فَأَطْلَقَ عَلَيْهِمُ الرِّصَاصَ، فَأَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكَ يَا  
 شَيْخُ أَنْ تُحَرِّكَ قُلُوبَ الَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ أَنَّهُمْ فِي رَمَضَانَ، كَيْفَ  
 وَهُمْ فِي أَمْنٍ وَاطْمَئِنَانٍ، وَإِخْوَانُنَا هُنَاكَ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ خَوْفٍ وَقَلَقٍ يَأْتُونَ إِلَى  
 الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَحْضِلُ لَهُمْ مَا يَحْضِلُ، نَفَعَ اللَّهُ بِكَ؟

الْجَوَابُ: لَا شَكَّ أَنَّ مَا حَدَّثَ مُنْكَرٌ، حَتَّى الْأُمَمُ الْكَافِرَةُ أَنْكَرَتْ هَذَا الشَّيْءَ،  
 وَكُلُّ إِنْسَانٍ يَتَأَمَّلُ الْقَضِيَّةَ يَعْلَمُ أَنَّهَا قَضِيَّةٌ لَيْسَتْ بِأَهْلِيَّةٍ، قَوْمٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِي  
 بَيْتٍ مِنْ بَيْوتِ اللَّهِ، وَفِي شَهْرٍ مِنْ أَفْضَلِ الشُّهُورِ، وَفِي صَلَاةٍ مَشْهُودَةٍ، ﴿وَقَرَأَنَ  
 الْفَجْرَ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وَهُمْ سُجُودٌ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ مَعَهُمْ  
 أَبْنَاؤُهُمُ الصِّغَارُ كَمَا حَدَّثَ أَحَدُهُمْ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ إِلَى جَنْبِهِ أَوْلَادُهُ الصِّغَارُ جَاءَ بِهِمْ  
 يُصَلُّونَ، فَسَمِعَ إِطْلَاقَ الرِّصَاصِ وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْقِصَّةِ.

فَأَقُولُ: إِنَّا إِذَا قَارَنَّا هَذَا بِمَا فَعَلَهُ الصَّرْبُ النَّصَارَى لِإِخْوَانِنَا فِي الْبُوسَنَةِ  
 حَيْثُ أَطْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْقَذَائِفَ الَّتِي قَتَلَتْهُمْ عَلِمْنَا تَمَامًا أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَعْدَاءُ

لِلْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ لَكِنْ تَسْتَوِي عَلَى الْقُلُوبِ الْغَفْلَةُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، حَتَّى يَنْسُوا مَا ذَكَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١]، وَيَنْسَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]، وَيَنْسَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرَى﴾ [المائدة: ٨٢]، فَهَذَا الْمُرَادُ بِهِ نَصَارَى وَقَتَّهُمْ، أَي: النَّصَارَى وَقْتَ نُزُولِ الْآيَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ عَلَّلَ هَذَا ﴿بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٢-٨٣].

أَمَّا نَصَارَى الْيَوْمِ فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْيَهُودِ، كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ، وَكُلُّهُمْ أَعْدَاءُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ تَتَّعِظَ فِي هَذِهِ الْمَوْعِظَةِ وَأَنْ نَأْخُذَ الْحَذَرَ مِنْ أَعْدَائِنَا الْكَفَّارِ أَيَّا كَانَ نَوْعُهُمْ.

وَكَمَا قَالَ السَّائِلُ: يَنْبَغِي أَنْ نَشْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْأَمْنِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، حَيْثُ يُخْرِجُ الْإِنْسَانَ وَحْدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَلَّفُ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَيَمْلَأُ بَطْنَهُ، ثُمَّ يَنَامُ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَيَتَّبِعُهَا الظُّهْرَ ثُمَّ الْعَصْرَ.

ثُمَّ إِذَا جَاءَ الْمَغْرِبُ وَقَتَ مَلَأَ الْبَطْنَ قَامَ، فَهَلْ هَذَا لَهُ صِيَامٌ؟ كَيْفَ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الرَّجُلَ يَكْفُرُ بِتَرْكِ صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ؟ وَلَا أَظُنُّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ وَهُوَ

يَعْتَقِدُ أَنَّ الصَّلَاةَ مَفْرُوضَةٌ، وَالَّذِي يُنْكِرُ فَرِيضَةَ الصَّلَاةِ كَافِرٌ وَلَوْ صَلَّى، سِوَاءَ صَلَّى  
بَعْدَ الْوَقْتِ أَوْ صَلَّى فِي الْوَقْتِ، حَتَّى لَوْ كَانَ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَيَرَاهَا  
تَطَوُّعًا وَلَيْسَتْ فَرَضًا فنَقُولُ: هَذَا كَافِرٌ، لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ  
وُجُوبَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فَهُوَ كَافِرٌ وَلَوْ صَلَّىهَا.

وَلَكِنْ مَعَ الْأَسْفِ أَنَّ الْعَامَّةَ الْآنَ عِنْدَنَا يُحَافِظُونَ عَلَى الصَّيَامِ أَكْثَرَ مِمَّا يُحَافِظُونَ  
عَلَى الصَّلَاةِ، وَيُحَافِظُونَ عَلَى الصَّيَامِ أَكْثَرَ مِمَّا يُحَافِظُونَ عَلَى الزَّكَاةِ، وَيُحَافِظُونَ عَلَى  
النَّوَافِلِ أَكْثَرَ مِمَّا يُحَافِظُونَ عَلَى الْفَرَائِضِ، وَهَذَا مِنْ تَلْيِيسِ الشَّيْطَانِ، وَإِلَّا فَالْفَرَائِضُ  
أَحَقُّ وَأَوْلَى بِالْمَحَافَظَةِ، وَالصَّلَاةُ أَوْلَى بِالْمَحَافَظَةِ مِنَ الصَّيَامِ، وَالزَّكَاةُ أَوْلَى بِالْمَحَافَظَةِ  
مِنَ الصَّيَامِ، وَكُلُّهَا فَرَائِضٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ.





## فتاوى العلم

### طلب العلم وآدابه :

(٣٥٧) السُّؤال: مَنْ المَعْلُومِ لَدَى الجَمِيعِ أَنْ طَلَبَ العِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وكذلك أَنْ حَقَّ الوَالِدِينَ عَظِيمٌ، حَتَّى إِنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي أَرَادَ الجِهَادَ: «لَكَ أَبَوَانِ؟». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»<sup>(١)</sup>. فَأَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنْ تُوضِّحَ لَنَا هَلْ يَجُوزُ تَرْكُهُمَا لِطَلَبِ العِلْمِ أَوْ لَا؟

الجواب: إِذَا كَانَ الوَالِدَانِ مُتَحَاجِّينِ إِلَيْكَ فَلَا بُدَّ مِنْ بَقَائِكَ عِنْدَهُمَا؛ فَإِنْ الْوَاجِبَ مُلَازِمَتُهُمَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْبِرَّ بِنِهَا وَاجِبٌ، وَبِمَكَانِكَ أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ بَرِّهِمَا وَبَيْنَ طَلَبِ العِلْمِ، بَحِثْ تَقْتَنِي الكُتُبَ النَافِعَةَ الَّتِي تَحْتَوِي عَلَى العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَا كَانَ وَسِيلَةً إِلَيْهَا، فَتَجْمَعْ بَيْنَ مَصْلَحَتَيْنِ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ الوَالِدَانِ غَيْرَ مُتَحَاجِّينِ إِلَيْكَ، إِمَّا لَكُونِهِمَا قَائِمِينَ بِأَنْفُسِهِمَا، أَوْ لِأَنَّ لَهُمَا أَوْلَادًا يَقُومُونَ بِالكِفَايَةِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ سَفَرُكَ لِطَلَبِ العِلْمِ أَمْرًا ضَرُورِيًّا وَلَا تُدْرِكُ العِلْمَ إِذَا بَقِيتَ عِنْدَ وَالِدِكَ، فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِي أَنْ تُسَافِرَ لِطَلَبِ العِلْمِ؛ لِأَنَّهُمَا لَيْسَا بِحَاجَةٍ إِلَيْكَ، وَمَنْعُهُمَا أَنْ تُسَافِرَ فِي هَذِهِ الْحَالِ خَطَأٌ مِنْهُمَا وَعُدْوَانٌ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْآبَاءِ إِذَا رَأَوْا أَوْلَادَهُمْ مُتَوَجِّهِينَ لِطَلَبِ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ أَلَّا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ، رَقْمُ (٣٠٠٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْآدَابِ، بَابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنَّهَا أَحَقُّ بِهِ، رَقْمُ (٢٥٤٩).

يمنعهم من الرحلة في طلب العلم؛ لأنهم إذا فعلوا ذلك فقد جنوا عليهم.  
وأما قول النبي ﷺ لمن أراد الجهاد: «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ». فَإِنْ هَذَا جَوَابٌ لِسُؤَالٍ، وَجَوَابُ السُّؤَالِ يَكُونُ قَضِيَّةً فِي عَيْنٍ، قَدْ يَكُونُ النَّبِيُّ ﷺ عَرَفَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ أَنَّهُ لَيْسَ صَالِحًا لِلْجِهَادِ، فَلَمْ يُرِدِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَصْدِمَهُ فَيَقُولَ: أَنْتَ غَيْرُ صَالِحٍ، وَلَكِنَّهُ رَأَى أَنْ يُحِيلَهُ إِلَى جِهَادٍ آخَرَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَقُومَ بِهِ، وَهُوَ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَجَوَابُ السُّؤَالِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ قَاعِدَةٌ عَامَّةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَفْظٌ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ.



(٣٥٨) السُّؤَالُ: أَنَا أَعِيشُ فِي مَنَاطِقَةٍ يَقِلُّ فِيهَا الْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ، وَأُرِيدُ أَنْ أَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَلَكِنْ ظُرُوفِي لَا تَسْمَحُ لِي بِالسَّفَرِ إِلَّا فِي أَوْقَاتٍ قَلِيلَةٍ، فَهَلْ هُنَاكَ مَنْ بَدِيلٍ تَنْصَحُنِي بِهِ؟

الْجَوَابُ: أَقُولُ لِهَذَا الْأَخِ: رَاجِعْ، وَاسْهَرْ عَلَى مُرَاجَعَةِ كُتُبِ الْعِلْمِ، وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْهَا فَإِنَّكَ تُرَاجِعُ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ تَرَى أَنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْ عُلَمَاءِ بَلَدِكَ، وَكَمْ مِنْ عَالِمٍ تَعَلَّمَ عَلَى الْكُتُبِ! وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ: التَّعَلُّمُ عَلَى الْكُتُبِ لَهُ سَلَبِيَّاتٌ كَمَا يَقُولُونَ، مِنْهَا:

أَنَّهُ أَطْوَلُ وَقْتًا، بِمَعْنَى أَنَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي يَقْرَأُ عَلَى عَالِمٍ إِذَا قُدِّرَ أَنَّهُ يُحْصِلُ الْعِلْمَ فِي خَمْسِ سِنَوَاتٍ فَإِنَّهُ لَا يُحْصِلُهَا إِذَا كَانَ يَقْرَأُ مِنَ الْكُتُبِ إِلَّا بَعْدَ عَشْرِ سِنَوَاتٍ.

ومنها: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ لَا يَفْهَمُ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَوْ يَفْهَمُهُ عَلَى خَطَأٍ، وَيَأْخُذُ

مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ مَا لَا يُرِيدُهُ الْكَاتِبُ فِيهَا، وَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ.  
ومنها: أَنَّ الْكُتُبَ هَذِهِ فِيهَا الْغُثُّ وَالسَّمِينُ، وَإِنْ كَانَتْ بَعْضُ الْكُتُبِ مُؤَلَّفَةً  
مِنْ أَنَاسٍ مَعْرُوفِينَ بِالْعِلْمِ وَالْأَمَانَةِ، لَكِنْ قَدْ لَا تَتَسَنَّى لَهُ هَذِهِ الْكُتُبُ، وَلَكِنْ  
الضَّرُورَةُ - كَمَا يُقَالُ - لَهَا أَحْكَامٌ، وَالْإِنْسَانُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ قَدْ يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ.



(٣٥٩) السُّؤَالُ: أَنَا شَابٌّ، وَلِي رَغْبَةٌ شَدِيدَةٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فِي مَكَّةَ،  
وَوَالِدِي يُعَارِضُ ذَلِكَ، فَمَا الْحُكْمُ؟

الْجَوَابُ: مُعَارَضَةُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لَيْسَتْ فِي مَحَلِّهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ  
أَنْ يَمْنَعَ وَلَدَهُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَا مِنْ فِعْلِ الْخَيْرِ، بَلْ إِنَّهُ مَأْمُورٌ أَنْ يُحَثِّ وَلَدَهُ عَلَى  
طَلَبِ الْعِلْمِ، وَعَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ، وَلَا سِيَّما إِذَا كَانَ هَذَا الْوَلَدُ سَيَطْلُبُهُ فِي مَكَّةَ الَّتِي  
هِيَ أَحَبُّ الْبَقَاعِ إِلَى اللَّهِ، وَأَفْضَلُ الْبَقَاعِ عِنْدَ اللَّهِ.

وَلِذَلِكَ لَا تَرَى أَنَّ هَذَا الْوَالِدَ عَلَى صَوَابٍ فِي مَنَعِهِ لَوْلَدِهِ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ  
الْوَلَدُ شَابًّا صَغِيرًا، يُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْفَسَادِ إِذَا غَابَ عَنْ عَيْنِهِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَمْنَعَهُ  
وَالدُّهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَجِبُ عَلَى الْوَلَدِ مُوَافَقَةُ وَالِدِهِ فِي الْبَقَاءِ عِنْدَهُ؛  
حَتَّى يَتِمَكَّنَ مِنَ الْقِيَامِ بِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَمَكَّنَ مِنَ الْقِيَامِ بِنَفْسِهِ، وَمُدَافَعَةِ مَا يُخْشَى عَلَيْهِ  
مِنَ الْمَفَاسِدِ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ فِي هَذِهِ الْحَالِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ  
وَالِدُهُ لَا يَرِغِبُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مُنْفَعَةٌ لَهُ، وَبَقَاؤُهُ عِنْدَ وَالِدِهِ يُفَوِّتُ عَلَيْهِ هَذَا الْأَمْرَ،  
وَكَذَلِكَ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَالِدُهُ فِي دَفْعِ مَضْرَةٍ.

أَمَّا إِذَا كَانَ وَالِدُهُ يَحْتَاجُ إِلَى بَقَائِهِ عِنْدَهُ، كَأَنْ يَكُونَ كَبِيرَ السِّنِّ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ

يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْرَّ وَالِدَهُ، وَأَنْ يَبْقَى عِنْدَهُ، وَأَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ فِي بَلَدِهِ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ.



(٣٦٠) السُّؤَالُ: إِنْ بَعْضَ الْإِخْوَانِ الْمُصَلِّينَ يَتْرُكُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى مِنْ أَجْلِ الْاقْتِرَابِ مِنْ مَكَانِ الدَّرْسِ، وَيَتْرُكُونَ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ، وَيُصَلُّونَ الْقِيَامَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ؛ وَلَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزِدْ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَمَا الْأَفْضَلُ: صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ مَعَ الْقِيَامِ، أَوِ الْقِيَامُ بِدُونِ التَّرَاوِيحِ، أَوِ التَّرَاوِيحُ دُونَ قِيَامٍ؟ وَأَيْنَ تَكُونُ الصُّفُوفُ الْأُولَى مِنْ مَكَانِ الدَّرْسِ؟

الْجَوَابُ: إِذَا كَانَ يُمَكِّنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَمَكَانِ الدَّرْسِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُحَافَظَةَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلصَّحَابَةِ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا». قَالُوا: وَكَيْفَ تَصُفُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ»<sup>(١)</sup>.

أَمَّا إِذَا كَانَ لَا يُمَكِّنُ الْجَمْعُ، فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنْ طَلَبَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ النَّافِلَةِ؛ لِأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ - كَمَا أَسْلَفْنَا - هُوَ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى الْعِلْمِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ مِنْ أَهَمِّ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ، وَيَحْرِصَ عَلَيْهِ، وَيَتَابَعَ عَلَيْهِ.

وَقَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: إِنْ الْعِلْمُ يُسَجَّلُ فِي شَرَائِطَ، وَلِذَلِكَ يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَقِفَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَإِذَا فَاتَهُ دَرُسُ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَسْتَطِيعُ تَدَارُكُ ذَلِكَ بِأَنْ يَشْتَرِيَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْأَمْرِ بِالسُّكُونِ فِي الصَّلَاةِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ وَرَفْعِهَا عِنْدَ السَّلَامِ وَإِتِمَامِ الصُّفُوفِ الْأُولَى وَالتَّرَاصُّ فِيهَا وَالْأَمْرُ بِالاجْتِمَاعِ، رَقْمُ (٤٣٠).

شَرِيطًا وَيَسْمَعَهُ. وَقَوْلُهُ هَذَا يَقْتَضِي أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْمَحَافَظَةَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ أَوَّلَى بِكُلِّ حَالٍ.

وفِيهَا يُخَصُّ سَوَالُهُ عَنِ الْقِيَامِ وَالتَّرَاوِيحِ، وَالْمَحَافَظَةِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، أَوْ عَلَى مُوَافَقَةِ الْإِمَامِ، فَالَّذِي أَرَى أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْإِنْسَانِ الْمَحَافَظَةُ عَلَى التَّرَاوِيحِ وَعَلَى الْقِيَامِ جَمِيعًا، فَيُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، وَيُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ الثَّانِي حَتَّى يَنْصَرِفَ؛ لِأَنَّ وُجُودَ إِمَامَيْنِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَجْعَلُهُمَا كَأَنَّهُمَا إِمَامٌ وَاحِدٌ، لَكِنَّ أَحَدَهُمَا نَابَ عَنِ الْأَوَّلِ فِي الصَّلَاةِ الْآخِرَةِ، فَالَّذِي أَرَى فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنْ يُحَافَظَ الْإِنْسَانُ عَلَى الصَّلَاةِ مَعَ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي؛ لِيَشْمَلَهُ قَوْلُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»<sup>(١)</sup>.

وَلَكِنْ قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: إِذَا حَافَظْتُ عَلَى الْإِمَامَيْنِ أَوْ تَرْتُ مَرَّتَيْنِ. أَقُولُ: يُزِيلُ هَذَا الْمَوْضُوعَ بَأَنْ تَنْوِيَ مَعَ الْإِمَامِ الْأَوَّلِ إِذَا قَامَ مَعَ الْوُثْرِ أَنَّكَ تَزِيدُ رَكْعَةً، فَإِذَا سَلَّمَ مِنْ وَثْرِهِ قُمْتَ، فَاتَّيْتَ بِالرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَجْعَلُ الْوُثْرَ مَعَ الْإِمَامِ الْآخِرِ، فَيَشْفَعُ الْإِنْسَانُ مَعَ الْإِمَامِ الْأَوَّلِ، وَيُؤْتِرُ مَعَ الثَّانِي، لِقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَثْرًا»<sup>(٢)</sup>.

أَمَّا قَوْلُهُ: السُّنَّةُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً. فنَقُولُ: نَعَمْ، إِذَا صَلَّيْتَ وَحْدَكَ فَالسُّنَّةُ أَلَّا تَزِيدَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، أَوْ كُنْتَ إِمَامًا، فَالسُّنَّةُ أَلَّا تَزِيدَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ

(١) أَخْرَجَهُ أَحَدُ (٣٥ / ٣٣١)، رَقْم (٢١٤١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الصَّيَامِ، بَابُ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، رَقْم (١٣٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، رَقْم (٨٠٦)، وَالنَّسَائِيُّ: كِتَابُ السَّهْوِ، بَابُ ثَوَابِ مَنْ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، رَقْم (١٣٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْوُثْرِ، بَابُ لِيَجْعَلَ آخِرَ صَلَاتِهِ وَثْرًا، رَقْم (٩٩٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا، بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، رَقْم (٧٥١).

رَكْعَةً، لَكِنْ إِذَا كُنْتَ مَأْمُومًا تَابِعًا لغيرِكَ، فَصَلِّ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْإِمَامُ، وَإِنْ صَلَّيْ  
ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، أَوْ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ، فَهَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ، وَهُوَ أَنْ  
يُؤَافِقَ الشَّرْعَ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ يَحْتُ عَلَى وَحْدَةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاتِّفَاقِهَا وَعَدَمِ تَنَافُرِهَا  
وَاخْتِلَافِهَا.



(٣٦١) السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتْرَكَ عَمَلَهُ وَيَتَفَرَّغَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَيَكُونَ  
عَالَةً عَلَى أَبِيهِ أَوْ أَخِيهِ، وَعَلَى مَنْ يَطْلُبُ مِنْهُ الْعِلْمَ؟

الْجَوَابُ: لَا شَكَّ أَنْ طَلَبَ الْعِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، بَلْ هُوَ مِنَ الْجِهَادِ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا سِيَّامَا فِي وَقْتِنَا هَذَا، حِينَ بَدَأَتِ الْفِتْنُ، بَلْ بَدَأَتِ الْبِدْعُ تَظْهَرُ فِي الْمَجْتَمَعِ  
الْإِسْلَامِيِّ، وَتَتَشَبَّهُ وَتَكْثُرُ، وَبَدَأَ الْجَهْلُ الْكَثِيرُ مِمَّنْ يَتَطَلَّعُ إِلَى الْإِفْتَاءِ بِغَيْرِ عِلْمٍ،  
وَبَدَأَ الْجَدَلُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ كُلُّهَا تُحْتَمُّ عَلَى الشَّابِّ أَنْ يَحْرِصَ  
عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ:

أَوَّلًا: يَدْعُ بَدَأَتْ تَبْزُغُ نُجُومُهَا.

ثَانِيًا: أَنَاسٌ يَتَطَلَّعُونَ إِلَى الْإِفْتَاءِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

ثَالِثًا: جَدَلٌ كَثِيرٌ فِي مَسَائِلَ قَدْ تَكُونُ وَاضِحَةً لِأَهْلِ الْعِلْمِ، لَكِنْ يَأْتِي مَنْ  
يُجَادِلُ فِيهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ.

فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ نَحْنُ فِي ضَرُورَةٍ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ عِلْمٍ، لَدَيْهِمْ رُسُوخٌ  
وَسَعَةُ أَطْلَاعٍ، وَلَدَيْهِمْ أَيْضًا فِقْهٌ فِي دِينِ اللَّهِ، وَحِكْمَةٌ فِي تَوْجِيهِ عِبَادِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ

الناسِ الْآنَ يَتَحَصَّلُونَ عَلَى عِلْمٍ نَظَرِيٍّ فِي مَسْأَلَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَلَا يُهِمُّهُمْ النَّظَرُ إِلَى إِصْلَاحِ الْخَلْقِ وَإِلَى تَرْبِيَتِهِمْ، وَإِنَّهُمْ إِذَا أَفْتَوْا بِكَذَا وَكَذَا صَارُوا وَسِيلَةً إِلَى شَرِّ أَكْبَرَ لَا يَعْلَمُ مَدَاهُ إِلَّا اللَّهُ.

وها هم الصحابة -رضوان الله عليهم-، أحياناً يَلْتَزِمُونَ بِأَشْيَاءَ قَدْ تَكُونُ النَّصُوصُ قَدْ تَسَاهَلَتْ فِي عَدَمِ الْإِلْزَامِ بِهَا؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَرْبِيَةِ الْخَلْقِ، فَهَذَا عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَلْزَمَ النَّاسَ فِي إِمضَاءِ الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ، وَكَانَ الطَّلَاقُ الثَّلَاثُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَعَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، كَانَ الطَّلَاقُ يُعَدُّ وَاحِدًا، أَي: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ يَكُونُ وَاحِدًا، لَكِنَّهُ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّ طَلَاقَ الْمَرْأَةِ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ حَرَامٌ؛ لِأَنَّهُ تَعَدُّ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ». فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>.

وَجَعَلَ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ ثَلَاثًا لَا وَاحِدًا، بَعْدَ أَنْ مَضَى عَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَهْدُ أَبِي بَكْرٍ، وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَلْزَمَ النَّاسَ بِالطَّلَاقِ الثَّلَاثِ، مَعَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ رَاجَعَ زَوْجَتَهُ بَعْدَ هَذَا الطَّلَاقِ لَكَانَ رُجُوعُهُ صَحِيحًا فِي الْعَهْدَيْنِ السَّابِقَيْنِ لِعَهْدِ عُمَرَ، وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَتِهِ، لَكِنْ رَأَى أَنَّ الْمَصْلَحَةَ تَقْتَضِي إِمضَاءَ الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ، وَمَنْعَ الْإِنْسَانِ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى زَوْجَتِهِ.

أَيْضًا عُقُوبَةُ الْحَمْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الشَّارِبِ، فَيُضْرَبُ بِطَرْفِ الثَّوْبِ وَبِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَفِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ مُجْلَدُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ طَلَاقِ الثَّلَاثِ، رَقْمُ (١٤٧٢).

أربعين، وفي عهدِ عُمَرَ يُجْلَدُ أربعين، لكنَّ الشُّرْبَ لما كَثُرَ جَمَعَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصحابةُ، واستَشَارَهُمْ، فقال عبدُ الرحمنِ بنُ عَوْفٍ: أَخَفُّ الحُدُودِ ثَمَانُونَ. فجَعَلَ عُمَرُ عُقُوبَةَ شَارِبِ الحَمْرِ ثَمَانِينَ جَلْدَةً.<sup>(١)</sup> وَكُلُّ هذا من أجلِ إِصْلَاحِ الخَلْقِ.

فَيَنْبَغِي للمُفْتِيِ والعالمِ في مِثْلِ هذه الأمورِ أَنْ يُرَاعِيَ أحوَالَ الناسِ.



(٢٦٢) السُّؤال: طَالِبُ عِلْمٍ بَدَأَ الطَّلَبَ عَلَى كِبَرٍ مِنْ سِنِّهِ، فَكَيْفَ يَبْدَأُ؟ وَبِمَ تَنْصَحُهُ؟ وَإِذَا لَمْ يَتَيَسَّرْ وُجُودُ شَيْخٍ يَأْخُذُ مِنْهُ وَيُلَازِمُهُ، فَهَلْ يَصِحُّ طَلَبُ الْعِلْمِ بِلا شَيْخٍ؟

الجواب: أَقُولُ لِمَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالاتِّجَاهِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَهُوَ كَبِيرٌ، أَقُولُ: أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَن طَلَبَ الْعِلْمِ فِي الْكِبَرِ فِيهِ صَعُوبَةٌ وَيَحْتَاجُ إِلَى جُهْدٍ كَبِيرٍ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ كَلِمَا تَقَادَمَ السَّنُّ بِالْإِنْسَانِ ضَعُفَ حِفْظُهُ وَقَوِيَ فَهْمُهُ، فَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَدَأَ الْآنَ فِي الطَّرِيقِ نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ عَلَى أَنْ يُضَاعِفَ الْجُهْدَ وَيُكْرِسَ وَقْتَهُ كُلَّهُ لِهَذَا الْعَمَلِ.

ثم إنه يَنْظَرُ إِلَى أَنَّ يَحْتَارَ عَالِمًا يَثِقُ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ لِيَأْخُذَ عَلَيْهِ الْعِلْمَ؛ لِأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ عَنْ طَرِيقِ الْمَشَايخِ أَيْسَرُ وَأَقْرَبُ وَأَخْصَرُ، أَيْسَرُ لِأَنَّ الشَّيْخَ دَارٍ، لَا سِيَّامَا الْمَشَايِخُ الَّذِينَ عِنْدَهُمْ مِنَ اللَّهِ عِلْمٌ وَاسِعٌ، فَتَجَدُّ هَذَا الشَّيْخَ عِنْدَهُ عِلْمُ النُّحُوِّ وَالبَلَاغَةِ وَالتفسيرِ والحديثِ والفقهِ والتوحيدِ وغير ذلك، فبدلاً مِنْ أَنْ يُرَاجَعَ فِي مَسْأَلَةٍ مَا كِتَابًا مُطَوَّلًا فَلَا يُلِمُّ بِهَا وَيَحْتَارُ، فَإِنْ هَذَا الشَّيْخُ يُرْشِدُهُ إِلَيْهَا فِي خَمْسِ دَقَائِقَ، وَهُوَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ حَدِّ الْحَمْرِ، رَقْمُ (١٧٠٦).



أَيْضًا أَقْصَرُ زَمَنًا وَمُدَّةً؛ لِأَنَّهُ يُحْصَلُ بَطْلِبِهِ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ فِي مُدَّةٍ قَصِيرَةٍ مَا لَا يُحْصَلُهُ فِي مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ إِذَا تَلَقَّى الْعِلْمَ مِنْ بَطْنِ الْكُتُبِ.

وَهُوَ كَذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ الْإِنْزِلَاقِ؛ لِأَنَّكَ رَبِّهَا تَعْتَمِدُ عَلَى كِتَابٍ مُعَيَّنٍ وَيَكُونُ مُؤَلَّفُهُ مُبْتَدَعًا مُخَالَفًا لِمَنْهَجِ السَّلَفِ.

فَالْمِهْمُ أَنَّنِي أَنْصَحُ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي بَدَأَ أَوْ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِطَلْبِ الْعِلْمِ عَلَى كِبَرِ أَنْ يَلْزَمَ شَيْخًا عِنْدَهُ عِلْمٌ مَوْثُوقٌ فِي عِلْمِهِ، وَمَوْثُوقٌ فِي دِينِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَيْسَرُ لَهُ.

وَلَا يَبْتَاسُ، إِنْ كَانَ جَاهِلًا الْيَوْمَ فَإِنَّهُ إِنْ بَدَلَ الْجُهْدَ صَارَ عَالِمًا، فَإِنْ يَبْتَاسُ مِنْ أَنْ يَتَعَلَّمَ فَإِنَّهُ يُخْشَى أَلَّا يُهْدَى لِلْعِلْمِ، وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَبْلَ طَلْبِهِ لِلْعِلْمِ دَخَلَ مَسْجِدًا فِي غَيْرِ وَقْتِ النَّهْيِ فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ وَاحِدٌ مِنَ الْعَامَّةِ: قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ. فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَبَّرَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ الْعَامِّيُّ: لَا تُصَلِّ، فَهَذَا وَقْتُ نَهْيٍ. فَقَالَ هَذَا الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ: أَنَا جَاهِلٌ، وَهَذَا الْعَامِّيُّ أَعْلَمُ مِنِّي، إِذْنًا لَا بَدَّ أَنْ أُطَلَّبَ الْعِلْمَ. فَبَدَأَ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ، فَصَارَ إِمَامًا، فَكَانَ هَذَا الْجُهْلُ سَبَبًا لِعِلْمِهِ.

فَأَقُولُ لِهَذَا الْأَخِ: لَا تَبْتَاسُ قُرْبًا مَنَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِالتَّوْفِيقِ، وَعَلِمَ مِنْكَ حُسْنَ النِّيَّةِ، فَلَا تَبْتَاسُ مِنْ طَلْبِ الْعِلْمِ وَلَوْ كُنْتَ كَبِيرًا.



(٣٦٣) السُّؤَالُ: أَيُّهَا أَكْثَرُ مُوَافَقَةً لِلسُّنَّةِ لِمَنْ بِالْحَرَمِ حُضُورُ الدَّرْسِ مَعَكُمْ

أَمْ الْإِنْشَغَالُ بِالْعِبَادَاتِ؟

الْجَوَابُ: الَّذِي أَرَى أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ مَا هُوَ أَصْلَحُ لِقَلْبِهِ، وَالنَّاسُ يَخْتَلِفُونَ،

قَدْ يَكُونُ حُضُورُهُ لِمَجَالِسِ الْعِلْمِ يُؤَدِّي إِلَى غَفْلَتِهِ وَشُرُودِ قَلْبِهِ وَذِهْنِهِ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَقَدْ يَقُولُ: إِنَّ الْعِبَادَةَ نَفْعُهَا خَاصٌّ، وَطَلَبَ الْعِلْمِ نَفْعُهُ عَامٌّ، فَيَكُونُ طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلَ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ عِنْدَ تَسَاوِي الْأَمْرَيْنِ لَا شَكَّ أَنْ طَلَبَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ طَلَبَهُ نَوْعٌ مِنَ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْعِبَادَةُ مِنَ الذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عِبَادَةٌ خَاصَّةٌ، وَالْعِبَادَةُ الْعَامَّةُ أَفْضَلُ، حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْعِلْمُ لَا يَعْدِلُهُ شَيْءٌ لَمْ يَصَحَّ نَيْتُهُ»<sup>(١)</sup>.

وَأَقُولُ: إِذَا تَمَكَّنَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْحُضُورِ هَذِهِ السَّاعَةَ الْوَجِيزَةَ وَعِنْدَهُ بَقِيَّةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَيَكُونُ هَذَا فِي نَظَرِي أَفْضَلَ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ يَسْتَفِيدُ عِلْمِيًّا مِنَ الْحُضُورِ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ.



(٣٦٤) السُّؤَالُ: يَقُولُ السَّائِلُ: قَالَ الشَّاعِرُ<sup>(٢)</sup>:

وَعَامِلٍ بِعِلْمِهِ لَمْ يَعْمَلْ  
مُعَذِّبٌ مِنْ قَبْلِ عِبَادِ الْوَتَنِ

يَقُولُ: هَلْ مَعْنَى هَذَا الْبَيْتِ صَحِيحٌ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ...» الْحَدِيثُ. وَفِيهِ: «وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ،

(١) الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩).

(٢) مَنْ نَظَّمَ الزُّبَيْدَ لابن رَسْلَانَ.

وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ<sup>(١)</sup>.

الجواب: هذا لا يُنافي ما ذُكِرَ في البيت؛ لأنَّ الَّذِي لم يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ هُوَ في الحقيقة ما أَرَادَ به وَجْهَ اللَّهِ، لو أَرَادَ به وَجْهَ اللَّهِ حَقِيقَةً لكانَ أَوَّلُ النَّاسِ عَمَلًا بِعِلْمِهِ. وأما قوله ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ»<sup>(٢)</sup>. فهذا في القَضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ، فأوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ، وأوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ المرءُ من حُقُوقِ اللَّهِ الصَّلَاةُ، وأما أَوَّلُ مَنْ يُعَذَّبُ فَإِنَّهُ مِثْلُ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَتَعَلَّمُ وَلَا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ هُوَ قَدْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ.



(٢٦٥) السُّؤَال: أنا شابٌّ في كُليَّةِ الهندسة، وأُحِبُّ أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّنَّةَ وَأُطَبِّقَهَا فِي كُلِّ أُمُورِ حَيَاتِي، فَقَرَأْتُ وَلَمْ أَسْتَطِعِ التَّطَبُّقَ، فَلَا أَعْرِفُ الطَّرِيقَةَ الصَّحِيحَةَ لَطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، فَمَا هُوَ الْعَمَلُ؟ وَبِمَاذَا تَنْصَحُونَنِي جَزَائِمَ اللَّهُ خَيْرًا؟

الجواب: إِذَا كُنْتَ أَيُّهَا الشَّابُّ الدَّارِسُ فِي كَلِيةِ الْهِنْدَسَةِ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَكَ أَنْ تَتَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَقَدْ طَالَعْتَ مَا طَالَعْتَ مِنَ الْكُتُبِ، فَإِنَّ الَّذِي أَنْصَحُكَ بِهِ أَنْ تَبْحَثَ عَنْ شَيْخٍ مُوثُوقٍ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ، وَتَتَعَلَّمَ عَلَيْهِ، حَتَّى يُفْتَحَ لَكَ بَابُ الْمَعْرِفَةِ وَبَابُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْعُلُومَ مِنَ الْكُتُبِ قَدْ يَضِلُّ، وَيَتَوَهَّ، وَيَضِيعُ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِلرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ اسْتَحَقَّ النَّارَ، رَقْمُ (١٩٠٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الرَّفَاقِ، بَابُ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَقْمُ (٦٥٣٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْقِسَامَةِ وَالْمُحَارِبِينَ، بَابُ الْمَجَازَةِ بِالدِّمَاءِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّهَا أَوَّلُ مَا يُقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَقْمُ (١٦٧٨).

فإذا كان عنده معلّم يفتح عليه أبواب التعلّم، سهّل عليه ذلك، وقد أنشدنا قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

وَمَنْ رَامَ الْعُلُومَ بِغَيْرِ شَيْخٍ      يَضِلُّ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ  
وَتَلْتَبِسُ الْعُلُومُ عَلَيْهِ حَتَّى      يَكُونَ أَضَلَّ مِنْ ثُومَا الْحَكِيمِ  
تَصَدَّقَ بِالْبَنَاتِ عَلَى رِجَالٍ      يُرِيدُ بِذَلِكَ جَنَاتِ النِّعَمِ

ثُومَا الْحَكِيمُ رأى شَبَابًا فَقَرَاءَ، وكانت عنده بناتٌ كُنَّ تَحْتَ وِلايَتِهِ أو لا أدري، فقال: هؤلاء الفقراء يُرِيدُ أَنْ نَتَصَدَّقَ عَلَيْهِم بِالْبَنَاتِ؛ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَتَصَدَّقَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ بِنَتٍ، يُرِيدُ بِذَلِكَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ، وهذا لا يجوز؛ لأنه لا يجوز لأَحَدٍ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِدُونِ مَهْرٍ إِلَّا الرِّسُولَ ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

قال جِمَارُ الْحَكِيمِ ثُومَا      لو أَنْصَفَ الدَّهْرُ كُنْتُ أَرْكَبُ  
لَأَنْتَنِي جَاهِلٌ بِسَيْطٍ      وصَاحِبِي جَاهِلٌ جَهْلًا مُرَكَّبًا<sup>(٢)</sup>

(٢٦٦) السُّؤَالُ: إني طَالِبُ عِلْمٍ، وَلَكِنِّي أُنْسَى وَأُسْهُو كَثِيرًا فِيمَا أَقْرَأُ وَأَسْمَعُ، فَمَا هِيَ نَصِيحَتُكَ لِي، وَأَرْجُو أَنْ تَدْعُوَنِي؟

الجَوَابُ: أَهَمُّ شَيْءٍ فِي حِفْظِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْمَلَ الْإِنْسَانُ بِهِ، لقولِ اللَّهِ تعالى:

(١) الأبيات لأبي حَيَّان النَّخْوِي فِي كِتَابِهِ الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّة (٢/ ١٢٥)، وَنَفَعَ الطَّبِيب (٢/ ٥٦٤).

(٢) الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّة (٢/ ١٢٥)، وَنَهَايَةُ الْأَرْبِ فِي فُنُونِ الْأَدَب (١٠/ ٦١).

﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَتْهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، فكلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَزِيدُهُ حِفْظًا، وَيَزِيدُهُ كَذَلِكَ فَهْمًا؛ لِأَنَّ عُمُومَ قَوْلِهِ: ﴿زَادَهُمْ هُدًى﴾ يَشْمَلُ الزِّيَادَةَ فِي الْحِفْظِ، وَالزِّيَادَةَ فِي الْفَهْمِ، وَالزِّيَادَةَ فِي الْعِلْمِ وَطَرِيقَ حُصُولِهِ، فَالزِّيَادَةُ هُنَا مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: فِي الْحِفْظِ، وَالْفَهْمِ، وَأَسْبَابِ التَّحْصِيلِ، فكلَّمَا اهْتَدَى الْإِنْسَانُ بِعِلْمِهِ اَزْدَادَ حِفْظًا وَفَهْمًا وَتَيَسَّرَتْ لَهُ وَسَائِلُ تَحْصِيلِهِ.

وقد رُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ <sup>(١)</sup>:

شَكُوتٌ إِلَى وَكَيْعٍ سُوءِ حِفْظِي      فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي  
وَقَالَ اْعْلَمْ بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ      وَنُورُ اللَّهِ لَا يُؤْتَى لِعَاصِي

وَمِنَ الْأَسْبَابِ أَيْضًا: أَنْ يُعْرِضَ الْإِنْسَانُ عَنِ الشَّوَاعِلِ عَنِ الْعِلْمِ، بِحَيْثُ لَا يَكُونُ لَدَيْهِ تَفْكِيرٌ أَوْ عَمَلٌ أَوْ اتِّجَاهٌ إِلَى غَيْرِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بَشَرٌ، فَإِذَا صَرَفَ هِمَّتَهُ لَشَيْءٍ، وَشَغَلَ غَايَتُهُ فِيهِ ضَعْفَ مِنْ جِهَةٍ، وَصَارَ تَحْصِيلُهُ لِلْعِلْمِ قَلِيلًا.

وَمِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ النَّسْيَانِ: كَثْرَةُ الْبَحْثِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زُمَلَائِهِ، بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ مِنَ الْبَحْثِ الْوُصُولُ إِلَى الْحَقِيقَةِ لَا الْغَلَبَةَ؛ لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَدْ يَبْحَثُ مَعَ غَيْرِهِ وَيُجَادِلُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَغْلِبَهُ فَقَطْ، فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ نِيَّتَهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُحْرَمَ مِنَ الْعِلْمِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَبْحَثَ مَعَ إِخْوَانِهِ طَلَبَةَ الْعِلْمِ لِقَصْدِ الْوُصُولِ إِلَى الْحَقِيقَةِ حَتَّى يَنْتَفِعَ وَيَنْفَعَ.

(١) ديوان الإمام الشافعي (ص: ١٠٦).

والإخلاصُ داخلٌ في الأمرِ بالعلمِ، يعني: من جملة ما يُطلبُ به العلمُ  
الإخلاصُ.



(٣٦٧) السؤال: هل يجوزُ الرجوعُ إلى كُتُبِ العلمِ، مثل: كُتُبِ التفسيرِ وشروحِ  
الحديثِ لفهمِ النصوصِ، أو لا بدُّ من معرفةِ النصوصِ من عالمٍ أو شيخٍ؟

الجواب: معرفةُ معنى النصوصِ من العالمِ أقربُ طريقاً من معرفتها من  
الكُتُبِ؛ لأن معرفتها من الكُتُبِ تحتاجُ إلى مُثابرةٍ أكثرَ، وإلى عناءٍ طويلٍ، وربما يفهمُ  
الإنسانُ فهمًا سيئًا، كما يوجدُ الآنَ كثيرًا من الذين يشتغلون بمراجعةِ الكُتُبِ فقط،  
تجدُ عندهم من الأفهامِ السيئةِ ما لا يُحمدُ عقباهُ، فكونُ الإنسانِ يتصلُ بالشيخِ  
الذي يرى أنه أهلٌ لأن يتعلمَ على يده، أفضلُ وأحسنُ، وقد قيل<sup>(١)</sup>:

|                                         |                                        |
|-----------------------------------------|----------------------------------------|
| وَمَنْ رَامَ الْعُلُومَ بِغَيْرِ شَيْخٍ | يَضِلُّ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ |
| وَتَلْتَبِسُ الْعُلُومُ عَلَيْهِ حَتَّى | يَكُونَ أَضَلَّ مِنْ نَوْمِ الْحَكِيمِ |
| تَصَدَّقَ بِالْبَنَاتِ عَلَى رِجَالٍ    | يُرِيدُ بِذَلِكَ جَنَاتِ النِّعَمِ     |

ومع هذا، فإننا لا نُسلمُ لهذا البيتِ تسليماً كاملاً، ولكننا نقولُ: إنَّ أخذَ العلمِ  
من بطونِ الكُتُبِ يحتاجُ إلى تفرُّغٍ كبيرٍ، وإلى ملاحظاتٍ كثيرةٍ، ولا يسلمُ غالباً من  
أخذٍ من بطونِ الكُتُبِ مع الإهمالِ وعدمِ العنايةِ من الخطأ.



(١) الأبيات لأبي حيان النحوي في كتابه الأداب الشرعية (٢/ ١٢٥)، ونفع الطيب (٢/ ٥٦٤).

(٣٦٨) السُّؤال: ما حُكْمُ الدَّرَاسَةِ فِي كَلَيَّاتِ مُخْتَلِطَةِ الْجَنَسِينَ؟ وما حُكْمُ

تَدْرِيسِ رَجُلٍ لِنِسَاءٍ بَغِيرِ سَاتِرٍ أَوْ حِجَابٍ يَحْجُبُهُ عَنْهُنَّ وَالْعَكْسُ؟

الجواب: لا ريب أن اختلاط النساء بالرجال من الأمور الداعية إلى الفتن، وإلى سوء الأخلاق، وإلى فساد المجتمع. ومن الغرائب أن قوماً يدعون إلى الاختلاط؛ اختلاط النساء بالرجال، وقد تعاموا أو أعماهم الله عن فساد هذا الاختلاط، فالدول الغربية ومن شابهها الآن يثنون من وطأة هذا الاختلاط، ويتمنون أن يغيروا الوضع بكل ما يستطيعون من قوة، ولكن أنى لهم التناؤس من مكان بعيد، لا يتمكّنون الآن وقد صارت هذه الأخلاق لديهم كالعقائد، لا يمكن أن تزعزع، ولا يمكن أن تزال.

ومن الغرائب أن قوماً أنجاهم الله تعالى من هذا الشر ومن هذه الفتنة يدعون إلى الاختلاط؛ أن تختلط المرأة مع الرجل في الأعمال وفي الدراسة وفي غيرها، وهم في الحقيقة إما أنهم عندهم سوء نيّة أو عندهم سوء تقدير وتقدير، فهم بين أمرين: إما قاصرون وإما مقصرون، إما أنهم ليس عندهم حسن تدبير ولا نظر للعواقب، أو أنهم يريدون سوء المجتمع محافظ يريد أن يتمسك بما كان عليه سلف هذه الأمة الذين حازوا بتمسكهم بهذا الإسلام قصب السبق والعلو على جميع الأديان.

وإذا أردت أن تعرف أن الشارع يريد أن تبتعد المرأة عن الرجل فاستمع إلى قول النبي ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»<sup>(١)</sup>، فلماذا كان خير صفوف النساء آخرها، وشَرُّها أولها؟

(١) أخرجه مُسْلِم: كتاب الصلاة، باب تنوية الصفوف، رقم (٤٤٠).

لأنَّ أَوْلَهَا أَقْرَبُ إِلَى الرَّجَالِ مِنْ آخِرِهَا؛ فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ كُلَّمَا ابْتَعَدَتْ عَنْ الرَّجَالِ وَالِاخْتِلَاطِ بِهِمْ كَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ وَأَوْلَى وَأَسْلَمَ عَاقِبَةً، وَأَنَّهَا كُلَّمَا دَنَتْ وَقَارَبَتْ مِنْهُمْ كَانَ ذَلِكَ أَقْرَبَ إِلَى الشَّرِّ وَإِلَى الْفُسَادِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَعْرِفُهُ مَنْ يَتَأَمَّلُونَ وَيَتَدَبَّرُونَ أَحْوَالَ الْمُجْتَمَعَاتِ، وَلَكِنَّ الْهَوَى - كَمَا قِيلَ - يُعْمِي وَيُصِمُّ.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعِيدَنَا مِنْ هَوَى لَا نَكُونُ فِيهِ مُتَّبِعِينَ لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.

وَأَمَّا تَدْرِيسُ النِّسَاءِ مِنْ رَجُلٍ أَعْمَى فَلَا بَأْسَ بِهِ إِذَا أُمِنَتْ الْفِتْنَةُ وَكَانَ هَذَا الرَّجُلُ مَوْثُوقًا بِهِ لِدِينِهِ وَأَخْلَاقِهِ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يُدْرَسَ النِّسَاءُ وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِنَّ فِي النَّظَرِ إِلَيْهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّلَذُّذِ وَالشَّهْوَةِ؛ لِأَنَّ نَظَرَ الْمَرْأَةِ إِلَى الرَّجُلِ لَيْسَ بِمُحَرَّمٍ؛ فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: «اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ»<sup>(١)</sup>، وَسَرَّ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٢)</sup>.

فَلَا بَأْسَ أَنْ تَنْظُرَ الْمَرْأَةُ إِلَى الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ فِتْنَةٌ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يُدْرَسَ الرَّجُلُ الْأَعْمَى النِّسَاءَ إِذَا أُمِنَتْ الْفِتْنَةُ أَيْضًا، وَأَمَّا تَدْرِيسُ غَيْرِ الْأَعْمَى لِلنِّسَاءِ فَلَا بَأْسَ بِهِ أَيْضًا إِذَا أُمِنَتْ الْفِتْنَةُ وَكَانَتِ النِّسَاءُ مُتَحَجِّجَاتٍ قَدْ غَطَيْنَ وُجُوهَهُنَّ، فَإِنْ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النِّسَاءَ أَتَيْنَ إِلَيْهِ فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَبَنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا تَأْتِينَا فِيهِ فَتَعِظُنَا، فَوَاعَدَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ الْمُطَلِّقَةِ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا، رَقْمُ (١٤٨٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ أَصْحَابِ الْحُرَابِ فِي الْمَسْجِدِ، رَقْمُ (٤٥٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي اللَّعِبِ الَّذِي لَا مَغْصِيَّةَ فِيهِ فِي أَيَّامِ الْعِيدِ، رَقْمُ (٨٩٢).



بيت امرأةٍ مِنْهُنَّ، وجاءهنَّ ﷺ ووعظهنَّ وذكرهنَّ<sup>(١)</sup>. هَذَا لَا مَانِعَ مِنْهُ إِذَا أُمِنَتْ  
الْفِتْنَةُ وَكَانَتِ النِّسَاءُ مُتَحَجِّبَاتٍ قَدْ غَطَّيْنَ وُجُوهَهُنَّ.



(٢٦٩) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ التَّزَامِ مَذْهَبٍ مُعَيَّنٍ إِذَا اتَّضَحَ لَطَالِبِ الْعِلْمِ أَنَّ  
مَذْهَبَهُ مَرْجُوحٌ فِي فَهْمِ النَّصِّ، وَالتَّزَمَ بِمَذْهَبِهِ؟

الْجَوَابُ: هَذَا الْإِتِّزَامُ بِالْمَذْهَبِ مَعَ تَبَيُّنِ أَنَّهُ مَرْجُوحٌ بِمُقْتَضَى أُدْلَةٍ خَطَرٌ عَظِيمٌ  
عَلَى الْفَاعِلِ، فَعُدُّوْهُ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ إِلَى آرَاءِ الرِّجَالِ الَّتِي هُوَ نَفْسُهُ  
يَعْتَرِفُ بِأَنَّهَا خَطَأٌ أَمْرٌ خَطِيرٌ.

وَمَا مِثْلُ هَذَا الْفَاعِلِ إِلَّا كَمَثَلِ مَنْ تَحَدَّثَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿اتَّخَذُوا  
أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْكَبًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١]،  
وَمَا مِثْلُهُ أَيْضًا إِلَّا كَمَثَلِ مَنْ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ  
الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

فَإِذَا كُنْتَ تَعْتَقِدُ أَيُّهَا الْأَخُ الْمَقْلُدُ أَنَّ مُقْلَدَكَ لَيْسَ عَلَى صَوَابٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ،  
فَكَيْفَ تُسَوِّغُ لِنَفْسِكَ أَنْ تَتَّبِعَهُ وَأَنْتَ تَعْتَقِدُ أَنَّكَ بِهَذَا مُحَالِفٌ لِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ؟!  
فَهَذَا لَا يَقَعُ مِنْ مُؤْمِنٍ كَامِلٍ الْإِيمَانَ أَبَدًا.

يَقُولُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِعْتَصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ  
مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمَثِيلٍ، رَقْمُ (٧٣١٠)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ  
فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ، رَقْمُ (٢٦٣٣).

بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ [النساء: ٦٥].  
 أَقْسَمَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِرُبُوبِيَّتِهِ لِنَبِيِّهِ ﷺ وَهِيَ رُبُوبِيَّةٌ خَاصَّةٌ تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ  
 الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَوَابًا بِمُقْتَضَى هَذِهِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ أَتَاهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِهَذِهِ  
 الشَّرُوطِ: ﴿حَتَّى يُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرًا بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا  
 مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ لَا بُدَّ مِنْهَا، فَكَيْفَ تَعْدِلُ عَنْ تَحْكِيمِ  
 الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى حُكْمٍ مُقْلَدٍ، وَأَنْتَ تَعْتَرِفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَوَابٍ؟!

أقول: ارجع إلى ربِّكَ وَتُبْ مِنْ هَذَا الذَّنْبِ، وَاتَّبِعِ الْحَقَّ، وَارْجِعْ إِلَى الصَّوَابِ  
 إِنَّمَا كَانَ؛ فَإِنَّ الصَّوَابَ لَيْسَ مَخْصُوصًا بِطَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ، إِنَّمَا الصَّوَابُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ  
 اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ.



(٣٧٠) السُّؤَالُ: نَحْنُ مَجْمُوعَةٌ مِنْ طُلَّابِ الْجَامِعَةِ، نَحْضُرُهَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ فِي  
 الْمَحَاضِرَةِ، فَنُؤَخِّرُهَا عَنْ وَقْتِهَا، نُؤَخِّرُهَا قَلِيلًا عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَالْمَحَاضِرَةُ تَتَعَلَّقُ  
 بِأُمُورِ الدِّينِ، فَمَا حُكْمُ تَأْخِيرِهَا؟

الْجَوَابُ: الْوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ فِي الْجَامِعَةِ أَنْ يَنْظُرُوا فِي هَذِهِ الْمَحَاضِرَاتِ؛  
 فَمَا وَافَقَ مِنْهَا وَقْتُ الصَّلَاةِ فَلْيُعَدِّلْ، إِمَّا بِتَقْدِيمِهِ، أَوْ بِتَأْخِيرِهِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةً  
 عَظِيمَةً؛ بَلْ فِي ذَلِكَ مَصَالِحٌ، مِنْ أَهْمِّهَا: أَنَّ الطُّلَبَةَ يَشْعُرُونَ بِأَنَّ لِلصَّلَاةِ قِيَمَةً لَدَى  
 الْمَسْئُولِينَ فِي الْجَامِعَةِ، وَأَنَّهُمْ مُهْتَمُونَ بِصَلَاتِهِمْ، أَمَّا إِذَا تُرِكَ الْأَمْرُ هَكَذَا، وَأَنَّ  
 الْمَحَاضِرَاتِ تَأْتِي فِي وَقْتِ صَلَاتِهِمْ فَهَذَا لَا يَنْبَغِي، فَالوَاجِبُ عَلَى الْمَسْئُولِينَ فِي  
 الْجَامِعَةِ أَنْ يُلَاحِظُوا ذَلِكَ.

وَأَمَّا تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا فَإِنَّ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَتَصَرَّرُ فِي دُرُوسِهِ لَوْ خَرَجَ مِنَ الْمُحَاضَرَةِ، وَلَكِنْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُؤَخَّرَهَا عَنِ الْوَقْتِ مَهْمَا كَانَتْ الظُّرُوفُ، وَلَا يُقَدِّمَهَا عَلَى الْوَقْتِ.



(٣٧١) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ مُكَبَّرَاتِ الصَّوْتِ الدَّاخِلِيَّةِ فِي دُرُوسِ

الْعِلْمِ؟

الْجَوَابُ: أَقُولُ: إِذَا كَانَتِ الْمُحَاضَرَةُ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةِ الْمَسَاجِدِ، فَلَا بَأْسَ؛ لِأَنَّهَا لَا تُشَوِّشُ عَلَى أَحَدٍ، وَإِذَا كَانَتِ الْمُحَاضَرَةُ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ كُرِهَتْ بِقِرَاءَةِ الصَّلَاةِ، يَعْنِي: لَا تُجْعَلُ مِنَ فَوْقِ الْمَنَارَةِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: مُحَاضَرَةٌ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَقَدْ صَلَّى النَّاسُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَيُمْكِنُ أَنْ نَسْتَعْمِلَ سَمَاعَةَ الْمَنَارَةِ، فَإِذَا أُذِّنَ لِلْعِشَاءِ نُغْلِقُ السَّمَاعَةَ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مَسَاجِدَ تُقِيمُ بَسْرَعَةً، وَيُحْشَى أَنْ تُشَوِّشَ عَلَيْهِمْ.

فَإِذَا مَرَّ بَعْدَ الْأَذَانِ سَاعَةٌ -مِثْلًا- فَيُمْكِنُ أَنْ نَفْتَحَ السَّمَاعَةَ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْمَسَاجِدَ لَا تَبْقَى بَعْدَ أَذَانِ الْعِشَاءِ لِمُدَّةِ سَاعَةٍ.

وَالْمُهْمُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ يَا إِخْوَانِي يُحِبُّ أَنْ يَشْعُرَ بِشُعُورِ غَيْرِهِ، فَالْإِسْلَامُ يُحَارِبُ الْإِنَّانِيَّةَ، يَعْنِي: يُحَارِبُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ نَازِلًا إِلَى مَصْلَحَةِ نَفْسِهِ، وَلَوْ عَلَى حِسَابِ الْآخَرِينَ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِإِخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِإِخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، رَقْمُ (١٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِإِخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ، رَقْمُ (٤٥).

بعض الناس الآن في مواقف السيارات يأتي لوقوف سيارته بحيث يمنع غيره من الوقوف، فيكون هناك مكان يكفي سيارتين، لكنه يوقف السيارة بحيث لا يستطيع أحد أن يقف بجواره، وهذا ليس بجائر؛ لأن غيرك قد يحتاج إلى إيقاف السيارة في هذا المكان لحاجة ضرورية، وأنت قد منعته من ذلك.

والأشياء كثيرة في الحقيقة، ولكن نحن نعطيكُم بعضًا من هذه الأمور لتقيسوا عليها.

### (٣٧٢) السؤال: ما خطر الجدل على طلبية العلم؟

الجواب: خطر الجدل على طلبية العلم وعلى غيرهم كبير عظيم؛ وذلك لأنه «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل»<sup>(١)</sup>، فالغالب أن الذي يؤتى الجدل يضل؛ لأن المجادل يريد أن يكون قوله هو الغالب، سواء بحق أو بغير حق، وهذا خطرٌ جدًّا.

لكن المناقشة الهادئة الهادفة التي يراؤها الوصول إلى الحق بين الطلبة وغير الطلبة محمودَةٌ؛ ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يناقشون الرسول ﷺ في المسائل ولا يضُرُّهم ذلك شيئًا، فلما كان صلح الحديبية وكان من بين البنود: أن النبي ﷺ يرجع ولا يأتي بالعمرة، جاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ يناقشه على هذا الصلح، وقال له: «ألسنتُ مُحدثُنا أنا نأتي البيتَ، ونطوفُ به؟»، قال: «بلى»؛ لأن الله تعالى قال: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل، رقم (٤٨).

لَا تَخَافُوكُمْ ﴿[الفتح: ٢٧]، «قَالَ: بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

فَالْجِدَالُ الْهَادِيُّ الَّذِي يَصْلُحُ أَنْ تُسَمِّيَهُ مُنَاقَشَةً هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، أَمَا الْجِدَالُ بِالْبَاطِلِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ.



(٣٧٣) السُّؤَالُ: مَا هُوَ مَوْقِفُ طَالِبِ الْعِلْمِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ وَقَعَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ التَّأْوِيلِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، هَلْ يَجُوزُ إِذَا ذُكِرُوا عِنْدَهُ أَنْ يَقُولَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ ضَالُّونَ أَوْ مُبْتَدِعُونَ. أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، عَلِمًا بِأَنْ لَهُمْ جُهِودًا فِي خِدْمَةِ الْعِلْمِ وَنَشْرِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَمِنْهُمْ الْمَشْهُودُ لَهُ بِالزُّهْدِ وَالصَّلَاحِ؟

الْجَوَابُ: أَوَّلًا يَحِبُّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّهُ يَحِبُّ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي بَابِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ أَنْ يُجَرِّمَهَا عَلَى ظَاهِرِهَا اللَّائِقِ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَالَ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وهذه الآيات والأحاديث الواردة في صفات الله خبرٌ من الله ورسوله في أمرٍ لا يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ، وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أَمْرٍ لَا يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ، فَالْوَاجِبُ التَّسْلِيمُ وَإِقْرَارُهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الشُّرُوطِ، بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ، رَقْمُ (٢٧٣١).

فمثلاً وصفَ الله نفسه بأنه مُستَوٍ على عَرْشِهِ، فقال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ووصفَ نفسه بأن له يَدَيْنِ، وبأن له وَجْهًا، فما مَوْقِفُنَا من هَذِهِ النُّصُوصِ؟ مَوْقِفُنَا أَنْ نُسَلِّمَ وَأَلَّا نُحَرِّفَ، ولكن نَعْلَمُ أَنَّ استواءَ اللهِ على عَرْشِهِ لَيْسَ كاستواءِ الإنسانِ على الكُرْسِيِّ، أو على الدَّابَّةِ، أو على الفُلْكِ، ونعلمُ أَنَّ يَدَ اللهِ الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ لَيْسَتْ كَيَدِ المَخْلُوقِ، ونعلمُ أَنَّ وَجْهَ اللهِ لَيْسَ كَوَجْهِ المَخْلُوقِ، فإذا أثبتنا ذَلِكَ على هَذَا الوجهِ سَلِمْنَا.

أَمَّا التحريفُ فِي هَذَا البابِ فَإِنَّهُ باطلٌ، والمُحَرِّفُ ارتكبَ مَحْظُورَيْنِ عَظِيمَيْنِ: أَحَدُهُمَا صَرَفَ النِّصِّ عَمَّا أَرَادَ اللهُ بِهِ، والثَّانِي إثباتُ معنى لم يُرِدْهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

مثال ذلك مِمَّا حَرَفَهُ أَهْلُ التَّأْوِيلِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، فَفَهَّمُ مِنْ ظَاهِرِهَا أَنَّهُ مَجِيءُ اللهِ بِنَفْسِهِ، لكن لَا نَفْهَمُ مِنْ هَذَا المَجِيءِ أَنَّهُ مُمَازِلٌ لِمَجِيءِ البَشَرِ؛ لِأَنَّ اللهَ أَضَافَ المَجِيءَ إِلَى نَفْسِهِ، وكَمَا أَنَّ نَفْسَهُ لَا مِثْلَ لَهَا، فَكَذَلِكَ مَجِيئُهُ لَا مِثْلَ لَهُ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ تَابِعَةٌ لِلْمَوْصُوفِ، لكن جَاءَ أَهْلُ التحريفِ فَقَالُوا: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾، أي وَجَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ. فارتكبوا مَحْظُورَيْنِ:

المَحْظُورُ الْأَوَّلُ: صَرَفُوا اللَّفْظَ عَنْ ظَاهِرِهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ بِهِ.

والمَحْظُورُ الثَّانِي: أَثْبَتُوا شَيْئًا لَمْ يُرِدْهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

فَمَنْ قَالَ: إِنَّ المَرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾: وَجَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ، فَهَذَا قَوْلٌ بِلَا عِلْمٍ، وَبِنَاءٌ عَلَى ذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْنَا إِذَا رَأَيْنَا شَخْصًا سَلَكَ هَذَا الْمَسْلَكَ، أَيْ تَحْرِيفَ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي صِفَاتِ اللهِ، يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَذِّرَ مِنْهُ وَمِنْ طَرِيقَتِهِ، وَأَنْ نُبَيِّنَ أَنَّهُ عَلَى خَطِئٍ.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لَوْصِفِهِ بِأَنَّهُ ضَالٌّ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ مَعَ أَنَّ لَهُ مَقَامَ فَقْهِ فِي أُمُورٍ أُخْرَى مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، فَهَذَا لَا يَنْبَغِي؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ هُوَ الْقَوْلُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، فَإِذَا انْحَرَفَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَصِفَهُ بِأَنَّهُ مُنْحَرِفٌ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ، فنقول: هَذَا ضَالٌّ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، لَكِنْ نَقُولُ: هَذَا ضَالٌّ فِي هَذَا الشَّيْءِ الْمُعَيَّنِ؛ حَتَّى نُعْطِيَهُ حَقَّهُ.

إِذْنًا لَنَا نُجَاهُ هَذَا الْمُحَرِّفَ مَقَامَانِ:

الْمَقَامُ الْأَوَّلُ: التَّحْذِيرُ مِنْ طَرِيقِهِ، وَهَذَا حُكْمُهُ وَاجِبٌ؛ لِثَلَاثِ يَضِلُّ النَّاسُ بِهِ. الْمَقَامُ الثَّانِي: الْإِنْصَافُ مَعَهُ، فنقول: هُوَ ضَالٌّ فِي هَذَا، لَكِنْ لَيْسَ بِضَالٍّ فِي الْمَسَائِلِ الْأُخْرَى الَّتِي أَصَابَ فِيهَا الْحَقُّ، فَنُعْطِيهِ مَا يَسْتَحِقُّ وَنَصِفُهُ بِمَا هُوَ لَهُ، وَأَمَّا ذَمُّهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَجَحْدُ مَا قَامَ بِهِ مِنَ الْحَقِّ؛ فَهَذَا خِلَافُ الْإِنْصَافِ.



(٣٧٤) السُّؤَالُ: مَتَى تَرَوْنَ -وَفَقَّكُمْ اللهُ- أَنَّهُ يَحِقُّ لَطَالِبِ الْعِلْمِ الْإِطْلَاقُ عَلَى الْكُتُبِ الضَّالَّةِ؛ كَكُتُبِ الشُّيُوعِيَّةِ وَمَقَالَاتِ الْكُفْرِ وَالزُّنْدَقَةِ؟

الْجَوَابُ: قَبْلَ أَنْ نُجِيبَ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: مَاذَا تَرَوْنَ لَوْ أَلْقَيْنَا شَخْصًا فِي الْبَحْرِ وَهُوَ لَمْ يَتَعَلَّمِ السَّابِحَةَ، خَطَأً أَمْ صَوَابٌ؟ هَلْ يَغْرُقُ أَمْ يَبْقَى؟ الْجَوَابُ: يَغْرُقُ.

فَالَّذِي أَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَقْرَأَ فِي الْكُتُبِ الْمُضِلَّةِ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ رَصِيدٌ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؛ لِثَلَاثِ يَقَعُ فِي الْوَحْلِ فَيَنْزِلِقَ، أَوْ فِي الْمَاءِ فَيَغْرُقَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ أَهْلَ الْبَاطِلِ فِي كُتُبِهِمْ يُزَخِرُونَ الْقَوْلَ وَيُزَيِّنُونَهُ بِالْعِبَارَاتِ، حَتَّى يَظُنَّ الْقَارِئُ

أَنَّهُ حَقٌّ، فَيَلْتَبَسَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَاطِئِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢]؛ لِيَعْرِوَا النَّاسَ بِهِ، فَإِذَا قَرَأَ الْقَارِئُ الَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ رَصِيدٌ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ التَّبَسَّ عَلَيْهِ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ فَضَلَّ.

فَالَّذِي أَرَى أَنَّهُ يَحْزُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ الَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ رَصِيدٌ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ أَنْ يَقْرَأَ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ رَصِيدٌ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فَلْيَقْرَأْهَا؛ لَا قِرَاءَةَ الْقَارِئِ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْهَا؛ لَأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ مِنْهَا، وَلَكِنْ قِرَاءَةَ النَّاقِدِ الَّذِي يَنْظُرُ عَوَارِهَا وَعَيْبَهَا حَتَّى يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ لئَلَّا يَضِلُّوا بِهَا.

ولهذا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ سَمِعَ بِالذَّجَالِ أَنْ يَنَأَى عَنْهُ، وَالذَّجَالُ مَعْرُوفٌ؛ الرَّجُلُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَيَدَّعِي أَنَّهُ رَبٌّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالذَّجَالِ فَلْيَنَأَ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»<sup>(١)</sup>.

فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبْعُدَ عَنِ الذَّجَالِ لئَلَّا نَقَعَ فِي فِتْنَتِهِ، كَذَلِكَ هَذِهِ الْكُتُبُ يَجِبُ الْبُعْدُ عَنْهَا إِلَّا لِشَخْصٍ عِنْدَهُ رَصِيدٌ مِنَ الْعِلْمِ يَعْرِفُ بِهِ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ.



(٣٧٥) السُّؤَالُ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: الْعِلْمُ وَالْقِرَاءَةُ، أَوِ الْعِبَادَةُ؟ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا.

الْجَوَابُ: الْعِلْمُ وَالْقِرَاءَةُ بِالنِّيَّةِ الصَّالِحَةِ أَفْضَلُ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الْمَلَاخِمِ، بَابُ خُرُوجِ الذَّجَالِ، رَقْمُ (٤٣١٩).



«طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ»<sup>(١)</sup>. فالعلمُ مُوازٍ للجهادِ في سبيلِ الله، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾، يعني لا يمكن أن ينفر المؤمنون للجهادِ في سبيلِ الله كَافَّةً ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، والذين يتفقهون في الدين هم القاعدة وليس الخارجة، فجعل قعود هؤلاء ليتفقهوا في الدين مساوياً لخروج هؤلاء للجهادِ في سبيلِ الله.

ونحن نقول: طَلَبُ الْعِلْمِ الشرعيُّ أفضلُ من الجهادِ في سبيلِ الله، هذا من حيثِ العلمِ والعملِ، أما باعتبارِ كُلِّ شَخْصٍ بذاته ففيه تفصيلٌ: فلو جاءنا رَجُلٌ قَوِيٌّ الْجِسْمِ شَجَاعٌ، لكنه بليدُ الذَّهْنِ لا يَحْفَظُ ولا يَفْهَمُ، وجاء يَسْأَلُ يقول: هل الأفضلُ أن أنفِرَ لَطَلَبِ الْعِلْمِ أو أُجَاهِدُ، فإننا نقولُ له: جَاهِدْ؛ لأن المسلمين يَنْتَفِعُونَ به أَكْثَرُ. ولو جاءنا رَجُلٌ نَحِيفٌ، صَغِيرُ الْجِسْمِ، جَبَانٌ، ولكنه يَفْهَمُ وَيَعْرِفُ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وما جاء في الْكِتَابِ وَالسُّنَةِ، وجاء يَسْأَلُ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ الْجِهَادُ أَوِ الْعِلْمُ؟ قلنا له: الْعِلْمُ.

إذن عندنا تفضيلان:

أولاً: تَفْضِيلُ الْعَمَلِينِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فنقول: طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ؛ لأن طَلَبَ الْعِلْمِ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ؛ الْمُسْلِمُ وَالْكَافِرُ، وَالْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ. أما باعتبارِ كُلِّ شَخْصٍ بَعَيْنِهِ ففيه تَفْصِيلٌ: مَنْ رَأْيَاهُ أَجْدَرُ لِلْجِهَادِ قُلْنَا له: الْجِهَادُ أَفْضَلُ لَكَ، وَمَنْ رَأْيَاهُ أَجْدَرُ بِالْعِلْمِ قُلْنَا له: الْعِلْمُ أَفْضَلُ لَكَ.

(١) الفروع لابن مفلح (٢/ ٣٣٩).

(٣٧٦) السُّؤال: بما أن هناك اختِلافًا بين العلماء، فهل يجوزُ لأيِّ شخصٍ أن يقول: هذا العالمُ أخطأ في هذه المسألة، إذا لم يكنْ قوله راجِحًا؟

الجواب: نعم، لا شكَّ أنَّ الصوابَ والخطأ كلُّ مُعرَّضٍ له من العلماء، والإنسان قد يُخطئ مرَّةً ويصيبُ أخرى، وقد يكونُ صوابه أكثرَ من خطئه، وهذا أمرٌ لا شكَّ فيه؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أخطأَ فَلَهُ أَجْرٌ»<sup>(١)</sup>.

إذن لا بُدَّ، ولكن كونه يقول: هذا أخطأ أمامَ الرَّجلِ العالمِ، فهذا سوءُ أدبٍ بلا شكَّ، يعني لو أنَّ رجلاً استفتى عالمًا وقال: الحكمُ كذا وكذا، فقال: أخطأت. فهذا سوءُ أدبٍ، ولكن إذا رأى أنه مُخطئٌ فإنه مثلاً يُوردُ عليه، يقول: يا فضيلة العالم، أو يا أيُّها الشيخ، ما تقول في قولِ الرسول ﷺ كذا وكذا؟ باحترامٍ وأدبٍ.

فلا شكَّ أنَّ المجتهدين إما مُصيبون وإما مُخطئون، لكن كونك تُجابه العالم بقولك: أخطأت، أو ما أشبه ذلك، فهذا سوءُ أدبٍ، أما كون الإنسان يتحدَّثُ مع غيره عن قولِ عالمٍ، فهنا أيضًا الأفضلُ ألا يقول: فلانُ أخطأ، ولكن يقول: القولُ الراجحُ كذا، أو قوله ضَعِيفٌ؛ احترامًا لأهلِ العلم؛ لأنَّ أهلَ العلم لهم حقٌّ على الناس، كما أنَّ الناسَ لهم حقٌّ على أهلِ العلم.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٧٣٥٢)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ، رقم (١٧١٦).

(٣٧٧) السُّؤال: كَانَ عِنْدِي رَغْبَةٌ شَدِيدَةٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْذُ سَنَوَاتٍ عَدِيدَةٍ، وَلَكِنْ حَالٌ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذِهِ الرَّغْبَةِ طَلَبُ الْمَعَاشِ الَّذِي كَانَ يَسْتَغْرِقُ طِيلَةَ النَّهَارِ، وَالْآنَ مَنْ اللَّهِ عَلَيَّ بِدَخْلِ يُغْنِينِي عَنِ الْعَمَلِ، فَهَلْ لِي أَنْ أَتَفَرَّغَ لِلْعِلْمِ، مَعَ أَنَّ عُمْرِي قَدْ وَصَلَ الثَّلَاثِينَ سَنَةً؟

الجواب: نقول: نَعَمْ، تَفَرَّغْ لِلْعِلْمِ، وَلَوْ بَلَغَتْ ثَلَاثِينَ سَنَةً، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الرُّسُلَ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لَا يُرْسَلُونَ إِلَّا إِذَا بَلَغُوا أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَا يُحَذِّلُنَا الشَّيْطَانُ وَيَقُولُنَّ: تَجَاوَزْتَ الْحَدَّ. بَلِ اطْلُبِ الْعِلْمَ وَلَوْ كَانَ لَكَ ثَلَاثُونَ سَنَةً، فَنَحْنُ أَخَانَا الَّذِي مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَالِ أَنْ يَبْدَأَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَكِنِّي أَنْصَحُهُ أَلَّا يَجْلِسَ عِنْدَ أَيِّ عَالِمٍ دُونَ أَنْ يَعْرِفَ عَقِيدَتَهُ؛ لِأَنَّ الْعَقِيدَةَ مُهِمَّةٌ، وَقَدْ يَأْتِي إِنْسَانٌ عَقِيدَتُهُ فَاسِدَةٌ، لَكِنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ بَيَانًا وَفَصَاحَةً فَيَسْحَرُ النَّاسَ بِبَيَانِهِ وَفَصَاحَتِهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»<sup>(١)</sup>.

أقول: اخْتَرِ الْعَالِمَ الْمَعْرُوفَ بِسَلَامَةِ الْعَقِيدَةِ، هَذِهِ وَاحِدَةٌ، وَالْمَعْرُوفَ بِسَلَامَةِ مَقْصِدِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَقْصِدُ الرِّيَاءَ وَالْفَخْرَ وَالْعُلُوَّ عَلَى النَّاسِ.

ثالثًا: سَلَامَةُ الْمَنْهَجِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ عَقِيدَتُهُ سَلِيمَةٌ، وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِرَادَتُهُ سَلِيمَةٌ أَيْضًا، وَلَا يُرِيدُ الْعُلُوَّ وَلَا الْإِسْتِكْبَارَ، لَكِنْ مَنَهْجُهُ رَدِيءٌ، فَيَتَكَلَّمُ فِي عُيُوبِ غَيْرِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي عُيُوبِ نَفْسِهِ، وَتَجِدُهُ مِثْلًا يَتَكَلَّمُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَيَتَكَلَّمُ فِي الْأُمَرَاءِ، وَيَتَكَلَّمُ فِي وُلاَةِ الْأُمْرِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّنَا الْآنَ فِي زَمَنِ بَعِيدٍ عَنِ عَهْدِ النَّبُوَّةِ، فَبَيْنَنَا وَبَيْنَ عَهْدِ النَّبُوَّةِ أَرْبَعَةٌ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الطَّبِّ، بَابُ «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»، رَقْمُ (٥٧٦٧).

عَشَرَ قَرْنًا، وَلَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ حَمَى هَذَا الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ لَانْتَكَسَتِ الْأُمَّةُ كَمَا  
انْتَكَسَتِ الْأُمَّةُ؛ لَكِنْ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ  
عَلَى الْحَقِّ.

فَتَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ مُسَلِّطًا عَلَى الْكَلَامِ فِي أَغْرَاضِ الْعُلَمَاءِ، وَفِي أَغْرَاضِ  
الْأُمَرَاءِ، كَأَنَّهُ مُوَكَّلٌ بِتَتَبِعِ عَوْرَاتِ الْعُلَمَاءِ وَعَوْرَاتِ الْأُمَرَاءِ، وَنَحْنُ لَا نَشْكُ فِي أَنَّ  
الْعُلَمَاءَ لَهُمْ أخطاء، وَأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَعْصُومًا، لَكِنْ إِذَا أَخْطَأَ الْعَالِمُ  
الَّذِي يُقْتَدَى بِهِ فَعَلِينَا أَنْ نَنْصَحَهُ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، دُونَ أَنْ نَنْشُرَ مَسَاوِيئَهُ؛ لِأَنَّكَ إِذَا  
نَشَرْتَ مَسَاوِيَّ الْعَالِمِ أَسَأْتَ إِلَيْهِ شَخْصِيًّا، وَأَسَأْتَ إِلَى الشَّرِيعَةِ الَّتِي يَحْمِلُهَا؛ لِأَنَّ  
النَّاسَ إِذَا قَلَّتْ ثِقَتُهُمْ فِي الْعَالِمِ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَوْلُهُ بَيْنَهُمْ مَرْدُودًا وَلَيْسَ لَهُ قِيَمَةٌ،  
فَتُهْذَمُ شَرِيعَةٌ مِنَ الشَّرَائِعِ تَأْتِي عَلَى لِسَانِ هَذَا الْعَالِمِ.

فَإِذَا كُنْتَ حَقِيقَةً نَاصِحًا فَتَكَلَّمْ مَعَ الْعَالِمِ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، قُلْ لَهُ: يَا حَضْرَةَ الشَّيْخِ،  
قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، وَأَنَا أَعْرِفُ خِلَافَ ذَلِكَ، فَمَا هُوَ الصَّوَابُ. يَعْنِي بِأَدَبٍ وَلَبَاقَةٍ.

وَكَذَلِكَ الْأُمَرَاءُ، فَالْأُمَرَاءُ مِنْذُ عَهْدٍ بَعِيدٍ جَدًّا وَهُمْ يُخْطِئُونَ؛ خُلَفَاءُ بَنِي أُمَيَّةَ  
وَخُلَفَاءُ بَنِي الْعَبَّاسِ وَغَيْرِهِمْ، فَكُلُّهُمْ يُخْطِئُونَ كَثِيرًا، لَكِنْ تَجِدُ أُمَّةَ الْمُسْلِمِينَ يُحَذِّرُونَ  
مِمَّا حَذَّرَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَشْرِ مَسَاوِي الْأُمَرَاءِ، وَالتَّمَرُّدِ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ بَعْضُ  
الْعُلَمَاءِ يَكُونُ عِنْدَهُ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ، فَيَصُبُّ جَامَ غَيْرَتِهِ عَلَى الْأُمَرَاءِ، فَيَتَكَلَّمُ فِيهِمْ حَتَّى  
يُؤَدِّيَ ذَلِكَ إِلَى التَّمَرُّدِ عَلَى الْحُكَّامِ، بَلْ وَإِلَى الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَتَحْصُلُ مَفَاسِدُ عَظِيمَةٌ.

أَتَحِبُّونَ أَنْ أَضْرِبَ لَكُمْ مَثَلًا بِذَلِكَ أَوْ الْمَثَلُ مَعْلُومٌ! فَالْمَثَلُ مَعْلُومٌ يَا إِخْوَانِي،  
فَالِى الْآنَ وَالِدَمَاءُ تَجْرِي بَيْنَ الْأُمَّةِ بِحُجَّةٍ أَنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْصُرَ الْإِسْلَامَ. وَيَجِبُ عَلَيْنَا

نَصْرُ الإِسْلَامِ، لَكِنْ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَالْمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، أَمَّا أَنْ نَسْلَ السَّيْفَ عَلَى الْوُلَاةِ، وَعَلَى الْمُوظَّفِينَ عِنْدَ الْوُلَاةِ، فَهَذَا يَحْصُلُ بِهِ شَرٌّ كَبِيرٌ، وَقَدْ حَصَلَ، فَكَمْ مِنْ نَفُوسٍ أَرْهَقَتْ بِهَذِهِ الْحُجَّةِ.

فَأَقُولُ لِلْأَخِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ: اخْتَرِ مَنْ يُعْرِفُ بِسَلَامَةِ الْعَقِيدَةِ، وَحُسْنِ الْقَصْدِ، وَسَلَامَةِ الْمَنْهَجِ، فَهَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَإِذَا اخْتَرْتَ مِثْلَ هَذَا الْعَالَمِ فَإِنَّهُ يُرَجَى لَكَ النَّجَاحُ.



(٣٧٨) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ تَغْيِبِ الطَّلَافِ عَنِ الْمَحَاضِرَاتِ الْجَامِعِيَّةِ بِدُونِ عُدْرِ؟ وَهَلْ إِذَا تَغَيَّبُوا حِجْلٌ لَهُمْ أَخَذُ الْمَكَافَاةِ؟

الْجَوَابُ: التَّغْيِبُ لَهُ عَقُوبَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَهُمْ؛ إِمَّا بِخَصْمٍ، وَإِمَّا بِمَنْعِهِ مِنْ دُخُولِ الْإِخْتِبَارِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُقُوبَاتِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا، وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَكَافَاةِ فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا تَحِلُّ لَهُ؛ لِأَنَّهَا مُكَافَاةٌ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، لَا عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ، وَإِذَا كَانَتْ مُكَافَاةً عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ طَالِبٌ عِلْمٍ، وَإِنْ تَخَلَّفَ فِي الشَّهْرِ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً أَوْ أَرْبَعَةً، فَلَا يَزَالُ طَالِبَ عِلْمٍ، وَلَيْسَ كَالْمُوظَّفِ.



(٣٧٩) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ مَا يَفْعَلُهُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ مِنْ تَرْكِ الصَّفُوفِ الْأُولَى فِي الْمَسْجِدِ وَالصَّلَاةِ فِي مَكَانِ حَلَقَةِ الدَّرْسِ، حَيْثُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ؟»<sup>(١)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ تَسْوِيَةِ الصَّفُوفِ، رَقْمُ (٤٣٨).

الجواب: نقول: إن حضورهم الدرس ومجالس الذكر لا شك أنه من أفضل الأعمال، حتى قال الإمام أحمد رحمه الله: «طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ». قيل: فأَيُّ شَيْءٍ تَصَحِّحُ النِّيَّةَ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الْجَهْلَ<sup>(١)</sup>.

ولا شك أيضًا أن التقدم إلى الصف الأول أفضل من التأخر، فتعارض عندنا الآن مصلحتان: مصلحة العلم وتحصيله، ومصلحة التقدم في الصف الأول، والعلم أفضل من التقدم إلى الصف الأول؛ لأن العلم من الجهاد في سبيل الله، فحرص الإنسان عليه أفضل من حرصه على أن يكون في الصف الأول، وإذا أمكن أن يجمع بين الأمرين، فيكون في الصف الأول وما يليه، ويحفظ الدرس على وجهه يتنفع بحضوره، فهذا بلا شك أكمل.

ولا يخفى أن رسول الله ﷺ قال: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.



(٣٨٠) السؤال: ما حكم ظهور مُدرّسي الفتيات في الجامعات على الشاشة

التلفزيونية؟

الجواب: هذا لا داعي له؛ إذ بإمكان المدرّس أن يُدرّس فيظهر الصوت دون الصورة، وإذا كان لا داعي له فالأولى التنزه عنه، أما التحريم فليس بحرام؛ لأن المرأة لا يحرم عليها النظر إلى الرجل، إلا أن يكون نظرها مقرونًا بتمتع أو شهوة،

(١) الفروع لابن مفلح (٢/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، رقم (٢٦٩٩).

فَيَحْرُمُ عَلَيْهَا، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُقْتَرِنًا بِشَهْوَةٍ أَوْ تَمَتُّعٍ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهَا أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الرَّجُلِ، وَلِهَذَا كَانَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتُرُهَا عَنْهُمْ<sup>(١)</sup>.

وقال لفاطمة بنت قيس: «اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وما زال المسلمون تَخْرُجُ نِسَاؤُهُمْ إِلَى الْأَسْوَاقِ وَهِنَّ يَنْظُرْنَ إِلَى وُجُوهِ الرِّجَالِ، وَلَمْ يَقُلْ لِلرِّجَالِ: احْتَجِبُوا عَنِ النِّسَاءِ كَمَا تَحْتَجِبُ النِّسَاءُ عَنْكُمْ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ نَظَرَ الْمَرْأَةِ إِلَى هَذَا الْمُدْرَسِ لَيْسَ فِيهِ بَأْسٌ، مَا لَمْ تَشْعُرْ بِأَنَّهَا تَمَتُّعٌ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ، أَوْ تَتَوَرَّعُ شَهْوَتُهَا عِنْدَ النَّظَرِ إِلَيْهِ، فَحِينَئِذٍ يَجِبُ عَلَيْهَا غَضُّ الْبَصَرِ.



(٣٨١) السُّؤَالُ: نَرْجُو نَصِيحَةَ فَضِيلَتِكُمْ لَمَنْ بَدَأَ بِطَلَبِ الْعِلْمِ، بِمَ يَبْدَأُ مَنْ

الْأَهَمُّ فَالْأَهَمُّ؟

الْجَوَابُ: أَنَا عِنْدِي أَنَّ أَهَمَّ شَيْءٍ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْإِنْسَانُ تَفْسِيرَ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ هُوَ الْعِلْمُ كُلُّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وَكَانَ الصَّحَابَةُ لَا يَتَجَاوَزُونَ عَشْرَ آيَاتٍ حَتَّى يَتَعَلَّمُوهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا<sup>(٣)</sup>،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ أَصْحَابِ الْحِرَابِ فِي الْمَسْجِدِ، رَقْمُ (٤٥٤)، وَمُسْلِمٌ:

كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي اللَّعِبِ الَّذِي لَا مَعْصِيَةَ فِيهِ فِي أَيَّامِ الْعِيدِ، رَقْمُ (٨٩٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ الْمُطَلَّقةِ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا، رَقْمُ (١٤٨٠).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٨/٤٦٦، رَقْمُ ٢٣٤٨٢).

هَذَا أَهْمُ شَيْءٍ عِنْدِي، وَعَلَى هَذَا فَيَبْدَأُ الشَّابُّ، وَلَا سِيَّما الصَّغَارُ مِنَ الشَّبَابِ، بِحِفْظِ الْقُرْآنِ، وَالْآنَ حِفْظُ الْقُرْآنِ -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- مُتَيْسِّرٌ؛ فَفِي الْمَسَاجِدِ حَلَقَاتٌ يُحَفِّظُونَ فِيهَا الْقُرْآنَ، وَعَلَيْهِمْ أَمْنَاءٌ مِنَ الْقُرَّاءِ يُحَفِّظُونَهُمُ الْقُرْآنَ.

ثُمَّ إِنَّهُ بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ أَوْدُّ مِنْ إِخْوَانِي الْأَغْنِيَاءِ أَنْ يُؤَلُّوا أَهْمِيَّةً لِهَذِهِ الْحَلَقَاتِ بِتَشْجِيعِهِمْ مَادِيًّا وَمَعْنَوِيًّا، وَلِيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ إِذَا عَاوَنُوا فِي تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّ لَهُمْ مِثْلَ أَجْرِ الْمُعَلِّمِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، فَقَدْ غَزَا»<sup>(١)</sup>، وَلَأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، وَلَمْ يَأْمُرْنَا بِالتَّعَاوُنِ إِلَّا لِنَنَالَ أَجْرًا.

لِذَلِكَ أُحِثُّ إِخْوَانِي الْأَغْنِيَاءَ عَلَى دَعْمِ هَذِهِ الْحَلَقَاتِ بِالْمَالِ، سِوَاءٍ كَانَ مَا لَا نَقْدًا، أَوْ كَانَ عَقَارَاتٍ تُوقَفُ لِهَذِهِ الْحَلَقَاتِ تَنْفَعُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ. وَأُحِثُّ أَيْضًا الْقَائِمِينَ عَلَى حَلَقَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى أَنْ يَهْتَمُّوا بِإِنْشَاءِ مَا يُدِيرُ عَلَى هَذِهِ الْحَلَقَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ؛ لِأَنَّ التَّبَرُّعَ الْمَقْطُوعَ يَنْتَهِي، لَكِنْ إِذَا حَرَّصُوا عَلَى أَنْ يُؤَسِّسُوا مَنَشآتٍ مِنْ عِمَارَاتٍ يُؤَجِّرُونَهَا، أَوْ دَكَائِينَ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كَانَ هَذَا حِمَايَةً لِهَذِهِ الْحَلَقَاتِ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

بَعْدَ ذَلِكَ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ؛ لِأَنَّهَا هِيَ مَصْدَرُ التَّشْرِيعِ الثَّانِي، فَلَا أَقُولُ: الثَّانِي فِي التَّرْتِيبِ الْمَعْنَوِيِّ، وَلَكِنْ بِالتَّرْتِيبِ الذِّكْرِيِّ، وَإِلَّا فَمَا ثَبَتَ بِالسُّنَّةِ كَالَّذِي ثَبَتَ بِالْقُرْآنِ، سِوَاءٍ بِسِوَاءٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣]، فَلْيَحْفَظِ السُّنَّةَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ، رَقْمُ (٢٨٤٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ فَضْلِ إِعَانَةِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ، رَقْمُ (١٨٩٥).



وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِي السُّنَّةِ (عُمْدَةُ الْأَحْكَامِ)، وَهِيَ أَيْضًا مَوْثُوقَةٌ؛ لِأَنَّ جَامِعَهَا رَحِمَهُ اللَّهُ جَمَعَ فِيهَا مَا اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ، وَلَمْ يَشُدَّ عَنْ هَذَا الْقَيْدِ الَّذِي تَقَيَّدَ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَّا أَحَادِيثُ يَسِيرَةٌ.

وَإِذَا تَرَقَّى الْإِنْسَانُ شَيْئًا مَا فَلْيَحْفَظْ (بُلُوغَ الْمَرَامِ)، فَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ مَا أُلْفَ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ يَذْكُرُ الْحَدِيثَ وَيَذْكُرُ مَرْتَبَتَهُ، فَيُعْطِي الْإِنْسَانَ قُوَّةً وَقُدْرَةً عَلَى مَعْرِفَةِ مَرْتَبَةِ الْحَدِيثِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ كَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لَا نَحْتَاجُ إِلَى الْبَحْثِ فِي سَنَدِهِ؛ لِأَنَّهُ ثَابِتٌ مَا فِيهِ إِشْكَالٌ، فَهُوَ مُتَوَاتِرٌ، أَمَا السُّنَّةُ فَلَا يَتِمُّ الْاسْتِدْلَالُ بِهَا إِلَّا بِأَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: صِحَّةُ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِي: دَلَالَةُ الْحَدِيثِ عَلَى الْحُكْمِ الْمَطْلُوبِ.

ولهذا إذا قال لك إنسان: هَذَا حَرَامٌ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّكَ لَا تَسْتَسْلِمُ، وَلَكِنْ تَقُولُ: أَثْبَتِ الدَّلِيلَ، أَطَالِبُكَ بِصِحَّةِ النُّقْلِ، هَاتِ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ هَذَا ثَابِتٌ عَنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَهَنَّاكَ أَحَادِيثُ ضَعِيفَةٌ وَأَحَادِيثُ مَكْذُوبَةٌ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: «حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>. هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: إِنَّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَهَذَا مَوْضُوعٌ، مَا قَالَهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

كَذَلِكَ (خَيْرُ الْأَسْمَاءِ مَا مُحَمَّدٌ وَعَبْدٌ)<sup>(٢)</sup>. يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ أَسْمَى ابْنِي حَمْدًا، أَوْ مُحَمَّدًا، أَوْ حَمُودًا، أَوْ مُحَمَّدًا، أَوْ أَسْمَى عَبْدَ اللَّهِ، أَوْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ،

(١) انظر المقاصد الحسنة (ص: ٢٩٧).

(٢) انظر المقاصد الحسنة (ص: ٧٥٥).

أو عبدَ الرَّحِيمِ، أو عبدَ العزيزِ، أو عبدَ الوَهَّابِ، يقولُ هَذَا الكلامَ، ثمَّ يقولُ: الدَّلِيلُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «خَيْرُ الْأَسْمَاءِ مَا مُحَمَّدٌ وَعَبْدٌ»، وهذا لَيْسَ بحديثٍ، ولا صَحَّحَ عنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولا يَجُوزُ أَنْ يُنسَبَ لِلرَّسُولِ ﷺ، لكنَّ الثَّابِتَ: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»<sup>(١)</sup>.

المُهِمُّ أَنَّ السُّنَّةَ يَحْتَاجُ الْمُسْتَدِلُّ بِهَا إِلَى أَمْرَيْنِ:

الأوَّل: نُطَالِبُ الْمُسْتَدِلَّ بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ.

ثانيًا: هل هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي ثَبَتَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ أَوْ لَا.

وَفِي الْقُرْآنِ لَا نُطَالِبُ الْمُسْتَدِلَّ بِالْآيَةِ عَلَى إِثْبَاتِهَا؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ ثَابِتٌ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ تَوَاتُرًا لَفْظِيًّا يَأْخُذُهُ الصَّغِيرُ عَنِ الْكَبِيرِ.

إِذْنِ أَوْ لَا نَعْتَنِي بِالْقُرْآنِ حِفْظًا وَتَفْسِيرًا، ثَانِيًا: بِالسُّنَّةِ، وَلَكِنَّ السُّنَّةَ لَا بُدَّ أَنْ نَتَبَيَّنَ مِنْ صِحَّةِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ أُرْشِدْتُ إِلَى كِتَابَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا (عُمْدَةُ الْأَحْكَامِ)، وَالثَّانِي (بُلُوغُ الْمَرَامِ).

بَعْدَ ذَلِكَ الْفِقْهُ، وَفِي الْفِقْهِ اسْتَشِيرِ الْمُعَلِّمَ الْمُبَاشِرَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ مَثَلًا، فَهَذَا نَأْخُذُ بِمَا أَلْفَهُ الشَّافِعِيُّ. أَوْ تَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ، فَخُذْ بِمَا كَتَبَهُ الْحَنَابِلَةُ. أَوْ تَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، أَوْ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، فَخُذْ مِنَ الْكُتُبِ فِي هَذِهِ الْمَذَاهِبِ مَا يُرْشِدُهُ إِلَيْكَ الْمُعَلِّمُ الْمُبَاشِرُ.

وَلَكِنْ لَاحِظْ أَنَّكَ إِذَا تَفَقَّهْتَ عَلَى مَذْهَبٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ، فَلَا تَتَعَصَّبْ لِهَذَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَدَابِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّكْنِي بِأَبِي الْقَاسِمِ وَيِيَانٍ مَا يَسْتَحِبُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ، رَقْمُ (٢١٣٢).

الْمَذْهَبِ، وَتَأْخُذُ بِرُخْصِهِ وَعِزَائِمِهِ سَوَاءً وَافَقَتِ الدَّلِيلَ أَمْ خَالَفَتْهُ، فَهَذَا حَرَامٌ، لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِقَوْلِ أَحَدٍ غَيْرِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَا حَرَجَ أَنْ يَتَفَقَّهَ الْإِنْسَانُ عَلَى مَذْهَبٍ مُعَيَّنٍ لِكَيْ تَتَفَجَّرَ الْيَنَابِيعُ أَمَامَهُ، فَإِذَا ارْتَفَعَ فِي الْعِلْمِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَلَا يَتَعَصَّبُ لِمَذْهَبِهِ.

بَقِيَ لَنَا النَّحْوُ، نَقُولُ: الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْفَظَ (أَلْفِيَةَ ابْنِ مَالِكٍ) فَلْيَحْفَظْهَا؛ لِأَنَّهَا خُلَاصَةٌ، كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي آخِرِهَا: «أَحْصَى مِنَ الْكَافِيَةِ الْخُلَاصَةَ» خُلَاصَةُ النَّحْوِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَمَا دُونَ ذَلِكَ.

أَمَّا الْعَقِيدَةُ فَهَنَّاكَ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ فِي الْعَقِيدَةِ، وَأَحْسَنُ مَا رَأَيْتُ مِنَ الْمُتُونِ الْمُخْتَصَرَةِ فِي الْعَقِيدَةِ (الْعَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ) لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَوْهَا كُلُّهُ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ بِالْآيَاتِ، مَا هُوَ بِكَلَامِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، ثُمَّ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا كَثِيرًا فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ مِنَ الْعَقِيدَةِ.

وَهَنَّاكَ (كِتَابُ التَّوْحِيدِ)، وَكُتِبَ التَّوْحِيدُ كَثِيرَةً -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ- لَكِنْ مِنْ أَحْسَنِهَا (كِتَابُ التَّوْحِيدِ) لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَحْسَنِ مَا كُتِبَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ.



(٣٨٢) السُّؤَالُ: مَا هِيَ الْكُتُبُ الَّتِي تُحْفَظُ وَتُقْرَأُ فِي بَدَايَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ فِي الْعَقِيدَةِ، وَالْفِقْهِ، وَالنَّحْوِ، وَالْفَرَائِضِ، وَذِكْرِ الرُّسُلِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَلُغَةِ الْعَرَبِ، وَالسِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ؟

الْجَوَابُ: هَذَا مِنْهَجٌ كَامِلٌ! وَهُوَ سُؤَالٌ عَنْ كَثِيرٍ جَدًّا، وَهُوَ بِأَيِّ شَيْءٍ يَبْدَأُ

طالب العلم من الكتب، ونقول: الأفضل لطالب العلم أن يبدأ بالكتب المختصرة في كل فن؛ ففي النحو مثلاً يبدأ بالأجرومية؛ لأنها كتاب مختصر ومفصل وواضح، وفي الحديث يحفظ عمدة الأحكام، وفي الفقه يحفظ المتون المختصرة في الفقه على حسب المذهب الذي ينتمي إليه؛ فإن كان ينتمي إلى مذهب الحنابلة أخذ بالكتب المختصرة في مذهبهم، وإذا كان ينتمي إلى مذهب الشافعية فكذلك، وكذلك الذي ينتمي إلى المالكية أو إلى الحنفية.

ولكن يجب أن نعلم أن كتب الفقه التي تقرأ أو تحفظ ليس معناه أنها بمنزلة الحديث؛ لأن كتب الفقه ليست حجة، لكن يجعلها الإنسان أساساً لبنى عليها العلم، ولا يحتاج بها، فالحجة فيما قاله الله ورسوله، ولكن هذه من أجل أن يكون طلبه للعلم دائراً عليها، فهي كالفهرس لأحكام الشريعة.

وأما العقيدة فأحسن ما يكون العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأنها زبدة عقيدة أهل السنة، جعلنا الله وإياكم منهم.



(٣٨٣) السؤال: ما معنى التأصيل في طلب العلم؟ وما هي الطريقة التي تنصحون بها طالب العلم في بداية طلبه، والكتب التي تكون أولية في طلب العلم بالنسبة له؟

الجواب: التأصيل في طلب العلم أن يحرص الإنسان على الأصول والقواعد؛ لأن هذا هو العلم حقيقة، أما العلم بالمسائل فقط فهذا ناقص لا شك، لكن إذا كان الإنسان عنده أصول وقواعد يبني عليها المسائل الجزئية، كان هذا هو العالم

حقيقة، والراسخ في العلم.

أما بماذا يبدأ، فإننا نعلم أن البداءة بالكتب القصيرة أفضل؛ حتى تصعد من درجة إلى أخرى، أما بالنسبة للفنون ما الذي يبدأ به؛ فليبدأ بالتفسير؛ لأن أهم شيء أن يعرف الإنسان معنى كلام الله عز وجل، ثم ما صح عن النبي ﷺ من السنة، ثم كتب العقائد والتوحيد، ثم كتب الفقه.

وأنا أشير على من أراد طلب العلم أن يلتزم شخصاً يكون طلبه للعلم على يده؛ حتى يوجهه لما فيه الخير إن شاء الله.



(٣٨٤) السؤال: يلاحظ على بعض طلبة العلم أنهم يطلبون العلم من أجل الجاه والمكانة والعلو في الأرض، فما علاج ذلك؟ وإذا أراد أحد الطلاب أن يكون أفضل من زميله فهل هذا من إرادة العلو في الأرض أم هو من التنافس المحمود، والغبطة المحمودة؟

الجواب: الواقع أن هذا السؤال تضمن فقرتين:

الفقرة الأولى: أن بعض طلبة العلم يطلبون العلم من أجل الجاه والرئاسة والعلو في الأرض.

ولا شك أن هذه نيّة فاسدة، وأن طلب العلم الذي يبتغى به وجه الله لا يجوز إلا أن يكون لله، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ -أي: ربحها-

يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>، والعياذُ بالله.

واعْلَمْ يا أَخِي أَنْكَ إِذَا طَلَبْتَ الْعِلْمَ لِلَّهِ حَصَلَ لَكَ مِنَ الْجَاهِ وَالتَّقْدِيرِ وَالاحْتِرَامِ مَا لَا يَفُوتُكَ لَوْ طَلَبْتَهُ لغيرِ اللَّهِ، بَلْ إِنَّكَ إِذَا طَلَبْتَهُ لغيرِ اللَّهِ سَوْفَ يَفُوتُكَ هَذَا التَّقْدِيرُ وَالْجَاهُ الَّذِي يَصْدُرُ مِنَ الْقُلُوبِ، فَأَخْلِصِ النِّيَّةَ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ وَاصْدُقْ مَعَ اللَّهِ تَجِدِ الْعَاقِبَةَ الْحَمِيدَةَ.

وَأَمَّا الْفِقْرَةُ الثَّانِيَةُ: سَوَّالُهُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُ الطُّلَّابِ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ زَمِيلِهِ، فَهَلْ هَذَا لَيْسَ مِنْ إِرَادَةِ الْعُلُوِّ وَلَا بِأَسَرِّهِ.

فَأَقُولُ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ مِنَ الْآخَرِ، وَأَدِينَ مِنَ الْآخَرِ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْنَا جَمِيعًا مَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ حَيْثُ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟». قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. وَلَكِنَّهُ لَصَغِيرٍ سِنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ بِهِذَا، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»<sup>(٢)</sup>، فَلَمَّا عَلِمَ بِذَلِكَ عُمَرُ تَمَتَّى أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَفْخَرَةً لَهُ.

وَعَلَى هَذَا فَلَا حَرَجَ أَنْ يَتَمَنَّى الْإِنْسَانُ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ زَمِيلِهِ وَأَكْثَرَ عِلْمًا مِنْهُ، لَكِنْ لَا يَحُولُ بَيْنَ زَمِيلِهِ وَبَيْنَ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ فَيَحْسُدُهُ عَلَى ذَلِكَ وَيَمْنَعُهُ فَضْلَ

(١) أخرجه أبو داود: كتاب العلم، باب طلب العلم لغير الله، رقم (٣٦٦٤)، وابن ماجه: المقدمة، باب الانتفاع بالعلم، رقم (٢٥٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب قول المحدث: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، رقم (٦١)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن مثل النخلة، رقم (٢٨١١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب الحياء في العلم، رقم (٣١١)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن مثل النخلة، رقم (٢٨١١).

الله عليه، فيكون فيه شبهة من اليهود الذين قال الله فيهم: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]، فإن الحسد من صفات اليهود، نعوذ بالله وإياكم منه.



(٣٨٥) السؤال: عندما طلبنا العلم، ومنه الفقه، سمعنا قولين لأهل العلم في هذا الزمن، فمنهم من يقول: لا ينبغي البدء بمذهبٍ للتفقه عليه، بل لا بد من دراسة المسائل المحققة، ومنهم من يقول: بل لا بد من التدرج، وذلك بدراسة مذهب ما للمبتدئ، ثم الترقى بالنظر في الأدلة إلى أن يستطيع الطالب الترجيح بين الأدلة والأقوال، فما القول الفصل في هذه المسائل؟

الجواب: الذي أرى أنه ينبغي لطالب العلم أن يركز في طلب العلم على شيء معين قبل كل شيء؛ لأنه إذا بدأ ينظر في أقاويل الناس ضاع، ولم يكن عنده علم راسخ، فليُنظر أي المذاهب أقرب وليبين فقهه عليه، فمثلاً: إذا رأى أن مذهب الإمام أحمد بن حنبل أقرب المذاهب إلى السنة؛ لأن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله يُسمى إمام أهل السنة، وباتفاق الناس أنه أعلم الأئمة الأربعة بسنة الرسول ﷺ وآثار الصحابة والتابعين، فقال: أنا أتفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، حتى يكون عندي ملكة أتمكن بها من مراجعة أقوال أهل العلم الآخرين والرجيح بين هذه الأقوال، فأنا أرى أن هذه الطريق أحسن من كون الطالب يبدأ بالتخبط في أقوال أهل العلم حتى يضيع، ولا يكون عنده العلم الراسخ.

ولهذا نجد الذين لا يتفقهون على مذهب معين عندهم من الشطحات

والأقوال الضعيفة ما ليس عند الذين يتفقهون على مذهبٍ مُعَيَّنٍ، ومُجِدُّ الذين يتفقهون على أحد المذاهب عندهم من الرُّسوخ في العلم والتحقيق، ووضع الأمور في نصابها والبناء على القواعد ما ليس عند الآخرين.

وإذا أردت مثلاً لذلك فهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لا أحد يشك في أنه من العلماء المجتهدين إلا من لم يعرف حاله، أما من عرف حاله فإنه لا يشك في أن الرجل من العلماء المجتهدين ذوي الاجتهاد المطلق، ومع ذلك قد تفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ودائماً يقول في كتاباته من الفتاوى والمؤلفات: «لأصحابنا في ذلك قولان»، يعني بذلك أصحاب الإمام أحمد بن حنبل، فهذا هو الذي أرى، أن يبدأ الإنسان تفقهه على مذهبٍ مُعَيَّنٍ، ثم إذا صارت عنده ملكة وقُدرة على الترجيح نظر في المذاهب الأخرى؛ حتى لا يضيع فكره وتشتت آراؤه.



(٢٨٦) السؤال: ما واجب الأمة نحو علمائها الذين يبذلون المهج والوقت في سبيل إنقاذ الأمة من الفتن، وتبيين طريق النجاة الموصِل لمَرْضاة الله عز وجل وتبليغ العلم للناس؟

الجواب: الواجب على عامة الناس تجاه علمائهم توقيْرهم واحترامهم والكف عن مساوئهم، ونشر محاسنهم؛ لأن العلماء حملة الشرع، وهداة الخلق، ولا يمكن للأمة أن تعيش إلا بالعلماء، فإذا لم يكن علماء ضاعت الأمة في دينها، وإذا لم يكن أمراء ضاعت الأمة في دنياها وأمنها، ولهذا يجب علينا أن نحترم علماءنا، وأن نعطيهم قدرهم من غير غلو، ولا تقصير.



وَيَجِبُ عَلَيْنَا أَيْضًا أَنْ نَجْعَلَ لِأَمْرَائِنَا كَلِمَتَهُمْ وَطَاعَتَهُمْ إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ؛  
لأنَّ الأُمَّةَ إِذَا هَبَطَ مِيزَانُ الْعُلَمَاءِ عِنْدَهَا ضَاعَ الشَّرْعُ، فَإِنْ ثِقَةَ النَّاسِ بِالْعَالِمِ ثِقَةً بِمَا  
يَقُولُ، وَهُبُوطَ مَنْزِلَةِ الْعَالِمِ هُبُوطٌ لَهَا يَقُولُ.

وكذلك الأمرُ في الأمراء، فاحترامُ النَّاسِ لأوامرِ الأمراءِ حِفَاظٌ لِلْأَمْنِ، وَعَدَمُ  
الْفَوْضَى، وَهُبُوطُ ثِقَةِ النَّاسِ بِالْأَمْرَاءِ تَغْنِي الْفَوْضَى وَالتَّمَرُّدَ وَالْمَعْصِيَةَ.

ولستُ أريدُ بذلك أن تَعْتَقِدُوا أَنَّ الْعُلَمَاءَ مَعْصُومُونَ، فَالْعُلَمَاءُ يُخْطِئُونَ  
وَيُصِيبُونَ، لَكِنَّ الْعَالِمَ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ، وَالْعَالِمُ الَّذِي عِنْدَهُ رُسُوخٌ فِي الْعِلْمِ أَقْرَبُ  
إِلَى الصَّوَابِ مِنْ طَالِبِ الْعِلْمِ.

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَحْتَرِمَ عُلَمَاءَنَا، وَلَا سِيَّمَا الْمَشْهُودُ لَهُمْ بِالْخَيْرِ،  
وَالَّذِينَ يَحْرِصُونَ عَلَى تَبْلِيغِ الشَّرْعِ لِلأُمَّةِ، فَإِنْ لَهُمْ حَقًّا عَلَى الأُمَّةِ، فَهُمْ حَمَلَةُ الشَّرْعِ،  
وَهُمْ دُعَاةُ الْخَيْرِ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَحْتَرِمَهُمْ.

وَالْأَمْرَاءُ كَذَلِكَ، يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُطِيعَهُمْ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، حَتَّى لَوْ كَانُوا عَلَى  
جَانِبٍ مِنَ الْمَعَاصِي، فَمَعَاصِيهِمْ عَلَيْهِمْ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: إِنَّ الْأَمِيرَ يُطَاعُ وَإِنْ عَصَى اللَّهَ، وَلَا يُطَاعُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. وَلِهَذَا  
لَوْ أَمَرَكَ الْأَمِيرُ بِأَمْرٍ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ فَإِنَّكَ تَقُولُ: سَمْعًا وَطَاعَةً، فَاِمْتِثِلْ أَمْرَهُ وَإِنْ  
عَصَى اللَّهَ، مَا لَمْ يَأْمُرْكَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ.

وَلِهَذَا كَانَ الْخُلَفَاءُ مِنْ بَعْدِ الْرَاشِدِينَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَفْعَلُونَ الْمَعَاصِيَ،  
وَيَرَى الْعُلَمَاءُ أَنْ طَاعَتَهُمْ وَاجِبَةٌ مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أَمَرُوا بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِنَّهُ  
لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُوَافِقَهُمْ إِطْلَاقًا، وَكَيْفَ أُطِيعَ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا، وَأَعْصِيَ

مَلِكِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الَّذِي هُوَ مَلِكٌ عَلَيَّ وَعَلَيْهِ؟ فَلَا يَجُوزُ أَنْ نُطِيعَ وُلاَةَ الْأُمُورِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِطْلَاقًا، لَكِنْ يَجِبُ أَنْ نُطِيعَهُمْ وَإِنْ عَصَوْا اللَّهَ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِبَارَتَيْنِ ظَاهِرٌ، فَأَقُولُ: إِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا أَنْ نَحْتَرِمَ الْعُلَمَاءَ، وَأَنْ نَحْتَرِمَ الْأُمَرَاءَ، وَأَنْ نُعَامِلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِمَا تَقْتَضِيهِ الشَّرِيعَةُ، وَإِلَّا لَصَّاعَ الْأَمْنِ، وَضَاعَتِ الثِّقَةُ بِالشَّرِيعَةِ.

وَيَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَيْضًا أَنَّ الْغِيَةَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَهِيَ فِي الْأُمَرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ أَشَدُّ وَأَشَدُّ؛ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَفَاسِدِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي لَا يَعْرِفُ مَدَاهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.



(٢٨٧) السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ الْاسْتِعَانَةِ بِبَعْضِ الزُّمَلَاءِ عَلَى إِجَابَةِ سُؤَالٍ لَا بُدَّ

مِنْهُ فِي الْامْتِحَانِ؟

الْجَوَابُ: إِعَانَةُ بَعْضِ الزُّمَلَاءِ زَمِيلُهُ عَلَى الْإِجَابَةِ فِي الْامْتِحَانِ غِشٌّ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ -وَلِلْأَسَفِ- يَقُولُ: إِنَّ الْغِشَّ فِي اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ جَائِزٌ. وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(١)</sup>، وَالْحُكُومَةُ رَتَّبَتْ هَذِهِ الدَّرُوسَ، وَأَلْزَمَتِ الطَّالِبَ بِهَا، وَرَتَّبَتْ عَلَى التَّخَرُّجِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ أَشْيَاءَ.

فَأَنْتَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ بِالْغِشِّ فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّكَ لَا تَسْتَحِقُّ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ الَّتِي رَتَّبَتْهَا الْحُكُومَةُ عَلَى التَّخَرُّجِ مِنْ هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ، فَتَخْرُجُ وَتَكْتَسِبُ مَا لَا قَدْ يَكُونُ حَرَامًا؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى كَذِبٍ، وَعَلَى خِيَانَةٍ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، رَقْمُ (١٠١).

فلا يحِلُّ الغشُّ، ولا التَغَشُّيشُ في أيِّ مادَّةٍ من موادِّ الدِّرَاسَةِ؛ لا الإنجليزِيَّ، ولا الرياضياتِ، ولا غيرهما، كُلُّها لا بُدَّ أَنْ يكونَ الإنسانُ قد أخذَ حقَّه منها.

أما أَنْ يُحَرِّمَ الطالبُ ما يَسْتَحِقُّ لأغراضٍ شَخْصِيَّةٍ بَيْنَ المُدَرِّسِ والطالبِ، فهذا أيضًا مُحَرَّمٌ وَخِيَانَةٌ لِلْأَمَانَةِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ مِنَ المُدَرِّسِينَ إِذَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطالبِ شَيْءٌ مِنْ سُوءِ التَّفَاهُمِ ذَهَبَ يَنْقُصُ دَرَجَاتِهِ، سواءً مِنْ أَعْمَالِ السَّنَةِ، أو درجاتِ الامتحانِ، وهذا مُحَرَّمٌ وَخِيَانَةٌ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٨٠]، وقال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢]، وما هو أعظمُ مِنْ صَدِّ المُشْرِكِينَ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ مِنَ الْإِعْتِدَاءِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ﴾ يعني: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُهُمْ وَعَدَاوَتُهُمْ: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾، بَلِ الْوَاجِبُ الْعَدْلُ وَالْقِسْطُ، وَأَنْ يَتَنَاسَى المُدَرِّسُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطالبِ عِنْدَ الْإِمْتِحَانِ وَوَضَعَ الدَّرَجَاتِ.

وَالْخُلَاصَةُ أَيُّهَا الطَّلَبَةُ: أَنَّ الْغِشَّ وَالتَّغَشِّيشَ مُحَرَّمٌ، وَلَكِنِّي أوردُ سُؤَالَ: إِذَا رَأَيْتَ شَخْصًا يُعْغِشُ شَخْصًا، فَهَلْ أَقُولُ: هَذَا رِزْقُهُ وَأَتْرُكُهُ، أَمْ أُبَلِّغُ؟ أَنَا شَاهِدْتُ أَحَدَ الزُّمَلَاءِ يُغَشِّشُهُ، إِمَّا الْمُرَاقِبُ وَإِمَّا أَحَدَ الطَّلَبَةِ، فَهَلْ يَحِلُّ لِي أَنْ أَسْكُتَ؟ لَا، يَجِبُ أَنْ أُبَلِّغَ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

ونحنُ إِذَا تَخَرَّجْنَا -أَيُّهَا الشَّبَابُ- عَلَى هَذَا الْمُسْتَوَى الضَّعِيفِ الْمَبْنِي عَلَى الْغِشِّ، فَمَتَى تَكُونُ الثَّقَافَةُ؟! إِنَّا نَوَدُّ أَنْ نَكُونَ مُثَقِّفِينَ عِلْمِيًّا وَقُدْرَةً حَتَّى نَكُونَ عَلَى الْمُسْتَوَى الَّذِي يُرَادُ مِنَّا، لَكِنْ مَعَ الْأَسْفِ لَهَا كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ -أَي: مَسْأَلَةُ

الامتحانات، غالبًا أو أحيانًا، لا نقول: غالبًا- يكون فيها الغش، نَحْدُ الْمُتَخَرِّجِ يَهْرُبُ مِنَ التَّدْرِيسِ فِرَارَهُ مِنَ الْأَسَدِ؛ لَأَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّهُ إِذَا قَامَ أَمَامَ الطَّلَبَةِ سَيَكُونُ فَاشِلًا، فَيَذْهَبُ يَطْلُبُ أَعْمَالًا إِدَارِيَّةً كِتَابِيَّةً، يُمَكِّنُ أَنْ يَخْضَرَ وَاحِدًا مِنَ السُّوقِ فَيَقُومَ مَقَامَهُ أَوْ أَحْسَنَ مِنْهُ؛ لِئَلَّا يَجْعَلَ أَمَامَ الطَّلَبَةِ، أَوْ لِئَلَّا يَتَعَبَ فِي تَحْضِيرِ الدَّرُوسِ وَتَعْلِيمِ أَبْنَاءِ الْوَطَنِ.



(٣٨٨) السُّؤَالُ: مَا رَأَيْ فِضِيلَتِكُمْ فِي بَعْضِ الشَّبَابِ - وَفَقَّهَهُمُ اللَّهُ - الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْجَامِعَةَ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ، وَإِنَّ الْعِلْمَ فِي الْحَلَقَاتِ عِنْدَ الْمَشَايخِ فَقَطْ؛ لِأَنَّ النِّيَّةَ تَخْتَلِفُ فِي الْجَامِعَاتِ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَهْتَمُّونَ بِالشَّهَادَةِ، وَلِأَنَّ بَعْضَ الْمُدَرِّسِينَ عَلَيْهِمْ مُلَاحَظَاتٌ، وَهَمَّهُمُ الْاِخْتِبَارُ؟

الْجَوَابُ: سَوَالٌ جَيِّدٌ وَغَيْرُ جَيِّدٍ، هَذَا يَقُولُ: الدِّرَاسَةُ فِي الْجَامِعَاتِ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ، وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَالْمَنَهِجُ فِي الْجَامِعَاتِ مَنَهِجٌ قَوِيَّةٌ جَيِّدَةٌ فِيهَا عِلْمٌ كَثِيرٌ، لَكِنْ إِذَا فَاتَ الْعِلْمُ فَلَيْسَ مِنَ الْمَنَهِجِ، بَلْ هُوَ مِنَ الطَّالِبِ الَّذِي لَا يَهْتَمُّ بِالْعِلْمِ.

ثَانِيًا نَقُولُ: إِنَّ النِّيَّةَ تَخْتَلِطُ؛ يَعْنِي نِيَّةَ الدِّينِ وَنِيَّةَ الدُّنْيَا، وَصَحِيحٌ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ نِيَّةُ طَالِبِ الْعِلْمِ فِي الْعِلْمِ شَرْعِيَّةً وَأَلَّا يُرِيدَ الدُّنْيَا، وَلَكِنِّي أَقُولُ: إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ فِي الْجَامِعَةِ لَا يُرِيدُ الشَّهَادَةَ مِنْ أَجْلِ الْمَرْتَبَةِ أَوْ الرَّاتِبِ، بَلْ يُرِيدُ الشَّهَادَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْتَفَعَ النَّاسُ؛ لِأَنَّا الْآنَ أَصْبَحْنَا لَا نُدْخِلُ فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ شَهَادَةٌ.

وَلَوْ جَاءَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ يُدَرِّسُ فِي الْجَامِعَةِ فَحَسَبَ النِّظَامِ نَقُولُ:

هَاتِ الشَّهَادَةَ وَاذْخُلِ فِي اخْتِبَارٍ، وَإِذَا نَجَحْتَ جَعَلْنَاكَ تُدَرِّسَ.

فَإِذَا دَرَسَ الْإِنْسَانُ مِنْ أَجْلِ الشَّهَادَةِ لِيَتَوَصَّلَ إِلَى الدَّخُولِ فِي التَّدْرِيسِ وَقِيَادَةِ الْأُمَّةِ فِي أُمُورٍ أُخْرَى فَهَذِهِ نِيَّةٌ سَلِيمَةٌ طَيِّبَةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، وَلَوْ أَرَادَ الشَّهَادَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنَالَ الْمَرْتَبَةَ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ، وَيَقُولَ مَثَلًا: أَنَا أَخَذْتُ الشَّهَادَةَ لَنِيْلِ الْمَرْتَبَةِ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ، فَإِنَّا نَقُولُ: هَذِهِ نِيَّةٌ دَنِيَّةٌ، فَإِذَا كَانَتِ الْعُلُومَ عِلْمًا شَرْعِيًّا فَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». يَعْنِي رِيحَهَا<sup>(١)</sup>، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

فَالْمُهْمُّ أَنَّ عُلُومَ الْجَامِعَاتِ عُلُومٌ قَوِيَّةٌ وَجَيِّدَةٌ، وَمَعَ هَذَا فَإِنِّي أَحُثُّ الطُّلَبَةَ الَّذِينَ فِي الْجَامِعَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى أَنْ يَحْرِصُوا عَلَى تَلَقِّي الْعِلْمِ مِنَ الْحَلَقَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ؛ لِأَنَّ الْحَلَقَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ عِلْمُهَا مَبْرُوكٌ، وَفِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَيْضًا أَنْ يُخْتَارُوا مِنَ الْمُدَرِّسِينَ مَنْ يُوثِقُ بِعِلْمِهِمْ وَأَمَانَتِهِمْ وَعَقِيدَتِهِمْ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَدَّعِي الْإِنْسَانُ أَنَّهُ عَالِمٌ وَهُوَ جَاهِلٌ، وَقَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ أَمِينٌ وَهُوَ غَيْرُ أَمِينٍ، وَقَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ سَلِيمٌ الْعَقِيدَةِ وَهُوَ مُخْتَلٌ الْعَقِيدَةِ.

وَمَا أَكْثَرَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْعِلْمَ وَلَكِنْهُمْ جُهَالٌ، وَيُذَكِّرُ أَنْ شَخْصًا يُقَالُ لَهُ: تَوْمًا، وَهُوَ حَكِيمٌ يَدَّعِي الْعِلْمَ وَالْمَعْرِفَةَ، وَكَانَ يَرْكَبُ حِمَارًا لَهُ، فَقَابَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ عَلَى لِسَانِ الْحِمَارِ<sup>(٢)</sup>:

قَالَ حِمَارُ الْحَكِيمِ تَوْمًا      لَوْ أَنْصَفَ الدَّهْرُ كُنْتُ أَرْكَبُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، رَقْم (٣٦٦٤) وَابْنُ مَاجَهَ: افْتِتَاحُ الْكِتَابِ، بَابُ الْإِنْتِفَاعِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ، رَقْم (٢٥٢).

(٢) الْأَدَبُ الشَّرْعِي (٢/ ١٢٥)، وَنَهَايَةُ الْأَرْبِ فِي فُنُونِ الْأَدَبِ (١٠/ ٦١).

لَأَنِّي جَاهِلٌ بَسِيطٌ وَصَاحِبِي جَاهِلٌ مُرَكَّبٌ

والجاهل البسيط أهون من الجاهل المركب؛ لأنَّ الجاهل البسيط يَعْرِفُ أَنَّهُ جاهلٌ ولا يَتَكَلَّمُ، لكنَّ الجاهل المركب يَظُنُّ أَنَّهُ عَالِمٌ فَيَتَكَلَّمُ.

وسأذكرُ مثالينِ الآنَ لِيَتَبَيَّنَ الجاهلُ البسيطُ من الجاهلِ المركبِ:

سَأَلْتُ رَجُلًا: متى كانت غزوةُ الأحزابِ؟ فقال: لا أدري. وسَأَلْتُ رَجُلًا آخرَ، وقلتُ: متى كانت غزوةُ الأحزابِ؟ فقال: كانت غزوةُ الأحزابِ فِي السَّنةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ الهِجْرَةِ، فسَأَلْتُ ثَالثًا: متى كانت غزوةُ الأحزابِ؟ فقال: كانت فِي سَوَالٍ فِي السَّنةِ الْخَامِسَةِ مِنْ الهِجْرَةِ. فعندنا ثلاثة رجالٍ، كُلُّهُمْ وَجَّهْتُ إِلَيْهِ هَذَا السُّؤَالَ؛ فَالْأَوَّلُ قَالَ: لا أدري، فنَصِفُهُ بِأَنَّهُ جَاهِلٌ بَسِيطٌ، وَالثَّانِي الَّذِي قَالَ: فِي السَّنةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ الهِجْرَةِ بَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ بِسَنَةِ وَكْسِرٍ، هَذَا نَقُولُ: جَاهِلٌ مُرَكَّبٌ، وَالثَّالِثُ: عَالِمٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ مَا وَافَقَ الْوَاقِعَ.



(٣٨٩) السُّؤَالُ: يُقَالُ: إِنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يُؤَوِّلُ بَعْضَ الصِّفَاتِ،

فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟

الْجَوَابُ: نَعَمْ يُؤَوِّلُ بَعْضَ الصِّفَاتِ، وَقَرَأْتُ لَهُ كِتَابًا فِي ذَلِكَ، فِي تَأْوِيلِ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَهُوَ كَغَيْرِهِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ ابْتَلَوْا بِذَلِكَ، أَيْ: بِتَأْوِيلِ الصِّفَاتِ، وَلَمْ يَسْلُكُوا فِيهَا مَسْلَكَ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَنَحْنُ بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ نَوَدُّ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَصَلَ لَهُ عَثْرَةٌ فَلَيْسَ مِنْ

الْعَدْلُ أَنْ تُهْدَرَ جَمِيعَ حَسَنَاتِهِ، فَالْعَدْلُ أَنْ نَقُومَ لِلَّهِ بِالْقِسْطِ، فَمَنْ أَسَاءَ أَخَذْنَاهُ بِإِسَاءَتِهِ، وَمَنْ أَحْسَنَ أَخَذْنَاهُ بِإِحْسَانِهِ، فابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لَهُ كُتِبَ نَافِعَةٌ فِي الْوَعْظِ وَالتفسيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا، وَلَهُ كُتِبَ زَلٌّ فِيهَا كَمَا زَلَّ غَيْرُهُ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ قَائِمًا لِلَّهِ بِالْقِسْطِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الْمَلَكُ ۖ ءَامِنُوا كُتُوبًا قَوْمٍ لِلَّهِ شُهَدَاءُ بِالْقِسْطِ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ يعني: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ، ﴿شَنَاَنُ﴾ يعني بُغْضًا.

ولقد كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْحَقَّ وَيُثَبِّتُهُ وَيُقَرِّره، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَكْفَرِ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ، وَهَذَا قِصَّتَانِ أَذْكُرُهُمَا:

### الْقِصَّةُ الْأُولَى:

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا زَفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا زَفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي، فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً،

وَعِيَالًا، فَرَحْمَتُهُ، فَخَلِّيتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَصَدَّتْهُ الثَّلَاثَةُ، فَجَاءَ يَخْتُمُ مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذَتْهُ، فَقُلْتُ: لَا زُفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنْكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَابِلَ الرَّسُولَ، فَإِذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا سَلَكَ الشَّيْطَانُ طَرِيقًا آخَرَ<sup>(١)</sup>، فَمَا بِأَنَّكَ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قَالَ: دَعْنِي أَعْلَمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أُوتِيَ إِلَى فَرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَحْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ.

وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ هِيَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَهِيَ أَعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ. وَقَدْ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَقَالَ لَهُ: «أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟». قَالَ: قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾. قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ<sup>(٢)</sup> الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، رَقْمُ (٣٢٩٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ

فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، بَابُ مَنْ فَضَّلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْمُ (٢٣٩٦)

(٢) أَيُّ: لِيَكُنَ الْعِلْمُ هَنِيئًا لَكَ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، رَقْمُ (٨١٠).



يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. وَكَانُوا أَخْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ»<sup>(١)</sup>.

قال: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ». فَيُمْكِنُ أَنْ يَجِيءَ الصَّدَقُ مِنْ شَخْصٍ كَذُوبٍ. إِذَنْ أَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ الْحَقَّ وَقَدْ جَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ.

### الْقِصَّةُ الثَّانِيَّةُ:

جَاءَ خَبَرٌ مِنَ الْيَهُودِ - وَخَبَرُ الْيَهُودِ يَعْنِي عَالِمَ الْيَهُودِ - إِلَى الرَّسُولِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ. وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَقْرِيرًا لِقَوْلِهِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]<sup>(٢)</sup>.

إِذَنْ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَقَرَّ الْحَقَّ الَّذِي قَالَهُ الْيَهُودِيُّ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْوَكَاالَةِ، بَابُ إِذَا وَكَّلَ رَجُلًا، فَتَرَكَ الْوَكِيلَ شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكَّلُ فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى جَازَ، رَقْمُ (٢٣١١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، رَقْمُ (٤٨١١)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، رَقْمُ (٢٧٨٦).

فَعَلَى هَذَا إِذَا جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ أَيِّْ إِنْسَانٍ فَأَقْبَلْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْعَدْلُ، وَإِذَا جَاءَ الْخَطَأَ وَالْبَاطِلَ مِنْ إِنْسَانٍ فَرُدَّهُ مَعَهَا كَانَ الْإِنْسَانُ.

وَعَلَى هَذَا فَكَوْنُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ يُؤَوَّلُ فِي آيَاتِ الصِّفَاتِ وَيَقَعُ فِي هَذِهِ الْغَلْطَةِ كَمَا وَقَعَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَلَا يُنْسِينَا ذَلِكَ مَا لَهُ مِنْ فَضْلِ بِالنِّسْبَةِ لِمَوْلَفَاتِهِ الْأُخْرَى الَّتِي انْتَفَعَ النَّاسُ بِهَا.



(٣٩٠) السُّؤَالُ: أَنَا شَابٌّ مُتَلَزِمٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَتِهِ، وَقَدْ تَخَرَّجْتُ فِي إِحْدَى جَامِعَاتِ الْمَمْلَكَةِ مِنْ قِسْمِ الْقَانُونِ، وَأَعْمَلُ حَالِيًا فِي جِهَةِ حُكُومِيَّةٍ، وَتَطْلُبُ الْجِهَةُ مِنِّي السَّفَرَ إِلَى الْخَارِجِ لِمَوَاصِلَةِ دِرَاسَتِي الْعُلْيَا فِي الْقَانُونِ، فَمَا هِيَ نَصِيحَتُكُمْ لِي؟  
الْجَوَابُ: نَحْنُ ذَكَرْنَا فِي مَجْلِسٍ سَابِقٍ أَنَّنَا لَا نَرَى السَّفَرَ إِلَى الْخَارِجِ جَائِزًا إِلَّا بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:

أَوَّلًا: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ؛ لِأَنَّهُ سَيَجِدُ هُنَاكَ أَعْدَاءَ لِلْإِسْلَامِ يُورِدُونَ عَلَيْهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ مَا يَجْعَلُهُ مَرَدَّدًا شَاكًّا فِي دِينِهِ، سَوَاءٌ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّهِ عَزَّجَلَّ أَوْ بِكِتَابِهِ، أَوْ بِرَسُولِهِ ﷺ أَوْ بِحَالِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ الْكُفَّارَ الْآنَ يَحْتَجُّونَ عَلَى الْإِسْلَامِ بِأَفْعَالِ الْمُسْلِمِينَ، يَقُولُونَ: أَيْنَ الْإِسْلَامُ الَّذِي تَقُولُونَ؟ أَيْنَ الْإِسْلَامُ الَّذِي يَأْمُرُ بِالصَّدَقِ، وَبِالنُّصْحِ، وَبِالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَبِالْأَمَانَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ؟ فَإِذَا نَظَرُوا إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَإِلَى وَاقِعِهِمْ، وَجَدُوا أَنَّ حَالَهُمْ يُخَالِفُ دِينَهُمْ، وَأَتَمُّهُمْ عَلَى جَانِبٍ كَبِيرٍ مِنَ الْكَذِبِ، وَالْعَدْرِ وَالْخِيَانَةِ، وَأَكْلِ الْمَالِ الْبَاطِلِ، وَالسَّفَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فهؤلاء الكفار إذا قَدِمَ إليهم الشَّابُّ، والتَزَمُوهُ، واحتَضَنُوهُ، جَعَلُوا يُشَكِّكُونَهُ في الله، أو في كِتَابِهِ، أو في رَسُولِهِ ﷺ أو في دِينِ الإسلامِ مُتَمَثِّلًا بأهلِ الإسلامِ في الوقتِ الحاضِرِ.

والله لو أَنَّا عُدْنَا إلى حَالِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ في تَمَسُّكِنَا بِدِينِنَا في حَقِّ الله، وفي حَقِّ عِبَادِ الله، لَأَنْفَتَحَتْ لَنَا الْقُلُوبُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَتِحَ لَنَا الْبُلْدَانُ، وَلَكِنَّا في الْوَاقِعِ تَقَاعَسْنَا في عِبَادَاتِنَا، وَآدَابِنَا، وَأَخْلَاقِنَا، وَقَوَاتِنَا، حَتَّى صِرْنَا إلى مَا تَرَوْنَ.

أقول: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ.

ثَانِيًا: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ دِينٌ يَدْفَعُ بِهِ الشَّهَوَاتِ الْجِنْسِيَّةَ، وَالسُّكْرَ، وَاللَّعِبَ بِالْقِمَارِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

ثَالِثًا: أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجًا إلى السَّفَرِ، بَحِيْثٌ لَا يُوجَدُ هَذَا التَّخَصُّصُ في بِلَادِنَا، أَمَا إِذَا كَانَ يُوجَدُ في الْمَمْلَكَةِ، فَإِنَّهُ لَا دَاعِيَ إلى السَّفَرِ.

وإنما اشْتَرَطْتُ هَذِهِ الشُّرُوطَ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُ الْخَطَرَ فِيمَنْ يُسَافِرُ إلى الْخَارِجِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ الْخَطَرُ أَوْ الْإِنْحِرَافُ عَامًّا في كُلِّ مَنْ سَافَرَ، ففِيمَنْ سَافَرُوا طَائِفَةً صَالِحَةً يَقْضُونَ بِالْحَقِّ، وَيَدْعُونَ إلى الْحَقِّ، وَكَانُوا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - عُلَمَاءَ نِيَّا يُسِرُّ بِهِ الْإِنْسَانُ إِذَا سَمِعَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَهَبُوا لِلدِّرَاسَةِ إِخْوَانُ أُسَّسُوا جَمْعِيَّاتٍ إِسْلَامِيَّةً يَتَحَدَّثُ بَعْضُهُمْ إلى بَعْضٍ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ يُؤَسِّسُ مَجَلَاتٍ وَيُورِّعُهَا وَيُنْشُرُهَا بَيْنَ النَّاسِ هُنَا وَهَنَّا، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ ذَهَبَ إلى الْخَارِجِ يَنْجُرُ، لَا، لَكِنَّ الْأَمْرَ خَطِيرٌ.

وَلِذَلِكَ أَقُولُ لِهَذَا الْأَخِ السَّائِلِ: إِذَا عَرَفْتَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ مُتَلَزِمٌ بِهَذِهِ الشُّرُوطِ الثَّلَاثَةِ، فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ في السَّفَرِ، وَإِلَّا فَفَكِّرْ في أَمْرِكَ مَرَّةً ثَانِيَةً.

وِدْرَاسَةُ الْقَانُونِ الْوَضْعِيِّ لَا يَحُلُّو مِنْ حَالَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَدْرُسَهُ الْإِنْسَانُ لِيُطَبِّقَهُ،  
فَهَذَا مِنْ أخطرِ مَا يَكُونُ، وَقَدْ يُوَدِّي إِلَى الْكُفْرِ، وَإِمَّا أَنْ يَدْرُسَهُ لِيُقَنِّدَهُ، وَيُيَسِّنَ بَطْلَانَهُ،  
وَيَأْتِي بِمَا يُقَابِلُهُ مِنْ نِظَامِ الْإِسْلَامِ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا؛ لِأَنَّ مَنْ  
لَمْ يَعْرِفِ الْبَاطِلَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَرُدَّهُ.

فَإِذَا دَرَسَ الْإِنْسَانُ هَذِهِ الْقَوَانِينَ لِيَعْرِفَ بَطْلَانَهَا، وَيَرُدَّ عَلَيْهَا، وَيَأْتِيَ بِمَا هُوَ  
خَيْرٌ مِنْهَا مِنْ نِظَمِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا.



(٣٩١) السُّؤَالُ: نَظَرًا لِعَدَمِ وُجُودِ عُلَمَاءٍ فِي بِلَادِنَا، فَهَلْ نَسْتَطِيعُ أَخْذَ الْعِلْمِ  
مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَشْرَاطِ بِدُونِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْعُلَمَاءِ؟ وَمَا هِيَ الطَّرِيقَةُ الصَّحِيحَةُ لِأَخْذِ  
الْعِلْمِ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَشْرَاطِ؟ وَمَا هِيَ الْكُتُبُ الَّتِي تَنْصَحُونَ بِهَا طَالِبَ الْعِلْمِ لِلْبَدْءِ  
بِهَا؟ وَجَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا.

الْجَوَابُ: قَالَ اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وَطَلَبُ  
الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ، فَإِذَا وَجِدَ عَالِمٌ مَوْثُوقٌ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ وَتَلَقَّى الْإِنْسَانَ الْعِلْمَ عَلَى يَدَيْهِ  
فَهَذَا طَيِّبٌ، وَإِذَا لَمْ يُوْجَدْ فَلْيَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنَ الْأَشْرَاطِ، لَكِنْ مِنْ أَشْرَاطِ مَنْ يَثِقُ  
بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ، لَا مِنْ كُلِّ مَنْ هَبَّ وَدَبَّ.

وَكَذَلِكَ يَأْخُذُ مِنَ الْكُتُبِ، لَكِنْ مِنْ كُتُبِ مَنْ يُوثِقُ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ، لَا مِنْ كُلِّ  
كِتَابٍ عَرَضَ لِلْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُعَرِّضُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ كُتُبَ صَرَرُهَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهَا.  
أَمَّا مَا يَسْأَلُ عَنْهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُفِيدَةِ، فَفِي الْحَدِيثِ مِثْلُ كِتَابِ بُلُوغِ الْمَرَامِ،  
وَعُمْدَةِ الْأَحْكَامِ، وَالْمُنْتَقَى مِنْ أَخْبَارِ الْمُصْطَفَى، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ وَمَشْرُوحَةٌ.

أما من التفسير فأحسنُ تفسيرٍ رأيتُ للمُبْتَدِي هو تفسيرُ ابنِ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ  
أو تَفْسِيرُ ابنِ سَعْدِي رَحِمَهُ اللهُ وهذه تَفَاسِيرُ مُبَسَّطَةٌ سَهْلَةٌ، وَتَفْسِيرُ الْجَلَالَيْنِ جَيِّدٌ،  
لَكِنَّ تَفْسِيرَ الْجَلَالَيْنِ كَالرَّمُوزِ، لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ سَابِقٌ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَضِيعُ  
بِهِ؛ لِأَنَّهُ عَمِيقٌ جِدًّا، وَإِلَّا فَالْفَائِدَةُ لَطَالِبِ الْعِلْمِ كَثِيرَةٌ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ  
عِنْدَهُ حَاشِيَةُ الْجَمَلِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْحَاشِيَةَ فِيهَا فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ.



(٣٩٢) السُّؤَالُ: مَا هُوَ الْعِلْمُ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَتَّى نَقُولَ: زَيْدٌ مِنَ  
النَّاسِ قَدْ رَفَعَ الْجَهْلَ عَنْ نَفْسِهِ؟

الْجَوَابُ: أَوَّلًا: الْعِلْمُ - يَعْنِي طَلَبُ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ - هَذَا فَرَضٌ كِفَايَةٌ، وَكُلُّ  
الْعِلْمِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ؛ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ، وَإِلَّا وَجَبَ عَلَى الْجَمِيعِ.  
وَلِذَلِكَ الْآنَ أَهْنِئْ طَلَبَةَ الْعِلْمِ أَتَمُّهُمْ يَقُومُونَ بِفَرَضِ كِفَايَةٍ، وَيُؤْجِرُونَ عَلَى  
طَلَبِ الْعِلْمِ أَجَرَ الْفَرِيضَةِ.

وَأَمَّا الْعِلْمُ الْخَاصُّ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى مَنْ أَحْتَاجَ إِلَيْهِ فَقَطْ، فَمَثَلًا: رَجُلٌ عِنْدَهُ  
مَالٌ، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ كَيْفَ يَبِيعُ وَكَيْفَ يَشْتَرِي، وَأَنْ يَعْلَمَ كَيْفَ يُزَكِّي؛ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ  
بِتَرْكِ مَالِهِ، وَأَنْ يَكُونَ بَيْعُهُ وَشِرَاؤُهُ عَلَى وَفْقِ الشَّرِيعَةِ، فَهَذَا فَرَضٌ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مَنْ  
أَحْتَاجَ إِلَيْهِ.

كَذَلِكَ إِنْسَانٌ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَيَجِبُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كَيْفِيَّةَ الصَّلَاةِ؛ إِمَّا مِنَ السُّنَّةِ  
إِنْ تَمَكَّنَ، وَإِلَّا مِنْ تَقْلِيدٍ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَصَارَ عِنْدَنَا طَلَبٌ عُمُومًا هُوَ فَرَضٌ  
كِفَايَةٌ، فَالْمُسْتَغِلُّ بِطَلَبِ الْعِلْمِ مُسْتَغِلٌّ بِفَرَضٍ، أَمَّا بِالْخُصُوصِ فَهَذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ

إِنْسَانٍ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْقَضِيَّةِ الْمَعِينَةِ. وَإِذَا فَرَّطَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُ لَا يُعَذِّرُ بِالْجَهْلِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ لَمْ يَطْرَأْ عَلَى بَالِهِ أَنْ هَذَا شَيْءٌ وَاجِبٌ، أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يَسْأَلُهُ، فَإِنْ هَذَا يُعَذِّرُ بِالْجَهْلِ.



(٣٩٣) السُّؤَالُ: أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، هَلْ يُجُوزُ أَخْذُ عِلْمِ النَحْوِ، وَمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَمَا شَابَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، أَفِيدُونَا جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟  
الْجَوَابُ: يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُبْتَدِعٌ يُدْرِسُ النَّحْوَ وَمُصْطَلَحَ الْحَدِيثِ، وَعِنْدَهُ عِلْمٌ جَيِّدٌ، هَلْ يُجُوزُ أَنْ أَتَلَقَّى هَذَا الْعِلْمَ عَنْهُ؟ وَالْجَوَابُ إِذَا كُنْتَ آمِنًا مِنْ أَنْ يَدُسَّ عَلَيْكَ سُمٌّ فِي دَسَمٍ فَلَا بَأْسَ.

وكَذَلِكَ إِذَا كُنْتَ آمِنًا مِنْ أَنْ يَغْتَرَّ بِنَفْسِهِ وَيَقُولَ: فَلَانَّ يَطْلُبُ الْعِلْمَ عِنْدِي لِأَجْلِ أَنْ يَرْفَعَ مِنْ قِيَمَتِهِ فِي الْمَجْتَمَعِ، فَلَا بَأْسَ.

أَمَّا إِذَا كُنْتَ تَخْشَى أَنْ يَكُونَ حُضُورُكَ لِدَرْسِهِ سَبَبًا لِاغْتِنَامِ هَذِهِ الْفُرْصَةِ وَيَكُونَ دَعَايَةً لَهُ، فَلَا تَحْفَظْ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ هَذَا يَغُرُّهُ وَيَغْتَرُّ النَّاسُ بِهِ، وَعَلَى هَذَا فَانْظُرْ إِلَى الْمَصْلُحَةِ وَالْمَفْسَدَةِ.



(٣٩٤) السُّؤَالُ: تَكَلَّمْتُمْ -حَفِظْكُمْ اللَّهُ- عَنْ بَعْضِ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ، حَبَّذَا لَوْ أَكْمَلْتُمْ لَنَا الْآدَابَ، وَوَجَّهْتُمْ نَحْوَ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَالْعِنَايَةِ بِهِ، وَأَخَذِ الْعِلْمَ عَنْ طَرِيقِ الْأَشْرَاطِ.

الْجَوَابُ: الْكَلَامُ عَنْ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ عَنْ تَوْجِيهِ الطَّالِبِ

من أين يَتَدَيُّ، وَمَنْ الَّذِي يَخْتَارُهُ شَيْخًا لَهُ، يَطُولُ فِي الْوَاقِعِ. وَلَكِنْ لِنُحَدِّدْ نِقَاطًا مُعَيَّنَةً نَتَحَدَّثُ عَنْهَا، فَمَثَلًا: هَلِ الْأَفْضَلُ تَعَدُّدُ الْمَشَايخِ، أَمْ يَقْتَصِرُ طَالِبُ الْعِلْمِ عَلَى شَيْخٍ وَاحِدٍ؟

نقول: الْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ مُقْتَصِرًا عَلَى شَيْخٍ وَاحِدٍ إِذَا كَانَ يَثِقُ بِعِلْمِهِ وَبَأَمَانَتِهِ وَدِينِهِ؛ لِئَلَّا تَتَشَتَّتْ عَلَيْهِ الْأَرَاءُ، فَيَبْقَى مُذْهَبًا: هَلِ يَأْخُذُ بِقَوْلِ هَذَا الشَّيْخِ، أَمْ بِقَوْلِ هَذَا الشَّيْخِ؟ إِلَّا إِذَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَلَّمَ عَلَى شَيْخٍ فَقَهَّاءَ، وَعَلَى آخَرَ حَدِيثًا، وَعَلَى ثَالِثٍ نَحْوًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، بَحِثْ لَا تَتَدَاخَلْ الْعُلُومُ عِنْدَهُ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، أَمَا أَنْ يَقْرَأَ فِي الْفِقْهِ عَلَى شَيْخَيْنِ فَهَذَا يُذْهِبُهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَرَى هَذَا الشَّيْخَ مَا لَا يَرَاهُ الشَّيْخُ الْآخَرُ، وَقَدْ يَكُونُ أُسْلُوبُ هَذَا الشَّيْخِ فِي الْمُنَاقَشَةِ وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَ الْأَرَائِ غَيْرَ أُسْلُوبِ الشَّيْخِ الْآخَرِ؛ فَيَبْقَى -وَهُوَ طَالِبٌ- مُذْهَبًا لَا يَدْرِي مَنْ يَتَّبِعُ. لَكِنْ إِنْ قَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى شَيْخٍ، وَقَرَأَ النَّحْوَ عَلَى شَيْخٍ آخَرَ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا يَضُرُّ.



(٣٩٥) السُّؤَالُ: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ؛ كَثُرَتِ الْأَسْئَلَةُ عَنْ كَيْفِيَّةِ الطَّلَبِ وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَبْدَأُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَبِأَيِّ الْمُتُونِ يَبْدَأُ حِفْظًا، وَمَا هُوَ تَوْجِيهِكُمْ لَهُؤُلَاءِ الطَّلَبَةِ، وَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؟

الْجَوَابُ: أَوَّلًا قَبْلَ أَنْ أَذْكَرَ التَّوْجِيهَ لَهُؤُلَاءِ الطَّلَبَةِ أَوْجُهُ الطَّلَبَةِ أَنْ يَتَلَقَّوْا الْعِلْمَ عَنْ شَيْخٍ عَالِمٍ؛ لِأَنَّ تَلَقِّيَ الْعِلْمِ عَنِ الْعَالِمِ فِيهِ فَائِدَتَانِ عَظِيمَتَانِ: الْفَائِدَةُ الْأُولَى: أَنَّهُ أَقْرَبُ تَنَاوَلًا؛ لِأَنَّ الْعَالِمَ عِنْدَهُ أَطْلَاعٌ، وَعِنْدَهُ مَعْرِفَةٌ، وَهُوَ يُعْطِيكَ الْعِلْمَ نَاضِجًا سَهْلًا.

الفائدة الثانية: أن الطَّلَبَ عَلَى عَالِمٍ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ؛ بِمَعْنَى أَنَّ الَّذِي يَطْلُبُ الْعِلْمَ عَلَى غَيْرِ عَالِمٍ يَكُونُ لَهُ شَطَحَاتٌ، وَآرَاءٌ شاذَّةٌ بَعِيدَةٌ عَنِ الصَّوَابِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ عَلَى عَالِمٍ رَاسِخٍ فِي عِلْمِهِ حَتَّى يُرَبِّيَهُ عَلَى طَرِيقَتِهِ الَّتِي يَخْتَارُهَا.

فَالَّذِي أَرَى أَنَّ يَحْرُسَ الْإِنْسَانَ عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ شَيْخٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ لَهُ شَيْخٌ فَسَوْفَ يُوجِّهُهُ التَّوْجِيهَ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ مُنَاسِبٌ لَهُ.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْجَوَابِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ؛ فَإِنَّا نَقُولُ:

أَوَّلًا: الْأَوَّلَى أَنَّ يَحْفَظَ الْإِنْسَانُ كِتَابَ اللَّهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ دَأْبُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا لَا يَتَجَاوَزُونَ عَشْرَ آيَاتٍ حَتَّى يَتَعَلَّمُوهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ<sup>(١)</sup>، وَكَلَامُ اللَّهِ أَشْرَفُ الْكَلَامِ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

ثَانِيًا: يَأْخُذُونَ مِنْ مُتُونِ الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَصَرَةِ مَا يَكُونُ ذُخْرًا لَهُمْ فِي الْاِسْتِدْلَالِ بِالسُّنَنِ؛ مِثْلَ (عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ)، (بُلُوغِ الْمَرَامِ)، (الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةَ)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

ثَالِثًا: يَحْفَظُ مِنْ مُتُونِ الْفِقْهِ مَا يُنَاسِبُهُ. وَمِنْ أَحْسَنِ الْمُتُونِ الَّتِي حَفِظْنَاهَا (زَادَ الْمُسْتَقْنَعُ فِي اخْتِصَارِ الْمُقْنَعِ)؛ لِأَنَّ هَذَا الْكِتَابَ قَدْ خُدِمَ مِنْ قَبْلِ شَارِحِهِ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ الْبَهْوتِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَمِنْ قَبْلِ مَنْ بَعْدَهُ يَمُنَّ خَدَمُوا هَذَا الشَّرْحَ وَالْمَتْنَ بِالْحَوَاشِي الْكَثِيرَةِ.

رَابِعًا: النَّحْوُ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا النَّحْوُ، لَا يَعْرِفُهُ مِنَ الطَّلَبَةِ إِلَّا الْقَلِيلُ، حَتَّى إِنَّكَ لَتَرَى الرَّجُلَ قَدْ تَخَرَّجَ مِنَ الْكُلِّيَّةِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ عَنِ النَّحْوِ شَيْئًا، يَتِمَثَّلُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/ ٤١٠).

(٢) فِي كِتَابِهِ (الرُّوضُ الْمَرْبِعُ شَرْحُ زَادِ الْمُسْتَقْنَعِ).



لَا بَارَكَ اللَّهُ فِي النَّحْوِ وَلَا أَهْلِهِ      إِذْ كَانَ مَنْسُوبًا إِلَى نَفْطُوِيهِ  
أَحْرَقَهُ اللَّهُ فِي نِصْفِ اسْمِهِ      وَجَعَلَ الْبَاقِيَ ضُرَاحًا عَلَيْهِ

وَقَالَ هَذَا الْكَلَامَ لِأَنَّهُ عَجَزَ عَنِ النَّحْوِ، وَلَكِنِّي أَقُولُ: إِنَّ النَّحْوَ بَابُهُ مِنْ حَدِيدٍ، وَدَهَالِيزُهُ مِنْ قَصَبٍ؛ يَعْنِي أَنَّهُ شَدِيدٌ وَصَعْبٌ عِنْدَ أَوَّلِ الدَّخُولِ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ إِذَا انْفَتَحَ الْبَابُ لَطَالِبِهِ، سَهَّلَ عَلَيْهِ الْبَاقِيَ بِكُلِّ يُسْرٍ، وَصَارَ سَهْلًا عَلَيْهِ. حَتَّى إِنْ بَعْضُ طَلِبَةِ الْعِلْمِ الَّذِينَ بَدَّوْا فِي النَّحْوِ صَارُوا يَتَعَشَّقُونَهُ، فَإِذَا خَاطَبَتْ أَحَدَهُمْ بِخَطَابٍ عَادِي جَعَلَ يُعْرِبُهُ؛ لِيَتَمَرَّنَ عَلَى الْإِعْرَابِ.

وَمِنْ أَحْسَنِ مُتُونِ النَّحْوِ الْأَجْرُومِيَّةُ؛ فَهُوَ كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ، مُقَسَّمٌ، مَرَكَزٌ غَايَةُ التَّرَكِيزِ؛ وَلِهَذَا أَنَا أَنْصَحُ مَنْ يَبْدَأُ بِطَلَبِ عِلْمِ النَّحْوِ أَنْ يَبْدَأَ بِهَذَا الْكِتَابِ. فَهَذِهِ الْأَصُولُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يُبْنَى عَلَيْهَا طَلَبُ الْعِلْمِ، أَمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ التَّوْحِيدِ فَالْكِتَابُ فِي هَذَا كَثِيرٌ؛ مِنْهَا (كِتَابُ التَّوْحِيدِ) لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمِنْهَا (الْعَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ) لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

وَالنَّصِيحَةُ الْعَامَّةُ لَطَالِبِ الْعِلْمِ: أَنْ تَظْهَرَ عَلَيْهِ آثَارُ عِلْمِهِ؛ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْقِيَامِ بِطَاعَتِهِ، وَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ فِي التَّعْلِيمِ وَالتَّوْجِيهِ، وَالْحِرْصِ عَلَى نَشْرِ الْعِلْمِ بِجَمِيعِ الْوَسَائِلِ؛ سِوَاهُ مَا كَانَ ذَلِكَ فِي الصُّحُفِ، أَوْ فِي الْمَجَلَّاتِ، أَوْ فِي الْكُتُبِ، أَوْ فِي الرِّسَالِ، أَوْ فِي النُّشَرَاتِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَنْصَحُ طَالِبَ الْعِلْمِ أَيْضًا أَلَّا يَتَسَّرَعَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ طَلِبَةِ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِينَ تَجِدُهُ يَتَسَّرَعُونَ فِي الْإِفْتَاءِ، وَفِي الْأَحْكَامِ، وَرُبَّمَا يُحْطِئُ الْعُلَمَاءُ الْكِبَارَ وَهُوَ

دُوْنَهُمْ بِكَثِيرٍ، حَتَّى إِنْ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ: نَاضَرْتُ شَخْصًا مِنْ طَلَبَةِ عِلْمٍ مُبْتَدِئِينَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ هَذَا قَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَقَالَ: وَمَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ؟ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَجُلٌ وَنَحْنُ رَجُلٌ.

سُبْحَانَ اللَّهِ! صَحِيحُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَجُلٌ وَأَنْتَ رَجُلٌ، لَكُنْكُمَا مُسْتَوِيَانِ فِي الذُّكُورَةِ، أَمَّا فِي الْعِلْمِ فَبَيْنَكُمَا فَرْقٌ عَظِيمٌ، وَلَيْسَ كُلُّ رَجُلٍ رَجُلًا بِالنِّسْبَةِ لِلْعِلْمِ.

أَقُولُ: إِنْ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ مُتَأَدِّبًا بِالتَّوَاضُعِ، وَعَدَمِ الْإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ، وَأَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ نَفْسِهِ، ثُمَّ إِنْ مِنْ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ أَيْضًا أَلَّا يَكُونَ كَثِيرَ الْمُرَاجَعَةِ لِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا كَثُرَتْ مُرَاجَعَتُكَ لِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَجَعَلْتَ تُطَالِعَ مِثْلًا (الْمُغْنِي) فِي الْفِقْهِ لِابْنِ قَدَامَةَ، وَ(الْمَجْمُوع) لِلنَّوَوِيِّ، وَالْكَتَبَ الْكَبِيرَةَ الَّتِي تَذْكُرُ خِلَافًا وَتُنَاقِشُهُ، فَإِنَّكَ تَضِيعُ.

فَابْدَأْ كَمَا قُلْنَا أَوَّلًا بِالْمَتُونِ الْمُخْتَصَرَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى تَصِلَ إِلَى الْغَايَةِ، وَأَمَّا أَنْ تُرِيدَ أَنْ تَصْعَدَ الشَّجَرَةَ مِنْ فُرُوعِهَا فَهَذَا خَطَأٌ.



(٣٩٦) السُّؤَالُ: نَطْلُبُ مِنْ سَمَاحَتِكُمْ تَنْبِيْهِ الْإِخْوَةِ الَّذِينَ حَوْلَ الْحَلْقَةِ، فَقَدْ

جَلَسُوا مُتَحَلِّقِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا، حَيْثُ لَا نَسْتَطِيعُ سَمَاعَ الدَّرْسِ؟

الْجَوَابُ: أَقُولُ لَهُؤُلَاءِ الْإِخْوَةِ: لِيَتَّقُوا اللَّهَ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَلِيَتَّقُوا اللَّهَ فِي إِخْوَانِهِمْ،

وَلِيَتَّقُوا اللَّهَ فِي حُرْمَةِ هَذَا الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَالْمَسَاجِدُ بُنِيَتْ لِذِكْرِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ

الْقُرْآنِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَلَمْ تُبْنَ لِلتَّحَلُّقِ وَالتَّحَدُّثِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا كَأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي

مُسْتَرَاكِحٍ بَيْنَهُ، أَوْ فِي قَهْوَةٍ عَلَى الشَّارِعِ.

إِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ لَا يُرِيدُونَ الاسْتِمَاعَ إِلَى الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ، فَأَقْلُ مَا يُلْزِمُهُمْ أَنْ يَكْفُوا شَرَّهُمْ وَأَذَاهُمْ عَنِ النَّاسِ، وَهُمْ إِذَا آذَوْا النَّاسَ بِهَذَا الْعَمَلِ، فَإِنِّي أُبَشِّرُهُمْ بِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيًا مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنًا وَإِنَّمَا تَبِيئًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، وَأُبَشِّرُهُمْ بِأَنْ لَهُمْ حَظًّا مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، فَإِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا إِذَا سَمِعُوا الصَّحَابَةَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، جَعَلُوا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَصُدُّوا أَوْ أَنْ يُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَا يَقْرَأُونَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ.

وَحَلَقَ الذِّكْرَ الَّتِي يُلْقَى فِيهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَحْكَامُ شَرِيعَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ هِيَ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ قِرَاءًا؛ لَكِنَّهَا مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَمَعَانِي سُنَّةِ خَيْرِ الْأَنَامِ.

فَأَقُولُ لَهُؤُلَاءِ: لِيَتَّقُوا اللَّهَ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَفِي إِخْوَانِهِمْ، وَفِي مَسْجِدِهِمْ الْحَرَامِ، وَلِيَكْفُوا أَذَاهُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ مُعَرِّضُونَ أَنْفُسَهُمْ لِمَا سَمِعْتُمُوهُ مِنْ تِلَاوَةِ الْآيَاتِ.

وَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَيَجْهَرُونَ، وَيُسَوِّشُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «لَا يُؤْذِينَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي الْقِرَاءَةِ»<sup>(١)</sup>، فَمَا بِالْكَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِ الدُّنْيَا، وَعَلَى سَطْحِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَهُمْ الْهَدَايَةَ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا مِّنْ سَلَمِ النَّاسِ مِنْ شَرِّهِ وَأَذَاهُ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/ ٩٤، رَقْم ١١٩١٥)، وَأَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ، بَابُ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، رَقْم (١٣٣٢).

إِنَّه على كل شيء قديرٌ.



(٢٩٧) السُّؤال: نَرْجو تَقْدِيمَ نَصِيحَةٍ لَطَلَبَةِ الْعِلْمِ لِكِي يَهْتَمُّوا بِطَلَبِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ هَذَا خَيْرٌ لَهُمْ مِنَ الْإِهْتِمَامِ بِتَصْنِيفِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ أَصْبَحَ شُغْلَ الطَّلَبَةِ فِي كُلِّ أَوْقَاتِهِمْ.

الجواب: يقول السائل: إِنَّ بَعْضَ الطَّلَبَةِ -مَعَ الْأَسَفِ- اشْتَغَلُوا بِمَا لَا يَنْفَعُهُمْ، بَلْ بِمَا يَضُرُّهُمْ، وَذَلِكَ كَمَا قَالَ السَّائِلُ: تَصْنِيفِ النَّاسِ، فَهَذَا غَلَطٌ، فَاَلْمُؤَلَّفَاتُ مِنْ أَيِّ إِنْسَانٍ يُقْبَلُ فِيهَا مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَبُرُدٌ فِيهَا مَا خَالَفَ الْحَقَّ، فَهَذَا الْوَاجِبُ، أَمَا بِالنِّسْبَةِ لِمُؤَلَّفِهَا فَإِنْ كَانُوا أَمْوَاتًا فَقَدْ قَدَمُوا إِلَى رَبِّهِمْ، وَإِنْ كَانُوا أَحْيَاءَ فَالْوَجِبُ أَنْ يُنَاقَشُوا فِيهَا هُوَ خَطَأً حَتَّى يَرَجِعُوا. لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- مُغْرَمٌ بِالرَّدودِ، فَمَنْ حِينَ أَنْ يَجِدَ خَطَأً مِنْ أَيِّ إِنْسَانٍ يَكْتُبُ مَبَاشَرَةً فِي الْجَرَائِدِ أَوْ فِي الْمَجَلَّاتِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَهَذَا غَلَطٌ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُفَرِّقُ الْأُمَّةَ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُفَرِّحُ الْعُلَمَانِيْنَ وَأَشْبَاهَهُمْ وَمَنْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَفَرَّقَ أَهْلُ الْخَيْرِ وَأَهْلُ الْعِلْمِ، فَإِذَا رَأَيْتَ مِنْ أَحَدِكُمْ خَطَأً وَهُوَ حَيٌّ فَبَيِّنْهُ لَهُ، وَنَاقِشْهُ فِيهِ، فَقَدْ تَظَنَّنَ خَطَأً وَهُوَ صَوَابٌ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ ظَنَّ الشَّيْءَ خَطَأً، وَبَعْدَ الْمُنَاقَشَةِ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ صَوَابٌ.

فَيَجِبُ أَنْ نُعْرِضَ عَنْ هَذَا، وَأَنْ يَكُونَ هَمُّنَا هُوَ طَلَبُ الْعِلْمِ وَالرُّجُوعَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْمَأْمُومِينَ عِلْمًا وَأَمَانَةً.



(٣٩٨) السُّؤال: هل الَّذِي يَقُولُ: أنا لا آخُذُ دِينِي إِلَّا مِنْ مَذْهَبٍ أَوْ شَخْصٍ مُعَيَّنٍ أَوْ جَمَاعَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ الْأَمْرُ مِنَ الْحَدِيثِ الثَّابِتِ فَيَتْرُكُهُ، هل نقولُ: إنه كَافِرٌ مُشْرِكٌ؟

الجواب: لا - والله - لا نقولُ: كافرٌ مُشْرِكٌ أبدًا؛ لأنَّ كثيرًا من العامة يتأسى بعالمٍ يُحْسِنُ به الظنَّ، ويُتَابِعُهُ، فإذا أُورِدَ عليه حديثٌ فهو يقول: أنا لا أَتَّبِعُ هَذَا الْحَدِيثَ، بمعنى أَنِّي لا أَثِقُ بِمَنِ اسْتَدَلَّ بِهِ، وأما لو ثَبَتَ عِنْدِي أَنَّهُ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ لأَخَذْتُ بِهِ، لكن هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي أَنَا تَأَسَّيْتُ بِهِ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَاسِعٌ، وَأَمَانَةٌ فِي الْعِلْمِ، فَرُبَّمَا يَكُونُ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ الثَّانِي ضَعِيفًا، وَرَبَّمَا يَكُونُ عَامًّا خَاصًّا، وَرَبَّمَا يَكُونُ مُطْلَقًا مُقَيَّدًا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

أما لو قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ هَذَا، وَلَكِنْ لَا أَقْبَلُ، فَهَذَا شَيْءٌ آخَرُ، لَكِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَثِقُ بِمَنِ أَوْرَدَ الْحَدِيثَ، وَيَقُولُ: أَنَا اقْتَدَيْتُ بِعَالِمٍ أَثِقَ بِهِ فِي عِلْمِهِ وَدِينِهِ، وَلَكِنْ لَوْ ثَبَتَ عِنْدَهُ أَنَّ هَذَا هُوَ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ لَمْ يَبْغِ عَنْهُ حَوْلًا.



(٣٩٩) السُّؤال: ما الْحُكْمُ عَلَى عَالِمٍ لَهُ حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ، بِمَعْنَى: مَا الضَّابِطُ فِي اعْتِبَارِ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ عِنْدَ الْحُكْمِ عَلَى الْأَشْخَاصِ؟

الجواب: الْوَاقِعُ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ، عِنْدَمَا نَتَحَدَّثُ عَنْ شَخْصٍ لَهُ أَخْطَاءٌ وَلَهُ إِصَابَاتٌ، فَهَلْ نَنْسَى الْإِصَابَاتِ، وَنَأْخُذُ بِالْأَخْطَاءِ، وَنُشِيعُ الْأَخْطَاءَ، أَمْ نُشِيعُ هَذَا وَهَذَا، أَمْ مَاذَا؟

نقول: أما مَنْ تَكَلَّمَ فِي تَقْيِيمِ الشَّخْصِ، فالواجبُ عليه أن يَذْكُرَ الحَسَنَاتِ والسيئاتِ، فيُقال: فيه كذا وكذا وكذا من الخير، وفيه كذا وكذا من خلاف الخير.

وأما مَنْ أَرَادَ أن يُحَذِّرَ من قولٍ خَطِئاً ارتكبه بعض العلماء، فهنا لا دَاعِيَ لذكرِ الحَسَنَاتِ؛ لأنك إذا ذَكَرْتَ الحَسَنَاتِ، وأنت تُريدُ أن تُردَّ قولُه الخاطيء، فإنه يُقلِّلُ من النُّفُورِ عَن هذا الخطأ، ويقال: إن هذا الرَّجُلَ أخطأ في هذا، وأصاب في هذا.

فهناك فَرْقٌ في الكلامِ في الأشخاصِ، فإذا كُنْتَ تريدُ أن تُقيِّمَ هذا الشخصَ فالواجبُ عليك العدلُ، وتبيينُ الحَسَنَاتِ وتبيينُ السيئاتِ، أما إذا كُنْتَ تريدُ أن تُنفِّرَ عن قولٍ خَطِئاً فلا حاجةَ لذكرِ الحَسَنَاتِ؛ لأنك تُريدُ أن تُنفِّرَ عَن هذا الخطأ.



(٤٠٠) السُّؤال: ما حُكْمُ تَعَلُّمِ اللُّغَةِ الإنجليزِيَّةِ والفرنسيَّةِ وغيرهما لمَعْرِفَةِ ما يَكِيدُ أعداءُ الإسلامِ للإسلام، ودعوة غير المسلمين للإسلام؟

الجواب: تَعَلُّمُ اللُّغَاتِ الأجنبيَّةِ سِوَاءٍ إنجليزِيَّةٍ، أو فرنسيَّةٍ، أو أُردِيَّةٍ، أو غير ذلك، بحَسَبِ الحاجةِ، فإذا دَعَتِ الحاجةُ إلى تَعَلُّمِ هَذِهِ اللُّغَاتِ فإنه يَجُوزُ أن يَتَعَلَّمَ، ثم إذا تَوَقَّفتِ الدَّعوةُ إلى الإسلامِ على تَعَلُّمِ هَذِهِ اللُّغَاتِ وَجَبَ أن تُتَعَلَّمَ؛ ولهذا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رِيَدَ بنَ ثَابِتٍ أن يَتَعَلَّمَ لُغَةَ اليَهُودِ مِنْ أَجْلِ أن يَفْهَمَ النَّبِيُّ ﷺ الرِّسَائِلَ الَّتِي تَأْتِي مِنْهُمْ، وَيَكْتُبَ لَهُمْ بِلُغَتِهِمْ، فَتَعَلَّمَ هَذِهِ اللُّغَاتِ لِلإِنسَانِ الدَّاعِيَةِ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ، وَتَعَلُّمُ هَذِهِ اللُّغَاتِ لِمَصْلَحَةِ دُنْيَوِيَّةٍ أَمْرٌ جَائِزٌ، وَتَعَلُّمُ هَذِهِ اللُّغَاتِ تَعْظِيماً لِأَصْحَابِهَا وَرَفْعاً لِشَأْنِهِمْ حَرَامٌ.

فالأقسامُ إذا ثلاثة:

- أَنْ يَكُونَ تَعَلُّمُهَا لِغَرَضٍ شَرْعِيٍّ، كالدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَهَذِهِ جَائِزَةٌ، بَلْ قَدْ تَحِبُّ.
- أَنْ يَكُونَ تَعَلُّمُهَا لِغَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ، فَهَذَا جَائِزٌ مَتَى كَانَ هَذَا الْغَرَضُ الدُّنْيَوِيُّ جَائِزًا.
- أَنْ يَتَعَلَّمَهَا تَعْظِيمًا لِأَهْلِهَا وَرَفْعًا لِشَأْنِهِمْ، وَخِذْلَانًا لِلْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَهَذَا حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ.



### تعليم المرأة:

(٤٠١) السُّؤال: هَلْ تَخْرُجُ الْأَجْنِيَّةُ لِأَجْلِ تَعَلُّمِ الْوَاجِبَاتِ مِنْ غَيْرِ مُحَرَّمٍ

وَلَا زَوْجٍ؟

الجواب: نَحْنُ لَا نَعْرِفُ مَقْصِدَ السَّائِلِ، هَلْ يَقْصِدُ أَنَّهَا تَخْرُجُ مُسَافِرَةً، فَتُسَافِرُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ. أَمْ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا إِلَى مَدْرَسَةٍ؟ فَإِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ أَنَّهَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا إِلَى مَدْرَسَةٍ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، بَلْ قَدْ يَحِبُّ عَلَيْهَا أَنْ تَخْرُجَ إِذَا كَانَ هَذَا الْعِلْمُ الْوَاجِبُ مِمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ وَاجِبُ دِينِهَا. وَأَمَّا مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا بِمَحْرَمٍ، وَلَا يَجُوزُ التَّهَافُوتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ فَإِنْ بَعْضُ النَّاسِ يَتَهَاوَنُونَ، وَتَخْرُجُ الْمَرْأَةُ مِنْ بَلَدِهَا إِلَى بَلَدٍ آخَرَ بِدُونِ مُحْرَمٍ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الطَّائِفَةَ تُقْصِرُ الْمَسَافَاتِ، وَمَحْرَمُهَا يُودِّعُهَا فِي الْمَطَارِ، وَالْمَحْرَمُ الْآخَرُ يَسْتَقْبِلُهَا فِي الْمَطَارِ الثَّانِي.

فَنَقُولُ: هَذَا مُخَالَفٌ لِقَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ إِلَّا مَعَ ذِي

مَحْرَمٌ»<sup>(١)</sup>. ثم إننا لا نضمن ذلك؛ فلعل الطائفة يكون فيها مانعٌ فلا تَهْبِطُ في المطارِ المقرَّر لها، فتذهبُ إلى مطارٍ آخر. أو لعلَّ محرمها الذي يستقبلها في المطارِ الثاني يعوقه عائقٌ، فلا يصلُ إلى المطارِ لاستقبالها، فيستقبلها من ليس محرمًا لها، وحيثُ تَقَعُ الفتنة، لذلك لا يجوزُ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن تُسافرَ في الطائفة ولا غيرها بدونِ محرمٍ، حتى ولو كانت مع نساءٍ جيرانها، أو نساءٍ أهلِ بيتها. فالإنسانُ يحبُّ عليه أن يحفظَ حدودَ الله، وأن يحترمَ أوامرَ الله، وأن يحفظَ محارمه عما يكون سببًا للفساد.



#### (٤٠٢) السُّؤال: أرجو أن تُخصِّصَ وقتًا لبعضِ النساءِ؟

الجواب: هذا طيبٌ، ولا شكَّ أن النساءِ شقائق الرجال<sup>(٢)</sup>، وأنهنَّ يَحْتَجْنَ إلى المؤعظة، ولهذا كان من هدي الرُّسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في خطبة العيد أنه إذا خَطَبَ الرِّجَالُ تَحَوَّلَ إلى النساءِ فوعظهنَّ وذكرهنَّ<sup>(٣)</sup>، ولكن هذا كان في وقتٍ ليس فيه مكبرٌ للصوت بحيثُ يسمعُ الرجالُ والنساءُ على حدٍّ سواءٍ، والذي أعلمُ أنَّ درسنا هذا مُوزَّعٌ في جهاتٍ مُتعدِّدةٍ من المسجد الحرام، ويسمعه النساءُ كما يسمعه

(١) أخرجه البخاري: كتاب النِّكاح، باب لا يخلون رجلٌ بامرأةٍ إلا ذو محرمٍ...، رقم (٥٢٣٣)، ومُسلم: كتاب الحجِّ، باب سَفَرُ المرأة مع محرمٍ أو غيره، رقم (١٣٤١).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البِلَّةَ في منامه، رقم (٢٣٦)، والترمذي: أبواب الطهارة، باب فيمن يستيقظُ فيرى بللاً ولا يذكر احتلاماً، رقم (١١٣)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسُنَنها، باب من احتلم ولم يَرِ بللاً، رقم (٦١٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب النِّكاح، باب «وَالَّذِينَ لَمْ يَلْفَوْا الْهَلْمَ مِنْكُمْ» [النور: ٥٨]، رقم (٥٢٤٩)، ومُسلم: كتاب صلاة العيدين، باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلَّى، رقم (٨٨٤).



الرَّجَالُ أَيْضًا، ولهذا أَحْيَانًا نُسألُ بالهاتفِ مِنَ النِّسَاءِ عَمَّا سَمِعْنَ مِنَّا فِي هَذَا الدَّرْسِ؛  
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ يَسْمَعْنَ هَذَا، وَإِلَّا فَلَهِنَّ الْحَقُّ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ قَالَتِ النِّسَاءُ  
- كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ - لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ الرَّجَالُ  
قَدْ غَلَبُونَا عَلَيْكَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا تَأْتِينَا فِيهِ وَتَعْظُنَا، فَوَعَدَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا  
فَحَضَرَ إِلَيْهِنَّ فِي بَيْتِ عَيْنَةَ فَقَالَ: «مَوْعِدُكُنَّ بَيْتُ فُلَانَةَ». فَحَضَرَ ﷺ وَوَعَظَهُنَّ  
وَذَكَرَهُنَّ<sup>(١)</sup>.



(٤٠٣) السُّؤَالُ: تقول السَّائِلَةُ: نُطَالِبُ فِي الْمَدْرَسَةِ بِالترتيلِ أَمَامَ الشَّيْخِ الَّذِي  
يُدَرِّسُنَا، وَهُوَ أَعْمَى ضَرِيرٌ، وَإِذَا لَمْ تُرْتَلْ فَإِنَّا نُحَاسِبُ عَلَى ذَلِكَ بِالدَّرَجَاتِ، فَمَا  
رَأْيُ فَضِيلَتِكُمْ؟

الْجَوَابُ: إِذَا كَانَتْ مُلْزَمَةً بِالترتيلِ، وَإِنْ لَمْ تُرْتَلْ نَقَصَتْ دَرَجَاتُهَا، فَلَا بَأْسَ،  
لَكِنْ لَا يَكُونُ التَّرْتِيلُ بِصَوْتِ رَخِيمٍ فَاتِنٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

وَأَنَا أَنْصَحُ هَذَا الْمُعَلِّمَ فَأَقُولُ: لَا يَخْرِصُ عَلَى أَنْ تَتَرَنَّمَ الْمَرْأَةُ بِالْقُرْآنِ عِنْدَهُ؛  
لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ جَرَى الدَّمِ، وَمَحَلُّ الْإِدْرَاكِ عِنْدَ الْأَعْمَى هُوَ السَّمْعُ،  
فَيَفْتِنُ بِالصَّوْتِ كَمَا يَفْتِنُ الْمُبْصِرُ بِالرُّؤْيَا.

فَأَنَا أُحَذِّرُ إِخْوَانِي الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ التَّدْرِيسَ لِلبناتِ مِنْ أَنْ يَحْمِلُوا البناتِ عَلَى  
أَنْ يَكُونَ أَدَاؤُهُنَّ لِلْقِرَاءَةِ عَلَى وَجْهِ تَحْصُلٍ بِهِ الْفِتْنَةُ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، رقم (١٠١).

آدمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَالْإِنْسَانُ قَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَغْلِبُهُ الشَّيْطَانُ، فَيَغْلِبُهُ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ سَمِعَ بِالِدَّجَالِ فَلْيَنَأْ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>. والدَّجَالُ يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَفْتِنُ النَّاسَ، يَقُولُ: «فَلْيَنَأْ عَنْهُ»، أَي: فَلْيَبْتَغِدْ عَنْهُ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَأْتِي إِلَيْهِ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ يَنْجُو مِنْهُ فَيَتَّبِعُهُ؛ لِمَا يُلْقِي فِي قَلْبِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ.



(٤٠٤) السُّؤَالُ: أَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ تَوْجِيهَ نَصِيحَةٍ لِلأَخَوَاتِ طَالِبَاتِ الْعِلْمِ اللَّاتِي يُزَاهِمْنَ وَيُضَاقِقْنَ الرَّجَالَ مِنْ أَجْلِ حُضُورِ الدَّرْسِ، مَعَ إِصْرَارِهِنَّ عَلَى خُرُوجِ الرَّجَالَ مِنْ أَمَاكِنِهِمْ بِدَعْوَى أَنَّ هَذِهِ الْأَمَاكِنَ خَاصَّةٌ بِهِنَّ، وَأَنَّ السَّمَاعَاتِ تُخْصَّصُهُنَّ، فَيَجْتَمِعْنَ فِي وَسْطِ الطَّرِيقِ، وَلَا يُعْطَيْنَ الطَّرِيقَ حَقَّهُ، وَيَجْلِسْنَ وَيَنْتَظِرْنَ الرَّجَالَ حَتَّى يُغَادِرُوا الْمَكَانَ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ بَعْضَهُنَّ لَا يَنْتَظِرْنَ خُرُوجَ الرِّجَالِ، بَلْ يَجْلِسْنَ فِي وُجُودِ الرِّجَالِ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الْأَوَّلِيَّةَ وَالْوَاجِبَ -كَمَا يَعْلَمُ الْجَمِيعُ- أَنَّ الرَّجَالَ هُمْ أَحَقُّ بِحُضُورِ الدَّرْسِ وَالصَّلَاةِ، فَتَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ تَوْجِيهَ نَصِيحَةٍ عَاجِلَةٍ لِهِنَّ، وَجَزَاكُمُ اللَّهُ تَعَالَى خَيْرًا.

الْجَوَابُ: نَقُولُ: إِنَّ لِلنِّسَاءِ الْحَقَّ فِي ذَلِكَ؛ أَنَّ يَأْتِينَ إِلَى الْأَمَاكِنِ الْمُعَدَّةِ لِهِنَّ، وَلَيْسَ لِلرِّجَالِ حَقٌّ فِي أَنْ يَجْلِسُوا فِي الْأَمَاكِنِ الْمُعَدَّةِ لِلنِّسَاءِ، وَقَوْلُ السَّائِلِ: إِنَّ الرَّجَالَ أَحَقُّ مِنَ النِّسَاءِ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَفِي طَلَبِ الْعِلْمِ. الْأَوَّلُ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَنَّ الرَّجَالَ أَحَقُّ بِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مِنَ النِّسَاءِ؛ لِأَنَّ الرَّجَالَ تَحِبُّ عَلَيْهِمُ الْجَمَاعَةُ، أَمَا النِّسَاءُ فَلَا تَحِبُّ، وَأَمَّا الْعِلْمُ، فَالنِّسَاءُ مُحْتَاجَاتٌ إِلَى الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ الرَّجَالَ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الْمَلَاخِمِ، بَابُ خُرُوجِ الدَّجَالِ، رَقْمُ (٤٣١٩).

مُتَّحَجُونَ إِلَى الْعِلْمِ، وَلِهَذَا جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَبَنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ. فَوَاعَدَهُنَّ مِنَ الْغَدِ، فَأَمَرَهُنَّ وَوَعَّظَهُنَّ<sup>(١)</sup>.

والمرأة محتاجة إلى العلم كما أن الرجل محتاج إلى العلم، بل إن بعض النساء يحرصن على العلم أكثر مما يحرص الرجال، وبعض النساء عندهن علم بالحديث، وعلم بالمصطلح، وعلم بالرجال، ويحصلن منهن مناقشة أحياناً في هذه الأمور، فكيف نحرّم المرأة من العلم وبعضهن يكنّ في هذه الغاية من الحرص؟! إذن فنصيحتي الآن موجهة إلى الرجال ألا يستأثروا على النساء بما يحتجن إليه.



(٤٠٥) السؤال: ما حكم فتاة تدرس في الجامعة تبعد مسافة سبعين كيلو متراً عن البيت، وهي تسكن في مساكن الجامعة الداخلية، علماً بأنها ملتزمة بالحجاب، فما رأيكم في هذا الشيء؟

الجواب: الذي نرى أن سكنى الطالبة في سكن الطالبات لا بأس به؛ لأنّ الذي أسمع أن هذا السكن محفوظ، وأن عليه رقابة وحماية، هذا ما نسمع. وإذا رأت الفتاة المعينة شيئاً يوجب الخروج عن سكن الطالبات، فلتخرج.



(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، رقم (١٠١).

## ﴿ ضوابط السفر للخارج لتلقي العلم: ﴾

(٤٠٦) السُّؤال: إني طالبٌ على وَشِكِّ الالتحاقِ بالجامعة، ولكنَّ والدي يُجبرُني على الالتحاقِ لإكمالِ الدَّرَاسَةِ في الخارجِ مع اختلاطِ النساءِ بالرجالِ، وأنا شابٌّ مُلتزمٌ وأريدُ دُخُولَ كُلِّيةِ الشريعة، فماذا أفعلُ هل أعصيه، أفتونا جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمدُ لله ربِّ العالمين، إذا كانَ هَذَا الأمرُ كما ذَكَرَ السائلُ، أي: إِنَّهُ مُلتزمٌ ويَحْشَى على نفسه إذا سافَرَ إلى خَارِجِ البَلَدِ أَنْ يَزِلَّ وَيَضِلَّ؛ فإنه يَجُوزُ له أَلَّا يُسافِرَ ولو أمرَهُ بذلك والده، ولكن يَنْبَغِي أَنْ يُدَارِيَ والده، وَأَنْ يُبَيِّنَ له الأمرَ بالتي هي أَحْسَنُ؛ لَعَلَّه يَقْتَنِعُ بذلك.

وأما أَنْ يَذْهَبَ إلى خَارِجِ البَلَدِ وهو يَحْشَى على نفسه، فإنه لا يَجُوزُ؛ لأنه لا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُسافِرَ إلى مثلِ تلكِ البَلَدِ إلا بِشُروطٍ ثَلَاثَةٍ:

الشرطُ الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لَدَيْهِ عِلْمٌ يَدْفَعُ به الشُّبُهَاتِ.

والشرطُ الثاني: أَنْ يَكُونَ لَدَيْهِ دِينٌ يَدْفَعُ به الشَّهَوَاتِ.

والشرطُ الثالثُ: أَنْ يَكُونَ هناكَ ضَرُورَةٌ إلى السَّفَرِ، بحيثُ لا يُوجَدُ في البَلَدِ تَخَصُّصَاتٌ كما هيَ في الخارجِ، وبحيثُ يَكُونُ البَلَدُ مُحْتَاجًا إلى مِثْلِ هَذِهِ التَّخَصُّصَاتِ.

فلو كانَ سَادِجًا لا يَعْرِفُ عن العِلْمِ شَيْئًا؛ فإنه على خَطَرٍ؛ لَأَنَّ هناكَ أُمَّةً خَبِيثَةً تُدْخِلُ الشُّبُهَاتِ على المُسْلِمِينَ؛ إمَّا في الله عَزَّوَجَلَّ، وإمَّا في القرآن، وإمَّا في الرَّسُولِ

وَيَأْتُونَ بِأَشْيَاءَ تُوجِبُ لِمَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ أَنْ يَشْكَّ، وَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ، وَرُعَمَاءُ هَؤُلَاءِ النَّصَارَى -عَلَيْهِمْ لَعْنُ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ- يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا يُهْمُنَا أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ نَصْرَانِيًّا؛ لِأَنَّ هَذَا بَعِيدٌ، لَكِنْ يُهْمُنَا أَنْ يَنْسَلِخَ الْمُسْلِمُ مِنْ دِينِهِ، وَلَيْكُنْ عَلَى أَيْ دِينٍ كَانَ، الْمُهْمُ: أَنْ يَخْرُجَ مِنْ هَذَا الدِّينِ إِمَّا بِالْجَهْلِ وَالْإِنْكَارِ وَالِاسْتِكْبَارِ، وَإِمَّا بِالشَّكِّ وَالتَّرَدُّدِ، -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-.

وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ دِينٌ يَدْفَعُ بِهِ الشَّهَوَاتِ، فَهَنَّاكَ -كَمَا تَعْرِفُونَ- بِلَادُ كُفْرٍ فِيهَا مَعَاقِلُ الْحَمْرِ، وَبُيُوتُ الدَّعَاةِ، وَكُلُّ مَا يُمَكِّنُ مِنْ فَسَادِ الْأَخْلَاقِ، وَالَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ دِينٌ يَدْفَعُ الشَّهَوَاتِ تُغْرِيه نَفْسُهُ، فَيَقَعُ فِي شَبَكِ هَؤُلَاءِ.

وَالضَّرُورَةُ إِلَى السَّفَرِ بَأَنَّ تَكُونَ الْبِلَادُ مُحْتَاجَةً إِلَى التَّخَصُّصَاتِ الَّتِي يُسَافِرُ مِنْ أَجْلِهَا، وَلَا يَكُونُ فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ التَّخَصُّصَاتِ.

وَلَسْتُ فِي تَقْرِيرِي هَذَا أَحْطُ مِنْ قَدْرِ بَعْضِ الْمُبْتَغَيْنِ إِلَى الْخَارِجِ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْمُبْتَغَيْنِ إِلَى الْخَارِجِ، وَلَا سِيَّمَا -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ الْأَخِيرَةِ؛ كَانُوا دُعَاءَ إِلَى الْخَيْرِ، آمِرِينَ بِالْمَعْرُوفِ، نَاهِينَ عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ يَشْتَرِي الْأَمَاكِنَ لَكِي تُقَامَ فِيهَا الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ لِلخُطْبِ وَكِتَابَةِ الرِّسَائِلِ الصَّغِيرَةِ وَالْمَجَلَّاتِ، ففِيهِمْ -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- خَيْرٌ، وَلَا سِيَّمَا فِي الزَّمَنِ الْأَخِيرِ، فِيهِمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَاهْتَدَتْ عَلَى أَيْدِيهِمْ جَمَاعَةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ النَّصَارَى، أَوْ غَيْرِ النَّصَارَى.



(٤٠٧) السُّؤَال: هل يَجُوزُ الدِّرَاسَةُ فِي الْجَامِعَاتِ الْأَجْنِبِيَّةِ فِي الْخَارِجِ؟

الْجَوَابُ: أَنَا أَرَى أَنَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي فِي بَلَدِهِ جَامِعَاتٌ يُمَكِّنُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا

وبلده إسلاميًّا أَلَّا يُسَافِرَ إِلَى الْبِلَادِ الْأُخْرَى؛ لَأَنَّ بِلَادَ الْكُفْرِ خَطِيرَةٌ، تُفْسِدُ الْعَقِيدَةَ،  
وَتُفْسِدُ الْأَخْلَاقَ، وَتُفْسِدُ الْأَدْيَانَ، وَأَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُسَافِرَ إِلَى بِلَادِ  
الْكُفْرِ إِلَّا بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ دِينَ يَحْمِيهِ عَنِ الشَّهَوَاتِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مُحْتَاجًا إِلَى السَّفَرِ.

وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَعْدَاءَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُضِلُّوا الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ  
لَا يَتِمَكَّنُونَ أَنْ يُدْخِلُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، لَكِنْ يَهْمُهُمْ أَنْ يُشَكِّكُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَأَنْ  
يُخْرِجُوهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَأَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُسَافِرَ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَّا إِذَا  
تَحَقَّقَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ.



(٤٠٨) السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ لِلشَّخْصِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ لَتَعْلَمَ اللُّغَةَ

أَوْ بَعْضَ الْعُلُومِ الْأُخْرَى؟

الْجَوَابُ: أَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ إِلَّا بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ؛ لَأَنَّ بِلَادَ الْكُفْرِ فِيهَا

مَنْ يُورِدُ الشُّبُهَاتِ مِنَ الْكَافِرِينَ أَنْفُسِهِمْ، وَمَنْ أَهْلُ الْبِدْعِ الَّذِينَ هُنَاكَ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ،

فَهُنَاكَ أُمَّةٌ عَلَى بِدْعٍ مُضِلَّةٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الْإِنْسَانِ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ الَّتِي

تُورَدُ عَلَيْهِ فَلَا يَذْهَبُ، فَحِمَايَةُ الدِّينِ أَوْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ دِينَ يَحْمِيهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ، فَبِلَادُ الْكُفْرِ فِيهَا شَهَوَاتٌ، ففِيهَا -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- الزَّنى وَشُرْبُ الْخَمْرِ، آفَاتٌ وَآفَاتٌ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الْإِنْسَانِ دِينَ يَحْمِيهِ عَنِ الشَّهَوَاتِ فربما يَقَعُ فَرِيسَةً لَشَهْوَةِ نَفْسِهِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَاجَةً فَلَا.

ولهذا نَرَى أَنَّهُ مِنَ الْخَطَا سَفَرُ بَعْضِ الْقَوْمِ بِعَوَائِلِهِمْ إِلَى بِلَادِ الْكُفْرِ فِي الْإِجَازَةِ لِلتَّنَزُّهِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ؛ لِأَنَّهُمْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً، وَإِضَاعَةِ الْوَقْتِ، وَالْغَيْبَةِ عَنِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ الَّتِي يَسْمَعُونَ فِيهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ صَلَاةٍ: اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَهَذَا لَا يُوجَدُ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ، فَكَيْفَ يَغِيبُ الْإِنْسَانُ عَنْ هَذَا! أَمَّا يَخْشَى أَنْ يَمُوتَ هُنَاكَ وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا! ثُمَّ هُنَاكَ مَا يَحْدُثُ لِلْأَوْلَادِ، وَالصِّغَارِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ رُءُوسُهُمْ كَالْمُسْجَلِّ؛ إِذَا شَاهَدُوا شَيْئًا انْطَبَعَ فِي رُءُوسِهِمْ وَلَمْ يَتَغَيَّرْ، وَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ.

فَنَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِالنَّعَمِ يَحِبُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَشْكُرُوهَا، وَأَنْ يَبْذُلُوهَا فِيمَا يَنْفَعُ دُنْيَا أَوْ أُخْرَى، وَإِلَّا أَضَاعُوا أَمْوَالَهُمْ وَوَقَعُوا فِيمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَفِيمَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ نَهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ<sup>(١)</sup>.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ فِي الْاِسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدِّيُونِ وَالْحَجَرِ وَالتَّقْلِيصِ، بَابُ مَا يَنْهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ ... رَقْم (٢٤٠٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَالنَّهْيُ عَنْ مَنَعٍ وَهَاتٍ، وَهُوَ الْاِمْتِنَاعُ مِنْ أَدَاءِ حَقِّ لَزِمِهِ، أَوْ طَلَبِ مَا لَا يَسْتَحِقُّهُ، رَقْم (٥٩٣).

## ﴿ | الفتوى واختلاف آراء العلماء : ﴾

(٤٠٩) السؤال: تُريدُ بعضُ الكلامِ حولَ الفتوى ولمن تكونُ؛ لأنَّها انتشرت بشكلٍ كبيرٍ جدًا حتى صارَ الصغيرُ لا يتورَّعُ عن الفتوى؟

الجواب: الواقعُ أن هذا سؤالٌ مُهمٌ، وهذا السائلُ يشكو من تهاونِ الناسِ بالفتوى، فقد أصبحت الفتوى الآن وكأنها سلعةٌ تُباعُ، وكلُّ واحدٍ يُريدُ أن يكونَ زبونًا لهذه السلعةِ، وصارَ الإنسانُ يُفتي وهو لا يعلمُ ولا يدري، يتعجلُ ويتسرعُ.

والواقعُ أنَّ الفتوى شأنها عظيمٌ، حتى كان السلفُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ يتدافعونَ الفتوى، كلُّ واحدٍ إذا استُفتيَ يقولُ: اذهبْ لفلانٍ، اذهبْ إلى فلانٍ، خوفًا من أن يقولوا على الله بلا علمٍ؛ لأنَّ المفتيَ يُعبَّرُ عن الله مُبلغًا شرَّعه لعبادِ الله، يقولُ: هذا شرعُ الله. فإذا كان لا يعلمُ فقد قالَ على الله ما لا يعلمُ، وإذا قالَ على الله ما لا يعلمُ كان صنوًا للمُشركِ بالله عَزَّوَجَلَّ، فاستمع، يقولُ الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٣]، فقرنَ الله القولَ عليه بلا علمٍ بالشُّركِ، وهذا يدلُّ على أنَّ الأمرَ عظيمٌ، وقالَ تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

فلا تتسرعُ يا أخي بالفتوى، بل انتظرْ وتدبَّرْ وتأملْ وراجعْ، فإن ضاقَ عليك الوقتُ ولم تَتمكَّنْ من استيعابِ النَّظَرِ فحوِّلِ المسألةَ إلى مَنْ هو أعلمُ منك لتسلمَ مِنْ شَرِّهَا، ومن القولِ على الله بلا علمٍ، وأنت إذا علمَ من نيتِكَ الإخلاصَ وإرادةَ الإصلاحِ، فسوفَ تصلُ إلى المرتبةِ التي تُريدها بفتواك؛ لأنَّ كثيرًا من المفتين يقولُ:



أَنَا أُرِيدُ أَنْ يَمْشِيَ النَّاسُ عَلَى مَا أَرَاهُ شَرْعًا، أَوْ عَلَى مَا أَرَاهُ شَرْعِيًّا وَمُوَافِقًا لِلسُّنَّةِ فَاتَّعَجَّلَ لِلْفَتْوَى، أَوْ أَفْتِيَ لِأَجْلِ هَذَا السَّبَبِ، نَقُولُ: يَا أَخِي أَنْتَ إِذَا اتَّقَيْتَ اللَّهَ، وَأَخْلَصْتَ النِّيَّةَ لِلَّهِ، وَلَمْ تَتَعَجَّلْ، فَإِنَّكَ سَتَصِلُ إِلَى شَيْءٍ لَمْ تَكُنْ تَتَصَوَّرُهُ مِنْ كَوْنِكَ قَائِدًا صَالِحًا مُضْلِحًا، أَمَا إِذَا تَسَرَّعْتَ وَأَخْطَأْتَ مَرَّةً ثُمَّ مَرَّةً ثُمَّ مَرَّةً فَإِنَّ ذَلِكَ يَضَعُكَ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَضَعُكَ كَذَلِكَ عِنْدَ عِبَادِ اللَّهِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الَّذِي يُفْتِي بِمَا أَعْلَمُ أَضَلُّ مِنَ الْجَاهِلِ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلَ الَّذِي يَقُولُ: لَا أَدْرِي. عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ، وَعَرَفَ أَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لِلْفَتْوَى، وَالتَّزَمَ الصَّدْقَ فِي وَاقِعِهِ، وَأَمَّا الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ مُفْتٍ وَهُوَ عِنْدَ نَفْسِهِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ أَوْ أَعْظَمُ مِنْ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، فَهَذَا يَضِلُّ بِنَفْسِهِ وَيُضِلُّ غَيْرَهُ، وَتَجِدُهُ يُخْطِئُ كَثِيرًا فِي مَسَائِلَ لَا يَسْتَطِيعُ الْعَامِّيُّ أَنْ يُجَادِلَهُ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ عَامِّيٌّ، لَكِنْ لَوْ أَتَى إِلَى أَدْنَى طَالِبِ عِلْمٍ لِيُجَادِلَهُ لَأَفْحَمَهُ طَالِبُ الْعِلْمِ، وَلَعَجَزَ عَنْ إِجَابَتِهِ وَالرَّدَّ عَلَيْهِ.



(٤١٠) السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ لَطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يُرْجَحَ بَعْضُ الْآرَاءِ الْفِقْهِيَّةِ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ يُلْزَمَ بِهَا نَفْسُهُ وَلَا يُلْزَمَ بِهَا غَيْرُهُ، وَهَلْ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِالرَّأْيِ الْمَرْجُوحِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ وَهُوَ يَعْلَمُ الرَّاجِحَ؟

الْجَوَابُ: إِذَا كَانَ طَالِبُ الْعِلْمِ لَمْ يَتَيَّنْ لَهُ الْحُكْمُ بَيَانًا تَامًا، لَكِنَّهُ فِي شَكٍّ مِنْهُ، فَلَهُ أَنْ يُلْزَمَ نَفْسُهُ بِهِ احْتِيَاطًا، وَلَا يُلْزَمَ غَيْرُهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ دَلِيلٌ يَبَيِّنُ يَكُونُ حُجَّةً لَهُ أَمَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُحَرِّمَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَوْ يُوجِبَ عَلَيْهِمْ مَا لَمْ يَثْبُتْ شَرْعًا، فَكَثِيرًا مَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُجْتَهِدًا، لَكِنَّهُ مُتَرَدِّدٌ فِي الْحُكْمِ، فَيُحِبُّ أَنْ يُطَبِّقَهُ عَلَى نَفْسِهِ

وَيَحْتَمِلُ مَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ، وَلَكِنَّهُ يَخْشَى مِنَ الْإِزَامِ عِبَادَ اللَّهِ بِهِ.  
وَحِينَئِذٍ نَقُولُ: لَا مَعْنَى أَنْ يَسْلُكَ الْإِنْسَانُ هَذَا الْمَسْلَكَ، لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ  
يُعِيدَ النَّظَرَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْأَمْرُ وَيُلْزَمَ النَّاسَ بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ، وَلَا يَكُونُ  
مُقْصَرًّا فِي طَلَبِ الدَّلِيلِ، فَيَكُونُ مُقْصَرًّا فِي بَيَانِ الشَّرْعِ.  
وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِالْمَرْجُوحِ وَيَتْرَكَ الرَّاجِحَ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ  
بِالرَّاجِحِ إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ رَاجِحٌ.



(٤١١) السُّؤَالُ: أَرَجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنْ تُبَيِّنُوا مَوْقِفَ الْأُمَّةِ مِنْ خِلَافِ الْأُتَمَّةِ؟  
الْجَوَابُ: مَوْقِفُ الْأُمَّةِ مِنْ خِلَافِ الْأُتَمَّةِ هُوَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ إِذَا  
رَأَى اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ، أَنْ يُقَلِّدَ مَنْ يَرَاهُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ فِي عِلْمِهِ، وَفِي أَمَانَتِهِ؛ لِأَنَّ  
الْعُلَمَاءَ يَنْقَسِمُونَ إِلَى أَقْسَامٍ:  
الْأَوَّلُ: مَنْ يَكُونُ عَالِمًا وَاسِعَ الْعِلْمِ، لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ، وَغَيْرُ مُؤْتَمِّنٍ،  
فَقَدْ يُفْتِي الْإِنْسَانَ بِمَا يَرُوقُ لَهُ وَإِنْ كَانَ خِلَافَ الصَّوَابِ.  
وَالثَّانِي: مَنْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ قَوِيَّةٌ لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ.  
وَالثَّالِثُ: مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَأَمَانَةٌ.

فَلْيُقَلِّدْ مَنْ يَرَى أَنَّهُ أَوْثَقُ فِي نَظَرِهِ فِي عِلْمِهِ وَأَمَانَتِهِ، هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ. كَمَا أَنَّ  
الْإِنْسَانَ لَوْ أُصِيبَ بِمَرَضٍ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ حَازِقٌ مِنَ الْأَطْبَاءِ، وَأَنَّهُ  
مُطَّلِعٌ، وَأَنَّهُ أَمِينٌ. هَذَا هُوَ مَوْقِفُ الْإِنْسَانِ مِنْ اخْتِلَافِ الْأُتَمَّةِ.



(٤١٢) السُّؤال: هل يَلْزَمُ الْإِنْسَانَ الْمُسْلِمَ أَنْ يَتَّخِذَ لَهُ مَذْهَبًا مِنَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، أَوْ يَتَّخِذُ مِنْهَا مَا ذَهَبَ عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ؟

الجواب: العاميُّ - في الواقع - نَرَى أَنْ يَتَّبِعَ عُلَمَاءَ بَلَدِهِ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالْأَمَانَةِ وَالْعِلْمِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ لِلْعَامِيِّ: اتَّبِعْ مَا شِئْتَ، فَلَوْ قُلْنَا هَذَا، لَكَانَ فِيهِ مَفْسَدَةٌ عَظِيمَةٌ.

فَمَثَلًا: لَوْ قَالَ إِنْسَانٌ: إِنَّهُ لَمَسَ امْرَأَةً لَشَهْوَةٍ وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ، وَأَكَلَ لَحْمَ إِبِلٍ وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ، وَقَامَ يُصَلِّي، قُلْنَا لَهُ: الْآنَ سَتُصَلِّيْ بِلا وَضُوءٍ؛ لِأَنَّكَ إِنْ تَبِعْتَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ، فَقَدْ أَكَلْتَ لَحْمَ إِبِلٍ، وَهُوَ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، وَإِنْ تَبِعْتَ الْآخَرِينَ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّهُ لَا يَنْقُضُ، لَكِنْ يَنْقُضُ مَسَّ الْمَرْأَةِ لَشَهْوَةٍ، فَقَدْ صَلَّيْتَ بِغَيْرِ وَضُوءٍ، فَقَالَ: أَنَا بِالْخِيَارِ، أَتَبِعُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَنْ مَسَّ الْمَرْأَةَ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، وَاتَّبِعَ الْآخَرِينَ فِي أَنْ لَحْمَ الْإِبِلِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ. إِذَنْ صَلَّيْ صَلَاةً بَاطِلَةً عَلَى كِلَا الْقَوْلَيْنِ، وَصَارَ هَذَا تَلَاُعًا.

فَلِذَلِكَ نَرَى أَنَّ الْعَامِيَّ يَتَّبِعُ عُلَمَاءَ بَلَدِهِ إِذَا كَانُوا مَعْرُوفِينَ بِالْعِلْمِ وَالْأَمَانَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ. أَمَّا طَالِبُ الْعِلْمِ الَّذِي يُمَكِّنُهُ أَنْ يَجْتَهِدَ وَيُرَاجِعَ الْأَدْلَةَ، وَيَنْظُرُ فِيهَا، فَهَذَا يَتَّبِعُ مَنْ يَرَى أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ.



(٤١٣) السُّؤال: هُنَاكَ جَمَاعَةٌ تَقُولُ: يَجِبُ أَنْ نَتَّبِعَ إِمَامًا وَاحِدًا مِنَ الْفُقَهَاءِ كَالْأَثَمَةِ الْأَرْبَعَةِ، وَيُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ يُخَالِفُهُمْ، وَيَقُولُ: نَأْخُذُ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُونَ لَهُ مُسْتَهْزِئِينَ: أَنْتَ سَلَفِيٌّ تَلْفِيٌّ. وَيَرَوْنَ أَنَّهُ غَرِيبٌ بَيْنَهُمْ، فَمَا الْعَمَلُ مَعَ هَؤُلَاءِ؟

الجواب: أنا أوافق هؤلاء في أنه يجب على الإنسان أن يتبع إمامًا واحدًا، ولكن من هذا الإمام الذي يجب أن يتبع؟ هو رسول الله ﷺ ومن زعم أن أحدًا غير الرسول ﷺ يجب أن يتبع في كل ما يقول؛ فإنه على خطر كبير، ربما يؤدي هذا الزعم إلى كفره؛ لأنه ليس أحد من الخلق يجب طاعته واتباعه في كل ما يقول إلا رسول الله ﷺ، ومن زعم أنه يجب أن انتسب إلى أبي حنيفة، أو الشافعي، أو مالك، أو أحمد، من زعم ذلك؛ فقد قال على الله قولًا بلا علم، فعليه أن يتوب إلى الله عز وجل من هذا الزعم؛ لأن الله يقول: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١]، ويقول: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، فهذه المسألة خطيرة.

وأما تلقيه السلفيين بـ(التلفيين) فأنا أوافقه على ذلك أيضًا، أقول: إن السلفيين تليفون، ولكنهم يتلفون البدع، ويقضون عليها، ويحيون سنة الرسول ﷺ، ونعم السلفيون أصحابًا وقومًا، ولكنني لا أعني بالسلفيين المتحزبين، بل أعني بالسلفي: من يتبع ما جاء عن النبي ﷺ بدون تحزب، وأنا أنكر جميع التحزبات؛ أيًا كان لونها، أو أيًا كان اسمها.

وأقول: إن الأمة الإسلامية حزب واحد: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦]، فحزب الله هم المتمسكون بشريعة الله تعالى ظاهرًا وباطنًا، المنابذون للبدع، صغيرها وكبيرها، الذين لا يقدمون قول أحد على قول الله ورسوله، الذين لا يتقدمون بين يدي الله، ولا يجهرون على رسول الله ﷺ بالقول، ولا يقدمون أقوال أحد من الخلق على قول الرسول ﷺ، هذا هو الحزب،

حَزْبُ اللَّهِ السَّلَفِيُّ الْأَثَرِيُّ، الَّذِي يَجِبُ أَنْ نَنْضَمَ كُلُّنَا إِلَيْهِ، وَأَنْ تَنْصَهَرَ هَذِهِ الْأَحْزَابُ الْمَرْعُومَةُ الَّتِي هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَبَاءٌ عَلَى الْإِسْلَامِ، أَنْ تَنْصَهَرَ كُلُّهَا فِي هَذِهِ الْبَوْتَقَةِ، بِوَتَقَةِ حَزْبِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَلَسْتُ أَغْنِي بِحَزْبِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ كَانُوا عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَمَّا مَنْ عَدَاهُمْ، فَلْيَسُوا مِنْ حَزْبِ اللَّهِ وَإِنْ تَسَمَّوْا بِحَزْبِ اللَّهِ.



(٤١٤) السُّؤَالُ: لَقَدْ تَحَدَّثْتُمْ عَنِ الْفِتْنَةِ الَّتِي وَقَعَتْ، وَنَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّهُا انْتَهَتْ بِدَخْرِ الظُّلَمِ، وَلَكِنْ تَرْتَبَ عَلَى هَذِهِ الْفِتْنَةِ أَنْ وَقَعَ الْكَثِيرُ مِنَ الْبَلْبَلَةِ بَيْنَ الشَّبَابِ، حَتَّى بَلَغَ الْأَمْرُ بَعْضَهُمْ أَنَّهُ أَخَذَ يَقْدَحُ فِي الْقِيَادَاتِ الْعِلْمِيَّةِ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَأَخَذَ يَصِفُهُمْ بِالْمُتَهَاوِنِينَ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ أَخَذَ بِهِ الْأَمْرَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لِهَؤُلَاءِ الشَّبَابِ؟

الْجَوَابُ: نَصِيحَتِي لِهَؤُلَاءِ الشَّبَابِ أَوَّلًا أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْخِلَافَ فِي الرَّأْيِ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى اخْتِلَافِ الْقُلُوبِ، وَأَنَّ اخْتِلَافَ الْقُلُوبِ هُوَ قَتْلُ الْأُمَّةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسُلُوا وَنَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ هَذَا النَّزَاعُ الَّذِي حَصَلَ، أَوْ هَذِهِ الْبَلْبَلَةُ -فِيمَا أَرَى- خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ أَشْكَلَ عَلَيْهِ تَصَرُّفُ شَخْصٍ أَنْ يَتَّصِلَ بِهِذَا الشَّخْصِ، وَأَنْ يَسْأَلَهُ: لِمَاذَا أَصْدَرَ هَذَا الْحُكْمَ؟ وَلِمَاذَا فَعَلَ هَذَا الْفِعْلَ؟ حَتَّى يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، رَقْمُ (٤٣٢).

أَمَّا أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ تَصَرُّفِ شَخْصٍ، أَوْ حُكْمٍ يَظُنُّ أَنَّهُ خَطَأٌ؛ يَتَّخِذَ مِنْ هَذَا لِسَانًا سَلِيطًا عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الْآخَرِ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا حَرَامٌ، وَقِلَّةُ فَقْهِهِ فِي الدِّينِ وَفِي الْوَاقِعِ. وَإِذَا كَانَ اغْتِيَابُ الْوَاحِدِ مِنَ النَّاسِ حَرَامًا، وَمِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَاغْتِيَابُ الْوَاحِدِ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ؛ لِأَنَّ اغْتِيَابَ الْعَالَمِ لَيْسَ اغْتِيَابًا لِشَخْصِهِ، بَلْ هُوَ اغْتِيَابٌ لَهُ شَخْصِيًّا، وَهُوَ أَيْضًا اغْتِيَابٌ لِمَا يَحْمِلُهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالشَّرِيعَةِ، وَتَعْلَمُونَ جَمِيعًا أَنَّهُ إِذَا نَقَصَ قَدْرُ الْعَالَمِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ فَسَيَنْقُصُ مَا يَقُولُهُ مِنَ الشَّرِيعَةِ، وَسَيَكُونُ غَيْرَ مَقْبُولٍ.

إِذَنْ اغْتِيَابُ الْعُلَمَاءِ أَكْبَرُ بِكَثِيرٍ مِنْ اغْتِيَابِ سَائِرِ النَّاسِ، وَالْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْمِيَ لِسَانَهُ عَنِ اغْتِيَابِ إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا سِيَّمَا اغْتِيَابِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ النَّاصِحِ لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ أَنْ يَكُونَ جَبَانًا، فَلَمَّاذَا لَا يُقَدِّمُ وَيَتَّقَدِّمُ إِلَى الشَّخْصِ الَّذِي يَظُنُّ أَنَّ تَصَرُّفَهُ خَطَأٌ، أَوْ أَنَّ حُكْمَهُ خَطَأٌ وَيَسْأَلُهُ؟ فَهَلْ أَحَدٌ يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ لِيَتَّقَدَّمَ وَيَسْأَلَ؟

وَكَثِيرًا مَا تُنْسَبُ إِلَى بَعْضِ النَّاسِ أَقْوَالٌ لَمْ يَقُلْهَا، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَا، فَيُبْنَى الْإِنْسَانُ عَلَى هَذَا الْكَذِبِ وَعَلَى هَذَا النُّقْلِ الْكَاذِبِ حُكْمًا يَأْتُمُّ بِهِ.

فَأَقُولُ: إِنَّ الْإِنْسَانَ الشُّجَاعَ النَّاصِحَ هُوَ الَّذِي إِذَا سَمِعَ خَطَأً عَنْ شَخْصٍ أَيَّا كَانَ الشَّخْصُ يَتَّصِلُ بِهِ، وَيَسْأَلُهُ وَيُنَاقِشُهُ، فَرُبَّمَا تَظُنُّ أَنَّ هَذَا الْمُنْقُولَ عَنِ الشَّخْصِ صَحِيحٌ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَرُبَّمَا يَكُونُ صَحِيحًا فَتَظُنُّ أَنَّهُ خَطَأٌ؛ يَعْنِي خَطَأً فِي الْحُكْمِ، وَكَثِيرًا مَا يَأْتِي شَخْصٌ إِلَى الْإِنْسَانِ وَيَقُولُ: إِنَّكَ قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: لَمْ أَقُلْهُ. إِذَنْ صَارَ النُّقْلُ كَذِبًا وَلَيْسَ صِدْقًا.

وكثيراً ما يأتي إليك ويقول: إنك قلت كذا وكذا؟ فتقول: نعم، قلت كذا وكذا. فيقول: هذا خطأ. فأقول: أين الخطأ؟ فيبين ما عنده، فأقول: هذا الذي عندي، وأبين ما عندي أنا، ثم يقتنع ويذهب مقتنعاً بذلك، أو مثلاً يكون ما قال: إنه خطأ، محققاً فيه، وأرجع أنا عن قولي.

والإنسان الذي يريد الحق يرجع إلى الحق، سواء وافق قوله، أم خالفه، ولا يخفى علينا جميعاً ما يحصل من رجوع أئمة مسلمين عن أقوالهم إذا قالوها، وتبين لهم أن الحق في سواها؛ فهذا هو الإمام أحمد رحمه الله كثيراً ما يقول: إنه قال كذا ولكنه رجع عنه.

وكذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُنقل عنه أنه قضى في قضية من الفرائض<sup>(١)</sup> بحكم، ثم قضى فيها بحكم مضاد، وهذه القضية أنه هلكت امرأة عن زوج وأم وأخوين من أم وأخوين شقيقين، وخلفت ستة ملايين:

الحكم الأول: للزوج النصف: ثلاثة ملايين، وللأم السدس؛ لأن هناك جمعاً من الإخوة: مليون، وللأخوين من الأم الثلث: مليونان، ولا شيء للأخوين الشقيقين.

الحكم الآخر: للزوج النصف: ثلاثة ملايين، وللأم السدس: مليون واحد، وللأخوين من الأم والأخوين الشقيقين الباقي: وهو مليونان، فكل واحد نصف مليون؛ خمس مئة ألف.

(١) وهي المشتركة، وتسمى المشتركة، والحجرية، والحمازية.

فَعُمِّرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ حَكَمَ بِالْأَوَّلِ، ثُمَّ رَجَعَ وَحَكَمَ بِالثَّانِي، وَلَكِنَّ الصَّوَابَ حُكْمُهُ  
الْأَوَّلُ، وَهُوَ أَنَّ الْأَخَوَيْنِ مِنَ الْأُمِّ لَهَا الثُّلُثُ مَلِيُونَانِ، وَأَنَّ الْأَخَوَيْنِ الشَّقِيقَيْنِ لَيْسَ  
لَهُمَا شَيْءٌ. فَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ  
فَهُوَ لِأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ»<sup>(١)</sup>، فَإِذَا أَلْحَقْنَا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا لَمْ يَبْقَ لِلْإِخْوَةِ الْأَشْقَاءِ شَيْءٌ.

فَإِذَا أَلْحَقْنَا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا قُلْنَا: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلزَّوْجِ أَوْلَادٌ،  
وَلِلْأُمِّ السُّدُسُ؛ لِأَنَّ مَعَنَا جَمْعًا مِنَ الْإِخْوَةِ، وَلِلْأَخَوَيْنِ مِنَ الْأُمِّ الثُّلُثُ بِنَصِّ الْقُرْآنِ؛  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ  
وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ إِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾  
[النساء: ١٢]؛ فَلَا يَبْقَى شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ؛ فَتَقُولُ لِلْأَخَوَيْنِ الشَّقِيقَيْنِ: لَيْسَ لَكُمَا شَيْءٌ.  
فَهَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَأَنَا جِئْتُ بِهَذَا الْمَثَالِ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي يُرِيدُ الْحَقَّ إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ  
الْحَقُّ رَجَعَ إِلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ قَدْ قَالَ الْخَطَأَ يَرْجِعُ عَنِ الْخَطَأِ، فَإِذَا نُقِلَ لَكُمْ عَنْ شَخْصٍ  
شَيْءٌ اسْتَنْكَرْتُمُوهُ، وَقَدْ يَكُونُ النَّاqِلُ كَاذِبًا، وَقَدْ يَكُونُ النَّاqِلُ صَادِقًا، فَالْوَاجِبُ أَنْ  
يَكُونَ الْإِنْسَانُ شَجَاعًا؛ فَلْيَتَّصِلْ بِهَذَا الشَّخْصِ، وَلْيَقُلْ: بَلَّغْنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا،  
هَلْ هَذَا صَحِيحٌ، أَوْ غَيْرُ صَحِيحٍ؟ حَتَّى يَكُونَ نَاصِحًا لَهُ، أَمَّا أَنْ يَجْعَلَ مِنْ هَذَا سَبَبًا  
لَاغْتِيَابِهِ، وَالْكَلَامِ فِيهِ، كَمَا ذَكَرَ السَّائِلُ، فَهَذَا خِلَافُ النَّصَحِ، وَخِلَافُ الْعَدْلِ،  
وَخِلَافُ الْحَقِّ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، رَقْمُ (٦٧٣٢)، وَمُسْلِمٌ:  
كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلْأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ، رَقْمُ (١٦١٥).



(٤١٥) السُّؤال: ما تقولون في حَقِّ مَنْ يَقُولُ بَأَنَّ الاختلافَ رَحْمَةٌ؟

الجواب: نقول لمن يقول: إِنَّ الاختلافَ رَحْمَةٌ: إن هذا قولٌ لَيْسَ بصحيح؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١٧٨) إِلَّا مَنْ رَجَعَ رَبُّكَ ﴿[هود: ١١٨-١١٩]، وأما ما يُروى عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ». فهذا لا صِحَّةَ له، ولم يَصِحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ، بل إن النَّبِيَّ ﷺ يقول: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

لكن حُكْمُ الخلافِ أو حُكْمُ الاختلافِ رَحْمَةٌ، بِمَعْنَى أَنَّ النَّاسَ إِذَا اجْتَهَدُوا فَاخْتَلَفُوا لَا يَأْتُمُونَ، بل رَحْمَةُ اللهِ تَسْعُهُمْ وَتَجْعَلُ كُلَّ إِنْسَانٍ مُجْتَهِدٌ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»<sup>(٢)</sup>. أمَّا أن نقول: الخلافُ نفسه رَحْمَةٌ، فهذا لَيْسَ بصحيح.



(٤١٦) السُّؤال: هل قاعدةُ أَنَّ الواجبَ هُوَ الاتفاقُ في العقيدة، وأن الاختلافَ

في المنهج لا يَضُرُّ؛ قاعدةٌ صحيحةٌ؟ نَرْجُو التفصيلَ.

الجواب: الواقعُ أَنَّ الاختلافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ يَكُونُ فِي الْأُمُورِ الْعَمَلِيَّةِ، وَيَكُونُ فِي الْأُمُورِ الْعِلْمِيَّةِ، لَكِنَّ الْأُصُولَ فِي الْأُمُورِ الْعِلْمِيَّةِ لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ؛ كَأَرْكَانِ الْإِيمَانِ السَّتَةِ، وَهِيَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، رَقْمُ (٤٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِعْتِمَادِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، رَقْمُ (٧٣٥٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ، بَابُ بَيَانِ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ، أَوْ أَخْطَأَ، رَقْمُ (١٧١٦).

والْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، فَمَا اخْتَلَفَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ، لَكِنْ قَدْ يَقَعُ بَيْنَهُمْ نِزَاعٌ فِي بَعْضِ أَفْرَادِ هَذِهِ الْأَصُولِ؛ فَمَثَلًا اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ عَذَابُ الْقَبْرِ يَكُونُ عَلَى الْجَسَدِ أَوْ عَلَى الرُّوحِ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ ثَابِتٌ، فَكُلُّ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُونَ فِي صَلَوَاتِهِمْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

وَكَاخْتِلَافِهِمْ فِي الَّذِي يُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا الَّذِي يُوزَنُ؟ هَلْ هُوَ الْعَامِلُ أَوْ الْعَمَلُ أَوْ صَحَائِفُ الْعَمَلِ، مَعَ الْإِتِّفَاقِ عَلَى أَنَّ الْوِزْنَ ثَابِتٌ.

كَذَلِكَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الصَّرَاطِ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى جَهَنَّمَ؛ هَلْ هُوَ طَرِيقٌ كَالطَّرِيقِ الْمُعْتَادَةِ وَاسِعٌ، أَوْ هُوَ أَحَدُ مِنَ السَّيْفِ وَأَدْقُ مِنَ الشَّعْرِ. وَاخْتِلَافُهُمْ أَيْضًا - وَهُوَ اخْتِلَافٌ ضَعِيفٌ بِلَا شَكٍّ - هَلِ النَّارُ مُؤَبَّدَةٌ أَوْ إِلَى أَمَدٍ.

وَالصَّحِيحُ الَّذِي نَقَطَعُ بِهِ أَنَّهَا مُؤَبَّدَةٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ تَأْيِيدَهَا فِي ثَلَاثِ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ:

فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۝ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ۝﴾ [النساء: ١٦٨-١٦٩].

وَفِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ۝﴾ [٦٤] خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٥].

وَفِي سُورَةِ الْجَنِّ: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ۝﴾ [الجن: ٢٣].

لَكِنْ قَصْدِي أَنَّ الْخِلَافَ يَكُونُ فِي الْعِلْمِيَّاتِ، وَيَكُونُ فِي الْعَمَلِيَّاتِ؛ أَمَّا الْخِلَافُ

فِي الْعَمَلِيَّاتِ - أَيِ فِي الْأُمُورِ الْفَقْهِيَّةِ - فَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا، وَكُتِبَ الْفَقْهُ مَمْلُوءٌ بِالْخِلَافِ  
كَمَا يَعْرِفُهَا طَلَبَةُ الْعِلْمِ.

وَمَوْقِفُنَا نَحْنُ مِنْ هَذَا حَدَّدَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَقَالَ: ﴿وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ  
فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي  
شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾  
[النساء: ٥٩]، فَالْاِخْتِلَافُ فِي الْمَنْهَجِ وَفِي الْعَقِيدَةِ كُلُّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَرْجِعُهُ إِلَى كِتَابِ  
اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ.



(٤١٧) السُّؤَالُ: بَعْضُ الشَّبَابِ تَضَعُفُ هِمَّتُهُمْ عَنْ دِرَاسَةِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ  
لِبَعْضِ الْمَسَائِلِ، وَخَاصَّةً الْخِلَافِيَّةَ مِنْهَا، فَيَرْجِعُ فِيهَا إِلَى رَأْيِ أَحَدِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ  
تَطْمَئِنُّ نَفْسُهُ إِلَيْهِمْ، فَهَلْ فِي هَذَا التَّصَرُّفِ شَيْءٌ؟

الْجَوَابُ: الْوَاقِعُ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ تَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ، فَالْإِنْسَانُ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ  
أَنْ يَصِلَ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ بِنَفْسِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَلِّدَ أَهْلَ الْعِلْمِ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ قَالَ  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

وَإِنَّمَا أَمَرَ بِسُؤَالِهِمْ لِلْأَخْذِ بِإِفْتَائِهِمْ، أَمَّا الْإِنْسَانُ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي الْعِلْمِ وَأَخَذَ  
نَصِيبًا كَبِيرًا، فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ بِقَدْرِ  
مَا يَسْتَطِيعُ، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ الْبَحْثِ وَبَعْدَ الْجَهْدِ فَحِينَئِذٍ يُقَلِّدُ، هَذَا هُوَ  
التَّفْصِيلُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

أما الكَسْلَانُ الَّذِي يَقُولُ: أَنَا لَسْتُ مُتَعَبًا نَفْسِي بَطَلَبِ الْأَدَلَّةِ. فهذا مُحَرِّمٌ، إِلَّا مَنْ كَانَ -كَمَا ذَكَرْتُ- لَا يَسْتَطِيعُ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ صَغِيرٌ أَوْ مُبْتَدِئٌ فِي الْعِلْمِ، أَوْ كَانَ عَامِيًّا، فَهَذَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا التَّقْلِيدُ.



(٤١٨) السُّؤَالُ: إِذَا تَعَارَضَ كَلَامُ عَالِمَيْنِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَبِأَيِّهَا نَأْخُذُ؛

بِالْأَيْسَرِ أَمْ بِالْأَحْوِطِ؟

الْجَوَابُ: هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تَقَعُ كَثِيرًا، إِذَا تَعَارَضَتْ فَتَوَى عَالِمَيْنِ، وَالْمَرَادُ بِالْعَالِمَيْنِ الْمُوثِقَانِ فِي عِلْمِهِمَا وَدِينِهِمَا، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ أَفْتَى يَكُونُ مُصَيِّبًا؛ إِذَا قَدْ يُفْتِي طَالِبُ الْعِلْمِ الصَّغِيرُ الَّذِي لَمْ يَعْرِفْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا، فَتَجِدُهُ يَتَصَدَّى لِلْفَتَوَى وَيُفْتِي بِغَيْرِ عِلْمٍ، بَلْ بَمَا أَمْسَكَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا الْقَلِيلُ، فَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ لَا يُعَارِضُ قَوْلُهُ قَوْلَ الْعُلَمَاءِ الْمُوثِقِينَ فِي عِلْمِهِمْ وَأَمَانَتِهِمْ، وَقَوْلُهُ مُطَرَّحٌ إِلَّا إِذَا أَتَى بِدَلِيلٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَرَضَ هَذَا الدَّلِيلَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَأَقْرَوَهُ، فَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ؛ لِأَنَّا نَسْمَعُ فِتَاوَى مِنْ عِلْمَانٍ فِي الْعِلْمِ صِغَارٍ يُفْتَوْنَ بِأَحَادِيثٍ إِمَّا أَحَادِيثَ شَاذَةٍ مُخَالِفَةٍ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَإِمَّا أَحَادِيثَ لَمْ يَقُلْ بِهَا أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَإِعْرَاضُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَنْهَا وَعَنِ الْعَمَلِ بِهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَا صِحَّةَ لَهَا أَوْ لغير ذلك من الأسبابِ، لَكِنَّ الْكَلَامَ الْآنَ فِيهَا إِذَا تَعَارَضَتْ فَتَوَى عَالِمَيْنِ مُوثِقَيْنِ فِي عِلْمِهِمَا وَدِينِهِمَا، فَبِأَيِّهَا نَأْخُذُ؟

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: الْإِنْسَانُ مُحْيَرٌّ؛ إِنْ شَاءَ أَخَذَ بِقَوْلِ هَذَا، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ بِقَوْلِ هَذَا. وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّا إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ مُحْيَرٌّ فَإِنَّ ظَنِّي أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَتَسَاوَى فَتَوَايَا

من عَالَمِينَ من كُلِّ وجهٍ، فلا بُدَّ أن يَكُونَ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ مَيْلٌ إِلَى فَتَوَى أَحَدِهِمَا، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: تَأْخُذُ بِالْأَيْسَرِ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّهُ الْأَوْفَقُ لِلشَّرِيعَةِ؛ إِذْ إِنَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ مَبْنَاهَا عَلَى الْيُسْرِ، وَمَا دَامَ لَمْ يَتَبَيَّنِ الْأَمْرُ فَالْأَوَّلَى الْأَخْذُ بِالْأَيْسَرِ. وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: بَلِ الْأَخْذُ بِالْأَشَدِّ؛ لِأَنَّهُ أَحْوْطُ.

وَلَكِنَّ أَقْرَبَ الْأَقْوَالِ عِنْدِي أَنَّهُ يَأْخُذُ بِالْأَيْسَرِ، فَمَا دَامَ لَمْ يَتَبَيَّنِ الْحُكْمُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلْيَأْخُذْ بِالْأَيْسَرِ، وَهَذَا بَعْدَ أَنْ يَتَسَاوَى عِنْدَهُ الْمُفْتَيَانِ، أَمَّا إِذَا تَرَجَّحَ أَحَدُهُمَا عِنْدَهُ، وَيَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَهُمَا أَعْلَمُ وَأَدِينُ فَلْيَأْخُذْ بِفَتْوَاهُ.

نَظِيرُ ذَلِكَ رَجُلٌ مَرِيضٌ ذَهَبَ إِلَى طَبِيبَيْنِ، وَاخْتَلَفَا فِي وَصْفِ الدَّوَاءِ، فَيَأْخُذُ بِمَنْ يَتَرَجَّحُ عِنْدَهُ أَنَّهُ أَصَوْبُ.



(٤١٩) السُّؤَالُ: هَلِ الْأَخْذُ بِالْفَتْوَى الْأَسْهَلِ يُعْتَبَرُ خَطَأً؟

الْجَوَابُ: هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ وَارِدٌ، وَنَحْنُ نُشَاهِدُ اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ، فَبَعْضُهُمْ يَكُونُ لَهُ رَأْيٌ شَدِيدٌ، وَبَعْضُهُمْ يَكُونُ لَهُ رَأْيٌ غَيْرُ شَدِيدٍ، فَمَنْ نَتَّبِعُ؟ فَعَلِينَا أَنْ نَتَّبِعَ مَنْ نَرَاهُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ فِي عِلْمِهِ، وَفِي دِينِهِ، وَوَرَعِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ يَنْقَسِمُونَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: عَالِمٌ أَمَةٌ: وَهُوَ الَّذِي يَرَى مَا يُنَاسِبُ الْمُجْتَمَعَ، فَيُفْتِي بِهِ، وَلَا يَبْحَثُ عَنِ الدَّلِيلِ.

القسم الثاني: عالم دولة: وهو الذي يرى ما تريده الدولة، فيفتي به، ولا ينظر للدليل.

القسم الثالث: عالم ملّة: وهو الذي ينظر ما يدلّ عليه الدليل، ولا يُبالي أوافق هوى الناس أو الدولة، أم لم يُوافق، وهذا الأخير هو المحمود.

فإذا اختلفت الفتاوى فخذ بمن تراه أقرب إلى الصواب، كما لو اختلف في المرض طيبان، ووصف أحدهما علاجاً، والثاني وصف علاجاً آخر، بمن تأخذ؟ بالذي ترى أنه أحذق، كذلك الشرع، لكن إذا تساوى الرجلان في العلم وفي الأمانة، فبأيّهما تأخذ؟ في هذا أقوال ثلاثة:

الأول: أن تأخذ بالأسير.

الثاني: أن تأخذ بالأشد.

الثالث: أن تُخَيَّر.

هذه قواعد وضوابط ليست لمسألة بعينها، بل هي لجميع المسائل، فالذين يقولون: خذ بالأسير، يقولون: لأنّ الأسير أقرب إلى روح الدين الإسلامي، لأنّ الدين الإسلامي يسرّ، والذين يقولون: خذ بالأشد، يقولون: لأن هذا أحوط، والذي يقول: يُخَيَّر، يقول: تساوى الأمران، ولا مرجح، فهو مُخَيَّر، والأقرب لي أن الأخذ بالأسير هو الأولى للأسباب التالية:

أولاً: لأنه الأقرب إلى موافقة روح الدين الإسلامي.

ثانياً: أن الأصل براءة الذمّة.

ثالثًا: أن هذا هو الذي كان عليه السلف، فكان السلف يتشاورون في الأمور الاجتهادية، يأخذون بالأسر، كما ذكر ذلك البخاري رحمه الله في صحيحه. لكن إذا كان الأسر يخالف النص، لا نأخذ به؛ ولهذا قال العلماء: «من تبع الرخص فقد فسق».



(٤٢٠) السؤال: قرأت في بعض الكتب مقولة، وهي أنه لا إنكار في الأمور الاجتهادية، وسؤالي: هو ما ضابط الأمر الاجتهادي؟ ومتى أنكروا على من خالفني؟ وهل أنكروا على من يخالفني فيما أراه راجحاً في مسائل الفقه؟ وكيف يكون الإنكار؟

الجواب: الإنكار معناه أن الإنسان يُنكر عليه ما فعله ولا يُعذر به، ولا يُنكر في مسائل الاجتهاد، فلو أننا رأينا رجلاً يأكل لحم إبل ولا يتوضأ بناءً على اجتهاده أن لحم الإبل لا يَنْقُضُ الوضوء، فإننا لا نُنكر عليه، ولكنَّ عَدَمَ إنكارنا عليه لا يَمْنَعُ من مُناقشتِهِ في الأمر؛ كأن نقول له: يا أخي، تعال، بيننا وبينك السنة، هل يَنْتَقِضُ الوضوء بأكل لحم الإبل أو لا يَنْتَقِضُ؟

أما المسائل غير الاجتهادية، وهي التي لا مَسَاحَ للعقل فيها، فإنه يُنكر على المخالف فيها، كما لو أن أحداً تكلم في أمور الغيب وأنكر شيئاً من أمور الغيب التي أخبر الله بها ورسوله، فإننا لا يُمكن أن نُقرَّه على ذلك؛ وذلك لأنه لا مجال للاجتهاد في الأمور الغيبية.



(٤٢١) السُّؤَال: هل كُلُّ مَا اخْتَلَفْنَا عَلَيْهِ يَعْذِرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيهِ؟

الجواب: لا، لَيْسَ كُلُّ مَا نَخْتَلِفُ فِيهِ يُعْذَرُ الْمُخَالِفُ فِيهِ، فَالَّذِي يُخَالِفُ النَّصَّ أَوْ الإِجْمَاعَ لَا يُعْذَرُ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ الرَّجُوعُ إِلَى مُقْتَضَى النَّصِّ، وَالوَاجِبُ الرَّجُوعُ إِلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الإِجْمَاعُ، وَلِهَذَا لَوْ جَاءَنَا شَخْصٌ بِطَرِيقَةٍ تُخَالِفُ طَرِيقَةَ السَّلَفِ أَنْكَرْنَا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلإِجْمَاعِ، وَلَوْ جَاءَنَا شَخْصٌ بِرَأْيٍ يُخَالِفُ النَّصَّ الصَّرِيحَ لَأَنْكَرْنَا عَلَيْهِ، أَمَّا مَا يَكُونُ فِيهِ مَسَاحٌ لِلْإِجْتِهَادِ وَالنُّصُوصِ تَحْتَمِلُهُ، فَإِنَّا لَا نُنْكِرُ عَلَيْهِ وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ نُنَاقِشُهُ، فإِذَا أُنْزِلَ إِلَى قَوْلِنَا وَإِذَا أُنْزِلَ إِلَى قَوْلِهِ، وَإِذَا أُنْزِلَ إِلَى قَوْلِ وَاحِدٍ مِنَّا عَلَى رَأْيِهِ وَلَا يُشْنَعُ عَلَيْهِ الْآخَرُ.



(٤٢٢) السُّؤَال: ما قولكم فيمن يَقُول: اِخْتِلَافُ الْمَذَاهِبِ ضَيَعَ الْحُكْمُ الْإِسْلَامِيّ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِهَا عُرْضَ الْحَائِطِ، وَنَأْخُذَ الدِّينَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَبَاشَرَةً؟

الجواب: رأيي أن هذا ليس بصحيح، بل اختلاف المذاهب من الفقه الإسلامي؛ لأنَّ هذا الاختلاف تَحْصُلُ فيه مناقشاتٌ، وأخذُ وردُّ، فينمو فِكرُ العالمِ في الفقه، وتكونُ عنده ملكةٌ يَسْتَطِيعُ بها تَرْجِيحُ قولٍ على قولٍ، ويحصلُ بهذا خَيْرٌ كثيرٌ. نعم، هناك شيءٌ أَحَدَثَهُ هَذِهِ المذاهبُ عندَ بعضِ النَّاسِ الجُهَلَاءِ، وهو التَّعَصُّبُ لِلْمَذْهَبِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَرُدُّ الْحَقَّ مِنْ أَجْلِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى قَوْلٍ مَن قَلَّدَهُ، وَهَذَا هُوَ الْخَطَأُ الْعَظِيمُ. وَالْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ أَنْ يَقُولَ بِهِ، سِوَاءٍ وَافَقَ مَذْهَبَهُ أَوْ لَمْ يُوَافِقْهُ.



وأما قول السائل: نأخذ الدين من الكتاب والسنة مباشرة، فإن الفقهاء -فقهاء المذاهب- أخذوا الفقه من الكتاب والسنة مباشرة، ولهذا نجدهم إذا ذكروا الأحكام، ذكروا أدلتها من القرآن والسنة، ولا يمكن أن نتهم العلماء بأنهم لم يأخذوا أصول أحكامهم من الكتاب والسنة.



(٤٢٣) السؤال: نرجو منكم توجيه نصيحة للشباب حول بيان فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز؛ لأننا سمعنا كل فريق يؤوله لصالحه، وينشر الأشرطة لذلك، وجزاكم الله خيراً.

الجواب: سبحانه الله! يقول: أريد بياناً لبيان الشيخ، فإذا كان بياناً فلا يحتاج إلى بيان، فالبيان لا يحتاج إلى بيان، فإن كان في هذا البيان إجمال فليسأل الشيخ حتى يبين، فالبيان لا يحتاج إلى بيان، والإجمال يبينه من أجمله وهو صاحب الكلام.

أما أنا فأقول: إن ما قاله الشيخ صحيح، ولا شك أن اختلاف الإخوان طلبية العلم لا يخدم الإسلام، بل هو ضرر على الإسلام، ولا شك أنه يخدم أعداء الإسلام؛ لأن أعداء الإسلام يحبون أن يتفرق حملة الشرع، يحبون أن يتفرقوا بأقوالهم وأفعالهم، وإذا تأمل الإنسان طريق الصحابة والسلف الصالح وجد أنهم يختلفون في الأقوال، لكن لا تختلف قلوبهم، فلا يسب بعضهم بعضاً، ولا يتهم بعضهم بعضاً. وكل إنسان معرض للخطأ، وإذا كنت تقدر أن صاحبك قد أخطأ، فإن صاحبك يقدر أنك أنت أيضاً أخطأت.

إذن لا حجة لأحد على أحد بقوله، والحجة فيما قاله الله ورسوله، وكون

الإخوان يَتَفَرَّقُونَ من أَجْلِ اختلافِ وَجْهَةِ النظرِ في أمرٍ لا يَمَسُّ الدينَ أو العقيدةَ هُوَ في الحقيقةِ من نَزَعَاتِ الشيطانِ، ومن عَمَلِ أَهْلِ الباطلِ، فأهْلُ الباطلِ لما رَأَوْا إقبالَ النَّاسِ -والحمدُ لله- عَلَى الإسلامِ، ولا سِيَّما الشبابِ، لم يَسْكُتُوا؛ لَأَنَّ هَذَا يَغِيظُهُمْ، وسيُدَبِّرُونَ كُلَّ حيلةٍ للقضاءِ عَلَى هَذِهِ الصَّخوةِ أو النَّهضةِ، لكنهم يُدَبِّرُونَ بصمتٍ وإحكامٍ، أما نَحْنُ فِلْسَافَةُ قُلُوبِنَا فنحن إذا دَبَّرْنَا بَنِيَّنا من الحُبَّةِ قُبَّةً، وكَبَّرْنَا المسائلَ، وجعلنا النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ ويتَفَرَّقُونَ، فيَحْصُلُ الشرُّ والبلاءُ.

ولهذا يَجِبُ أن نَمشي أَوْلاً بِهَدْيِ الشَّرْعِ، وثانِياً بِحِكْمَةِ العقلِ؛ لأننا إذا غَلَبَتْنَا العاطفةُ صارت عاصفةً عَصَفَتْ بنا وأفَسَدَتْ بَيْننا، وأهْلُ الشرِّ يُحِبُّونَ أن يَكُونَ الواقعُ هَكَذَا، ويُحِبُّونَ أن يَقومَ فُلانٌ يَسُبُّ فُلانًا وَيُضِلُّ فُلانًا.

فَنَصِيحَتِي لِإِخواني الَّذِينَ صارَ مِنْهُمْ بَعْضُ الشَّيْءِ أن يُراجِعُوا الأمرَ، وأن يُجِلِّلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وأن تَصُدَّرَ مِنْهُمْ كَلِمَةٌ موقَّعةٌ من الجميعِ بأننا مُتَّفِقُونَ في الأساسياتِ والأهدافِ، وإن اختلفتِ وَجْهاتُ النظرِ، فإن هَذَا قد سَبَقَ في سَلَفِنا الَّذِينَ هم خَيْرٌ مِنَّا، فاختَلَفَ الصَّحَابَةُ في أمرٍ من أركانِ الإسلامِ اختلافَ اجتِهَادٍ، ولم يَعْنَفْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ولم يُضِلُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وذلك في قِصَّةِ خُروجِهِم لِبَنِي قُرَيْظَةَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما رَجَعَ من غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ جاءَهُ جَبْرِيلُ وأَمَرَهُ أن يَخْرُجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فقال النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»<sup>(١)</sup>.

فلما خَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ لِبَنِي قُرَيْظَةَ أَذَرَكْتَهُمْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فقال بَعْضُهُمْ:

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإلياء، رقم (٩٤٦)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو، رقم (١٧٧٠).

لَا نُصَلِّيَ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَلَوْ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَأَخْرُوا الصَّلَاةَ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَصَلَّوْهَا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، بِنَاءً عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». وقال آخرون: بل نُصلي الْعَصْرَ فِي وَقْتِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَلِأَنَّ غَرَضَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْمُبَادَرَةُ بِالْخُرُوجِ وَالْوَصُولُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

فاختلفوا هَذَا الْاِخْتِلَافَ الَّذِي هُوَ فِي رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُعْنَفْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا بَلَغَهُ الْخَبْرُ لَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ. وَإِنْ كُنَّا نَرَى أَنَّ الْمُصِيبَ هُمُ الَّذِينَ صَلَّوْا فِي الْوَقْتِ.

فَالْمُهِمُّ أَنَا أُرِيدُ أَنْ نَكُونَ نَحْنُ عَلَى طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، لَا نُنْكَرُ، وَلَا نُضَلِّلُ وَلَا بُدْعُ، إِنَّمَا إِذَا اخْتَلَفْنَا فِي أَمْرِ اجْتِهَادِيٍّ لَا يُعْلَمُ مِنَ الْمُصِيبِ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ نَتَّحِدَ، وَيَا حَبذاً لَوْ أَنَّهُ صَدَرَ بَيَانٌ مِنَ الْجَمِيعِ يَشْرَحُونَ بِهِ أَنَّهُمْ مُتَّفَقُونَ فِي الْهَدَفِ الْأَسَاسِيِّ، مُخْتَلِفُونَ فِي وَجْهَاتِ النَّظَرِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ سَلَفَ إِلَيْهِ مَنْ سَبَقَنَا، وَلَا يَضُرُّنَا شَيْئًا، فَلَوْ حَصَلَ هَذَا لَكَانَ طَيِّبًا، وَسَيَحْصُلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ يَحْصُلُ بِالْقُوَّةِ بِأَنْ يَكْفَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَأَنْ يَكُونُوا إِخْوَةً، وَيَعْرِفُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْرَ مَسْئُولِيَّتِهِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ. وَنَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَهُمُ الْهَدَايَةَ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا جَمِيعًا عَلَى الْهُدَى وَالتَّقَى.

وَلَا يَضُرُّ الْاِخْتِلَافُ فِي الْمَنْهَجِ مَا دَامَ لَمْ يُخْرِجْ عَنْ حُدُودِ الشَّرْعِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(٤٢٤) السُّؤال: إذا جاءَ الإنسانَ أكثرُ من فتوى في مسألةٍ واحدةٍ وكلُّ الأجوبةِ مُختلفةٌ فبأيِّ الفتوى يأخذُ؟ وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الواقعُ أنَّ هذا سؤالٌ مُهمٌّ؛ لا سيما في وقتنا الحاضرِ حيثُ كثرَ المُفتونَ بعلمٍ أو بغيرِ علمٍ، منَ المعلومِ أنَّه إذا جاءتِ الفتوى من شخصٍ غيرِ معروفٍ بالعلمِ أنَّها غيرُ مقبولةٍ؛ ولهذا قال بعضُ السلفِ: «إنَّ هذا العلمَ دينٌ، فانظروا عَمَّن تأخذونَ دينكم»<sup>(١)</sup>. والمسألةُ إذا كانَ الإنسانُ لا يُحاطِرُ في مَرَضِ بطنه، ولا يذهبُ إلا إلى طبيبٍ معروفٍ، فكذلكَ في أمرِ الدينِ، لا يُحاطِرُ، والعلماءُ الموثوقُ بأجوبَتِهِم مَوْجُودُونَ والحمدُ لله، والذي لم يُوجدْ وَجَدَتْ آثارُهُ في كُتُبِهِ، وفي أَشْرَاطِهِ؛ لكنَّ إذا فَرَضْنَا أنَّ الرجلَ اسْتَفْتَى عَالِمَيْنِ موثوقَيْنِ فاختلفتِ الفتوى فهل هو مُحْيِرٌ أو ماذا؟ نقولُ: أولاً إذا استفتيتَ عالِماً وأنتَ واثقٌ به فلا تَسألُ غيرهَ أولاً؛ لأنَّكَ لم تُكَلِّفْ بهذا، وثانياً: لِئَلَّا يَقَعَ في قَلْبِكَ شيءٌ، وأنتَ أوَّلُ ما اسْتَفْتَيْتَهُ كُنْتَ واثقاً به، لكنَّ أحياناً يَسألُ الشخصُ عالِماً منَ العلماءِ، ويُفْتِيهِ، ثم يَسْمَعُ في مَجْلِسٍ آخَرَ منَ عالِمٍ آخَرَ قولاً مُخالفًا لِمَا أُفْتِيَ به، مقرونًا بالأدلةِ مِنَ الكتابِ والسُّنةِ، فحينئذٍ يَقَعُ في حَيْرَةٍ، وفي هذه الحالِ نقولُ: قُلْ لِلثَّانِي: إِنَّكَ -أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ- قلتَ كذا وكذا، وأنا قد أُفْتِيتُ بقولٍ آخَرَ مُخالفٍ لِمَا قُلْتَ، فماذا تَرى؟ فإذا قالَ لك: القولُ الثاني الذي أُفْتِيتَ به ضَعِيفٌ، ولا يَسْتَنَدُ على دليلٍ، وما قُلْتَهُ أنا ففيهِ الدليلُ فَاتَّبِعْهُ، ولا إشكالَ في هذا.

لكنَّ إذا كانَ الإنسانُ لم يَسألْ أحداً، الآنَ وَقَعَتِ القُضِيَّةُ عليه، وأمامه علماءٌ،

(١) القائل هو محمد بن سيرين، انظر الطبقات الكبرى (٧/ ١٤٤)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٦١١).

فَمَنْ يَسْأَلُ؟ وَأُرِيدُ أَنْ تَأْخُذُوا الْجَوَابَ مِنَ الْمَثَالِ الَّذِي سَأَطَرُّهُ عَلَيْكُمْ: رَجُلٌ مَرِضٌ  
بِمَرَضٍ، وَأَمَامَهُ أَطْبَاءٌ مُتَعَدِّدُونَ، فَإِلَى أَيِّ الْأَطْبَاءِ يَذْهَبُ لِيُشَخِّصَ الْمَرَضَ وَيَصِفَ  
الدَّوَاءَ؟ بِالطَّبْعِ يَذْهَبُ لِلأَوْثَقِ، أَوْثَقِهِمْ وَأَحَدَقِهِمْ، وَإِذَا كُنْتَ تَخْتَارُ لِتُصَحِّحَ الْبَدَنَ  
مَنْ تَرَى أَنَّهُ أَوْثَقُ مِنَ الْأَطْبَاءِ؛ فَاجْعَلِ اخْتِيَارَكَ لِدِينِكَ كَذَلِكَ، فَهَذَا دِينٌ.



(٤٢٥) السُّؤَالُ: هَلْ يَجُوزُ لِإِنْسَانٍ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي إِفْتَاءِ بَعْضِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ  
مَنْ يُفْتِي، أَوْ لَمْ يَتَيَسَّرْ سَوَالُ الْعُلَمَاءِ؟

الجَوَابُ: نقول: إِذَا كَانَ جَاهِلًا كَيْفَ يَجْتَهِدُ، وَعَلَى أَيِّ أُسَاسٍ يَبْنِي اجْتِهَادَهُ!  
وَالوَاجِبُ عَلَى مَنْ لَا يَعْلَمُ الْحُكْمَ أَنْ يَتَوَقَّفَ، وَإِذَا سُئِلَ فَإِنَّهُ يَقُولُ: لَا عِلْمَ عِنْدِي،  
وَالْمَلَائِكَةُ لَهَا قَال لَهِمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٣١) قَالُوا  
سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿[البقرة: ٣١-٣٢].

أما كونه يقول إِذَا لَمْ يَجِدْ عَالِمًا يُفْتِي: أَنَا أَفْتِي، أَصَبْتُ أَوْ أَخْطَأْتُ، فَهَذَا غَلْطٌ،  
وَلَا يَجُوزُ، فَالوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ لِلْمُسْتَفْتِي: اسْأَلِ الْعُلَمَاءَ، وَالْآنَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ الْإِتِّصَالُ  
سَهْلَةٌ، فَيَتَّصِلُ عَنْ طَرِيقِ الْهَاتِفِ، أَوْ عَنْ طَرِيقِ الْبَرِيدِ السَّرِيعِ وَالْبَطِيءِ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
الْأَمْرُ مُيسَّرٌ.



(٤٢٦) السُّؤَالُ: مَا مَعْنَى قَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَهَلْ يُعْمَلُ بِهِ: «إِذَا رَأَيْتَ  
الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ الَّذِي قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ وَأَنْتَ تَرَى غَيْرَهُ فَلَا تَنْهَهُ»؟<sup>(١)</sup>

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٦/ ٣٦٨).

الجواب: الظاهر أنَّ الإنسان إذا رأيته يعمل بمسألةٍ مُختلفٍ فيها، وأنت لا توافقُه على حكمِها، فلا تنهه؛ لأنه لا إنكارَ في مسائل الاجتهاد، وهذا حقٌّ.

وقد سبقَ لنا مرارًا أنه ينبغي لطلبة العلم في المسائل الخلافية التي مصدرها الاجتهاد ألاَّ يجعلوا من هذا الخلاف مثارًا للجدل والعداوة والحقد، وأن يكونوا إخوة على كلِّ حالٍ.



(٤٢٧) السؤال: ما رأيكم فيمن يستشهد بأقوال العلماء وأفعالهم وينزلها منزلة

النصوص؟

الجواب: رأينا أنه من الخطأ أن تنزل أقوال العلماء منزلة قول المعصوم صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ وذلك لأنَّ كلَّ واحدٍ يؤخذ من قوله ويترك إلاَّ محمدًا صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

والإنسان مهما بلغ في العلم، فإنه قد يخطئ، كما قسم النبي ﷺ ذلك في قوله: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ، فله أجر»<sup>(١)</sup>.

لكن لا شك أن العامي، ومن في حكم العامي ممن لا يعلم الحكم لا شك أن مرجعه إلى العلماء بأمر الله، قال الله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وإذا استفتيت عالماً ترى أنه أهل للفتوى، وأن ما يُفتيك به هو ما يقتضيه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٧٣٥٢)، ومسلم: كتاب الحدود، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (١٧١٦).

الشَّرْعُ، فعليك أن تلتزم به، ولا تسأل غيره.

ويُخطئ كثيرًا مَنْ إذا استفتى عالمًا، ولم يُعجبه قوله ذهب إلى عالم آخر، فإن أفتاه بما يُحبه فهذا المطلوب، وإلا قال: أذهب إلى غيره، ويدور على العلماء حتى يصل إلى بُغيته، فيقول: هذا هو العالم.

وقد ذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَنَّ مَنْ تَبَعَ رُحَصَ الْعُلَمَاءِ فَهُوَ فَاسِقٌ، خَارِجٌ عَنِ الْعَدَالَةِ.

فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَحَرَّى قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَ، وَأَنْ تَسْأَلَ مَنْ تَثِقُ بِهِ عِلْمًا وَدِينًا، ثُمَّ إِذَا أَفْتَاكَ، فَهُوَ الْحَقُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ.



(٤٢٨) السُّؤَالُ: هَلِ الْمُكَلَّفُ مُحَيَّرٌ فِي الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَةِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنْ يَتَخَيَّرَ أَيُّهُمْ شَاءَ، طَالَمَا أَنَّ كُلَّ رَأْيٍ مُدَّعَمٌ بِالْأَدِلَّةِ فَلَا إنْكَارَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ أَوْ لَا؟ نَرْجُو الْإِيضَاحَ، وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا.

الْجَوَابُ: هَذَا السُّؤَالُ مُهِمٌّ جَدًّا؛ لَا سِيَّمَا فِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي أَطْلَعَ النَّاسَ فِيهِ عَلَى آرَاءِ الْعُلَمَاءِ، وَصَارُوا يَسْمَعُونَ أَوْ يَقْرَءُونَ مَا يُنْشَرُ مِنَ الْخِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَنَقُولُ:

أَوَّلًا: يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُخْتَلِفِينَ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ أَلَّا يَجْعَلُوا مِنْ هَذَا الْخِلَافِ سَبَبًا لِلْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ وَالْإِخْتِلَافِ وَالتَّفَرُّقِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ

أَلْبَيِّنَتْ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال لَنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

والذي نراه ونسمعه - مع الأسف - أن هؤلاء المختلفين يتخذون من خلافهم طريقاً إلى النزاع والاختلاف وتفريق الأمة، مثل أن يقول: أنت مع العالم الفلاني أم مع غيره؟ وما أشبه ذلك من الكلام الذي نسمعه، وهذا خطأ.

والواجب: أن المرء إذا علم من قائله أن قصده حسن، وأنه يريد الحق، ولم يخالف نصاً صريحاً، وإنما خالف في أمر للاجتهاد فيه مجال؛ فإنه لا ينبغي أن يُعاب على هذا، ولا يتخذ من خلافه سبيل إلى تفريق المسلمين؛ ولهذا الصحابة رضي الله عنهم كانوا يختلفون في كثير من المسائل وهم على قلب رجل واحد، ليس فيهم نزاع، وليس فيهم خلاف، هذا بالنسبة للمختلفين.

أما بالنسبة لمن يسمعون هذه الآراء المختلفة؛ فإنه لا شك أن الأولى أن يتبع الرجل من يراه أقرب إلى الصواب؛ لأنه - أي هذا الرجل الذي سمع الخلاف - بمنزلة المريض الذي وصف له طبيبان أو أكثر علاجاً لمرضه، فإنه بلا شك سوف يأخذ برأي الطبيب الذي يرى أنه أقرب؛ إما لعلمه، وإما لنصحه، هكذا أيضاً مسائل العلم، هي دواء للقلوب، فالإنسان ينبغي له إذا سمع خلاف أهل العلم أن يأخذ بمن يرى أن قوله أقرب إلى الصواب؛ إما لسعة علمه، وإما لدينه وأمانته.

وأقول: إنه ينبغي - ولا أقول إنه يجب؛ لأن بعض أهل العلم يرى أنه يجب - أن يأخذ برأي من يراه أقرب إلى الصواب؛ وذلك لأنه إذا حصل نزاع بين عالمين،



وَأَحَدُهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ فِي قَوْلِهِ، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ؛ إِذْ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ عُلَمَاءَ كِبَارًا يُخْطِئُونَ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَيَكُونُ مَنْ هُوَ دُونَهُمْ فِي الْعِلْمِ أَصَوَّبَ مِنْهُمْ.

فلهذا نرى أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يَأْخُذَ الْإِنْسَانُ بِقَوْلِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ، وَلَآئِنَّا لَوْ أَوْجَبْنَا ذَلِكَ لَأَوْجَبْنَا اتِّبَاعَ غَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ، وَتَقْلِيدَ غَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ. وهذا الأمرُ هو سببُ البلاءِ على هذه الأُمَّةِ الإسلاميةِ في التفرُّقِ في المذاهبِ التي نَشَأَتْ بَعْدَ عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ.

أَمَّا إِذَا كَانَ الْعَالِمَانِ عِنْدَ هَذَا السَّائِلِ أَوْ عِنْدَ هَذَا السَّامِعِ مَجْهُولَيْنِ، لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ فِي عِلْمِهِ وَأَمَانَتِهِ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَيْضًا: هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ بِالْأَشَدِّ لَأَنَّهُ أَحَوْطُ، أَوْ يَأْخُذَ بِالْأَيْسَرِ لَأَنَّهُ مُطَابِقٌ لِلشَّرِيعَةِ، فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ كُلَّهَا يُسَرُّ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسَرُّ»<sup>(١)</sup>، وَمَا خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا<sup>(٢)</sup>؟! فَإِذَا كُنْتَ جَاهِلًا فِي حَالِ الْعَالِمَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ فَإِنَّ مَنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَرَى أَنَّكَ تَأْخُذُ بِالْأَشَدِّ؛ لَأَنَّهُ أَحَوْطُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّكَ تَأْخُذُ بِالْأَيْسَرِ؛ لَأَنَّهُ أَوْفَقُ لِرُوحِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

### (٤٢٩) السُّؤَالُ: هَلِ الْمَذَاهِبُ الْفِقْهِيَّةُ بَدْعٌ؟

الْجَوَابُ: نَقُولُ: إِنَّ الْمَذَاهِبَ هِيَ أَقْوَالُ أَئِمَّةٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ آرَاءُ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الدِّينِ يُسَرُّ، رَقْمُ (٣٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَالْإِنْتِقَامِ لِحُرْمَاتِ اللَّهِ، رَقْمُ (٦٤٠٤)، وَمُسْلِمٍ: كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ مُبَاعَدَتِهِ ﷺ لِلْأَثَامِ وَاخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ أَسهَلَهُ، رَقْمُ (٢٣٢٧).

لكنَّ البدعةَ التعصُّبُ للمذهبِ، بحيثُ لا يقبلُ شيئاً سواه وإن كان هو الحقُّ، فهذا هو الَّذي لا يجوزُ؛ لأنَّ الواجبَ على الإنسانِ إذا بانَ له الحقُّ أن يتَّبِعَهُ، سواءً كانَ على مذهبه أو على خلافِ مذهبه، لكنَّ أهلَ العلمِ يأخذونَ بهذه المذاهبِ من أجلِ أن يأخذوا بقواعدها فقط، لا أن يجعلوها حجةً لهم عندَ الله، فإذا بانَ لهم الحقُّ وجبَ عليهم الرجوعُ إليه؛ لأنَّ الله يقولُ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥]، ولم يقل: ماذا أجبتُم أحمدَ بنَ حنبلٍ، أو محمدَ بنَ إدريسَ، أو مالكَ بنَ أنسٍ، أو النُّعمانَ أبا حنيفةً، أبداً، بل قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾.

فالبدعةُ أن يتفرَّقَ النَّاسُ من أجلِ هذه المذاهبِ، بحيثُ لا أقبلُ ما يكونُ في مذهبِكَ من الحقِّ، ولا تقبلُ ما يكونُ في مذهبي من الحقِّ، أما إذا كانَ الإنسانُ يرجعُ إلى الحقِّ فلا بأسَ أن ينتميَ إلى مذهبٍ من أجلِ أن يبيِّنَ قواعدهَ عليه، ولكنه يأخذُ بالحقِّ إذا تبينَ له.



(٤٣٠) السُّؤال: يقولُ الرسولُ ﷺ: « الحلالُ بينٌ، والحرامُ بينٌ، وبينهما أمورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ »<sup>(١)</sup>. الحديث. فهل يغني ذلك أن أيَّ خلافٍ بينَ العلماءِ يأخذُ الإنسانُ فيه بالأقلِّ من قولهم اتقاءً للشُّبُهَاتِ؟

الجوابُ: هذه المسألة فيها خلافٌ، وهي من بُحوثِ طلبةِ العلمِ، فمِنَ العلماءِ

(١) أخرجه البخاريُّ: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٢)، ومُسْلِم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشُّبُهَاتِ، رقم (١٥٩٩).

مَنْ يَقُولُ: يَأْخُذُ بِالْأَسْهَلِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا<sup>(١)</sup>. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَأْخُذُ بِالْأَشَدِّ؛ لَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ»<sup>(٢)</sup>.

وهي عِنْدِي مَسْأَلَةٌ فِيهَا نَظَرٌ؛ وَالتَّسَاوِي مِنْ كُلِّ وَجْهِ لَا يُوجَدُ، وَلَكِنْ عِنْدَ النَّظَرِ فِي الْأَدْلَةِ الْمُتَشَابِهَةِ، وَمَقَابِلَتِهَا بِالْقَوَاعِدِ الْعَامَةِ فِي الشَّرِيعَةِ وَالْأَصُولِ الشَّامِلَةِ، يَتَبَيَّنُ أَيُّ الْقَوْلَيْنِ أَقْرَبُ، فَأَخُذُ بِهِ.



### ﴿ كُتُبٌ وَعُلَمَاءُ ﴾

(٤٣١) السُّؤَالُ: مَا هِيَ الْكُتُبُ الَّتِي تَنْصَحُ بِاِقْتِنَائِهَا لِلشَّخْصِ الْمُبْتَدِئِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، خَاصَّةً فِي الْعَقِيدَةِ؟

الْجَوَابُ: أَنَا أَرَى أَنْ مِنْ أَحْسَنِ مَا يَكُونُ فِي الْعَقِيدَةِ (الْعَقِيدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ) لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ؛ لِأَنَّهَا كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ، فِيهِ زُبْدَةُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَكِنِهَا فِي الْوَاقِعِ تَحْتَاجُ إِلَى شَرْحٍ، وَلَا بُدَّ لِلْمُبْتَدِئِ مِنْ أَنْ يَتَّخِذَ شَخْصًا يَدْرُسُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ فِيهَا مَعَانِي لَا يَفْهَمُهَا الْإِنْسَانُ بِمُجَرَّدِ قِرَاءَتِهَا، بَلْ تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، وَالْخَطَأُ هُنَا لَيْسَ سَهْلًا؛ لِأَنَّا نَقُولُ: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ فِي الْعَقِيدَةِ.

كَذَلِكَ هُنَاكَ عَقِيدَةُ السَّقَّارِيْنِي، وَهِيَ مَنْظُومَةٌ، لَكِنْ فِيهَا بَعْضُ الْأَخْطَاءِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَالْإِنْتِقَامِ لِحُرْمَاتِ اللَّهِ، رَقْمُ (٦٤٠٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ مُبَاعَدَتِهِ ﷺ لِلْآثَامِ وَاخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ أَسْهَلَهُ، رَقْمُ (٢٣٢٧).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَاقِ، بَابُ ٦٠، رَقْمُ (٢٥١٨).

ففيها بعض الإطلاقات التي تُخالف في ظاهرها مذهب السلف، مثل قوله<sup>(١)</sup>:

وَلَيْسَ رَبُّنَا بِجَوْهَرٍ وَلَا عَرَضٍ وَلَا جِسْمٍ تَعَالَى ذُو الْعُلَى

فإن هذا قولٌ يُخالف ما كان عليه السلف.

وهذه (العقيدة السفارينية) إذا درَسها الإنسان على شيخٍ مُلمٍّ بالعقيدة ويَن له ما فيها من الإطلاقات المخالفة لمذهب السلف سيستفيد منها.

إذا كان مُبتدئاً صغيراً، فعليه بحفظ (عمدة الأحكام)، هذا الكتاب الذي نَقَرُوهُ الآن كتابٌ مُختَصَرٌ، وكتابٌ عامٌّ أحاديثه في الصَّحِيحَيْنِ، يعني: لا يَحْتَاجُ الإنسان إلى طَلَبِ مُحَرِّجِها، بل يَعْتَمِدُها؛ لأنها صَحِيحَةٌ، وتَفْتَحُ له أبوابَ العِلْمِ بالحديث.

وفي بابِ مُصْطَلَحِ الحديث: من أجمع ما يكون من الكُتُبِ (نُخْبَةُ الْفِكْرِ) لابن حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وهي عبارةٌ عن ثلاثِ صَفَحَاتٍ، أو أَرْبَعِ صَفَحَاتٍ يَحْفَظُها الإنسانُ، وَتَبْقَى في ذِهْنِهِ، وَيَنْتَفِعُ بها بَعْدَ كِبَرِهِ.

وفي بابِ التَّفْسِيرِ: (تفسيرُ ابنِ كثيرٍ) جيّدٌ ومُفيدٌ ومأمونٌ، وكذلك تَفْسِيرُ شيخنا عبدِ الرحمنِ بنِ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ، فهو تفسيرٌ جيّدٌ وسهّلٌ ومأمونٌ، فليَتَدَيَّ بهَذَيْنِ التَّفْسِيرَيْنِ، فيَسْتَفِيدُ مِنْهُمَا.

ثم بَعْدَ ذَلِكَ يَتَوَسَّعُ، في بابِ الْفِقْهِ (زَادُ الْمُسْتَقْنِعِ) الذي عليه الشَّرْحُ الْمَسْمُومُ بِ(الرَّوَضِ الْمَرْبُوعِ بِشَرْحِ زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ)؛ لأن هذا الكتابَ كتابٌ مُبارَكٌ، كتابٌ مُختَصَرٌ

(١) العقيدة السفارينية، البيت رقم (٤٣).

وجامعٌ، وقد أشارَ به علينا شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ مع أَنَّهُ هو قد حَفِظَ  
مَتَنَ دَلِيلِ الطَّالِبِ، لكن قال لنا: احفظوا زادَ المُستَقْنِعِ، فإنه أَكْثَرُ مَسَائِلَ، وهو مُفِيدٌ.  
أما النَّحْوُ - وما أدراك ما النَّحْوُ - الذي لا يَعْرِفُهُ إِلَّا قَلِيلٌ: هذا النَّحْوُ لو تَبَدَّءَ  
بـ (الْأَجْرُومِيَّةِ)، فهي أيضًا كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ مُفَصَّلٌ يَحْفَظُهُ الطَّالِبُ وَيَقْرُؤُهُ، وهو جَيِّدٌ.

بعضُ الناسِ يقولون: تَبَدَّأْ بـ (مَتَنِ قَطْرِ النَّدى) لابنِ هِشَامٍ، وبعضُهم يقولُ:  
تَبَدَّأْ بـ (أَلْفِيَّةِ ابنِ مالِكٍ)، وأنا أَشِيرُ بِحِفْظِ أَلْفِيَّةِ ابنِ مالِكٍ، وأَكْرَرُ المشورةَ؛ لأنَّ هذا  
الكتابَ خُلَاصَةُ النَّحْوِ، والإنسانُ إذا احتاجَ في أيِّ ساعةٍ إلى استِشهادٍ على حُكْمِ  
مسألةٍ نحويَّةٍ يَجِدُهَا عنده في هذا الكِتَابِ، فهو مُفِيدٌ جِدًّا للطَّالِبِ.

أما السِّيرةُ: فَمِنْ أَحْسَنِ ما رَأَيْتُ كِتَابَ (زَادِ الْمَعَادِ) لابنِ الْقَيْمِ رحمه الله تعالى  
في بابِ السِّيرةِ، لأنَّهُ يَذْكُرُ سِيرَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في جَمِيعِ أَحْوالِهِ: في أَحْوالِهِ  
الشَّخْصِيَّةِ، وأَحْوالِهِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، وأَحْوالِهِ العَسْكَرِيَّةِ القتاليَّةِ وغير ذلك، ثم هو مع  
هذه يُضَيِّفُ رَحِمَهُ اللهُ اسْتِنْبَاطَ أَحْكامٍ كثيرةٍ مِنَ الغزواتِ، فهو كِتَابٌ نافعٌ للطَّالِبِ  
العِلْمِ.

وأما أصولُ الفِقْهِ: فهو في الواقعِ فيه صُعُوبةٌ، لكن أنا لا أُحِبُّ أنْ أَذْكَرَ لَكُمْ  
كِتَابِي الذي أَلَفْتُ فيه في الأصولِ، فإنَّ هذا الكتابَ مُخْتَصَرٌ يَفْتَحُ البابَ للطَّالِبِ؛  
لأنَّ فيه مَبَادِيَّ نافعةً، ولا سِيِّمًا التعريفاتِ، تَعْرِيفاتُ العامِّ والخاصِّ والمُطلَقِ والمُقَيَّدِ،  
وهو مُفِيدٌ للطَّالِبِ المَبْتَدِئِ.

أما الفرائضُ: فأَحْسَنُ كِتَابٍ مُخْتَصَرٍ مُفِيدٍ هو (الْبُرْهَانِيَّةُ)، فهذه مختصرةٌ  
وجامعةٌ لكلِّ الفرائضِ، لمُحمَّدِ البُرْهاني، ومُفيدةٌ جِدًّا، حتى إنَّ بابَ مَنْ يَرِثُ الثُّلَثَيْنِ

ذَكَرَهُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ، فَمَنْ يَرِثُ ثُلُثَيْنِ أَرْبَعَةَ أَصْنَافٍ: الْبَنَاتُ، وَبَنَاتُ الْإِبْنِ، وَالْأَخَوَاتُ  
الشَّقِيقَاتُ، وَالْأَخَوَاتُ لِأَبٍ، ذَكَرَ هَذِهِ الْأَصْنَافَ الْأَرْبَعَةَ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ فَقَالَ <sup>(١)</sup>:  
وَالثُّلُثَانِ لِاثْنَتَيْنِ اسْتَوَا  
فَصَاعِدًا يَمْنَنُ لَهُ النِّصْفُ أَتَى  
فَهُوَ كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ جَامِعٌ مُفِيدٌ.



(٤٣٢) السُّؤَالُ: مَا هِيَ الْكُتُبُ الْمَفِيدَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ قَرَاءَتُهَا؟  
الْجَوَابُ: أَمَّا الَّذِي أَنْصَحُ بِهِ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، فَأَنْصَحُ بِأَنْ يُحَقِّقَ  
الْإِنْسَانُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ دِرَاسَةً وَافِيَةً مِنْ كُلِّ وَجْهِ حَسْبَمَا يَسْتَطِيعُ، ثُمَّ مَا صَحَّ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَنَّ هَذَيْنِ هُمَا الْمَصْدَرَانِ لَشَرِيعَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ مَا كَانَ  
مِنْ كُتُبِ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحْسَنَ تَحْقِيقًا بِالدَّلِيلِ السَّمْعِيِّ وَالْعَقْلِيِّ  
مِنْ كُتُبِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَأَنْصَحُ بِاقْتِنَائِهَا.  
وَالْفَتَاوَى - كَمَا نَعْلَمُ جَمِيعًا - مَوْسُوعَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الْفِقْهِ وَالتَّوْحِيدِ وَالتَّفْسِيرِ،  
فَإِذَا يَسَّرَهَا اللَّهُ لِلْإِنْسَانِ فَفِيهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ لَهُ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ مَوْثُوقٌ فِي  
عِلْمِهِ، وَفِي دِينِهِ، وَفِي وَرَعِهِ، وَفِي فَهْمِهِ، وَلَا أَقُولُ: إِنَّهُ مَعْصُومٌ، لَكِنَّهُ مَوْثُوقٌ، وَلَيْسَ  
بِمَعْصُومٍ، فَقَدْ يُخْطِئُ وَقَدْ يُصِيبُ، إِلَّا أَنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ، وَجَزَاهُ عَنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ خَيْرًا -  
بِتَحْقِيقِهِ نَفَعَ الْأُمَّةَ كَثِيرًا، لَا فِي الْعِلْمِ فَحَسْبُ، لَكِنْ أَيْضًا فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْ  
أَدِلَّتِهَا، وَاللَّهُ الْمَوْفُوقُ.



(١) مَنْظُومَةُ الْقَلَائِدِ الْبُرْهَانِيَّةِ، لِابْنِ بُرْهَانَ، الْبَيْتُ رَقْم (٣٢).

(٤٣٣) السُّؤال: ما هي الكتب التي تتعلّق بالعقيدة والتي تنصّحون بها طالب العلم المبتدئ، وما هي مُميّزات هذه الكتب والمآخذ إن وجدت؟

الجواب: الذي يحضّرني الآن أن أحسن كتاب في هذا الباب هو كتاب العقيدة الواسطيّة لشيخ الإسلام ابن تيمية، فإنه كتاب مختصر جامع لأصول مذهب أهل السنّة والجماعة، لهذا أنصح كلّ طالب علم أن يحرص عليه في حفظه ويتدبّر معانيه ويقرأه على شيخ يفسّر له ما خفي من معانيه، ثم بعد ذلك يتقلّ إلى ما هو أكبر منه، مثل شرح الطحاوية وغيره.



(٤٣٤) السُّؤال: ما هي الكتب المختصرة التي تُرشّدون إلى قراءتها في العقيدة والفقه والتفسير أفيدونا مأجورين؟

الجواب: أمّا فيما يتعلّق بتوحيد العبادة فمن خير ما يُقرأ: كتاب (التّوحيد) لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

وأمّا ما يتعلّق بالأسماء والصفات من الكتب المختصرة فخير ما يُقرأ: «العقيدة الواسطيّة» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

وأمّا في الحديث فخير ما يكون للمبتدئ: (عمدة الأحكام)؛ لأنّها جمعت المهم من أحاديث الأحكام وأراحت القارئ من طلب تخريج الحديث؛ لأنّها كلّها في الصحيحين.

وأمّا في الفقه فإنّ الإنسان إن كان مُتفكّها على مذهب الحنابلة فخير ما كُتب

(زادُ المُستَفنِعِ في اختصارِ المُقنعِ)، وإنْ كانَ مُنفَقَّها على مَذاهِبِ أُخرى فَلَيْسَ أَلْعلماءُ المَذاهِبِ أيُّ الكُتُبِ المُختَصِرةِ أنْفَعُ وأَجْدَى لِمَن كانَ في مَرَحَلَةِ الطَّلَبِ الأولى؟



(٤٣٥) السُّؤالُ: أنا طالِبٌ مُبتَدِئٌ وَعِنْدِي الرَّغْبَةُ في تَعَلُّمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، فما هُوَ الطَّرِيقُ الأنسَبُ لتَعَلُّمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وما هِيَ الكُتُبُ المُناسِبَةُ عَلِماً بَأَنِّي مُوظَّفٌ وَعِنْدِي فَرَاغٌ كَثِيرٌ في العَمَلِ؟

الجوابُ: الطَّرِيقُ إلى تَعَلُّمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ هُوَ دِرَاسَةُ الكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ في ذَلِكَ، وَمِنْ خَيْرِ ما يَكُونُ وَمِنْ أَبرَكِ ما يَكُونُ كِتَابُ «الْأَجْرُومِيَّةِ» فَإِنَّ هَذَا الكِتَابَ على اختصارِهِ فيه فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، فَهُوَ مُخْتَصَرٌ وَسَهْلٌ وَمُقَسَّمٌ، وَيَسْتَطِيعُ الطَّالِبُ المُبتَدِئُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ خَيْرًا كَثِيرًا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَرْتَقِي إلى ما هُوَ أَكْبَرُ وَأَوْسَعُ مِثْلَ «مَتَنِ القَطْرِ» لابنِ هِشامٍ، أو «الأَلْفِيَّةِ» لابنِ مالِكٍ، ثُمَّ تَتَوَسَّعُ إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ التَّوَسُّعَ إلى ما هُوَ أَوْسَعُ مِثْلَ «شرحِ الكافيةِ» لابنِ الحاجِبِ، و«مُغْنِي اللِّيبِ عن كُتُبِ الأَعْرَابِ» لابنِ هِشامٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ما هُوَ مَعْرُوفٌ.

وَلَكِنْ اعلَمْ أَنَّ النِّحْوَ خاصَّةً يَحْتَاجُ إلى مُدَرِّسٍ يُبَيِّنُ لَكَ كَيْفَ تَتَعَلَّمُ هَذَا الفَنَّ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ مُدَرِّسٌ يُوَجِّهُكَ وَيُبَيِّنُ لَكَ فَقَدْ تَضَيُّعٌ فَتَقْرَأُ مِثْلًا: الفاعِلُ مرفوعٌ. ولا تَدْرِي ما هُوَ الفاعِلُ، وَرُبَّمَا لَوْ قِيلَ لَكَ: زَيْدٌ قائِمٌ. قُلْتَ: إِنَّ زَيْدًا -حَسَبَ المَعْنَى- فاعِلٌ، مع أَنَّهُ حَسَبَ الإِعْرَابِ: مُبتَدَأٌ؛ لِذَلِكَ نَقُولُ: لا بُدَّ لِمَن أَرَادَ طَلَبَ عِلْمِ النِّحْوِ أَنْ يَتَلَقَّى ذَلِكَ عَن أَسْتاذٍ.





(٤٣٦) السُّؤال: هناك دُعاء خَتَمِ الْقُرْآنِ لشيخ الإسلام، فهل هُوَ له أو منسوبٌ إليه؟ وما رأيكم في دُعاء خَتَمِ الْقُرْآنِ الَّذِي يُؤَلِّفُهُ الْمُؤَلِّفُونَ؟

الجواب: دُعاء خَتَمِ الْقُرْآنِ الْمُنْسُوبُ إِلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ لَمْ أَرَهُ فِي تَرْجُمَتِهِ وَلَا فِي قَائِمَةِ الْكُتُبِ الَّتِي نُسِبَتْ إِلَيْهِ، وَأَنَا فِي شَكٍّ مِنْ نِسْبَتِهِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا الدُّعَاءُ عِنْدَ خَتَمِ الْقُرْآنِ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ مُخْتَلِفُونَ فِيهِ: هَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ أَوْ لَيْسَ بِمُسْتَحَبٍّ، وَهُوَ لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَكِنْ فِيهِ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَخْضُرُنِي الْآنَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَهُوَ «عِنْدَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ»<sup>(١)</sup>. وَلَكِنِّي لَا أَذْرِي عَنْ صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْهُ فَلْيُرْسِدْنَا إِلَيْهِ.

وَأَمَّا فِعْلًا فَلَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ بِالْدُّعَاءِ، وَالْمَهْمُ الْآنَ هُوَ أَلَا نَكُونَ عَلَى الْوَضْعِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَوَامَّ عِنْدَنَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ دُعَاءَ خَتَمِ الْقُرْآنِ مِنْ أَوْجِبِ الْوَاجِبَاتِ، حَتَّى إِنَّهُمْ يُوَالُونَ عَلَيْهِ وَيُعَادُونَ عَلَيْهِ، فَمَنْ اتَّخَذَهُ سُنَّةً يُوَالُونَهُ، وَمَنْ تَرَكَهُ يُعَادُونَهُ، وَهَذَا الْأَمْرُ أَحَبُّ أَلَا يَكُونَ النَّاسُ عَلَيْهِ، أَمَّا كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَخْتِمُ أَوْ لَا يَخْتِمُ فَلَا أَمْرٌ فِي ذَلِكَ يُسَرُّ، لَكِنَّ الْكَلَامَ عَلَى اتِّخَاذِ هَذَا سُنَّةً رَاتِبَةً حَتَّى يُلْحَقَ بِالْمَفْرُوضَاتِ، وَحَتَّى يُوَالَى عَلَيْهِ وَيُعَابَ عَلَيْهِ، هَذَا هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ النَّاسُ عَلَيْهِ.



(٤٣٧) السُّؤال: رَجُلٌ تَرَكَ مَعِيَ كِتَابًا اسْمُهُ (دَلَائِلُ الْخَيْرَاتِ) وَهُوَ مِلِّيٌّ بِالْشَّرْكِ وَالتَّوَسُّلِ بغيرِ اللَّهِ، وَلَمْ يَعُدْ صَاحِبُهُ، فَمَاذَا أَعْمَلُ بِالْكِتَابِ، وَهَلْ أَرُدُّهُ إِلَيْهِ إِنْ جَاءَ؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ (٣/٤٣٣)، رَقْم (١٩١٩) وَقَالَ عَقِيْبُهُ: فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

الجواب: هذا الكتاب - كما ذكر الأخ السائل - فيه كثيرٌ من الشُّركِ والبدعِ والخُرافاتِ، وهو جديرٌ بأن يُسمَّى (دلائل الحيرات)؛ لأنه يُوجبُ الحيرةَ والشكَّ، وكُلُّهُ خُرافاتٌ، ولا يجوزُ لأحدٍ أن يقتنيه، ويحبُّ عليك أن تحرقَ هذا الكتابَ، أو إذا كانتَ لديكُ قدرَةٌ أن تُعلّقَ على الباطلِ الَّذي فيه، وهذا أحسنُ إذا أمكنَ؛ لأجلِ أن تنفعَ المسلمين؛ حتى يحذروا من هذا الكتابِ البدعيِّ الخُرافيِّ.

(٤٣٨) السُّؤال: ما تقولون في عقيدة ابنِ الجوزيِّ؟

الجواب: أقول: إن ابنَ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَدِمَ على رَبِّهِ، واللهُ حَسْبِيهِ، والذي بأيدينا من كُتُبِهِ يُنظرُ فيها: فما كان صوابًا قُبِلَ، وما كان خطأ رُدَّ.

(٤٣٩) السُّؤال: هناك من يطعنُ في الإمام البخاريِّ رَحِمَهُ اللهُ بحُجَّةٍ أنه اشتهرت

عنه مقولةٌ، وهي قوله: «لفظي بالقرآن مخلوق»، فما رأيكم في ذلك؟

الجواب: رأينا في هذا أن الإمامَ البخاريَّ رَحِمَهُ اللهُ إمامٌ مُتَّفَقٌ على إمامتهِ في الحديثِ، وأكبرُ شاهدٍ على ذلك أن كتابه الصَّحيحَ صارَ إمامًا للمسلمينَ، إلَّا من أزاغَ اللهُ قلبه، فمَن أزاغَ اللهُ قلبه، فإنَّه حتَّى القرآنَ لَيْسَ إمامًا له، لكن من هُدِيَ إلى الحقِّ، وأنصفَ القولَ، فإنَّ الإمامَ البخاريَّ رَحِمَهُ اللهُ إمامٌ له، لا شكَّ في هذا.

ولهذا اتَّفقتِ الأُمَّةُ الإسلاميَّةُ إلَّا من شذَّ على تلقِّي هذا الكتابِ الَّذي هو الصَّحيحُ بالقبولِ، وقالوا: إنَّ ما اتَّفَقَ عليه البخاريُّ ومسلمٌ هو أصحُّ شيءٍ بعدَ

كتاب الله عزَّ وجلَّ، فهو إمامٌ مُعْتَبَرٌ مَقْبُولُ القولِ، لكنه كغيره مِنَ الأئمةِ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ، قد يُخْطِئُ، وكفى المرءُ نُبَلًّا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِيهِ.

أما ما أشارَ إليه مِنْ مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ وَالْمَلْفُوظِ، فلا شَكَّ أَنَّ الصَّوَابَ مَعَ الْبَخَارِيِّ؛ وذلك أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ وَالْمُعْتَزِّلَةَ حينمَا أَثَارُوا قَضِيَّةَ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ صَارُوا يُنَوِّعُونَ الْأَسَالِيبَ لِلْعَامَّةِ، يَأْتِي لِلْعَامِّيِّ فيقول: تعالَ، أَنْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فيقول: نعم أقرأ. أعودُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ ② الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿[الفاتحة: ١-٣]، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، هَلْ لَفْظُكَ بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟ فَالْعَامِّيُّ يَقُولُ: مَخْلُوقٌ. الْآنَ تَنْطِقُ بِلِسَانِكَ وَشَفَتَيْكَ، فَهُوَ مَخْلُوقٌ، فيقول: مَخْلُوقٌ. إِذَنْ أَصَبْتَ وَأَجَدْتَ وَأَفَدْتَ وَأَحْسَنْتَ، لَأَنْكَ قُلْتَ: إِنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ. أَنْتَ الْآنَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَتَقُولُ: إِنَّهُ مَخْلُوقٌ. وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ»<sup>(١)</sup>. فَتَارَ كَلَامٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، أَثَارَهُ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعَةُ الْمُعْتَزِّلَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ.

وَالْقُرْآنُ إِذَا قَرَأَهُ الْقَارِئُ، فَعِنْدَنَا ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: لَا فِظُّ، وَمَلْفُوظٌ بِهِ، وَلَفْظٌ، فَالْإِظْهُ هُوَ الْقَارِئُ، وَهُوَ مَخْلُوقٌ، وَاللَفْظُ هُوَ حَرَكَةُ اللِّسَانِ وَالصَّوْتُ الْمَسْمُوعُ مِنَ الْقَارِئِ، وَهُوَ أَيْضًا مَخْلُوقٌ، وَالْمَلْفُوظُ بِهِ وَهُوَ الْمَقْرُوءُ، وَهُوَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

إِذَنْ نُبَيِّنُ وَنُفَصِّلُ وَنَقُولُ: إِذَا قَرَأَ شَخْصٌ الْقُرْآنَ فَهَذِهِ ثَلَاثُ حَقَائِقَ: قَارِئٌ وَقِرَاءَةٌ وَمَقْرُوءٌ، أَوْ لَا فِظُّ، وَمَلْفُوظٌ بِهِ، وَلَفْظٌ، فَالْقَارِئُ وَالْإِظْهُ مَخْلُوقٌ لَا شَكَّ، وَاللَفْظُ أَوْ الْقِرَاءَةُ كَذَلِكَ مَخْلُوقٌ، لِأَنَّهُ صِفَةُ الْفَاعِلِ، وَالْمَلْفُوظُ بِهِ، أَوْ الْمَقْرُوءُ غَيْرُ

(١) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، لأبي الحسين الشافعي (٢/ ٥٧٠).

خلق، فَصَّل، وبالتفصيل يحصل التَّحصيل، أو يَتِمُّ التحصيل، وأكثر ما حَصَلَ به الضلالُ هو الإِطلاقُ في مَوْضِعِ التفصيل.

إذن الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ إمامٌ مُعْتَبَرٌ في الحديث، وهو من أكبر أئمة الحديث، وما قاله بالنسبة للفظ والمفوض هو الحق.



(٤٤٠) السُّؤال: قال الإمام مالك يَصِفُ الإمامَ أبا حنيفة: «رَأَيْتُ رَجُلًا

لو كَلَمَكَ في هذه السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلَهَا ذَهَبًا لَقَامَ بِحُجَّتِهِ»<sup>(١)</sup>. فما حَالُ هذه العبارة؟

الجواب: هذه العبارة قَدْ لَا تَصِحُّ عن مالك رَحِمَهُ اللهُ، وَلَكِنْ إِنْ صَحَّتْ فهو ثناءٌ على الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ بكونه قَوِيَّ الحُجَّة؛ لأنَّ قَوِيَّ الحُجَّة يَغْلِبُ غَيْرَهُ، وانظر إلى قوله تعالى عن داودَ حينَ دَخَلَ عليه خَصْمانِ بَغَى بَعْضُهما على بَعْضٍ، فقال أحدهما للآخر، وكان له تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣]، أي: غَلَبَنِي حَتَّى أَخَذَهَا مِنِّي، أو حَتَّى أَفْنَعَنِي بِأَنْ يَأْخُذَهَا، قال داودُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجِكَ إِلَى نِعَاجِهِ﴾ [ص: ٢٤]، جاء في بعض التفسير أن المراد بالنَّعْجَةِ: المرأة، إذن إِذَا وَجَدْتَ امرأةً في السُّوقِ، تقول: يا نَعْجَةُ افتَحِي الطريق!

وهناك رَأْيٌ أَنَّهُ الطَّائِرُ ذُو الجَنَاحِ.

وهناك رَأْيٌ أَنَّهُ الشَّاةُ، وهذا هو الصَّحِيحُ أَنَّ المرادَ بها الشَّاةُ.

وهنا ذِكْرَتُ قِصَّةِ إِسْرَائِيلِيَّةَ لِلطَّعْنِ فِي نَبِيِّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللهِ، يقولون: إن داودَ

(١) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (١٥/٤٥٩).

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَتْ عِنْدَهُ نِسَاءٌ تَبْلُغْنَ تِسْعًا وَتَسْعِينَ امْرَأَةً، وَأَنَّهُ رَأَى امْرَأَةً جَمِيلَةً لَّأَحَدِ قُوَادِمِهِ، وَتَرَدَّدَ كَيْفَ يَصِلُ إِلَى هَذِهِ الْمَرْأَةِ، فَأَمَلَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ أَنْ يَتَّخِذَ حِيلَةً، فَأَرْسَلَ هَذَا الْقَائِدَ إِلَى جَبْهَةِ الْقِتَالِ لَعَلَّهُ يُقْتَلُ، فَيَأْخُذُ دَاوُدُ امْرَأَتَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَائِكَةً تَخْتَصِمُ إِلَيْهِ؛ تَذَكِيرًا لَهُ بِهَذِهِ الْحَالِ<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام لا يصح، ولا يمكن أن يقع من أي شخص عادي، فضلاً عن نبي من الأنبياء، ولكن يبقى عندنا إشكال: كيف قال الله تعالى عنه: ﴿وَلَقَدْ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ، وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤]، ما هذه الفتنة؟ وما هو الذنب الذي أوجب له أن يستغفر الله، ويخر راکعاً ونائب؟

أولاً: الظاهر -والله أعلم- أن وجه ذلك أن داود عليه الصلاة والسلام اختل بمحرابه -وهو موضع الصلاة عند الناس- مع أن المفروض أن يبرز للناس ليحكم بينهم، ولكنه عليه الصلاة والسلام بقي في محرابه يتعبد لله.

ثانياً: أنه أغلق الباب، والدليل: ﴿إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١]، وكان أهون من أن يغلق الباب أن يبقى في محرابه، ويعبد الله، ولكن الباب مفتوح، فلو دخل أحد قضى حاجته.

ثالثاً: أنه قضى لأحد الخصمين قبل أن يسمع حجة صاحبه، وكان الذي حمله على ذلك -والله أعلم- شدة حبه للرجوع إلى محرابه: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ إِنْ يَنَالِيهِ﴾ [ص: ٢٤]، ثم تبين لداود عليه الصلاة والسلام أن الله عز وجل إنما فتنه بهذا الأمر: ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ، وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤].

(٤٤١) السُّؤال: هل كِتَابُكُمْ (الْقَوْلُ الْمُفِيدُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ) عُرِضَ عَلَيْكُمْ قَبْلَ طَبْعِهِ، وَهَلْ هُوَ مِنْ إِمْلَائِكُمْ، أَمْ كُتِبَ عَنْكُمْ مِنْ خِلَالِ دُرُوسِكُمْ الْمُبَارَكَةِ؟

الجواب: ما طُبِعَ مِنْ (شَرْحِ زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ) وَ(شَرْحِ التَّوْحِيدِ)، وَكَذَلِكَ أَيْضًا (شَرْحِ الْبُلُوغِ) وَ(شَرْحِ رِیَاضِ الصَّالِحِينَ) الْغَالِبُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْأَشْرَطَةِ؛ لِأَنَّ إِخْوَانَنَا مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِنَشْرِ الْعِلْمِ صَارُوا يَأْخُذُونَ مَا ذَكَرْتُهُ مِنَ الْأَشْرَطَةِ وَيُصَحِّحُونَهُ عَلَى حَسَبِ مَا يَرَوْنَ، ثُمَّ يَطْبَعُونَهُ.

لَكِنْ هُنَاكَ أَشْيَاءٌ فِيهَا أخطاءٌ قَلِيلَةٌ، وَالفوائدُ فِيهَا كَثِيرَةٌ، وَقَدْ صَحَّحْنَا مُبَاشَرَةً (شَرْحَ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ)، وَالْآنَ سَيَكُونُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- إِتْمَامُ تَصْحِيحِ (الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي شَرْحِ التَّوْحِيدِ)، ثُمَّ (الشرح الممتع على زاد المستقنع) وهكذا. وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ لَيْسَتْ مُفِيدَةً، فَهِيَ مُفِيدَةٌ -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- وَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا خَطَأٌ يَسِيرٌ جَدًّا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْدِيلٍ.



(٤٤٢) السُّؤال: هَذَا كِتَابٌ بِعُنْوَانٍ: (دُعَاءُ خَتَمِ الْقُرْآنِ) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّاصِرِ السَّعْدِيِّ أَرْجُو بَيَانَ صِحَّةِ نِسْبَةِ هَذَا الْكِتَابِ إِلَى الشَّيْخِ، حَيْثُ إِنَّ هَذَا الْكِتَابَ يُوزَعُ فِي الْمَسَاجِدِ؟

الجواب: هُوَ مَوْجُودٌ هَذَا الدُّعَاءُ لَخْتَمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيِّ، وَمَوْجُودٌ أَيْضًا لِشَيْخٍ سَبَقَهُ وَهُوَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَمَّا مَا نُسِبَ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فَإِنَّ بَعْضَ الْإِخْوَانِ تَبَعُوا مُؤَلَّفَاتِهِ الَّتِي كَتَبَهَا

تَلْمِذُهُ ابْنُ الْقَيْمِ وَلَمْ يَجِدُوا هَذَا، وَأَمَّا شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ، فَكَانَ يَخْتِمُ فِي التَّرَاوِيحِ وَفِي الْقِيَامِ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ أَوْ نَحْوِهِ. الْمُهِمُّ: يَدْعُو بِدُعَاءٍ قَدْ يَكُونُ هَذَا وَقَدْ يَكُونُ غَيْرُهُ.

وَأَنَا أَحْفَظُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ الْخُتْمَةَ إِذَا صَارَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنَ التَّرَاوِيحِ مَثَلًا، وَانْتَهَى الْقُرْآنَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَجَعَلَ يَدْعُو قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَكَذَلِكَ فِي الْقِيَامِ فِي التَّهَجُّدِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي الْأَوَّلِ يَعْتَنُونَ اعْتِنَاءً بِالْغَا فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى خَتْمِ الْقُرْآنِ فِي التَّرَاوِيحِ وَخَتْمِ الْقُرْآنِ فِي التَّهَجُّدِ، فَيَجْعَلُونَ لِلتَّرَاوِيحِ قِرَاءَةً وَلِلتَّهَجُّدِ قِرَاءَةً، وَيَحْرِصُونَ عَلَى هَذَا غَايَةَ الْحَرَصِ، لَكِنِ الْآنَ تَغَيَّرَتِ الْأَوْضَاعُ، صَارَ بَعْضُ النَّاسِ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الْخُتْمَةَ فِي الصَّلَاةِ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ عَنِ السَّلَفِ، كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا، وَقَالَ: «هَذَا لَا يُعْلَمُ لَهُ أَصْلٌ عَنِ السَّلَفِ»<sup>(١)</sup>، وَكَرِهَ ذَلِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ يُسْتَحَبُّ، لَكِنِ بِدُونِ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّهُ مُسْتَنَدٌ إِلَى نَصٍّ.

فَالْأَمْرُ فِي هَذَا وَاسِعٌ، مَنْ دَعَا بِهَذِهِ الْخُتْمَةِ أَوْ غَيْرِهَا فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ أَحْسَنُ بِالنِّسْبَةِ لِلصَّلَاةِ، أَمَا بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ خَتَمَ خَارِجَ الصَّلَاةِ فَقَدْ صَحَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهُ وَدَعَا<sup>(٢)</sup>، لَكِنِ فِي الصَّلَاةِ مَا بَلَّغْنَا أَنَّ أَحَدًا مِنَ السَّلَفِ كَانَ يَدْعُو بِدُعَاءِ الْخُتْمِ.

وَهُنَا مَسْأَلَةٌ، وَهِيَ أَنَّ بَعْضَ الشَّبَابِ كَانُوا يَتَشَدَّدُونَ فِي هَذَا، وَقَابَلُونَا بِالْإِنْكَارِ، وَقَالُوا: كَيْفَ تُتَابِعُونَ أُمَّةَ الْحَرَمِ الَّذِينَ يَدْعُونَ بَعْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ وَهِيَ بِدْعَةٌ، وَصَارُوا يُنْكِرُونَ إِنْكَارًا شَدِيدًا، أَذْكَرُ أَنْ بَعْضَهُمْ مَرَّةً وَنَحْنُ فِي مَكَّةَ لِحَقْنِي مِنَ الْمَسْجِدِ

(١) انظر المدونة (١/ ٢٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/ ٢٤٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٢١).

الحرام إلى مقرِّ إقامتي وهو يُلحُّ: لماذا تُتَابِعُهُمْ، إذا تَابَعْتَهُمْ أَنْتَ تَبِعَهُمُ النَّاسُ، وهذه بدعةٌ والبدعة ضلالةٌ، فيُشَدَّدُونَ في هذا، ويَخْرُجُونَ أَيْضًا مِنَ الْمَسْجِدِ.

فنقول: هذا خطأ، إذا كَانَ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةُ يَرَوْنَ أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ، كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي كُتُبِ أَصْحَابِهِ، فَهَذَا اجْتِهَادُهُمْ، وَأَنَا إِذَا كُنْتُ مَأْمُومًا مَعَهُمْ أَتَابِعُهُمْ وَلَوْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ، وَيَدُلُّ لِهَذَا الْأَصْلِ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ نَفْسِهِ.

أَمَا مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَتَعَلَّمُونَ أَنَّ مُدَّةَ خِلَافَتِهِ طَالَتْ، فَبَلَغَتْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً - كَانَ فِي مَنَى أَوَّلَ خِلَافَتِهِ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، بَقِيَ عَلَى هَذَا سِتَّ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ، عَلَى اخْتِلَافِ الرَّاوِيَيْنِ، ثُمَّ أَتَمَّ، وَصَارَ يُصَلِّي الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ أَرْبَعًا وَالْعِشَاءَ أَرْبَعًا، فَانْكَرَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، حَتَّى إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَمَّا بَلَغَهُ الْخَبَرُ قَالَ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»، فَجَعَلَ هَذَا مِنَ الْمَصَائِبِ، وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَهُ وَيُتِمُّونَ أَرْبَعًا، فَقِيلَ لَابْنِ مَسْعُودٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ تُنْكِرُ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ تُصَلِّي مَعَهُ أَرْبَعًا؟ فَقَالَ: «الْخِلَافُ شَرٌّ»<sup>(١)</sup>.

وَصَدَقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّ الْخِلَافَ شَرٌّ؛ وَلِهَذَا لَمَّا بَعَثَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ وَأَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ إِلَى الْيَمَنِ، فَبَعَثَ مُعَاذًا إِلَى صَنْعَاءَ وَأَبَا مُوسَى إِلَى عَدَنَ قَالَ لَهُمَا: «تَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»<sup>(٢)</sup>، يَعْنِي: لِيُطِيعَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَخْتَلِفُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنَى، رَقْمُ (١٩٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْاِخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ، رَقْمُ (٣٠٣٨)، مُسْلِمٌ: كِتَابُ الصَّيَامِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ إِنْ تَبَاعَا لِرَمَضَانَ، رَقْمُ (١١٦٥).



بعضكم على بعض، فالخلاف شر.

فأقول: إذا كان أئمة الحرم أو غيرهم من الأئمة يرون استحباب هذا الدعاء بعد ختم القرآن، وأنا مأموم وراءهم فإني أتابعهم كما فعل الصحابة مع عثمان بن عفان رضي الله عنه، ومسألة عثمان أكبر من هذه؛ لأنها زيادة في الصلاة.

أمّا الإمام أحمد رحمه الله فكان لا يرى القنوت في صلاة الفجر، ولكنه قال: «إذا صليت خلف إمام يقنت في صلاة الفجر، فتابعه وأمن على دعائه»<sup>(١)</sup>.

وسبحان الله! يقول: «تابعه»، مع أنه يرى أنه بدعة.

فهؤلاء الأئمة يُقدِّرون للخلاف قدره، ويرون أن الخلاف مُفرِّق للأئمة وأن الوفاق هو الخير.

وبهذه المناسبة أود أن أُنَبِّه على مسألة، وهي أذان العشاء في رمضان، جاءنا من ولاية الأمر من وزارة الشؤون الإسلامية، وهي ولي الأمر في هذه المسألة؛ لأنها نائبة عن الملك - وفقه الله -، أن أذان العشاء الساعة الثانية<sup>(٢)</sup>، يعني بعد ساعتين من أذان المغرب، فرأينا بعض الناس يؤذّن قبل ذلك، فيؤذّن إذا مضى ساعة ونصف أو ساعة وثلاث ساعات، ولا أظن أن ذلك عنادٌ لكن جهلٌ في الأمور، ورأينا بعض الناس التزم بهذا، الذين التزموا بهذا حصل لهم من الخيرات ثلاثة أمور:

أولاً: طاعة الله؛ لأن تأخير الأذان للساعة الثانية طاعة لله؛ لأن الله قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وقد قال لنا

(١) انظر: شرح مُنتهى الإرادات (١/ ٢٤٢).

(٢) هذا حسب التوقيت الغروبي.

وُلَاةُ الْأُمُورِ فِي رَمَضَانَ: اجْعَلُوا الْأَذَانَ بَعْدَ سَاعَتَيْنِ، فنَقُولُ: سَمْعًا وَطَاعَةً، هَذَا لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ.

وِثَانِيًا: الرَّفْقُ بِالنَّاسِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَتَمَهَّلُونَ فِي عَشَائِهِمْ إِنْ كَانُوا يَتَعَشَّوْنَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بُيُوتِهِمْ أَوْ فِي زِيَارَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَيَتَمَهَّلُونَ فِي الْوُضُوءِ وَيَأْتُونَ بِمَهْلٍ.

وِثَالثًا: وَفَاقُ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّهُ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنَ الْعِشَاءِ، وَكُلَّمَا تَأَخَّرَ فَهُوَ أَفْضَلُ، حَتَّى إِنَّهُ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ مَضَى عَامَّةُ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ، لَوْلَا أَنْ أُشِقَّ عَلَى أُمَّتِي»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ إِنَّهُ إِذَا كَانَ بَعْضُ الْمُؤَدِّينَ يُؤَدِّنُ قَبْلَ الْآخِرِ بَرْبُعِ سَاعَةٍ أَوْ نِصْفِ سَاعَةٍ صَارَ اخْتِلَافٌ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ، وَالْخِلَافُ شَرٌّ، يَعْنِي هَذَا تَجِدُهُ قَدْ صَلَّى وَالْآخِرُ يُؤَدِّنُ وَهُمَا فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ، وَوَلِيُّ أَمْرِنَا وَاحِدٌ وَهَدَفُنَا وَاحِدٌ، وَكُلُّ هَذَا اتِّبَاعٌ لِلْهَوَى.

قَدْ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ إِنَّ هُنَاكَ شُيُوخًا كِبَارًا يَأْتُونَ مُبَكِّرِينَ وَيَأْمُرُونَنَا بِالْمُبَادَرَةِ بِالتَّأْدِينِ.

فَنَقُولُ: أَقْنَعُهُمْ يَا أَخِي، هَؤُلَاءِ الشُّيُوخُ إِذَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّ تَأْخِيرَهَا امْتِثَالٌ لِأَمْرِ وَلِيِّ الْأَمْرِ الَّذِي امْتِثَالُ أَمْرِهِ مِنْ امْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ أَوْفَقُ لِلْسُّنَّةِ، وَأَنَّهُ أَرْفَقُ لِأَكْثَرِ النَّاسِ، سَيَقْتَنِعُونَ.

ثُمَّ اللَّيْلُ الْآنَ هَذَا الشَّهْرُ فِي هَذَا الْعَامِ طَوِيلٌ، فَمَعْنَا وَقْتُ.

فَأَقُولُ: إِنَّ الْخِلَافَ بَيْنَ النَّاسِ مَظْهَرٌ سَيِّئٌ، وَالْإِنْسَانُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْطَّ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهَا، رَقْمُ (٦٣٨).

نَفْسِهِ مِنْ أَجْلِ مُوَافَقَةِ أَخِيهِ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَضُرُّهُ فِي دِينِهِ أَوْ فِي دُنْيَاهُ، فَهَذَا شَيْءٌ آخَرُ.



(٤٤٣) السُّؤَالُ: هُنَاكَ كِتَابٌ كَثُرَ السُّؤَالُ عَنْهُ كَثِيرًا، وَهُوَ كِتَابُ دَفْعِ شُبُهَةِ التَّشْبِيهِ بِأَكْفِ التَّنْزِيهِ، لِلْإِمَامِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَالسُّؤَالُ فِيهِ عَمَّا ذَكَرَهُ مُحَقِّقُ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ نَقْلِ كَلَامٍ فِي بَعْضِ الْأُثْمَةِ الْأَعْلَامِ، كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَالْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، وَالْإِمَامِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى - مِنْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُؤَوَّلُونَ الصِّفَاتِ عَنْ ظَاهِرِهَا، وَأَيْضًا فِي اتِّهَامَاتِهِ لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - بِالتَّهَافُتِ وَالضَّلَالَاتِ، وَرَمِيَهُ بِالْكَفْرِ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ شَنِيعٌ، وَقَوْلُهُ عَنْ مُحَمَّدٍ زَاهِدِ الْكُوْتَرِيِّ: إِنَّهُ مُجَدِّدُ التَّوْحِيدِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، فَمَا رَأَيْكُمْ فِي هَذَا الْكِتَابِ؟

الْجَوَابُ: أَنَا أَرَى أَنَّ تَكُونَ الْأَسْئَلَةَ مُفِيدَةً لِلْعَامَّةِ، أَمَا هَذَا فَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ مِنَ أَلْفٍ مِنَ الْحَاضِرِينَ، وَرَبَّمَا يَكُونُ هَذَا الْكِتَابُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، وَأَنْتَ إِذَا ذَكَرْتَهُ فِي هَذَا الْمَحْفَلِ ذَهَبُوا يَطْلُبُونَ هَذَا الْكِتَابَ.

فَمِثْلُ هَذِهِ الْجُلُوسَةِ - بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ - لَا تَكُونُ لِمِثْلِ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ إِطْلَاقًا.



(٤٤٤) السُّؤَالُ: رَأَيْنَا فِي الْأَسْوَاقِ كِتَابَكَ الْأَوَّلَ: (مُخْتَارَاتٌ مِنْ زَادِ الْمَعَادِ)، وَالثَّانِي (الْمُنْتَقَى مِنْ فَرَائِدِ الْفَوَائِدِ)، فَهَلْ كُلُّ مَا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَحْكَامِ هِيَ مِنْ اخْتِيَارَاتِكُمُ الْفِقْهِيَّةِ وَاللُّغَوِيَّةِ أَوْ لَا؟ وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا.

الْجَوَابُ: أَمَا الْأَوَّلُ وَهُوَ (مُخْتَارَاتٌ مِنْ زَادِ الْمَعَادِ) فَإِنَّمَا هِيَ مُخْتَارَاتٌ تَدْعُو

الحاجة إليها، ولهذا قيّدناها على سبيل الفائدة، وأحياناً رُبَّما نُذِيلُ عَلَى المسألة بما نرى أنه صوابٌ، أو نُكَمِّلُ البحث بما نرى أنه يحتاجُ إلى تكميلٍ.

وأما الثاني وهو (المنتقى من فرائد الفوائد) فإنّها كتاباتٌ قديمةٌ كتَبناها، وفي بعضها مسائلٌ تغيّر فيها رأيُنا إلى قولٍ نرى أنه أرجحُ ممّا كتبناه أولاً.



(٤٤٥) السُّؤال: ذَكَرَ صاحبُ كتابِ (شفاء الفؤاد في زيارة خير العباد) <sup>(١)</sup>. أَنَّ النَّاسَ فِي زيارَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ مَرَاتِبٌ وَمَنَازِلُ، وَيَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُنَادِي بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ وَالظَّاهِرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَهَلْ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ هَذَا الْكِتَابِ فِي كِتَابِهِ صَحِيحٌ، وَهَلْ يَأْتِمُّ مَنْ يَطْبَعُ مِثْلَ هَذَا الْكِتَابِ، أَوْ يَقُومُ بِتَوْزِيْعِهِ؟

الجواب: الْكِتَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ لَمْ أَقْرَأْهُ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ الزَّائِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَهُ مَرَاتِبٌ لَا نَدْرِي مَا هَذِهِ الْمَرَاتِبُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا السَّائِلُ حَتَّى نَحْكُمَ عَلَيْهَا بِالصَّحَّةِ أَوْ الْبُطْلَانِ، وَأَمَّا مَنْ سَمَّى أَحَدًا بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ وَالظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ، فَقَدْ جَعَلَهُ شَرِيكًا لِلَّهِ عَزَّجَلَّ فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي لَا تَحِلُّ إِلَّا لِلَّهِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ يَكُونُ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرَ، وَالظَّاهِرَ وَالْبَاطِنَ، بَلْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ» <sup>(٢)</sup>.

(١) تأليف: محمد بن علوي المالكي الحسني.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، رقم (٢٧١٣).

وَيَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مَحَبَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَعْظِيمَ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَكُونُ بِالْغُلُوِّ فِيهِ أَبَدًا،  
بَلْ مَنْ غَلَا فِي النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يُعْظَمِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْغُلُوِّ فِيهِ <sup>(١)</sup>،  
فَإِذَا غَالَيْتَ فِيهِ فَقَدْ عَصَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ عَصَا أَحَدًا فَهَلْ يُقَالُ: إِنَّهُ عَظَّمَهُ؟ لَا.

إِذَنْ، يَجِبُ عَلَيْنَا أَلَّا نَغْلُو فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غَلَا أَهْلُ الْكِتَابِ فِي أَنْبِيَائِهِمْ،  
بَلْ نَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ.

وَإِنِّي بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ أَشِيرُ إِلَى كَلِمَةٍ يَقُولُهَا بَعْضُ النَّاسِ، يَقُولُونَ: إِبْرَاهِيمُ  
خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُ اللَّهِ. وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا قَالُوا: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ  
حَبِيبُ اللَّهِ. فَقَدْ نَقَضُوا فِي قَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِذْ إِنَّ الْخَلِيلَ أَعْلَى مِنَ الْحَبِيبِ، وَلِهَذَا نَقُولُ:  
إِنَّا لَا نَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ أَحَدًا خَلِيلًا مِنَ الْبَشَرِ إِلَّا اثْنَيْنِ، وَهُمَا إِبْرَاهِيمُ وَمُحَمَّدٌ -عَلَيْهِمَا  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، وَقَالَ النَّبِيُّ  
ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» <sup>(٢)</sup>، وَلَكِنْ هَلِ اتَّخَذَ اللَّهُ أَحَدًا  
حَبِيبًا؟

نَقُولُ: نَعَمْ، كَثِيرًا: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣]، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾  
[آل عمران: ٧٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقِنُّوكَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَأَنَّهُمْ بُنَيَّنٌ  
مَرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

(١) قَالَ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ  
(١/٢١٥، رَقْم ١٨٥١)، وَابْنُ مَاجَةَ: كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ قَدْرِ حَصَى الرَّمْيِ، رَقْم (٣٠٢٩)،  
وَالنَّسَائِيُّ: كِتَابُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ، بَابُ التَّقَاطُطِ الْحَصَى، رَقْم (٣٠٥٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ  
الصُّورِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، رَقْم (٥٣٢).

فَمَنْ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدًا حَبِيبُ اللَّهِ، فَإِنَّهُ قَدْ انْتَقَصَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ نَقُولُ: إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ خَلِيلُ اللَّهِ.



(٤٤٦) السُّؤَالُ: سَمِعْنَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ عَنْ كِتَابِ الْمُعْجَمِ الْمُفْهَرَسِ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: إِنَّ مَا فَعَلَهُ الَّذِينَ جَمَعُوهُ فِعْلٌ غَيْرُ جَائِزٍ، وَإِنْ طَرِيقَتَهُمُ الَّتِي اسْتَخْدَمُوهَا لَا تَجُوزُ. فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟

الْجَوَابُ: مَا أَكْثَرَ مَا أَسْمَعُ عَنْ نَفْسِي مَا لَمْ أَقُلْهُ، وَمَا أَكْثَرَ مَا يُنْقَلُ عَنِّي مَا لَمْ أَقُلْهُ، وَلَكِنْ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، أَيُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ يَسْمَعُ عَنِّي شَيْئًا مُسْتَنْكَرًا، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّصِلَ بِي لِيَبَيِّنَ وَيَتَّبِتَ؛ لِأَنَّ النَّاسَ قَدْ يُوردون السُّؤَالَ عَلَى وَجْهِ لَيْسَ عَلَى الَّذِي فِي نَفْسِهِمْ، فَيَكُونُ اللَّفْظُ مُخَالِفًا لِمَا فِي نَفْسِ السَّائِلِ، وَالْمُجِيبُ يُجِيبُ عَنِ اللَّفْظِ، فَأَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(١)</sup>، فَإِذَا أَجَابَهُ الْمُفْتِي بِحَسَبِ لَفْظِهِ، وَهُوَ قَدْ أوردَهُ يُرِيدُ مَعْنَى آخَرَ، نَسَبَ إِلَى الْمُفْتِي قَوْلًا مُخَالِفًا لِمَا فِي نَفْسِهِ، وَرُبَّمَا تُفْتِي السَّائِلَ، وَيَكُونُ قَلْبُهُ يُفَكِّرُ فِي أَشْيَاءَ بَعِيدَةٍ، وَأَنْتَ تَقُولُ لَهُ الْجَوَابَ، فَيَفْهَمُ الْجَوَابَ خَطَأً، وَيَنْقُلُهُ عَلَى حَسَبِ فَهْمِهِ.

إِذْنٌ فَالْخَطَأُ إِمَّا فِي تَصْوِيرِ الْمَسْأَلَةِ لِلْمُفْتِي، وَإِمَّا فِي فَهْمِ جَوَابِ الْمُفْتِي، وَهَذَا يَقَعُ كَثِيرًا، وَلَكِنِّي أَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ عَنِّي أَوْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَوْلًا تَرَوْنَهُ مُنْكَرًا،

(١) يَعْنِي حَدِيثُ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ يَكُونُ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَذَرْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الشَّهَادَاتِ، بَابُ مَنْ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ، رَقْمُ (٢٥٣٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ، بَابُ الْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَاللَّحْنِ بِالْحُجَّةِ، رَقْمُ (١٧١٣).

أَوْ مُسْتَنْكَرًا، أَوْ غَرِيبًا، فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ إِلَّا أَنْ تَتَّصِلُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تَنْسُبُوهُ إِلَيْهِ.

أما بالنسبة للمُعْجَم المُفْهَرَس، فإنني لم أقل: إنه حَرَامٌ، بل أقول: إنه جَيِّدٌ وَنَافِعٌ وَمُفِيدٌ، وأنا أَتَنَفَّعُ بِهِ، فهو عِنْدِي فِي مَكْتَبَتِي أَرْجَعُ إِلَيْهِ كَثِيرًا، كما أَنَّ المُعْجَم المُفْهَرَسَ لَأَثَارُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مُفِيدٌ أَيْضًا.

وهو فِي الْحَقِيقَةِ يُوفِّرُ عَلَيْنَا وَقْتًا كَثِيرًا، لَكِنْ هُنَاكَ كِتَابُ اسْمِهِ (تَفْصِيلُ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ) أَوْ (تَفْصِيلُ آيَاتِ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ) يَجْمَعُ الْآيَاتِ الَّتِي فِي مَعْنَى وَاحِدٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَالْآيَاتِ الَّتِي فِي مَعْنَى وَاحِدٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَهَكَذَا، فَآيَاتُ التَّرْغِيبِ وَحَدَّهَا، وَآيَاتُ التَّرْهِيبِ وَحَدَّهَا، وَالْأَمْرِ وَحَدَّهَا، وَالنَّهْيِ وَحَدَّهَا، وَآيَاتُ الصَّلَاةِ وَحَدَّهَا، وَآيَاتُ الزَّكَاةِ وَحَدَّهَا، هَذَا هُوَ الَّذِي لَا أَرَى أَنَّهُ مُحَقٌّ؛ لِأَنَّ هَذَا يُخَالِفُ مَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ بِإِدْخَالِ الْمَعَانِي بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ، وَخَالَفَ لَكُونِ الْقُرْآنِ مَثَانِي تُشْنَى فِيهِ الْأَحْكَامُ وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ.

وَلَوْلَا أَنَّنَا نُحَسِّنُ الظَّنَّ بِمَنْ أَلَّفَهُ لَقُلْنَا: هَذَا فِيهِ اعْتِرَاضٌ عَلَى الْقُرْآنِ، فَالْقُرْآنُ نَجِدُ الزَّكَاةَ وَالصَّلَاةَ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ، فَكَيْفَ نَفْصِلُ الزَّكَاةَ مِنَ الصَّلَاةِ؟ وَكَذَلِكَ الطَّهَّارَةُ وَغَيْرُهَا، هَذَا هُوَ الَّذِي أَرَى أَلَّا يُقْتَنَى، وَأَرَى أَنَّ يَبْقَى الْقُرْآنُ عَلَى حَسَبِ تَرْبِيَّتِهِ، لَا عَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِ هَذَا الَّذِي رَبَّنَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ.

وَأما المُعْجَمُ المُفْهَرَسُ الَّذِي يَدُلُّكَ عَلَى الْآيَةِ وَمَوْضِعِهَا مِنَ السُّورَةِ فَإِنَّ هَذَا جَيِّدٌ وَنَافِعٌ وَنَتَنَفَّعُ بِهِ نَحْنُ كَثِيرًا.



(٤٤٧) السُّؤال: هل كتابُ (دليل الطالبِ لِتَلِيلِ المَطَالِبِ) يُعْتَبَرُ شَرْحًا لـ (منارِ

السَّبِيلِ)؟

الجوابُ: (الدَّلِيلُ) هُوَ المَتْنُ، وأما (منار السبيل) فهو الشَّرْحُ.



(٤٤٨) السُّؤال: إِنِّي مُبْتَدِئٌ فِي طَلَبِ العِلْمِ، بَمَ تَنْصَحُنِي فِي قِرَاءَةِ الكُتُبِ،

وخاصَّةً كُتُبَ العَقِيدَةِ؟

الجوابُ: أنصحُ كُلَّ إنسانٍ يُريدُ العَقِيدَةَ السَّليمةَ الصَّحيحةَ أن يقرأَ كُتُبَ شيخِ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ، وتلميذِهِ ابنِ القَيِّمِ؛ لأنها مَبْنِيَّةٌ عَلَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ وأقوالِ السَّلَفِ، ونحنُ راجِعُنا ما شاءَ اللهُ أن نراجعَ من كُتُبِ العَقِيدَةِ، فوجدنا كثيرًا من كُتُبِ العَقِيدَةِ التي يَعْتَمِدُهَا كثيرٌ مِنَ الناسِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى العُقُولِ الفاسِدةِ، يُوردُونَ شُبُهَاتٍ وَيَعْجِزُونَ عَنْ حَلِّهَا؛ لَكِنَّ كُتُبَ شيخِ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ تَحْدِثُهُ يَقُولُ فِيهَا كَذًا وَكَذَا، يُوصَفُ اللهُ بِكَذَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى كَذَا، يُوصَفُ اللهُ بِكَذَا لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ كَذَا، وما أَشَبَّهُ ذَلِكَ.

ولنُمَثِّلَ بِمِثَالٍ: قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وَمَعْنَى ﴿اسْتَوَى﴾: عَلَا عَلَيْهِ، لَكِنْ لَيْسَ الْعُلُوُّ الْعَامُّ الَّذِي هُوَ عُلوٌّ عَلَى جَمِيعِ المَخْلُوقَاتِ؛ لَكِنَّهُ عُلوٌّ خَاصٌّ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، هَذَا المَعْنَى وَاضِحٌ لَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّا تَدَبَّرْنَا الْقُرْآنَ، فَوَجَدْنَا كُلَّ مَا جَاءَ فِي ﴿اسْتَوَى﴾ بِمَعْنَى: عَلَا عَلَيْهِ؛ لَكِنَّا لَا نَكَيِّفُ وَنَقُولُ مِثْلًا: جَلَسَ. لَا، بَلْ نَقُولُ: اسْتَوَى أَي عَلَا عَلَيْهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَائِكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ ﴿١٢﴾ لِيَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾ [الزخرف: ١٢-١٣]، فَقَوْلُهُ:



﴿لَسْتَوُوا﴾ أي: لتعلوا عليه، وهذا علو خاص، فالإنسان إذا ركب على البعير فهو عالٍ على الأرض، وهو أيضاً عالٍ على البعير، لكن علوه على البعير علو خاص، وعلى الأرض علو عام.

الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ عالٍ على عرشه علواً خاصاً بالعرش، لا يمكن أن نقول: استوى على الأرض. أبداً، لكن نقول: علا على الأرض. أما استواؤه على العرش فهو علو خاص.

يأتي بعض الناس في أكثر كتب الذين يتكلمون في العقائد ويقول: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤] أي: استوى على العرش. وهذا لا يصلح؛ لأننا لو قلنا: ﴿أَسْتَوَى﴾ بمعنى: استوى، لكان هذا مستلزماً لمعانٍ لا تليق بالله، قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يونس: ٣]، لو قلنا: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى﴾ أي: ثم استوى. لكان العرش قبل ذلك لغير الله، وهذا لا يستقيم.

أيضاً لو كان ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ بمعنى: استوى عليه، لصح أن نقول: إن الله استوى على الأرض؛ لأنه مستولٍ عليها، وهذا لا يجوز. وهكذا بقيت الصفات.

على كل حال أنا أنصح كل من أراد أن يحقق العقيدة على المنهج الصافي؛ فعليه بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم رحمهما الله، ومن أحسن ما ألف من المختصرات في كتب العقيدة: (العقيدة الواسطية)، وهي ورقات مختصرة، لكنها مباركة جامعة لزبدة عقيدة السلف.



(٤٤٩) السُّؤال: هناك طائفةٌ تَرى إحراقَ كُتُبِ بعضِ الأئمةِ كابنِ حَجَرٍ والنَّوَوِيِّ رَحِمَهُمَا اللهُ، وتَرى أيضًا عَدَمَ التَّرَحُّمِ عليهما بِحُجَّةٍ أَنهما وَقَعَا فِيما وَقَعَتْ فِيهِ الأُشاعِرَةُ من تأويلِ الصِّفَاتِ، فما رَأْيُكُمْ فِي هَذِهِ الطائِفَةِ؟ وما نَصِيحَتُكُمْ لهما؟

الجواب: هَذَا القَوْلُ خَطِيرٌ جِدًّا، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ قَوْلٌ ضَلالَةٌ، وَأنا عِنْدِي (فَتَحُ البَّارِي شَرْحَ صَحِيحِ البُخَارِيِّ)، وَ(شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ)، وَابْنُ حَجَرٍ وَالنَّوَوِيُّ رَحِمَهُمَا اللهُ مِنْ أئِمَّةِ الْخَيْرِ، الَّذِينَ بَذَلُوا مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ نَفْعِ الأُمَّةِ الإِسْلامِيَّةِ، وَمَا زَالَ المُسْلِمُونَ يَنْتَفِعُونَ بِكُتُبِهِمَا مِنْذُ عَهْدِهِمَا إِلَى عَهْدِنَا هَذَا - وَاللهُ الْحَمْدُ -.

وهُما لَيْسَا مَعْصُومَيْنِ، فَقَدْ يُحْطِئَانِ فِي أَمْرِ مِنَ الْأُمُورِ، مِثْلُ أَنْ يَأْخُذَا بِرَأْيِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، بَلْ بِرَأْيِ أَهْلِ التَّخْرِيفِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ، لَكِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَخَذَ بِرَأْيِ مَذْهَبٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ، لَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْمَذْهَبِ، فَرُبَّمَا تَتَّبِعُ الْمَذْهَبَ الْحَنِيلِيَّ وَتَأْخُذُ بِقَوْلٍ مِنْ أَقْوَالِ الشَّافِعِيِّ، وَلَا تَكُونُ شَافِعِيًّا، وَرُبَّمَا تَكُونُ مُحَدِّثًا تَأْخُذُ بِقَوْلِ الْفُقَهَاءِ وَلَا تَكُونُ فَقِيهًا، فَكُونُ النَّوَوِيُّ يَذْهَبُ إِلَى بَعْضِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الصِّفَاتِ، فَيَتَأَوَّلُ فِيهَا، وَيَحْمِلُهَا عَلَى غَيْرِ ظَاهِرِهَا، فَهَذَا لَا يُؤَدِّي إِلَى إِهْدَارِ جَمِيعِ مَا فَعَلَ مِنْ حَسَنَاتٍ، وَكَذَلِكَ ابْنُ حَجَرٍ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ حَجَرٍ أَحْسَنَ مِنَ النَّوَوِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ.

المُهِمُّ: أَنَّ هَذَا قَوْلٌ ضَلالٍ - وَالْعِياذُ بِاللَّهِ -، وَابْنُ حَجَرٍ وَالنَّوَوِيُّ قَدْ أَفَادَا الْمُسْلِمِينَ فَائِدَةً عَظِيمَةً، وَمَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ - وَاللهُ الْحَمْدُ - يَقُولُونَ مِنْ كُتُبِهِمَا، وَلَيْسَا مَعْصُومَيْنِ، عِنْدَهُمَا خَطَأٌ فِي الصِّفَةِ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعَامِلَهُمَا بِعَفْوِهِ، وَنَرَى أَنَّهُمَا قَدْ نَالَا أَجْرًا وَاحِدًا عَلَى مَا اجْتَهَدَا فِيهِ وَأَخْطَأَا.



(٤٥٠) السُّؤال: ما رأيكم في قول بعض الناس: إنَّ كِتَابَاتِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَتَلْمِيذِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ فِي الْعَقِيدَةِ لَا تُفِيدُ كَثِيرًا؛ لَأَنَّهَا قَوَاعِدُ جَامِدَةٌ لَا تُفِيدُ عِنْدَ الْمُنَظَرَةِ، وَالْوَاجِبُ الرَّجُوعُ لِكُتُبِ السُّنَّةِ لِلإِطْلَاعِ عَلَى كَلَامِ السَّلَفِ؟

الجواب: الذي يَظْهَرُ لِي أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ يَفْهَمْ كَلَامَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَلَا ابْنِ الْقَيِّمِ، وَلَوْ أَنَّهُ فَهَمَّهُمَا لَوَجَدَ أَنَّهَا مَبْنِيَّانِ عَلَى الْآثَارِ السَّلَفِيَّةِ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، لَكِنْ تَخْتَلِفُ عَنِ الْآثَارِ السَّلَفِيَّةِ الْمُخَصَّةِ بِأَنَّهَا صِيغَتْ عَلَى وَجْهِ مُلَائِمٍ لِلْمُحَدَّثَاتِ الَّتِي جَاءَتْ بَعْدَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَي: أَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ انْتَشَرَ بَعْدَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ وَشَاعَ، فَصَارَ كَلَامُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَلَامُ تَلْمِيذِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ مُنَاسِبًا لِهَذَا الْكَلَامِ الَّذِي أَحْدَثَهُ أَهْلُ الْكَلَامِ، فَنَظَرُوا لَهُمْ تَارَةً بِالْآثَارِ السَّلَفِيَّةِ، وَتَارَةً بِالْأُمُورِ الْعَقْلِيَّةِ.

لَكِنْ يَحْتَاجُ الْإِنْسَانُ إِلَى التَّمَرُّنِ عَلَى كُتُبِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ خَاصَّةً؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلَامٌ مَتِينٌ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ كَثِيرًا إِلَّا الْفُحُولُ، فَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَتَمَرَّنَ عَلَى كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ حَتَّى يَسْتَفِيدَ مِنْهُ كَثِيرًا، أَمَّا كَلَامُ تَلْمِيذِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ فَهُوَ أَلْيَنُ وَأَسْهَلُ، لَكِنْ مَعَ ذَلِكَ هُوَ مُفِيدٌ غَايَةَ الْفَائِدَةِ، فَنَصِيحَتِي لِهَذَا الْأَخِ السَّائِلِ أَنْ يَرْجِعَ مَرَّةً أُخْرَى إِلَى كَلَامِ الشَّيْخَيْنِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ حَتَّى يَسْتَفِيدَ.



(٤٥١) السُّؤال: نَرْجُو تَتَبُعَ آيَاتِ الْقَسَمِ فِي الْقُرْآنِ، مَعَ ذِكْرِ كُلِّ قَسَمٍ مَقْرُونًا

بِفِعْلِهِ؟

الجواب: هَذَا لَا يُمَكِّنُ الْآنَ أَنْ نَتَّبِعَهُ، لِأَنَّهُ كَثِيرٌ، لَكِنَّ الْمُرَادَ بِالسُّؤَالِ أَنْ

نَذَكَّرَ الْقَسَمَ الَّذِي جَاءَ بِلَفْظِ: أَقْسِمُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَمَثَلًا: ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ  
الْقِيَمَةِ﴾ [القيامة: ١]، دَاخِلٌ فِي مَوْضُوعِنَا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا  
الْحُسْنَ﴾ [التوبة: ١٠٧]، غَيْرُ دَاخِلٍ، وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَ﴾ [التغابن: ٧]، غَيْرُ دَاخِلٍ،  
وَالْمَقْصُودُ الْيَمِينُ الْمُصَدَّرَةُ بِالْقَسَمِ بِلَفْظِهِ، وَتَتَبَعَ هَذَا سَهْلٌ.

يُمْكِنُ الْعُثُورُ عَلَى ذَلِكَ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْمُعْجَمِ الْمُفْهَرَسِ -بِالْكَسْرِ- لِأَلْفَاظِ  
الْقُرْآنِ، كَمَا نَقُولُ فِي الْمُعْجَمِ الْمُفْهَرَسِ فِي الْحَدِيثِ، مَا هُوَ الْمُفْهَرَسُ.



(٤٥٢) السُّؤَالُ: مَا رَأَى الشَّيْخُ فِي كِتَابِ (الدَّرَّةُ الْبَهِيَّةُ شَرْحُ الْقَصِيدَةِ التَّائِيَةِ  
فِي حَلِّ الْمَشْكِلَةِ الْقَدَرِيَّةِ) لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ؟

الْجَوَابُ: الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ هُوَ شَيْخِي، وَأَنَا أَشْهَدُ لَهُ  
بَسَلَامَةِ الْعَقِيدَةِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَهُوَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ شَرَحَ كِتَابَ التَّائِيَةِ  
شَرْحًا جَيِّدًا، وَأَشِيرُ بِهِ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْرَأُوهُ لِأَنَّهُ مُفِيدٌ.



(٤٥٣) السُّؤَالُ: إِنِّي كُلَّمَا قَرَأْتُ كِتَابًا لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
السَّعْدِيِّ أَخَذَ بِمَجَامِعِ قَلْبِي وَبَهَرَنِي حُسْنُ أُسْلُوبِهِ وَسُهُولَتُهُ؛ لَمَا أَرَى فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ  
الْجَمِّ الْغَزِيرِ، وَلَدَيَّ أُمْنِيَّةٌ غَالِيَةٌ تَمْنِيْتُ أَنْ تَتَحَقَّقَ، وَهِيَ: أَنْ تُحَدِّثَنَا عَنْ حَيَاةِ هَذَا الْإِمَامِ  
خَاصَّةً عِلْمَهُ، وَخُلُقَهُ، وَآثَرُهُ عَلَى الْأُمَّةِ، وَجِهَادِهِ، وَذَلِكَ لِمَعْرِفَتِي قُرْبِكَ مِنْهُ، وَإِنِّي  
أَقُولُ فِي خِتَامِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الَّتِي يَلْهَجُ بِهَا كُلُّ مُؤْمِنٍ عَرَفَ قَدْرَ الْعُلَمَاءِ: إِنِّي أُحِبُّكَ  
فِي اللَّهِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْمَعَنَا نَحْنُ وَإِيَّاكَ وَوَالِدَيْنَا وَالْحَاضِرِينَ فِي جَنَّاتِهِ

جنات الفردوس إنه على كل شيء قدير، وأن يحفظك ويبارك في عمرك، وصلّ اللهم وسلّم على نبيّنا محمد.

الجواب: أما الكلام عن الشيخ فإن عباراتي لا تستطيع أن تلمّ بما كان عليه من العلم، والأخلاق، والإحسان العظيم رحمه الله، وقد ترجم له في بعض كتبه، فمن أراد المزيد من ذلك فليرجع إليها.

أما بالنسبة لمعاملته فأنا ما رأيت أحدا أحسن أخلاقا منه رحمه الله، رجُل متواضع، يحبُّ الفقراء، يحبُّ السّتر عليهم، وكان الناس في عهده ليسوا على هذا المستوى من المال والغنى، بل كانوا فقراء إلى أبعد الحدود، وكان رحمه الله إذا جاءته الزّكاة أو الصدقات يذهب بها بنفسه إلى الرجل الفقير يقرع عليه الباب ويمدُّ له ما بيده من الصدقة أو الزكاة من غير أن يشعر؛ لأنه لا يريد بذلك جزاء ولا شكورا، وكان متواضعا رحمه الله للطلبة، وكان يمازحهم، وربّما يهدي إليهم أشياء ليست بذات قيمة جبرا لقلوبهم.

وكان أيضا ربما يجعل الجعل على حفظ متن من المتن كما جعل على حفظ (بلوغ المرام) مئة ريال، وهي في ذلك الوقت تساوي مئة ألف في وقتنا هذا.

ونحن والحمد لله اكتسبنا من أخلاقه شيئا كثيرا، ولكن لم نلحق به حتى الآن، إنما يسر الله عز وجل شيئا من أخلاقه انتفعنا به، وهو رحمه الله حصل عليه من النكبات وإيذاء الناس له، ولا سيما من أقرانه من العلماء، ولكنه صبر واحتسب، وكانت العاقبة له، ولم يعرف الناس قدره إلا بعد أن توفي رحمه الله، عرفوا قدره، وما أسدى إلى هذه الأمة من العلوم النافعة الجمّة، وكتبه - كما قال السائل - سهلة، كل

يَنْتَفِعُ بِهَا، الْعَامِّيُّ وَطَالِبُ الْعِلْمِ.

وَانْظُرْ إِلَى تَفْسِيرِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقْرُؤُهُ الْإِنْسَانُ وَكَأَنَّهُ يَشْرَبُ مَاءً لِسُهُولَتِهِ وَوُضُوحِهِ،  
وَلَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ اسْتِنْبَاطَاتٌ عَجِيبَةٌ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهَا فِيمَا يَمُرُّ بِهِ مِنَ التَّفْسِيرِ، تَجِدُهُ مِثْلًا  
يَسْتَخْرِجُ فَوَائِدَ كَثِيرَةً مِنَ الْآيَةِ لَا تَجِدُهَا فِي أَيِّ تَفْسِيرٍ آخَرَ.

فَالْمِهُمُّ: أَنَّ الرَّجُلَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ دُرَّةَ زَمَانِهِ، وَلَمْ نَعْلَمْ أَحَدًا مِثْلَهُ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ  
وَاللِّينِ وَالسُّهُولَةِ وَالسَّعَةِ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ ذَاكَ التَّشْتِيتِ الَّذِي يَكُونُ عِنْدَ بَعْضِ  
النَّاسِ، بَلْ هُوَ رَحِمَهُ اللَّهُ سَهْلٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَرَّرَ شَيْئًا مُحَرَّمًا يَرَى أَنَّهُ مُحَرَّمٌ، بَلْ  
يُنْكِرُهُ غَايَةَ الْإِنْكَارِ.

فَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَعْمَنَا بِرَحْمَتِهِ وَإِيَّاهُ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا فِي دَارِ كَرَامَتِهِ.



### الْمَنْشُورَاتُ وَحُكْمُ تَوْزِيلِهَا:

(٤٥٤) السُّؤَالُ: هُنَاكَ أَوْرَاقُ مُتَدَاوِلَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، بِهَا أَسْمَاءُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَصِفَاتُهُ،

فَهَلْ تَصِحُّ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ؟ وَهَلْ يَجُوزُ الدُّعَاءُ بِهَا؟

الْجَوَابُ: لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَحْكُمَ عَلَى هَذَا وَأَنَا لَمْ أَرْ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ، قَدْ تَكُونُ  
صَحِيحَةً، وَقَدْ تَكُونُ غَيْرَ صَحِيحَةٍ، وَأَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى مَوْقُوفَةٌ عَلَى الشَّرْعِ، وَلِهَذَا قَالَ  
أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَوْقِيفِيَّةٌ، أَيَّ يَتَوَقَّفُ إِثْبَاتُهَا عَلَى ثُبُوتِهَا فِي الشَّرْعِ، وَلَكِنْ مَعَ  
ذَلِكَ أُحَذِّرُ مِمَّا يُنْشَرُ مِنَ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَوْرَادِ، وَالْكُتَيْبَاتِ وَالْمَطُويَّاتِ الَّتِي تَرَاهَا فِي  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَيَسْتَغْلُ نَاشِرُوهَا الْمَوْقِفَ، أَوْ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْبِلَادِ، فَإِنْ كَثُرَ مِنْهَا فِيهِ

أَحَادِيثُ مَكْذُوبَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَفِيهِ أَحَادِيثُ مَكْذُوبَةٌ عَلَى الْوَاقِعِ، مِثْلُ قِصَّةِ زَيْنَبَ  
الَّتِي مَرَضَتْ مَرَضًا شَدِيدًا، وَقِصَّةُ وَاحِدٍ يُقَالُ لَهُ: أَحْمَدُ خَادِمُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ،  
وَهَلُمَّ جَرًّا، وَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ فَإِنَّهُ يُبْتَلَى بِخَمْسِ عَشْرَةَ خَصْلَةً، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَلَوْ عَلِمْتُ أَنِّي سَأَلْتُ هَذَا السُّؤَالَ لَحَرَضْتُ عَلَى أَنْ أَتَذَكَّرَ مَا يَرِدُ عَلَيَّ مِنْ  
هَذَا؛ لَكِنْ يَرِدُ عَلَيَّ بَعْدَ أَنْ حَضَرْتُ إِلَى هُنَا فِي الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ كُتُبَاتٌ يُوزَعُ فِيهَا الْبَلَاءُ  
وَالشَّرُّ، لَكِنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَهْلَ الشَّرِّ لَا يَأْتُونَ بِالشَّرِّ هَكَذَا دَفْعَةً؛ لِأَنَّهُ لَا يُقْبَلُ،  
وَسَيُفْضَى عَلَى كُلِّ حَالٍ، لَكِنْ يَأْتُونَ بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَأَحَادِيثَ مِنَ الْأَحَادِيثِ  
الصَّحِيحَةِ، وَيُدْشُونَ السُّمَّ فِي الْعَسَلِ أَوْ فِي الدَّسَمِ، الْمُهِمُّ أَنَّهُمْ يَدْشُونَ السُّمَّ فِي أَشْيَاءَ  
مَقْبُولَةٍ لِيَخْدَعُوا النَّاسَ وَيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

فَأُطْلَبُ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ إِذَا رَأَى مِثْلَ هَذِهِ الْكُتُبَاتِ، أَوْ مِثْلَ هَذِهِ الْمَنْشُورَاتِ،  
أَلَّا يُوزَّعَهَا، وَأَلَّا يَقْرَأَهَا إِلَّا بَعَرَضِهَا عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُوثِقِ بِعِلْمِهِمْ وَأَمَانَتِهِمْ، وَإِذَا  
عَرَضَهَا وَأَجَازُوهَا تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَنَشْرَهَا، أَمَا أَنْ يَتَلَقَّى الْإِنْسَانُ كُلَّ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ  
فَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ.

إِنَّ أَهْلَ الشَّرِّ لَهُمْ دَسَائِسُ، وَلَهُمْ طُرُقٌ يُضِلُّونَ بِهَا النَّاسَ، فَاحْذَرُوا أَنْ تَأْخُذُوا  
مِنْ هَذِهِ الْمَطْوِيَّاتِ أَوْ الْمَنْشُورَاتِ وَمِنْ الْكُتُبَاتِ وَغَيْرِهَا إِلَّا بَعْدَ عَرَضِهَا عَلَى أَهْلِ  
الْعِلْمِ، وَلَا بُدَّ مِنْ قَيْدِ الْمُوثِقِ بِعِلْمِهِمْ، هَذَا وَاحِدٌ، وَالثَّانِي: أَمَانَتُهُمْ وَدِينُهُمْ، فَكَمْ  
مِنْ عَالِمٍ كَثِيرِ الْعِلْمِ لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ قَوِيَّةٌ لَكِنَّهُ  
جَاهِلٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ عِلْمٍ وَأَمَانَةٍ.

هَذَا مَا أَنْصَحُكُمْ بِهِ، وَأَرْجُو أَنْ تَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَأَلَّا تَتَّخِذُوا، فَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ هِيَ

الأساس. والله الموفق، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



(٤٥٥) السؤال: يقوم كثير من الناس بتوزيع ورقة يدّعي أنها وصيّة الإمام أحمد خادم الحرم النبوي، فهل فيها افتراء أم ماذا؟

الجواب: هذه الوصيّة من شخص مجهول سمّى نفسه الشيخ أحمد، ولكن فعله ليس بأحمد! هذا الرجل ادّعى أنه رأى النبي ﷺ وأوصاه بوصيّة، وحثّه على نشر هذه الوصيّة، وتوعّد من لم ينشرها بمصائب تأتيه أو تأتي أولاده، ولكن هذه الوصيّة مكذوبة.

والعجيب أن الشيخ محمد رشيد رضا المشهور يقول: إنّها قد راجت هذه منذ أكثر من مئة سنة، يقول: هذه راجت وأنا في سنّ الطلبة؛ يعني لها أكثر من مئة سنة، وهي كلّما انتهر الوضّاعون الكذّابون الفرصة نشروها بين الناس.

وعلى من رأى هذا المنشور أن يمزّقه، ولا يحلّ له أن ينشره إلا إذا كتب فيه بأن هذا موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ.



(٤٥٦) السؤال: وجد في بعض الكتب يقول ناشروها في آخر الكتاب على الغلاف الخارجي: إلى روح المرحوم الحاجّ فلان الفلاني، وزوجته المرحومة فلانة الفلانيّة. فما تقولون في ذلك؟

الجواب: نسأل الله تعالى أن يخفي هؤلاء الموتى إنهم هذه المنشورات إذا كانوا



أَهْلًا لَذَلِكَ، فَنَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَهْدِيَ هَؤُلَاءِ الرِّجَالَ الَّذِينَ أَرَادُوا الْإِحْسَانَ، وَلَكِنَّهُمْ أَسَاءُوا.



(٤٥٧) السُّؤَالُ: هُنَاكَ وَرَقَةٌ مُتَدَاوِلَةٌ مَكْتُوبٌ فِيهَا وَصِيَّةٌ: «يَقُولُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: إِنَّهُ كَانَ فِي لَيْلَةٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي تِلْكَ اللَّحْظَةِ غَلَبَنِي النَّوْمُ، وَرَأَيْتُ فِي نَوْمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى إِلَيَّ وَقَالَ لِي: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ هَذَا الْأُسْبُوعَ أَرْبَعُونَ أَلْفًا مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ إِيْمَانِهِمْ، إِنَّهُمْ مَاتُوا مِيتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ النِّسَاءَ لَا يُطِيعُونَ أَزْوَاجَهُنَّ وَيُظْهِرْنَ أَمَامَ الرِّجَالِ بَزِيَّتَهُنَّ مِنْ غَيْرِ سِتْرٍ وَلَا حِجَابٍ عَارِيَاتٍ الْجَسَدِ، وَيَخْرُجْنَ مِنْ بُيُوتِهِنَّ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ أَزْوَاجَهُنَّ، وَإِنَّ الْأَغْنِيَاءَ مِنَ النَّاسِ لَا يُؤَدُّونَ الزَّكَاةَ، وَلَا يَحْجُّونَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَلَا يُسَاعِدُونَ الْفُقَرَاءَ، وَلَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْلَغِ النَّاسَ أَنْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَرِيبٌ، وَقَرِيبًا تَظْهَرُ لَكُمْ نَجْمَةٌ فِي السَّمَاءِ وَتَرَوْنَهَا جَلِيًّا، وَتَقْتَرِبُ الشَّمْسُ مِنْ رُءُوسِكُمْ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، وَبَعْدَ ذَلِكَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَةً مِنْكُمْ، وَسُتْقَلُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيُرْفَعَ الْقُرْآنُ مِنَ الْأَرْضِ...» فَمَا قَوْلُكُمْ فِي ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ: لَا بُدَّ أَنْ تُقَطَّعَ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ الْكَاذِبَةُ، فَهَذِهِ الْوَصِيَّةُ كَذِبٌ، وَمِنْ الْكَذِبِ فِيهَا قَوْلُهُ: «فِي حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ»، وَالْمَسْجِدَ النَّبَوِيِّ اسْمُهُ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «النِّسَاءُ لَا يُطِيعُونَ»، وَالصَّوَابُ: يُطِيعْنَ. وَالرَّسُولُ لَا يَلْحَنُ، فَهُوَ عَرَبِيٌّ، وَأَحْمَدُ هَذَا مَجْهُولٌ وَلَا يُعْلَمُ مَنْ هُوَ، حَتَّى إِنْ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رِضَا الْعَالَمِ الْمِصْرِيِّ الْمَشْهُورِ ذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ كَانَ النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهَا فِي زَمَنِ طَلَبِهِ الْعِلْمَ،

يعني لها مئتا سنة، وهي تدور بين العوامّ الجهّال. فلا يحلّ لأحد أن ينشرها، ولا يحلّ لأحد أن يصدّق بها، بل يجب أن نعلم أن هذه كذب، وما أكثر النّشرات التي تُوزّع على النّاس وهي كذب، ولو كنت أعلم أنه سيُعرض علينا مثل هذه الورقة لكنّا أتينا بها جمعناه من هذه الأوراق الكاذبة، وقد جمعنا أشياء كثيرة؛ كالذي يقول: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عُوقِبَ بِخَمْسَ عَشْرَةَ عُقُوبَةً، وذكرها. وهذا كذب، وكالرجل الذي يقول: إنه رأى شجاعاً أقرع التّوى على ميتٍ لانه لا يُصلي، فهذا أيضاً كذب ولم يحدث لا في المدينة ولا في غير المدينة. وهناك غير ذلك من أشياء كثيرة.

ولهذا أحذركم يا مُسلمون من مثل هذه النّشرات المكدوبة، وأنا لست أقول: إنّ الذين ينشرونها يريدون سوءاً، فما يعلم النّيات إلا ربّ السماوات، لكن هم أساءوا إلى المُسلمين وهم لا يشعرون، فمتى وجدتم مثل هذه وأشكل عليكم الأمر، فاسألوا أهل العلم، وعلى أهل العلم إذا كانوا من العلّماء المُوثوقين المُعتبرين بين النّاس أن يكتبوا على هذه الأوراق ويبيّنوا أنها كذب وأنه لا يجوز بيعها ولا شراؤها ولا نشرها ولا اعتقاد ما فيها، فاحذروا هذا.



## ﴿ الغش في الامتحان ﴾

(٤٥٨) السُّؤال: ما قولُكم فيما لو رأى طالبٌ في قاعةِ الامتحاناتِ آخرَ يَغشُّ، وَيَنْقُلُ الإجاباتِ مِنْ وَرَقَةٍ خارجيةٍ، فأخبرَ الأستاذَ المُراقِبَ، فهل يُعَدُّ عَمَلُهُ هذا إنكارًا للمُنكَرِ، أم ماذا، ولو احتجَّ عليه أحدٌ بقوله: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقوله ﷺ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا...»<sup>(١)</sup> الحديث. في إباحةِ الغشِّ، فماذا يُقالُ له؟ وهل يَبَيِّنُ الآيةُ والحديثُ تعارضَ مع قوله ﷺ: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٢)</sup>؟ نَرْجُو منكم تَوْضِيحَ الحقِّ وإجلاءَه، خاصةً وأنَّ مثلَ هذا يَقَعُ كثيرًا.

الجوابُ: أقولُ: إِنَّ الغشَّ في الامتحانِ لا يَجُوزُ، وَيَكْفِي أَنْ نَعْرِفَ حُكْمَهُ بِتَسْمِيَّتِنَا إِيَّاهُ غِشًّا، وقد قَالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا». والاختبارُ والنجاحُ فيه تَرْتَّبُ عَلَيْهِ أُمُورٌ مُهِمَّةٌ؛ منها: الرِّاتِبُ، والمَرْتَبَةُ، والقيادةُ، والريادةُ، وأشياءُ كثيرةٌ، فإذا نَجَحَ إنسانٌ عن طريقِ الغشِّ فمعناه أَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لهذه الأشياءِ التي تَرْتَّبُ عَلَى النجاحِ، فيكونُ بذلكَ ضارًّا نَفْسَه، وضارًّا غَيْرَه.

ولهذا أَنَا أَتَوَقَّفُ فِي حِلِّ الراتبِ لِلَّذِي نَجَحَ فِي الشَّهَادَةِ عَنْ غِشٍّ؛ لِأَنَّ الراتبَ إِنَّمَا يُبْنَى عَلَى شَهَادَةٍ صَادِقَةٍ، لَا مُزَيَّفَةٍ، فَالغشُّ فِي الامتحانِ حَرَامٌ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ، لَكِنْ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ: إِنَّ الغشَّ فِي مَادَةِ الإِنْجِلِيزِيِّ جَائِزٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اسْتَضْعَبَهَا، وَلَكِنَّا اسْتَضْعَبَهَا قَالَ: إِنَّ الغشَّ فِيهَا مَبَاحٌ، وَهَذَا خَطَأٌ، مَادَةُ الإِنْجِلِيزِيِّ وَغَيْرِ الإِنْجِلِيزِيِّ مَا دَامَتْ مُقَرَّرَةً لَا بُدَّ أَنْ تُتَقَنَها، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَغشَّ فِيهَا.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٩٩/٢)، رَقْمُ (١٠٤٩٢)، وَابْنُ مَاجَه: كِتَابُ الْمُقَدِّمَةِ، بَابُ مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، رَقْمُ (٢٦٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٩٧/١)، رَقْمُ (٩٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، رَقْمُ (١٠١).

أَمَّا مَنْ رَأَى شَخْصًا مِنَ الطَّلَبَةِ يَغُشُّ، أَوْ رَأَى مُرَاقِبًا يُلَقِّنُ هَذَا الطَّالِبَ؛ فَإِنَّ  
الوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغَ الْمَسْئُولِينَ عَنْهُ، وَلَا بُدَّ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ، قَالَ  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

أَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ إِيخْبَارَ الطَّالِبِ بِالْجَوَابِ مِنْ بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا  
أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وَمِنْ بَابِ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ  
عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أُجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»، فَهَذَا أَشْبَهُ مَا يَكُونُ أَنْ يَكُونَ إِيْرَادًا هَزْلِيًّا؛  
لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ ذَلِكَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُرِدْ ذَلِكَ، وَلَوْ أَنَّ فَتَحْنَا  
الْبَابَ بِنَاءً عَلَى هَذَا الْإِيْرَادِ الْهَزْلِيِّ؛ لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ فَائِدَةٌ فِي الْمُرَاقِبَةِ، وَلَكَانَ مِنْ يَوْمٍ  
أَنْ يَدْخُلَ الْمُرَاقِبُ يَقُولُ: تَعَالَى، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، هَذِهِ وَرَقَةٌ الْأَسْئَلَةِ، أَجِبْنِي عَنْ  
السُّؤَالِ الْأَوَّلِ، وَيَكْتُبُ، أَجِبْنِي عَنِ السُّؤَالِ الثَّانِي، وَيَكْتُبُ، فَمَنْ يَقُولُ هَذَا!!

وَلَوْ أَنَّ مُرَاقِبًا صَارَ سَادِجًا وَسَأَلَ الطَّالِبُ عَنِ السُّؤَالِ، وَأَجَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا  
أَجِبْتُهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْجَبَ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ أَنْ يُعَلِّمَهُ؛ لَوَجَبَ عَلَى  
مُدِيرِ الْمَدْرَسَةِ أَنْ يَفْصَلَ هَذَا الْمُرَاقِبَ عَنِ الْمُرَاقِبَةِ، وَلَيْسَ عَنِ الْوِظِيفَةِ، وَلَا يَجْعَلُهُ  
يُرَاقِبُ عَلَى الطَّلَبَةِ، وَالْمَسْأَلَةُ أَمَانَةٌ وَدِينٌ، وَتَمَكِينُ الطُّلَّابِ مِنَ الْغِشِّ لَيْسَ غِشًّا لَهُمْ  
فَقَطُّ؛ بَلْ غِشًّا لَهُمْ وَلِلْإِدَارَةِ -إِدَارَةِ التَّعْلِيمِ- وَلِلْوِزَارَةِ التَّعْلِيمِ، وَلِلْأُمَّةِ جَمِيعًا، حَيْثُ  
يَتَخَرَّجُ الْمُتَخَرِّجُونَ مِنْهَا وَهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ، فَعُلُومُهُمْ فِي بَطَاقَاتِهِمْ يَحْمِلُونَهَا  
فَقَطُّ.

وَلِهَذَا تَحَدُّ الطَّالِبِ الَّذِي يَغُشُّ يَتَهَرَّبُ جِدًّا مِنْ أَنْ يَكُونَ مُدَرِّسًا؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ  
أَنَّهُ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُدَرِّسًا لَكَانَ فَاشِلًا.

فَأَحْذَرُ إِخْوَانِي الشَّبَابَ مِنْ أَنْ يَسْلُكُوا هَذَا الْمَسْلَكَ الرَّدِيءَ، وَلِيَعْتَمِدَ الْإِنْسَانُ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلِيَحْرِضَ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ، قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، آخِرُ ضَرْبٍ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»<sup>(١)</sup>.



(٤٥٩) السُّؤَالُ: قُلْتُمْ -حَفِظْكُمْ اللَّهُ- إِنَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي غَشَّ فِي الْامْتِحَانِ وَأَخَذَ شَهَادَةً، فَإِنَّ الْمَالَ الَّذِي يَتَقَاضَاهُ مِنْ هَذِهِ الشَّهَادَةِ لَا يَحِلُّ، وَلَقَدْ تَقَلَّدْتُ عَمَلًا بِشَهَادَةٍ مَغْشُوشَةٍ، وَلَكِنِّي بَعْدَ أَنْ اسْتَعْلَمْتُ فِي هَذَا الْعَمَلِ تَعَلَّمْتُ بِالْمُحَاسَنَةِ، وَصِرْتُ مَحِيدًا لَهَا، فَمَا الْحُكْمُ؟

الشيخ: نحنُ ما حرَّمنا الراتبَ. بل تَوَقَّفْنَا فِي هَذَا، وَفَرَّقْنَا بَيْنَ الْإِنْسَانِ الَّذِي يَقُولُ: هُوَ حَرَامٌ. وَبَيْنَ الْإِنْسَانِ الْمُتَوَقِّفِ، وَوَجْهُ تَوَقُّفِي أَنَّ الْحُكُومَةَ إِنَّمَا جَعَلَتْ هَذَا الراتبَ بَشَرْطٍ، وَهُوَ التَّخَرُّجُ بِالشَّهَادَةِ الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا لَمْ يَتَخَرَّجْ بِشَهَادَةٍ صَحِيحَةٍ، فَنَحْنُ نَتَوَقَّفُ فِي حِلِّ الراتبِ الْمُبْنِيِّ عَلَى شَهَادَةٍ مَزِيْقَةٍ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، رقم (٢٦٦٤).

## مسائل في النحو واللغة والبلاغة:

(٤٦٠) السؤال: ما ضبط كلمة أصبع؟

الجواب: الأمر فيها واسع؛ لأنَّ فيها عشر لغات، وهي مجموعة في قول القائل:

وَهَمْزَ أَنْمَلَهُ ثَلَاثٌ وَثَالِثُهُ وَالتَّسْعُ فِي أَصْبَعٍ وَاخْتِمَ بِأَصْبُوعٍ<sup>(١)</sup>

فالأصْبُوعُ هو العاشر، فَهَمْزَةُ أَنْمَلَةٍ ثَلَاثٌ وَثَالِثُهُ، فَهَذِهِ تِسْعُ لُغَاتٍ، مَأْخُوذَةٌ مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثَةٍ فِي ثَلَاثَةٍ، فَتَكُونُ تِسْعَةً، وَلِهَذَا قَالَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي: «وَالْتَّسْعُ فِي أَصْبَعٍ». أَي: ثَلَاثُ أَوَّلُهُ وَثَلَاثُ ثَالِثِهِ، فَتَخْرُجُ تِسْعُ لُغَاتٍ، وَ«اخْتِمَ بِأَصْبُوعٍ»، وَهَذِهِ هِيَ الْعَاشِرَةُ.

أما همزة أَنْمَلَةٍ وَالْمِيمُ فَتَفْصِيلُهَا كَالتَّالِي:

نَبْدًا بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ: أَنْمَلَةٍ. وَضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ: أَنْمَلَةٌ. وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ: إِنْمَلَةٍ. وَالْمِيمُ فِيهَا أَيْضًا ثَلَاثُ لُغَاتٍ: فَتَحُّهَا، وَضَمُّهَا، وَكَسْرُهَا. فَنَقُولُ: أَنْمَلَةٌ، إِنْمَلَةٌ، أَنْمَلَةٌ، فَهَذِهِ سِتُّ لُغَاتٍ، وَالْبَاقِي أَيْضًا يُؤْخَذُ مِمَّا ذَكَرْنَا.

الْأَصْبَعُ نَقُولُ: نَأْخُذُ كَسْرَ الْهَمْزَةِ: إِصْبَعٌ، إِصْبَعٌ، إِصْبَعٌ. ثُمَّ نَأْتِي بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَنَقُولُ: أَصْبَعٌ، أَصْبَعٌ، أَصْبَعٌ. ثُمَّ نَأْتِي لَضَمِّ الْهَمْزَةِ فَنَقُولُ: أَصْبَعٌ، أَصْبَعٌ، أَصْبَعٌ. وَعَلَى هَذَا فَلَا يُمَكِّنُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَغْلُطَ فِي أَصْبَعٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا فِي آخِرِهِ إِذَا غَلِطَ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابُ، وَالْغَلْطُ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابُ سَهْلٌ، فَإِذَا وَجَدَ عَامِلٌ يَقْتَضِي الرِّفْعَ رَفَعَهُ، وَعَامِلٌ يَقْتَضِي النِّصْبَ نَصَبَهُ، وَعَامِلٌ يَقْتَضِي الْجَرَ جَرَّهُ.

(١) انظر: حاشية الخضري على ابن عقيل (٣/ ٣٧)، وتاج العروس (نمل).

(٤٦١) السُّؤال: يَقُولُ السَّائِلُ: أَرِيدُ أَنْ أُعَرِّبَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

أَوْعَدَنِي بِالسَّجْنِ وَالْأَدَاهِمِ رَجُلِي فَرَجُلِي شُتْنَةُ الْمَنَاسِمِ<sup>(١)</sup>

مع بيان معنى الأدهم والمناسم؟

الجواب: (أوعَدَ) فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ على الفتح، والنونُ للوقاية، والياءُ مفعولٌ به، والفاعلُ ضميرٌ مُستترٌ جوازاً تقديرُهُ: (هو)، (بالسَّجنِ) جارٌّ ومجرورٌ متعلّقٌ بـ(أوعَدَ)، و(الأدهم) معطوفٌ على (السَّجنِ) مجرورٌ بالكسرة، (رجلي) بدلٌ بعضٌ من كلٍّ لياءِ المتكلمِ منصوبٌ، وعلامةُ نصبِهِ فتحةٌ مُقدَّرةٌ على ما قبلَ ياءِ المتكلمِ، (فرجلي) مُبتدأٌ مرفوعٌ بالضمة المُقدَّرة على حرفِ اللام، منعٌ من ظهورِها انشغالُ المحلِّ بحركةِ المناسبة؛ وهي الكسرةُ التي ثلاثُمُ الياءِ، والياءُ ضميرٌ مبنيٌّ على السكونِ في محلِّ جرٍّ بالإضافة. (شُتْنَةُ) خبرٌ مرفوعٌ وهو مضافٌ، و(المناسم) مضافٌ إليه مجرورٌ.

ومعنى الأدهم: القيود. والمناسم: حافةٌ خُفِّ البعير.



(٤٦٢) السُّؤال: هل تُعَدُّ الهاءُ من أدواتِ القسمِ؛ لحديثِ أبي بكرٍ الصِّديقِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا هَا اللَّهُ»؟<sup>(٢)</sup>

الجواب: ذكرُ الهاءِ في حُرُوفِ القسمِ قليلٌ جدًّا، لكنه موجودٌ في اللغةِ العَرَبِيَّةِ، والمشهورُ أن حُرُوفَ الْقَسَمِ هي الواوُ والباءُ والتاءُ.

(١) انظر شرح المعلقات السبع (ص: ٤٠٣)، شرح أبيات سيويه (١/ ٨٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتابُ فَرَضِ الْخُمْسِ، بابُ مَنْ لَمْ يَخْمَسِ الْأَسْلَابَ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْمَسَ، وَحَكَمَ الْإِمَامُ فِيهِ، رَقْمُ (٣١٤٢)، ومسلم: كتابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بابُ اسْتِحْقَاقِ الْقَاتِلِ سَلْبَ الْقَتِيلِ، رَقْمُ (٣١٤٢).

(٤٦٣) السُّؤال: نَسَمَعُ بَعْضَ النَّاسِ أَوْ نَقْرَأُ فِي الصُّحُفِ كَلِمَةَ (المَدِينَةُ عَلَى سَاكِنِهَا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ) فهل هَذَا جائزٌ؟

الجواب: نعم، يجوزُ أن يُرادَ باللفظِ العامِّ المعنى الخاصُّ.

فإذا قالَ القائلُ: عَلَى سَاكِنِهَا، فإنه يُريدُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولا يُريدُ كُلَّ مَنْ سَكَنَهَا، وإرادةُ المعنى الخاصِّ باللفظِ العامِّ واردةٌ في لغةِ العربِ. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، والقائل واحدٌ وليسَ كُلُّ النَّاسِ، والجامعون فئةٌ من النَّاسِ، وهم قُرَيْشٌ، وليسَ كُلُّ النَّاسِ، لكن هَذَا من بابِ إطلاقِ اللفظِ العامِّ وإرادةِ الخاصِّ.



### مسائل عامة في العلم:

(٤٦٤) السُّؤال: هل كُلُّ مُحَدِّثٍ فقيهٌ، أو العكسُ؟

الجواب: ليسَ كُلُّ مُحَدِّثٍ فقيهاً، وليسَ كُلُّ فقيهٍ مُحَدِّثاً، فالمُحَدِّثُ يَنْقَسِمُ إلى قَسَمَيْنِ؛ قد يكونُ رَاوِيَةً غَيْرَ وَاِعٍ، يعني يَرْوِي الأحاديثَ وَيَحْفَظُهَا وَيُسَوِّقُهَا بِأَسَانِيدِهَا، فهذا مُحَدِّثٌ، ولكن قد لا يكونُ وَاِعِيّاً، يعني قد لا يكونُ عارفاً بالأحاديثِ ودلالاتِها وأحكامِها، فيكونُ هَذَا رَاوِيَةً، ولا يكونُ وَاِعِيَةً، ولهذا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»<sup>(١)</sup>. فهذا نقول له: إِنَّهُ مُحَدِّثٌ وليسَ فقيهاً.

وربما يكونُ الإنسانُ فقيهاً وواِعِيّاً وفاهماً، لكنه قليلُ البضاعةِ في الحديثِ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم (١٧٤١)، ومسلم: كتاب القسامة والمُحَارِبِينَ والقِصَاصَ والذِّياتِ، باب تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ والأَعْرَاضِ والأَمْوَالِ، رقم (١٦٧٩).



فلا يكون محدثًا، وإن كنا نسميه فقيهاً.

وكلاهما قاصِرٌ؛ أمّا الأول الراوية بدونٍ وعيٍ فهو قاصِرٌ، لكنه نافعٌ للأُمَّةِ بِحِفْظِهِ الأحاديثَ، وأمّا الثاني الفقيهُ فهو قاصِرٌ؛ لأنَّ الغالبَ أن الَّذي عندهُ فقهٌ مُجَرَّدٌ وليسَ يَسْتَنِدُ إلى الأحاديثِ وإلى الكتابِ والسُّنَّةِ؛ الغالبُ عليه أن يكونَ فيه قُصُورٌ كثيرٌ، فهو قاصِرٌ، ولكنه أيضًا نافعٌ للأُمَّةِ بما عندهُ من الفقهِ والفهمِ والاستنباطِ، والكمالُ أن يكونَ الإنسانُ محدثًا وفقيهاً، إذا حصلَ هذا فهو بلا شكَّ هو الكمالُ.



(٤٦٥) السُّؤال: كيف نَرُدُّ على مَنْ استدلَّ بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، على أن العِلْمَ اللَّدْنِيَّ أعظمُ من عِلْمِ الأنبياءِ؛ حيثُ إنَّ الحَضِرَ كانَ أَعْلَمَ مِنْ موسى الذي هو نبيُّ ورَسُولٌ؟

الجوابُ: هذا جهلٌ منه، إذا كان الحَضِرُ قد آتاهُ اللهُ تعالى عِلْمًا في شيءٍ مُعَيَّنٍ، فهل يَلْزَمُ أن يكونَ أَعْلَمَ مِنْ موسى على وَجْهِ الإطلاقِ؟ لا، أليسَ النَّبِيُّ ﷺ حينَ قَدِمَ إلى المَدِينَةِ، وَوَجَدَ النَّاسَ يُؤَبِّرُونَ النَّخْلَ، والتَّأْيِيرُ: هو التَّلْقِيحُ، أي: وَضَعُ طَلْعِ ذَكَرِ النَّخْلِ فِي الْأُنْثَى، فقال لهم: «مَا هَذَا؟». أي: لا تَحْتَاجُونَ إلى أن تَصْعَدُوا النَّخْلَةَ ثُمَّ تَنْزِلُوا، وَتَصْعَدُوا وَتَنْزِلُوا، بل اتْرُكُوهُ. فَتَرْكُوهُ، فَفَسَدَ التَّمْرُ، وَأَصْبَحَ غَيْرَ صَالِحٍ لِلْأَكْلِ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ»<sup>(١)</sup>.

فهل صارَ هؤلاءِ أَعْلَمَ بِأُمُورِ الدُّنْيَا مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِإِقْرَارِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ وهل يَلْزَمُ مِنْ عِلْمِهِمْ بهذا الشيءِ أن يكونوا أَعْلَمَ مِنَ الرَّسُولِ؟

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٥٢)، وابن ماجه: كتاب الرهون، باب تلقيح النخل، رقم (٢٤٧١).

لا يَلْزَمُ. أَيضًا الْخَضِرُ إِذَا كَانَ اللَّهُ آتَاهُ عِلْمَ ثَلَاثِ مَسَائِلَ مِنَ الْأُمُورِ، فَهَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى؟ أَبَدًا.

فهذا القائل جاهلٌ جدًّا ويخشى عليه، والواجبُ عليه، إذا كان هذا اعتقاده، أن يتوبَ إلى الله، وأن يَعْلَمَ أن أفضلَ طبقاتِ بني آدمَ الذين أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].



(٤٦٦) السُّؤَالُ: هل هناك فرق بين العلم والفقه؟ وهل كلٌّ مَنْ حَمَلَ بَعْضَ الْعِلْمِ صَارَ فَقِيهًا؟

الْجَوَابُ: نعم هناك فَرْقٌ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ وَالْفَهْمِ، فهذه ثلاثةُ أشياء، والأول: الْعِلْمُ، ثُمَّ الْفَهْمُ، ثُمَّ الْفِقْهُ، قال تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ هَذَا الْفَهْمُ، ﴿وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩] هَذَا الْفِقْهُ، فالفقه هو أن يَعْلَمَ الْإِنْسَانُ مَصَادِرَ الشَّرِيعَةِ وَمَوَارِدَهَا وَحُكْمَهَا وَأَسْرَارَهَا، فيكونَ عِنْدَهُ مَلَكَةٌ قَوِيَّةٌ فِي الْعَمَلِ بِالشَّرِيعَةِ، وليسَ كُلُّ عَالِمٍ فَقِيهًا، ولا كُلُّ ذَكِيٍّ عَاقِلًا، فهذه أشياء يُظَنُّ بَعْضُ الْعَامَّةِ أن معناها واحدٌ، ولكنها مُخْتَلِفَةٌ.

ولهذا يُرَوَى عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا كَثُرَ قُرَاؤُكُمْ وَقَلَّ فُقَهَاؤُكُمْ؟!»<sup>(١)</sup>.

فالفقيه غيرُ الْعَالِمِ، فالفقيه عِنْدَهُ عِلْمٌ وَعِنْدَهُ إِدْرَاكٌ لِلْأُمُورِ وَتَقْوِيمٌ لَهَا،

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ فِي الْبِدْعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا (٢/ ١٧٥)، رَقْمُ (٢٦٤).

ومعرفة بأسرار الشريعة وحكمها.

ولهذا نجد عالين يسألان سؤالاً واحداً، فيفتي أحدهما بفتوى هي مقتضى العلم، لكن يفتي الآخر بفتوى هي مقتضى الفقه؛ لأنه يُنظر لو أفتينا بهذه الفتوى بناءً على ما عندنا من العلم لحصل على الناس ضررٌ.

ونضربُ لذلك مثلاً: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لعائشة رضي الله عنها: «يا عائشة، لو لا أن قومك حديث عهدٍ بجاهليةٍ لأمرتُ بالبيتِ فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، وألزقته بالأرض، وجعلتُ له بابين؛ باباً شرقياً، وباباً غربياً، فبلغتُ به أساس إبراهيم»<sup>(١)</sup>.

فالرسول يعلم قواعد إبراهيم، ولكنه ترك ذلك خوفاً من الفتنة؛ أن يفتن الناس عن دينهم إذا غيّر في الكعبة، فهذا من الفقه.

مثال آخر: الطلاق الثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وعهد أبي بكرٍ وستين من خلافة عمر: الثلاث واحدة، فمن طلق ثلاثاً فقال لزوجته: أنت طالق ثلاثاً، أو قال: أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق، فهو واحدة.

فكثر ذلك من الناس، فرأى عمر رضي الله عنه أن الناس تلاعبوا في هذا الأمر، والطلاق ثلاثاً بكلمة واحدة أو بكلمات متعاقبات لا يجوز، فقال: «إن الناس قد استعجلوا في أمرٍ قد كانت لهم أناة، فلو أمضيناه عليهم». فأمضاه عليهم<sup>(٢)</sup>. فمن طلق ثلاثاً فقد رضي لنفسه بالبنونة، فلا يرجع. فهذا من الفقه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، رقم (١٥٨٦)، ومسلم: كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنيانها، رقم (١٣٣٣).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، رقم (١٤٧٢).

ولهذا ينبغي لطالب العلم أن يكون عنده من الفقه ما تستقيم به فتواه؛ حتى لا يُفتي الناس بأمر يكون عليه فيه ضررٌ وعلى الناس أيضًا.

أما الفهم فإنه قد يكون الإنسان فاهمًا وليس عنده علمٌ، وقد يكون عالمًا وليس عنده فهمٌ. ولهذا تجدُ آيةً من كتاب الله أو حديثًا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقرؤه رجُلان من أهل العلم يفهم أحدهما من هذا الحديث أو من هذه الآية ما لا يفهمه الآخر.



(٤٦٧) السؤال: هناك شبهة، وهي أن بعض الناس يقول لنا: هذه البلاد بلاد التوحيد، فلا داعي لتعلم العقيدة؟

الجواب: إذا كان هذا السائل يُسلم أن هذا البلد بلد التوحيد، لزمه أن يكون أهل هذا البلد أعلم الناس بالتوحيد، وهل يمكن أن يكون علم الشيء دون تعلمه؟ أبدًا، ولهذا نرى أن الواجب على الأمة الإسلامية في هذا البلد وفي غيره أن يحققوا علم التوحيد، ولا سيما توحيد العبادة، وتوحيد الأسماء والصفات؛ لأنَّ توحيد الربوبية يقلُّ من يُخالف فيه، لكنَّ توحيد العبادة وتوحيد الأسماء والصفات يكثرُ فيهما الخلل، أما توحيد العبادة فيكثرُ فيه الخلل من عامة الناس، وأما توحيد الأسماء والصفات فيكثرُ فيه الخلل حتى من طلاب العلم، فيجبُ على أهل هذا البلد الذي انبثق منه نور التوحيد ونور الرسالة أن يحققوا التوحيد علمًا وعقيدة ودعوة وعملاً.



(٤٦٨) السُّؤال: أهلُ هَذَا الْبَلَدِ الطَّيِّبِ -المدينة النبوية- لهم مَطْلَبٌ عِنْدَكَ، وهو أن تَجْعَلَ لَهُمْ دُرُوسًا فِي رَمَضَانَ كَمَا تَجْعَلُ لِلْحَرَمِ الْمَكِّيِّ؟

الجواب: نعم، لا بأس بذلك، ولكن بشرط أن يُعْطُوا زَمَانًا يَتَسَرَّ، بمعنى أن يَزِيدُوا فِي رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ! وَلَا بَأْسَ، وَلَيْسَ بِمُمْكِنٍ، وَأَهْلُ هَذَا الْبَلَدِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ، وَلَوْ سَأَلْتَهُمْ: أَيُّهَا أَوْلَى: أَنْ أَتَحَدَّثَ إِلَى قَوْمٍ كَثِيرِينَ، أَمْ إِلَى قَوْمٍ دُونِهِمْ فِي الْكَثْرَةِ، لَقَالُوا: إِلَى قَوْمٍ كَثِيرِينَ، وَهَذَا هُوَ الْعَدْلُ.

عَلَى أَنِي أَيْضًا أَقُولُ: لَيْسَ الْعِبْرَةُ بِالْكَمِّيَّةِ، فَقَدْ يَكُونُ عِنْدَكَ أَلْفُ نَفَرٍ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ إِلَّا عَشْرَةٌ، وَالباقون أعناقهم خاضعةٌ نَائِمُونَ، وَقَدْ يَكُونُ عِنْدَكَ عَشْرَةُ أَنْفَارٍ مُتَنَبِّهُونَ يَنْتَفِعُونَ كَثِيرًا، لَكِنْ نَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ، فَإِذَا كَانَ الْجَمْعُ أَكْثَرَ، فَهُوَ فِي نَظَرِي أَحَقُّ.



(٤٦٩) السُّؤال: أَنَا طَالِبٌ بِكُلِّيَّةِ التَّرْبِيَةِ قِسْمِ التَّرْبِيَةِ الرِّيَاضِيَّةِ، وَبَعْضُ الْإِخْوَةِ يَنْصَحُونَنِي بِأَنْ أَتْرِكَ هَذَا الْقِسْمَ، وَأَتَّجِهَ إِلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَبَعْضُهُمْ يُلِحُّ عَلَيَّ أَنْ أُوَاصِلَ دِرَاسَتِي، عِلْمًا بِأَنَّنِي قَدْ أَمَضَيْتُ سَتَتَيْنِ فِي الدَّرَاسَةِ؟

الجواب: الَّذِي أَرَى أَنَّهُ مَا دُمْتَ قَدْ أَمَضَيْتَ سَتَتَيْنِ فِي الدَّرَاسَةِ أَنْ تَسْتَمِرَّ فِي دِرَاسَتِكَ؛ لِئَلَّا تَقْطَعَ الْحَيَاةَ عَلَى نَفْسِكَ، ثُمَّ إِذَا انْتَهَيْتَ مِنَ الدَّرَاسَةِ يُمَكِّنُ أَنْ تَنْصَمَّ وَلَوْ عَنْ طَرِيقِ الْإِنْتِسَابِ -إِنْ كَانَ الْإِنْتِسَابُ مَوْجُودًا- إِلَى كُلِّيَّةِ شَرْعِيَّةٍ، فَتَنْفَعَ مِنْ هَذِهِ وَمِنْ هَذِهِ.



(٤٧٠) السُّؤال: قرأتُ لكم في الفتاوى المطبوعة حديثاً أن كلمة (الفكر الإسلامي) كلمة لا تجوز؛ لأنها تعني أن الإسلام قد يكون عبارة عن أفكار قد تصح أو لا تصح، بينما قلتم: إن إطلاق كلمة (المفكر الإسلامي) مجوز؛ لأن فكر الشخص يتغير، وقد يكون صحيحاً أو العكس، ولكن بعض الأشخاص الذين يستخدمون مصطلح الفكر الإسلامي يقولون: إننا نقصد فكر الأشخاص، ولا نتكلم عن الإسلام ككل؛ أي على الشريعة الإسلامية، وبالتحديد فنحن لا نعني الأشياء المترلة من عند الله سبحانه وتعالى ولكن نقصد أفكار الأشخاص التي قد تتغير مع الزمن، وقد تكون على خطأ فتتحول إلى ما نعتقد أنه صحيحاً، فهل هذا المصطلح (الفكر الإسلامي) جائز بهذا التفسير أو لا؟ وما هو البديل؟

الجواب: أقول: ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ»<sup>(١)</sup>. ونحن لا نحكم على الألفاظ إلا بما يظهر منها، فإذا قيل: الفكر الإسلامي، فهذا يعني أن الفكر نفسه هو المضاف للإسلام، فيكون الإسلام فكراً، وإذا كان القائل بهذا التعبير يريد فكر الرجل الإسلامي، فليقل: فكر الرجل الإسلامي، أو المفكر الإسلامي، كما هي العبارة الثانية، وبدلاً من أن نقول: الفكر الإسلامي نقول: الحكم الإسلامي؛ لأن الإسلام حكم، والقرآن الكريم إماماً خبراً وإماماً حكماً؛ كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥].



(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم، رقم (٧١٦٨)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر، واللحن بالحجة، رقم (١٧١٣).

## ﴿ الفلك وعلوم الطبيعة والأحياء ﴾

(٤٧١) السُّؤال: يقول الله تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾

[النمل: ٨٨]، أليس هذا دليلاً على دَوْرَانِ الأرض؟

الجواب: لا، هذه الآية: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ ليست دليلاً على دَوْرَانِ الأرض؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ودليل ذلك أنها في سياق يوم القيامة: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَتَوُهُ دَاخِرِينَ ﴿٨٧﴾ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَخَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿٨٨﴾ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٨٧-٩٠]، فالآية في سياق ما بعد النفخ في الصور، وذلك يوم القيامة.

وَأَمَّا زَعْمُ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا﴾ وَلَا حِسَابَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ يَنْقُضُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، وَالْإِنْسَانُ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَهُ حِسَابَانِ، وَلَهُ يَقِينٌ، فَهُوَ يَرَى الْجِبَالَ كَثِيبًا مَهِيلاً وَهَبَاءً كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ، فَيَظُنُّ أَنَّهَا جَامِدَةٌ لَا تَتَحَرَّكُ، وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ.

(٤٧٢) السُّؤال: سَمِعْتُ أَنَّ مَسْأَلَةَ دَوْرَانِ الْأَرْضِ وَكُرْوِيَّتِهَا مِنْ مَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ،

وَفِيهَا اجْتِهَادٌ، نَرَجُو تَوْضِيحَ ذَلِكَ؟

الجواب: أَمَّا كُرْوِيَّةُ الْأَرْضِ فَهِيَ أَمْرٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَكَذَلِكَ الْوَاقِعُ، فَفِي

الْقُرْآنِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ۝١ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ۝٢ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ۝٣ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ۝٤ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١-٥]، وَهَذِهِ الْأَوْصَافُ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا قَبْلَ ذَلِكَ لَيْسَتْ مَمْدُودَةً. وَأَمَّا الْوَاقِعُ فَإِنَّهُ يَشْهَدُ بِذَلِكَ شَهَادَةً مَعْلُومَةً مُتَيَقِّنَةً أَنَّ الْأَرْضَ كُرَوِيَّةٌ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ سَارَ مِنَ الْغَرْبِ عَلَى خَطِّ مُسْتَقِيمٍ لَخَرَجَ مِنَ الشَّرْقِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى كُرَوِيَّتِهَا.

وَأَمَّا دَوَرَانُهَا فَأَنَا أَتَوَقَّفُ فِيهِ، فَلَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ السُّنَّةِ يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنَّهَا تَدُورُ، أَوْ أَنَّهَا لَا تَدُورُ، فَأَنَا أَقُولُ: مَنْ ثَبَّتَ عِنْدَهُ بِدَلِيلٍ مُقْنِعٍ أَنَّهَا تَدُورُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ بِذَلِكَ، وَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفِيَهُ.

فهنا مسألتان:

أَوَّلًا: كُرَوِيَّةُ الْأَرْضِ لَا شَكَّ فِيهَا، وَلَا جَدَالَ فِيهَا إِلَّا مِنْ شَخْصٍ لَمْ يَتَيَّنْ لَهُ الْأَمْرُ.

وَأَمَّا دَوَرَانُهَا فَلَيْسَ فِي عِلْمِي لَهَا دَلِيلٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، لَا إِثْبَاتًا وَلَا نَفْيًا، وَلَكِنْ مَنْ ثَبَّتَ عِنْدَهُ بِدَلِيلٍ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ بِمُقْتَضَى هَذَا الدَّلِيلِ، إِذَا كَانَ الدَّلِيلُ صَحِيحًا.



(٤٧٣) السُّؤَالُ: هُنَاكَ قَاعِدَةٌ فِي عِلْمِ الْكِيمِيَاءِ نَصُّهَا أَنَّ الْمَادَّةَ لَا تَفْنَى وَلَا تُسْتَحْدَثُ مِنَ الْعَدَمِ، فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟



الجواب: نقول: مَنْ اعتقدَ أَنَّ الشَّيْءَ مِنَ المَخْلُوقَاتِ لَيْسَ لَهُ أَوَّلٌ وَلَيْسَ بِحَادِثٍ، فَإِنَّ هَذَا كُفْرٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللَّهِ فَهُوَ مَخْلُوقٌ حَادِثٌ، الْمَادَّةُ وَغَيْرُهَا، لَكِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالُوا بِهَذَا الْقَوْلِ كُفَّارٌ، وَلَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا عَنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَخَذَهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ عَنْهُمْ وَسَلَّمْ بِهِ، وَقَالَ: إِنَّ الْمَادَّةَ لَيْسَ لَهَا أَوَّلٌ، وَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ، بَلْ كُفْرٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ سِوَى اللَّهِ فَهُوَ مَخْلُوقٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَخْلُوقَ حَادِثٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]. وَفَسَّرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَوَّلَ بِأَنَّهُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ<sup>(١)</sup>.

فإذا جعلنا أو اعتقدنا أَنَّ الْمَادَّةَ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَأَنَّهُ لَا أَوَّلَ لَهَا، فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّا سَاوَيْنَاهَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَالْعِيَازُ بِاللَّهِ. فَالْوَاجِبُ أَنْ تُحْدَفَ نَظَرِيَّةُ (الْمَادَّةُ لَا تَفْنَى وَلَا تُسْتَحْدِثُ مِنَ الْعَدَمِ) مِنْ هَذَا الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ النِّظَرِيَّةَ نَظَرِيَّةُ كُفَّارٍ، لَا نَظَرِيَّةَ مُؤْمِنِينَ، فَنَظَرِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ فَإِنَّهُ حَادِثٌ، وَالَّذِي أَحْدَثَهُ هُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

أَمَّا كَوْنُهَا لَا تَفْنَى، فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ لَا تَفْنِيَانِ، وَأَنَّهُمَا بَاقِيَتَانِ أَبَدَ الْأَبَدِينَ، أَمَّا الْجَنَّةُ فَبِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُخَالَفْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَمَّا النَّارُ فَذُكِرَ فِيهَا قَوْلٌ أَنَّهَا تَفْنَى، وَلَكِنَّهُ قَوْلٌ ضَعِيفٌ مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۖ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾

[النساء: ١٦٨-١٦٩].

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذُّكْرِ والدُّعَاءِ، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، رقم (٢٧١٣).

وقال الله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلْيَةً وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٥].

وقال في سورة الجن: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

فهذه ثلاث آيات من كتاب الله العالم بكل شيء، الخالق لكل شيء، على أن هؤلاء خالدون في النار أبداً. والحال في الشيء إذا كان خلوده مؤبداً دل هذا على أن المكان الذي هو حال فيه مؤبّد، ولا بدّ لهذا، وما ذكّر عن بعض السلف فإنه من الخطأ الذي هو فيه معذور، وليس من السعي الذي هو فيه مشكور؛ لأن الآيات صريحة، ومن أحسن من الله حديثاً، وأصدق من الله قِيلاً!



(٤٧٤) السُّؤال: مَنْ ادَّعَى أَنْ الْقَمَرَ سَوْفَ يَحْسِفُ فِي يَوْمٍ كَذَا، فِي سَاعَةِ كَذَا، هَلْ هَذَا مِنْ ادِّعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ؟ وَمَا حُكْمُ مَنْ صَدَّقَهُ؟

الجواب: إذا قال علماء الفلك: إِنَّ الْقَمَرَ يَكْسِفُ فِي اللَّيْلَةِ الْفُلَانِيَّةِ، أَوِ الشَّمْسُ، وَحَدَّدُوا ذَلِكَ بِالدَّقِيقَةِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، بَلْ هَذَا مِمَّا يُدْرِكُهُ أَهْلُ الْحِسَابِ، وَلِهَذَا يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ ابْتِدَاءً وَانْتِهَاءً وَكَيْفِيَّةً، فيقولون: الكسوفُ جُزْئِيٌّ أَوْ كُلِّيٌّ فِي السَّاعَةِ الْفُلَانِيَّةِ، فِي الدَّقِيقَةِ الْفُلَانِيَّةِ، فِي اللَّيْلَةِ الْفُلَانِيَّةِ، فِي الشَّهْرِ الْفُلَانِيِّ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَلَكِنَّهُ مِمَّا يُدْرِكُ بِالْحِسَابِ. وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَمِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: فَهَلْ نُصَدِّقُهُمْ؟ نَعَمْ نُصَدِّقُهُمْ إِذَا عَلِمَ حِذْقُهُمْ وَفَهْمُهُمْ فِي هَذَا الْحِسَابِ، أَمَا مُجَرَّدُ أَنْ يَقُولَ أَيُّ قَائِلٍ: إِنَّ الْكُسُوفَ سَيَقَعُ فِي لَيْلَةِ كَذَا، أَوْ إِنَّ الْكُسُوفَ سَيَقَعُ فِي يَوْمِ كَذَا، أَوْ الْخُسُوفُ فِي لَيْلَةِ كَذَا، فَإِنَّا لَا نُصَدِّقُهُ.



(٤٧٥) السُّؤَالُ: نَحْنُ نَدْرُسُ فِي إِحْدَى الْجَامِعَاتِ فِي كُلِّيَّةِ الْعُلُومِ فِي قِسْمِ الْأَحْيَاءِ، وَفِي أَثْنَاءِ دِرَاسَتِنَا نَحْتَاجُ إِلَى تَشْرِيحِ بَعْضِ الْحَيَوَانَاتِ؛ مِثْلَ الصَّفَادِعِ، وَالْفِئْرَانِ، وَغَيْرِهَا؛ لِغَرَضِ التَّعْلِيمِ وَالدِّرَاسَةِ، وَنَحْتَاجُ أَيْضًا إِلَى رَسْمِ هَذِهِ الْحَيَوَانَاتِ كَامِلَةً، وَإِذَا لَمْ نَفْعَلْ هَذَا الْفِعْلَ سَيَكُونُ قَدْ ضَاعَ عَلَيْنَا فِي التَّحْصِيلِ. فَمَا حُكْمُ هَذَا التَّشْرِيحِ، وَهَذَا الرَّسْمِ؟

الْجَوَابُ: أَمَّا الصُّورَةُ فَإِنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ تُصَوِّرَ هَذِهِ الْحَيَوَانَاتِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ وَقَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ»<sup>(١)</sup>، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّصْوِيرَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى كَبِيرَةٍ، وَالْوَعِيدَ بِشِدَّةِ الْعَذَابِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى كَبِيرَةٍ. وَلَكِنْ مِنْ الْمُمْكِنِ أَنْ تُصَوِّرُوا أَجْزَاءَ مِنَ الْجِسْمِ؛ كَالْيَدِ، وَالرَّجْلِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَجْزَاءَ لَا تَحُلُّ بِهَا الْحَيَاةَ. وَظَاهِرُ النُّصُوصِ أَنَّ الَّذِي يَحْرُمُ مَا يُمَكِّنُ أَنْ تَحُلَّ بِهِ الْحَيَاةَ؛ لِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِعٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ اللَّبَاسِ، بَابُ عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَقْمُ (٥٩٥٠)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ اللَّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ، بَابُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، رَقْمُ (٢١٠٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ اللَّبَاسِ، بَابُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، رَقْمُ (٥٩٦٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ اللَّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ، بَابُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، رَقْمُ (٢١١٠).

وأما التشريح، فالتشريح إذا دعت الضرورة إليه فلا بأس به، ولكن يجب أن يعمل لهذه الحيوانات ما يجعلها لا تحس بالألم حين التشريح، وكذلك يجب أيضا أن يلاحظ أن الحيوانات التي تكون نجسة بعد الموت يجب التطهر منها؛ مثل بعض الحيوانات التي ليست من الطوائف علينا أو الطوائف؛ فإنه يجب أن يحترز الإنسان منها؛ لأنها نجسة.



(٤٧٦) السؤال: بالنسبة للحديث الذي ذكرتموه عن تحلق الجنين، فهناك رأي آخر موافق للطب التجريبي الحديث، وهو أن هذه الأطور كلها النطفة ثم العلقة ثم المضغة تكون في الأربعين يوما الأولى، وهذا فهم أو رأي لبعض العلماء، فما تعليقكم على ذلك؟

الجواب: تعليقنا على هذا أننا نأخذ بحديث عبد الله بن مسعود، ولا نتعدها، وقد قال رسول الله ﷺ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»<sup>(١)</sup>.

أما ما ورد في حديث أسيد بن حضير أو غيره<sup>(٢)</sup> مما يدل على خلاف ذلك،

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم - صلوات الله عليه - وذريته، رقم (٣٣٣٢)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي، رقم (٢٦٤٣).

(٢) لعله يعني حديث أنس بن مالك رضى الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ، فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ». أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب قول الله عز وجل: ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ [الحج: ٥]، رقم (٣١٨)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه، رقم (٢٦٤٦).



فإن التخطيطَ الواردَ فيه لَيْسَ هو التخليقُ الواردُ في حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، وإنما هو تَخْطِيطٌ، أو تَخْلِيقٌ بالتلوينِ فقط، لا بالتَّجْزِئَةِ والتَّعْبِئَةِ، وبينهما فَرْقٌ، فنحنُ عَقِدْتُنَا ما دَلَّ عليه حديثُ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وما خالفَهُ فَإِنَّهُ مُحْمُولٌ عَلَى تَخْلِيقٍ آخَرَ، أو تَخْطِيطٍ آخَرَ.



(٤٧٧) السُّؤَالُ: لَدَيْنَا مُهَنْدِسٌ يَدَّعِي مَعْرِفَةَ شَيْءٍ مِنْ عِلْمِ الْأَرْضِ، فيقولُ مثلاً: إِنْ فِي هَذِهِ الْمُنْطَقَةِ مِنَ الْأَرْضِ مَاءٌ عَلَى بُعْدِ كَذَا مِنَ الْأُمْتَارِ، ونَسْأَلُهُ: كَيْفَ يَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فيقولُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاهُ نُورًا، وَلَا يَسْتَعِينُ بِالْجَنِّ، وَنُطَابِقُ كَلَامَهُ فَنَجِدُهُ صَحِيحًا، وَإِنْ حَفَرْنَا الْآبَارَ عَلَى كَلَامِهِ نَجِدُ ذَلِكَ صَحِيحًا، فَمَا رَأَيْكُمْ فِي ذَلِكَ حِفْظَكمُ اللَّهِ؟

الْجَوَابُ: مَا دَامَ يَدَّعِي أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ نُورًا فَأُخْشَى أَنْ يَقُولَ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ! فَهَذَا لَا يُصَدَّقُ، إِنَّمَا هُوَ خَرَصَ؛ قَدْ يُصِيبُ وَقَدْ لَا يُصِيبُ، لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ الْجَيُّوْلُوجِيِّينَ يَسْتَدِلُّ بِالشَّجَارِ وَأَنْوَاعِهَا عَلَى مَا يَكُونُ فِي الْمُنْطَقَةِ، وَهَذَا شَيْءٌ مُجَرَّبٌ، وَلَوْ أَنَّهُ قَالَ بِذَلِكَ؛ قَالَ: أَنَا أَسْتَدِلُّ عَلَى هَذَا بِالشَّجَارِ، وَكُونِهَا مِثْلًا أَشْجَارًا بَاءً بَعِيدٍ أَوْ قَرِيبٍ؛ لَقُلْنَا: الْأَمْرُ هَيْئٌ، لَكِنْ كَوْنُهُ يَدَّعِي أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ نُورًا، فَهَذَا مُشْكِلٌ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْبِطَ عَلَى قَلْبِهِ، وَأَلَّا يَدَّعِي شَيْئًا آخَرَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



## الغاز ومسائل:

(٤٧٨) السُّؤال: اضرب لنا مثلاً لصلاة مفروضة يجب فيها ست تشهدات؟

الجواب: أولاً الصلاة هي صلاة المغرب. وكيفية ذلك: دخل رجل مع الإمام في الركعة الثانية بعد الركوع، فجلس مع الإمام التشهد الأول، ثم إن الإمام جلس التشهد الثاني، وكان الإمام قد سها سهواً محل سجوده بعد السلام، وفيه تشهد عند بعض العلماء، فسلم الإمام وسجد السهو وجلس للتشهد، والمأموم تابع له. فهذا التشهد الثالث، ثم قام المأموم ليَقْضِيَ ما فاتته، وجلس في الركعة الأولى، وهو له التشهد الأول؛ وهو الرابع، ثم إن المأموم هَذَا المسبوق سها سهواً محل سجوده بعد السلام، فلما تشهد التشهد الأخير وسلم سجد للسهو وتشهد وسلم، فهذه ستة تشهدات.



(٤٧٩) السُّؤال: رجل صلى بغير وضوء ناسياً، وآخر صلى وفي ثوبه نجاسة

ناسياً، فما حكم صلاة كل واحد منهما، مع الدليل أو التعليل؟

الجواب: حكم صلاة الذي صلى مُخْذِئاً وهو ناسٍ أن صلاته غير صحيحة؛ لقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»<sup>(١)</sup>.

والذي صلى وفي ثوبه نجاسة ناسياً صلاته صحيحة، والدليل أن النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيل، باب في الصلاة، رقم (٦٩٥٤)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة، رقم (٢٢٥).

أخبره جبريل في أثناء الصلاة أن في نعليه قذراً، فخلعها ومضى في صلاته<sup>(١)</sup>، ولو كانت الصلاة تبطل لبدا الصلاة من جديد.

أما التعليل فالعلماء رحمهم الله يقولون: إن ترك المأمور نسياناً لا يسقطه، وترك المحذور نسياناً يسقطه؛ يعني يسقط إثمه، فيمترقون بين فعل المحذور وترك المأمور، ولهذا قال النبي ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا»<sup>(٢)</sup>.

ولما سلم عليه الصلاة والسلام من ركعتين في الظهر أو العصر وذكر أتى بهما<sup>(٣)</sup>، ولما نسي التشهد الأول في صلاة الظهر جبره بسجود السهو<sup>(٤)</sup>.

وهذه قاعدة مفيدة لطالب العلم؛ أن ترك المأمور لا يُعذر فيه بالنسيان والجهل، بل لا بد من الإتيان به، إلا أنه يسقط الإثم، أما فعل المحذور فإن الإنسان إذا فعله ناسياً أو جاهلاً فلا شيء عليه؛ وغاية ما فيه أن يأتى أو لا يأتى، وإذا كان ناسياً أو جاهلاً فإنه لا يأتى.



- (١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، رقم (٦٥٠).
- (٢) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ، ولا يُعِيد إلا تلك الصلاة، رقم (٥٩٧)، ومُسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها، رقم (٦٨٤).
- (٣) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم (٤٨٢)، ومُسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، رقم (٥٧٣).
- (٤) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب مَنْ لَمْ يَرَ التَّشَهُدَ الْأَوَّلَ وَاجِباً؛ لأن النبي ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع، رقم (٨٢٩)، ومُسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، رقم (٥٧٠).

(٤٨٠) السُّؤال: كيف تُوجَّه قول الشاعر:

لَقَدْ طَافَ عَبْدَ اللَّهِ بِالْبَيْتِ سَبْعَةً      وَحَجَّ مِنَ النَّاسِ الْكَرَامِ الْأَفَاضِلَ

الجواب: قال: «لَقَدْ طَافَ عَبْدَ اللَّهِ» والفَاعِلُ يكونُ مَرْفُوعًا، وقال: «بِالْبَيْتِ» والمَجْرُورُ يكونُ بالكسرة، وقال: «وَحَجَّ مِنَ النَّاسِ» والمَجْرُورُ يكونُ مكسورًا، ثمَّ قال: «الكَرَامِ الْأَفَاضِلَ» وليس فيها إشكال؛ وقوله: «لَقَدْ طَافَ عَبْدَ اللَّهِ» الفَتْحَةُ هنا ليست حركة إعراب؛ لَأَنَّهُ مُثَنَّى، وَحُذِفَتِ الْأَلْفُ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ؛ وقوله: «بِالْبَيْتِ»: هي: بي البيت. إذن الباءُ حرفٌ جرٌّ داخلٌ عَلَى ياءِ الْمُتَكَلِّمِ المحذوفةِ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، و(الْبَيْتِ) مَنْصُوبَةٌ؛ وقوله: «حَجَّ مِنَ النَّاسِ» كَانَ الْمَفْرُوضُ أَنْ يَقُولَ: مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنِ الْمَقْصُودُ (مِنْ) الْمَكَانِ، وَ(النَّاسِ) فاعِلٌ مرفوعٌ.



### الفوفى العلم:

(٤٨١) السُّؤال: الحمدُ لله، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، هل كَلْبُ أَهْلِ

الكَهْفِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ؟

الجواب: أقولُ لِلأَخِ الْقَارِيِّ لِلأَسْئَلَةِ: إِذَا جَاءَ مِثْلُ هَذَا السُّؤَالِ فَاطْرَحْهُ؛

لأن هذا لا فائدةَ مِنْهُ فِي الْوَاقِعِ، وَلَكِنْ بَلَّغْنِي أَنْ هُنَا فِي الْحَرَمِ جَمَاعَةٌ يُرَوِّجُونَ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ، وَيُثِيرُونَ حَوْلَهُ أُمُورًا عَقَائِدِيَّةً.

على كُلِّ حَالٍ، هَذِهِ الْمَسَائِلُ: مَا لَوْ أَنَّ كَلْبَ أَهْلِ الْكَهْفِ؟ وَمَا سِنَّهُ؟ وَكَيْفَ بَطَحَ

رَجُلِيهِ فِي الْوَسِيطِ؟ وَهَلْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَوْ لَا يَدْخُلُ؟ كُلُّ هَذِهِ مَسَائِلُ لَغْوٍ مِنَ الْعِلْمِ؛

لأنه لو كَانَ لَنَا فِي هَذَا خَيْرٌ مَا كَتَمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، فَإِذَا كَانَ اللَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِيمَا قَصَّه عَلَيْنَا

مَنْ نَبَّهَهُمْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَصَحَّ عَنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ، فَكُلُّ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَثْبُتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ، وَالتَّحَدُّثُ فِيهِ وَعَنْهُ مِنَ هَوِّ الْقَوْلِ، وَإِضَاعَةِ الْوَقْتِ، وَتَهْيِيجِ الْعَامَّةِ.



(٤٨٢) السُّؤَالُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هَلْ هِيَ شَرْطُ صِحَّةٍ أَمْ شَرْطُ كِمَالٍ؟

الْجَوَابُ: هَذَا سُؤَالٌ سَفِيهٌ، وَالسَّفِيهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْجَوَابَ، فَهَلْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَصَحَّ إِسْلَامُ الْإِنْسَانِ بِدُونِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! وَهَلْ أَحَدٌ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَقُولَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كِمَالٌ، وَلَوْ لَمْ يَأْتِ بِهَا الْإِنْسَانُ فَهُوَ مُسْلِمٌ! سُبْحَانَ اللَّهِ! ثُمَّ إِنِّي أَنْصَحُ هَذَا السَّائِلَ وَمَنْ شَابَهَهُ بِأَنْ التَّعَمَّقَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ خَطَأً وَضَلَالًا، وَلَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَوْلَئِكَ الْمُتَكَلِّمُونَ الَّذِينَ اتَّعَبُوا الْعَالَمَ الْإِسْلَامِيَّ فِيمَا يُرِيدُونَهُ مِنْ عِلْمِ الْكَلَامِ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَأْتُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ التُّرَاهَاتِ وَيَقُولُونَ: هَلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ شَرْطٌ لِلْكِمَالِ أَوْ لِلصَّحَّةِ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ! ائْتَرُكُوا هَذَا الْكَلَامَ، وَائْتَرُكُوا هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ.



تَمَّ الْمَجْلَدُ الْحَادِي عَشَرَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ

وَيَلِيهِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمَجْلَدُ الثَّانِي عَشَرَ

وَأَوَّلُهُ فِتَاوَى عُلُومِ الْقُرْآنِ



## فهرس الآيات

## الآية

## الصفحة

- ﴿كَأَلَّا سَنَكُنُّبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنْ أَلْعَذَابِ مَدًّا﴾ ..... ٦
- ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَنزُ﴾ ..... ٤١، ٧
- ﴿إِلَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ..... ٧
- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ..... ٧
- ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ..... ٧
- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ..... ٨
- ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ ..... ٨
- ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ ..... ١٧، ٨
- ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ ..... ٨
- ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ..... ٩
- ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ..... ٨٥، ٢٤، ٩
- ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ ..... ٩
- ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ..... ٩
- ﴿وَإِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخْزَنْ إِنَّا اللَّهُ مَعَنَا﴾ ..... ٩
- ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ ..... ١٠
- ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ ..... ١٣
- ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ ..... ٩٦، ١٣

- ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ ..... ١٤
- ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ ..... ١٤
- ﴿عَلَى الْأَرْيَافِ يَنْظُرُونَ﴾ ..... ١٤
- ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ﴾ ..... ١٤
- ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ..... ١٤
- ﴿قَالَ رَبِّ ارْنِ أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ ..... ١٠٨، ٥٢، ١٥
- ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ..... ٢٠
- ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ..... ٤٠، ٢٨، ٢١
- ﴿ثُمَّ أَسْوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ ..... ٢١
- ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ﴾ ..... ٢٣
- ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتْ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ ..... ٢٦
- ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾ ..... ٩٤، ٣٤، ٢٧
- ﴿وَأَمْنُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخِفَ بِكُمْ الْأَرْضُ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ ..... ٣١، ٢٨
- ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ ..... ٢٨
- ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ ..... ٢٨
- ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ ..... ٢٨
- ﴿يُدِيرُ الْأُمُورَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾ ..... ٢٩
- ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ ..... ٢٩
- ﴿تَنْفُخُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ ..... ٢٩
- ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَجْلُ عَرْشُ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ مُمْنِيَّةٌ﴾ ..... ٣٢

- ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ ٣٨، ٣٥.
- ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ ..... ٣٧.
- ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَاحِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ ..... ٣٨.
- ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ ..... ٤٢٨، ٩٤، ٥٦، ٤٤، ٣٩.
- ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ..... ٢٨٣، ٨٣، ٧٨، ٤١.
- ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ ..... ٤١.
- ﴿إِنِّي أَنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ ..... ٤١.
- ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ..... ٤٢.
- ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ ..... ٤٢.
- ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ ..... ٤٢.
- ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ ..... ٤٣.
- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ..... ٤٣، ٥٤، ٧٠، ٧٤، ٨٧، ١١٩، ١٩٤.
- ﴿فَلَا تَضُرُّوهُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ ..... ٥٩، ٤٨، ٤٦.
- ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ ..... ٤٧.
- ﴿لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ ..... ٤٧.
- ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ﴾ ..... ٤٧.
- ﴿وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ ..... ٤٧.
- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ..... ٤٧.
- ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ ..... ٤٨.
- ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ ..... ٤٨.



- ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يُعْظِمُ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ..... ٤٩
- ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ..... ٤٩
- ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْثَرُ بَيْنَهُنَّ لِيُعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ ..... ٥١
- ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ ..... ٥٣
- ﴿الْعَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ..... ٥٣
- ﴿وَنَدْبَتُهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرْنَتُهُ حَيْحًا﴾ ..... ٥٣
- ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ ..... ٥٤
- ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ ..... ٥٤
- ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ..... ٥٥
- ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ..... ٥٥
- ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ ..... ٥٦
- ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ ..... ٥٦، ٧٤، ٩٧
- ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ ..... ٥٦
- ﴿يُخْرِقُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ ..... ٦٠
- ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ ..... ٦٢
- ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ..... ٦٣
- ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَنُكِّمُكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ ..... ٦٤
- ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيقٌ وَسَعِيدٌ﴾ ..... ٦٤
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ ... ٦٥

- ﴿وَلَنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ ..... ٦٦
- ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ ..... ٦٨
- ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ﴾ ..... ٦٨
- ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْودُودُ﴾ ..... ٧١
- ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ ..... ٧١، ٩٤، ٥٤
- ﴿أَنْ نَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لِمِنَ السَّخِرِينَ﴾ ..... ٧٢
- ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ ..... ٧٣
- ﴿وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا﴾ ..... ٧٣
- ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ ..... ٧٣
- ﴿وَلَا تَقِفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ..... ٧٤، ٩٤
- ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ..... ٧٥
- ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ﴾ ..... ٧٦
- ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ..... ٧٧
- ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْإِسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ ..... ٧٧، ١٤٦
- ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ ..... ٧٧
- ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ ..... ٧٧
- ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ ..... ٧٧
- ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ﴾ ..... ٧٨
- ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ ..... ٧٩
- ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ..... ٧٩

- ﴿فَإَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ ..... ۷۹
- ﴿وَلِكُلِّ وَجْهٌ هُوَ مُوَلِّيًا﴾ ..... ۸۰، ۹۰
- ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ..... ۸۱
- ﴿وَلِلَّهِ لَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ..... ۸۴
- ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّبِعْهُ مَأْمَنُهُ﴾ ..... ۸۴
- ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ ..... ۸۵
- ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ..... ۸۵
- ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ ..... ۸۵
- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ..... ۸۵
- ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ ..... ۸۸
- ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾ ..... ۸۸
- ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ﴾ ..... ۸۸
- ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ ..... ۸۸
- ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ ..... ۸۹
- ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ ..... ۸۹
- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ..... ۹۱
- ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ..... ۹۲
- ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ ..... ۹۲
- ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا مَا مُنْذِرُونُ﴾ ..... ۹۲
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهُ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ ..... ۹۲

- ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ..... ٩٣
- ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ ..... ١٠٥، ٩٥
- ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ ..... ٩٧
- ﴿فَمَنْ زُحْنِحَ عَنِ الْكَارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ ..... ٩٨
- ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفَّوٌّ رَحِيمٌ﴾ ..... ١٠٤
- ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ..... ١٠٥
- ﴿زَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ..... ١٠٥
- ﴿فَاعْبُدْهُ وَأَصْطِرْ لِعَبْدَيْهِ﴾ ..... ١٠٥
- ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ ..... ١٠٥
- ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ ..... ١٠٧
- ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ ..... ١٠٧
- ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ ..... ١٠٧
- ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ ..... ١١٠
- ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ ..... ١١١
- ﴿وَأَنَّهُمْ لَن يُصْرُوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ ..... ١١٤
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ..... ١١٥
- ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ ..... ١١٦
- ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ ..... ١٢٠
- ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ..... ١٣٣، ١٢١
- ﴿وَإِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ..... ١٢٢

- ﴿أَفَئِذَا أَمَرَ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعِجِلُوهُ﴾ ..... ١٢٤
- ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ ..... ١٢٤
- ﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾ ..... ١٢٧
- ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودِ﴾ ..... ١٢٧
- ﴿يَوْمَ هُمْ بَدْرُؤٌ لَا يُخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ﴾ ..... ١٢٧
- ﴿وَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْتَهُمْ فَلَمْ تُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ ..... ١٢٨
- ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ..... ١٣٠
- ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ ..... ١٣٣
- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ ..... ١٣٦، ٢٣٥
- ﴿وَلِئَصْنَعِ عَلَى عَيْنِي﴾ ..... ١٤٠
- ﴿تَجَرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ ..... ١٤٠
- ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ ..... ١٤٢
- ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ ذَلِكَ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ ..... ١٤٢
- ﴿فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا﴾ ..... ١٤٣
- ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ ..... ١٤٤
- ﴿مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ ..... ١٤٤
- ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ ..... ١٤٥
- ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ ..... ١٤٥
- ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ..... ١٤٥
- ﴿وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ..... ١٤٧

- ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ ..... ١٤٨
- ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ ..... ١٤٨
- ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ ..... ١٤٩
- ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ ..... ١٤٩
- ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ﴾ ..... ١٤٩
- ﴿إِنَّ الْمُتَفَقِفِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ ..... ١٤٩
- ﴿وَلِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ..... ١٤٩
- ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ ..... ١٥١
- ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ ..... ١٥١
- ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ ..... ١٥١
- ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ ..... ١٥٥
- ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ ..... ١٥٧
- ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ هُنَّ أَمْ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ ..... ١٥٧
- ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ..... ١٦٠
- ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ..... ١٦٣
- ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ ..... ١٦٤
- ﴿إِلَّا نَضْرِبُوهُ فَقَدْ نَضَرَهُ اللَّهُ﴾ ..... ١٦٤
- ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ ..... ١٦٤
- ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ ..... ١٦٥
- ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ ..... ١٦٨

- ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ ﴾ ..... ١٧٣
- ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي ﴾ ..... ١٧٦
- ﴿ قَالُوا يَنْبَغِي لَنَا مِنْ بَعْثِنَا مِنْ مَرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ﴾ ..... ١٧٨
- ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾ ..... ١٧٩
- ﴿ وَزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ ..... ١٧٩
- ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ ..... ١٧٩
- ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَى ..... ١٨١
- ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ﴾ ..... ١٨١
- ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْتَاعُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ﴾ .... ١٨٣
- ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ..... ١٨٣
- ﴿ قَالُوا يَنْذَا الْفَرَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ ..... ١٨٥
- ﴿ وَقَضَى الْأَمْرَ ﴾ ..... ١٨٦
- ﴿ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ﴾ ..... ١٨٦
- ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾ ..... ١٨٦
- ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ ..... ١٩٠
- ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ . ١٩٠
- ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ ﴾ ..... ١٩٠
- ﴿ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ ..... ١٩١
- ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ ..... ١٩١
- ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ ..... ١٩١

- ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ﴾ ..... ١٩١
- ﴿أَفَعَلِ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ ..... ١٩٢، ١٩١
- ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْبَهُ وَرَأَىٰ ظَهْرَهُ﴾ ..... ١٩٢
- ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ ..... ١٩٥
- ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ ..... ١٩٥
- ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ ..... ١٩٨
- ﴿كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالَّذِينَ﴾ ..... ١٩٨
- ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ..... ٢٠٢
- ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ..... ٢٠٢
- ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُ أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا نَدْعُونَ﴾ ..... ٢٠٣
- ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ ..... ٢٠٣، ٢٠٨
- ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ..... ٢٠٥
- ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ ..... ٢٠٦
- ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتِ نُوحٍ وَأَمْرَاتِ لُوطٍ﴾ ..... ٢٠٦
- ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَشْيَعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ ..... ٢٠٧
- ﴿رَبَّنَا وَادْخُلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ﴾ ..... ٢٠٨
- ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ ..... ٢٠٨
- ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهُهُ الْأَنفُسُ وَلَكِنَّ الْأَعْيُنَ﴾ ..... ٢٠٨
- ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾ ..... ٢٠٩
- ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ ..... ٢٠٩



- ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ..... ۲۱۷، ۲۱۴
- ﴿قُلْ يَنفِقْنَكُمْ مَلِكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ ..... ۲۱۴
- ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ ..... ۲۱۵
- ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا﴾ ..... ۲۱۵
- ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ ..... ۲۱۵
- ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ ..... ۲۱۵
- ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ ..... ۲۱۵
- ﴿هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ ..... ۲۱۶
- ﴿وَتَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ ..... ۲۱۶
- ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ ..... ۲۱۶
- ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ ..... ۲۱۷
- ﴿وَتَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ ..... ۲۱۷
- ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ..... ۲۱۷
- ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ ..... ۲۱۷
- ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ ..... ۲۱۸
- ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ ..... ۲۱۹
- ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ ..... ۲۲۱
- ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ ..... ۲۲۱
- ﴿فَفَضَّلْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ ..... ۲۲۳
- ﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ..... ۲۲۳

- ﴿فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ ..... ٢٢٥
- ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ..... ٢٢٥
- ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ ..... ٢٢٦
- ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ ..... ٢٢٧
- ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ ..... ٢٢٧
- ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ ..... ٢٢٨
- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ ..... ٢٢٩
- ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ﴾ ... ٢٣٣
- ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ ..... ٢٣٣
- ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ ..... ٢٣٤
- ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ ..... ٢٣٦
- ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُولِيهِ مَا تَوَلَّى﴾ ..... ٢٣٦
- ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ..... ٢٣٦
- ﴿وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ ..... ٢٣٦
- ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَحْذَرُوا وَمَا نَهَكُم عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾ ..... ٢٣٦
- ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ﴾ ..... ٢٣٧
- ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ..... ٢٤٠، ٣٠٤
- ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ ..... ٢٤٥
- ﴿فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ ..... ٢٤٥
- ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ..... ٢٤٥

- ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾ ..... ٢٤٦
- ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ..... ٢٤٨
- ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ..... ٢٤٩
- ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ ..... ٢٥٠
- ﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْدَرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ ..... ٢٥١
- ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ ..... ٢٥١
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ ..... ٢٥١
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا يَبْلُغُونَكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ ..... ٢٥١
- ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفُولُونَ﴾ ..... ٢٥٢
- ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا ءَاتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ ..... ٢٥٣
- ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ ..... ٢٥٣
- ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ..... ٣٠٦، ٢٥٣
- ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا﴾ ..... ٢٥٥
- ﴿رَبَّنَا فَاعْفُرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ ..... ٢٥٥
- ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ ..... ٢٥٧
- ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ ..... ٢٥٨
- ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ﴾ ..... ٢٦٠
- ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا ءَامَنَّا فَاعْفُرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ..... ٢٨٢، ٢٦٠
- ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ ..... ٢٨٣، ٢٧٢، ٢٦١

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا  
الْبَيْعَ﴾ ..... ٢٦٣
- ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَأْوَئِرُ﴾ ..... ٢٦٥
- ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا  
ذُنُوبَنَا﴾ ..... ٢٦٩
- ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ  
جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ ..... ٢٧٥
- ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ ..... ٢٧٩
- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ .. ٢٧٩
- ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ..... ٢٧٩، ٣٠٢، ٣٥٤
- ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَٰئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ ..... ٢٧٩
- ﴿رَبَّنَا لَا تُفِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ ..... ٢٨١
- ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتَكُمْ﴾ ..... ٢٨٣
- ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا﴾ ..... ٢٨٣
- ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ ..... ٢٨٣
- ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ..... ٢٨٥
- ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أُنزِلَتْ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ ..... ٢٨٩
- ﴿إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَاثَرِهِمْ مُهُتَدُونَ﴾ ..... ٢٩٥، ٣٠٧
- ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ ..... ٢٩٦

- ﴿فَاسْتَعِذْهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ ..... ٢٩٦
- ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ..... ٢٩٦
- ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ ..... ٢٩٧
- ﴿فَلَا تَنُوعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونُ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ﴾ ..... ٣٠٥
- ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ ..... ٣٠٦
- ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ ..... ٣١٠، ٣٠٦
- ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ ... ٣١٠، ٣٠٦
- ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْنٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ ..... ٣١١
- ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ؕأَيَّتِنَا﴾ ..... ٣٦٣، ٣١٢
- ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ ..... ٣١٢
- ﴿وَمَا كُنَّا اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ ..... ٣١٢
- ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ..... ٣١٥
- ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ ..... ٣١٥
- ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ ..... ٣١٦
- ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ ..... ٣٣٤، ٣١٦
- ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ ..... ٣١٦
- ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّي أَبْنَىٰ مِنْ أَهْلِ﴾ ..... ٣١٦
- ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرْتَهُ﴾ ..... ٣١٧
- ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ ..... ٣٢١
- ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ ..... ٣٢١

- ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ ..... ٣٢١
- ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ﴾ ... ٣٢٢
- ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ ..... ٣٢٣
- ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ
- أَعْقَابِكُمْ﴾ ..... ٣٢٣
- ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ءَمُوتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ..... ٣٢٤
- ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَنْسِفُ بِحِجْرِهِ﴾ ..... ٣٢٦
- ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ ..... ٣٢٨
- ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ ..... ٣٣٤
- ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ ..... ٣٣٥
- ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ ..... ٣٣٥
- ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ تُحْكِمُكُمُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ ..... ٣٣٩
- ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَدِّ نَحْرِهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَنَّىٰ مَرْصَاتٍ أُنْزِلَ عَلَيْكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ..... ٣٤٨
- ﴿وَيُخَلِّفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ﴾ ..... ٣٤٨
- ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ ..... ٣٤٨
- ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَلِيلٌ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ ..... ٣٤٩
- ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ ..... ٣٥٠
- ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ ..... ٣٥٠
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى
- المرافق﴾ ..... ٣٥٣

- ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ..... ٣٥٦
- ﴿وَلَا قَالَتْ طَافِقَةٌ مِّنْهُمْ يَبَآهَلُ يَتْرَبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَأَرْجِعُوا﴾ ..... ٣٥٧
- ﴿لَئِنْ لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْحَمَنِكَ﴾ ..... ٣٦٤
- ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ إِلَّا عَنْ مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ ..... ٣٦٤
- ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ ..... ٣٦٤
- ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسِيرَ لَهَا مَا يَتَّقُونَ﴾ ..... ٣٦٦
- ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةِ﴾ ..... ٣٦٧، ٣٧٢
- ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ..... ٣٦٨
- ﴿قُلْ يَعْبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ ..... ٣٦٩
- ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَ الْأَعْرَضُ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ ..... ٣٧٠
- ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ ..... ٣٧١
- ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ..... ٣٧٢
- ﴿فَدَ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ ..... ٣٧٤
- ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ  
وَرَسُولُهُ﴾ ..... ٣٧٤
- ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَنَ وَرَبَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ .. ٣٧٤
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ ..... ٣٧٥
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ..... ٣٧٥
- ﴿فَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ ..... ٣٧٥

- ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ ..... ٣٧٥
- ﴿وَالِإِيَّاءِ أَخَاهُمُ هُودًا﴾ ..... ٣٧٥
- ﴿وَالِإِيَّائِي تَمُودَ أَخَاهُمُ صَالِحًا﴾ ..... ٣٧٦
- ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى الْتُكَارِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا يُصْرُونَ﴾ ..... ٣٧٧
- ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ..... ٣٧٨
- ﴿وَاتَّبِعُوا مَا نُنَزِّلُ الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ ..... ٣٧٨
- ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّىٰ قَدَرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بِقَضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ..... ٣٨٥، ٥٢٤
- ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُتْتُ أَنْتَنَ﴾ ..... ٣٨٧
- ﴿وَمَا يُلْقِيهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِيهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ ..... ٣٩٤
- ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ ..... ٣٩٧
- ﴿وَطَنَ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتْنَتْهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ ..... ٣٩٧
- ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ ..... ٣٩٨
- ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ ..... ٣٩٩
- ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ ..... ٤٠٢
- ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ ..... ٤٠٢
- ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ ..... ٤٠٩، ٤١٢
- ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبِ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ ..... ٤١١



- ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ..... ٤١١
- ﴿وَمَا يَزْعَمُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ..... ٤١٥
- ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ بَظْلِمٍ﴾ ..... ٤٢٣
- ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ ..... ٤٣٣
- ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ ..... ٤٣٥
- ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ..... ٤٤٠
- ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ..... ٤٤٠
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ ..... ٤٤٢
- ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ ..... ٤٤٢
- ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ..... ٤٤٣
- ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ..... ٤٤٤
- ﴿لَا تَذَرِكُھُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾ ..... ٤٤٥
- ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ ..... ٤٤٥
- ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ ..... ٤٤٥
- ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾ ..... ٤٤٨
- ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ..... ٤٥٠
- ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا﴾ ..... ٤٥٠
- ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ ..... ٤٥٩
- ﴿هُمُ الْعَادُوْنَ فَاحْذَرْهُمْ فَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤَفَّكُونَ﴾ ..... ٤٥٩

- ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ ..... ٤٥٩
- ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ..... ٤٦١
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ ..... ٤٦٢
- ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ ..... ٤٦٢
- ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ ..... ٤٦٣
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ ..... ٤٦٤
- ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ ..... ٤٦٥
- ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ..... ٤٦٥
- ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ ..... ٤٦٥
- ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ عِبْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ ..... ٤٦٨
- ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ..... ٤٦٨
- ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ ..... ٤٦٨
- ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ ..... ٤٦٩
- ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ ..... ٤٧٠
- ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ ..... ٤٧١
- ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ ..... ٤٧١
- ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ ..... ٤٧٢
- ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ ..... ٤٧٢
- ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ ..... ٤٧٢

- ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ ..... ٤٧٣
- ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ ..... ٤٧٤
- ﴿وَأَمْرُهُ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾ ..... ٤٨٧
- ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانِسُهُمْ قُلُوبُهُمْ﴾ ..... ٤٨٨
- ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ ..... ٤٨٨
- ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُءُسَهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ ..... ٤٩٢
- ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ﴾ ..... ٤٩٢
- ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ..... ٤٩٢
- ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ ..... ٤٩٥
- ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ ..... ٤٩٦
- ﴿وَلَا تَقِفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ..... ٥٤٧، ٤٩٦
- ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ ..... ٤٩٧
- ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ ..... ٤٩٩
- ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ ..... ٥٠٠
- ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ ..... ٥٠٦
- ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ ..... ٥٠٧
- ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ..... ٥١٤
- ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ ..... ٥١٨
- ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ ..... ٥٢٢، ٥١٨

- ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ ..... ٥٢٣
- ﴿فَأَنقُضُوا اللَّهَ مَا أَسْطَغَعْتُمْ﴾ ..... ٥٢٧
- ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ..... ٥٣٤
- ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْعَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ..... ٥٣٤
- ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ ..... ٥٤٠
- ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ..... ٥٤٧
- ﴿فَقَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ﴾ ..... ٥٥١
- ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ..... ٥٥١
- ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنفَشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ ..... ٥٥٢
- ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرُثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً﴾ ..... ٥٥٥
- ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْلِيفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ ..... ٥٥٦
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ ..... ٥٥٦
- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿١١٩﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ..... ٥٥٦
- ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ ..... ٥٥٦
- ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ ..... ٥٥٨
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ..... ٥٥٨
- ﴿أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ..... ٥٥٨
- ﴿فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ..... ٥٦٩، ٥٥٨
- ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ..... ٥٧٠

- ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِيَنَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ ..... ٥٧١
- ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ ..... ٥٧٣
- ﴿الْعَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ ۝ الرِّجْزِ الرَّجِيمِ﴾ ..... ٥٨٢، ٥٧٣
- ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ يُنْفِنُ مَرْصُوصٌ﴾ ..... ٥٩٢
- ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ ..... ٥٩٢
- ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ۝ لِّسْتَبْرَأَ عَلَىٰ ظُهُورِهِ﴾ ..... ٥٩٥
- ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ..... ٥٩٩
- ﴿وَلِيَحْلِفَنَّ إِنَّ أَرْدَنًا إِلَّا الْحُسَيْنِ﴾ ..... ٥٩٩
- ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَ﴾ ..... ٥٩٩
- ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ ..... ٦١١
- ﴿وَعَلَّمَنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ ..... ٦١٢
- ﴿وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ .. ٦١٣
- ﴿كَتَبَ أَرْزَلُهُ إِلَيْكَ مَبْرُكٌ لِّتَذْكُرُوا مَا بَيْنَهُ وَلِتَذْكُرَ أُولَٰئِكَ الْأَنْبِيَاءُ﴾ ..... ٦١٣
- ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ ..... ٦١٧
- ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسِبُهَا جَائِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ ..... ٦١٨
- ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ ..... ٦١٨
- ﴿وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ﴾ ..... ٦١٩
- ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ..... ٦٢٠
- ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ ..... ٦٢٠
- ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ ..... ٦٢١

## فهرس الأحاديث والآثار

## الحديث

## الصفحة

- «إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ» ..... ٥٢٤
- «أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَذَرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟» ..... ١١٢
- «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» ..... ٣٢٦
- «أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» ..... ٣٤٢، ٣٠٦، ١٦٧، ٥٧
- «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا» ..... ٤٨٠
- «اُخْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ» ..... ٦٠٨، ٤٠٨
- «أَخِيَّ وَالِدَاكَ؟» ..... ٤٧٧
- «اِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةً» ..... ٥٥٦
- «اِخْسَاءً، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ» ..... ٣٨١
- «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدُ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ» ..... ٥٦٩، ٥٥٦، ٥٠١
- «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى» ..... ٨٠
- «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ؛ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ» ... ٢٧٧
- «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَتَّ» ..... ٤٢٧، ٤٢٤، ٤٢٢، ٤٢١
- «أَرَادَ أَلَّا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ» ..... ١٩٥
- «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ» ..... ٢٠١

- «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ» ..... ٢٨٠، ٢٥٤
- «أَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ» ..... ٩٧، ١٦
- «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» ..... ٦٢٠
- «اشْفَعُوا تُوجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ» ..... ٣٢٥، ٣١٥
- «اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى» ..... ٤٩١
- «أَعْتِقْهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ» ..... ٣٨٦، ٣٠، ٢٤، ٢٢
- «اعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا» ..... ١٠٩، ٤٣
- «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ» ..... ٤١٣
- «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ..... ٧٦
- «أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَحْجَدُ وَأُحَادِرُ» ..... ٢٠
- «أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ» ..... ١١
- «أَفْكَلَمَا جَاءَ رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ أَرَدْنَا أَنْ نَرُدَّ مَا جَاءَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» ..... ٥٤
- «أَفْلَحَ وَآبِيهِ إِنْ صَدَقَ» ..... ٣٤١، ٣٣٨
- «اقْتُلُوا السَّمُومَ وَلَوْ عَلَى قَبْرِي» ..... ٣٤٥
- «اقْدُرُوا لَهُ قُدْرَهُ» ..... ٢٢١
- «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا» ..... ٢٣٦
- «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ» ..... ٢٣٩
- «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ» ..... ٢١
- «أَلَا تَصِفُونَ كَمَا تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا» ..... ٤٧٩
- «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» ..... ٢١

- «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» ..... ٢٠٣
- «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة» ..... ٧٤، ٣٩
- «الْأَوَّلُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ» ..... ٧٦
- «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ..... ١٨١
- «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي» ..... ٢٨٥
- «التَّقْوَى هَاهُنَا» ..... ٢٠٢
- «الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» ..... ١٥٧
- «الْحُقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ» ..... ٥٥٥
- «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ» ..... ٥٧٣، ٤١٠
- «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ» ..... ٤١٩
- «أَلَسْتَ مُحَدِّثَنَا أَنَا نَأِي الْبَيْتِ وَنَطُوفُ بِهِ؟» ..... ٤٩٥
- «الْعِلْمُ لَا يَعْدِلُهُ شَيْءٌ لَمَنْ صَحَّتْ نَيْتُهُ» ..... ٤٨٥
- «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» ..... ١٧٦
- «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي» ..... ١٧٢
- «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ» ..... ٣٩٥
- «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا» ..... ٢٥٥، ٢٤٤
- «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي مِنَ الْأَشْقِيَاءِ فَاخْنِي، وَاكْتُبْنِي مِنَ السَّعْدَاءِ» ..... ١٩٧
- «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَيْنَيْنَا فَتَسْقِينَا» ..... ٢٩٠، ٢٧٦



- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ» ..... ٢٥٦
- «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي» ..... ٢٨١
- «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي» . ٢٥٩، ٢٥٤
- «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالطَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» ..... ٢٦٨، ٢٤٧
- «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ» ..... ٢٨٨، ٢٥٤
- «اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ» ..... ٢٨٢
- «اللَّهُمَّ لَا تَوَاحِذْنِي بِعَذْلِكَ وَارْحَمْنِي بِرَحْمَتِكَ» ..... ٣٩٦
- «النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَا حَرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ» ..... ١٠٩
- «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ» ..... ٣٥٨
- «أَمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ» ..... ٢٨٦
- «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» ..... ٣٦٣
- «إِنْ أَحَبَّ أَسَافُكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ» ..... ٥٠٩
- «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ» ..... ٥٧٢
- «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ» . ٤١٣، ٣٣٧
- «إِنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ» ..... ٤١٣
- «إِنَّ الرُّفَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شُرَكَاءُ» ..... ٢٣٢
- «إِنَّ الشَّمْسَ تَذْنُو مِنْ الْخَلَائِقِ قَدْرَ مِيلٍ» ..... ٢١٤

- «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسَوَسْتَ، أَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا..... ٤٢٣
- «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»..... ١٤١، ١٣٠
- «إِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»..... ٥٩٢، ٣٥٦، ٣١١، ٢٩٣
- «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ»..... ٢٤٨
- «إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوِثَرَ»..... ٦١
- «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ»..... ١٤٧
- «إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ»..... ٦١٤، ٤٨٢
- «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ»..... ٢٠٦
- «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»..... ٩٧
- «أَنْ تَلْزَمَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ»..... ٢٢٤
- «أَنْ تَنْجُوَ بِنَفْسِكَ، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ»..... ٢٢٤
- «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»..... ١١٠
- «إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا»..... ٤٣٤
- «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ»..... ٣٤٩
- «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»..... ٥٠٢
- «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا»..... ٥١٣
- «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»..... ٥٦٧

- «إِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» ..... ١٣٩
- «إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ» ..... ٢٢٦
- «أَنَا سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ..... ٣٩٠
- «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي» ..... ٣٢٩
- «أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ» ..... ٥٩١
- «أَنْتَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ» ..... ١٣٨
- «أَنْتَ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ» ..... ٣٩٩، ١٤٢، ١٣٨
- «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ» ..... ٦١٢
- «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» ..... ٣٣٦
- «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» ..... ١٠٨
- «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» ..... ١٠٧، ١٥
- «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ» ..... ٣٧٧
- «إِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ» ..... ٦١٧، ٥٩٣
- «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» ..... ١٣٣
- «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَشِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» ..... ٤٧١
- «إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» [الذال] ..... ١٤٠
- «إِنَّهُ عَلَى رَأْسِ مِثَّةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ أَحَدٌ» ..... ٢٢٢
- «إِنَّهُ لَوْ قَتَلَهَا، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي» ..... ٥٨٩
- «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ» ..... ٣٠١
- «إِنِّي لَأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ» ..... ١٥٧

- «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» ..... ١٤١
- «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ» ..... ١٣٢
- «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ» ..... ١٧٤
- «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا» ..... ٤٧١
- «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» ..... ٢١٠
- «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالشُّرْكِ الصَّلَاةُ» ..... ١٧٦
- «تَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا» ..... ٥٨٧
- «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً» ..... ٤٣٦
- «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِثَّةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا» ..... ١٣٧
- «حَايَرَنِي الْهَمْدَانِيُّ، حَايَرَنِي الْهَمْدَانِيُّ» ..... ٣٥
- «خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» ..... ٢٠٤
- «خَمْسُ فَوَاسِقُ، يُفْتَلَنُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْعُرَابُ الْأَبْقَعُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ» .. ٣٤٦
- «دَغَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ» ..... ٥٧٤
- «ذَاكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ» ..... ٣٤٣
- «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَبُعِثْتُ فِيهِ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ فِيهِ» ..... ٣٥٩، ٣٥٥، ٣٥٢
- «ذَهَبَ الظِّمَاءُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَتَبَّتِ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ..... ١٦٨
- «رَأَيْتُ نُورًا» ..... ١٠٩، ٨١
- «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» ..... ٦١١
- «رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ» ..... ٢٩

- «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ..... ٢٢٩
- «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ..... ٦٦
- «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» ..... ٢٩
- «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» ..... ١٧٠، ١٤٣، ١٢٥، ١١٩، ١٠٠
- «طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ» ..... ٥٠٥، ٥٠٠، ٤٨٥
- «عَبْدِي جُعْتُ فَلَمْ تُطْعِمْنِي وَمَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي» ..... ٩٣
- «عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» ..... ١١٨، ١١٧، ٨٧
- «عِنْدَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ» ..... ٥٨٠
- «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» [الجنة] ..... ١٨٩
- «قَطَعْتُ يَدَكَ لِسِرِّكَ، وَصَرَبْتُكَ لِغُرَّتِكَ عَلَى اللَّهِ» ..... ١٨٧
- «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» ..... ٣٩٥
- «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ» ..... ١٣٢
- «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ» ..... ٤٥٤
- «كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً» ..... ٣٧٦
- «كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ، وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ» ..... ١٣٢، ٢٥
- «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ» ..... ١٧٨
- «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ..... ١٧١، ١٤٣، ١٢٦، ١١٩، ١٠١
- «كَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» ..... ١٦٣، ٩٩
- «كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ» ..... ١٥٧
- «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا كَثُرَ قُرَاؤُكُمْ وَقَلَّ فَهْأُوكُمْ!» ..... ٦١٣

- «لَا أَحَدَ أَغْنِي عَنْكَ اللَّهُ» ..... ٢٦٤
- «لَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَعْلَمُ مِنِّي» ..... ٤٤٨
- «لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» ..... ٣١١
- «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ..... ١٧٠
- «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصُمْتُ» ..... ٣٣٩
- «لَا تَحْتَلِفُوا فَتَحْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» ..... ٥٥٦، ٥٥٢
- «لَا تُسَافِرْ امْرَأَةً إِلَّا مَعَ ذِي حَرَمٍ» ..... ٥٣٨
- «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا» ..... ٢٩٦
- «لَا تَقُولُوا: رَمَضَانُ؛ فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ» ..... ١٣٨
- «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» ..... ١٢٧
- «لَا تَتَسَنَّا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ» ..... ٢٦٤، ٢٥٢
- «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ» ..... ١٧
- «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» ..... ١٧٢
- «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ» ..... ٣٨٨
- «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ مَنْ خَلَقَ كَذَا» ..... ٤٢٤
- «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ» ..... ٥٠٤
- «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» ..... ٥٦٥، ٤٦٦، ٤٥٢
- «لَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ» ..... ١٤٢
- «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» ..... ٦٢٥
- «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ» ..... ١٦٨

- «لَا يَنْتَهَبُ مِنْهُنَّ يُرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» ..... ٢٠٤
- «لَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي الْقِرَاءَةِ» ..... ٥٣٤
- «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» . ٢٦٦، ٢٦٩
- «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» ..... ٤٩٤
- «لَا تُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ..... ٤٤٨
- «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا» ..... ٣٤٠
- «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا» ..... ٢٢٩
- «لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا» ..... ٣٢٦
- «لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاِحِلَتِهِ بِأَرْضٍ  
فَلَاةٌ» ..... ٣٣٣
- «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ» ..... ٤٠٧، ٣٩٦
- «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا» ..... ٢٠٤
- «لَوْ دَلَّيْتُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَوَقَعَ عَلَى اللَّهِ» ..... ٣٣، ٢٠
- «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» ..... ٣٥٧
- «لَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهْدَمَ» ..... ٦١٤
- «لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ يُشْبِهُ مَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا الْأَسْمَاءُ» ..... ١٩٠
- «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ» ..... ١٢٧
- «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ» ... ٨٦، ١٣٤، ١٦٥، ٣٨٦
- «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي يَدِ اللَّهِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»  
..... ٢٠، ٢٤، ٢٨، ١٢٥، ٣٨٥

- «مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاَفْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» ..... ٢١٩
- «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» ..... ٤٣٧
- «مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ» ..... ١٥٧
- «مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ» ..... ١٦٠
- «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ» ..... ١٧٩
- «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ» ..... ٤٩٥
- «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» ..... ٥٢٤، ٥٢٠
- «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا...» ..... ٣٢٢
- «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ» ..... ١٨٣
- «مَا مِنْ مَوْضِعٍ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَفِيهِ مَلَكٌ» ..... ١٧٢
- «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ» ..... ١١١
- «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَفْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَفْعَدُهُ مِنَ النَّارِ» ..... ٤١٢
- «مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» ..... ١١٧
- «مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً» ..... ٢٦٥
- «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ» ..... ١٨٤
- «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» ..... ٣٨٢
- «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَاطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» ..... ١٩٩
- «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا» ..... ٣٢٢
- «مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ» ..... ٣٠٢



- «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» ..... ٤٥٩
- «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ» ..... ٥٢٠، ٥١٢
- «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، فَقَدْ غَزَا» ..... ٥٠٧
- «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ» ..... ٣٢٦
- «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا» ..... ٣٤٥
- «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» ..... ٣٤٤، ٣٤١، ٣٣٩، ٥٧
- «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» ..... ٦٦
- «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» ..... ٤٥٠
- «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» ..... ٢٦
- «مَنْ سَمِعَ بِالِدِّجَالِ فَلْيَنَأْ عَنْهُ» ..... ٥٤١، ٤٩٩
- «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟» ..... ٣٩٥
- «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أُجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» ..... ٦٠٧
- «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ..... ١٣٨
- «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ..... ٦٢٣
- «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ» ..... ٤٠٤
- «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا» ..... ٦٠٦
- «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» ..... ٥١٧
- «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ..... ١٣٨
- «مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ» ..... ٤٨٠
- «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ» ..... ٣٤٣، ٣٤١، ٣٣٩، ٥٧

- «مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا» ..... ٦٢٦
- «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ» ..... ١٩٣
- «مَوْعِدُكُمْ بَيْتُ فُلَانَةٍ» ..... ٥٤٠
- «نَعَمْ، صَدَقُوا، وَمَا يَصْنَعُ الشَّيْطَانُ بِقَلْبِ خَرَابِ؟!» ..... ٤٢٦، ٤٢٠، ٤١٦، ٤١٥
- «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» ..... ١٠٩
- «هَذَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ» ..... ٤١٥
- «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» ..... ٤١٣
- «هَلْ تُصَارُونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» ..... ٤٤٥، ١٥
- «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّجَلَّ» ..... ٦٢
- «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» ..... ١٢٢
- «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ» ..... ٤٧٢، ٣٧٦
- «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» ..... ١٧
- «وَاللَّهِ إِنَّهَا فِي الْمِيزَانِ لِأَثْقَلُ مِنْ جَبَلٍ أُحُدٍ» ..... ٢٢٠
- «وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» ..... ٢٩
- «وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» ..... ٤٠٩، ٣١٩
- «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟» ..... ٣٩٤، ٢٣١
- «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» ..... ٥٠٥
- «وَنَحْيَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» ..... ٢٧٤، ٢٣٩
- «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا» ..... ١٦٤
- «يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطَعْمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي» ..... ١٥٧

- «يَا حَيُّ، يَا قَيُّوْمُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ» ..... ١٩
- «يَا عِبَادِيْ إِنِّيْ حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِيْ» ..... ٢٥٣
- «يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّوْنِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُوْنِي» ..... ١١٤
- «يَا عَمَّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ» ..... ٣١٨
- «يَا لَيْتَ شِعْرِي، بِأَيِّ عَقْلٍ يُوزَنُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ» ..... ٥٤
- «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» ..... ٢١٢
- «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» ..... ٢٧٥
- «يَغْفِرُ ذَنْبًا، وَيَكْشِفُ كَرْبًا، وَيَرْفَعُ قَوْمًا، وَيَضَعُ آخَرِينَ» ..... ١٣
- «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»  
..... ١١٦، ١١٤



## فهرس الفوائد

## الفائدة

## الصفحة

- رؤية الله تعالى يوم القيامة ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع السلف. .... ١٦
- الصفات الذاتية: هي الملازمة للذات التي لم يزل، ولا يزال موصوفاً بها عز وجل،  
مثل الحياة والعلم والقدرة والقوة والسمع والبصر. .... ١٨
- الصفات الفعلية: هي ما يفعله عز وجل مما يكون بمشيئته. .... ١٨
- الصفات الخبرية: التي نظيرها بالنسبة لنا أجزاء وأبغاض، مثل اليد، والوجه. .... ١٨
- لا يلزم من جواز الحلف بالصفة أن يجوز عبادة هذه الصفة. .... ١٩
- علو الله سبحانه وتعالى قد دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والعقل والفطرة  
والإجماع. .... ٢١
- أجمع الصحابة والتابعون لهم بإحسان، من أئمة هذه الأمة وعلمائها، على أن الله  
سبحانه وتعالى فوق كل شيء. .... ٢٢
- كل وصف أكمل فهو الله عز وجل. .... ٢٢
- كل إنسان مَفْطُورٌ على أن الله تعالى في السماء. .... ٢٢
- (أين) يُستفهم بها عن المكان في جميع لغات العالم. .... ٢٤
- المُرَادُ بِعُلُوِّ الله عز وجل علو الذات، وعلو الصفة. .... ٢٧
- أجمع الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح على إثبات علو الله تعالى الذاتي. .... ٣٠
- الحلول مُنافٍ لكمال الله، ومُنَاقِضٌ لما أجمع عليه السلف من علو الله بذاته. .... ٣٣
- لولا أن الله أخبرنا بالاستواء ما علمنا أنه مُستَوٍ على عرشه. .... ٣٥

- عِلْمُ اللَّهِ، وَقُدْرَةُ اللَّهِ صِفَتَانِ عَقْلِيَّتَانِ، وَهُمَا أَيْضًا سَمْعِيَّتَانِ..... ٣٥
- الاستواءُ على العَرْشِ دَلِيلُهُ سَمْعِيٌّ، وَالْعُلُوُّ دَلِيلُهُ عَقْلِيٌّ..... ٣٦
- يَحِبُّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَا تُمَثِّلُ صِفَاتِ المَخْلُوقِينَ..... ٣٨
- الْعَطْفُ يَقْتَضِي الْمَغَايِرَةَ..... ٤٠
- الْمَيْئُ: هُوَ الْكَذِبُ..... ٤١
- الْأَمْرُ غَيْرُ الْخَلْقِ، فَلَا مَرُّ هُوَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ سِوَاءُ أَكَانَ كَوْنِيًّا أَوْ شَرْعِيًّا، وَالْخَلْقُ هُوَ إِيجَادُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَصُنْعُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى..... ٤١
- لَا تَكْيِيفَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ..... ٤٢
- التَّكْيِيفُ مَعْنَاهُ: أَنَّ يَذْكُرَ الْإِنْسَانُ كَيْفِيَّةَ لِسِفَاتِ اللَّهِ..... ٤٢
- التَّكْيِيفُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ حَرَامٌ بِدَلَالَةِ السَّمْعِ وَدَلَالَةِ الْعَقْلِ..... ٤٢
- سَمِعَ اللَّهُ وَبَصَرُهُ ثَابِتَانِ حَقِيقَتَانِ لَا يُعْبَرُ بِهِمَا عَنِ الْعِلْمِ فَقَطْ كَمَا قَالَ بِهِ أَهْلُ التَّعْطِيلِ..... ٤٩
- حَيَاةُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ حَيَاةٌ كَامِلَةٌ لَمْ تُسَبِّقْ، وَلَا يَلْحَقُهَا زَوَالٌ..... ٥٠
- حَيَاةُ اللَّهِ تَعَالَى حَيَاةٌ كَامِلَةٌ مُتَضَمِّنَةٌ لْجَمِيعِ الصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ، وَلَمْ تُسَبِّقْ بِعَدَمٍ، وَلَا يَلْحَقُهَا زَوَالٌ..... ٥٠
- رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي الْيَقَظَةِ لَمْ تُثَبِّتْ..... ٥٢
- كَلَامُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يُوصَفُ بِالتَّعَاقُبِ..... ٥٣
- أَكْثَرُ النَّاسِ شَكًّا عِنْدَ الْمَوْتِ أَهْلُ الْكَلَامِ..... ٥٣
- كَلَامُ اللَّهِ حَقٌّ يُسْمَعُ، وَيَكُونُ بِصَوْتٍ خَفِيِّ، وَبِصَوْتٍ غَيْرِ خَفِيِّ..... ٥٥
- الْحَلْفُ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ..... ٥٧
- كَانَ مِنْ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْإِيْمَانُ بِكُلِّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ..... ٦١

- القرآنُ كلامُ الله عَزَّوَجَلَّ، وكلامُ الله تعالى من صفاته، وصفاتُ الله تعالى كُلُّها غيرُ مخلوقة..... ٦٢
- دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ..... ٦٢
- القرآنُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَلَيْسَ مِنْ خَلْقِهِ..... ٦٢
- قال الخوارجُ: إِنَّ فاعِلَ الْكَبِيرَةِ كافرٌ مُخَلَّدٌ في النار..... ٦٤
- قالت المعتزلةُ: إِنَّ فاعِلَ الْكَبِيرَةِ مُخَلَّدٌ في النارِ، وَلَيْسَ بِكَافِرٍ وَلَا مُؤْمِنٍ، بَلْ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ..... ٦٤
- اتَّفَقَتِ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ عَلَى أَنَّ فاعِلَ الْكَبِيرَةِ مُخَلَّدٌ في النارِ، واختَلَفُوا في تَكْفِيرِهِ... ٦٤
- أَسْمَاءُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كُلُّها تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى..... ٦٧
- الاسْمُ عَلَّمَ عَلَى اللَّهِ تَسَمَّى اللَّهُ بِهِ، وَالصِّفَةُ وَصَفَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ..... ٧١
- لَا يَجُوزُ أَنْ تُصَيَّفَ إِلَى اللَّهِ مَا لَمْ يُضَفَّ إِلَى نَفْسِهِ..... ٧٣
- الْإِرَادَةُ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: إِرَادَةُ كَوْنِيَّةٍ، وَإِرَادَةُ شَرْعِيَّةٍ..... ٧٧
- كُلُّ نَصٍّ يَأْتِي مَقْرُونًا بِالْمَشِيشَةِ فَإِنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِلْحِكْمَةِ..... ٧٩
- الْأَمْرُ الْكَوْنِي: مَا يُقَدِّرُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَيَخْلُقُهُ، وَالْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ مَا جَاءَ عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ..... ٨٣
- القرآنُ كلامُ الله غيرُ مخلُوقٍ..... ٨٤
- أَهْلُ الْبَاطِلِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ شُبْهَةٌ..... ٨٨
- كُلُّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ أَخْبَرَ بِهِ عَنْهُ رَسُولُهُ فَهُوَ حَقٌّ..... ٩٠
- الْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِكُلِّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ..... ٩١
- لِنَعْلَمَ أَنَّ اسْتِواءَ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ لَيْسَ كَاسْتِواءِ الْإِنْسَانِ عَلَى الْكُرْسِيِّ، أَوْ عَلَى الدَّابَّةِ، أَوْ عَلَى الْفُلْكِ..... ٩٥

- لِنَعْلَمَ أَنَّ يَدَ اللَّهِ الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ لَيْسَتْ كَيْدَ الْمَخْلُوقِ. .... ٩٥
- لِنَعْلَمَ أَنَّ وَجْهَ اللَّهِ لَيْسَ كَوَجْهِ الْمَخْلُوقِ. .... ٩٥
- التَّوْحِيدُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. .... ١٠٢
- طَرِيقُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ. .... ١٠٤
- نُثِبْتُ مَا أَثْبَتَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، وَمَا أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ، وَلَا نَقُولُ: كَيْفَ؟ .... ١٠٦
- النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَرِ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ. .... ١٠٩
- رُؤْيَا اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - فِي الدُّنْيَا مُتَمَتِّعَةٌ. .... ١١٢
- امْتِنَاعُ رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّجَلَّ فِي الدُّنْيَا لَيْسَ امْتِنَاعًا لِذَاتِ الرُّؤْيَا؛ وَلَكِنَّهُ امْتِنَاعٌ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَتَحَمَّلُ رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّجَلَّ فِي الدُّنْيَا. .... ١١٣
- الْأَذَى غَيْرُ الضَّرَرِ، فَقَدْ يَخْضُلُ الْأَذَى بِدُونِ ضَرَرٍ. .... ١١٥
- أَسْمَاءُ اللَّهِ كُلُّهَا مُشْتَقَّةٌ، وَتَدُلُّ عَلَى مَعَانٍ عَظِيمَةٍ. .... ١١٥
- يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عَنْ كُلِّ صِفَةٍ نَقْصٍ. .... ١١٧
- كُلُّ شَيْءٍ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ مُحَالَفَةٌ صَرِيحَةٌ؛ فَإِنْ الْوَاجِبُ أَنْ يُضْرَبَ بِهِ وَجْهُ صَاحِبِهِ؛ حَتَّى يَرْتَدَّ عَلَى عَقِبِهِ. .... ١٢٠
- الْأَمْرُ الْكَوْنِيُّ: هُوَ مَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ الْكَائِنَاتِ، فَتَكُونُ وَيَكُونُ فِيهَا أَحَبُّهُ اللَّهُ وَفِيهَا كَرِهَهُ اللَّهُ. .... ٨٣
- أَسْمَاءُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ مِنْهَا مَا هُوَ مُتَعَدِّ، وَمِنْهَا مَا هُوَ غَيْرُ مُتَعَدِّ. .... ١٢٤
- جَمِيعُ أَهْلِ اللُّغَاتِ حَتَّى غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ يُقَرُّونَ بِأَنَّ الْمُشْتَقَّ يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمُشْتَقِّ مِنْهُ. .... ١٢٩

- أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى لَا بُدَّ أَنْ تَصَحَّ، إِمَّا فِي الْكِتَابِ، وَإِمَّا فِي السُّنَّةِ. .... ١٣٥
- الْمُفْرَدُ الْمُضَافُ إِلَى الْمَعْرِفَةِ يَكُونُ لِلْعُمُومِ. .... ١٤٠
- مُسْتَقَرُّ رَحْمَةِ اللَّهِ هِيَ الْجَنَّةُ. .... ١٤٢
- اللَّهُ مَعَ الْعِبَادِ وَلَكِنَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ. .... ١٤٤
- الْمَشِئَةُ حُكْمٌ قَدَرِيٌّ. .... ١٤٥
- يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ، وَإِنْ اللَّهَ مُتَّقِنٌ، لَكِنْ لَا تُسَمِّهِ بِهَذَا. .... ١٤٨
- يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مُتَكَلِّمٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُسَمِّيه بِالْمُتَكَلِّمِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ مُرِيدٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُسَمِّيه بِالْمُرِيدِ. .... ١٤٨
- الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ لَا يُوصَفُ بِالْمَكْرِ وَالْحَدِيدَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ، وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ، إِلَّا فِي مَقَامِ الْقُوَّةِ، وَلَا يُوصَفُ بِالْخِيَانَةِ أَبَدًا. .... ١٥٠
- قَوْلُ الْعَامَّةِ: «خَانَ اللَّهُ مَنْ يَخُونُ» حَرَامٌ. .... ١٥٠
- نَحْنُ فِي الْوَاقِعِ لَا نُنْكِرُ التَّأْوِيلَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ النِّصُّ، لَكِنْ نُنْكِرُ التَّأْوِيلَ الَّذِي لَا دَلِيلَ فِيهِ. .... ١٦٠
- الْوَاجِبُ أَنْ نُنْفِيسَ وَجْهَ اللَّهِ بِأَنَّهُ وَجْهٌ حَقِيقِيٌّ مُوصُوفٌ بِالْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَلَكِنْ لَا يُمَاطِلُ وَجْهَ الْمَخْلُوقِينَ. .... ١٦٥
- الْعَرْشُ هُوَ الَّذِي اسْتَوَى عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، وَالْكُرْسِيُّ دُونَ ذَلِكَ. .... ١٦٥
- الْمُؤْمِنُ الْعَاصِي تَقْبِضُ رُوحَهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ. .... ١٧٣
- لَا أَحَدٌ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُحِيطَ بِاللَّهِ أَوْ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ، أَوْ بِصِفَاتِ اللَّهِ عِلْمًا. .... ١٧٤
- الْإِيمَانُ مَحَلُّهُ الْقَلْبُ، وَشَرْطُهُ: أَلَّا يَبْقَى فِي الْإِنْسَانِ شَكٌّ، أَوْ تَرَدُّدٌ، أَوْ إِنكَارٌ. .... ١٧٦
- الْإِنْسَانُ الْعَاقِلُ طَيِّبٌ نَفْسِهِ. .... ١٧٧
- الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ. .... ١٨٠



- العمل قد يَكُونُ شَرْطًا فِي صِحَّةِ الْإِيمَانِ، وقد يَكُونُ شَرْطًا فِي كَمَالِهِ ..... ١٨٣
- الصَّلَاةُ شَرْطٌ فِي الْإِيمَانِ. .... ١٨٣
- الْعَمَلُ أحيانًا يَكُونُ شَرْطًا فِي الْإِيمَانِ، وأحيانًا يَكُونُ شَرْطًا فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ. .... ١٨٥
- مَنْ احتَجَّ بِالْقَدَرِ عَلَى معاصي الله؛ فَإِنَّ حُجَّتَهُ بَاطِلَةٌ. .... ١٨٦
- الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ سِرٌّ مَكْتُومٌ لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ أَوْ مَنْ شَاهَدَهُ بَعْدَ وَقُوعِهِ .. ١٨٧
- سُجُودُ الْمَلَائِكَةِ لَأَدَمَ سُجُودٌ حَقِيقِيٌّ. .... ١٩١
- الْقَضَاءُ إِذَا أُطْلِقَ شَمِلَ الْقَدَرَ، وَالْقَدَرُ إِذَا أُطْلِقَ شَمِلَ الْقَضَاءَ، وَلَكِنْ إِذَا قِيلَ:
- (الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ) فُرِّقَ بَيْنَهُمَا. .... ١٩٧
- أُمُّ الْكِتَابِ هُوَ اللَّوْحُ الْمُحْفُوظُ. .... ١٩٨
- الْمَسِيحُ الدَّجَالُ بَشَرٌ مِنْ بَنِي آدَمَ. .... ٢٠١
- أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ قَوْمٌ تَسَاوَتْ حَسَنَاتُهُمْ وَسَيِّئَاتُهُمْ. .... ٢٠٢
- الْإِيمَانُ وَالتَّقْوَى كِلَاهُمَا فِي الْقَلْبِ. .... ٢٠٢
- الصَّوَابُ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ. .... ٢٠٦
- مِنْ أَسْبَابِ قَسْوَةِ الْقَلْبِ مَا ظَهَرَ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَانْقِسَامِ النَّاسِ
- عَلَيْهَا، وَكَثْرَةِ مَشَاكِلِهَا. .... ٢٠٧
- أَحْوَالُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَتَنَافَى فِيهَا النُّصُوصُ الصَّحِيحَةُ؛ لِأَنَّهَا زَمَنٌ طَوِيلٌ
- يُمْكِنُ أَنْ تَتَغَيَّرَ فِيهِ الْأَحْوَالُ. .... ٢١٤
- لَا يُوصَفُ اللهُ تَعَالَى بِالْمَكْرِ عَلَى وَجْهِ مُطْلَقٍ؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ قَيْدٍ. .... ٢١٥
- كُلُّ مَا أَتَاكَ مِنْ اخْتِلَافَاتٍ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِطُولِ مُدَّتِهِ، وَتَغْيَرِ الْأَحْوَالِ فِيهِ .. ٢١٧
- الْأَمْرُ الْكَوْنِيُّ يَتَعَلَّقُ بِمَا يُحِبُّهُ اللهُ، وَمَا لَا يُحِبُّهُ، وَلَا بُدَّ مِنْ وَقُوعِهِ، وَالْأَمْرُ الشَّرْعِيُّ
- لَا يَكُونُ إِلَّا فِيمَا يُحِبُّهُ اللهُ، وَقَدْ يَقَعُ مِنَ الْمَأْمُورِ وَقَدْ لَا يَقَعُ. .... ٢١٩

- كُلُّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَا تَقُلْ: لِمَاذَا ..... ٢٢٤
- الاستثناء في الإيمان له أسباب؛ إن كان للشك فهو كفرٌ، وإن كان لدفع تزكية النفس فهو واجبٌ، وإن كان للتعليل فهو جائزٌ. .... ٢٢٥
- ما خرج به الإنسان من الإسلام فهو كفر أكبرٌ، وما لم يخرج به من الإسلام فهو كفر أصغرٌ. .... ٢٢٨
- مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ فَكُفِّرَهُ كُفْرٌ أَكْبَرُ. .... ٢٢٨
- مَنْ اسْتَكْبَرَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَكُفِّرَهُ كُفْرٌ أَكْبَرُ. .... ٢٨٨
- مَنْ اسْتَكْبَرَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ فَإِنَّهُ قَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ كَفَرَ كُفْرًا أَكْبَرَ. .... ٢٨٨
- الشرك الأصغر أكبر من كبائر الذنوب. .... ٢٢٩
- الشُّرْكُ الْأَصْغَرُ: هُوَ كُلُّ عَمَلٍ قَوْلِيٍّ أَوْ فِعْلِيٍّ أَطْلَقَ الشَّارِعُ عَلَيْهِ أَنَّهُ شِرْكٌ، وَلَكِنْ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ. .... ٢٣٠
- السبب الشرعي ما ثبت بالشرع، والسبب القدري ما ثبت بالقدر. .... ٢٣١
- لا يجوز للإنسان أن يستغفر لمشرك أو كافر. .... ٢٣٣
- لو مات إنسان وهو لا يصلي وأنت تعلم أنه لا يصلي لآخر رمق فلا يجوز أن تدعو له بالمغفرة، ولا بالرحمة، ولا بالرضوان. .... ٢٣٤
- الكُفْرُ الْبَوَاحُ يَعْنِي: الظاهر البين، الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ. .... ٢٣٥
- إِذَا قَالَ الْكَافِرُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صَارَ مُسْلِمًا، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَرْتَدَّ. .... ٢٣٥
- المسلم حقيقة من علم إسلامه ظاهرًا وباطنًا، والمسلم حكمًا من عومل معاملة المسلمين وإن لم يكن مسلمًا في باطن قلبه. .... ٢٣٨
- التَّبَرُّكُ بِكِسْوَةِ الْكَعْبَةِ وَالتَّمَسُّحُ بِهَا مِنَ الْبِدْعِ. .... ٢٤٠

- يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَوَقَّفَ فِي مَسْحِ الْكُعْبَةِ وَأَرْكَانِهَا عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ ..... ٢٤١
- التَّوَسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ بِجَاهِ غَيْرِهِ، لَمْ يَرِدْ فِي السُّنَّةِ، وَلَا فِي فِعْلِ  
الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ..... ٢٤٢
- التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِجَاهِ الرَّسُولِ لَا يَنْفَعُكَ ..... ٢٤٢
- التَّوَسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ ﷺ بِدْعَةٍ، لَمْ تَرِدْ عَنِ السَّلَفِ ..... ٢٤٣
- فَيْضُ الْعِلْمِ أَوَّلَى بِالنَّظَرِ مِنْ فَيْضِ الطُّيُورِ ..... ٢٤٩
- مَنْ يَدَّعِي الْوَلَايَةَ وَهُوَ لَمْ يَتَّصِفْ بِالْإِيمَانِ فَلَيْسَ بِوَلِيٍّ، وَمَنْ يَدَّعِي الْوَلَايَةَ وَلَمْ  
يَتَّصِفْ بِالتَّقْوَى فَلَيْسَ بِوَلِيٍّ ..... ٢٤٩
- مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا تَقِيًّا كَانَ لِلَّهِ وَلِيًّا ..... ٢٤٩
- اللَّهُ تَعَالَى قَدْ يَنْسَأُ لِلْإِنْسَانِ بِأَسْبَابِ الضَّلَالِ لِيَبْلُوَهُ ..... ٢٥٠
- يَجِبُ أَنْ نَتَفَتَّنَ لِلْكَلِمَاتِ الَّتِي نَسْمَعُهَا، فَلَا نُطْلِقُهَا إِلَّا حَيْثُ نَقَرُوهَا وَنُمَحِّصُهَا،  
وَنَنْظُرُ مَا مَدْلُولُهَا، إِنْ كَانَ حَقًّا قَبْلِنَاهُ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا رَدَدْنَاهُ ..... ٢٦٥
- التَّوَسُّلُ بِجَاهِ الرَّسُولِ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَن جَاءَ الرَّسُولَ لَا تَنْتَفِعُ بِهِ أَنْتَ ..... ٢٦٩
- التَّوَسُّلُ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ بِجَاهِهِ لَا يَجُوزُ ..... ٢٦٩
- التَّوَسُّلُ نَوْعَانِ: جَائِزٌ مَدْلُوبٌ، وَمَنْعُوعٌ مُحَرَّمٌ ..... ٢٨٠
- الْحُتْلَةُ أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ ..... ٢٩٣
- التَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّةِ الرَّسُولِ جَائِزٌ، وَأَمَّا التَّوَسُّلُ بِحَقِّ الرَّسُولِ فَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ ..... ٢٩٣
- الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِأَمْرِ اللَّهِ حَتَّى يَعْبُدَ اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ ..... ٢٩٥
- لَا يَجُوزُ أَنْ تُصَلِّيَ لِصَاحِبِ الْقَبْرِ، وَلَا أَنْ تَذْبَحَ لَهُ، فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ مُشْرِكٌ شَرِكًا  
أَكْبَرَ مُحَرِّجًا عَنِ الْمِلَّةِ ..... ٢٩٦

- مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ أَنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ أَوْ مَسْحَ  
 ٣٠٠ ..... الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ مِنْ بَابِ التَّبَرُّكِ.
- ٣٠١ ..... التَّبَرُّكِ بِالْكَعْبَةِ لَا يَجُوزُ.
- يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ التَّمَسُّحَ بِالْجِمَادَاتِ بِدَعَا، إِلَّا شَيْئَيْنِ، هُمَا الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ،  
 ٣٠٢ ..... وَالرُّكْنُ الْيَمَانِيُّ.
- مِنْ أَسْبَابِ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُتَابَعَ الْإِنْسَانُ الْمُؤَذَّنُ فَإِذَا قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ  
 ٣٢١ ..... أَكْبَرُ.
- لَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبَوَيْهِ ..... ٣٢٢
- أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُشْهَدُ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ  
 ٣٢٨ ..... النَّبِيُّ ﷺ.
- إِذَا مَاتَ شَخْصٌ عَلَى كُفْرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا لَا شَكَّ. .... ٣٢٩
- يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُطْلِقَ عَلَى شَخْصٍ بَعِيْنُهُ أَنَّهُ كَافِرٌ إِذَا تَحَقَّقَتْ أَسْبَابُ الْكُفْرِ. .... ٣٣٠
- مَتَى قَامَتِ الْحُجَّةُ وَجَبَ الْحُكْمُ بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ عَلَى الشَّخْصِ بِعَيْنِهِ، فَنَحْكُمُ بِكُفْرِهِ  
 ٣٣١ ..... عَيْنًا وَلَا نُبَالِي.
- شَرَطُ تَكْفِيرِ الْمُعَيَّنِ أَنْ تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ قَاصِدًا، فَإِنْ لَمْ تَقُمْ  
 ٣٣٥ ..... عَلَيْهِ الْحُجَّةُ فَإِنَّهُ لَا يُكْفَرُ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ غَيْرَ قَاصِدٍ فَإِنَّهُ لَا يُكْفَرُ.
- مَنْ حَلَفَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ، لَكِنَّهُ شَرِكٌ لَا يُخْرِجُ عَنْ الْمِلَّةِ. .... ٣٤٢
- النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْسَ مِنْ تَعْظِيمِهِ أَنْ تَحْلِفَ بِهِ، بَلْ مِنْ تَعْظِيمِهِ أَنْ تَتَمَسَّكَ  
 ٣٤٣ ..... بِهِدِيهِ وَبِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
- الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ شُرْكٌ. .... ٣٤٤
- تَجَنَّبُ الْحَلْفَ بِآيَاتِ اللَّهِ أَحْسَنُ؛ لِئَلَّا يُؤْهِمَ أَنَّهُ أَرَادَ الْمَخْلُوقَاتِ. .... ٣٥٠

- تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ مَعْلُومٌ. .... ٣٥٨
- اتْرَكَ مَا فِيهِ الشُّكُّ إِلَى أَمْرِ لَا شَكَّ فِيهِ. .... ٣٥٩
- الدَّبْحُ لغيرِ اللَّهِ شِرْكٌ، سَوَاءَ كَانَ الدَّبْحُ لغيرِهِ، أَوْ كَانَ لِنَبِيِّ، أَوْ كَانَ لِوَلِيِّ، أَوْ كَانَ لِأَيِّ مَخْلُوقٍ. .... ٣٦٢
- أَهْلُ الْفِتْرَةِ هُمُ الَّذِينَ بَيْنَ رِسَالَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ ﷺ. .... ٣٦٣
- مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ دَعْوَةُ الرَّسُولِ ﷺ فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ أَهْلِ الْفِتْرَةِ. .... ٣٦٦
- سَبَّ اللَّهِ كَافِرٌ لَا شَكَّ فِي هَذَا، بَلْ أَنَا أَشْكُ فِي كُفْرٍ مَنْ لَمْ يُكْفِرْهُ. .... ٣٦٨
- مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. .... ٣٦٩
- مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ. .... ٣٦٩
- مَنْ سَبَّ اللَّهَ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، وَإِذَا تَابَ فَإِنَّهُ تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ، وَيُرْفَعُ عَنْهُ الْقَتْلُ، وَمَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، وَإِذَا تَابَ فَإِنَّا نَقْتُلُهُ. .... ٣٧٠
- لَا يُمَكِّنُ أَبَدًا لِمُؤْمِنٍ يَوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُوَادَّ أَحَدًا مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ. .... ٣٧٢
- مُؤَالَاةُ الْكُفَّارِ أَنْ يُنَاصِرَهُمْ وَيَتَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ وَيُوَادَّهُمْ. .... ٣٧٣
- الْبِرَاءُ وَالْوَلَاءُ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَتَبَرَّأَ الْإِنْسَانُ مِنْ كُلِّ مَنْ تَبَرَّأَ اللَّهُ مِنْهُ. .... ٣٧٤
- الْعَجَبُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَكْفُرُهُ الْمُؤْمِنَ الْعَاصِيَّ أَكْثَرَ مِمَّا يَكْفُرُهُ الْكَافِرَ. .... ٣٧٥
- يَجِبُ أَنْ تَتَبَرَّأَ مِنْ كُلِّ كَافِرٍ، سَوَاءً كَانَ كُفْرُهُ شِرْكًا أَوْ إِحَادًا أَوْ تَكْذِيبًا أَوْ جُحُودًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. .... ٣٧٥
- لَا أُخُوَّةَ بَيْنَ كَافِرٍ وَمُسْلِمٍ أَبَدًا، وَلَوْ كَانَ أَبَاهُ أَوْ ابْنَهُ أَوْ شَقِيقَهُ. .... ٣٧٦
- لَا يَحِلُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى السَّحَرَةِ لِيَدُلُّوهُ عَلَى مَكَانِ الضَّائِعِ. .... ٣٨٠
- لَا بَأْسَ أَنْ نَمْتَحِنَ السَّحَرَةَ وَالْمَشْغُوزِينَ لِأَجْلِ إِبْطَالِ دَعْوَاهُمْ. .... ٣٨٠

- الذَّهَابُ إِلَى الْكُفَّانِ وَالسَّحَرَةِ حَرَامٌ ..... ٣٨١
- الصُّدْفَةُ مَعْنَاهَا حُصُولُ الشَّيْءِ عَنْ غَيْرِ تَوَقُّعٍ ..... ٣٨٤
- مَنْ اسْتَعَاثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ مُشْرِكٌ شَرْكَاً أَكْبَرَ مَخْرَجاً عَنِ الْمِلَّةِ ..... ٣٨٩
- الصُّدْفَةُ بِالنِّسْبَةِ لِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ غَيْرُ وَارِدَةٍ، وَلَا جَائِزَةٍ، وَلَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ  
ذَلِكَ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لَنَا فَهِيَ جَائِزَةٌ وَوَاقِعَةٌ ..... ٣٩٥
- الْإِنْسَانُ لَوْ حُوسِبَ عَلَى وَجْهِ الْعَدْلِ لَكَانَتْ نِعَمُ اللَّهِ عَلَيْهِ تُغَطِّي كُلَّ مَا عَمِلَ ..... ٣٩٦
- الْإِسْتِجَارَةُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ لَا تَجُوزُ، أَمَّا الْإِسْتِجَارَةُ بِهِ فِي حَيَاتِهِ فِي أَمْرٍ يَقْدِرُ  
عَلَيْهِ، فَهِيَ جَائِزَةٌ ..... ٣٩٨
- الْوَكَالَةُ جَائِزَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ..... ٤٠٥
- الشَّيْطَانُ لَا يَأْتِي إِلَى قَلْبٍ خَرِبَ لِيُفْسِدَهُ ..... ٤١٦
- الطَّرُقُ الصُّوفِيَّةُ تُعْتَبَرُ مُخَالَفَةً لِمَنْهَجِ السَّلَفِ ..... ٤٣٧
- عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى إِمَامٍ بَعَيْنِهِ، أَوْ إِلَى طَائِفَةٍ أَنْ يَرْجِعُوا جَمِيعًا إِلَى  
كِتَابِ اللَّهِ، وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ..... ٤٤٠
- أُتِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْمَشْهُورُونَ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ: إِذَا جَاءَتْ أَقْوَانَا خِلَافَ قَوْلِ الرَّسُولِ،  
فَاضْرِبُوا بِهَا عُرْصَ الْحَائِطِ ..... ٤٤٠
- الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَصَلَتْ وَقْعَةُ النَّهْرَوَانِ هُمْ  
الْحُرُورِيَّةُ ..... ٤٤١
- نَفْيُ الْأَخْصِ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ الْأَعْمِ ..... ٤٤٥
- مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ مِنَ الْعُلُومِ مَا لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ عِلْمُ الرُّسُلِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ ..... ٤٤٧
- أَيُّ إِنْسَانٍ يَقُولُ لِشَخْصٍ: يَا كَافِرُ، وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، فَإِنَّمَا يَعُودُ الْكُفْرُ عَلَيْهِ، فَيَكُونُ  
هُوَ الْكَافِرَ ..... ٤٥٠

- الواجبُ على الإنسان -ولا سيما الشاب- أن يكون حريصًا على العلم، وعلى  
 ٤٥٦ البحث فيه، ولكن بهدوءٍ وطلبٍ للحق، لا بجدالٍ وشدةٍ وعنفٍ. ....
- استخدام اللُّغة وبقاء اللُّغة هو بقاء لأهلها. .... ٤٥٨
- إن التفرُّق باللسانِ اليوم ربما يكون تفرُّقًا بالسَّنانِ غدًا. .... ٤٦٣
- الواجب على الشباب خاصَّة، وعلى الإخوة طُلاب العلم أيضًا أن يتَّحدوا، وأن  
 يتَّفقوا، وألا تختلف قلوبهم لاختلافٍ في رأيٍ يسوِّغ فيه الاجتهادُ. .... ٤٦٧
- الرَّهبانيَّة هيَّ التعبُّد لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بشيءٍ لم يشرَّعه اللهُ. .... ٤٦٧
- الأديانُ السماويَّة السابقة بطلَّت بالإسلام، ونُسخت به، والذي شرَّعها هو الَّذي  
 أبطلها تَبَارَكَ وَتَعَالَى. .... ٤٦٨
- يجبُ على مَنْ يعتقدُ أنَّ الأديانَ الثلاثةَ كُلَّها حقٌّ أن يُصحَّحَ عقيدته بالنسبةِ إلى  
 دينِ اليهودية وإلى دينِ النَّصرانيَّة. .... ٤٦٩
- بنو إسرائيل هم ذُرِّيَّة يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيم. .... ٤٦٩
- المسيحيُّ يعني النَّصرانيُّ وهو كافرٌ، كاليهوديِّ والشُّيعيِّ والبوذيِّ، إلا أنه هو  
 واليهوديُّ من أهلِ الكتابِ. .... ٤٧١
- طَلَبُ الْعِلْمِ من أفضلِ الأعمالِ، ومن الجهادِ في سبيلِ اللهِ. .... ٤٨١
- مَعْرِفَةُ مَعْنَى النُّصوصِ من العالمِ أَقْرَبُ طَرِيقًا من مَعْرِفَتِهَا من الكُتُبِ. .... ٤٨٩
- اختلاط النساءِ بالرجالِ مِنَ الأمورِ الداعيةِ إلى الفتنِ وسوءِ الأخلاقِ. .... ٤٩٠
- لا بأسَ بنظرِ المرأةِ إلى الرجلِ إذا لم يكنْ هناك فتنة. .... ٤٩١
- لا بأسَ أن يدرِّسَ الرجلُ الأعمى النساءَ إذا أُمِنَتِ الفتنةُ. .... ٤٩١
- الغالبُ أن الَّذي يُوتَى الجدَلُ يَضِلُّ. .... ٤٩٥

- لا يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَقْرَأَ فِي الكُتُبِ الْمُضِلَّةِ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ رَصِيدٌ مِنَ العِلْمِ. .... ٤٩٨
- الْقُرْآنُ ثَابِتٌ بِالنَّقْلِ المتواترِ تَوَاتُرًا لَفْظِيًّا يأخذه الصغير عن الكبير. .... ٥٠٩
- لا حرج أن يتفقه الإنسان على مذهب معين، لكي تتفجر ينباع أمامه. .... ٥١٠
- إذا ارتفع المرء في العلم فإنه يأخذ بما دلَّ عليه الدليل، ولا يتعصب لمذهبه. .... ٥١٠
- التأصيل في طلب العلم أن يحرص الإنسان على الأصول والقواعد. .... ٥١١
- من أراد طلب العلم أن يلتزم شخصًا يكون طلبه للعلم على يده. .... ٥١٢
- الواجب على عامة الناس احترام علمائهم وتوقيرهم والكف عن مساوئهم. .... ٥١٥
- احترام الناس لأوامر الأمراء حفاظًا للأمن، وعدم الفوضى. .... ٥١٦
- هبوط ثقة الناس بالأمراء تعني الفوضى والتمرد والمعصية. .... ٥١٦
- الغيبة من كبائر الذنوب، وهي في الأمراء والعلماء أشد لما يترتب عليها من المفساد العظيمة. .... ٥١٧
- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْحَقَّ حَتَّى مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ. .... ٥٢٢
- طَلَبُ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ. .... ٥٢٨
- على طالب العلم أن يكون متأدبًا بالتواضع، وأن يعرف قدر نفسه. .... ٥٣٣
- حَلَقُ الذِّكْرِ الَّتِي يُلْقَى فِيهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ هِيَ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَمَعَانِي سُنَّةِ خَيْرِ الْأَنْامِ. .... ٥٣٤
- النِّسَاءُ مُحْتَاجَاتٌ إِلَى الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ الرِّجَالَ مُحْتَاجُونَ إِلَى الْعِلْمِ. .... ٥٤١
- من الخطأ سفر بعض القوم بعوائلهم إلى بلاد الكفر في الإجازة للتنزه. .... ٥٤٦
- الفتوى شأنها عظيم، وكان السلف رحمهم الله يتدافعونها. .... ٥٤٧
- الذي يُفْتِي بِلا عِلْمٍ أَضَلُّ مِنَ الْجَاهِلِ. .... ٥٤٨



- يجب إنكار جميع التحزبات؛ أيًا كان لوئها، أو أيًا كان اسمها. .... ٥٥١
- إن الأمة الإسلامية حزبٌ واحدٌ. .... ٥٥١
- الإنسان الذي لا يستطيع الوصول إلى معرفة الحق بنفسه يجب عليه أن يقلد أهل العلم. .... ٥٥٨
- إذا اختلفت الفتاوى فخذ بمن تراه أقرب إلى الصواب. .... ٥٦١
- من تتبع الرخص فقد فسق. .... ٥٦٢
- ليس كل ما نختلف فيه يُعذر المخالف فيه. .... ٥٦٣
- الذي يخالف النص أو الإجماع لا يُعذر. .... ٥٦٣
- الواجب على من لا يعلم الحكم أن يتوقف. .... ٥٦٨
- العامي ومن في حكم العامي ممن لا يعلم الحكم مرجعه إلى العلماء بأمر الله. .... ٥٦٩
- الواجب على الإنسان إذا بان له الحق أن يتبعه. .... ٥٧٣
- من يرث ثلثين أربعة أصناف: البنات، وبنات الابن، والأخوات الشقيقات، والأخوات لأب. .... ٥٧٧
- إن ما اتفق عليه البخاري ومسلم هو أصح شيء بعد كتاب الله عز وجل. .... ٥٨١
- إن الخلاف بين الناس مظهر سيئ. .... ٥٨٩
- الإنسان ينبغي له أن يحط من نفسه من أجل موافقة أخيه إلا في شيء يضره في دينه أو في دنياه. .... ٥٨٩
- حبة النبي ﷺ وتعظيمه لا تكون بالغلو فيه. .... ٥٩٢
- من أراد معرفة العقيدة السليمة الصحيحة فعليه أن يقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم. .... ٥٩٦

- أهل الشرّ لهم دسائس، ولهم طرقٌ يضلُّون بها النَّاسُ ..... ٦٠٢
- عَدَمُ الأخذِ بها في المطويَّاتِ أو المنشوراتِ وغيرها إلَّا بعدَ عَرْضِها على أهلِ العِلْمِ ... ٦٠٢
- يجوزُ أن يُرادَ باللفظِ العامِّ المعنى الخاصُّ ..... ٦١١
- ليسَ كُلُّ محدِّثٍ فقيهاً، وليسَ كُلُّ فقيهٍ محدِّثاً ..... ٦١١
- يُنْبَغِي لطالِبِ العِلْمِ أن يكونَ عندهُ مِنَ الفقهِ ما تَسْتَقِيمُ به فتواه ..... ٦١٥
- كُرُويَّةُ الأرضِ لا شَكَّ فيها ولا جدالَ إلَّا من شخصٍ لم يَتَيَّنْ له الأمرُ ..... ٦١٩
- مَنْ اعتقدَ أن الشيءَ من المخلوقاتِ ليسَ له أوَّلٌ وليسَ بحادثٍ، فإنَّ هَذَا يكفرُ ... ٦٢٠
- الجنةُ والنارُ لا تَفْنِيانِ، وأنهما باقيتانِ أبداً الأبدَينَ ..... ٦٢٠
- إن تركَ المأمورِ نسياناً لا يُسْقِطُه، وتركَ المحظورِ نسياناً يُسْقِطُه ..... ٦٢٦





## فهرس الموضوعات

| الموضوع                                                                                                                | الصفحة |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|
| فتاوى العقيدة .....                                                                                                    | ٥      |
| ■ التوحيد .....                                                                                                        | ٥      |
| (١) تعريفُ حادثٍ لكلمة (لا إله إلا الله) .....                                                                         | ٥      |
| (٢) تفسير قول: (لا إله إلا الله) بأنه لا معبود بحق في الوجود إلا الله .....                                            | ٨      |
| (٣) المَعِيَّةُ والنُّزُولُ .....                                                                                      | ٩      |
| (٤) ما الفرقُ بين توحيد الألوهية وتوحيد الرُّبوبيَّة؟ .....                                                            | ١٢     |
| (٥) هل الإيمان هو التَّوْحِيدُ، أم أنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا؟ .....                                                     | ١٢     |
| (٦) قال الله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ هل هذه الآية من أدلَّةِ الصِّفَات؟ .....                            | ١٣     |
| (٧) ما حكمُ مَنْ يقولُ بعدمِ رؤيةِ الله عَزَّجَلَّ يومَ القيامةِ؟ .....                                                | ١٣     |
| (٨) هل يجوزُ الحلفُ بسائرِ صفاتِ الله، كالمُضْحَفِ والعِلْمِ والرَّحْمَةِ واليدِ؟ .....                                | ١٦     |
| (٩) ما صحَّةُ حديث: «لَوْ رَمَى أَحَدُكُمْ دَلْوَهُ لَوَقَعَ عَلَى اللَّهِ؟» وما معناه؟ .....                          | ٢٠     |
| (١٠) هل سُؤالُ الشخصِ لأخيه: «أَيَّنَ اللَّهُ؟» من السُّنَّةِ؟ .....                                                   | ٢٤     |
| (١١) هل يجوزُ أن يقولَ الرَّجُلُ: هَلِ اللَّهُ مَكَانٌ؟ .....                                                          | ٢٤     |
| (١٢) ما صحَّةُ حديثِ الرَّسُولِ ﷺ حينما سُئِلَ: أَيَّنَ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ<br>وَالْأَرْضَ ..... | ٢٥     |
| (١٣) هَلِ صَلَّةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ؟ وكيفَ ذلك؟ .....                                                    | ٢٦     |
| (١٤) صِفَةُ الْعُلُوِّ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ هل المرادُ بها علو الذات، أم الصِّفَةُ؟ .....                                | ٢٧     |

- (١٥) تَأْوِيلُ حَدِيثِ الْجَارِيَةِ: «أَيَّنَ اللَّهُ؟» بأنه يسأل بـ(أَيَّنَ) عَنِ الْمَكَانِ وَعَنِ الْمَكَانَةِ ..... ٣١
- (١٦) معنى حديث: «لَوْ دَلَّيْتُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَوَقَعَ عَلَى اللَّهِ» ..... ٣٣
- (١٧) عَلُوُّ اللَّهِ، وأنه في السماء ..... ٣٣
- (١٨) قول: إِنَّ اسْتِواءَ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالْعُلُوِّ مِنَ الصِّفَاتِ الدَّائِيَةِ ..... ٣٥
- (١٩) قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ وَالْإِكْرَامِ ۝١٧﴾ فَيَأْتِي \*، لو قيل: المراد ذاته، هل هذا تأويل؟ ..... ٣٧
- (٢٠) تَفْسِيرُ الاسْتِواءِ بِالْاِسْتِغْرَارِ ..... ٣٧
- (٢١) ما الْفَرْقُ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ؟ وهل الْقُرْآنُ مِنَ الْخَلْقِ أَمْ الْأَمْرُ؟ وما هي الأشياءُ الْمُرْتَبَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ؟ ..... ٤٠
- (٢٢) حَدِيثُ قَبْضِ النَّبِيِّ يَدَهُ وَبَسْطِهَا، وَحَدِيثُ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ ..... ٤٢
- (٢٣) قول: حَيَاةُ اللَّهِ حَيَاةٌ كَامِلَةٌ، وَلَكِنها تُسَبِّقُ بَعْدَم ..... ٥٠
- (٢٤) رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ ..... ٥٢
- (٢٥) هل يُوصَفُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ بِالتَّعاقُبِ؟ ..... ٥٣
- (٢٦) ما حُكْمُ الْحَلْفِ بِبَعْضِ صِفَاتِ اللَّهِ، كَالْغَضَبِ وَالرَّضَا؟ ..... ٥٧
- (٢٧) هل هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْجَوَازِ وَالْإِبَاحَةِ؟ وما الْفَرْقُ بَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟ ..... ٥٨
- (٢٨) هل يُمْكِنُ وَصْفُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ وَتَر؟ ..... ٦١
- (٢٩) الصَّلَاةُ خَلْفَ أَشْخَاصٍ يَعْتَقِدُونَ خَلْقَ الْقُرْآنِ وَتَخْلِيدَ الْعَاصِي فِي النَّارِ ..... ٦٢
- (٣٠) الْأَثَارُ الْمُرْتَبَةِ عَلَى الْإِيمَانِ بِصِفَاتِ اللَّهِ ..... ٦٦
- (٣١) ما الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالصِّفَةِ بِالنِّسْبَةِ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؟ ..... ٧١

- (٣٢) هل وردَ في حديثٍ صحيحٍ أن الله تعالى له صفةُ الجنبِ؟ ..... ٧٢
- (٣٣) ما معنى قولِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾؟ ..... ٧٥
- (٣٤) هل في حديث «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَيُوجِّهُهُ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ» إثباتُ صفةِ القدمِ لله عزَّ وجلَّ؟ ..... ٧٦
- (٣٥) ما الفرقُ بين الإرادة، والمشيئة الشرعية والمشيئة القدريّة؟ ..... ٧٧
- (٣٦) هل نُبِئْتُ الله مِنْ آيَةٍ ﴿فَأَيْنَمَا تُولَوْنَ فَنُجِوهُنَّ اللَّهُ﴾ الوجهَ لله؟ ..... ٧٩
- (٣٧) كيف بما لم يَرِدْ إثباته ولا نفيه في كتابِ الله ولا في سنة رسوله. .... ٨١
- (٣٨) هل يُبَيَّنُّ الله شَخْصٌ وَحَيَاءٌ ..... ٨٢
- (٣٩) ما الفرق بين الأمر الكوني والأمر الشرعي؟ ..... ٨٣
- (٤٠) ما الفرقُ بين الأمر الكوني والأمر الشرعي، وكيف نُفَرِّقُ بين كلِّ منهما؟ ..... ٨٣
- (٤١) هل القرآن مخلوق أم هو كلامُ الله؟ ..... ٨٤
- (٤٢) هل بعض صفاتِ الله عزَّ وجلَّ كالمكر والكيد والاستهزاء لا تأتي إلا مُقَيَّدَةً دائماً؟ ..... ٨٥
- (٤٣) هل مَعِيَّةُ الله ذَاتِيَّةٌ أَمْ مَعِيَّةٌ عِلْمٌ وَإِحَاطَةٌ؟ ..... ٨٥
- (٤٤) كيف نُطَلِّقُ صفةَ المَلَكِ عَلَى الله؟ ..... ٨٧
- (٤٥) هل الله في كلِّ مكانٍ؟ ..... ٨٨
- (٤٦) هل من أسماءِ الله تعالى الهادي والمُحْسِن؟ وهل يجوزُ التسميُّ بهما؟ ..... ٩١
- (٤٧) مَنْ يدعو غير الله، ويذبح لغير الله، وهو جاهل، هل يدخل النار؟ وهل يجوز قتله؟ ..... ٩٢
- (٤٨) هل من السنة تأويلُ اليدِ بالقدرة؟ ..... ٩٢

- (٤٩) مَوْقِفُ طَالِبِ الْعِلْمِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ وَقَعَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ التَّأْوِيلِ؟ ..... ٩٤
- (٥٠) مَا مَعْنَى قَوْلِ الْأَشَاعِرَةِ فِي الرَّوْيَةِ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى إِلَّا بِجِهَةٍ؟ وما هو مذهبُ
- أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في رؤيةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؟ ..... ٩٦
- (٥١) هَلْ لِلَّهِ يَدٌ يُسْرَى؟ ..... ٩٩
- (٥٢) الْكَلَامُ عَلَى ظِلِّ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. .... ١٠٠
- (٥٣) بَعْضُ الْمَفْكَرِينَ قَسَمَ مَعْنَى (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) إِلَى عِدَّةِ أَقْسَامٍ ..... ١٠٢
- (٥٤) كَيْفَ نَتَعَلَّمُ عِلْمَ التَّوْحِيدِ، وما أسهلُّ طريقٍ وأسرعُ؟ ..... ١٠٣
- (٥٥) مَا هِيَ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ ..... ١٠٤
- (٥٦) الْإِيمَانُ هُوَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ . ١٠٥
- (٥٧) مَا هِيَ الْآيَةُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ؟ ..... ١٠٥
- (٥٨) هَلْ هُنَاكَ تَعَارُضٌ بَيْنَ أَحَادِيثِ نُزُولِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الثَّلَاثِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ،
- وَبَيْنَ عُلُوِّهِ عَلَى عَرْشِهِ؟ ..... ١٠٦
- (٥٩) رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. .... ١٠٧
- (٦٠) هَلْ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ اللهُ تَعَالَى لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ رُؤْيَا الْعَيْنِ؟ ..... ١٠٨
- (٦١) تَظْهَرُ فِي الْأَسْوَاقِ كُتُبُ تَنْفِي الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ. .... ١١٠
- (٦٢) الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ وَقَوْلِ النَّبِيِّ: «مَا مِنْكُمْ
- مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ». .... ١١١
- (٦٣) حَدِيثُ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» ..... ١١٢
- (٦٤) هَلِ الدَّهْرُ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ؟ وما معنى هَذَا الْحَدِيثِ؟ ..... ١١٤
- (٦٥) مَا حُكْمُ قَوْلِ: هَذِهِ لَيْلَةُ سُدَاءٍ، أَوْ هَذَا يَوْمٌ أَسْوَدٌ؟ ..... ١١٥

- (٦٦) هل لله صِفَةُ الْمَلَلِ؟ ..... ١١٦
- (٦٧) هل نَسْتَطِيعُ أَنْ نُثَبِّتَ صِفَةَ الْمَلَلِ وَالْهَرَوَلَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟ ..... ١١٧
- (٦٨) هل لله -جَلَّ جَلَالُهُ وَعَظُمَ سُلْطَانُهُ- صِفَةُ الْمَلَلِ، وَالظَّلِّ؟ ..... ١١٨
- (٦٩) قَاعِدَةُ الْكِيْمِيَاءِ وَالْفِيْزِيَاءِ: أَنَّ الْمَادَّةَ لَا تَفْنَى، وَلَا تُسْتَحْدَثُ مِنَ الْعَدَمِ ... ١٢٠
- (٧٠) تَفْسِيرُ الْإِسْتَوَاءِ عَلَى الْعَرْشِ بِأَنَّ اللَّهَ أَنْتَهَى إِلَيْهِ بَعْدَمَا خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ . ١٢٠
- (٧١) الْقَوْلُ فِي نُزُولِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَيْلًا ..... ١٢١
- (٧٢) اللَّهُ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلِّ لَيْلَةٍ، وَلَكِنَّ اللَّيْلَ يَخْتَلِفُ مِنْ مَنْطِقَةٍ إِلَى أُخْرَى ... ١٢٣
- (٧٣) مَا عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي مَسْأَلَةِ اهْتِرَازِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ بِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ  
مَعَاذٍ؟ ..... ١٢٣
- (٧٤) مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ مَا هُوَ مُتَعَدِّ، وَمِنْهَا مَا هُوَ غَيْرُ مُتَعَدِّ ..... ١٢٤
- (٧٥) مَسْأَلَةُ الْمَعِيَّةِ؟ ..... ١٢٥
- (٧٦) هل يُمَكِّنُ أَنْ نَنْسُبَ الظَّلَّ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ؟ ..... ١٢٥
- (٧٧) هل تُثَبِّتُ لِلَّهِ مِنْ آيَةٍ: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَوَجَّهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١١٥] الْوَجْهَ ..... ١٢٨
- (٧٨) يُؤْخَذُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ صِفَاتٌ ..... ١٢٩
- (٧٩) هل ثَبِتَ فِي حَدِيثِ تَسْمِيَةِ خَازِنِ الْجَنَّةِ بِرِضْوَانِ؟ ..... ١٣٠
- (٨٠) مَا هُوَ تَوْجِيهِ قَوْلِ النَّبِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ». ..... ١٣٠
- (٨١) أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ؟ ..... ١٣٢
- (٨٢) هل مَعِيَّةُ اللَّهِ مَعِيَّةٌ ذَاتِيَّةٌ، أَمْ مَعِيَّةٌ عِلْمٌ وَإِحَاطَةٌ؟ ..... ١٣٣
- (٨٣) هل قَوْلُنَا: (يَا حَتَّانُ يَا مَنَّا) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى؟ ..... ١٣٥
- (٨٤) مَا الضَّابِطُ فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ الْحُسْنَى؟ ..... ١٣٥



- (٨٥) هل يجوز ترجمة أسماء الله الحسنى إِلَى لُغَةٍ غَيْرِ عَرَبِيَّةٍ. .... ١٣٦
- (٨٦) هل صفات الله عَزَّوَجَلَّ مَخْلُوقَةٌ؟ ..... ١٣٧
- (٨٧) ما صِحَّة قول: إِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ؟ ..... ١٣٨
- (٨٨) هل الخليفة من أسماء الله عَزَّوَجَلَّ؟ ..... ١٣٨
- (٨٩) السؤال عن كيفية صفات الله تَعَالَى ..... ١٣٩
- (٩٠) بماذا ترد عَلَى مَنْ يقولون بكلمة (الله موجودٌ) عَلَى وزن مَفْعُولٍ؟ ..... ١٤٠
- (٩١) كم لله مِنْ عَيْنٍ؟ ..... ١٤٠
- (٩٢) ما معنى حَدِيث «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»؟ ..... ١٤٠
- (٩٣) الله يُعَلِّمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ؟ ..... ١٤١
- (٩٤) مستقرُّ رحمة الله ..... ١٤٢
- (٩٥) معنى قوله ﷺ: «فِي ظِلِّهِ»؟ ..... ١٤٣
- (٩٦) هل يَصْحَحُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ بِعِلْمِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَلَيْسَ بِذَاتِهِ؟ ..... ١٤٤
- (٩٧) ما الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِرَادَةِ وَالْمَشِيئَةِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ؟ ..... ١٤٥
- (٩٨) العقيدة الْأَشْعَرِيَّةُ ..... ١٤٦
- (٩٩) هل ورد تفسيرُ الْيَدِ بِالْقُوَّةِ؟ ..... ١٤٧
- (١٠٠) هل مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحْسِنُ؟ وما الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟ ..... ١٤٧
- (١٠١) هل يجوز أَنْ نَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ الصَّانِعُ؟ ..... ١٤٧
- (١٠٢) الْكَلَامُ عَلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِيْنَ﴾ ..... ١٤٨
- (١٠٣) هل (الرازق) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ أَمْ (الرَّزَاقُ)؟ ..... ١٥٠
- (١٠٤) هل يجوز أَنْ نَنْفِي عَنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ عَنْ نَفْسِهِ مِنَ الصِّفَاتِ لَا نَفْيًا

- ولا إثباتاً؟ ..... ١٥١
- (١٠٥) علاج الوسوسة ..... ١٥٢
- (١٠٦) ما صِحَّةُ نسبةِ هَذِهِ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ: (الهادي، المُعِين، المَنَّان، المُتَّقِم)؟ ..... ١٥٥
- (١٠٧) هل هناك تَعَارُضٌ بَيْنَ أَحَادِيثِ نُزُولِ اللَّهِ فِي الثَّلَاثِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَبَيْنَ عُلُوِّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى عَرْشِهِ؟ ..... ١٥٦
- (١٠٨) مَا حُكْمُ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْخَلْقَ عِيَالُ اللَّهِ؟ ..... ١٥٦
- (١٠٩) أَحَادِيثُ مُشْكِلَةٌ ..... ١٥٧
- (١١٠) هل تُثَبِّتُ صِفَةُ الشَّمِّ لِلَّهِ تَعَالَى؟ ..... ١٦١
- (١١١) هل اللهُ معنا في كُلِّ مَكَانٍ؟ ..... ١٦٢
- (١١٢) هل تُثَبِّتُ الشَّهَالَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟ ..... ١٦٣
- (١١٣) آيَاتٌ ظَاهِرُهَا أَنَّ اللَّهَ معنا في كُلِّ مَكَانٍ ..... ١٦٣
- (١١٤) مَا حُكْمُ مَنْ فَسَّرَ وَجْهَ اللَّهِ بِرُوحِ اللَّهِ؟ ..... ١٦٥
- (١١٥) ما الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَرْشِ وَالْكَرْسِيِّ؟ ..... ١٦٥
- (١١٦) بعضُ الْكُتُبِ الْمَفِيدَةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ وَبَقِيَةِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ؟ ..... ١٦٦
- (١١٧) هل تَصَحُّ الصَّلَاةُ وَرَاءَ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَيَدْعُو إِلَى ذَلِكَ؟ .. ١٦٦
- (١١٨) لِمَاذَا اخْتَارَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أُمَّةَ الْأَرْضِ مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأُمَمِ بِاخْتِصَاصِهَا
- لتَحْمِلَ الرِّسَالَةَ؟ ..... ١٦٦
- (١١٩) الْكِتَابَاتُ الَّتِي تَكْتُبُ وَتُعَلِّقُ عَلَى الْجُدُرَانِ، عَلَيْهَا لَفْظَةُ (الله) و (محمدٌ)؟ ..... ١٦٧
- (١٢٠) ما تَعْلِيْقُكُمْ عَلَى قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ فِي مَكَانٍ ..... ١٦٧
- (١٢١) مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرِهَ لَهُ» ..... ١٦٨

- (١٢٢) تفسیرُ الظِّلِّ الواردِ في حديثِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ؟ ..... ١٧٠
- (١٢٣) معنی حديث: «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظْمَةُ إِزَارِي»؟ ..... ١٧١
- الإيمان ..... ١٧٢
- (١٢٤) لا يوجد مَوْضِعُ أربعِ أصابعٍ إِلَّا وفيه مَلَكٌ ساجدٌ ..... ١٧٢
- (١٢٥) أيُّهُمَا أَسْبَقَ: الإيمانُ أمِ الكُفْرُ؟ ..... ١٧٣
- (١٢٦) المؤمنُ العاصي هل تَسْتَقْبِلُ رُوحَهُ ملائكةُ الرَّحْمَةِ أم ملائكةُ الْعَذَابِ؟ .... ١٧٣
- (١٢٧) الكلامُ على بيت: اللَّهُ أَعْظَمُ مِمَّا جَالَ فِي الْفِكْرِ ..... ١٧٣
- (١٢٨) الكلامُ على بيت: وَعَالِمٌ بِعِلْمِهِ لَمْ يَعْمَلَنَّ \* \* مُعَذَّبٌ مِنْ قَبْلِ عِبَادِ الْوَتَنِ ... ١٧٤
- (١٢٩) مَا حُكْمُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَفْعَلْ خَيْرًا قَطُّ؟ ..... ١٧٥
- (١٣٠) مَا شُرُوطُ الْإِيمَانِ؟ ..... ١٧٦
- (١٣١) كَيْفَ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَحْوَالَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَالسَّاعَةِ  
لَمْ تَقُمْ، وَلَمْ يَخْرُجْ جَزَاءً وَلَا حِسَابٌ؟ ..... ١٧٧
- (١٣٢) الْكَافِرُ يُعَذَّبُ عَذَابًا أَبَدِيًّا. .... ١٧٨
- (١٣٣) الْإِيمَانُ يَزِيدُ بَزِيَادَةِ قُوَّةِ الْإِعْتِقَادِ وَكَثْرَتِهِ، وَحَسَنِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَكَثْرَتِهَا. ١٧٩
- (١٣٤) الْمَدِينَةُ الْمُنُورَةُ سَوْفَ يَكْثُرُ أَهْلُهَا آخِرَ الزَّمَانِ ..... ١٨٢
- (١٣٥) هَلِ الْعَمَلُ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْإِيمَانِ، أَوْ فِي كَمَالِهِ؟ ..... ١٨٣
- (١٣٦) أَهْلُ الْجَنَّةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، وَطُولِ عُمُرِ  
عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَطُولِ آدَمَ سِتِينَ ذِرَاعًا ..... ١٨٥
- (١٣٧) هَلِ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مَوْجُودُونَ الْآنَ؟ وَأَيْنَ مَكَانُهُمْ؟ ..... ١٨٥
- (١٣٨) مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ؟ وَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَى مَنْ تَعَاطَى الْمَعَاصِيَ بِحُجَّةٍ  
أَنهَا مِنْ أَقْدَارِ اللَّهِ؟ ..... ١٨٦

- (١٣٩) هل علامات القيامة الكبرى تأتي بالترتيب؟ ..... ١٨٨
- (١٤٠) «الجنة فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر» .. ١٨٩
- (١٤١) هل كان إبليس من الملائكة أم كان أصلاً من الجن؟ ..... ١٩٠
- (١٤٢) من الناس من يأخذ كتابه بشماله وهم الكافرون، ومنهم من يأخذ بيمينه  
وهم المؤمنون ..... ١٩٢
- (١٤٣) «من نوقش الحساب عذب». ..... ١٩٣
- (١٤٤) يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ..... ١٩٣
- (١٤٥) القضاء والقدر يهوتان على المسلم من مصائب الدنيا ..... ١٩٦
- (١٤٦) المكتوب في اللوح لا يمحى ..... ١٩٧
- (١٤٧) ما الفرق بين القضاء وبين القدر؟ ..... ١٩٧
- (١٤٨) من يقول: إن القدر نوعان: قدر معلق وقدر مثبت في أم الكتاب؟ ..... ١٩٨
- (١٤٩) كيف يكون القضاء والقدر عوناً للمسلم، أي: يزيد من إيمانه، ويتصّر  
على أعدائه؟ ..... ٢٠٠
- (١٥٠) هل المسيح الدجال حي أو لا؟ مع توجيه حديث تميم الداري ..... ٢٠١
- (١٥١) من هم أصحاب الأعراف؟ ..... ٢٠٢
- (١٥٢) (الإيمان في القلب) كلمة يرددها العصاة إذا نصحنهم بإعفاء اللحية ..... ٢٠٢
- (١٥٣) الجنة درجات، فهل يتنقل أهل الدرجات السفلى إلى العليا بقصد الزيارة؟ .. ٢٠٣
- (١٥٤) ما هو مآل قاتل النفس في الآخرة؟ ..... ٢٠٤
- (١٥٥) الكلام على قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) فما وجدنا فيها غير  
بيت من المسلمين ﴿ ..... ٢٠٥

- (١٥٦) كيف أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْوِيَ إِيمَانِي بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ..... ٢٠٧
- (١٥٧) للرجالِ في الجنةِ مِنَ النِّسَاءِ الحُورُ العِينِ، فماذا للنساء؟ ..... ٢٠٨
- (١٥٨) مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ أَنْ صاحِبَ الكَبِيرَةِ لَا يُجَلَّدُ فِي النَّارِ ..... ٢٠٩
- (١٥٩) النساءُ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ، ولماذا؟ ..... ٢١١
- (١٦٠) ما معنى الإِيْمَانِ الَّذِي بِهِ يَدْخُلُ الْإِنْسَانُ فِي نِطاقِ الإِيْمَانِ؟ ..... ٢١٢
- (١٦١) يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: إِنَّ الرِّجَالَ فِي الْجَنَّةِ لَا يَهْرَمُونَ. فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ، وما الدَّلِيلُ؟ ..... ٢١٢
- (١٦٢) الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ لَهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، فماذا للنِّسَاءِ؟ ..... ٢١٣
- (١٦٣) الشَّمْسُ تَدْنُو مِنَ الرُّؤُوسِ قَدَرِ مِيلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ..... ٢١٤
- (١٦٤) هَلْ وَرَدَ فِي السُّنَّةِ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ اسْمُهُ عَزْرَائِيلُ، وَهَلْ هُوَ مَلَكٌ وَاحِدٌ، أمْ عِدَّةٌ مَلَائِكَةٌ؟ ..... ٢١٤
- (١٦٥) لَا يُوصَفُ اللهُ بِالْمَكْرِ إِلَّا إِذَا كَانَ بِالْمَاكِرِينَ أَوْ بِالْكَافِرِينَ ..... ٢١٥
- (١٦٦) إِذَا وَقَعَ الْمُسْلِمُ فِي مَعْصِيَةٍ، مِثْلَ شُرْبِ الدِّخَانِ، وَسَمَاعِ الْأَغَانِي ..... ٢١٦
- (١٦٧) النَّبِيُّ ﷺ عُرِجَ بِهِ حَتَّى سَمِعَ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ ..... ٢١٦
- (١٦٨) الشَّمْسُ تَدْنُو مِنَ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ ..... ٢١٧
- (١٦٩) هَلْ أَوْلَادُ الْمُسْلِمِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آبَائِهِمْ أَدَمَ؟ ..... ٢١٨
- (١٧٠) الْوُرُودُ بِالنِّسْبَةِ لِلنَّارِ، هَلْ هُوَ دُخُولُهَا، أَمْ مَاذَا؟ ..... ٢١٨
- (١٧١) مَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَمْرِ الْكُونِيِّ وَالْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ؟ ..... ٢١٨
- (١٧٢) هَلْ صَحِيحٌ أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ صِغَارٌ يَأْخُذُونَ بِأَيْدِيهِمُ وَالِدَهُمْ عَلَى الصَّرَاطِ؟ ..... ٢٢٠

- (١٧٣) الَّذِي يُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُوَ الْعَمَلُ ..... ٢٢٠
- (١٧٤) قُرْبُ الشَّمْسِ مِنَ الْعِبَادِ مَسَافَةٌ مِثْلُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ..... ٢٢١
- (١٧٥) هَلْ إِسْرَافِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ ..... ٢٢١
- (١٧٦) معنى حديث: «اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» ..... ٢٢١
- (١٧٧) الْمَسِيحُ الدَّجَالُ غَيْرُ مَوْجُودٍ الْآنَ، وَغَيْرُ حَيٍّ ..... ٢٢٢
- (١٧٨) هَلِ الْقَلَمُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ سُمِّيَ بِهَذَا الْاسْمِ لِلتَّغْلِيْبِ ..... ٢٢٣
- (١٧٩) هَلْ يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ إِذَا خَرَجَ الدَّجَالُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ؟ ..... ٢٢٣
- (١٨٠) أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ بَلُزُومِ الْبُيُوتِ ..... ٢٢٤
- (١٨١) كَيْفَ تَجْمَعُ بَيْنَ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ حِينَمَا شَاهَدَ النَّبِيُّ الزَّانَةَ فِي التَّنُورِ، وَأَنَّ أَهْلَ النَّارِ لَا يَدْخُلُونَهَا إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ ..... ٢٢٤
- (١٨٢) هَلْ يَجُوزُ أَنْ نَسْأَلَ عَنِ الْحِكْمَةِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ..... ٢٢٥
- الاستثناء في الإيِّان ..... ٢٢٥
- (١٨٣) مَا حُكْمُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيَّانِ؛ كَأَن يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ ..... ٢٢٥
- (١٨٤) مَا حُكْمُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيَّانِ؟ وَمَا صُورُهُ؟ ..... ٢٢٧
- الكُفْرُ وَالشُّرْكُ وَالنِّفَاقُ ..... ٢٢٨
- (١٨٥) تَقْسِيمُ الْكُفْرِ إِلَى كُفْرَيْنِ: كُفْرٌ أَكْبَرُ وَكُفْرٌ أَصْغَرُ ..... ٢٢٨
- (١٨٦) حُكْمُ الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ؟ وَهَلْ هُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ الْمَشِئَةِ؟ ..... ٢٢٩
- (١٨٧) مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي كَوْنِ الْعَمَلِ شُرْكَاً أَكْبَرَ أَوْ شُرْكَاً أَصْغَرَ؟ ..... ٢٣٠
- (١٨٨) كُلُّ سَبَبٍ لَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ سَبَباً شَرْعِيّاً، أَوْ قَدَرِيّاً، فَهُوَ شُرْكٌ ..... ٢٣٠

- (١٨٩) حُكْمُ الاستغفارِ للمُشركِ أو الكافرِ؟ ..... ٢٣٣
- (١٩٠) الفرق بين النِّفاقِ الاعتقاديِّ والكُفرِ؟ ..... ٢٣٤
- (١٩١) ما هي ضوابطُ الكفرِ البواحِ؟ ..... ٢٣٤
- (١٩٢) الكافر إذا كان يقول: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ رسولُ اللهِ، حالُ كُفره، ودَلَّتْ قرائنُ عَلَى أَنَّهُ لا يفهم معناها ..... ٢٣٥
- (١٩٣) مَنْ يُنْكِرُ السُّنَّةَ ..... ٢٣٥
- (١٩٤) الكلام على قوله تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ..... ٢٣٧
- (١٩٥) يَسْتَعْمِلُ الفقهاءُ مُصْطَلَحَ المُسْلِمِ حُكْمًا والمُسْلِمِ حَقِيقَةً، فماذا يقصدون من ذلك، وما الفرقُ بينهما؟ ..... ٢٣٨
- الاستغائَةُ والتوسُّلُ والتبرُّكُ ..... ٢٣٨
- (١٩٦) حُكْمُ التبرُّكِ بأهلِ الفضلِ والوَرعِ؟ ..... ٢٣٨
- (١٩٧) حُكْمُ التبرُّكِ بالصالحينَ وتَقْبِيلِ أيديهم عَلَى الدوامِ؟ ..... ٢٣٩
- (١٩٨) هل يُجُوزُ التَّبَرُّكُ بِكِسْوَةِ الكَعْبَةِ، والتَّمَسُّحِ بِهَا؟ ..... ٢٤٠
- (١٩٩) حُكْمُ التوسُّلِ بجاهِ النبي ﷺ وغيره؟ ..... ٢٤٢
- (٢٠٠) هل تجوزُ الصلاةُ خَلْفَ مَنْ يُجِيزُ التوسُّلَ مِنَ الصُّوفِيَّةِ وغيرِهِمْ؟ ..... ٢٤٣
- (٢٠١) قولُ الأخِ لأخيه عند تَوَدِيعِهِ لِلسَّفَرِ: لا تَنْسَنَا مِنْ صَالِحِ دُعَائِكَ؟ ..... ٢٤٣
- (٢٠٢) حُكْمُ السَّرْعِ فِيمَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ»؟ ..... ٢٥٢
- (٢٠٣) حُكْمُ دُعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ»؟ ..... ٢٥٤
- (٢٠٤) حُكْمُ مَنْ يُنادي اللهَ عَزَّجَلَّ بصفَةٍ من صفاته، كَمَنْ يقول: يا رَحْمَةَ اللهِ، يا مَغْفِرَةَ اللهِ ..... ٢٥٧

- (٢٠٥) التوسل بجاه النبي، وهل توسل آدم بالنبي ﷺ؟ ..... ٢٦٦
- (٢٠٦) التوسل بالنبي ﷺ بحجة أن العلماء اختلفوا فيه ..... ٢٦٦
- (٢٠٧) ما هو التوسل؟ وما هي أقسامه، وحكم كل قسم مع الدليل؟ ..... ٢٧٠
- (٢٠٨) حكم التوسل بالنبي ﷺ؟ ..... ٢٧٥
- (٢٠٩) هل يجوز التوسل بالصالحين؟ ..... ٢٧٦
- (٢١٠) حكم من عمل عملاً لله من أجل أن يتوسل به في تفرج كربة؟ ..... ٢٧٧
- (٢١١) من يقولون: نحن لا ندعو الرسول ﷺ ولكن نتوسل به إلى الله ..... ٢٧٩
- (٢١٢) هل يجوز لنا التوسل بحبنا لرسول الله ﷺ واتباعه؟ ..... ٢٨٦
- (٢١٣) هل يجوز للمسلم عند الدعاء أن يقول: اللهم بحق رسول الله، أو بمحيته؟ ..... ٢٨٧
- (٢١٤) بعض الأئمة إذا أرادوا تأليف كتاب، ذهبوا وكتبوه عند قبر النبي ﷺ  
تبركاً؟ ..... ٢٩٤
- (٢١٥) حكم من يستغيث بالقبور ويطوف بها جهلاً، هل يُعذر أو لا؟ ..... ٢٩٤
- (٢١٦) حكم الذين يدعون أمام القبور ويستغيثون بالأموات ويزبحون لهم .... ٢٩٥
- (٢١٧) حديث: «توسلوا بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم» ..... ٢٩٧
- (٢١٨) هل يجوز التبرك بقبر الرسول ﷺ؟ ..... ٢٩٨
- (٢١٩) التبرك بالتمسح بالعلماء ..... ٢٩٩
- (٢٢٠) ما هو التبرك الممنوع ..... ٣٠٠
- (٢٢١) حكم التبرك بالكعبة، والتمسح بها؟ وما حكم التعلّق بأستار الكعبة؟ ... ٣٠١
- (٢٢٢) هل يجوز التبرك بمس الحجرة النبوية؟ ..... ٣٠٢
- (٢٢٣) ما حكم التوسل بالنبي ﷺ حياً وميتاً؟ ..... ٣٠٤



- دعاء غير الله..... ٣٠٥
- (٢٢٤) الرَّسُولُ حَيٌّ حَيَاةَ بَرَزَخِيَّةٍ، فَمَا الْمَانِعُ أَنْ نَدْعُوهُ ..... ٣٠٥
- (٢٢٥) مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْقُبُورِ يَدْعُوهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ جَهْلًا مِنْهُ بِالْحُكْمِ، هَلْ يُعْذَرُ ..... ٣٠٧
- بذلك؟..... ٣٠٧
- (٢٢٦) الْبَعْضُ مِنَ عِبَادِ الْقُبُورِ يَقُولُونَ: نَحْنُ لَا نَدْعُو الْأَمْوَاتَ، وَلَكِنْ نَدْعُو ..... ٣٠٨
- هناك للتبرُّك والدُّعاء لله؟ ..... ٣٠٨
- (٢٢٧) كِتَابَةُ رِسَائِلَ وَوَضْعُهَا فِي أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ..... ٣١٠
- (٢٢٨) مَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُشْرِكُ بِاللَّهِ؛ كَالدُّعَاءِ لِغَيْرِ اللَّهِ ..... ٣١١
- (٢٢٩) مَنْ يَضْرِبُ شَيْئًا مِنَ الدُّعَاءِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ مَخْلَدٌ فِي النَّارِ إِنْ لَمْ يَتُبْ ... ٣١٢
- (٢٢٩/م) مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي رَجُلٍ أَتَى بِشْرِكٍ أَكْبَرَ وَهُوَ يَجْهَلُ أَنَّهُ شَرِكٌ؟ ..... ٣١٣
- الشفاعة ..... ٣١٥
- (٢٣٠) مَا هِيَ أَقْسَامُ الشَّفَاعَةِ؟ ..... ٣١٥
- (٢٣١) مَا الْمُرَادُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ لِمَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ؟ ..... ٣٢٢
- (٢٣٢) هَلْ يَشْفَعُ الرَّسُولُ ﷺ لِأَبَوَيْهِ أَوْ لَا؟ ..... ٣٢٢
- (٢٣٣) إِلَى كَمْ انْقَسَمَ النَّاسُ فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَنَفْيِهَا؟ ..... ٣٢٣
- (٢٣٤) يَحْتَجُّ بَعْضُ مَنْ يَطْلُبُ الشَّفَاعَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ مَيِّتٌ بِقَوْلِهِ: إِنْ الْأَنْبِيَاءُ ..... ٣٢٣
- أَحْيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ ..... ٣٢٣
- (٢٣٥) طَلَبُ الشَّفَاعَةِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ ..... ٣٢٥
- (٢٣٦) مَا الْحِكْمَةُ مِنْ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ فِي حَدِيثِ الْجَرِيدَتَيْنِ: «مَا لَمْ يَيْسَسَا» ..... ٣٢٦
- (٢٣٧) يَقُولُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْتَذِرُ بِقَوْلِهِ: إِنْ قَوْمِي اتَّخَذُوا إِلَهِينَ

- من دون الله، فهل هَذَا باتِّفاقِ العلماءِ أو لا؟ ..... ٣٢٧
- التعايش مع مَنْ يَسُبُّ الصحابة ..... ٣٢٧
- (٢٣٨) هل يَجُوزُ السلامُ عَلَى من يَسُبُّونَ الصحابة، والتزويجُ منهم؟ ..... ٣٢٧
- الشهادة بالجنة والنار ..... ٣٢٨
- (٢٣٩) هل يَسُوغُ للمرءِ أن يَجْزِمَ بأن اللهَ سيغفرُ له ..... ٣٢٨
- (٢٤٠) إذا ماتَ الكافرُ على كُفْرِهِ هل يجوزُ الحكمُ عليه بَعِيْنِهِ أنه من أهل النارِ؟ .. ٣٢٩
- تكفير المعين ..... ٣٣٠
- (٢٤١) هل يجوزُ لنا أن نُطْلِقَ على شخصٍ بَعِيْنِهِ أنه كافرٌ؟ ..... ٣٣٠
- (٢٤٢) ما الضابطُ في الحكمِ عَلَى المعينِ بالشركِ أو الكفرِ أو الفسقِ؟ ..... ٣٣١
- (٢٤٣) هل يجوزُ تكفيرَ المعينِ بمجردَ القرينة، أو لا يجوزُ؟ ..... ٣٣٢
- (٢٤٤) ما هي شروطُ تكفيرِ المسلمِ المعينِ؟ وما هي الموانعُ؟ ..... ٣٣٣
- (٢٤٥) هل يجوزُ أن نحكمَ عَلَى الميتِ المعينِ بجنةٍ أو نارٍ، ولو كان هَذَا الميتُ  
يهودياً أو نصرانياً؟ ..... ٣٣٥
- (٢٤٦) لا يُحكمُ عَلَى معينٍ بكفرٍ أو فسقٍ إِلَّا بعدَ إقامة الحجة ..... ٣٣٧
- (٢٤٧) إذا أنكرَ شخصٌ أمراً معلوماً مِنَ الدينِ بالضرورة ..... ٣٣٨
- الحلفُ بغيرِ الله ..... ٣٣٨
- (٢٤٨) حُكْمُ الحلفِ بغيرِ الله تعالى ..... ٣٣٨
- (٢٤٩) الكلامُ على حديثٍ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنَّ صَدَقَ» ..... ٣٤١
- (٢٥٠) حُكْمُ الحلفِ بالنبي ..... ٣٤١
- (٢٥١) حُكْمُ قولنا: لَعَمْرُكَ، أو لَعَمْرُ اللهِ، وإيم الله، وفي أمانتك، وفي ذِمَّتِكَ؟ .... ٣٤٣

- (٢٥٢) هل يجوز الحلف بكتاب الله؟ ..... ٣٤٤
- (٢٥٣) ما صِحَّة حديث: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا»، وحديث: «أَقْتُلُوا السُّمُومَ وَلَوْ عَلَى قَبْرِي»؟ ..... ٣٤٥
- (٢٥٤) الكلام على حديث: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» ..... ٣٤٦
- (٢٥٥) حكم الحلف بقوله: لَعَمْرِي؟ ..... ٣٤٨
- (٢٥٦) حكم الحلف بالقرآن؟ ..... ٣٤٨
- (٢٥٧) الحلف بصفات الله عَزَّجَلَّ الذاتية؛ مثل صفة الوجه، وصفاته الفعلية، مثل صفة النزول؟ ..... ٣٥٠
- (٢٥٨) قول: (لَعَمْرِي) هل يُعْتَبَرُ قَسَمًا بغير الله؟ ..... ٣٥١
- (٢٥٩) حكم قول: (أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ لئنْ فَعَلْتَ كَذَا؟) ..... ٣٥١
- بدعة الموالد ..... ٣٥٢
- (٢٦٠) الفرْحُ بمَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ٣٥٢
- (٢٦١) الرد على مَنْ يقول: إنَّ الموالِدَ فَعَلَهَا الصَّحَابَةُ، وإنَّها لَيْسَتْ بِدْعَةٍ؟ ..... ٣٥٨
- (٢٦٢) حُجَّة مَنْ يَحْتَفِلُ بِمَوْلِدِ الرَّسُولِ بِصَوْمِ النَّبِيِّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ..... ٣٥٩
- (٢٦٣) صَوْمُ يَوْمِ مِيلَادِ النَّبِيِّ ..... ٣٦٠
- (٢٦٤) أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب ..... ٣٦٠
- الذبح لغير الله ..... ٣٦١
- (٢٦٥) يَحُجُّ وَيُصَلِّي، وَيَعْمَلُ جَمِيعَ أَعْمَالِ الْخَيْرِ، وَلَكِنَّهُ يَذْبَحُ لغيرِ الله ..... ٣٦١
- حكم أهل الفترة وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ الْإِسْلَامُ ..... ٣٦٢
- (٢٦٦) بعض الناس لَمْ تَبْلُغْهُ رِسَالَةُ النَّبِيِّ، فهل يُعْتَبَرُ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ؟ ..... ٣٦٢

- (٢٦٧) حُكْمُ أَهْلِ الْفَتْرَةِ مَا بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؟ ..... ٣٦٣
- (٢٦٨) هَلْ كَانَ بَلَاغُ الرَّسُولِ ﷺ فِي وَقْتِهِ لِلنَّاسِ كَافَّةً؟ ..... ٣٦٥
- حكم المرتد ..... ٣٦٦
- (٢٦٩) حُكْمُ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَوْرَبًا لِدَوْلَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ لِيَتَعَلَّمَ فِيهَا وَلَمْ يَجِدْ مَدْرَسَةً، فَرَجَعَ مُرْتَدًّا عَنِ الدِّينِ ..... ٣٦٦
- (٢٧٠) إِذَا ارْتَدَّ الْمُسْلِمُ عَنْ دِينِهِ ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ ذَلِكَ ..... ٣٦٦
- (٢٧١) مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ وَدِينَ الْإِسْلَامِ ..... ٣٦٧
- (٢٧٢) شَخْصٌ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَتَابَ وَأَنَابَ ..... ٣٧١
- الولاء والبراء ..... ٣٧٢
- (٢٧٣) هَلْ أَجِدُ رُخْصَةً فِي مِرَاسَلَةِ إِنْسَانٍ غَيْرِ مُسْلِمٍ تَعَرَّفْتُ عَلَيْهِ فِي الْخَارِجِ؟ ... ٣٧٢
- (٢٧٤) مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْكَفَّارِ وَبَيْنَ الْمَوَالَاةِ؟ ..... ٣٧٣
- (٢٧٥) الْبِرَاءُ وَالْوَلَاءُ فِي اللَّهِ ..... ٣٧٤
- (٢٧٦) الْكَلَامُ عَلَى التَّقْرِيبِ بَيْنَ الْأَدْيَانِ ..... ٣٧٦
- السَّحَر ..... ٣٧٧
- (٢٧٧) الْحُكْمُ فِي الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُبَيِّحُونَ السَّحَرَ وَالتَّمَائِمَ؟ ..... ٣٧٧
- (٢٧٨) حُكْمُ مَنْ صَدَّقَ السَّحْرَةَ؟ ..... ٣٧٨
- (٢٧٩) حُكْمُ عِلَاجِ السَّحْرِ بِالسَّحْرِ؟ ..... ٣٧٩
- (٢٨٠) هَلِ السَّحَرُ جَمِيعُهُ حَرَامٌ؟ ..... ٣٧٩
- (٢٨١) حُكْمُ الذَّهَابِ إِلَى السَّحْرَةِ لِسُؤَالِهِمْ عَنْ ضَائِعٍ وَنَحْوِهِ ..... ٣٨٠
- (٢٨٢) هَلِ سُحْرُ الرَّسُولِ ﷺ؟ ..... ٣٨١

- (٢٨٣) مَا حُكِّمَ الذَّهَابُ لِلسَّحَرَةِ وَالْمُسْعُوذِينَ وَتَصَدِّقَ مَا يَعْمَلُونَهُ ..... ٣٨١
- (٢٨٤) إِذَا وُجِدَ السَّحَرُ فِي مَكَانٍ مَا؛ مَاذَا يُعْمَلُ بِهِ؟ هَلْ يُحْرَقُ، أَمْ يُصَبُّ عَلَيْهِ  
ماءٌ؟ ..... ٣٨٢
- (٢٨٥) فَتَاتَانِ تَرِيَانِ الْجَنِّ ..... ٣٨٢
- عباراتٌ وصيغٌ في ميزان العقيدة ..... ٣٨٣
- (٢٨٦) حُكْمُ قَوْلٍ: «لَمْ يُرِدِ اللَّهُ هَذَا الشَّيْءَ» ..... ٣٨٣
- (٢٨٧) حُكْمُ قَوْلِ كَلِمَةِ (صُدْفَةٌ) ..... ٣٨٤
- (٢٨٨) حُكْمُ قَوْلٍ: «سُبْحَانَ الْمَوْجُودِ فِي كُلِّ الْوُجُودِ» ..... ٣٨٤
- (٢٨٩) حُكْمُ قَوْلٍ: «اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، وَلَكِنْ نَسْأَلُكَ اللَّطْفَ فِيهِ» .. ٣٨٧
- (٢٩٠) مَعْنَى قَوْلٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، وَلَكِنْ أَسْأَلُكَ اللَّطْفَ فِيهِ» ؟ .. ٣٨٨
- (٢٩١) الْكَلَامُ عَلَى بَيْتٍ: وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مِنْ رُؤَاةٍ قَصَائِدِي ..... ٣٨٨
- (٢٩٢) حُكْمُ قَوْلِ الشَّخْصِ لِلْآخِرِ: «اجْعَلْ صِلَتَكَ بِالرَّسُولِ ﷺ» ..... ٣٨٩
- (٢٩٣) حُكْمُ قَوْلٍ: «سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ» ..... ٣٩٠
- (٢٩٤) هَلْ يَجُوزُ أَنْ أَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ صَلَاةً تَكُونُ لَنَا شِفَاءً  
مِنْ كُلِّ دَاءٍ؟ ..... ٣٩٣
- (٢٩٥) حُكْمُ التَّلْفُظِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: (حَظٌّ، صُدْفَةٌ، يَا سَيِّدُ، الْأَخُ الْكَرِيمُ) ؟ ..... ٣٩٤
- (٢٩٦) عِبَارَةٌ: «اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنِي بِعَدْلِكَ وَارْحَمْنِي بِرَحْمَتِكَ» ؟ ..... ٣٩٦
- (٢٩٧) قَوْلُ الْإِمَامِ مَالِكٍ يَصِفُ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ: «رَأَيْتُ رَجُلًا لَوْ كَلَّمَكَ فِي  
هَذِهِ السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلَهَا ذَهَبًا لَقَامَ بِحُجَّتِهِ» ..... ٣٩٦
- (٢٩٨) حُكْمُ مَنْ يَقُولُ حِينَ يَدْعُو: تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَاعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ، وَاسْتَجَرْتُ  
بِرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ ..... ٣٩٨

- (٢٩٩) حُكْمُ مَنْ يَقُولُ: «لِأَجْلِ اللَّهِ» إِذَا أَرَادَ مِنْكَ شَيْئًا ..... ٣٩٩
- (٣٠٠) حُكْمُ قَوْلٍ: «جَعَلْنَا اللَّهَ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ» ؟ ..... ٣٩٩
- (٣٠١) حُكْمُ قَوْلٍ: «وَشَاءَتْ قُدْرَةُ اللَّهِ» ؟ ..... ٤٠٠
- (٣٠٢) حُكْمُ مَنْ يَقُولُ: «لِأَجْلِ اللَّهِ» إِذَا أَرَادَ مِنْكَ شَيْئًا، وَلَمْ تُعْطِهِ إِيَّاهُ ؟ ..... ٤٠٠
- (٣٠٣) هَلْ يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا الْقَوْلِ: «لَوْ أَنْصَفَ الدَّهْرُ كُنْتُ أَرْكَبُ» ؟ ..... ٤٠١
- (٣٠٤) قَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ إِذَا قُلْتُ لَهُ تَعَالَيَ مَعْنَى قَالَ: «مَعَكَ الرَّحْمَنُ» ؟! ..... ٤٠١
- (٣٠٥) حُكْمُ الْأَفَاطِظِ: (مَا صَدَقْتَ عَلَى اللَّهِ، لَا سَمَحَ اللَّهُ، لَا قَدَّرَ اللَّهُ) ..... ٤٠٢
- (٣٠٦) قَوْلُ الْإِنْسَانِ: (لَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَنَا الْلُصُّوصُ) ..... ٤٠٣
- (٣٠٧) حُكْمُ قَوْلٍ: «عَفَا عَلَيْهِ الدَّهْرُ» أَوْ «أَكَلَ عَلَيْهِ الدَّهْرُ وَشَرِبَ» ..... ٤٠٣
- (٣٠٨) هَلْ يَصِحُّ قَوْلُنَا: «يَا سَاتِرُ» ؟ ..... ٤٠٤
- (٣٠٩) دَعَاءُ (أَطَالَ اللَّهُ عُمُرَكَ) ..... ٤٠٤
- (٣١٠) حُكْمُ قَوْلٍ: «تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَى فَلَانٍ» ..... ٤٠٥
- (٣١١) هَلْ يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ مِثْلًا: قَابِلْتُ زَيْدًا صُدْفَةً أَوْ مُصَادِفَةً ؟ ..... ٤٠٦
- (٣١٢) هَلْ يَجُوزُ التَّلْفُظُ بِكَلِمَةِ (صُدْفَةً) ؟ ..... ٤٠٦
- (٣١٣) عِبَارَةٌ: «اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنِي بِعَدْلِكَ وَارْحَمْنِي بِرَحْمَتِكَ» ؟ ..... ٤٠٧
- (٣١٤) حُكْمُ قَوْلٍ: «لَا سَمَحَ اللَّهُ»، وَقَوْلٍ: «فَالِ اللَّهِ وَلَا فَالَكَ» ؟ ..... ٤٠٧
- (٣١٥) مَا حُكْمُ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْكَوْنِ عَلَى الْآخِرَةِ، وَكَذَلِكَ عَلَى الدُّنْيَا بِأَنْ يَقُولَ:
- الْكَوْنَانِ: الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ ؟ ..... ٤٠٨
- (٣١٦) مَا حُكْمُ مَنْ قَالَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمَا تَحَقَّقَ لِي كَذَا وَكَذَا، تَارِكًا لِمَشِيئَةِ اللَّهِ ؟ ..... ٤٠٨
- الْاِحْتِجَاجُ بِالْقَدَرِ ..... ٤٠٩

- (٣١٧) كثيرٌ من الناس إذا فعلَ المعصيةَ ونَصَحَ قال: هذا الشيءُ مكتوبٌ عليَّ ومَقْدَرٌ عليه، فبماذا نَرُدُّ عليه؟ ..... ٤٠٩
- (٣١٨) ماذا نقولُ لمن ندعوهُ إلى التَّوْبَةِ والرُّجُوعِ إلى الله، فيقولُ: إن اللهَ لم يَكْتُبْ لي الهدايةَ؟ ..... ٤١١
- (٣١٩) احتجاجُ أهلِ المعاصي بالقَدَر ..... ٤١٢
- الوسَّوس ..... ٤١٥
- (٣٢٠) علاجُ الوَسْوَاس ..... ٤١٥
- (٣٢١) الشَّيْطَانُ يُشَكِّكُهُ في وجودِ الله ..... ٤١٦
- (٣٢٢) يشكُّ في صِحَّةِ الْقُرْآن، ويرى أنه توجد فيه تناقضات ..... ٤١٧
- (٣٢٣) مَنْ عنده وَسَاوِسُ أو سُكُوكٌ تَمَسُّ الدِّينَ والعقيدة ..... ٤١٨
- (٣٢٤) يُعاني مِنَ وَسَاوِسَ كثيرةٍ، وخاصَّةً بين الأذانِ والإقامة ..... ٤٢٠
- (٣٢٥) يُعاني مِنْ مشكلةٍ الشكِّ في الدِّينِ، وفي وجودِ الخالق ..... ٤٢١
- (٣٢٦) الخواطرُ السيئةُ التي تَحْطُرُ على الإنسانِ في المسجدِ الحرامِ ..... ٤٢٣
- (٣٢٧) يعاني من كثرةِ الهَوَاجِسِ والوسَّوس ..... ٤٢٤
- (٣٢٨) تأتيني وسَّوسٌ شيطانيةٌ كبيرةٌ وكثيرةٌ يُريدُني الشَّيْطَانُ أن أتلفَظَ بها ..... ٤٢٧
- (٣٢٩) أنا رجلٌ كثيرُ الوَسَّوسِ، فما هي نَصِيحَتُكُمْ لي؟ ..... ٤٢٨
- (٣٣٠) بعدَ أداءِ فريضةِ الحجِّ، تأتيني بعضُ الوسَّوسِ التي تقولُ لي: «إن حجَّكَ غيرُ مقبولٍ» ..... ٤٢٩
- الفِرَقُ والطوائف ..... ٤٢٩
- (٣٣١) نقرأ عن الجبرية والقدرية والمشبَّهة والجهمية والصوفية والروافض والشَّيعة

- وَالْوَهَابِيَّةُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ، فَأَيُّ هَذِهِ الْفِرَقِ عَلَى الْحَقِّ؟ ..... ٤٢٩
- (٣٣٢) مَا رَأَيْكُمْ فِي عَقِيدَةِ الْمَوْضُوعَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: نَسَكْتُ عَنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ  
وَلَا نَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا ..... ٤٣٠
- (٣٣٣) طُرُقُ الذِّكْرِ الْقَادِرِيَّةِ، وَالتَّيْجَانِيَّةِ، وَالنَّصْرِيَّةِ، وَغَيْرَهَا، هَلْ هِيَ بِدْعَةٌ  
حَسَنَةٌ أَوْ لَا؟ ..... ٤٣٤
- (٣٣٤) مَا حُكْمُ الصُّوفِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ غَايَةَ الْعِبَادَةِ أَنْ يَفْنَى الْمَرْءُ فِي الْمَذْكُورِ  
حَتَّى لَا يَعْلَمَ أَنَّهُ حَيٌّ أَوْ مَيِّتٌ؟ ..... ٤٣٥
- (٣٣٥) كَيْفَ يُحَكِّمُ عَلَى جَمَاعَةٍ بِأَنَّهَا فِرْقَةٌ مِنَ الْفِرَقِ؟ ..... ٤٣٦
- (٣٣٦) مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي الطَّرِيقِ الصُّوفِيَّةِ؟ ..... ٤٣٧
- (٣٣٧) لِمَاذَا زَعَمُوا فِي عَهْدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؟ وَمِنْ الْفِرْقَةِ  
الَّتِي كَانَتْ فِي عَهْدِهِ؟ ..... ٤٣٨
- (٣٣٨) إِذَا كَثُرَتْ فِي بَلَدِنَا الْبِدْعُ وَالْأَهْوَاءُ فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَتَّسَمِيَ بِمُسَمًى مَعَيَّنٍ  
نُمَيِّزُ بِهِ عَنْ أَهْلِ الْبِدْعِ؟ ..... ٤٣٩
- (٣٣٩) هَلْ كَانَ الْخَوَارِجُ فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ؟ ..... ٤٤١
- (٣٤٠) هَلْ يَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْخَارِجِيِّ الَّذِي يُعْطَلُ بَعْضُ صِفَاتِ الرَّحْمَنِ ..... ٤٤١
- (٣٤١) كَيْفَ نَرُدُّ عَلَى الصُّوفِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعِلْمَ قِسْمَانِ؛ ظَاهِرٌ يَعْلَمُهُ  
الرُّسُلُ وَالْعُلَمَاءُ، وَبَاطِنٌ اخْتَصَّ بِهِ الْأَوْلِيَاءُ؟ ..... ٤٤٧
- (٣٤٢) الصُّوفِيُّونَ يَحْتَجُّونَ بِقِصَّةِ الْخَضِرِ مَعَ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ قِسْمَانِ .. ٤٤٧
- (٣٤٣) مَا صِحَّةُ قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: أَهْلُ السَّنَةِ ثَلَاثَةٌ: السَّلَفِيَّةُ وَالْأَشَاعِرَةُ  
وَالْمَاتَرِيْدِيَّةُ؟ ..... ٤٤٩
- (٣٤٤) مَا هُوَ الضَّابِطُ فِي خُرُوجِ الْمُسْلِمِ مِنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ ..... ٤٤٩



- (٣٤٥) لي أَخٌ مُتَّسِمٌ لِلْجَمَاعَاتِ التَّكْفِيرِيَّةِ، وَهُوَ يُكْفِّرُنِي، وَيُكْفِّرُ أُمِّي، وَيُكْفِّرُ إِخْوَتِي؟ ..... ٤٥٠
- الْأَحْزَابُ وَالْجَمَاعَاتُ وَالتَّيَّارَاتُ الْفِكْرِيَّة ..... ٤٥١
- (٣٤٦) الْخُرُوجُ مَعَ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ ..... ٤٥١
- (٣٤٧) وَالِإِذَا أَحَدُ أَفْرَادِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، وَيُرِيدُنِي أَنْ أَكُونَ وَاحِدًا مِنْهُمْ، وَيَقُولُ:  
إِنَّهُ سَيَغْضَبُ عَلَيَّ إِذَا لَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ، فَمَا مَوْقِفِي مِنْ أَبِي وَمِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ؟ ..... ٤٥٦
- (٣٤٨) حُكْمُ مَا يُسَمَّى (بِالْحَدَاثَةِ)، وَأَهْلُهَا يَتَّبِعُونَ فِكْرَةَ نَبَذِ كُلِّ مَا هُوَ قَدِيمٌ ..... ٤٥٨
- (٣٤٩) مَسْأَلَةُ الْحَدَاثَةِ، وَهِيَ مَذَاهِبٌ تَتَخَفَّى فِي مَذْهَبٍ فِكْرِيٍّ، وَتُسَمَّى أَحْيَانًا  
حَضَارَةً ..... ٤٦٠
- (٣٥٠) هَلْ يَجُوزُ تَصْنِيفُ النَّاسِ بِأَنْ هَذَا مِنْ جَمَاعَةٍ كَذَا وَهَذَا مِنْ جَمَاعَةٍ  
كَذَا؟ ..... ٤٦١
- (٣٥١) مَا حُكْمُ الْإِنْتِسَابِ إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَقَوْلُنَا: أَنَا سَلَفِي الْعَقِيدَةُ؟ ..... ٤٦٣
- الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ..... ٤٦٧
- (٣٥٢) مَا هِيَ الرَّهْبَانِيَّةُ؟ وَمَا مَوْقِفُ الْإِسْلَامِ مِنْهَا؟ ..... ٤٦٧
- (٣٥٣) هَلْ (بَنُو إِسْرَائِيلَ) تَدُلُّ عَلَى الْيَهُودِ؟ وَمَنْ إِسْرَائِيلُ؟ ..... ٤٦٩
- (٣٥٤) تَسْمِيَةُ النَّصَارَى بِالْمَسِيحِيِّينَ ..... ٤٧٠
- (٣٥٥) مَا حُكْمُ تَسْمِيَةِ النَّصْرَانِيِّ (مَسِيحِيًّا)، وَهُوَ كَافِرٌ؟ ..... ٤٧١
- (٣٥٦) عَدَاءُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِلْمُسْلِمِينَ ..... ٤٧٣
- فتاوى العلم ..... ٤٧٦
- طَلَبُ الْعِلْمِ وَآدَابُهُ ..... ٤٧٦
- (٣٥٧) أَرْجُو مِنْ فَضِيلَتِكُمْ أَنْ تُوَضِّحَ لَنَا هَلْ يُجُوزُ تَرْكُ الْوَالِدَيْنِ لِطَلَبِ الْعِلْمِ

- أو لا؟ ..... ٤٧٦
- (٣٥٨) أُرِيدُ أَنْ أَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَلَكِنْ ظُرُوفِي لَا تَسْمَحُ لِي بِالسَّفَرِ فَهَلْ هُنَاكَ مِنْ
- بَدِيلٍ؟ ..... ٤٧٧
- (٣٥٩) أَنَا شَابٌّ، وَلِي رَغْبَةٌ شَدِيدَةٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فِي مَكَّةَ، وَوَالِدِي
- يُعَارِضُ ذَلِكَ، فَمَا الْحُكْمُ؟ ..... ٤٧٨
- (٣٦٠) مَا الْأَفْضَلُ: صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ مَعَ الْقِيَامِ، أَوِ الْقِيَامُ بَدُونِ التَّرَاوِيحِ، أَوِ التَّرَاوِيحُ
- دُونَ قِيَامٍ؟ ..... ٤٧٩
- (٣٦١) هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتْرَكَ عَمَلَهُ وَيَتَفَرَّغَ لَطَلَبِ الْعِلْمِ، وَيَكُونُ عَالَةً؟ ..... ٤٨١
- (٣٦٢) طَالِبُ عِلْمٍ بَدَأَ الطَّلَبَ عَلَى كِبَرٍ مِنْ سِنِّهِ، فَكَيْفَ يَبْدَأُ؟ وَبِمَ تَنْصَحُهُ؟ وَإِذَا
- لَمْ يَتَيَسَّرْ وَجُودُ شَيْخٍ، فَهَلْ يَصِحُّ طَلَبُ الْعِلْمِ بِلا شَيْخٍ؟ ..... ٤٨٣
- (٣٦٣) أَيُّهُمَا أَكْثَرُ مُوَافَقَةً لِلسُّنَّةِ لِمَنْ بِالْحَرَمِ: حُضُورُ الدَّرْسِ مَعَكُمْ أَمْ الْإِنْشَغَالُ
- بِالْعِبَادَاتِ؟ ..... ٤٨٤
- (٣٦٤) يَقُولُ السَّائِلُ: هَلْ مَعْنَى هَذَا الْبَيْتِ صَحِيحٌ: وَعَامِلٌ يَعْلَمُهُ لَمْ يَعْمَلَنَّ مُعَذِّبٌ
- مَنْ قَبْلَ عِبَادِ الْوَتَنِ؟ ..... ٤٨٥
- (٣٦٥) لَا أَعْرِفُ الطَّرِيقَةَ الصَّحِيحَةَ لَطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، فَمَا هُوَ الْعَمَلُ؟ وَبِمَاذَا
- تَنْصَحُونَنِي؟ ..... ٤٨٦
- (٣٦٦) إِنِّي طَالِبُ عِلْمٍ، وَلَكِنِّي أَنْسَى وَأَسْهُو كَثِيرًا فِيمَا أَقْرَأُ وَأَسْمَعُ، فَمَا هِيَ
- نَصِيحَتُكَ لِي؟ ..... ٤٨٧
- (٣٦٧) هَلْ يَجُوزُ الرَّجُوعُ إِلَى كُتُبِ الْعِلْمِ لَفَهْمِ النُّصُوصِ، أَوْ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ
- النُّصُوصِ مِنْ عَالِمٍ أَوْ شَيْخٍ؟ ..... ٤٨٩
- (٣٦٨) مَا حُكْمُ الدِّرَاسَةِ فِي كَلِّيَّاتِ مُحْتَطِطَةِ الْجَنَسَيْنِ؟ وَمَا حُكْمُ تَدْرِيسِ رَجُلٍ

- لنساءٍ بغيرِ ساترٍ؟ ..... ٤٩٠
- (٣٦٩) ما حُكْمُ التزامِ مَذْهَبٍ مُعَيَّنٍ إِذَا اتَّضَحَ لَطَالِبِ الْعِلْمِ أَنَّ مَذْهَبَهُ مَرْجُوحٌ؟ ..... ٤٩٢
- (٣٧٠) نَحْنُ مَجْمُوعَةٌ مِنْ طُلَّابِ الْجَامِعَةِ، نَحْضُرُهَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ فِي الْمَحَاضِرَةِ  
فَنُؤَخِّرُهَا فَمَا حُكْمُ تَأْخِيرِهَا؟ ..... ٤٩٣
- (٣٧١) مَا حُكْمُ اسْتِعْمَالِ مَكَبَّرَاتِ الصَّوْتِ الدَّاخِلِيَّةِ فِي دُرُوسِ الْعِلْمِ؟ ..... ٤٩٤
- (٣٧٢) مَا خَطَرُ الْجِدَالِ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ؟ ..... ٤٩٥
- (٣٧٣) مَا هُوَ مَوْقِفُ طَالِبِ الْعِلْمِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ وَقَعَ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ التَّأْوِيلِ  
فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟ ..... ٤٩٦
- (٣٧٤) مَتَى تَرَوْنَ أَنَّهُ يَحِقُّ لَطَالِبِ الْعِلْمِ الْاطَّلَاعُ عَلَى الْكِتَابِ الضَّالَّةِ؟ ..... ٤٩٨
- (٣٧٥) أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: الْعِلْمُ وَالْقِرَاءَةُ، أَوِ الْعِبَادَةُ؟ ..... ٤٩٩
- (٣٧٦) هَلْ يَجُوزُ لِأَيِّ شَخْصٍ أَنْ يَقُولَ: هَذَا الْعَالَمُ أَخْطَأَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، إِذَا لَمْ  
يَكُنْ قَوْلُهُ رَاجِحًا؟ ..... ٥٠١
- (٣٧٧) هَلْ لِي أَنْ أَتَفَرَّغَ لِلْعِلْمِ، مَعَ أَنَّ عَمْرِي قَدْ وَصَلَ الثَّلَاثِينَ سَنَةً؟ ..... ٥٠٢
- (٣٧٨) مَا حُكْمُ تَغْيِيبِ الطُّلَّابِ عَنِ الْمَحَاضِرَاتِ بِدُونِ عُذْرٍ؟ وَهَلْ إِذَا تَغَيَّبُوا يَحِلُّ  
لَهُمْ أَخْذُ الْمَكَافَأَةِ؟ ..... ٥٠٤
- (٣٧٩) مَا حُكْمُ مَا يَفْعَلُهُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ مِنْ تَرْكِ الصَّفُوفِ الْأُولَى فِي الْمَسْجِدِ وَالصَّلَاةِ  
فِي مَكَانِ حَلَقَةِ الدَّرْسِ؟ ..... ٥٠٤
- (٣٨٠) مَا حُكْمُ ظُهُورِ مُدَرِّسِي الْفَتَايَا فِي الْجَامِعَاتِ عَلَى الشَّاشَةِ التِّلْفِزِيُونِيَّةِ؟ ... ٥٠٥
- (٣٨١) بِمِ يَبْدَأُ مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ مِنَ الْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ؟ ..... ٥٠٦
- (٣٨٢) مَا هِيَ الْكِتَابُ الَّتِي تُحْفَظُ وَتُقْرَأُ فِي بَدَايَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ فِي الْعَقِيدَةِ، وَالْفَقْهِ،  
وَالنَّحْوِ؟ ..... ٥١٠

- (٣٨٣) ما معنى التأصيل في طلب العلم؟ ..... ٥١١
- (٣٨٤) بعض طلبة العلم يطلبون العلم من أجل الجاه والمكانة، فما علاج ذلك؟ ..... ٥١٢
- (٣٨٥) ما الأنسب في بداية طلب العلم التمدد أو لا؟ ..... ٥١٤
- (٣٨٦) ما واجب الأمة نحو علمائها الذين يبذلون المهج والوقت في سبيل إنقاذ الأمة؟ ..... ٥١٥
- (٣٨٧) ما حكم الاستعانة ببعض الزملاء لإجابة سؤال في الامتحان؟ ..... ٥١٧
- (٣٨٨) ما رأيكم في بعض الشباب الذين يقولون: إن الجامعة ليس فيها علم، وإن العلم في الحلقات عند المشايخ؟ ..... ٥١٩
- (٣٨٩) يقال: إن ابن الجوزي كان يؤول بعض الصفات، فهل هذا صحيح؟ ..... ٥٢١
- (٣٩٠) أنا شاب أعمل حالياً في جهة حكومية، وتطلب الجهة مني السفر إلى الخارج لمواصلة دراستي العليا، فما هي نصيحتكم لي؟ ..... ٥٢٥
- (٣٩١) نظراً لعدم وجود علماء في بلادنا، فهل نستطيع أخذ العلم من الكتب والأشرطة بدون الاستعانة بالعلماء؟ ..... ٥٢٧
- (٣٩٢) ما هو العلم الواجب على كل مسلم حتى نقول: زيد من الناس قد رفع الجهل عن نفسه؟ ..... ٥٢٨
- (٣٩٣) هل يجوز أخذ علم النحو، ومصطلح الحديث، وما شابههما من أهل البدع؟ ..... ٥٢٩
- (٣٩٤) تكلمتم في الدرس السابق عن بعض آداب طالب العلم، حبذا لو أكملتُم لنا الآداب؟ ..... ٥٢٩
- (٣٩٥) ما هي كيفية الطلب وبأي شيء يبدأ من أراد أن يطلب العلم؟ ..... ٥٣٠
- (٣٩٦) نطلب من سماحتكم تنبيه الإخوة الذين جلسوا متحلقين يتكلمون في أمور الدنيا، حيث لا نستطيع سماع الدرس؟ ..... ٥٣٣

- (٣٩٧) نرجو تقديم نصيحة لطلبة العلم لكي يهتموا بطلب العلم ..... ٥٣٥
- (٣٩٨) هل الذي يقول: أنا لا آخذ ديني إلا من مذهب أو شخص معين ويكون عنده الأمر من الحديث الثابت فيتركه، هل نقول: إنه كافر مشرك؟ ..... ٥٣٦
- (٣٩٩) ما الضابط في اعتبار الحسنات والسيئات عند الحكم على الأشخاص؟ ... ٥٣٦
- (٤٠٠) ما حكم تعلم اللغة الإنجليزية والفرنسية وغيرهما لمعرفة ما يكيد أعداء الإسلام للإسلام، ودعوة غير المسلمين للإسلام؟ ..... ٥٣٧
- تعليم المرأة ..... ٥٣٨
- (٤٠١) هل تخرج الأجنبية لأجل تعلم الواجبات من غير محارم ولا زوج؟ ..... ٥٣٨
- (٤٠٢) أرجو أن تُخصَّص وقتاً لبعض النساء؟ ..... ٥٣٩
- (٤٠٣) تقول السائلة: نطالب في المدرسة بالترتيل أمام الشيخ الذي يُدرِّسنا، وهو أعمى ضَرير، فما رأي فضيلتكم؟ ..... ٥٤٠
- (٤٠٤) أرجو من فضيلتكم توجيه نصيحة للأخوات طالبات العلم اللاتي يُزاحمن ويضايقن الرجال من أجل حضور الدرس ..... ٥٤١
- (٤٠٥) ما حكم فتاة تدرُس في الجامعة وتَسْكُن في مساكن الجامعة الداخلية؟ .... ٥٤٢
- ضوابط السفر للخارج لتلقي العلم ..... ٥٤٣
- (٤٠٦) إنني طالبٌ ووالدي يُجبرني على الالتحاق لإكمال الدراسة في الخارج فماذا أفعل؟ ..... ٥٤٣
- (٤٠٧) هل يجوز الدراسة في الجامعات الأجنبية في الخارج؟ ..... ٥٤٤
- (٤٠٨) هل يجوز للشخص أن يذهب إلى بلاد الكفر لتعلم اللغة أو بعض العلوم الأخرى؟ ..... ٥٤٥
- الفتوى واختلاف آراء العلماء ..... ٥٤٧

- (٤٠٩) نريدُ بعضَ الكلامِ حولَ الفتوى ولن تكونُ؟ ..... ٥٤٧
- (٤١٠) هل يجوزُ لطالبِ العلمِ أن يُرجحَ بعضَ الآراءِ الفقهيةِ على بعضٍ؟ ..... ٥٤٨
- (٤١١) أرجو من فضيلتكم أن تُبينوا مَوْقِفَ الأُمَّةِ من خلافِ الأئمةِ؟ ..... ٥٤٩
- (٤١٢) هل يَلزِمُ الإنسانَ المسلمَ أن يتخذَ له مذهبًا من المذاهبِ الأربعةِ، أو يتخذَ منها ما ذهب عليه جمهور العلماء؟ ..... ٥٥٠
- (٤١٣) هناك جماعةٌ تقولُ: يجبُ أن نتبعَ إمامًا واحدًا من الفقهاء، ويُنكروُنَ على مَنْ يخالفُهم، فما العملُ مع هؤلاء؟ ..... ٥٥٠
- (٤١٤) لقد تحدّثتم عن الفتنَةِ التي وقعت وتربّت على هذهِ الفتنة أن وقعَ الكثيرُ منَ البلبلةِ بين الشبابِ، حتّى بلغ الأمرُ ببعضهم أنه أخذَ يقدحُ في القياداتِ العلميةِ، فما نصيحتكم لهؤلاءِ الشبابِ؟ ..... ٥٥٢
- (٤١٥) ما تقولون في حق مَنْ يقول بأن الاختلاف رحمة؟ ..... ٥٥٦
- (٤١٦) هل قاعدة أن الواجبُ هو الاتفاقُ في العقيدةِ وأن الاختلافَ في المنهج لا يضرُّ قاعدةً صحيحةً؟ ..... ٥٥٦
- (٤١٧) بعضُ الشبابِ تَضَعُفُ همتهم عن دراسةِ الأدلةِ الشرعيةِ، فيرجعُ فيها إلى رأيِ أحدِ علماءِ الأُمَّةِ، فهل في هذا التصرفِ شيءٌ؟ ..... ٥٥٨
- (٤١٨) إذا تعارضَ كلامُ عالِمَيْنِ في مسألةٍ واحدةٍ، فبأيهما نأخذُ؟ ..... ٥٥٩
- (٤١٩) هل الأخذُ بالفتوى الأسهلُ يُعتبرُ خطأً؟ ..... ٥٦٠
- (٤٢٠) ما ضابطُ الأمرِ الاجتهاديِّ؟ ومتى أنكرَ على مَنْ خالفني؟ وهل أنكرَ على مَنْ يخالفني فيما أراه راجحًا في مسائلِ الفقه؟ ..... ٥٦٢
- (٤٢١) هل كلُّ ما اختلفنا عليه يَعْذَرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فيه؟ ..... ٥٦٣
- (٤٢٢) ما قولكم فيمن يقول: اختلافُ المذاهبِ ضيَعَ الحكمَ الإسلاميَّ؟ ..... ٥٦٣

- (٤٢٣) نَرْجُو مِنْكُمْ تَوْجِيهَ نَصِيحَةٍ لِلشَّبَابِ حَوْلَ بَيَانِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
ابن باز. ..... ٥٦٤
- (٤٢٤) إِذَا جَاءَ الْإِنْسَانَ أَكْثَرُ مِنْ فَتَوَى فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ وَكُلُّ الْأَجْوِبَةِ مُخْتَلِفَةٌ  
فَبِأَيِّ الْفَتَوَى يَأْخُذُ؟ ..... ٥٦٧
- (٤٢٥) هَلْ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي إِفْتَاءِ بَعْضِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ مَنْ يُفْتَى، أَوْ  
لَمْ يَتَيَسَّرْ سَوَالُ الْعُلَمَاءِ؟ ..... ٥٦٨
- (٤٢٦) مَا مَعْنَى قَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ الَّذِي قَدْ  
اخْتَلَفَ فِيهِ وَأَنْتَ تَرَى غَيْرَهُ فَلَا تَنْهَهُ؟» ..... ٥٦٨
- (٤٢٧) مَا رَأَيْكُمْ فِيمَنْ يَسْتَشِيرُ بِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَأَفْعَالِهِمْ وَيُنْزِلُهَا مَنَازِلَ النُّصُوصِ؟ ... ٥٦٩
- (٤٢٨) هَلِ الْمُكَلَّفُ مُحَيَّرٌ فِي الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَةِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنْ يَتَخَيَّرَ أَيُّهُمْ شَاءَ، طَالَمَا  
أَنَّ كُلَّ رَأْيٍ مُدْعَمٌ بِالْأَدِلَّةِ؟ ..... ٥٧٠
- (٤٢٩) هَلِ الْمَذَاهِبُ الْفِقْهِيَّةُ بِدْعَةٌ؟ ..... ٥٧٢
- (٤٣٠) «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ...». فَهَلْ يَعْنِي ذَلِكَ أَنْ  
أَيَّ خِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ يَأْخُذُ الْإِنْسَانُ فِيهِ بِالْأَقْلَ مِنْ قَوْلِهِمْ اتِّقَاءَ لِلشُّبُهَاتِ؟ ..... ٥٧٣
- كُتِبَ وَعِلْمَاءُ ..... ٥٧٤
- (٤٣١) مَا هِيَ الْكُتُبُ الَّتِي تَنْصَحُ بِاِفْتِنَائِهَا لِلشَّخْصِ الْمُبْتَدِئِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ،  
خَاصَّةً فِي الْعَقِيدَةِ؟ ..... ٥٧٤
- (٤٣٢) مَا هِيَ الْكُتُبُ الْمُفِيدَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ قَرَاءَتُهَا؟ ..... ٥٧٧
- (٤٣٣) مَا هِيَ الْكُتُبُ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ وَالَّتِي تَنْصَحُونَ بِهَا طَالِبَ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِ؟ ..... ٥٧٨
- (٤٣٤) هُنَاكَ دَعَاءٌ خَتَمَ الْقُرْآنَ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ، فَهَلْ هُوَ لَهُ؟ وَمَا رَأَيْكُمْ فِي دَعَاءِ  
خَتَمِ الْقُرْآنِ الَّذِي يُؤَلِّفُهُ الْمُؤَلِّفُونَ؟ ..... ٥٧٨

- (٤٣٥) رَجُلٌ تَرَكَ مَعِيَ كِتَابًا اسْمُهُ (دَلَالُ الْخَيْرَاتِ) وَهُوَ مِلِّيٌّ بِالْشَّرْكِ وَالتَّوَسُّلِ  
بِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَمْ يَعُدَّ صَاحِبَهُ، فَمَاذَا أَعْمَلُ بِالْكِتَابِ، وَهَلْ أَرُدُّهُ إِلَيْهِ إِنْ جَاءَ؟ ٥٧٩
- (٤٣٦) مَا تَقُولُونَ فِي عَقِيدَةِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ؟ ..... ٥٨٠
- (٤٣٧) هُنَاكَ مَنْ يَطْعُنُ فِي الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِحُجَّةٍ أَنَّهُ اشْتَهَرَتْ عَنْهُ  
مَقُولَةٌ: (لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ)، فَمَا رَأَيْكُمْ فِي ذَلِكَ؟ ..... ٥٨٠
- (٤٣٨) قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ يَصِفُ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ: «رَأَيْتُ رَجُلًا لَوْ كَلَّمَكَ فِي هَذِهِ  
السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلَهَا ذَهَبًا لَقَامَ بِحُجَّتِهِ». فَمَا حَالُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ؟ ..... ٥٨١
- (٤٣٩) هُنَاكَ مَنْ يَطْعُنُ فِي الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِحُجَّةٍ أَنَّهُ اشْتَهَرَتْ عَنْهُ مَقُولَةٌ،  
وَهِيَ قَوْلُهُ: «لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ»، فَمَا رَأَيْكُمْ فِي ذَلِكَ؟ ..... ٥٨١
- (٤٤٠) قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ يَصِفُ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ: «رَأَيْتُ رَجُلًا لَوْ كَلَّمَكَ فِي  
هَذِهِ السَّارِيَةِ أَنْ يَجْعَلَهَا ذَهَبًا لَقَامَ بِحُجَّتِهِ». فَمَا حَالُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ؟ ..... ٥٨٣
- (٤٤١) هَلْ كِتَابُكُمْ (الْقَوْلُ الْمَفِيدُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ) عُرِضَ عَلَيْكُمْ قَبْلَ طَبْعِهِ؟ ٥٨٥
- (٤٤٢) هَذَا كِتَابٌ بِعُنْوَانٍ: (دُعَاءُ خَتَمِ الْقُرْآنِ) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّاصِرِ السَّعْدِيِّ،  
أَرْجُو بَيَانَ صَحَّةِ نِسْبَةِ هَذَا الْكِتَابِ إِلَى الشَّيْخِ؟ ..... ٥٨٥
- (٤٤٣) فِي كِتَابِ (دَفْعُ شُبُهَةِ التَّشْبِيهِ بِأَكْفِ التَّنْزِيهِ)، لِلْإِمَامِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ..... ٥٩٠
- (٤٤٤) كِتَابَاكَ: (مُخْتَارَاتُ مَنْ زَادَ الْمَعَادَ)، وَ(الْمُنْتَقَى مِنْ فَرَائِدِ الْفَوَائِدِ) ..... ٥٩٠
- (٤٤٥) ذَكَرَ صَاحِبُ كِتَابِ (شِفَاءُ الْفَوَادِ فِي زِيَارَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ) أَنَّ النَّاسَ فِي زِيَارَةِ  
النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ مَرَاتِبُ وَمَنَازِلُ ..... ٥٩١
- (٤٤٦) عَنْ كِتَابِ الْمَعْجَمِ الْمَفْهَرَسِ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ..... ٥٩٣
- (٤٤٧) عَنْ كِتَابِ (دَلِيلُ الطَّالِبِ لِنَيْلِ الْمَطَالِبِ) ..... ٥٩٥
- (٤٤٨) إِنِّي مُبْتَدِئٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، بِمَ تَنْصَحُنِي فِي قِرَاءَةِ الْكُتُبِ، وَخَاصَّةً كِتَابَ



- العَقِيدَةُ؟ ..... ٥٩٥
- (٤٤٩) هناك طائفةٌ تَرى إحراقَ كُتُبِ بعضِ الأئمةِ كابنِ حجرٍ والنَّوَوِيِّ رَحِمَهُمَا اللهُ، وتَرى عَدَمَ التَّرَحُّمِ عليهما، فما رأيُكُمْ في هذه الطائفةِ؟ وما نصيحتُكُمْ لها؟ ..... ٥٩٧
- (٤٥٠) ما رأيُكُمْ في قولِ بعضِ الناسِ: إِنَّ كِتَابَاتِ شَيْخِ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ وتَلْمِيزِهِ ابنِ الْقَيِّمِ في العَقِيدَةِ لا تُفِيدُ كثيرًا؟ ..... ٥٩٨
- (٤٥١) نَرْجُو تَتَبُعَ آيَاتِ الْقَسَمِ في القرآنِ، مع ذِكْرِ كُلِّ قَسَمٍ مقروناً بفعلِهِ؟ ..... ٥٩٨
- (٤٥٢) ما رأيُ الشَّيْخِ في كتاب (الدَّرَّةُ الْبَهِيَّةُ شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القَدَرِيَّة) للشَّيْخِ السَّعْدِيِّ؟ ..... ٥٩٩
- (٤٥٣) هل ممكن أن نُحَدِّثَنَا عن حياةِ الإمامِ السَّعْدِيِّ وأثرِهِ على الأُمَّةِ وجِهَادِهِ؟ .. ٥٩٩
- المنشورات وحكم توزيعها ..... ٦٠١
- (٤٥٤) هناك أوراقٌ مُتداولةٌ بَيْنَ الناسِ بها أسماءُ الله جَلَّ وَعَلَا وصفاته، فهل تصح هذه الأسماء؟ ..... ٦٠١
- (٤٥٥) يَقُومُ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ بتوزيعِ وَرَقَةٍ يَدَّعي أنها وَصِيَّةُ الإمامِ أحمدَ خَادِمِ الْحَرَمِ النَّبَوِيِّ، فهل فيها افتراءٌ أم ماذا؟ ..... ٦٠٣
- (٤٥٦) بَعْضُ الكُتُبِ يَقُولُ نَاشِرُوهَا في آخِرِ الْكِتَابِ عَلَى الْغُلَافِ الْخَارِجِيِّ: إِلَى رُوحِ الْمَرْحُومِ الْحَاجِّ فُلَانِ الْفُلَانِي... فما تقولونَ في ذلك؟ ..... ٦٠٣
- (٤٥٧) وَصِيَّةُ: «يقول الشيخ أحمد: إنه كان في لَيْلَةٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ في حَرَمِ رَسُولِ اللهِ» ..... ٦٠٤
- الغش في الامتحان ..... ٦٠٦

- (٤٥٨) ما قَوْلُكُمْ فيما لو رأى طالبٌ في قاعةِ الامتحاناتِ آخرَ يَغُشُّ، وَيُنْقُلُ  
الإجاباتِ مِنْ ورقةٍ خارجيةٍ؟ ..... ٦٠٦
- (٤٥٩) تَقَلَّدْتُ عَمَلًا بِشهادةٍ مَغْشُوشَةٍ، ولكني بعد أن اسْتَعَلْتُ في هَذَا الْعَمَلِ  
تَعَلَّمْتُ بِالْمَمارَسَةِ، وَصِرْتُ مَحِيدًا لها، فما الْحُكْمُ؟ ..... ٦٠٨
- مسائل في النحو واللغة والبلاغة ..... ٦٠٩
- (٤٦٠) ما ضَبَطُ كَلِمَةٍ أُضْبِعَ؟ ..... ٦٠٩
- (٤٦١) يقول السائل: أريدُ أن أُعَرِّبَ قولَ الشاعرِ: أُوعدني بالسجن ..... ٦١٠
- (٤٦٢) هل تُعَدُّ الهاءُ من أدواتِ الْقَسَمِ؟ ..... ٦١٠
- (٤٦٣) نسمع بعض الناس أو نقرأ في الصحف كلمة (المَدِينَةُ عَلَى ساكنها الصَّلَاةُ  
والسلام) فهل هَذَا جائزٌ؟ ..... ٦١١
- مسائل عامة في العلم ..... ٦١١
- (٤٦٤) هل كُلُّ مُحَدِّثٍ فقيهٌ، أو العكسُ؟ ..... ٦١١
- (٤٦٥) كيف نَرُدُّ على من استَدَلَّ بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]  
عَلَى أن الْعِلْمَ اللَّدْنِيَّ أعْظَمُ من عِلْمِ الأنبياءِ؟ ..... ٦١٢
- (٤٦٦) هل هناك فَرْقٌ بين الْعِلْمِ والفقه؟ وهل كُلُّ مَنْ حَمَلَ بعضَ الْعِلْمِ صارَ فقيهًا؟ ..... ٦١٣
- (٤٦٧) هناك شُبْهَةٌ وهي أن بعضَ الناسِ يقول لنا: هَذِهِ الْبِلَادُ بِلادُ التَّوْحِيدِ،  
فلا داعيَ لتَعَلُّمِ العقيدة؟ ..... ٦١٥
- (٤٦٨) أهل المدينة النبوية لهم مطلب وهو أن تجعلَ لهم دروسًا في رَمَضَانَ كما  
تجعلَ لِلْحَرَمِ الْمَكِّيِّ؟ ..... ٦١٦
- (٤٦٩) أنا طالبٌ بكلِّيَّةِ التربيةِ الرِّياضيَّةِ، وبعضُ الإخوةِ يَنْصَحُونِي بأن أَتْرُكَ  
هَذَا الْقِسْمَ، وأتجه إلى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، ..... ٦١٦

- (٤٧٠) قرأت لكم في الفتاوى المطبوعة حديثاً أن كلمة (الفكر الإسلامي) كلمة لا تجوز، وهل هذا المصطلح (الفكر الإسلامي) جائز، وما هو البديل؟ .. ٦١٧
- الفلك وعلوم الطبيعة والأحياء ..... ٦١٨
- (٤٧١) يقول الله تعالى: ﴿وَرَى الْجِبَالَ تَحْسِبُهَا جَمَادَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾، أليس هذا دليلاً على دوران الأرض؟ ..... ٦١٨
- (٤٧٢) سمعتُ أن مسألة دوران الأرض وكرويتها من مسائل العقيدة، نرجو توضيح ذلك؟ ..... ٦١٨
- (٤٧٣) هناك قاعدة في علم الكيمياء نصّها: أن المادة لا تفنى ولا تُستحدث من العدم، فما حكم ذلك؟ ..... ٦١٩
- (٤٧٤) من ادّعى أن القمر سوف يتحسف في يوم كذا، في ساعة كذا، هل هذا من ادّعاء علم الغيب؟ وما حكم من صدّقه؟ ..... ٦٢١
- (٤٧٥) نحن ندرُس في كُليّة العلوم في قسم الأحياء، ونحتاج إلى تشريح بعض الحيوانات، ونحتاج أيضاً إلى رسم هذه الحيوانات كاملة، فما حكم هذا التشريح، وهذا الرسم؟ ..... ٦٢٢
- (٤٧٦) بالنسبة للحديث الذي ذكرتموه عن تخلّق الجنين، فهناك رأي آخر موافق للطبّ التجريبي الحديث فما تعليقكم على ذلك؟ ..... ٦٢٣
- (٤٧٧) مهندس يدّعي معرفة شيء من علم الأرض، فيقول مثلاً: إن في هذه المنطقة من الأرض ماء على بُعد كذا... ونطابق كلامه فنجدّه صحيحاً، فما رأيكم في ذلك؟ ..... ٦٢٤
- الغاز ومسابيل ..... ٦٢٥
- (٤٧٨) اضرب لنا مثلاً لصلاة مفروضة يجب فيها ستّ تشهدات؟ ..... ٦٢٥

- (٤٧٩) رَجُلٌ صَلَّى بِغَيْرِ وُضوءٍ نَاسِيًا، وَآخَرُ صَلَّى فِي ثَوْبِهِ نَجَاسَةٌ نَاسِيًا، فَمَا حُكْمُ صَلَاةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؟ ..... ٦٢٥
- (٤٨٠) كَيْفَ تُوجَّهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: لَقَدْ طَافَ عَبْدَ اللَّهِ بِالْبَيْتِ سَبْعَةً ..... ٦٢٧
- اللَّغْوُ فِي الْعِلْمِ ..... ٦٢٧
- (٤٨١) هَلْ كَلَبُ أَهْلِ الْكَهْفِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ؟ ..... ٦٢٧
- (٤٨٢) شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هَلْ هِيَ شَرْطُ صِحَّةٍ أَمْ شَرْطُ كَمَالٍ؟ ..... ٦٢٨
- فهرس الآيات ..... ٦٢٩
- فهرس الأحاديث والآثار ..... ٦٥٣
- فهرس الفوائد ..... ٦٦٧
- فهرس الموضوعات ..... ٦٨٣

